

موسوعة
الشيخ الصدوق

مِلَالُ الْمُحَضَّرَةِ الْفَقِيرِ

لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ
أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ دَاوُدَ بْنِ رُفَيْعٍ

٢٠٦ هـ - ٢٨١ هـ

الجزء الثاني

تحقيق
مؤسسة محمد بن علي الثقافية

خازنة فننا صدوق
SADDOUGHI HOUSE OF CULTURE

موسوعة
الشيخ الصدوق

مِلَالُ الْحِضَةِ الْفَقِيهِ

لِلشَّيْخِ الصَّدُوقِ

إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ أَبِي نَوِيرٍ

١٣٠٦ هـ - ١٣٨١ هـ

الجزء الثاني

مُحَقِّقُ

مُؤَسَّسَةُ شَمْسِ الصَّغَى الْمَقَاتِيَةِ



موسوعة الشيخ الصدوق (٢٢)

من لا يحضره الفقيه الجزء الثاني

تحقيق: مؤسسة شمس الضحى الثقافية

الناشر: منشورات خانه فرهنگ (شهيد) صدوق

الطبعة الاولى: ١٤٤٤ هـ. ق - ١٤٠١ هـ. ش

عدد النسخ: ٥٠٠ نسخة

المطبعة: عمران

مشرف الطباعة: منشورات دليل ما

شابك الدورة (ردمك): ١ - ١ - ٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

شابك ردملك: ٣ - ١٥ - ٧١١٢ - ٦٢٢ - ٩٧٨

الموقع الالكتروني: www.sadoughi.com

معارض منشورات دليل ما ..

قم. شارع معلم. بناية الناشرين. الطابق الأرضي. رقم ٩ | الهاتف ٣٧٨٤٢٤٦٦
قم. شارع صفائية. مقابل زقاق رقم ٣٨ | الهاتف ٣٧٧٣٧٠١ - ٣٧٧٣٧٠١١
طهران. شارع انقلاب. شارع الفخر الرازي. رقم ٦١ | الهاتف ٦٦٤٦٤١٤١
مشهد. شارع الشهداء. شالي حديقة نادري. زقاق خوراكيان. بناية كتبخينه كتاب. الطابق الأول | الهاتف ٣٢٢٣٧١١٣-٥
التحف الأشراف. سوق الحويش. مقابل جامع الهندي. مكتبة الإمام باقر العلوم ع | الهاتف ٧٨٠١٢٦٣٥٧٩
كربلاء المقدسة. شارع قبلة الإمام الحسين ع. مكتبة ابن فهد الحلبي ع | الهاتف ٧٨٠١٥٥٨٩٤٢ - ٧٨٠١٥٨٨٧٠٧

الى مدينة، محمد بن علي. ٩٦١ - ٩٦١

the Behrens al-Qummi, Muhammad ibn Ali

من لا يحضره الفقيه: موسوعة شيخ صدوق في علم الفقه محمد بن علي بن الحسن بن مويه الحسن

تأليف مؤسسة شمس الضحى الثقافية | معارض خانه فرهنگ صدوق

بريد خانه فرهنگ صدوق، ١٣٩٦ ق - ١٣٩٦

٢٢

موسوعة شيخ صدوق (٢٢)

دوره ١ - ٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨ | ٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨ | ٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨ | ٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨ | ٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

٩٦١٥٩ - ٦٢٢ - ٩٧٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة الناشر

الشيخ الصدوق : هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي ، أحد أبرز علماء ومُحدثي الشيعة في القرن الرابع الهجري ، وصاحب الكتب الحديثية والفقهية القيمة . ومع أننا لا نملك معلومات دقيقة عن عددها ، لكن المؤكد أنها أكثر مما في أيدينا في الوقت الحاضر .

وبحسب الكتابة المدونة على قبر المرحوم الملا مهدي كرمشاهي - الجد الأعلى لآية الله الشهيد محمد صدوق - فإن نسبهُ يرجع إلى الشيخ الصدوق عليه السلام ، وكان اعتزازه بنسبه حافزاً له ولابنه المرحوم الحاج الشيخ محمد علي صدوق إلى إيلاء اهتمام خاص الاحياء تراث جذهم الأعلى ونشر آثاره .

ثم جاء هذا العمل الكبير باقتراح من المرحوم العلامة محمد رضا الحكيمي ، ومتابعات حثيثة من قبل السيد أحمد مسجد جامعي، جُمع فيه المرحوم صدوق مؤلفات الشيخ الصدوق عليه السلام - المطبوعة منها والمخطوطة - وأعداده للنشر ، فكانت النتيجة مجموعة رائعة تحوي ٣٤ مجلداً في ٢٠ عنواناً، قام بتحقيقها وإخراجها (مؤسسة شمس الضحى)، وهي الآن في متناول أيدي المحققين والباحثين والقراء الكرام .

وإذا كان المرحوم صدوق قد توفي قبل أن يرى ثمرة جهوده ، فإنني أسأل الله العليّ القدير أن يجعل ثواب هذا العمل إلى روحه الطاهرة وروح والده الشهيد، إنه ولي ذلك، والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين.

إصدارات دار صدوق الثقافية

محمد صدوقي | يزد - محرم الحرام ١٤٤٤

[كتاب الزكاة والخمس]

بسم الله الرحمن الرحيم^١
الحمد لله رب العالمين، وصلى الله^٢ على محمد وأهل بيته الطيبين الطاهرين.
أبواب^٣ الزكاة

[٨٩]

باب علّة وجوب الزكاة

قال الشيخ السعيد الفقيه^٤ أبو جعفر محمد بن علي^٥ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي^٦، مصنف هذا الكتاب^٧، رضي الله عنه وأسكنه جنته^٨:

[١٥٧٦-١] روى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الله عز وجل فرَضَ الزكاة كما فرَضَ الصلاة، فلو أنّ رجلاً حمَلَ الزكاة فأعطاهها علانية لم يكن عليه^٩ في ذلك عيب^{١٠}، وذلك أنّ^{١١} الله عز وجل فرَضَ للفقراء في أموال الأغنياء ما يكتفون^{١٢} به، ولو علم^{١٣} أنّ الذي فرَضَ لهم^{١٤} لا يكفيهم لزادهم، وإنما يؤتَى الفقراء

١. ب: + «وبه نستعين، رب يسر لإتمامه يا كريم». ي: + «رب سهل وأعن». ق: + «رب يسر يا كريم».

ز: + «وبه نستعين».

٢. وصلى الله: ب: «و الصلاة» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أبواب: ج: «كتاب».

٤. ع: - «الشيخ السعيد الفقيه».

٥. ي: - «ابن علي».

٦. ع: + «الفقيه».

٧. ب، ي، ق، ز: - «مصنف هذا الكتاب». والعبارة مذكورة في هامش «ج».

٨. رضي الله عنه وأسكنه جنته: ع: «رحمة الله عليه».

٩. ق: - «عليه».

١٠. عيب: ع، هامش «ط» و «ج»: «عتب».

١١. أن: هامش «ج»: «لأن».

١٢. يكتفون: ع: «يكتفون».

١٣. هامش «ج»: + «الله».

فيا أوتوا^١ مِنْ مَنَعٍ مِّنْ مَّنْعِهِمْ^[٢] حقوقهم، لا من الفريضة.

[١٥٧٧-٢] وروى مبارك العَقْرُوقِيُّ عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: إِنَّمَا وُضِعَتِ الزَّكَاةُ قُوْتًا لِلْفُقَرَاءِ وَتَوْفِيرًا لِأَمْوَالِهِمْ^٣.

[١٥٧٨-٣] وروى موسى^٤ بن بكر^٥ عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ.

[١٥٧٩-٤] وروى حَرِيز عن زُرَّارَةَ وَ مُحَمَّد بن مسلم أَنَّهُمَا قَالَا لِأبي عبد الله عليه السلام: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^٦: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسْكِينِ وَ الْعَالَمِينَ عَلَيْهَا وَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَ فِي الرِّقَابِ وَ الْغَارِمِينَ وَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾^[٣٨] أَكُلَّ هَؤُلَاءِ يُعْطَى وَ إِنْ كَانَ لَا يَعْرِفُ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ يُعْطِي هَؤُلَاءِ جَمِيعًا لِأَنَّهُمْ يَقْرُؤُونَ لَهُ بِالطَّاعَةِ. قَالَ زُرَّارَةُ: قُلْتَ: فَإِنْ كَانُوا لَا يَعْرِفُونَ؟ فَقَالَ^٧: يَا زُرَّارَةُ، لَوْ^٨ كَانَ يُعْطَى مَن يَعْرِفُ دُونَ مَن لَا يَعْرِفُ لَمْ يُوجَدْ^٩ لَهَا مَوْضِعٌ^[٤٠]، وَ إِنَّمَا يُعْطَى مَن لَا يَعْرِفُ^[٥١] لِيَرْغَبَ فِي الدِّينِ فَيُثَبَّتَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا تُعْطَاهُ أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ إِلَّا مَن يَعْرِفُ^{١٢}، فَمَنْ وَجَدْتَ^{١٣} مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُسْلِمِينَ عَارِفًا فَأَعْطِهِ دُونَ النَّاسِ. ثُمَّ قَالَ^{١٤}: سَهْمُ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَ سَهْمُ الرِّقَابِ عَامٌّ، وَ الْبَاقِي خَاصٌّ.

قال: قلت: فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ^{١٥}؟ قَالَ: لَا تَكُونُ فَرِيضَةً فَرَضَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَ^{١٦} لَا يُوجَدُ لَهَا

١. أوتوا: ي، ج، ز، هامش «ب»: «أوتوا». ٢. ع: - «و».

٣. لأموالهم: هامش «ط»: «في أموالكم». ٤. ع: - «و».

٥. موسى: ب، ج، ز، ق، هامش «ط» و «ي»: «محمّد» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٦. تبارك و تعالى: ط، ي: «عزَّ و جلَّ». ٧. بكر: ي: «بكرير».

٨. التوبة: ٦٠. ٩. فإن: ي، هامش «ج»: «وإن».

١٠. فقال: ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت. ١١. لو: نسخة بدل في «ي»: «ولو».

١٢. يُوجَد: ي: «يُجَد» وفي هامشها كالمثبت. ١٣. يعرف: ع، ز، ي: «تعرف».

١٤. وجدت: ي: «وجدته». ١٥. ج: + «هذا».

١٦. ع، ز، ي: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج».

أهل. قال: قلت: فإن لم تَسْعُهُم^١ الصدقات؟ قال^٢: فقال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ للفقراء في مال الأغنياء ما يَسْعُهُم، ولو علم أَنَّ ذلك لا يَسْعُهُم لَزَادَهُم، إِيَّاهُمْ لم يُؤْتُوا مِن قِبَلِ فريضة الله عَزَّ وَجَلَّ، ولكن أُتُوا مِن مَّنْعٍ^٣ مِّن مَّنْعِهِمْ حَقَّهُمْ^٤ لا مِمَّا فَرَضَ^٥ اللَّهُ لَهُمْ، ولو أَنَّ النَّاسَ أَذُّوا حُقُوقَهُمْ^٦ لَكَانُوا عَائِشِينَ بخيرٍ.

فَأَمَّا الفقراء فهم أَهْلُ الزَّامَةِ والحاجة^{١٦}، والمساكين أَهْلُ الحاجة من غير أَهْلِ الزَّامَةِ، والعاملون عليها هم السُّعَاةُ، وسهم المؤلِّفة قُلُوبُهُمْ^٧ سَاقِطٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٨، وسهم الرِّقَابِ يُعَانُ^٩ به المُكَاتِبُونَ الَّذِينَ يَعْجِزُونَ عَنِ أَداءِ المُكَاتَبَةِ، والغَارِمُونَ المُسْتَدِينُونَ فِي حَقِّ، وَ^{١٠} سَبِيلِ اللَّهِ الجِهَادُ، وَابْنُ السَّبِيلِ الَّذِي لَا مَأْوَى لَهُ وَلَا مَسْكَنَ مِثْلَ الْمَسَافِرِ الضَّعِيفِ وَمَا رَّ الطَّرِيقَ.

ولصاحب الزكاة أَنْ يَضَعَهَا فِي صِنْفٍ دُونَ صِنْفٍ مَّتَى لَمْ يَجِدِ الْأَصْنَافَ كُلَّهَا.

[١٥٨٠-٥] وقال الصادق عليه السلام لعِمَارَ بن موسى الساباطي: يَا عِمَارُ، أَنْتَ رَبُّ مَالٍ كَثِيرٍ؟ قَالَ^{١١}: نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ: فَتُؤَدِّي مَا افْتَرَضَ^{١٢} اللَّهُ عَلَيْكَ مِنَ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ^{١٣}: نَعَمْ. قَالَ^{١٤}: فَتُخْرِجُ الْحَقَّ^{١٥} مِنَ الْمَعْلُومِ مِنْ مَالِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَصِلُ قَرَابَتَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَصِلُ إِخْوَانَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: يَا عِمَارُ، إِنَّ الْمَالَ يَفْنَى، وَالبَدَنَ يَبْلَى، وَالْعَمَلَ يَبْقَى، وَالدِّينَ حَيٌّ لَا يَمُوت. يَا عِمَارُ، أَمَا إِنَّهُ مَا قَدَّمْتَ

١. تسعهم: ي: «يسعهم».

٢. ع: - «قال».

٣. ز: - «من منع».

٤. حَقَّهُمْ: ج: «حقوقهم» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فرض: هامش «ج»: «فرضه».

٦. حقوقهم: ب: «حقهم» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ع: + «المستدينون».

٨. ق: + «وسلم».

٩. يُعَانُ: ق: «يُعَار»!

١٠. نسخة بدل من «ب»: + «في».

١١. قال: ي: «فقال».

١٢. افترض: ي: «افترضه» وفي هامشها كالمثبت، وفي هامش «ج»: «فرض».

١٣. فقال: ي: ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. قال: ج: «فقال» وفي هامشها: «وقال».

١٥. الحق: هامش «ج»: «العمال».

فلن يَسْبِقَكَ، وما أَخْرُتَ فلن يَلْحَقَكَ^[١٧].

[١٥٨١-٦] وفي رواية أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي رضي الله عنه عن محمد بن إسماعيل البرمكي، عن عبد الله^١ بن أحمد، عن الفضل بن إسماعيل^٢، عن مُعْتَبٍ مولى الصادق عليه السلام، قال: قال الصادق^٣ عليه السلام: إِنَّمَا وُضِعَتِ الزَّكَاةُ اخْتِبَاراً^٤، لِلْأَغْنِيَاءِ وَمُعَوْنَةً^٥ لِلْفُقَرَاءِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أَدَّوْا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ مَا بَقِيَ مُسَلِّمٌ فَقِيراً محتاجاً، وَلَا سَتَغْنَى بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ لَهُ. وَإِنَّ النَّاسَ مَا افْتَقَرُوا وَلَا احتاجُوا وَلَا جاعُوا وَلَا عَزُّوا إِلَّا بِذُنُوبِ الْأَغْنِيَاءِ، وَحَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٧ أَنْ يَمْنَعَ رَحْمَتَهُ مِنْ مَنْعٍ حَقٌّ لِلَّهِ فِي مَالِهِ. وَأَقْسَمُ بِالَّذِي خَلَقَ الْخَلْقَ وَبَسَطَ الرِّزْقَ إِنَّهُ مَا ضَاعَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِتَرْكِ الزَّكَاةِ، وَمَا صَيَّدَ صَيْدٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِتَرْكِه^٨ التَّسْبِيحُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ. وَإِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٩ أَسْخَاهُمْ كَفْأً، وَأَسْخَى النَّاسِ مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ^{١٠} [١٨] ولم يَبْخُلْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ فِي مَالِهِ.

[١٥٨٢-٧] وَكَتَبَ الرِّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ فِيمَا كَتَبَ إِلَيْهِ^{١١} مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ: إِنَّ عِلَّةَ الزَّكَاةِ مِنْ أَجْلِ قُوَّةِ الْفُقَرَاءِ وَتَحْصِينِ أَمْوَالِ الْأَغْنِيَاءِ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَلَّفَ أَهْلَ الصَّحَّةِ الْقِيَامَ بِشَأْنِ أَهْلِ الزَّامَةِ وَالْبُلُوى^{١٢}، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿لَتُبْلَوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾^{١٣} فِي أَمْوَالِكُمْ: إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ، وَفِي أَنْفُسِكُمْ: تَوْطِئُ الْإِنْفُسِ عَلَى الصَّبْرِ مَعَ مَا فِي ذَلِكَ مِنْ أَدَاءِ شُكْرِ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالطَّمَعِ فِي الزِّيَادَةِ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ^{١٤} وَالرَّافَةِ وَالرَّحْمَةِ لِأَهْلِ الضَّعْفِ، وَالْعَطْفِ

١. عبد الله: ق، ز: «أبي عبد الله».
٢. حاشية «ع»: + «ابن شعيب».
٣. ع: + «جعفر بن محمد».
٤. اختبَاراً: ج: «اختياراً» وفي هامشها كالمثبت.
٥. معونة: هامش «ج»: «مؤنة».
٦. ز، ق: - «عزَّ وجلَّ».
٧. عزَّ وجلَّ: ق، ز: «تبارك وتعالى».
٨. بتركه: ق، هامش «ج»: «بترك».
٩. عزَّ وجلَّ: ز، ق: «تعالى».
١٠. زكاة ماله: هامش «ج»: «الزكاة من ماله».
١١. ق: - «إليه».
١٢. ي: - «الله».
١٣. آل عمران: ١٨٦.
١٤. الزيادة: ي «الرفادة» وفي هامشها كالمثبت.

على أهل المَسْكَنَةِ والْحَثِّ لهم على المُوَاسَاةِ، وتقوية الفقراء والمعونة لهم على أمر الدين، وهو عِظَةٌ^١ لأهل الغنى وعِبْرَةٌ لهم لِيَسْتَدِلُّوا على فقراء^٢ الآخرة بهم^٣، وما لهم من الحثِّ في ذلك على الشكر لله تبارك وتعالى لما خَوَّلَهُمْ وأَعْطَاهُمْ، والدعاء والتَّضَرُّع والخوف من أن يَصِيرُوا مثلهم في أمور كثيرة في^٤ أداء الزكاة والصدقات، وصِلَةِ الأرحام، واضْطِنَاع المعروف.

[١٥٨٣-٨] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: مَنْ أخرج زكاة ماله تَامَةً^٥ فَوَضَعَهَا في موضعها لم يُسأل من أين اكتسَبَ ماله^٦.

[١٥٨٤-٩] وقال الصادق عليه السلام: إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٧ الزكاة في كُلِّ ألفٍ خمسةً وعشرين درهماً لَأَنَّهُ^٨ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الخلقَ فَعَلِمَ غَنِيَّتَهُمْ وَفَقِيرَتَهُمْ وَقَوِيَّتَهُمْ وَضَعِيفَتَهُمْ، فَجَعَلَ من كُلِّ ألفٍ^٩ خمسةً وعشرين مسكيناً، ولو لا ذلك لَزَادَهُمُ اللَّهُ لَأَنَّهُ خَالِقُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ.

١. وهو عِظَةٌ: ج. ي. «وموعظة» وفي هامشها كالمثبت.

٢. فقراء: ج. «فقر» وفي هامشها كالمثبت. ٣. في: ب. «من» وفي هامشها كالمثبت.

٤. تامة: ج. ب، ي، ز، ق: «تامة». ٥. عز وجل: ق، ز: «تبارك وتعالى».

٦. لآته: ي: «لأن الله». ٧. ج، ي، ق، ز: «و».

باب ما جاء في مانع الزكاة

[١٥٨٥-١] روى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ما من ذي مال ذهبٍ أو فضةٍ يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله عز وجل يوم القيامة بقاع قزقر^[١٣]، وسلط عليه شجاعاً أقرع يُريده وهو يحيد عنه^[١٤]، فإذا رأى أنه لا يتخلص منه أمكنه من يده فقضمها كما يقضم الفجل^[١٥]، ثم يصير^٢ طوقاً في عنقه، وذلك قول الله عز وجل: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا يَوْمَ الْبَيَامَةِ﴾^٣. وما من ذي مال إبل أو بقر أو غنم يمنع زكاة ماله إلا حبسه الله يوم القيامة بقاع قزقر يطأه^٤ كل ذات ظلفٍ بظلفها، ويتهش كل ذات نابٍ بنابها^[١٦]. وما من ذي مال تحل أو كرم أو زرع يمنع زكاته^٥ إلا طوقه الله تعالى ربيعة^٧ أرضه إلى سبع أرضين إلى يوم القيامة^[١٧].

[١٥٨٦-٢] وروى معروف بن خربوذ عن أبي جعفر عليه السلام^٨ قال: إن الله تبارك وتعالى قرن الزكاة بالصلاة، فقال: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾^٩ فمن أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فكأنه لم يُقم الصلاة.

١. يقضم الفجل: هامش «ب»: «يقضم الفجل». ي: «يقضم الفجل». وفي هامشها: «يقضم الفجل».

٢. يصير: ق، ب: «تصير».

٣. آل عمران: ١٨٠.

٤. يطأه: ي، ق: «تطأه».

٥. زكاته: ق: «زكاة ماله».

٦. تعالى: ز، ق: «عز وجل».

٧. ربيعة: ع: «ربعة». ب: «بربعة». ز، ج، ي: «ربعة» وفي هامش الأخيرتين كالمثبت.

٨. هامش «ج»: «+ أنه».

٩. البقرة: ٤٣.

١٠. يؤت: هامش «ج» و«ق»: «بأت».

[٣-١٥٨٧] وروى أيوب بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : مانع الزكاة يُطَوَّقُ بِحَبِيَّةٍ قَرَاءً^١ تَأْكُلُ مِنْ دِمَاغِهِ ، وذلك قول الله عز وجل : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ .

[٤-١٥٨٨] روى^٢ مَسْعَدَةُ^٣ عن الصادق عليه السلام أنه قال : ملعون ملعون^٤ مَالٌ لَا يَزْكِي^٥ .

[٥-١٥٨٩] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال : ما من عبدٍ مَنَعَ من زكاة ماله شيئاً إِلَّا جَعَلَ^٦ الله ذلك يوم القيامة تُعْبَانًا من نارٍ مُطَوَّقًا فِي عُنُقِهِ يَنْهَشُ من لحمه حَتَّى يَفْرَغَ^٧ من الحساب ، وهو^٨ قول الله عز وجل : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يعني ما بَخِلُوا به من الزكاة^(١٨) .

[٦-١٥٩٠] وروى عُيَيْدُ بن زُرَّارَةَ عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : ما من رَجُلٍ يَمْنَعُ دَرَاهِمًا فِي^٩ حَقِّهِ إِلَّا أَنْفَقَ اثْنَيْنِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ ، وما من رَجُلٍ يَمْنَعُ حَقًّا فِي^{١٠} ماله إِلَّا طَوَّقَهُ اللهُ به حَبِيَّةً من نارٍ يوم القيامة .

[٧-١٥٩١] وروى أَبَانُ بن تَعْلَبٍ عنه عليه السلام أنه قال : دَمَانٌ^{١١} فِي الْإِسْلَامِ حَلَالٌ من الله تبارك وتعالى لَا يَقْضِي فِيهَا أَحَدٌ حَتَّى يَبْعَثَ اللهُ عز وجل^{١٢} قَائِمًا أَهْلَ الْبَيْتِ ، فإذا

١. يطوق بحبيّة قرعاء : هامش «ج» : «يطوقه حبة قرعاء» .

٢. روى : ج ، ق ، ي ، ز : «وروى» . ٣. ي : «ابن صدقة» .

٤. ملعون ملعون : هامش «ب» : «لملعون لملعون» .

٥. مال لا يزكي : هامش «ج» : «مَنْ لَا يَزْكِي» . ٦. جعل : هامش «ج» : «جعلته» .

٧. ب : «الناس» . ٨. هو : هامش «ج» : «ذلك» .

٩. قول الله : ي : «قوله» .

١٠. في : ع ، هامش «ج» : «من» . وفي هامش «ب» : «منه» .

١١. في : هامش «ج» : «من» . ١٢. دمان : ج : «اثنان» وفي هامشها كالمثبت .

١٣. ق ، ز : - «عز وجل» .

بعث الله عز وجل قائمنا أهل البيت حكّم فيها^١ بحكم^٢ الله عز وجل^٣: الزاني المُحْصَنُ يَرُجُّهُ، ومانع الزكاة يضربُ عُنُقَهُ.

[١٥٩٢-٨] وروى عنه عمرو^٤ بن جُمَيْع أنه قال^٥ (١١٩): ما أدى أحدُ الزكاة فنَقَصْتُ من ماله، ولا مَنَعَهَا أحدُ فزادت في ماله.

[١٥٩٣-٩] وفي رواية أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَنْ مَنَعَ قِيرَاطاً من الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم، وهو قوله عز وجل: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ، لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ﴾^٦. وفي رواية أخرى: ولا تُقْبَلُ له صلاة^٧.

[١٥٩٤-١٠] وروى ابن مُشكان^٨ (١٢٠) عن أبي جعفر عليه السلام قال: بينما رسولُ الله صلى الله عليه وآله في المسجد إذ قال: قُمْ يا فلان، قُمْ يا فلان، قُمْ يا فلان^٩، حتى أخرج خمسة نفرٍ، فقال: اخرجوا من مسجدنا لا تُصَلُّوا فيه وأنتم لا تَزْكُون.

[١٥٩٥-١١] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه^{١١} قال: مَنْ مَنَعَ قِيرَاطاً من^{١٢} الزكاة فليس بمؤمن ولا مسلم، و^{١٣} سأل الرَّجْعَةَ عند الموت، وهو قول الله عز وجل^{١٤}: ﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ، لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحاً فِيمَا تَرَكْتُ﴾.

[١٥٩٦-١٢] وقال الصادق عليه السلام: صلاةٌ مكتوبةٌ خير من عشرين حجةً، وحجةٌ

١. فيهما: ب، ق، ز، هامش «ج»: «فيهم». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. بحكم: ز، ج: «حكم» وفي هامشها كالمثبت.

٣. عز وجل: ز: «تعالى ذكره». ٤. عمرو: هامش «ع»: «عمر».

٥. قوله: ط: «قول الله». ٦. المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠.

٧. تقبل: ي، ق: «يقبل». ٨. صلاة: هامش «ج»: «الصلاة».

٩. ي: «قم يا فلان». ١٠. بينما: هامش «ب» و«ي»: «بيننا».

١١. ع، ز: «أنه». ١٢. ع: «قيراطاً من».

١٣. ع: «فليس بمؤمن ولا مسلم و». ١٤. عز وجل: ز، ق: «تبارك وتعالى».

خير من بيت تملوء ذهباً يُتصدقُ به^١ في برٍّ حتى ينفد^٢. ثم قال: ولا أفلح من ضيَّع
عشرين بيتاً من ذهبٍ بخمسة وعشرين درهماً. فقليل له: وما معنى خمسة وعشرين
درهماً؟^٣ قال: مَنْ مَنَعَ الزكاة وَفَقَّتْ صَلَاتُهُ حَتَّى يُزَكِّيَ.
[١٥٩٧-١٣] وقال عليه السلام: ما ضاعَ مالٌ في بَرٍّ ولا بحرٍ إلا بتضييعِ الزكاة، ولا يُصادُ
من الطير إلا ما ضيَّع^٤ تسبيحه.

١. به: ي: «منه».

٢. ينفد: ق، هامش «ج»: «يفنى» وفي هامش «ق» كالمثبت.

٣. ع، ب، ي، ز، ق: - «درهماً». ٤. ما ضيَّع: هامش «ج»: «من منع».

باب ما جاء في تارك الزكاة وقد وجبت له

[١٥٩٨-١] و'روى مروان بن مسلم عن عبد الله بن هلال قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: تارك الزكاة وقد وجبت له^(٢١) مثل ما منعها^٢ وقد وجبت عليه.

٢. مثل ما منعها: ي «كما منعها».

١. ب. ج. ي. ق. - «و».

باب الرجل يستحي^١ من أخذ الزكاة فيعطى على وجه آخر

[١٥٩٩-١] روى عاصم بن حميد عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: الرجل من أصحابنا يستحي أن يأخذ من الزكاة، فأعطيه^٢ من الزكاة ولا أَسْمِي له أنها من الزكاة؟ فقال: أعطه ولا تُسم^٣ له، ولا تُذَلَّ^٤ المؤمن.

١. يستحي: ق: «يستحق»!

٢. فأعطيه: ق: «فأعطي».

٣. تسم: ج: «تسمها» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ولا: ي: «فلا».

٥. لا تذَلَّ: ع: «لا يذَلَّ».

باب الأصناف التي تجب عليها الزكاة

[١٦٠٠-١] روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أنزلت إليه آية الزكاة^٢: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^٣ في شهر رمضان، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله مَنَادِيَه فنادى في الناس أن الله تبارك وتعالى^٤ قد فَرَضَ عليكم الزكاة كما فَرَضَ عليكم الصلاة، ففَرَضَ الله^٥ عليكم من^٦ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالغَنَمِ وَمِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالسَّيْتِ وَالزَّيْبِ، ونادى فيهم بذلك في شهر رمضان، وعفا لهم عما سِوَى ذلك.

قال: ثُمَّ لَمْ يَتَعَرَّضْ^٧ لشيء من أموالهم حَتَّى حَالَ عليهم الْحَوْلُ من قابلٍ فصاموا وأفطروا، فأمر عليه السلام^٨ مَنَادِيَه فنادى في المسلمين: أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ^٩، زَكُّوا^{١٠} أموالكم تُقْبَلْ صَلَاتُكُمْ^{١١}.

قال: ثُمَّ وَجَّهَ عَمَّالَ الصَّدَقَةِ وَعَمَّالَ الطُّسُوقِ^[١٢].

١. عليها: هامش «ج»: «فيها».

٢. أنزلت إليه آية الزكاة: ي، ع: «أنزلت آية الزكاة». ج، هامش «ع»: «أنزل الله آية الزكاة». وفي هامش

«ج» كالمثبت. ٣. التوبة: ١٠٣. ع: + «وأنزلت».

٤. ي: - «تبارك وتعالى». ٥. ع: - «الله».

٦. من: ي: «في» وفي هامشها كالمثبت. ٧. يتعرض: ق، ز: «يعرض».

٨. ي: - «عليه السلام».

٩. المسلمون: ب، ي، ق، ز، هامش «ط» و«ج»: «الناس».

١٠. زَكُّوا: ز: «تَزَكُّوا». ١١. صلاتكم: ع، ي: «صلواتكم».

فليس^[٢٣] على الذهب شيء حتى يبلغ عشرين مثقالاً، فإذا بلغ عشرين مثقالاً^١ ففيه نصف دينار إلى أن يبلغ أربعة وعشرين ففيه نصف دينار وعشر دينار، ثم على هذا الحساب متى زاد على عشرين^٢ أربعة أربعة، ففي كل أربعة عشر^٣ إلى أن يبلغ أربعين مثقالاً، فإذا بلغ أربعين مثقالاً ففيه مثقال.

وليس على الفضة شيء حتى يبلغ مائتي درهم، فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم، ومتى زاد عليها أربعون درهماً ففيها درهم، وليس في النسيب شيء حتى يبلغ^٥ أربعين^[٢٤].

وليس في القطن والزعفران والحضرة والثمار والحبوب زكاة حتى تُباع ويحول على ثمنها^٦ الحول.

فإذا^٧ اجتمعت للرجل مائتا درهم فحال عليها الحول فأخرج لزكاتها خمسة دراهم، فدفعها إلى الرجل^٨ فردّ درهماً منها وذكر أنه شبهه أو زيف^[٢٥] فليسترجع منه الأربعة الدراهم^٩ أيضاً لأن هذه^{١٠} لم تحب^{١١} عليها^{١٢} الزكاة لأنه كان عنده مائتا درهم إلا درهم^{١٣}، وليس على ما دون مائتي درهم زكاة.

وليس على السبائك زكاة إلا أن تفر^{١٤} بها من الزكاة، فإن فرزت بها

١. مثقالاً: ع: «ديناراً». ٢. عشرين: ب: «العشرين» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ب، ج: + «دينار». ٤. يبلغ: ج، ي، ع، ق، ز: «تبلغ».

٥. يبلغ: ي، ع: «تبلغ».

٦. ثمنها: ع، ب، ج، ق، ز، ي: «ثمنه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. فإذا: ب، ع، ي، ز، ق، ج: «وإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٨. الرجل: ع، هامش «ب» و«ج»: «رجل». ٩. الدراهم: ب: «دراهم» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. هذه: ع، ب، ي، ق، ز: «هذا». وبدل «لأن هذه» في «ج»: «لأنه» وفي هامشها كالمثبت.

١١. تجب: ق، ب، ع: «يجب». ١٢. عليها: ب، ج، ي، ز، ق: «عليه».

١٣. درهم: هامش «ج»: «درهماً». ١٤. تفر: ع، ق: «يفر». وفي «ج» معاً.

٢٠..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

فعليك الزكاة^١. وليس على الحليّ زكاة وإن بَلَغَ مائة ألف، ولكن تُعِيرُهُ^٢ مؤمناً إذا استعارَهُ^٣ منك، فهذه زكاته. وليس في التَّسْقِيرِ^٤ زكاة، إنما هي على الدَّنانير والدرهم.

[٢-١٦٠١] وروى زُرارة وبُكَيْرٌ عن أبي جعفر عليه السلام قال: ليس في الجَوْهَرِ وأشباهه زكاة وإن كَثُرَ.

وليس في نُقْرِ الْفِضَّةِ^٥ زكاة، وليس على مال اليتيم زكاة إلا أن يُتَجَرَّ به، فإن أُتِجِرَ به ففيه الزكاة، والرَّيْبُ لليتيم، وعلى التاجر ضِمَانُ المال. وقد رُوِيَ رُخْصَةٌ في أن يُجْعَلَ الرَّيْبُ بينها.

وقال أبي رضي الله عنه^٦ في رسالته إليّ: لا يُجْزِي في الزكاة أن يُعْطَى أَقْلٌ من نصف دينار.

[٣-١٦٠٢] وقد روى مُحَمَّد بن عبد الجبَّار أن بعضَ أصحابنا كَتَبَ على يَدَيَّ أحمد بن إسحاق^(١٣) إلى عليّ بن مُحَمَّد العسكري عليه السلام: أُعْطِيَ الرَّجُلُ من إخواني من الزكاة الدرهمين والثلاثة. فَكَتَبَ: أَفْعَلُ إن شاء الله^٧.

وقد رُوِيَ في تقديم الزكاة وتأخيرها أربعة أشهرٍ وستة أشهرٍ إلا أن المقصود منها أن تَذْفَقَها إذا وَجِبَتْ عليك، ولا يَجُوزُ لك تقديمها ولا تأخيرها لأنها مَقْرُونَةٌ بالصلاة، ولا يَجُوزُ تقدِيمُ الصلاة قبل وقتها ولا تأخيرها إلا أن تكونَ قِضَاءً، وكذلك الزكاة، فإن^٨ أَحَبَبْتُ أن تُقَدَّمَ من زكاة مالك شيئاً تُفَرِّجَ به عن مؤمن فاجْعَلْهُ^٩ ديناً

١. تعيره: ز. ع: «يعيره». ٢. استعاره: ق: «استعار».

٣. في التقيير: ع، هامش «ب»: «في التبر». ي: «على التبر» وفي هامشها كالمثبت. ج: «في النقر» وفي

هامشها: «التقيير» و«التبر». ٤. ع، هامش «ج»: «أبنا أعين».

٥. نقر الفضة: هامش «ب»: «النقر». ٦. ي: «- رضي الله عنه». ز: «رحمه الله».

٧. ز: «+ تعالى». ٨. فإن: ع، هامش «ج»: «وإن».

٩. فاجعله: ج: «واجعله» وفي هامشها كالمثبت.

عليه ، فإذا^١ حَلَّتْ عليك فاحسبها^٢ له زكاةً لِيُحْسَبَ^٣ لك من زكاة مالك و يُكْتَبَ لك أجرُ القرض .

[١٦٠٣-٤] وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال : نِعَمَ الشيء القرضُ ، إن أيسَرَ قَضَاكَ ، وإن أعَسَرَ حَسْبَتَهُ من الزكاة .

[١٦٠٤-٥] وَرُوي أَنَّ القرضَ جَميٌّ للزكاة .

وإن^٤ كان لك على رجلٍ مالٌ ولم يَتَهَيَّأْ لك^٥ قضاؤه فاحسبهُ من الزكاة إن شِئْتَ . ولا بأسُ أن يَشْتَرِيَ الرجلُ مملوكاً مؤمناً من زكاة ماله فيُعْتِقَهُ ، فإن استفادَ المعتوقُ^٦ مالاً وماتَ فماله لأهل الزكاة لأنه اشْتَرِيَ بماله . وإن اشْتَرَى رجلٌ أباه من زكاة ماله فأعتقه فهو جائزٌ .

وإذا ماتَ رجلٌ مؤمن وأحبَّبتَ أن تُكْفَنَهُ من زكاة مالك فأعْطِها وَرَثَتَهُ يُكْفَنُونَهُ بها ، فإن^٧ لم يكن له وَرَثَةٌ فَكْفَنَهُ^٨ واحسبهُ من الزكاة ، فإن أعطى وَرَثَتَهُ قومٌ آخرون ثَمَنَ كَفَنِ فَكْفَنَهُ^٩ أنتَ واحسبهُ من الزكاة إن شِئْتَ ، ويكون ما أعطاهم القومُ لهم يُضْلِحُونَ به شُؤنَهم . وإن كان على الميتِ دينٌ لم يَلْزَمْ وَرَثَتَهُ قضاؤه ممَّا أعطيتهم ولا ممَّا أعطاهم القومُ لأنه ليس بميراثٍ ، وإنما هو شيء صارَ لَوَرَثَتِهِ بعدَ موته .

وإذا^{١٠} كان مالكُ في تجارة وطُلِبَ منك المتاع برأس مالك ولم تَسِغْهُ تَبْتَغِي^{١١} بذلك^{١٢} الفضلَ فعليك زكاته إذا حَالَ عليه الحَوْلُ ، وإن لم يُطْلَبْ منك المتاع برأس مالك فليس عليك زكاته .

١ . فإذا : ج : « وإذا » وفي هامشها كالمثبت . ٢ . عليك فاحسبها : هامش « ج » : « عليه فاجعلها » .

٣ . ليحسب : ي : « لتحسب » . ٤ . وإن : ج : « فإن » .

٥ . لك ، ع ، ي ، هامش « ط » : « له » وفي هامش « ي » كالمثبت .

٦ . المعتوق : ع ، هامش « ب » و « ج » : « المعتق » . ٧ . فإن : ع : « وإن » .

٨ . نسخة بدل من « ي » : « أنت » . ٩ . فكفنه : ق : « وكفنه » .

١٠ . وإذا : هامش « ج » : « فإذا » . ١١ . ب ، ي ، ق ، ز : « لك » .

١٢ . بذلك : هامش « ج » : « لذلك » .

وإن غاب عنك مالك فليس عليك زكاته إلى أن يرجع إليك^١ مالك ويحول عليه الحول وهو في يدك، إلا أن يكون مالك على^٢ رجل متى أزدت أخذه منه تهياً لك، فإن عليك فيه الزكاة، فإن رجع إليك منفعتك لزمتك زكاته.

وإن بعث شيئاً وقبضت ثمنه فاشترطت^٣ على المشتري زكاة سنة أو سنتين أو أكثر فإن ذلك جائز يلزمه من دونك^[٢٧].

وإن استقرضت^٤ من رجل مالاً وبقي عندك حتى حال عليه الحول فإن عليك فيه الزكاة.

ولا تُعطى زكاة مالك غير أهل الولاية، ولا تُعطى من أهل الولاية الأبوين والولد ولا الزوج ولا^٥ الزوجة ولا المملوك ولا الجد ولا^٦ الجدّة وكل من يُجبر الرجل على نفقته، ولا بأس أن يُعطى الأخ والأخت والعمة والخال والخالة من الزكاة.

[صدقة الأنعام]

[١٦٠٥-٦] وقال زُرارة: قلت لأبي عبد الله^٧ عليه السلام: رجل عنده مائة وتسعة وتسعون درهماً وتسعة عشر ديناراً أيركها^٨؟ فقال: لا، ليس عليه زكاة في الدراهم ولا في الدينار حتى تتم. قال زُرارة: وكذلك هو في جميع الأشياء. قال: وقلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل كانت^٩ عنده أربع أئنتي^[٢٨] وتسع^{١٠}

١. إليك: هامش «ج»: «عليك». ٢. نسخة بدل من «ي»: «+ يد».

٣. فاشترطت: ع: «واشترطت». ٤. استقرضت: هامش «ي»: «افترضت».

٥. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «لا» وكذا في المورد الآتي.

٦. ع، ق: - «لا» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٧. لأبي عبد الله: ج: «لأبي جعفر» وفي هامشها كالمثبت.

٨. أيركها: هامش «ي»: «أيركها».

٩. كانت: ز، ع، ب، ج، ق، هامش «ي»: «كن» وفي هامش «ق» كالمثبت.

١٠. تسع: ع، ز، ج، ق: «تسعة».

و ثلاثون شاة وتسع^١ وعشرون بقرة أُيْرَكَيْنِ؟ قال: لا يُرَكِّي شيئاً منهم لأنه ليس شيء منهم تاماً^٢، فليس تجب^٣ فيه الزكاة^٤.

[١٦٠٦-٧] وروى عمر بن أذينة عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: ليس فيما دون الخمس من الإبل شيء، فإذا كانت خمساً ففيها شاة إلى عشر، فإذا كانت عشراً ففيها شاتان، فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث من الغنم، فإذا بلغت عشرين ففيها أربع من الغنم، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها خمس من الغنم، فإذا زادت واحدة ففيها ابنه مُحَاضٍ إلى خمس وثلاثين، فإن لم يكن^٥ عنده ابنه مُحَاضٍ فابنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ، فإذا زادت على خمس وثلاثين بواحدة ففيها ابنه^٦ لَبُونٍ إلى خمس وأربعين، فإذا زادت واحدة ففيها حِقَّةٌ - وإنما سُمِّيَتْ حِقَّةً لأنها استَحَقَّتْ أن يُرَكَّبَ ظهرها^٧ - إلى ستين، فإن زادت واحدة ففيها جَذَعَةٌ إلى خمس وسبعين، فإن زادت واحدة ففيها ابنتا لَبُونٍ إلى تسعين، فإن زادت واحدة فحِقَّتَانِ^٨ إلى عشرين ومائة، فإن زادت على العشرين والمائة واحدة ففي كلِّ خمسين حِقَّةٌ وفي كلِّ أربعين بنت^٩ لَبُونٍ.

وكلٌّ من^{١٠} [٢٩] وَجَبَتْ عليه جَذَعَةٌ ولم تكن عنده وكانت عنده حِقَّةٌ دَفَعَهَا وَدَفَعَ معها شاتين أو عشرين درهماً، ومن وَجَبَتْ عليه حِقَّةٌ ولم تكن عنده وكانت عنده

١. تسع: ط، ع: «تسعة».

٢. تاماً: ب، ع، ز، ق: «تام».

٣. ي: - «تجب».

٤. فيه الزكاة: هامش «ط» و«ب» و«ج»: «فيها زكاة».

٥. فإذا: هامش «ج»: «وإذا» و«فإن».

٦. خمس عشرة: ع، ب، ج، ق، ز: «خمس عشرة» وفي هامش «ج»: «خمس عشر».

٧. يكن: ج، ع: «تكن».

٨. فإذا: ج، ي، ق، ز: «فإن».

٩. ابنة: ي، ق، ب: «بنت» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فإذا: ب، ج، ي، ز: «فإن».

١١. أن يركب ظهرها: ع: «الركوب».

١٢. فإن: ع: «فإذا».

١٣. فإن: ع: «فإذا» وكذا في المورد الآتي.

١٤. فحِقَّتَانِ: نسخة بدل من «ي»: «ففيها حِقَّتَانِ».

١٥. فإن: ع: «فإذا». هامش «ج»: «وإن».

١٦. بنت: ج، ز، ع، ب: «ابنة» وفي هامشها كالمثبت.

جَدَعَةُ دَفَعَهَا وَأَخَذَ مِنَ الْمَصْدُقِ شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دَرَاهِمًا، وَمَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ حِقَّةٌ وَلَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ^١ وَكَانَتْ^٢ عِنْدَهُ ابْنَةُ^٣ لَبُونٍ دَفَعَهَا وَدَفَعَ مَعَهَا شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دَرَاهِمًا، وَمَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ابْنَةُ لَبُونٍ وَلَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ وَكَانَتْ عِنْدَهُ (حِقَّةٌ دَفَعَهَا وَأَعْطَاهُ^٤ الْمَصْدُقُ شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دَرَاهِمًا، وَمَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ابْنَةُ لَبُونٍ وَلَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ وَكَانَتْ عِنْدَهُ^٥ ابْنَةُ مَخَاضٍ دَفَعَهَا وَأَعْطَى^٦ مَعَهَا شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دَرَاهِمًا، وَمَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ابْنَةُ^٧ مَخَاضٍ وَلَمْ تَكُنْ^٨ عِنْدَهُ وَكَانَتْ عِنْدَهُ ابْنَةُ لَبُونٍ دَفَعَهَا وَأَعْطَاهُ الْمَصْدُقُ شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دَرَاهِمًا، وَمَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ ابْنَةُ مَخَاضٍ وَلَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ وَكَانَ عِنْدَهُ ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ ابْنُ لَبُونٍ وَلَيْسَ يَدْفَعُ مَعَهُ شَيْئًا.

[١٦٠٧-٨] وَرُويَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي^٩ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^{١٠} عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى بَانِقِيَا^{١١} وَسَوَادٍ مِنْ سَوَادِ الْكُوفَةِ، فَقَالَ لِي وَالنَّاسُ حُضُورٌ: انْظُرْ خَرَاكَ فَجَدٌ^{١٢} فِيهِ، وَلَا تَتْرَكَ مِنْهُ دَرَاهِمًا، فَإِذَا أُرِدْتَ أَنْ تَتَوَجَّهَ إِلَى عَمَلِكَ فُتْرَبِي. قَالَ^{١٣}: فَاتَيْتُهُ فَقَالَ لِي^{١٤}: إِنَّ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنِّي خُدَعَةٌ^{١٥}، إِيَّاكَ أَنْ تَضْرِبَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فِي دَرَاهِمِ خَرَاكِ، أَوْ تَبِيعَ دَابَّةَ عَمَلٍ^{١٦} فِي دَرَاهِمِ، فَإِنَّا أَمِرْنَا أَنْ نَأْخُذَ مِنْهُ الْعُقُوفَ.

١. ع: + «حِقَّة».

٢. كانت: هامش «ب»: «كان».

٣. ابنة: ق، هامش «ب»: «بنت». وكذا في المورد الآتي.

٤. أعطاه: ب، هامش «ج»: «أعطى» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٥. ابنة: ق، هامش «ب»: «بنت». وكذا فيما بعد.

٦. ما بين القوسين سقطت من «ع». ٧. أعطى: ب، ج: «أعطاه» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ابنة: هامش «ب»: «بنت». وكذا في المورد الآتي.

٩. تكن: ق، ب: «يكن».

١٠. ق: + «أمير المؤمنين».

١١. فجَد: ع، ج، ق، ز، هامش «ط» و «ب»: «فَحْد».

١٢. ي: - «ابن أبي طالب».

١٣. قال: ج: «فقال».

١٤. ع: - «لي».

[٩٠٨-٩٠٩] وقال علي^١ عليه السلام: لا تُباع الصدقة حتى تُعَقَّل^(٣١).

قال مُصَنِّف هذا الكتاب رحمه الله^٢: أسنان الإبل: من أول ما تَطْرُحُه أمه إلى تمام السنة حُواز^(٣٤)، فإذا دخل في الثانية سُمِّيَ ابن مخاضٍ لأنَّ أمه قد حَمَلَتْ، فإذا دخل في الثالثة سُمِّيَ ابن لبونٍ وذلك أنَّ أمه قد وَضَعَتْ^٣ وصار لها لبَنٌ، فإذا دخل في الرابعة سُمِّيَ الذَّكَرُ حَقًّا والأُنثى حَقَّةً لأنَّه قد اسْتَحَقَّ أن يُحْمَلَ عليه، فإذا دخل في الخامسة سُمِّيَ جَذَعًا، فإذا دخل في السادسة سُمِّيَ ثَنِيًّا لأنَّه قد أُلْقِيَ ثَنِيَّتَه، فإذا دخل في السابعة أُلْقِيَ رَبَاعِيَّتَه وسُمِّيَ رِبَاعًا^٤، فإذا دخل في الثامنة أُلْقِيَ السَّنَّ التي بعد الرِّبَاعِيَّة وسُمِّيَ سَدِيسًا، فإذا دخل في التاسعة فَطَرَ نَابَه وسُمِّيَ بَارِلًا، فإذا دخل في العاشرة فهو مُخْلِف^(٣٥)، وليس له بعد هذا اسم.

والأسنان التي تُؤَخَذُ في الصدقة من ابن مخاضٍ إلى الجَذَع، وليس على الإبل العوامل^(٣٦) شيء، إنما ذاك^٥ على السائمة الراعية، وفي البُخْتِ السائمة مثل ما في الإبل العربية.

وليس على البقر شيء حتى يَبْلُغَ^٦ ثلاثين بقرة، فإذا بَلَغَتْ^٧ ففيها تَبِيعٌ حَوْلِيٌّ^(٣٧)، وليس فيما دون الثلاثين^٨ بقرة شيء، فإذا بَلَغَتْ أربعين بقرة ففيها مُسِنَّةٌ إلى ستين^(٣٨)، فإذا بَلَغَتْ ستين ففيها تَبِيعَتَانِ^٩ إلى سبعين، ثم فيها تَبِيعَةٌ ومُسِنَّةٌ إلى ثمانين، فإذا بَلَغَتْ ثمانين ففيها مُسِنَّتَانِ إلى تسعين، فإذا بَلَغَتْ تسعين ففيها ثلاث تَبَايعٍ^(٣٩)، فإذا كَثُرَ البقر سَقَطَ هذا كله، ويُخْرَجُ صاحبُ البقر من كلِّ ثلاثين بقرة تَبِيعًا، ومن كلِّ أربعين

١. ع - «علي». ي. + «ابن أبي طالب».

٢. ي - «رحمه الله». وبدلها في «ق»: «رضي الله عنه».

٣. وضعت: هامش «ج»: «رَضَعَتْ».

٤. ط: - «قد».

٥. رباعاً: هامش «ب» و«ج»: «رباعياً».

٦. ذاك: ي: «ذلك».

٧. يبلغ: ج، ع: «تبلغ».

٨. الثلاثين: ب، ج، ي، ق، ز: «ثلاثين».

٩. تبيعتان: ق، ز، هامش «ب»: «تبيعان».

مُسِنَّةً (٤٠).

وليس في البقر العوامل زكاة، إنما الصدقات^١ على السائئة الراعية، وكل ما لم يحُل عليه الحَوْلُ عند صاحبه فلا شيء عليه، فإذا حَالَ عليه الحَوْلُ فقد وَجَبَتْ^٢ عليه^٣. [١٠-١٦٠٩] وروى خَرِيز عن زُرَّارة، عن أَبِي جَعْفَر عليه السلام قال: قلت له: في الجواميس شيء؟ قال: مِثْلُ ما في البقر.

وليس على الغَنَمِ شيء حَتَّى تَبْلُغَ أربعين شاة، فإذا بَلَغَتْ أربعين^٤ وزادت واحدة ففيها شاة إلى عشرين^٥ ومائة، فإن زادت واحدة ففيها شاتان إلى مائتين، فإن زادت واحدة ففيها ثلاث شياهٍ إلى ثلاثمائة، فإذا كَثُرَ الغَنَمُ سَقَطَ^٦ هذا كُلُّه وأُخْرِجَ من كُلِّ مائة شاة.

وَيَقْصِدُ المَصْدُقُ المَوْضِعَ الذي فيه الغَنَمُ فَيُنَادِي: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، هَلْ لَكُمْ عَزَوجٌ^٧ في أموالكم حق؟ فإن^٨ قالوا: نعم، أمر أن يُخْرَجَ^٩ إليه^{١٠} الغَنَمُ ويُفَرَّقَها فِرْقَتَيْنِ، وَيُخَيَّرُ صاحب الغَنَمِ إحدى^{١١} الفِرْقَتَيْنِ وَيَأْخُذُ المَصْدُقُ صدقتها من الفِرْقَةِ الثانية، فإن أَحَبَّ صاحب الغَنَمِ أن يَتْرَكَ المَصْدُقَ له هذه فله ذلك^{١٢} وَيَأْخُذُ غَيْرَهَا، فإن^{١٣} أَحَبَّ صاحب الغَنَمِ أن يَتْرَكَ هذه^{١٤} وَيَأْخُذَ هذه أيضاً فليس له ذلك^{١٥}، وَلَا يَفَرَّقُ المَصْدُقُ بين غَنَمٍ مجْتَمِعٍ^(١٦)، وَلَا يَجْمَعُ بين متَفَرِّقٍ.

١. الصدقات: ع: «الزكوات» وفي هامشها كالمثبت. وفي «ق» وهامش «ب» و«ج» و«ي»: «الزكاة».

٢. وجبت: ع: ج، ي، ق، ز: «وجب».

٣. هامش «ج»: «الزكاة».

٤. ع: هامش «ب» و«ج»: «شاة».

٥. عشرين: ي: «العشرين».

٦. فإن: ع: «فإذا».

٧. ع، ي، ق، ز: «عز وجل».

٨. فإن: ج: «فإذا».

٩. إليه: ز، ج، ب: «إلى» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. يخرج: ي: «تخرج».

١١. إحدى: ج، ق، ز: «أحد».

١٢. فإن: ب، ي: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ذلك: ج، ي، ق، ز: «هذه».

١٤. ذلك: ع، ب، ج، ز، ق: «ذاك».

[١١-١٦١٠] وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ليس في الأكلة ولا في الرُبِّي - التي تُرَبَّى اثنتين^١ - ولا شاة لَبَنٍ ولا فحلٍ الغنم صدقة.

[١٢-١٦١١] وفي رواية^٢ سماعة^٣ قال: لا تُؤخذ^٤ الأَكُوْلَة والأَكُوْلَة الكبيرة من الشاة تكون في الغنم - ولا والد ولا الكبش الفحل.

[١٣-١٦١٢] وسأله إسحاق بن عمار عن السخل متى تجب فيه الصدقة؟ قال: إذا أجدع^٥ [٤٣].

[ضمان المزكى، وزكاة النّقّدين، ومستحقّ الزكاة]

[١٤-١٦١٣] وقال الرضا عليه السلام: إنّ بني تَغْلِب^٦ أنفوا من الجزية وسألوا عمر أن يعفيهم^٧، فحشي أن يلحقوا^٨ بالرّوم، فصالحهم على أن صرّف ذلك عن رؤوسهم وضاعف عليهم الصدقة، فرضوا بذلك، فعليهم ما صالحوا عليه ورضوا به إلى أن يظهر الحق.

[١٥-١٦١٤] وسأله يعقوب بن شُعَيْب عن العُشور التي تؤخذ^٩ من الرجل يُحتَسَبُ بها من زكاته؟ قال: نعم إن شاء^{١٠}.

[١٦-١٦١٥] وروى السّكُوني عن جعفر بن محمّد، عن آبائه^{١١}، عن عليّ عليهم السلام

١. اثنتين: ج، ب، ز، ع، «اثنتين».

٢. وفي رواية: هامش «ب»: «وروى».

٣. ج، ع، + «عنه».

٤. لا تؤخذ: ب، ي، ق، «لا يؤخذ».

٥. أجدع: ج: «جدع».

٦. يعفيهم: ق، هامش «ب» و«ز»: «يعطيهم». وفي هامش «ق» كالمثبت. وفي هامش «ب» أيضاً:

٧. يلحقوا: ي: «يلجؤوا» وفي هامشها كالمثبت.

٨. تؤخذ: ق، ب: «يؤخذ».

٩. نسخة بدل من «ي»: + «الله».

١٠. ي: + «عليهم السلام».

١١. عليهم السلام: ي: «عليه السلام».

قال: ما أخذ منك العاشرُ فطَرَحَهُ في كُوْزِهِ^١ فهو من زكاتك، وما لم يَطْرَحْ^٢ في الكُوْزِ فلا تحسبه من زكاتك.

[١٦١٦-١٧] وروى سَمَاعَةُ عن أَبِي بصير، عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: الرجل يُخْلَفُ لأهله نفقةً ثلاثة آلاف^٣ درهم نفقةً سنتين^٤، عليه زكاة؟ قال: إن كان شاهداً فعليهِ زكاة، وإن كان غائباً فليس فيها شيء.

[١٦١٧-١٨] وسأله مُحَمَّدُ بن النعمان الأَحْوَلُ عن رجل عَجَلَ زكاة ماله، ثم أَيْسَرَ المَعْطَى قبل رأس السنة؟ قال: يُعِيدُ المَعْطَى الزكاة.

[١٦١٨-١٩] وسُئِلَ عليه السلام عن رجل أعطى زكاة ماله رجلاً وهو يرى أَنَّهُ مُعِيرٌ فَوَجَدَهُ مُوسِراً؟ قال: لَا يُجْزِي^٥ عَنْهُ.

[١٦١٩-٢٠] وروى مُحَمَّدُ بن مسلم عنه عليه السلام^٦ أَنَّهُ قال له: رجل بَعَثَ بِزكاة ماله لِنُقُصَمٍ^٧ فضاغَتْ، هل عليه ضَمَانُهَا حَتَّى تُنْقَسَمَ^٨؟ فقال: إِذَا وَجَدَ لها موضعاً فلم يَدْفَعْها فهو لها ضامن حَتَّى يَدْفَعْها، فإن^٩ لم يَجِدْ لها مَنْ يَدْفَعُها إِلَيْهِ فَبَعَثَ بها إِلَى أَهْلِهَا فليس عليه ضَمَانُهَا^{١٠} لِأَنَّهَا قد خَرَجَتْ من يده، وكذلك الوَصِيُّ الذي يُوصَى إِلَيْهِ يكون ضامناً لما دُفِعَ إِلَيْهِ إِذَا وَجَدَ رَبَّهُ الذي أُمِرَ بِدفعه إِلَيْهِ، فإن^{١١} لم يَجِدْ^{١٢} فليس عليه ضَمَانٌ. [١٦٢٠-٢١] وروى أَبُو بصير عن أَبِي جعفر عليه السلام قال: إِذَا أَخْرَجَ الرجلُ الزكاةَ من ماله ثم سَمَّاها لقومٍ فضاغَتْ أو أَرْسَلَ بها إِلَيْهِمْ فضاغَتْ، فلا شيء عليه.

١. كوزه: هامش «ج»: «ركوه».

٢. يطرح: ي: «يطرحه».

٣. آلاف: ز، ع، ب: «ألف» وفي هامشها كالمثبت.

٤. سنتين: ي، ق، ع، هامش «ط»: «سنتين».

٥. عليه: هامش «ج»: «أعليه».

٦. لا يجزي: ع: «لا تجزي».

٧. ق، ي: - «عليه السلام».

٨. لتقسم: ق، ز، ب: «ليقسم».

٩. فإن: ع، ب: «وإن».

١٠. ضمانها: ع، ز، ج، ب، ي: «ضمان» وفي هامشها كالمثبت.

١١. يجد: ي: «يجده».

١٢. فإن: ع، هامش «ج»: «وإن».

[١٦٢١-٢٢] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقسم صدقة أهل البوادي في أهل البوادي، وصدقة أهل الحضر في أهل الحضر، ولا يقسمها بينهم بالسوية، إنما يقسمها على قدر من يحضره منهم وما يرى، ليس في ذلك شيء مؤقت.

[١٦٢٢-٢٣] وفي رواية دُرُشت بن أبي منصور قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في الزكاة يبعث بها الرجل إلى بلد غير بلده^٣، فقال: لا بأس يبعث بالتُّلث أو الرُّبُع.

[١٦٢٣-٢٤] وروى عنه هشام بن الحكم رحمه الله في الرجل يُعطي الزكاة يقسمها، أنه أن يُخرج الشيء منها من البلدة التي هو بها^٤ إلى غيرها؟ قال^٥: لا بأس.

[١٦٢٤-٢٥] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما^٦ السلام عن الرجل يعطي زكاته عن الدراهم دنائير وعن الدنانير دراهم بالقيمة، أيحل ذلك؟ قال: لا بأس به.

[١٦٢٥-٢٦] وكتب محمد بن خالد البرقي إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: هل يجوز أن يُخرج عما يجب في الحرث من الحنطة والشعير وما يجب على الذهب دراهم بقيمة ما يسوى^٧ أم لا يجوز إلا أن يُخرج من كل شيء مما^٨ فيه؟ فأجاب عليه السلام: أيما تيسر يُخرج.

[١٦٢٦-٢٧] وسأل عمر بن يزيد أبا عبد الله عليه السلام عن رجل قرَّ بما له من الزكاة فاشترى به أرضاً أو داراً، أعليه فيه شيء؟ فقال: لا، ولو جفَّله خُلِيّاً أو نُقْراً^٩ فلا شيء.

١. ز: «أهل».

٢. من: ع، ج، ز: «ما».

٣. غير بلده: ق، ع: «غيره» وفي هامشها كالمثبت.

٤. الرجل: ع: «رجل».

٥. بها: ي، ع، هامش «ب» و «ج»: «فيها» وفي هامش «ع» كالمثبت.

٦. قال: ي: «فقال».

٧. عليهما: ي: «عليهم». ق، ز: «عليه».

٨. أيحل: ج: «يحل» وفي هامشها كالمثبت.

٩. يسوى: ع، ق، ز: «تسوى».

١٠. ممّا: ع، هامش «ب»: «ما».

١١. نقراً: هامش «ج»: «نقرة».

عليه ، وما مَنَعَ نفسه من فضله فهو^١ أكثر مما مَنَعَ من حقِّ الله الذي يكون فيه .
[١٦٢٧-٢٨] وروى زُرارة ومحمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : أئما رجلٍ كان له مالٌ وحالٌ عليه الحَوْلُ فَإِنَّهُ يُزَكِّيهِ . قيل له : فَإِنْ وَهَبَهُ قَبْلَ حَوْلِهِ بشهر أو بيوم؟ قال^٢ : ليس عليه شيء إذاً .

وروى^٤ زُرارة عنه أنه قال : إِنما هذا^٥ [١٦٢٨-٢٩] بمنزلة رجلٍ أَفْطَرَ في شهر رمضان يوماً في إقامته ، ثُمَّ يَخْرُجُ^٦ في آخر النهار في سفر ، وأَرَادَ بسفره ذلك إبطالَ الكفَّارة التي وَجَبَتْ عليه^٧ .

[١٦٢٨-٢٩] وقال أبو جعفر عليه السلام في التسعة الأصنافِ إذا حَوَّلْتَهَا في السنة فليس عليك فيها شيء^٨ [١٦٢٩-٣٠] .

[١٦٢٩-٣٠] وسُئِلَ أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام عن الرجل^٩ له دارٌ وخادمٌ وعبدٌ^{١٠} ، أَيْقَبِلُ الزَّكَاةَ؟ قالَا : نعم ، إِنْ الدَّارُ وَالْخَادِمُ لَيْسَا^{١١} بِمَالٍ .
[١٦٣٠-٣١] وَقَدْ تَحَلَّى^{١٢} الزَّكَاةَ لِصَاحِبِ السَّبْعِيَّةِ ، وَتَحَرَّمَ عَلَى صَاحِبِ الْخَمْسِينَ إِذَا كَانَ صَاحِبُ السَّبْعِيَّةِ لَهُ عِيَالٌ كَثِيرٌ ، فَلَوْ قَسَمَهَا بَيْنَهُمْ^{١٣} لَمْ تَكْفِهِ فَلْيُعِفَّ عَنْهَا نَفْسَهُ^{١٤} وَلْيَأْخُذْهَا لِعِيَالِهِ ، وَأَمَّا صَاحِبُ الْخَمْسِينَ فَإِنَّهُ تَحَرَّمَ^{١٥} عَلَيْهِ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ وَهُوَ مُحْتَرِفٌ يَعْمَلُ بِهَا ، وَهُوَ يُصِيبُ فِيهَا مَا يُكْفِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٦} .
وَلَا يَحُوزُ أَنْ يُعْطَى شَارِبُ الْخَمْرِ مِنَ الزَّكَاةِ شَيْئاً .

٢ . بيوم : ج : «يوم» وفي هامشها كالمثبت .

١ . ز : - «فهو» .

٤ . روى : ع ، ي : «قال» وفي هامشها كالمثبت .

٣ . قال : ي . هامش «ج» : «فقال» .

٦ . يخرج : ع : «خرج» .

٥ . هذا : هامش «ج» : «هو» .

٨ . هامش «ج» : + «يكون» .

٧ . ز : - «عليه» .

١٠ . ليسا : هامش «ب» : «ليستا» .

٩ . عبد : هامش «ط» : «عبيد» .

١٢ . بينهم : ج : «فيهم» .

١١ . تحل : ب ، ق : «يحل» .

١٤ . تحرم : ي ، ق : «يحرم» .

١٣ . فليعف عنها نفسه : ق : «فليعفها له» .

١٥ . ي ، ز : - «تعالى» .

[١٦٣١-٣٢] وروى سَمَاعَةُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الزَّكَاةِ هَلْ تَصْلُحُ لِصَاحِبِ الدَّارِ وَالْخَادِمِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ^١ دَارُهُ دَارَ غَلَّةٍ فَيَدْخُلُ^٢ لَهُ مِنْ غَلَّتِهَا^٣ مَا يَكْفِيهِ لِنَفْسِهِ^٤ وَعِيَالِهِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ^٥ الْغَلَّةُ تَكْفِيهِ لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ فِي طَعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ وَحَاجَتِهِمْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ فَقَدْ حَلَّتْ لَهُ^٦ الزَّكَاةُ، وَإِنْ كَانَتْ غَلَّتِهَا تَكْفِيهِمْ فَلَا.

[١٦٣٢-٣٣] وَسَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ^٧ يَكُونُ^٨ لَهُ ثَمَانِيَةُ دَرَاهِمٍ وَهُوَ رَجُلٌ خَفَافٌ وَلَهُ عِيَالٌ كَثِيرٌ، أَلَمْ أَنْ يَأْخُذَ مِنَ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَيْرِيحَ فِي دَرَاهِمِهِ مَا يَقُوتُ بِهِ^٩ عِيَالَهُ وَيَفْضُلُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: كَمْ يَفْضُلُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: إِنْ كَانَ يَفْضُلُ عَنِ الْقُوتِ مَقْدَارُ نَصْفِ الْقُوتِ فَلَا يَأْخُذُ الزَّكَاةَ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ نَصْفِ الْقُوتِ أَخَذَ الزَّكَاةَ.

قَالَ: قُلْتُ: فَفَعَلِيهِ فِي مَالِهِ زَكَاةٌ تُلْزِمُهُ^{١٠}؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: يُوسِّعُ بِهَا عَلَى عِيَالِهِ فِي طَعَامِهِمْ وَكِسْوَتِهِمْ وَيُبْقِي مِنْهَا شَيْئاً يُنَافِلُهُ غَيْرَهُمْ، وَمَا أَخَذَ مِنَ الزَّكَاةِ فَضَّهَ عَلَى عِيَالِهِ^{١١} حَتَّى يُلْحِقَهُمْ بِالنَّاسِ.

وَيَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُعْطِيَ الرَّجُلَ الْوَاحِدَ مِنْ زَكَاتِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ، وَيَجُوزُ أَنْ يُعْطِيَهُ حَتَّى يَبْلُغَ مِائَةَ أَلْفٍ، وَيُفْضَلُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ عَلَى الَّذِي يَسْأَلُ.

[١٦٣٣-٣٤] وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَجْلَانَ السَّكُونِيُّ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي رُبَّمَا قَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَ أَصْحَابِي أَصْلَهُمْ بِهِ^{١٢}، فَكَيْفَ^{١٣} أُعْطِيهِمْ؟ فَقَالَ^{١٤}: أُعْطِيهِمْ عَلَى

١. تكون: ع، ب، ي، ق: «يكون».

٢. فيدخل: ز، ب، ج، ي، هاشم «ق»: «فيخرج». وفي هامش «ب» و«ج» و«ي» كالمثبت.

٣. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «النفسه».

٤. تكن: ي: «يكن».

٥. له: وردت كنسخة بدل في «ع».

٦. الرجل: ب، ز، ق، ج: «رجل».

٧. ز، ق، ب، ي، ج: - «يكون».

٨. ع، ب، ج، ق، ز: - «به».

٩. تلزمه: ي: «يلزمه».

١٠. به: ع: «بي» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فكيف: ب، ق، ز: «وكيف».

١٢. فقال: ي: «قال».

الهجرة في الدين والفقه والعقل .

[زكاة الغلات]

وليس على الحنطة والشعير شيء حتى يبلغ خمسة أوساق^١، والوسق ستون صاعاً، والصاع أربعة أمداد، والمُد وزن مائتين^٢ واثنين وتسعين درهماً ونصف، فإذا بلغ ذلك وحصل بعد خراج السلطان ومؤونة القرية أخرج منه العُشر إن كان سقي بماء المطر أو كان سقياً، وإن^٣ سقي بالذَّلاء والغرب^٤ ففيه نصف العُشر، وفي الثَّمر والزَّبيب مثل ما في الحنطة والشعير، فإن بقي من الحنطة والشعير بعد ذلك ما بقي فليس عليه شيء حتى يُباع^٥ ويحول على ثمنه الحول.

[الحج من مال الزكاة]

[١٦٣٤-٣٥] وسأل محمد بن مسلم أبا عبد الله عليه السلام عن الصَّوْرَةِ^(٥١) أَيْحُجُّ من الزكاة؟ قال^٦: نعم .

[١٦٣٥-٣٦] وقال علي بن يقطين لأبي الحسن الأوَّل عليه السلام: يكون عندي المال من الزكاة، فأحجُّ به موالي وأقاربي؟ قال: نعم، لا بأس .

[زكاة مال المملوك والمكاتب]

[١٦٣٦-٣٧] وروى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله رجل

١. أوساق: هامش «ب»: «أوسق» . ٢. مائتين: ع: «مائتي» .

٣. ق. هامش «ب»: «+ كان» . ٤. الغرب: هامش «ي»: «القرب» .

٥. ب، ج، ع، ز: «من» . ٦. يباع: ع: «يبيع» .

٧. قال: ج، ب: «فقال» وفي هامشها كالمثبت .

٨. فأحج: ب، ز: «فأحجج» . ج: «فأحجج» . هامش «ب» و «ي»: «فأحجج» .

وأنا حاضِرٌ عن مال المملوك أعليه زكاة^١؟ فقال^٢: لا ولو كان له ألف ألف درهم، ولو احتاج لم يكن له من الزكاة شيء.

[١٦٣٧-٣٨] وفي خبر آخر عن عبد الله بن سنان قال: قلت له: مملوك في يده مال، أعليه زكاة؟ قال: لا. قال: قلت: فعلى سيده؟ فقال: لا، لأنه^٣ لم يصل إلى السيد وليس هو للمملوك.

[١٦٣٨-٣٩] وفي رواية وهب بن وهب القُرشي عن الصادق عليه السلام^٤، عن آبائه، عن عليّ عليهم السلام^٥ قال: ليس في مال المكاتب زكاة.

[ما لبني هاشم من الزكاة]

[١٦٣٩-٤٠] وروى أبو خديجة سالم بن مُكرم الجُمّال عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: أعطوا الزكاة من أرادها من بني هاشم فإنها تحلّ لهم^٦، وإنما تحرم على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الإمام الذي^٧ بعده وعلى الأئمة عليهم السلام.

[١٦٤٠-٤١] وروى القاسم بن سليمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله وصدقات عليّ عليه السلام تحلّ^٨ لبني هاشم.

[١٦٤١-٤٢] وروى الحلبي عنه عليه السلام^٩: أنّ فاطمة عليها السلام جعلت صدقاتها^{١٠} لبني هاشم وبني المطلب^{١١} [٥٢].

١. زكاة: ق، ز، هامش «ب»: «الزكاة». ٢. فقال: ق: «قال».

٣. لأنه: ز، ق، ب، ج، ي: «إنه» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ي، ز: - «عليه السلام». ٥. ز: + «أنه».

٦. لهم: ع: «لها» وفي هامشها كالمثبت. ٧. ق: - «الذي». ع: + «يكون».

٨. تحلّ: ب: «يحلّ». ٩. ي، ز، ق: - «عليه السلام».

١٠. صدقاتها: ي: «صدقاتها» وفي هامشها كالمثبت.

١١. بني المطلب: ب، هامش «ق»: «بني عبد المطلب». هامش «ي»: «عبد المطلب».

[١٦٤٢-٤٣] وروى^١ محمد بن إسماعيل بن بزيع قال: بَعَثْتُ إلى الرضا عليه السلام بدنائيرَ من قَبْلِ بعض أهلي، وَكَتَبْتُ إليه أَخْبِرُهُ أَنَّ فيها زكاةً خَمْسَةً وَسَبْعُونَ، وَالْباقِي صَلَّةً، فَكَتَبَ عليه السلام^٢ بِخَطِّهِ: قَبَضْتُ. وَبَعَثْتُ إليه بدنائيرَ لي وَلغيري، وَكَتَبْتُ^٣ إليه أَنها من فِطْرَةِ الْعِيَالِ، فَكَتَبَ عليه السلام^٤ بِخَطِّهِ: قَبَضْتُ. وَصَدَقْتُ غير بني هاشم لَا تَحِلُّ لِبني هاشم إِلَّا في وَجْهَيْنِ: إِذَا كانوا عِطَاشاً فَأَصَابُوا ماءً فَشَرِبُوا^٥، وَصَدَقْتُ بَعْضَهُمْ على بَعْضٍ. أَمَّا قَبْضُ الْإِمَامِ^٦ لَمَّا قَبَضَهُ^٧ فَلَيْسَ لِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا قَبَضَهُ^٨ لغيره من أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمُسْكِنَةِ، وَهُوَ مُسْتَغْنٍ^٩ عَن أَمْوَالِ النَّاسِ بِكِفَايَةِ اللَّهِ إِيَّاهُ، مَتَى ناداه لَبَّاهُ، وَمَتَى سَأَلَهُ أَعْطَاهُ، وَمَتَى نَاجَاهُ^{١٠} أَجَابَهُ.

١. ز، هامش «ع» + : «عن».

٢. ز، ق : - «عليه السلام».

٣. وكتبت : ج : «فكتبت» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ق، ي، ز : - «عليه السلام».

٥. فشرّبوا : ي : «فشرّبوه».

٦. أَمَّا : ج، ز، ق، ي : «وَأَمَّا».

٧. ز، ي، ق : + «عليه السلام».

٨. قبضه : ع : «يقبضه».

٩. قبضه : ع : «يقبضه».

١٠. مستغن : ب، ع، ق، ز : «مستغني».

١١. ناجاه : ع : «سأله» وفي هامشها كالمثبت.

باب نواذر الزكاة

[١٦٤٣-١] رُوِيَ عن ^١علي بن يقطين قال: قلت لأبي الحسن الأول عليه السلام: رجل مات وعليه زكاة وأوصى ^٢أن تُقضى عنه الزكاة، ولده يحاول إن دفعوها أضربهم ذلك ضرراً شديداً. فقال ^٤: يُخْرِجُونَهَا فَيَعُودُونَ^٥ بها على أنفسهم، ويُخْرِجُونَ منها شيئاً فيُدْفَعُ إلى غيرهم.

[١٦٤٤-٢] وروى ^٦إسماعيل بن جابر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يَحِلُّ للرجل ^٧أن يأخذ الزكاة وهو لا يحتاج إليها فَيَصَّدَّقَ^٨ بها؟ قال: نعم. وقال في الفطرة مثل ذلك.

[١٦٤٥-٣] وروى عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما على الإمام من الزكاة؟ فقال: يا أبا محمد، أما عَلِمْتَ أَنَّ الدنيا للإمام يَضَعُهَا حيث يشاء ويَذْفَعُهَا إلى من يشاء، جائز من الله عز وجل^٩ له ذلك، إن الإمام لا يَسِيْتُ لَيْلَةً أبداً ولِلَّهِ عز وجل في عُنُقِهِ حَقٌّ يَسْأَلُهُ عنه.

١. ع، ي: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ق» و «ب».

٢. وأوصى: ج، ي: «فأوصى» وفي هامشها كالمثبت.

٣. تقضى: ب، ق: «يقضى».

٤. فقال: ق: «قال».

٥. يخرجونها فيعودون: ع، ب، ي، ز، ج: «يخرجوها فيعودوا» وفي هامشها كالمثبت. ق: «يخرجوها

فيعودوا».

٦. هامش «ب»: + «عن».

٧. للرجل: هامش «ج»: «لرجل».

٨. فيصدق: ع: «فيصدق».

٩. ز، ي، ق: - «عز وجل».

باب الخُمُس

[١٦٤٦-١] سئل أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام عما يُخْرَجُ من البحر من اللؤلؤ والياقوت والزَّبَرَجَد، وعن مَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، هل فيها^١ زكاة^٢؟ فقال^٣: إذا بَلَغَ قِيَمَتُهُ ديناراً ففيه الخُمُسُ.

[١٦٤٧-٢] وسأل عبيد الله بن عليّ الحَلَبِيُّ أبا عبد الله عليه السلام عن الكَنْزِ كم فيه؟ فقال: الخُمُسُ. وعن المَعَادِنِ كم فيها؟ فقال^٤: الخُمُسُ. وعن الرِّصَاصِ وَالصُّفْرِ والحديد وما كان من المَعَادِنِ كم فيها؟ فقال: يُؤْخَذُ منها كما يُؤْخَذُ من مَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ.

[١٦٤٨-٣] وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ليس الخُمُسُ إلّا في الغنائم خاصّةً^٥ [٥٣].

[١٦٤٩-٤] وروى أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألتُه عما يَجِبُ فيه الخُمُسُ من الكَنْزِ؟ فقال: ما تَجِبُ^٦ الزكاة في مثله ففيه الخُمُسُ. [١٦٥٠-٥] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن المَلَاخَةِ؟ فقال: وما

١. فيها: ي: «فيهما» وفي هامشها كالمثبت. ٢. زكاة: ي، هامش «ج»: «خمس».

٣. فقال: ي: «قال». ٤. فقال: ب: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٥. خاصّة: ز، ع، ب، ق، ي: «خاصّ» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٦. تجب: ي، ق: «يجب».

الْمَلَاخَةُ؟ فَقُلْتُ^١: أَرْضٌ سَبِخَةٌ مَالِحَةٌ يَجْتَمِعُ فِيهَا الْمَاءُ فَيَصِيرُ^٢ مِلْحًا. فَقَالَ^٣: مِثْلُ الْمَعْدِنِ فِيهِ الْخُمْسُ. قُلْتُ: فَالْكِبْرِيْتُ وَالتَّنْفُطُ يُخْرَجُ مِنَ الْأَرْضِ؟ فَقَالَ^٤: هَذَا وَأَشْبَاهُهُ فِيهِ الْخُمْسُ.

[١٦٥١-٦] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْنَا الصَّدَقَةَ أَنْزَلَ لَنَا الْخُمْسَ، فَالصَّدَقَةُ عَلَيْنَا حَرَامٌ، وَالْخُمْسُ لَنَا فَرِيضَةٌ، وَالْكَرَامَةُ لَنَا حَلَالٌ.

[١٦٥٢-٧] وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بصير قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ^(٥٤)، مَا أَيْسَرُ مَا يَدْخُلُ بِهِ الْعَبْدُ النَّارَ؟ قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ^٥ مَالِ الْيَتِيمِ دَرَاهِمًا، وَنَحْنُ الْيَتِيمُ.

[١٦٥٣-٨] وَسَأَلَ زَكَرِيَّا بْنُ مَالِكٍ الْجُعْفِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاغْلُظُوا أَنْتُمْ غَنَمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِلَّذِي الْقَرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾^٦ قَالَ^٧: أَمَّا^٨ خُمْسُ اللَّهِ فَلِلرَّسُولِ يَضَعُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا خُمْسُ الرِّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَلِأَقْرَبِهِ^٩، وَخُمْسُ ذِي الْقَرْبَى فَهُمْ أَقْرَبَاؤُهُ^{١٠}، وَالْيَتَامَى يَتَامَى أَهْلَ بَيْتِهِ^{١١}، فَجَعَلَ^{١٢} هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ الْأَسْهُمَ فِيهِمْ^(٥٦)، وَأَمَّا الْمَسَاكِينُ وَأَبْنَاءُ السَّبِيلِ فَقَدْ^{١٤} عَرَفْتُ أَنَا لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ وَلَا تَحِلُّ لَنَا، فَهِيَ لِلْمَسَاكِينِ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ.

[١٦٥٤-٩] وَفِي تَوْقِيعَاتِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ: إِنَّ الْخُمْسَ بَعْدَ الْمُؤْنَةِ^{١٥}.

[١٦٥٥-١٠] وَرَوَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَدَّاءُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: أَيُّهَا ذِمِّي

١. قُلْتُ: ب: «فقال» وفي هامشها كالمثبت. ي: «قلت».

٢. فيصير: ز: «فتصير».

٣. نسخة بدل من «ي»: + «هذا».

٤. فقال: هامش «ج»: «قال».

٥. ق، ب: - «من».

٦. الأنفال: ٤١.

٧. قال: ي: «فقال».

٨. أَمَّا: ب: «فأما».

٩. فَلِأَقْرَبِهِ: ي: «فَلِأَقْرَبَانِهِ».

١٠. أَقْرَبَاؤُهُ: هامش «ج»: «أَقْرَبِيهِ».

١١. فَجَعَلَ: هامش «ج»: «يجعل».

١٢. بَيْتُهُ: هامش «ج»: «البيت».

١٣. فِيهِمْ: هامش «ج»: «يَجْعَلُ».

١٤. فَقَدْ: هامش «ي»: «وقد».

١٥. الْمُؤْنَةُ: ق، ج، ي: «المؤنة».

اشترى من مسلم أرضاً فعليه الخمس.

[١٦٥٦-١١] وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^١ قال: إن أشد ما فيه الناس يوم القيامة أن يَقُومَ صاحب الخمس فيقول: يا ربُّ مُحمّسي! وقد طَيَّبْنَا^٢ ذلك لشيئتنا لِطَيِّبٍ ولادئهم، أو لَتَزَكُوَ ولادئهم^[٥٧].

[١٦٥٧-١٢] وجاء رجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين، أصبْتُ مالاً أَعْمَضْتُ فيه، أفلي^٣ توبة؟^[٥٨] قال: اتَّني^٤ بِمُحمّسه. فأتاه بِمُحمّسه، فقال: هو لك، إن الرجل إذا تاب تاب ماله معه.

[١٦٥٨-١٣] وسئل أبو الحسن^٥ عليه السلام عن الرجل يأخذُ منه هؤلاء زكاة ماله أو^٦ مُحمّس غنيمته أو مُحمّس ما يخرج له من المعادن، أَيَحْسَبُ ذلك له في زكاته و^٧مُحمّسه؟ فقال: نعم.

[١٦٥٩-١٤] وروى عن أبي علي بن راشد^٨ قال: قلت لأبي الحسن الثالث عليه السلام: إِنَّا نُوَفِّي بالشيء فيقال: هذا كان لأبي جعفر عليه السلام عندنا، فكيف نَصْنَعُ؟ فقال: ما كان لأبي^٩ عليه السلام بسبب الإمامة فهو لي، وما كان غير ذلك فهو ميراثٌ على كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله^{١٠}.

[١٦٦٠-١٥] وروى عبد الله بن بُكَيْر عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إِنِّي لَأَخْذُ

١. ق: - «عليهما السلام». ي: «عليه السلام».

٢. طَيَّبْنَا: هامش «ب» و «ج» و «ي»: «حَلَلْنَا». هامش «ط»: «أَحَلَلْنَا».

٣. أفلي: هامش «ي»: «أهل لي». ٤. اتَّني: هامش «ج»: «آتني».

٥. أبو الحسن: ز، ب، ج، هامش «ط» و «ي» و «ق»: «أبو عبد الله». وفي هامش النسخ الثلاثة الأولى كالمنبث.

٦. أو: ي: «و».

٧. و: ي: «أو».

٨. أبي علي بن راشد: ب، ج، ي، ق، ز، هامش «ع»: «علي بن أبي راشد».

٩. ع: + «الحسن».

١٠. صلى الله عليه وآله: ز: «عليه السلام». ي: + «وسلم».

من أحدكم الدرهم وإني لئن أكثر أهل المدينة مالا، ما أريد بذلك إلا أن تُظَهَرُوا^[٥٩].

[١٦٦١-١٦٦٢] وروي عن يونس بن يعقوب قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل عليه رجل من القمطين^[٦٠] فقال: جُعِلْتُ فِدَاكَ، تَقَعُ^٣ في أيدينا الأرباح والأموال وتجارات^٤ نَعْرِفُ أَنْ حَقَّكَ فيها ثابتٌ وإنا عن ذلك مُقَصِّرُونَ. فقال عليه السلام^٥: ما أنصفناكم إن كلفناكم^٦ ذلك اليوم^[٦١].

[١٦٦٢-١٧] وروى عن علي بن مهزيار أنه قال: قرأت في كتاب لأبي جعفر عليه السلام إلى رجل يسأله أن يجعله في حلٍّ من مأكله ومشربه من الخمس، فكتب عليه السلام^٧ بِخَطِّهِ: مَنْ أَعَوَّزَهُ شَيْءٌ مِنْ حَقِّي فهو في حلٍّ^[٦٢].

[١٦٦٣-١٨] وروى^٨ أبان بن تغلب عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يموت ولا وارث له ولا مولى له، فقال: هو من أهل هذه الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾^٩. [١٦٦٤-١٩] وروى عنه^{١٠} داود بن كثير الرقي أنه قال: إن الناس كلهم يعيشون في فضل مظلمتنا إلا أنا^{١١} أحللتنا شيعتنا من ذلك^[٦٣].

[١٦٦٥-٢٠] وروى حفص بن البختري عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن جبرئيل^{١٢} عليه السلام^{١٣} كرى برجله خمسة^[٦٤] أنهار^{١٤} يَتَّبِعُهُ^{١٥}: الفرات،

١. لمن أكثر: ع، هامش «ج»: «لأكثر».

٢. تُظَهَرُوا: ب: «تُظَهَرُوا» وضبطت في هامشها كالمثبت.

٣. تقع: ي، ق، ز: «يقع».

٤. تجارات: ي: «التجارات».

٥. ز، ي، ق، - «عليه السلام».

٦. كلفناكم: ز، ب: «كفلناكم» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ي، - «عليه السلام».

٨. ب: + «عن».

٩. الأنفال: ١. عنه: ع: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. جبرئيل: ق، ج: «جبرائيل».

١١. ز، ق، - «عليه السلام».

١٢. يتبعه: ع: «ينبعه».

٤٠ كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

وَدِجْلَةً، وَنَيْلَ مِصْرَ، وَمِهْرَانَ، وَنَهْرَ بَلْخٍ^[٦٥]. فَمَا سَقَتْ أَوْ سُقِيَ مِنْهَا فَلِلْإِمَامِ وَالْبَحْرِ
الْمُطِيفُ^١ بِالْدُنْيَا، وَهُوَ أَفْسِيكُونُ^٢[٦٦].

٢. أفسيكون: هامش «ج»: «فيكون». ع: «آبسكون».

١. المطيف: ز: «المطبق».

قال الله تعالى^٢: ﴿وَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾^٣ وهو أن تأخذ بيدك الضَّغْتَ بعد الضَّغْتِ^(٦٨) فتُعْطِيهِ المسكينَ ثُمَّ^٤ المسكينَ حَتَّى تَفْرَغَ منه، وعند الصَّرامِ الحَفْنَةُ بعد الحَفْنَةِ^(٦٩) حَتَّى تَفْرَغَ منه، ومن^٥ الجذاذ^٦ الحَفْنَةُ بعد الحَفْنَةِ حَتَّى تَفْرَغَ منه^٧، ويترك^٨ للحرَّاسِ^(٧٠) يكون في الحائط^٩ أجراً^{١٠} معلوماً، ويترك من النَّخْلَةِ معافاةً وأَمْ جُعُورٍ^(٧١)، ويترك^{١٢} للحرَّاسِ^{١٣} العَدَقُ والعَدَقَيْنِ والثلاثة لحفظه له^(٧٢)، وأما قوله تعالى: ﴿وَلَا تُشْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾^{١٤} فالإسراف^{١٥} أن تُعْطِيَ بيدك جميعاً.

[١٦٦٦-١٦٦٧] وقال الصادق عليه السلام: لَا تَحْضُدْ بِاللَّيْلِ، وَلَا تَضْرِبْ بِاللَّيْلِ، وَلَا تَجِدَّ^{١٦} بالليل، وَلَا تُضَحَّ بِاللَّيْلِ^(٧٣)، وَلَا تَبْدُزْ بِاللَّيْلِ، لَأَنَّكَ تُعْطِي فِي الْبَذْرِ كَمَا تُعْطِي

-
١. الجذاذ: ب، ي، ق، ز: «الجداذ».
 ٢. تعالى: ز: «تبارك وتعالى».
 ٣. الأنعام: ١٤١.
 ٤. ثُمَّ: ج: «بعد» وفي هامشها كالمثبت.
 ٥. من: هاشم «ج»: «عند».
 ٦. الجذاذ: ب، ق، ز: «الجداذ».
 ٧. ب، ج، ع، ز: - «منه».
 ٨. ويترك: هاشم «ع»: «فيترك».
 ٩. للحرَّاس: ي، ق، ز، ب، ج، ع: «للخارص» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت، وفي هامش «ع» أيضاً: «للخارص» و «للحرَّاس».
 ١٠. الحائط: ز، ق: «الخارط» وفي هامشها كالمثبت.
 ١١. أجراً: هاشم «ج»: «جزءاً».
 ١٢. يترك: ج: «تترك».
 ١٣. للحرَّاس: ز، ب، ج، ق، هاشم «ي»: «للخارص». وفي هامش «ق»: «للخارص» وفي هامش «ج» كالمثبت.
 ١٤. الأنعام: ١٤١.
 ١٥. فالإسراف: ز، هاشم «ج»: «والإسراف».
 ١٦. تجدَّ: ب، ي، ق: «تجدَّ».

في الحَصَاد، ومتى فَعَلَتْ^١ ذلك بالليل لم يَحْضُرْكَ المساكينُ^٢ والسُّؤَال ولا القانع ولا المُعْتَرُ.

[١٦٦٧-٢] ورُوِيَ عن مُصَادِف قال: كنتُ مع أبي عبد الله عليه السلام في أرض له^٣ وهم يَضْرِمُونَ، فجاء سائل يَسْأَل، فقلت^٤: اللَّهُ يَرْزُقُكَ. فقال: مَه! ليس ذاك^٥ لكم حتَّى تُعْطُوا ثلاثةً، فإن أُعْطِيتُم بعد ذلك فلكم، وإن أَمْسَكْتُم فلكم.

١. فعلت: ز، ج: «فَعَلَ» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ي: + «لا». ٣. له: هامش «ق»: «لهم».

٤. فقلت: ي: «وقلت». ٥. ذاك: ي، ب، ج: «ذلك» وفي هامشها كالمثبت.

باب الحقّ المعلوم والماعون

[١-١٦٦٨] روى سَمَاعَةُ عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: الحقّ المعلوم ليس من الزكاة، هو الشيء تُخْرِجُهُ من مالك إن شِئْتَ كُلَّ جمعة، وإن شِئْتَ كُلَّ شهر، ولكلّ ذي فضل فضله، وقول الله عز وجل^١: ﴿وَإِنْ تُخَفُّوهَُا وَتُؤْتُوهَُا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾^٢ فليس من الزكاة. والماعونُ ليس^٣ من الزكاة، هو المعروف^٤ تَصْنَعُهُ، والقرضُ تُقْرِضُهُ، وَمَتَاعُ البيت تُعِيرُهُ. وَصِلَةُ قرابتك ليس من الزكاة، وقال عز وجل^٥: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾^٦ فالحقّ المعلوم غير الزكاة، وهو^٧ شيء يُقْرِضُهُ الرجلُ على^٨ نفسه أنه^٩ في ماله ونفسه، و^{١٠}يَجِبُ له^{١١} أن يُقْرِضَهُ على قدر طاقته وَسَعَتِهِ^{١٢} [١٤].

-
١. قول الله عز وجل: ي: «قوله تعالى».
 ٢. البقرة: ٢٧١.
 ٣. ز: - «ليس». ووردت كنسخة بدل في «ب» و«ج».
 ٤. هو المعروف: ب: «المعروف هو».
 ٥. تصنعه: هامش «ب»: «تضعه».
 ٦. ق: + «الله».
 ٧. عز وجل: ي، ق: «تعالى».
 ٨. المعارج: ٢٤.
 ٩. هو: ج: «هي» وفي هامشها كالمثبت.
 ١٠. على: ج: «عن» وفي هامشها كالمثبت.
 ١١. ع: - «أنه».
 ١٢. ب، ج، ي، ز، ع: - «و».
 ١٣. ج، ز، ق: - «له».
 ١٤. وسعته: ع، ب، ج، ق، ز: «ووسعه».

باب الخراج والجزية

[١٦٦٩-١] رُوِيَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ يَزِيدِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ^١ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَرْبَعَةِ رَسَائِقِ الْمَدَائِنِ^٢: الْبَهْقِيزَاتِ^٣، وَبَهْرَسِيرَ^٤، وَنَهْرَ جَوْزِرَ^٥، وَنَهْرَ الْمَلِكِ^٦، وَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ عَلَى كُلِّ جَرِيبٍ زَرْعَ غَلِيظٍ^٧ دَرَهْمًا وَنَصْفًا، وَعَلَى كُلِّ جَرِيبٍ وَسْطٍ^٨ دَرَهْمًا، وَعَلَى كُلِّ جَرِيبٍ زَرْعَ رَقِيقٍ^٩ ثُلَاثِي دَرَهْمًا، وَعَلَى كُلِّ جَرِيبٍ كَرْمٍ^{١٠} عَشْرَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَى كُلِّ جَرِيبٍ نَخْلٍ^{١١} عَشْرَةَ دَرَاهِمَ، وَعَلَى كُلِّ جَرِيبٍ^{١٢} الْبَسَاتِينَ الَّتِي تَجْمَعُ النَّخْلَ وَالشَّجَرَةَ^{١٣} عَشْرَةَ دَرَاهِمَ. وَأَمَرَنِي أَنْ أُلْقِيَ^{١٤} كُلَّ نَخْلٍ شَاذٍّ عَنِ الْقَرْىِ لِمَا زَاةِ الطَّرِيقِ وَأَبْنَاءَ^{١٥} السَّبِيلِ، وَلَا أَخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، وَأَمَرَنِي أَنْ أَضَعَ عَلَى الدَّهَاقِينَ الَّذِينَ يَرْكَبُونَ الْبَرَادِينَ^{١٦} وَيَتَخَتَّمُونَ بِالذَّهَبِ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ ثَمَانِيَةً وَأَرْبَعِينَ دَرَهْمًا، وَعَلَى أَوْسَاطِهِمْ وَالتَّجَارِ مِنْهُمْ عَلَى كُلِّ رَجُلٍ^{١٧} أَرْبَعَةَ وَعَشْرِينَ دَرَهْمًا، وَعَلَى سَفَلَتِهِمْ وَفُقَرَائِهِمْ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ اثْنِي عَشَرَ دَرَهْمًا^{١٨}. قَالَ:

١. ي: - «أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ».

٢. ع: + «و»!

٣. الْبَهْقِيزَاتُ: ج. ي، ب، ز: «الْبَهْقِيزَاتُ». وفي هامش «ج»: «الْبَهْقِيزَاتُ».

٤. بَهْرَسِير: ي، ق، ز، ب، ج: «نَهْرُ سِير». ع، هامش «ج»: «نَهْرُ شِير».

٥. جَوْزِر: ب، ج، ي، ق، ز: «جَوْزِر». ٦. رَقِيق: ع، هامش «ج»: «دَقِيق».

٧. ب، هامش «ي»: + «مِنْ». ٨. الشَّجَرَةُ: ع: «الشَّجَر».

٩. نَخْل: هامش «ج»: «مَحْل». ١٠. أَبْنَاء: ع، هامش «ج»: «ابن».

١١. نسخة بدل من «ي»: + «مِنْهُمْ».

١٢. عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ ... دَرَهْمًا: ع: «اثْنِي عَشَرَ دَرَهْمًا عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ».

فَجَبَّيْتُهَا^(٧٨) ثمانية عشر ألف ألف درهم في سنة.

[١٦٧٠-٢] وروى فضيل^١ بن عثمان الأعور عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: ما من مولود يولد إلا على الفطرة، فأبواه يهودانه ويُنصرانه ويمجسانه، وإنما أعطى رسول الله صلى الله عليه وآله الذمة وقبيل الجزية عن رؤوس أولئك بأعيانهم على أن لا يهودوا أولادهم ولا ينصروا، وأما^٢ أولاد أهل الذمة اليوم فلا ذمة لهم^(٧٩).

[١٦٧١-٣] وفي رواية علي بن رئاب عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله قبيل الجزية من أهل الذمة على أن لا يأكلوا الربا، ولا يأكلوا لحم الخنزير، ولا ينكحوا الأخوات ولا بنات الأخ ولا بنات الأخت، فمن فعل ذلك منهم فقد^٣ برئت منه^٤ ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وآله^٥. وقال: ليست لهم اليوم ذمة.

[١٦٧٢-٤] وروى حريز^٦ عن زرارة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حد الجزية على أهل الكتاب؟ وهل عليهم في ذلك شيء مؤظف لا ينبغي أن يجوز إلى غيره؟ فقال^٧: ذلك^٨ إلى الإمام، يأخذ من كل إنسان منهم ما شاء على قدر ماله وما يطيق، إنما هم قوم قدوا أنفسهم^٩ أن لا يستعبدوا أو يقتلوا، فالجزية تؤخذ^{١٠} منهم على قدر ما يطيقون له أن يأخذهم به حتى يسلموا، فإن الله عز وجل^{١١} قال: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾^(٨٠) وهو لا يكثر بما^{١٢} يؤخذ منه حتى يجد ذلاً لما أخذ منه، فيألم^{١٣} لذلك فيسلم.

٢. وأما ع، هامش «ج»: «فأما».

١. فضيل: هامش «ج»: «الفضيل».

٤. هامش «ج» ونسخة بدل من «ي»: «+ الذمة».

٣. ع، ب، ج، ق، ز - «فقد».

٦. حريز: ع، ز: «جرير»!

٥. ي: - «صلى الله عليه وآله».

٨. ذلك: هامش «ج»: «ذاك».

٧. فقال: ي: «قال».

١٠. تؤخذ: ع، ط: «يؤخذ».

٩. ي، هامش «ق»: «من».

١٢. التوبة: ٢٩.

١١. ي: - «عز وجل».

١٤. فيألم: هامش «ب»: «فيتألم».

١٣. بما: ع، ز، ب، ج: «لما».

[١٦٧٣-٥] وقال محمد بن مسلم: قلت لأبي عبد الله^٢ عليه السلام: رأيت ما يأخذ هؤلاء من هذا الخُمس من أرض الجزية ويأخذون من الدّهاقين جزية رؤوسهم، أما عليهم في ذلك شيء مُوظّف؟ فقال: كان عليهم ما أجازوا على نفوسهم^٣، وليس للإمام أكثر من الجزية، إن شاء الإمام وَضَعَ ذلك على رؤوسهم وليس على أموالهم شيء، وإن شاء فعلى أموالهم وليس على رؤوسهم شيء^٤. فقلت: فهذا الخُمس؟ فقال: إنّما هذا^٥ شيء كان^٦ صالحتهم عليه رسول الله صلى الله عليه وآله.

[١٦٧٤-٦] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في أهل الجزية يُؤخذ من أموالهم ومواشيهم شيء سوى الجزية؟ قال: لا^٨.

[١٦٧٥-٧] قال: وسألت أبا عبد الله عليه السلام عن صدقات أهل الذّمة وما يُؤخذ من جزيتهم من ثمن ثَمُورهم ولحم خنازيرهم وميتتهم^٩؟ فقال: عليهم الجزية في أموالهم، تُؤخذ^{١٠} منهم من ثمن لحم الخنزير^{١١} أو حمّ، وكلّ ما أخذوا من ذلك فوزر ذلك عليهم وثمّته للمسلمين حلال يأخذونه في^{١٢} جزيتهم.

[١٦٧٦-٨] وروى طلحة بن زيد^{١٣} عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جرّت السنّة أن لا تُؤخذ^{١٤} الجزية من المغنّوه^(٨١)، ولا من المغلوب على عقله.

[١٦٧٧-٩] وروى حفص بن غياث قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النساء كيف سَقَطَت الجزية ورُفِعَت عنهن؟ فقال: لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله نهي عن

١. ع: - «و».

٢. نفوسهم: ي، ع، هامش «ج»: «أنفسهم». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. ز: - «شيء».

٤. هذا: ع: «هو».

٥. شيء كان: ي: «كان شيء».

٦. ميتتهم: ي: «ميتهم».

٧. الخنزير: هامش «ج»: «خنزير».

٨. في: ي: «من» وفي هامشها كالمثبت.

٩. زيد: هامش «ي»: «يزيد».

١٠. ج: هامش «ب»: «عن».

١١. ج: هامش «ب»: «عن».

قتل النساء والولدان في دار الحرب إلا أن يُقاتِلْنَ وإن قاتَلَتْ أيضاً فأَمْسِكُ عنها ما أمكنك ولم تَحْفَ خَلْلاً^١». فلَمَّا نَهَى رسول الله صلى الله عليه وآله عن قتلهن في دار الحرب كان ذلك في دار الإسلام أولى، ولو امتَنَعَتْ أن تُؤَدِّيَ الجزية لم يُمكن قتلها، فلَمَّا لم يُمكن قتلها رُفِعَتْ الجزية عنها، ولو مَنَعَ الرجال فأَبَوْا^٢ أن يُؤَدُّوا الجزية كانوا ناقضين للعهد وحَلَّتْ دِمَاؤُهُمْ وُقُوتُهُمْ، لأن قتل الرجال مُباح في دار الشرك والذمة، وكذلك المُقْعَد من أهل الشرك والذمة والأعمى والشيخ الفاني والمرأة والولدان في أرض الحرب من أجل ذلك رُفِعَتْ عنهم الجزية.

[١٦٧٨-١٠] وروى ابن مُسكان عن الحلبي قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الأعراب أعلهم جهاد؟ فقال: ليس عليهم جهاد إلا أن يُخافَ على الإسلام فيُسْتَعَانَ بهم. فقال: فلهم من الجزية شيء؟ قال: لا.

[١٦٧٩-١١] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام عن سيرة الإمام في الأرض التي فُتِحَتْ بعد رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: إن أمير المؤمنين عليه السلام قد سار في أهل العراق بسيرة، فهي إمام لسائر الأرضين^٣. وقال: إن أرض الجزية لا تُزْفَعُ عنها الجزية، وإنما الجزية عطاء المجاهدين، والصدقات لأهلها الذين سَمَّى الله عز وجل^٤ في كتابه، ليس لهم من الجزية شيء.

ثم قال عليه السلام: ما أوسع العدل! إن الناس يَسْتَعْنُونَ إذا عُدِلَ فيهم، وتُنزِلُ السماءُ رزقها، وتُخْرِجُ^٥ الأرضُ بركتها بإذن الله عز وجل.

١. وإن: ب: «فإن» وفي هامشها كالمثبت. ٢. رفعت: ب: «ارتفعت» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فأبوا: ع، هامش «ج»: «وأبوا».

٤. ق، ز، ب: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج» و«ي».

٥. قال: ي: «فقال». ٦. ب: - «أبا جعفر عليه السلام».

٧. سيرة: ع، ب، هامش «ج» و«ي»: «سير». ج: «مسير».

٨. الأرضين: ع: «الأرض» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ي: - «عز وجل». ١٠. وتخرج: ق: «فتخرج».

٤٨ كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[١٦٨٠-١٢] و المَجُوسُ تُؤْخَذُ^١ منهم الجزية ، لأنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وآله قال : سُئِلُوا بِهِمْ سِتَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ .

وكان لهم نبيُّ اسمه دامسب^٢ فقتلوه ، وكتاب يُقال له جاماسب^٣ ، كان يَقَعُ في اثني عشر أَلْفَ جِلْدٍ تَوْرٍ فَحَرَّقُوهُ^٤ [٨٣] .

[١٦٨١-١٣] وسأل أبو الوَرْدُ^٥ أبا جعفر عليه السلام عن مملوكٍ نصرانيٍّ لرجلٍ مسلم ، عليه جزية ؟ قال : نعم . قال : فيؤدِّي عنه مَولاهُ المسلمُ الجزية ؟ قال : نعم ، إِنَّمَا هُوَ مَالُهُ يَفْتَدِيهِ^٦ إِذَا أُخِذَ يُؤَدِّي^٧ عنه .

وقد أخرجتُ ما رويْتُ من الأخبار في هذا المعنى في كتاب الجزية .

١ . تؤخذ : ب ، ج : «يؤخذ» .

٢ . دامسب : ب ، ج : «دامست» وفي هامش «ط» و «ج» : «داماست» . ق ، ز ، ع : - «اسمه دامسب» . ي : «يقال له دامست» وفي هامشها : «اسمه دامشت» .

٣ . جاماسب : ع : «جاماس» . ب ، ج ، ق ، ز : «جاماست» .

٤ . فحرقوه : ع : «فحرقوه» .

٥ . أبو الورد : ي ، ق ، ز ، ب : «أبو الدرداء» وفي هامشها كالمثبت .

٦ . قال : ي : «فقال» .

٧ . ع : - «يفتديه» .

٨ . يؤدِّي : ق : «يؤديه» .

باب فضل^١ المعروف

[١٦٨٢-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أول من يدخل الجنة المعروف وأهله، وأول من يرد علي الحوض.

[١٦٨٣-٢] وقال^٢ عليه السلام: أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة. وتفسيره أنه إذا كان يوم القيامة قيل لهم: هبوا حسناتكم^٣ لمن شئتم وادخلوا الجنة.

[١٦٨٤-٣] وقال عليه السلام: كل معروف صدقة، والدال على الخير كفاعله، والله يحب إغاثة^٤ اللّهفان^[٨٤].

[١٦٨٥-٤] وقال الصادق عليه السلام: اصنع المعروف إلى كل أحد، فإن كان أهله وإلا فأنت أهله.

[١٦٨٦-٥] وقال عليه السلام^٥: أيما مؤمن أوصل إلى أخيه المؤمن معروفاً فقد أوصل ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وآله.

[١٦٨٧-٦] وقال عليه السلام: المعروف شيء سوى الزكاة، فتقربوا إلى الله عز وجل بالبر وصلة الرحم.

١. فضل: هامش «ع» و«ج» و«ي»: «اصطناع». ٢. ع. هامش «ج»: «علي».

٣. حسناتكم: ز، ج: «حسنتكم» وفي هامشها كالمثبت.

٤. إغاثة: ج: «إعانة» وفي هامشها كالمثبت. ٥. ق، ز: «عليه السلام».

[١٦٨٨-٧] وقال عليه السلام: رأيتُ^١ المعروفَ كاسمِهِ، وليس شيء أفضل من المعروف إلا ثوابه، وذلك يُرادُ منه، وليس كلُّ من يُحبُّ أن يَصْنَعَ المعروف إلى^٢ الناس يَصْنَعُهُ، وليس كلُّ من يَرغبُ فيه يَقْدِرُ عليه، ولا كلُّ من يَقْدِرُ عليه يُؤدِّنُ له فيه، فإذا اجْتَمَعَت الرغبة والقدرة والإذنُ فهناك تَمَّت السعادة للطالب والمطلوب إليه.

[١٦٨٩-٨] وقال أبو جعفر عليه السلام: صَنَائِعُ المعروف تَقِي مَصَارِعَ السوء.

[١٦٩٠-٩] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أفضل الصدقة صدقة عن^٣ ظَهْر غَنِيٍّ، وابدأُ بِنِ تَعُولٍ، واليد العليا خير من اليد السفلى، ولا يَلُومُ^٤ الله عز وجل^٥ على الكفَّاف.

[١٦٩١-١٠] وقال صلى الله عليه وآله^٦: إِنَّ البركة أَسْرَعُ إلى البيت الذي يُتَنَازَرُ منه المعروف من الشَّفَرَةِ^٧ في سَنَامِ البعير، أو السَّيْلِ إلى مُتْنَاهَا^(٨٥).

[١٦٩٢-١١] وقال أبو جعفر عليه السلام: لكلِّ شيء ثَمرة، وَثَمَرَةُ المعروف تَعْجِيلُهُ^(٨٦).

[١٦٩٣-١٢] وقال الصادق عليه السلام: رأيتُ المعروف لا يَصْلُحُ إلا بثلاث خصال: تَصْغِيرِهِ وَسِتْرِهِ^٩ وَتَعْجِيلِهِ. فَإِنَّكَ إِذَا صَغَّرْتَهُ عَظَّمْتَهُ عند من تَصْنَعُهُ إِلَيْهِ^{١٠}. وَإِذَا سَتَرْتَهُ تَمَثَّلَتْ، وَإِذَا عَجَّلْتَهُ هَتَّأَتْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ مَحَقَّتَهُ وَنَكَدَتْهُ^(١١٧).

[١٦٩٤-١٣] وقال عليه السلام للمفضل بن عمر: يا مفضل، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ أَشَقُّ

١. رأيت: ز، ج. نسخة بدل من «ب»: «أرأيت» وفي هامش «ج» كالمنثب.

٢. إلى: ب: «مع».

٣. عن: ب، ج، ع، ق، ز، هامشا «ط» و«ي»: «على». وفي هامش «ع» كالمنثب.

٤. غنى: ز، هامش «ج»: «غناء».

٥. يلم: هامش «ج»: «يلزم».

٦. ي: - «عز وجل».

٧. الشفرة: هامش «ج»: «الشفرة».

٨. تعجيله: ع، هامش «ج»: «تعجيل السراح» وفي هامش «ع» كالمنثب.

٩. ستره: ع: «ستيره» وفي هامشه كالمنثب. ١٠. إليه: ع: «عنده» وفي هامشه كالمنثب.

١١. نكدته: هامش «ي»: «كدرته».

الرجل^١ أم سعيدٌ فانظرْ إلى^٢ معروفه إلى من يصنعه، فإن كان يصنعه إلى من هو أهله فاعلم أنه إلى^٣ خير، وإن كان يصنعه إلى غير أهله فاعلم أنه ليس له عند الله تعالى^٤ خير.

[١٦٩٥-١٤] وقال عليه السلام: إنما أعطاكم الله هذه الفضول من الأموال لِتُوجَّهوها حيث وَجَّهها الله عزَّ وجلَّ^٥، ولم يُعطيكموها لِتَكْزُرُوها.

[١٦٩٦-١٥] وقال عليه السلام: لو أن الناس أخذوا ما أمرهم الله به فأنفقوه فيما نهاهم عنه ما قبله منهم، ولو أخذوا ما نهاهم الله عنه فأنفقوه فيما أمرهم الله به ما قبله منهم حتى يأخذوه من حقٍّ ويُنفقوه في حقٍّ.

[١٦٩٧-١٦] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أتى^٦ إليه^٧ المعروف^٨ فليُكافِ^٩ به^{١٠}، وإن عَجَزَ فليُتِنِ، فإن لم يفعلْ فقد كَفَرَ النعمة.

[١٦٩٨-١٧] وقال الصادق عليه السلام: لعن الله قاطعي سبيل^{١١} المعروف. قيل: وما قاطعي^{١٢} سبيل^{١٣} المعروف؟ قال: الرجلُ يصنعُ إليه المعروف فيكفره، فيمنع^{١٤} صاحبه من أن يصنعَ ذلك إلى غيره.

-
١. أشقى الرجل: ب: «الرجل أشقى».
 ٢. ج، ي، ز: - «إلى».
 ٣. إلى: ج: «على».
 ٤. ي: - «تعالى». ز: «عزَّ وجلَّ».
 ٥. ي: - «عزَّ وجلَّ».
 ٦. فيما: ع: «فما» وكذا في المورد الآتي.
 ٧. إليه: ب: «عليه» وفي هامشها كالمثبت.
 ٨. المعروف: هامش «ج»: «معروف» و«بمعروف».
 ٩. فليُكافِ: ي، ق، ز، ع، ب، هامش «ج»: «فليُكاف».
 ١٠. به: ع، هامش «ج»: «عليه».
 ١١. سبيل: هامش «ج»: «سُبُل».
 ١٢. قاطعي: هامش «ط»: «قاطعو».
 ١٣. سبيل: ع، هامش «ج»: «سُبُل».
 ١٤. فيمنع: ج: «ويمنع» وفي هامشها كالمثبت.

باب ثواب القرض

[١٦٩٩-١] قال الصادق عليه السلام: مكتوبٌ على باب الجنة: الصدقةُ بعشرةٍ، والقرضُ بمائةٍ عشرَ.

[١٧٠٠-٢] وقال عليه السلام^١ في قول الله عز وجل^٢: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾^٣ قال: المعروفُ القرضُ.

[١٧٠١-٣] وقال عليه السلام: ما من مؤمنٍ أقرضَ^٤ مؤمناً يَلْتَمِسُ به وجهَ الله عز وجل إِلَّا حُسِبَ له أجرُها^(٨) بحساب الصدقة حتى يرجعَ^٥ ماله إليه.

[١٧٠٢-٤] وقال^٦ عليه السلام: قرضُ المؤمنِ غنيمةٌ وتعجيلُ خير، إن أيسرَ أذاه، وإن^٧ مات احتسِبَ من زكاته^٨.

١. ق، ي، ز: - «عليه السلام».

٢. عز وجل: ي: «تعالى».

٣. النساء: ١١٤.

٤. أقرض: ج: «يقرض» وفي هامشها كالمثبت.

٥. يرجع: ع: «ترجع»!

٦. نسخة بدل من «ج»: + «الصادق».

٧. وإن: ق، ز: «فإن».

٨. من زكاته: ق، هامش «ط» و «ب»: «بركاته» وفي هامش «ق» كالمثبت.

باب ثواب إنظار المُعسر

[١٧٠٣-١] صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الْمُنْبَرِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى أَنْبِيَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ ثَوَابٌ صَدَقَةٌ بِمِثْلِ مَالِهِ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^١ أَنَّهُ مُعْسِرٌ، فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ بِمَا لَكُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ. [١٧٠٤-٢] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: خَلُّوا سَبِيلَ الْمُعْسِرِ كَمَا خَلَّاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

[١٧٠٥-٣] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ فَلْيَنْظِرْ مُعْسِراً أَوْ لِيَدْعُ^٣ لَهُ مِنْ حَقِّهِ^(١٨٩).

٢. ق: - «تبارك و».

١. البقرة: ٢٨٠.

٣. ليدع: ق، ع، هامش «ج»: «يدع».

[١٧٠٦-١] قيل للصادق عليه السلام: إنَّ لعبد الرحمن بن سيابة دَيْنًا على رجل^١ قد ماتَ وكلَّئناه أن يُحلَّله فأبى. فقال: وَيَحَهُ! أما يَعْلَمُ أنَّ له بكلِّ درهمٍ عشرةً إذا حلَّله، وإذا لم يُحلَّله^٢ فإنَّما له^٣ درهمٌ بدل درهمٍ^٤.

١. ب، ج: + «و». ٢. يُحلَّله: ي: «تحلَّله».

٣. له: هامش «ع»: «هو».

٤. فإنَّما له...: هامش «ج»: «فما له إلا درهم بدل درهم».

باب استدامة النعمة باحتمال المؤونة^١

[١٧٠٧-١] قال الصادق عليه السلام: من عَظُمَتْ نعمة^٢ الله عليه اشْتَدَّتْ مؤونة^٣ الناس عليه^٤، فاستدريموها النعمة باحتمال المؤونة^٥ ولا تعرّضوها للزوال^٦، فقلّ من زالت عنه النعمة فكادتْ تعودُ إليه.

[١٧٠٨-٢] وقال عليه السلام: أحسنوا جوارَ نعم الله^٧ واحذروا أن تنتقل^٨ عنكم إلى غيركم، أما إني لن^٩ تنتقل^٩ عن أحد قطّ فكادتْ ترجعُ إليه. وكان عليّ عليه السلام يقول: قلّ ما أدبرَ شيء فأقبل.

١. المؤونة: ز، ي: «المؤنة». ٢. نعمة: هامش «ج»: «نعم».

٣. مؤونة: ي، ب: «مؤنة».

٤. اشتدت مؤونة الناس عليه: هامش «ع»: «كثرت حوائج الناس إليه».

٥. المؤونة: ي: «المؤنة».

٦. نعم الله: ع: «النعمة». هامش «ج» و «ز»: «نعمة الله». وفي هامش «ج» أيضاً كما في «ع».

٧. تنتقل: ع: «ينتقل».

٨. لن: ج، هامش «ي»: «لا». ي، هامش «ط» و «ج»: «لم». وفي هامش «ي» أيضاً كالمثبت.

٩. تنتقل: ز، ج: «ينتقل».

باب فضل السخاء والجود

[١٧٠٩-١] قال الصادق عليه السلام: خياركم سُمحاؤكم^١، وشراركم مُخلّاؤكم، ومن خالص^٢ الإيمان البرّ بالإخوان^٣ والسَّعي في حوائجهم، وإنّ البارّ بالإخوان لَيُحبُّه الرحمن، وفي ذلك مَرْغَمَةُ الشَّيْطَانِ^٤، وَتَرْخُحٌ عَنِ النَّيرانِ^٥، ودخولُ الجنان.

ثم قال لجميل: يا جميل، أخبر بهذا غُرَرُ أصحابك^٦. قلت: جُعِلْتُ فِدَاكَ، من غُرَرُ أصحابي؟ قال: هم البارُّون بالإخوان في العسر واليسر.

ثم قال: يا جميل، أما^٧ إنَّ صاحبَ الكثير يَهُونُ عليه ذلك، وقد^٨ مَدَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ في ذلك صاحبَ القليل، فقال في كتابه: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^٩.

[١٧١٠-٢] وقال عليه السلام: شَابَّ سَخِيٌّ مُرْهَقٌ في الذنوب^{١٠} أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ من شيخٍ عابِدٍ بِخَيْلٍ.

[١٧١١-٣] وَرُوِيَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} أوحى إلى موسى^{١٢} أَن لا تَقْتُلِ السَّامِرِيَّ

١. سمحاؤكم: هامش «ي»: «أسخياؤكم». ٢. خالص: ع، هامش «ج» و «ز»: «خصال».

٣. بالإخوان: ب: «مع الإخوان» وفي هامشها كالمثبت.

٤. الشيطان: ب، ج، ي، ع: «للشيطان» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أما: ي: «اعلم» وفي هامشها كالمثبت. ٦. قد: ي: «إنما».

٧. الحشر: ٩. ٨. عَزَّ وَجَلَّ: ز: «تبارك وتعالى». ق: «تعالى».

٩. ق، ي، ز: + «عليه السلام». ١٠. تقتل: ي، ق، ز: «يقتل».

فَإِنَّهُ سَخِيٌّ.

[١٧١٢-٤] وقال النبي صَلَّى الله عليه وآله: مَنْ أَدَّى مَا افْتَرَضَ^١ اللَّهُ عَلَيْهِ فَهُوَ أَسَخَى النَّاسِ.

[١٧١٣-٥] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ يَضْمَنُ لِي أَرْبَعَةً بِأَرْبَعَةِ آيَاتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ أَنْفَقَ وَلَا تَخَفْ فَقْرًا، وَأَنْصِفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَأَفْشِ السَّلَامَ^٢ فِي الْعَالَمِ، وَاتْرُكِ الْمِرَاءَ وَإِنْ كُنْتُ مُحِقًّا.

[١٧١٤-٦] وقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: مَنْ أَيْقَنَ بِالْخَلْفِ سَخَتْ نَفْسُهُ بِالنَّفَقَةِ^٣ [٩٤].

وقال الله عز وجل^٤: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾^٥.
[١٧١٥-٧] وقال الصادق عليه السلام في قول الله عز وجل^٦: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾^٧ قال: هو الرجل يَدْعُ مَالَهُ لَا يُنْفِقُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عز وجل مُخْلًا، ثُمَّ يَمُوتَ فَيَدْعُهُ لِمَنْ يَعْمَلُ فِيهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ عز وجل أَوْ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَإِنْ عَمِلَ فِيهِ بِطَاعَةِ اللَّهِ رَأَاهُ^٨ فِي مِيزَانٍ غَيْرِهِ فَرَأَاهُ حَسْرَةً^٩ وَقَدْ كَانَ الْمَالُ لَهُ، وَإِنْ كَانَ عَمِلَ فِيهِ بِمَعْصِيَةِ^{١٠} اللَّهِ عز وجل^{١١} قَوَاهُ بِذَلِكَ الْمَالِ حَتَّى عَمِلَ بِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عز وجل^{١٢}.

[١٧١٦-٨] وقال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: لَيْسَ الْبَخِيلُ مِنْ أَدَّى الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ

١. افترض: هامش «ج»: «فرض». ٢. السلام: هامش «ب»: «السلام».

٣. سَخَتْ نَفْسُهُ بِالنَّفَقَةِ: ي: «جَادَ بِالنَّفَقَةِ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٤. عز وجل: ق، ي: «تعالى». ٥. سبأ: ٣٩.

٦. عز وجل: ق: «تعالى». ي: + «وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ»!

٧. البقرة: ١٦٧. ٨. رَأَاهُ: ي: «أَرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى».

٩. حَسْرَةٌ: ع: «حَسَنَةٌ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٠. فِيهِ بِمَعْصِيَةِ: ز، ع، ج، هَامِشًا «ط» وَ«ب»: «بِهِ فِي مَعْصِيَةِ». ي: «فِيهِ مَعْصِيَةٌ».

١١. ز: - «عز وجل». ١٢. عز وجل: ق: «تعالى».

من ماله وأعطى البائنة^١ في قومه^(٩٥)، إنما البخیلُ حقُّ البخیلِ من لم يُؤدِّ الزكاة المفروضة من ماله ولم يُعْطِ البائنة^٢ في قومه، وهو يُبذَّرُ فيما سِوَى ذلك.

[١٧١٧-٩] ورُوي عن الفضل^٣ بن أبي قُرَّة السَّمْنديّ^٤ أنّه قال: قال لي^٥ أبو عبد الله عليه السلام: أتدري من الشَّحِيحِ؟ قلت^٦: هو البخیلُ. فقال: الشُّحُّ أشدُّ من البخلِ، إنَّ البخیلَ يَبْخُلُ بما في يده، والشَّحِيحُ يَشْحُ بما^٧ في أيدي الناس وعلى ما في يده^٨ حتّى لا يرى في أيدي الناس شيئاً إلّا تمنّى أن يكون له بالحِلِّ والحرام، ولا يَقْنَعُ بما رَزَقَهُ الله عزَّ وجلَّ^٩.

[١٧١٨-١٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما تَحَقَّقَ الإسلامُ مَحَقَّ الشُّحِّ شيءٌ. ثم قال: إنَّ هذا الشُّحَّ ذَبِيبٌ كَذِيبِ الثَّلِّ، وشُعْباً كَشُعْبِ الشَّرِّكِ^(٩٦).

[١٧١٩-١١] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا لم يكن لله عزَّ وجلَّ في العبد حاجة ابتلاه بالبخل.

[١٧٢٠-١٢] وسمِعَ أمير المؤمنين عليه السلام رجلاً يقول: الشَّحِيحُ أعذرُّ من الظالم. فقال له^{١٠}: كذبتَ، إنَّ الظالم قد يَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ وَيُرُدُّ الظَّالِمَةَ على أهلها، والشَّحِيحُ إذا شَحَّ مَنَعَ الزكاة والصدقة وصلَّه الرحم وإقراء^{١١} الضَّيْفِ والنَّفَقَةَ في سبيل الله عزَّ وجلَّ^{١٢} وأبواب البرِّ، وحرامٌ على الجَنَّةِ أن يَدْخُلَهَا شَحِيحٌ.

[١٧٢١-١٣] وقال الصادق عليه السلام: المُنْجِيَات: إطعامُ الطَّعامِ، وإفشاءُ السلام، والصلاةُ بالليل والنَّاسُ نِيَامٌ.

١. البائنة: ج. ي. ق. ز. ع. ب: «النَّابئة» وفي هامشها كالمثبت.

٢. البائنة: ب. ع. ي. ج. ق. ز: «النَّابئة». ٣. الفضل: ز: «المفضَّل»!

٤. السَّمْنديّ: هامش «ج»: «السَهْنديّ». ٥. ي: - «لي».

٦. قلت: ي: «فقلت». ٧. بما: ع: «على ما».

٨. يده: ب. ج. ي. ق. ز: «يديه». ٩. عزَّ وجلَّ: ق: «تعالى».

١٠. ق. ز: - «له». ١١. إقراء: هامش «ج»: «قري».

١٢. ز. ق: - «عزَّ وجلَّ».

[فضل القُضد]

١. [١٧٢٢-١٤] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: ما عالَ امرؤٌ في اقتصادٍ^١.

[١٧٢٣-١٥] وقال الصادق عليه السلام: ضَمِنْتُ لمن اقْتَصَدَ أن لا يَفْتَقِرَ.

و^٢ قال الله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ^٤﴾ والعفو: الوَسْطُ.

وقال الله عز وجل^٥: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا^٧﴾

والقوام: الوَسْطُ.

١. في اقتصاد: هامش «ج»: «باقتصاد».

٢. ي: - «و».

٣. ق: - «الله».

٤. البقرة: ٢١٩.

٥. ي، ق: - «الله».

٦. عز وجل: ق: «تعالى».

٧. الفرقان: ٦٧.

باب فضل سقي الماء

[١٧٢٤-١] قال أمير المؤمنين عليه السلام: أَوَّلُ مَا يُبْدَأُ بِهِ فِي الْآخِرَةِ صَدَقَةُ الْمَاءِ .

يعني في الأجر .

[١٧٢٥-٢] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُحِبُّ إِبْرَادَ الْكَبِيدِ

الْحَرَّى^(١٧)، وَمَنْ سَقَى كَبِدًا حَرَّى مِنْ بَهِيمَةٍ^٢ وَغَيْرِهَا أَظْلَلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ .

[١٧٢٦-٣] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَنْ سَقَى الْمَاءَ فِي

مَوْضِعٍ يُوجَدُ فِيهِ الْمَاءُ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً، وَمَنْ سَقَى الْمَاءَ فِي مَوْضِعٍ لَا يُوجَدُ فِيهِ الْمَاءُ كَانَ كَمَنْ أَحْيَى نَفْسًا، وَمَنْ أَحْيَى نَفْسًا^٣ فَكَأَنَّمَا أَحْيَى النَّاسَ جَمِيعًا .

١. ق : «تبارك و» . ٢. و : ط : «أو» .

٣. و من أحى نفساً : ق : «فمن أحياها» .

باب ثواب اصطناع المعروف إلى العلوية

[١٧٢٧-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من صنَّع إلى أحدٍ من أهل بيتي يداً كافئته^١ يوم القيامة.

[١٧٢٨-٢] وقال عليه السلام: ^٢إني شافعُ يوم القيامة لأربعة أصنافٍ ولو جاؤوا بذنوب أهل الدنيا: رجل نصَّر ذُرِّيَّتِي، ورجل بذَّل ماله لذرِّيَّتِي عند الضَّيْقِ، ورجل أَحَبَّ ذُرِّيَّتِي باللسان والقلب، ورجل سعى في حوائج ذُرِّيَّتِي إذا طُرِدُوا أو ^٣شُرِدُوا [١٩٨].

[١٧٢٩-٣] وقال الصادق عليه السلام: إذا كان يوم القيامة نادى مُنادٍ: أيها الخلائقُ أنصِتُوا، فإنَّ محمداً يُكلِّمُكم. فتَنصَّتْ^٤ الخلائقُ، فيَقُومُ النبي صلى الله عليه وآله ويقول: يا مَعَشَرَ الخلائقِ، من كانت له عندي يدٌ أو مِنَّةٌ أو معروفٌ فليَتَقَمَّ حَتَّى أَكافِيَهُ^٥. فيقولون: يَا بَائِئِنَا وَأُمَهَاتِنَا، وَأَيُّ يَدٍ وَأَيُّ مِنَّةٍ وَأَيُّ مَعْرُوفٍ لَنَا، بَلِ الْيَدُ وَالْمِنَّةُ^٦ والمعروفُ لِلَّهِ ولرسوله على جميع الخلائق^٧. فيقول لهم: بلى من آوى أحداً من أهل بيتي أو برَّهم أو كساهم من عُرْيٍ أو أشبَّع جائعهم فليَتَقَمَّ حَتَّى أَكافِيَهُ. فيَقُومُ أناسٌ قد فعلوا ذلك، فيأتِي النداء من عند^٨ الله عزَّ وجلَّ: يا محمَّد، يا حبيبي، قد جَعَلْتُ

٢. ي: - «عليه السلام».

١. كافيته: ق: «أكافيه».

٤. فتَنصَّتْ: ع، ب، ي: «فينصت».

٣. أو: ي، ق، ز: «و».

٦. المنة: ع: «النعمة».

٥. أكافيه: ق: «أكافي».

٨. عند: هامش «ج»: «قبل».

٧. الخلائق: ع، هامش «ج»: «الخلق».

٦٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

مكافأتم إليك فأشكرهم من^١ الجنة حيث شئت. قال: فيُشكرهم في الوسيلة حيث لا يُحجَّبونَ عن محمد وأهل بيته صلوات الله عليهم أجمعين^٢.

١. من: هامش «ج»: «في».

٢. ي: - «صلوات الله عليهم أجمعين». ز: - «أجمعين».

باب فضل الصدقة

[١٧٣٠-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أرضُ القيامة نازٌ ما خلا ظلَّ المؤمن فإنَّ صدقته تُظِلُّه.

[١٧٣١-٢] وقال أبو جعفر^١ عليه السلام: البرّ والصدقة يُنْفِيَانِ الْفَقْرَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْعُمَرِ، وَيَذْفَعَانِ عَنْ صَاحِبِهَا سَبْعِينَ^٢ مِيتَةً سَوْءَ.

[١٧٣٢-٣] وقال الصادق عليه السلام: دَاوُوا مَرْضَاكُم بِالْصَّدَقَةِ، وَادْفَعُوا الْبَلَاءَ بِالْإِدْعَاءِ، وَاسْتَرْزِلُوا الرِّزْقَ بِالْصَّدَقَةِ فَإِنَّهَا تَفْكُ^٣ مِنْ بَيْنِ لَحْيَيْ^٤ سَبْعِينَ شَيْطَانًا^٥ [٩٩]. وليس شيء أثْقَلَ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الصَّدَقَةِ عَلَى الْمُؤْمِنِ، وَهِيَ تَفْعُ فِي يَدِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبْلَ أَنْ تَفْعَ فِي يَدِ الْعَبْدِ.

[١٧٣٣-٤] وقال عليه السلام: الصَّدَقَةُ بِالْيَدِ تَقِي مِيتَةَ السَّوْءِ، وَتَذْفَعُ سَبْعِينَ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلَاءِ، وَتَفْكُ عَنْ لَحْيَيْ^٦ سَبْعِينَ شَيْطَانًا كُلَّهُمْ يَأْمُرُهُ أَنْ لَا يَفْعَلَ.

[١٧٣٤-٥] وقال عليه السلام: يُسْتَحَبُّ لِلْمَرِيضِ أَنْ يُعْطِيَ السَّائِلَ بِيَدِهِ، وَيَأْمُرُ^٧ السَّائِلَ أَنْ يَدْعُوَ لَهُ.

١. نسخة بدل من «ي» : + «الباقر» . ٢. ع : - «صاحبهما سبعين» .

٣. تفك : ي : «يفك» . ٤. لحيي : ع ، هامش «ج» : «لحي» .

٥. ي : - «تبارك وتعالى» .

٦. عن لحيي : ع : «عن لحي» . هامش «ج» : «من لحي» .

٧. يأمر : ق ، ز ، ج ، ي : «يؤمر» وفي هامشها كالمثبت .

٦٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[١٧٣٥-٦] وقال عليه السلام: بِاِكْرُوا بِالصَّدَقَةِ^(١٠٠) فَإِنَّ الْبَلَايَا^(١٠١) لَا تَنْتَحِطُّهَا^(١٠٢)، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَوَّلَ النَّهَارِ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ^(١٠٣) فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، فَإِنْ تَصَدَّقَ أَوَّلَ اللَّيْلِ دَفَعَ اللَّهُ عَنْهُ شَرَّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ.

[١٧٣٦-٧] وقال^(١٠٤) رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَدْفَعُ بِالصَّدَقَةِ الدَّاءَ وَالذُّبَيْلَةَ^(١٠٥) وَالْحَرَقَ^(١٠٦) وَالْعَرَقَ^(١٠٧) وَالْهَذَمَ^(١٠٨) وَالْجُنُونَ، وَعَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَبْعِينَ بَاباً مِنَ الشَّرِّ.

[١٧٣٧-٨] وقال صلى الله عليه وآله: صَدَقَةُ السَّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ^(١٠٩).

[١٧٣٨-٩] وروى عَمَّارُ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ لِي: يَا عَمَّارُ، الصَّدَقَةُ وَاللَّهِ فِي السَّرِّ أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَكَذَلِكَ وَاللَّهِ الْعِبَادَةُ فِي السَّرِّ أَفْضَلُ مِنَ الْعِبَادَةِ فِي الْعَلَانِيَةِ.

[١٧٣٩-١٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِذَا طَرَفَكُمُ سَائِلٌ ذَكَرُ بَلِيلٍ فَلَا تَرُدُّوهُ^(١١٠).

[١٧٤٠-١١] وقال صلى الله عليه وآله: الصَّدَقَةُ بَعَشْرَةَ، وَالْقَرْضُ بِثَانِيَةِ عَشْرٍ، وَصِلَّةُ الْإِخْوَانِ بِعَشْرِينَ، وَصِلَّةُ الرَّحِمِ بِأَرْبَعَةٍ وَعَشْرِينَ.

[١٧٤١-١٢] وَسُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحُ^(١١١).

[١٧٤٢-١٣] وقال عليه السلام: لَا صَدَقَةَ وَذُو رَحِمٍ مُحْتَاجٌ.

[١٧٤٣-١٤] قَالَ^(١١٢) عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ أَلْقَى كَلَّمَهُ عَلَى النَّاسِ^(١١٣). مَلْعُونٌ

مَلْعُونٌ مَنْ ضَيَّعَ مَنْ يَعُولُ.

١. البَلَايَا: ع: «البلاء».

٢. ق: - «من السماء».

٤. وقال: ي: «فقال».

٣. فَبْن: ع، هامش «ج»: «وَمِنْ».

٦. ي: - «جَلَّ جَلَالُهُ».

٥. الحَرَقُ: ب: «الْخَرَقُ».

٧. ي: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ»، ق، ز: «عليه السلام».

٨. قال: ي، ق، ز: «وَقَالَ».

[١٥-١٧٤٤] وقال أبو الحسن الرضا عليه السلام: يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يُوسِّعَ عَلَى عِيَالِهِ لئَلَّا يَتَمَنَّوْا مَوْتَهُ.

[١٦-١٧٤٥] وسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ السَّائِلِ يَسْأَلُ وَلَا يُدْرِي مَا هُوَ؟ فَقَالَ^١:
أَعْطِ مَنْ وَقَعَتْ^٢ فِي قَلْبِكَ الرَّحْمَةُ لَهُ. وقال^٣: أَعْطِهِ دُونَ الدَّرْهِمِ.
قلت: أَكْثَرَ مَا يُعْطَى؟ قَالَ: أَرْبَعَةُ دَوَانِيقَ [١٠٦].

[١٧-١٧٤٦] وَرَوَى الْوَصَّافِيُّ^٤ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ فِيما نَاجَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ أَنْ قَالَ: يَا مُوسَى، أَكْرَمَ السَّائِلَ بِبَدَلٍ يَسِيرٍ أَوْ بِرَدٍّ جَمِيلٍ. إِنَّهُ^٦ يَأْتِيكَ مَنْ لَيْسَ بِإِنْسٍ وَلَا جَانٍّ مَلَائِكَةُ مِنَ مَلَائِكَةِ الرَّحْمَنِ يَبْلُغُونَكَ فِيما خَوَّلْتُكَ وَيَسْأَلُونَكَ مِمَّا تَوَلَّيْتُكَ^٧ [١٠٧]، فَاظْطَرُّ كَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ يَا ابْنَ عِمْرَانَ!
[١٨-١٧٤٧] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَعْطِ السَّائِلَ وَلَوْ عَلَى ظَهْرِ فَرَسٍ.

[١٩-١٧٤٨] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا تَقْطَعُوا عَلَى السَّائِلِ مَسْأَلَتَهُ^٨، فَلَوْ لَا أَنَّ الْمَسَاكِينَ يَكْذِبُونَ مَا أَفْلَحَ مَنْ يَرُدُّهُمْ^٩.

[٢٠-١٧٤٩] وَرَوَى عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَجَاءَهُ^{١٠} سَائِلٌ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ^{١١} آخَرُ فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ جَاءَهُ^{١٢} آخَرُ فَقَالَ: وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْكَ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَجُلًا لَوْ كَانَ لَهُ مَالٌ^{١٣} يَبْلُغُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ

١. فقال: ق: «قال».

٢. وقعت: ق، ز، ب، ج: «وقع» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. ي: + «عليه السلام».

٤. الوصافي: ع، هامش «ج»: «الرصافي».

٥. ز: - «عليه السلام».

٦. إنه: ب، ج، ق: «إنك» وفي هامشه كالمثبت.

٧. نزلت: هامش «ج»: «بؤلتك».

٨. مسألته: ي: «مسألة» وفي هامشها كالمثبت.

٩. يردهم: ب، ع، ج، ي، ق، ز: «ردهم».

١٠. فجاءه: ج، ز، ع، ق: «فجاء».

١١. جاءه: ق، ع، ج: «جاء» وكذا في المورد الآتي.

١٢. ثم جاءه: ع، ق، ج: «ثم جاء» ي: «فجاء».

١٣. مال: ع: «ماله»!

ألف درهم ثم شاء أن لا يُتَقَى منها شيئاً إلا وَضَعَه في حَقِّ لَفْعَلٍ فَيَتَقَى لا مَالٌ له،
 فيكونُ من الثلاثة الذين يُرَدُّ دعاؤهم. قال^١: قلت: مَنْ هم؟ قال: أحدهم رجل كان
 له مال فأَنفَقَه في غير^٢ وجهه، ثم قال^٣: يا ربِّ ارزُقني. فيقول الربُّ عزَّ وجلَّ: أَلَمْ
 أَرْزُقْكَ؟ ورجل جَلَسَ^٤ في بيته ولا يَسْعَى في طلب الرزق، ويقول^٥: يا ربِّ
 ارزُقني. فيقول الربُّ عزَّ وجلَّ: أَلَمْ أَجْعَلْ لك سبيلاً إلى طلب الرزق؟ ورجل له امرأة
 تُؤْذِيهِ، فيقول: يا ربِّ خَلِّصني منها. فيقول الله عزَّ وجلَّ: أَلَمْ أَجْعَلْ أمرها بيدك؟
 [١٧٥٠-٢١] وقال الصادق عليه السلام في السُّؤال: أَطْعِمُوا ثلاثةً، وإن شِئْتُمْ أن
 تَزَادُوا فازدادوا، وإلَّا^٦ فقد أَذَيْتُمْ حَقَّ يومكم.

[١٧٥١-٢٢] وقال عليه السلام^{١١}: إذا أعطيتُمُهم فَلَقْنُهم الدعاءَ فَإِنَّهُ يُسْتَجَابُ لهم
 فيكم، ولا يُسْتَجَابُ لهم في أنفسهم.

[١٧٥٢-٢٣] و^{١٢} قال الصادق عليه السلام في الرجل يُعْطِي غَيْرَهُ^{١٣} الدراهم^{١٤} يَقْسِمُهَا،
 قال: يَجْزِي^{١٥} له من الأجر مثلاً ما يَجْزِي^{١٦} للمُعْطِي ولا يَنْقُصُ^{١٧} من أجره شيء^{١٨}.

١. ي: - «قال».

٢. قال: ج، ب: «يقول» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. ع، ي: - «الربُّ عزَّ وجلَّ». ز: - «عزَّ وجلَّ».

٤. جلس: ع، ي: «يجلس».

٥. ب: - «يا رب».

٦. ع، ي، ق، ز: - «الرب». نسخة بدل من «ج»: «الله».

٧. ب، ق، ز: - «الله». ي: «له».

٨. ق، ز: - «عليه السلام».

٩. ع: - «غيره».

١٠. يجزي: ق، هامش «ب»: «يجزي».

١١. ينقص: ز، ع، ب: «ينتقص» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. شيء: ق، ز، ج، ي: «شيئاً» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ع، ب، ج، ق، ز: - «غير».

١٤. وأو لا.

١٥. ط: - «و».

١٦. الدراهم: ز: «الدراهم».

١٧. يجزي: ق: «يجزي».

ولو أنَّ المعروفَ جَزَى على سبعين يداً لأُوجروا كُلُّهم من غير أن يَنْقُصَ^١ من أجر صاحبه شيء.

[١٧٥٣-٢٤] وسُئِلَ الصادق عليه السلام: أَيُّ الصدقة أفضل؟ قال: جُهْدُ الْمُقِلِّ^(١١٨)، أما سمعتَ قولَ الله عز وجل: ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾^٢ هل تَرى هاهنا فَضْلاً؟

[١٧٥٤-٢٥] وقال عليُّ بن الحسين عليهما السلام: ضَمِنْتُ على ربِّي عز وجل^٣ أن لا يَسْأَلَ أحدٌ من غير حاجة إلَّا اضْطَرَّتْهُ^٤ المسألةُ يوماً إلى أن يَسْأَلَ من حاجةٍ.

[١٧٥٥-٢٦] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: اتَّبِعُوا قولَ رسولِ الله صلى الله عليه وآله إنَّه^٥ قال: من فَتَحَ على نفسه بابَ مسألةٍ فَتَحَ الله عليه بابَ فقرٍ.

[١٧٥٦-٢٧] وقال الصادق^٦ عليه السلام: ما من عبد يَسْأَلُ من غير حاجة فيمُوتُ حتَّى يُجِزَّهَ الله عز وجل إليها، ويَكْتُوبَ^٧ له بها النارُ^(١١٩).

[١٧٥٧-٢٨] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنَّ الله تبارك وتعالى أَحَبُّ شَيْئاً لِنَفْسِهِ وَأَبْغَضُهُ لِحُلُقِهِ؛ أَبْغَضَ عز وجل لحُلُقِهِ المسألةَ، وأَحَبُّ لِنَفْسِهِ أن يُسْأَلَ، وليس شيء أحبَّ إليه^٨ من أن يُسْأَلَ، فلا يَسْتَحْيِي أحدُكم أن يَسْأَلَ الله عز وجل^٩ من فضله ولو شِئِعَ^{١١} نَعْلٌ^(١٢٠).

[١٧٥٨-٢٩] وقال الصادق عليه السلام: إِيَّاكُمْ وسؤالَ الناسِ، فَإِنَّهُ ذُلُّ الدُّنْيَا وفقرُ

١. ينقص: ي، ز، ب، ج: «ينتقص» وفي هامشهما كالمثبت.

٢. الحشر: ٩. ٣. ز: - «عز وجل».

٤. اضطرته: ع: «اضطر»! هامش «ج»: + «إلى».

٥. إنَّه: ع، ق: «فإنَّه» وفي هامشها كالمثبت. ٦. الصادق: ع: «النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٧. يكتب: هامش «ج»: «يثبت».

٨. ق: - «تبارك و». وبدل «تبارك وتعالى» في «ز»: «عز وجل».

٩. إليه: ع، هامش «ج»: «إلى الله». ق: + «عز وجل».

١٠. عز وجل: ق: «تعالى». ١١. شِع: ز: «بشِع».

تَتَعَجَّلُونَهُ^١، وحساب طويل يوم القيامة.

[١٧٥٩-٣٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: لو يَعْلَمُ السَّائِلُ ما في المسألة ما سأل أحدًا أحدًا، ولو يَعْلَمُ الْمُعْطِي ما في العَطِيَّةِ ما رَدَّ أحدٌ أحدًا.

[١٧٦٠-٣١] وجاءت^٢ فَخِذٌ من الأنصار إلى رسول الله^٣ صلى الله عليه وآله فسَلَّمُوا عليه، فَرَدَّ عليهم السلام^٤، فقالوا: يا رسول الله، لنا إليك حاجة. قال^٥: هاتوا حاجتكم. قالوا^٦: إنها حاجة عظيمة. قال^٧: هاتوا^٨ ما هي؟ قالوا: تَضَمَّنْ لنا على ربِّكَ الجَنَّةَ^٩. فَكَفَسَ صلى الله عليه وآله^{١٠} رأسه وَنَكَتَ^{١١} في الأرض^{١٢}، ثُمَّ رَفَعَ رأسه فقال^{١٣}: أَفَعَلْتُ ذلك^{١٤} بكم على أن لا تَسْأَلُوا أحدًا شيئاً.

قال: فكان^{١٥} الرجل منهم يكون في السفر فَيَشْفُقُ سَوْطُهُ^{١٦}، فَيَكْرَهُ أن يقول لإنسان^{١٧}: ناولنيهِ فِراراً من المسألة، فَيَنْزِلُ فَيَأْخُذُهُ. ويكون على المائدة، ويكون بعضُ الجُلُساءِ أَقْرَبَ منه إلى الماء^{١٨}، فلا يقول: ناولني حتى يَقُومَ^{١٩} فَيَشْرَبَ.

[١٧٦١-٣٢] وقال عليه السلام: اسْتَغْنُوا عن الناس ولو بِشَوْصٍ^{٢٠} السَّوَاكِ^{٢١}.

[١٧٦٢-٣٣] وقال الصادق عليه السلام: المَنْ يَهْدِمُ الصَّنِيعَةَ.

١. تتعجلونه: ز، ي، ق: «يتعجلونه».

٢. جاء: ع، ب: «جاء».

٣. رسول الله: ع: «النبي».

٤. قال: ب، ي، هامش «ج»: «فقال».

٥. قالوا: ب، ي: «فقالوا».

٦. هاتوا: ع، ق، هامش «ج»: «هاتوها».

٧. قال: ع، ي، ب: «فقال».

٨. هاتوا: ع، ق، هامش «ج»: «هاتوها».

٩. قال: ع، ب، ج، ي، ق، ز: + «قال».

١٠. صلى الله عليه وآله: ق: «عليه السلام».

١١. نكت: ج، ز، هامش «ب»: «نكت» وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٢. فقال: ي: «قال».

١٣. ذلك: ب، ز، ي: «ذاك».

١٤. فكان: هامش «ج»: «وكان».

١٥. ي: + «من يده».

١٦. لإنسان: ي: «للإنسان». ز: «الإنسان».

١٧. منه إلى الماء: ي: «إلى الماء منه».

١٨. حتى يقوم: ع: «فيقوم».

١٩. يشوص: ق، ز، هامش «ب»: «يشوط» وفي هامش «ق» و «ز» كالمثبت.

[١٧٦٣-٣٤] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَرِهَ لِي سِتْرُ خِصَالٍ، وَكَرِهْتُهُنَّ^٢ لِلْأَوْصِيَاءِ مِنْ وَلَدِي وَأَتْبَاعِهِمْ مِنْ بَعْدِي: الْعَبَثُ فِي الصَّلَاةِ، وَالزَّفَرْتُ فِي الصَّوْمِ، وَالْمَنَّ بَعْدَ^٣ الصَّدَقَةِ، وَإِتْيَانُ الْمَسَاجِدِ جُبْنًا، وَالتَّطَلُّعُ فِي الدَّوْرِ، وَالضَّحْكُ بَيْنَ الْقُبُورِ.

[١٧٦٤-٣٥] وَرُوِيَ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدْقَةَ، عَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعَثَ إِلَى رَجُلٍ بِخَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ الْبَيْضِغَةِ^(١١٣)، وَكَانَ الرَّجُلُ مِمَّنْ يَرْجُو نَوَافِلَهُ وَيَرْضَى نَائِلَهُ وَرِفْدَهُ، وَكَانَ لَا يَسْأَلُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا غَيْرَهُ شَيْئًا، فَقَالَ رَجُلٌ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُكَ فُلَانٌ شَيْئًا^٤، وَلَقَدْ كَانَ يُجْزِيهِ مِنَ الْخَمْسَةِ الْأَوْسَاقِ^٥ وَسُقٌّ وَاحِدًا! فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا كَثَرُ^٦ اللَّهُ فِي الْمُؤْمِنِينَ ضَرْبُكَ، أُعْطِيَ أَنَا وَتَبَخَّلُ أَنْتَ بِهِ^٧، إِذَا أَنَا لَمْ أُعْطِ الَّذِي يَرْجُونِي إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَسْأَلَتِي ثُمَّ أُعْطِيَتْهُ بَعْدَ الْمَسْأَلَةِ فَلَمْ أُعْطِهِ إِلَّا^٨ تَمَنَّى مَا أَخَذْتُ مِنْهُ، وَذَلِكَ لِأَنِّي عَرَضْتُهُ لِأَنَّ^٩ يَبْدُلُ لِي وَجْهَهُ الَّذِي يُعَفِّرُهُ فِي التُّرَابِ لِرَبِّي وَرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ تَعْبُدِهِ لَهُ وَطَلَبِ حَوَائِجِهِ إِلَيْهِ، فَمِنْ فَعَلَ هَذَا بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَقَدْ عَرَفَ^{١٠} أَنَّهُ مَوْضِعٌ لَصَلَاتِهِ وَمَعْرُوفُهُ فَلَمْ يَصُدُقْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي دَعَائِهِ لَهُ^(١١٤) حَيْثُ^{١١} يَتَمَنَّى لَهُ الْجَنَّةَ بِلِسَانِهِ، وَيَبْخُلُ عَلَيْهِ بِالْحُطَامِ مِنْ مَالِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَبْدَ قَدْ يَقُولُ فِي

١. ي: - «تبارك و».

٢. كرهتهن: هامش «ج»: «كرههن».

٣. بعد: ع: «في».

٤. يرجو: ز، ب: «ترجى» وفي هامشها كالمثبت. ج، ق: «يرجى» وفي هامشها كالمثبت.

٥. لا يسأل عليًا: ع: «لا يسأله».

٦. ع: - «شئنا».

٧. الأوساق: ع: «أوساق».

٨. لا كثر: هامش «ج»: «لا أكثر».

٩. أنت به: هامش «ق»: «به أنت». ع، و كنسخة بدل في «ج»: «لله أنت».

١٠. ع: - «إلا»!

١١. لأن: ع: «إلى أن لا».

١٢. عرف: هامش «ب» و «ج» و «ي»: «عرفت».

١٣. ي: + «ما».

٧٠..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

دعائه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» فإذا دَعَا لَهُ بِالْمَغْفِرَةِ فَقَدْ طَلَّبَ لَهُ الْجَنَّةَ^١، فَمَا
أَنْصَفَ مَنْ فَعَلَ هَذَا بِالْقَوْلِ وَلَمْ يُحَقِّقْهُ بِالْفِعْلِ^[١١٥].

١. الجنة: ب: «بالجنة» وفي هامشها كالمثبت.

باب ثواب صلة الإمام عليه السلام

[١٧٦٥-١] سُئِلَ الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل^١: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾^٢ قال: نَزَلَتْ فِي صَلَةِ الإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣.

[١٧٦٦-٢] وقال عليه السلام: درهم يُوصَلُ بِهِ^٤ الإِمَامُ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ أَلْفٍ دَرَاهِمٍ يُنْفَقُ^٥ فِي غَيْرِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٦.

[١٧٦٧-٣] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى صَلَاتِنَا فَلْيَصِلْ صَالِحِي شِيعَتِنَا^٧ يُكْتَبَ لَهُ ثَوَابُ صَلَاتِنَا^٨، وَمَنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى زِيَارَتِنَا فَلْيَزُرْ صَالِحِي مَوَالِينَا يُكْتَبَ لَهُ ثَوَابُ زِيَارَتِنَا.

١. قول الله عز وجل: ي: «قوله تعالى».

٢. البقرة: ٢٤٥.

٣. ز: - «عليه السلام». ق: + «هذه الآية».

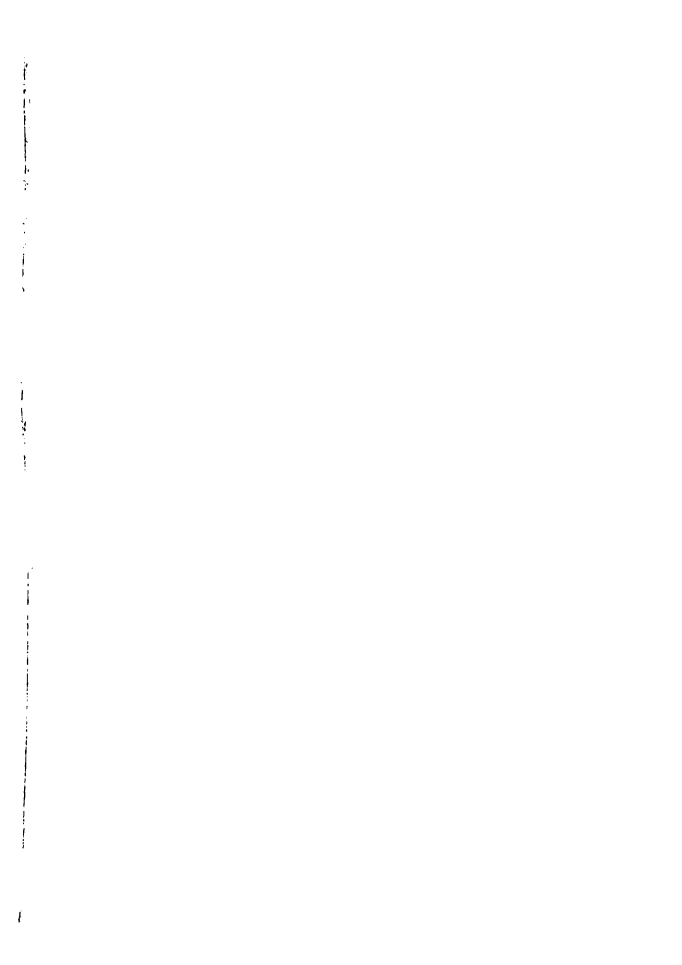
٤. نسخة بدل من «ي»: + «إلى».

٥. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «ينفق».

٦. ز: - «عز وجل».

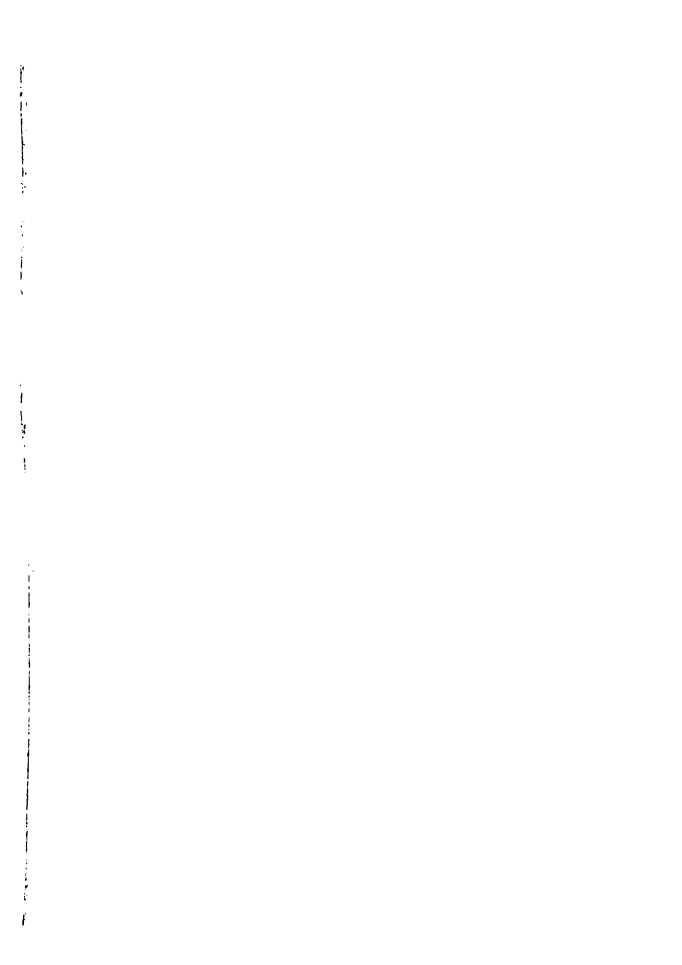
٧. شيعتنا: ي، ق، ز، ب، ج، هامش «ط»: «موالينا» وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.

٨. ع: - «يكتب له ثواب صلاتنا».



كتاب الصوم^١

١. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «كتاب الصوم».



باب علة فرض الصيام

[١٧٦٨-١] سأل هشام بن الحكم أبا عبد الله عليه السلام عن علة الصيام؟ فقال: إنما فرض الله عز وجل^١ الصيام لِيَسْتَوِيَ به الغني والفقير، وذلك أن الغني لم يكن لِيَجِدَ مَسَّ^٢ الجوع فيرحم^٣ الفقير، لأن الغني كلما أراد شيئاً قدَرَ عليه، فأراد الله عز وجل^٤ أن يُسَوِيَ بين خلقه، وأن يُذِيقَ الغني مَسَّ الجوع والألم لِيَرِقَّ على الضعيف فيرحم^٥ الجائع.

[١٧٦٩-٢] وكتب أبو الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام إلى محمد بن سنان فيما كتب من^٦ جواب مسائله: علة الصوم لِعِرْفَانِ مَسَّ الجوع والعطش ليكون ذليلاً مستكيناً^٧ مأجوراً مُحْتَسِباً صابراً، ويكون ذلك ذليلاً له^٨ على شدائد الآخرة، مع ما فيه من الانكسار له عن الشهوات، واعظاً له في العاجل، ذليلاً على الآجل، لِيَعْلَمَ شدة مبلِغ^٩ ذلك من أهل الفقر والمُسْكِنَة في الدنيا والآخرة.

[١٧٧٠-٣] وكتب حمزة بن محمد إلى أبي محمد عليه السلام: لم فرض الله الصوم؟ فورد في الجواب: لِيَجِدَ الغني مَسَّ الجوع فيمُنَّ على الفقير.

١. ق، ز: - «عز وجل».
٢. مَسَّ: هامش «ي»: «مَرَّ».
٣. عز وجل: ق: «تعالى».
٤. فيرحم: ب، ج، ي، ز، ق: «ويرحم».
٥. من: هامش «ي»: «في».
٦. الصوم: ع، هامش «ب» و«ج» و«ز»: «الصيام».
٧. مستكيناً: هامش «ج»: «مُسْكِناً».
٨. له: وردت كنسخة بدل في «ي».
٩. شدة مبلِغ: ع: «مبلغ شدة».

[١٧٧١-٤] وروى عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال: جاء نَفَرٌ من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان فيما سأله^١ أنه قال له^٢: لأي شيء فَرَضَ الله عز وجل الصوم على أُمَّتِكَ بالنهار ثلاثين يوماً، وفَرَضَ الله على الأمم أكثر من ذلك؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله: إن آدم عليه السلام لما أكل من الشجرة بقي في بطنه ثلاثين يوماً، ففَرَضَ الله على ذرّيته ثلاثين يوماً الجُوعَ والعَطَشَ، والذي يأكلونه بالليل تَفَضَّلَ من الله عز وجل عليهم، وكذلك كان على آدم عليه السلام^٣، ففرض الله ذلك على أُمَّتي. ثم تلا هذه الآية: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ، أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ﴾^٤ قال اليهودي: صدقت يا محمد، فما جزاء من صامها؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله: ما من مؤمن يصوم شهر رمضان احتساباً إلا أوجب الله تبارك وتعالى^٥ له سبع خصال، أولها يَذُوبُ^٦ الحرام في^٧ جسده، والثانية يقرُبُ من رحمة الله عز وجل^٨، والثالثة يكون قد كَفَرَ خطيئة آدم أبيه^٩ عليه السلام، والرابعة يَهْوَنُ الله عليه سَكَراتِ الموت، والخامسة أمانٌ من الجُوعِ والعَطَشِ يوم القيامة، والسادسة يُعْطِيهِ الله براءة من النار، والسابعة يُطْعِمُهُ الله عز وجل^{١٠} من طيبات الجنة. قال: صدقت يا محمد.

١. ج: + «عنه».

٢. ي: - «له» ووردت كنسخة بدل في «ق».

٣. عز وجل: ق: «تعالى».

٤. ع، ي: - «الله».

٥. ق: - «عز وجل» ي: «تعالى».

٦. ق، ز: - «عليه السلام».

٧. البقرة: ١٨٣ - ١٨٤.

٨. ي: - «تبارك وتعالى».

٩. يذوب: هامش «ج»: «يدوم».

١٠. في: هامش «ج» و«ي»: «من».

١١. عز وجل: ق: «تعالى».

١٢. آدم أبيه: ي، ع: «أبيه آدم».

١٣. ق، ز: - «عز وجل».

باب فضل الصيام

[١٧٧٢-١] قال أبو جعفر عليه السلام: بُنِيَ الإسلامُ على خمسة أشياء: على الصلاة، والزكاة، والحج، والصوم، والولاية.

[١٧٧٣-٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصوم جُنَّةٌ من النار.

[١٧٧٤-٣] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصائم في عبادةٍ وإن كان نائماً على فراشه ما لم يَعْتَبْ مسلماً.

[١٧٧٥-٤] وقال صلى الله عليه وآله: قال الله تبارك وتعالى: الصومُ لي وأنا أجزي به.

وللصائم فرحتان: حين يُفْطِرُ، وحين يَلْقَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. والذي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيده، خَلُوفُهُ^٥ فَمِ الصَّائِمِ^[١١٦] عند الله أَطْيَبُ من رِيحِ الْمِسْكِ.

[١٧٧٦-٥] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بشيءٍ إن أنتم^٦

فَعَلْتُمُوهُ تَبَاعَدَ الشَّيْطَانُ عَنْكُمْ^٨ كَمَا تَبَاعَدَ^٩ الْمَشْرِقُ مِنَ الْمَغْرِبِ؟ قالوا: بلى يا

١. على: وردت كنسخة بدل في «ي». ٢. صلى الله عليه وآله: ز، ي، ق: «عليه السلام».

٣. ق: - «تبارك و». ٤. أجزي: هامش «ب»: «أجزي».

٥. لخلوف: ب، ج، ي، ق: «الخلوق» وفي هامشه كالمثبت.

٦. رسول الله: ي: «النبى».

٧. ب، ق، ز، ج: - «أنتم». وبدل «إن أنتم» في هامش «ج»: «إذا أنتم».

٨. عنكم: ع، ج، ي، ق، ز، هامش «ب»: «منكم».

٩. كما تباعد: هامش «ي»: «كتباعد». ١٠. قالوا: هامش «ج»: «فقالوا».

رسول الله. قال: الصوم يُسَوِّدُ وجهه، والصدقة تَكْثِرُ ظَهْرَه، والحبُّ في الله عزَّ وجلَّ^١ والمُؤَاذَرَةُ على العمل الصالح يَقْطَعُ دَابِرَه، والاستغفار يَقْطَعُ وَتِينَه^(١١٧)، ولكل شيء زكاة وزكاة الأبدان الصيام.

[١٧٧٧-٦] وقال الصادق عليه السلام لعلي بن عبد العزيز: ألا أُخْبِرُكَ بأصل الإسلام وفرعه وذُرْوَتَه وَسَنَامُه؟ قال: بلى. قال: أصله الصلاة، وفرعه الزكاة، وذُرْوَتُه^٢ وَسَنَامُه الجهاد في سبيل الله عزَّ وجلَّ^٣. ألا أُخْبِرُكَ بأبواب الخير؟ الصوم جُنَّةٌ من النار^٤.

[١٧٧٨-٧] وقال عليه السلام في قول الله عزَّ وجلَّ^٥: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ قال: يَعْنِي بالصبر الصوم^٦.

[١٧٧٩-٨] وقال عليه السلام^٧: إِذَا نَزَلَتْ بِالرَّجُلِ النَّازِلَةُ أَوْ الشَّدَّةُ فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ^٨ يَقُولُ: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾.

[١٧٨٠-٩] وقال النبي صَلَّى الله عليه وآله: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَّلَ مَلَائِكَةً بِالدَّعَاءِ لِلصَّائِمِينَ. وقال: أَخْبَرَنِي جَبْرِئِيلُ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠} عَنْ رَبِّهِ^{١١} تَعَالَى ذِكْرُهُ^{١٢} أَنَّهُ قَالَ: مَا أَمَرْتُ مَلَائِكَتِي بِالدَّعَاءِ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِي إِلَّا اسْتَجَبْتُ^{١٣} لَهُمْ فِيهِ.

[١٧٨١-١٠] وقال الصادق عليه السلام: أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا

١. عزَّ وجلَّ: ق: «تعالى». ٢. هامش «ي»: + «الحج».

٣. ز، ق: «عزَّ وجلَّ». ٤. ع، ب، ج، ز: - «من النار».

٥. قول الله عزَّ وجلَّ: ي: «قوله تعالى». ٦. البقرة: ٤٥.

٧. الصوم: ي، ع، هامش «ج»: «الصيام» وفي هامش «ي» كالمثبت.

٨. ز، ق، ي: - «عليه السلام». ٩. أو: ب: «و» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. عزَّ وجلَّ: ق: «تعالى». ١١. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

١٢. ز: - «عليه السلام». ١٣. رَبِّهِ: هامش «ي»: «رَبِّي».

١٤. ي، ق: - «ذكره».

١٥. استجبت: ج: «أُستجيب» وفي هامشها كالمثبت.

يَمْنَعُكَ مِنْ مَنَاجَاتِي؟ فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَجِلُّكَ عَنِ الْمَنَاجَاةِ لِخُلُوفٍ^١ فَمِ الصَّائِمُ. فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٢ إِلَيْهِ: يَا مُوسَى، لَخُلُوفُ^٣ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدِي مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. [١١-١٧٨٢] وَقَالَ الصَّادِقُ^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٥.

[١٢-١٧٨٣] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ صَامَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمًا فِي شِدَّةِ الْحَرِّ فَأَصَابَهُ ظَمَأٌ وَكَلَّ اللَّهُ بِهِ أَلْفَ مَلَكٍ يَمْسَحُونَ وَجْهَهُ وَيُسِّرُونَهُ حَتَّى إِذَا أَفْطَرَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا أَطْيَبَ رِيحَكَ وَرَوْحَكَ! يَا مَلَائِكَتِي، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ^٦.

[١٣-١٧٨٤] وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَوَّلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قِيلُوا^(١١٨)، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٧ يُطْعِمُ الصَّائِمَ وَيُسْقِيهِ فِي مَنَامِهِ.

[١٤-١٧٨٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَوْمُ الصَّائِمِ عِبَادَةٌ، وَصَمْتُهُ تَسْبِيحٌ، وَعَمَلُهُ مُتَقَبَّلٌ^٨، وَدَعَاؤُهُ مُسْتَجَابٌ.

١. لخلوف: ب، ق، ز، هامش «ج»: «لخلق» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. عَزَّ وَجَلَّ: ز: «تبارك وتعالى». ق: «تعالى».

٣. لخلوف: ب، ق، ز، هامش «ج»: «لخلق» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. ي، ق، ز: - «الصادق». ٥. عَزَّ وَجَلَّ: ق: «تعالى».

٦. له: ب: «الهم» وفي هامشها كالمثبت. ٧. عَزَّ وَجَلَّ: ز: «تبارك وتعالى».

٨. مُتَقَبَّلٌ: هامش «ج»: «مقبول».

باب وجوه الصوم^١

[١٧٨٦-١] رُوِيَ^٢ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَوْمًا : يَا زُهْرِيُّ ، مِنْ أَيْنَ جِئْتَ^٣ ؟ فَقُلْتُ : مِنَ الْمَسْجِدِ . قَالَ^٤ : فَفِيمَ كُنْتُمْ^٥ ؟ قُلْتُ^٦ : تَذَاكُرُنَا أَمْرَ الصَّوْمِ فَأَجْمَعَ رَأْيِي وَرَأْيُ أَصْحَابِي عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الصَّوْمِ شَيْءٌ وَاجِبٌ إِلَّا صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ . فَقَالَ : يَا زُهْرِيُّ ، لَيْسَ كَمَا قُلْتُمْ ، الصَّوْمُ عَلَى أَرْبَعِينَ وَجْهًا ، فَعَشْرَةٌ أَوْجُهٌ^٧ مِنْهَا وَاجِبَةٌ كَوَجُوبِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَعَشْرَةٌ أَوْجُهٌ مِنْهَا صِيَامُهُنَّ حَرَامٌ ، وَأَرْبَعَةٌ عَشْرَ وَجْهًا مِنْهَا صَاحِبُهَا فِيهَا بِالْخِيَارِ ؛ إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ ، وَصَوْمُ الْإِذْنِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ ، وَصَوْمُ التَّأْدِيبِ ، وَصَوْمُ الْإِبَاحَةِ ، وَصَوْمُ السَّفَرِ وَالْمَرَضِ^٨ . قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ ، فَسَرُّهُنَّ لِي . قَالَ : أَمَّا الْوَاجِبُ فَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَصِيَامُ^٩ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ لِمَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَمْدًا^{١٠} مُتَعَمِّدًا ، وَصِيَامُ شَهْرَيْنِ

١. الصوم : ع. ي. هامش «ج» : «الصيام» وفي هامش «ع» و«ي» كالمثبت .

٢. روي : ع. هامش «ق» : «وروي» . ٣. جئت : هامش «ي» : «أقبلت» .

٤. قال : ع. ب. ز. ج. : «فقال» وفي هامشها كالمثبت .

٥. ففيم كنتم : ع. : «فيم كنت» .

٦. قلت : ج. : «فقلت» . ي. : «قال» وفي هامشها كالمثبت .

٧. ق : - «أوجه» . ٨. السفر والمرض : ع. : «المرض والسفر» .

٩. صيام : ز. ق. ب. هامش «ج» : «صوم» .

١٠. عمدًا : ج. ق. هامش «ب» : «عامدًا» وفي هامش «ج» و«ق» كالمثبت .

مُتَّابِعِينَ فِي كَفَّارَةِ الظَّهَارِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^١: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَمْ تَوْعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا^٢ وَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ فِي قَتْلِ الْخَطَا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْعَتَقَ وَاجِبٌ لِقَوْلِ اللَّهِ^٣ عَزَّ وَجَلَّ^٤: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى^٥: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَّابِعَيْنِ^٦ وَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ وَاجِبٌ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِطْعَامَ، قَالَ اللَّهُ^٧ عَزَّ وَجَلَّ^٨: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ إِيمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ^٩ فَكُلْ^{١٠} ذَلِكَ مُسْتَتَابِعٌ وَلَيْسَ بِمُتَفَرِّقٍ. وَصِيَامٌ أَذَى^{١١} حَلَقِ الرَّأْسِ^{١٢} وَاجِبٌ، قَالَ^{١٣} عَزَّ وَجَلَّ^{١٤}: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ^{١٥} فَصَاحِبُهَا فِيهَا بِالْخِيَارِ؛ فَإِنْ صَامَ^{١٦} صَامَ ثَلَاثًا. وَصَوْمٌ دَمِ الْمُنْعَةِ وَاجِبٌ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٧}: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ^{١٨}. وَصَوْمٌ جِزَاءِ الصَّيْدِ وَاجِبٌ، قَالَ اللَّهُ^{١٩} عَزَّ وَجَلَّ^{٢٠}: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بِالِغِ الْكَفَّيَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا^{٢١}﴾.

١. عَزَّ وَجَلَّ: ق، ي: «تعالى».
٢. المجادلة: ٣ و ٤.
٣. لقول الله: ي: «القول».
٤. عَزَّ وَجَلَّ: ق، ي: «تعالى».
٥. ز: - «تعالى».
٦. النساء: ٩٢.
٧. ي: - «الله».
٨. عَزَّ وَجَلَّ: ي، ق: «تعالى».
٩. المائدة: ٨٩.
١٠. فكل: ع: «كل».
١١. ع: + «الحلق».
١٢. الرأس: ع: «رأس».
١٣. ق، ز: + «الله».
١٤. عَزَّ وَجَلَّ: ق: «تعالى».
١٥. البقرة: ١٩٦.
١٦. صام: ي: «شاء».
١٧. تعالى: ز: «عَزَّ وَجَلَّ».
١٨. عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ: ١٩.
١٩. ي: - «الله».
٢٠. عَزَّ وَجَلَّ: ي، ق: «تعالى».
٢١. المائدة: ٩٥.

ثم قال^١: أو تَدْرِي كيف يكون عَذْلُ ذلك صِياماً يا زُهْرِي؟^٢ قال: قلت: لا أدري.
قال: يُقَوِّمُ^٣ الصَّيْدَ قِيَمَةً، ثُمَّ تَقْضَى^٤ تلك القِيَمَةُ على الْبَرِّ، ثُمَّ يُكَالُ ذلك الْبَرُّ أَصْوَاعاً،
فيصوم لكلِّ نصف صاع يوماً. وصوم النذر واجب، وصوم الاعتكاف واجب.

وأما الصوم الحرام: فصوم يومِ الفطر، ويومِ الأضحى، وثلاثة أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^٥،
وصوم يومِ الشَّكِّ أَمْرٌنا به وَنُهْيٌنا عنه، أَمْرٌنا أَنْ نَصُومَهُ مع^٦ شعبان وَنُهْيٌنا عنه^٧ أَنْ
يَنْفَرِدَ^٨ الرَّجُلُ بِصِيَامِهِ في اليومِ الَّذِي يَشْكُ فِيهِ النَّاسُ. فقلتُ له^٩: جُعِلَتْ فِدَاكَ^{١٠}، فَإِنْ
لَمْ يَكُنْ صَامَ مِنْ شَعْبَانَ شَيْئاً كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قال: يَنْوِي لَيْلَةَ الشَّكِّ أَنَّهُ صَائِمٌ مِنْ شَعْبَانَ،
فإِنْ كَانَ مِنْ^{١١} شهرِ رَمَضَانَ أَجْزَأَ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ شَعْبَانَ لَمْ يَضُرَّهُ. فقلتُ له:
وكَيْفَ يُجْزِي صَوْمَ تَطَوُّعٍ عَنْ صَوْمِ فَرِيضَةٍ؟ فقال: لو أَنَّ رَجُلًا صَامَ يَوْماً مِنْ شَهْرِ
رَمَضَانَ تَطَوُّعاً وَهُوَ لَا يَدْرِي وَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ثُمَّ عَلِمَ بَعْدَ ذَلِكَ أَجْزَأَ
عَنْهُ، لِأَنَّ الْفَرَضَ إِنَّمَا وَقَعَ عَلَى الْيَوْمِ بَعِينَهُ. وصوم الْوِصَالِ حَرَامٌ، وصوم الصَّمتِ
حَرَامٌ، وصوم نَذْرِ الْمُعْصِيَةِ حَرَامٌ، وصوم الدَّهْرِ حَرَامٌ.

وأما الصوم الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ فِيهِ بِالْخِيَارِ فَصَوْمُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَالْخَمِيسِ،
وَالْاِثْنَيْنِ، وَصَوْمُ^{١٢} الْبَيْضِ^{١٣}، وَصَوْمُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ،
وَصَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَيَوْمِ^{١٤} عَاشُورَاءَ، كُلُّ ذَلِكَ صَاحِبُهُ فِيهِ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ^{١٥}،
إِنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

٢. ي: - «يا زهري».

١. ي: + «يا زهري».

٤. تَقْضَى: ب، ي: «يَقْضَى».

٣. يَقَوِّمُ: ز، ق: «تَقَوِّمُ».

٦. نسخة بدل من «ي»: + «وصوم يوم التروية».

٥. ذلك: ع: - «ذلك».

٨. ع: - «عنه» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٧. مع: هامش «ي»: «من».

١٠. ج، ع: - «له».

٩. ينفرد: ع: «ينفرد».

١٢. ي: - «من».

١١. ي: - «جعلت فداك».

١٤. يوم: ي: «صوم».

١٣. ي: + «أَيَّام».

١٥. ب، ج، ي، ز، ق: + «و».

وأما صوم الإذن فإن المرأة لا تَصُومُ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ زوجها، والعبد لا يَصُومُ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ سيِّده، والضيف لا يَصُومُ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِ صاحبه^١. وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من نَزَلَ على قوم فلا يَصُومَنَّ^٢ تَطَوُّعاً إِلَّا بِإِذْنِهِمْ.

وأما صوم التأديب فإنه يُؤْمَرُ الصَّبِيُّ إذا راهق^(١٢٠) بالصوم تأديباً وليس بفرض، وكذلك من أَفْطَرَ لَعْلَةً من أَوَّلِ النهار ثُمَّ قَوِيَ بعد ذلك أُمِرَ بالإمساك بَقِيَّةَ يومه تأديباً وليس بفرض، وكذلك المسافر إذا أكل من أَوَّلِ النهار ثُمَّ قَدِمَ أهله أُمِرَ بالإمساك بَقِيَّةَ يومه تأديباً وليس بفرض.

وأما صوم الإباحة فمن أكل أو شَرِبَ نَاسِياً أو نَقِيّاً من غير تَعَمُّدٍ فقد أَباحَ الله عزَّ وجلَّ^٣ ذلك له^٤ وأَجْزَأَ عنه صومه.

وأما صوم السفر والمرض فإنَّ العَامَّةَ اخْتَلَفَتْ فيه، فقال قوم: يَصُومُ، وقال قوم: لا يَصُومُ، وقال قوم: إن شاء صامَ وإن شاء أَفْطَرَ. فأما^٥ نحن فنقول^٦: يُفْطَرُ في الحالتين^٧ جميعاً، فإن صامَ في السفر أو في حال المرض فعليه القضاء في ذلك، لأنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾^٨.

١. صاحبه: ي: «مضيفه» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ي، ز: - «و».

٣. يصومَنَّ: هامش «ج»: «يصوم».

٤. ق: + «ذلك النهار»!

٥. ز: - «عزَّ وجلَّ».

٦. ذلك له: ي: «له ذلك».

٧. فأمّا: ق، هامش «ج»: «وأما».

٨. فَنَقُولُ: ق: «نقول».

٩. الحالتين: ع، هامش «ج»: «الحالين».

١٠. البقرة: ١٨٤.

باب صوم السنة

[١٧٨٧-١] روى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح، عن محمد بن مروان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصوم حتى يقال: لا يُفطر، ويُفطر حتى يقال: لا يصوم، ثم صام يوماً وأفطر يوماً، ثم صام الاثنين والخميس، ثم آل من ذلك إلى صيام ثلاثة أيام في الشهر: الخميس في أول الشهر، وأربعاء^٢ في وسط الشهر^٣، وخميس في آخر الشهر، وكان صلى الله عليه وآله يقول^٤: ذلك صوم^٥ الدهر.

وقد كان أبي عليه السلام يقول: ما من أحد أبغض إلى الله^٦ عز وجل^٧ من رجل يقال له: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا، فيقول: لا يُعَذِّبُنِي الله عز وجل^٨ على أن أجتهد في الصلاة والصوم، كأنه يرى أن رسول الله صلى الله عليه وآله ترك شيئاً من الفضل عجزاً عنه!

[١٧٨٨-٢] وفي رواية حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: صام رسول الله

١. لا: هامش «ج»: «ما».

٢. أربعاء: هامش «ج»: «الأربعاء».

٣. وسط الشهر: ع: «الأوسط».

٤. نسخة بدل من «ب»: «و».

٥. إلى الله: ع، هامش «ج»: «إلي» وفي هامش «ع» كالمثبت.

٦. ز: - «عز وجل». ق: «تعالى».

٧. ز: - «عز وجل».

٨. ز: - «عز وجل».

صلى الله عليه وآله حتى قيل^١: ما يُفْطِرُ، ثم^٢ أَفْطَرَ حَتَّى قِيلَ: ما يَصُومُ، ثم صَامَ صَوْمَ داود عليه السلام^٣ يوماً و يوماً^٤ (١٢١)، ثم قُبِضَ عليه السلام على صيام ثلاثة أيام في الشهر، وقال: يَعْدِلُنْ صَوْمَ الدَّهْرِ، وَيَذْهَبُنْ بِوَحْرِ الصَّدْرِ. وقال حماد: الْوَحْرُ الْوَسْوَسةُ (١٢٢). قاله حماد: فقلت: وأيُّ الأيام هي؟ قال: أوَّلُ خميس في الشهر، وأوَّلُ أربعاء بعد العشر منه^٥، وآخرُ خميس فيه. فقلت: وكيف صارت هذه الأيام التي تُصَامُ؟ فقال: لِأَنَّ^٦ مَنْ قَبْلُنَا مِنَ الْأُمَمِ كَانُوا^٧ إِذَا نَزَلَ عَلَى أَحَدِهِمُ الْعَذَابُ نَزَلَ^٨ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هَذِهِ الْأَيَّامَ لِأَنَّهَا الْأَيَّامُ الْمَخُوفَةُ.

[١٧٨٩-٣] وروى الفضيل^٩ بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام^{١٠} قال: إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ مِنْ^{١١} الشَّهْرِ فَلَا يُجَادِلَنَّ أَحَدًا وَلَا يَجْهَلْ وَلَا يُسْرِعْ إِلَى الْحَلْفِ وَالْأَيْمَانِ بِاللَّهِ، فَإِنْ^{١٢} جَهِلَ عَلَيْهِ أَحَدٌ فَلْيَحْتَمِلْ^{١٣}.

[١٧٩٠-٤] وروى عبد الله بن المغيرة عن حبيب الخثعمي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أَخْبِرْنِي عَنِ التَّطَوُّعِ، وعن^{١٤} هذه الثلاثة^{١٥} الأيام^{١٦} إِذَا أُجْنِبْتُ مِنْ^{١٧} أوَّلِ اللَّيْلِ فَأَعْلَمْتُ أَنِّي قَدْ^{١٨} أُجْنِبْتُ فَأَنَا مُتَعَمِّدٌ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ، أَصُومُ أَوْ لَا أَصُومُ؟

١. قيل: هامش «ب»: «قال». ج: «يقال» وفي هامشها كالمثبت، وهكذا في المورد الآتي.

٢. ثم: ق: «و» وفي هامشها كالمثبت. ٣. ز: - «عليه السلام».

٤. ج، نسخة بدل من «ب» و «ق»: «+» «لا». ٥. قال: ط: «فقال».

٦. وأي: ي: «فأي». ٧. منه: ي: «فيه».

٨. لأن: ع، هامش «ج»: «إن». ٩. ع: - «و».

١٠. كانوا: ي، هامش «ج» و «ق»: «كان». ١١. ق: - «نزل».

١٢. الفضيل: هامش «ج»: «الفضل». ١٣. ي: + «أنه».

١٤. من: ي: «في». ١٥. فإن: ي، ج، ق، ز: «وإن».

١٦. فليحمل: ع: «فليحمل». ق، ز: «فليحتمل».

١٧. وعن: ع، ي، ج: «في» وفي هامشها كالمثبت.

١٨. ع: - «الثلاثة». ١٩. الثلاثة الأيام: ي: «الأيام الثلاثة».

٢٠. من: هامش «ج»: «في». ٢١. ي، ق، ز: - «قد».

قال: صُم.

[٥-١٧٩١] وقال أمير المؤمنين^١ عليه السلام: صيام شهر الصَّبر^(١٢٣) وثلاثة أيّام من^٢ كلّ شهر يَذْهَبُ^٣ بِبَلالِيلِ الصدر، وصيام ثلاثة أيّام^٤ في كلّ شهرٍ صيامُ الدهر، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^٥.

[٦-١٧٩٢] وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله سُئِلَ عن صوم حَمِيسَيْنِ بينهما أربعاء؟ فقال: أمّا الخميس فيومٌ تُعْرَضُ^٦ فيه الأعمال، وأمّا الأربعاء فيومٌ خُلِقَتْ فيه النار^٧، وأمّا الصوم فجُنَّةٌ. [٧-١٧٩٣] وفي رواية إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام^٨ قال: إنَّما يُصَامُ في يوم^٩ الأربعاء لأنَّه لم تُعَذَّبْ^{١٠} أُمَّةٌ فيما مضى إلّا يوم الأربعاء وسط الشهر، فَيُسْتَحَبُّ أن يُصَامَ ذلك اليوم^(١٢٤).

[٨-١٧٩٤] وفي رواية عبد الله بن سنان قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إذا كان في أوّل الشهر حَمِيسان فصُم أولهما فإنَّه أفضل، وإذا^{١١} كان في^{١٢} آخر الشهر حَمِيسان فصُم آخرهما فإنَّه أفضل.

[٩-١٧٩٥] وسأل عيصُ بن القاسم أبا عبد الله عليه السلام عمَّن^{١٣} لم يُصَمِ الثلاثة من^{١٤} كلّ شهر وهو يَشْتَدُّ عليه الصيام^{١٥}، هل فيه فِداء؟ فقال: مُدٌّ من طعام في^{١٦} كلّ يوم.

١. أمير المؤمنين: ي: «عليّ».

٣. يذهبن: ب، ي، ق، هاشم «ج»: «يذهب». وفي هاشم «ب» كالمتبث.

٤. أيّام: هاشم «ج»: «الأيّام».

٦. تعرض: ب، ج: «يعرض».

٨. هاشم «ج»: + «أنَّه».

١٠. تعذَّب: ي، ز، ب، ق: «يعذَّب».

١٢. ع: - «في».

١٤. من: ق، هاشم «ج»: «في».

١٦. في: هاشم «ي»: «من».

٢. أيّام من: هاشم «ج»: «الأيّام في».

٥. الأنعام: ١٦٠.

٧. النار: ي: «النيران» وفي هاشمها كالمتبث.

٩. ي: - «في» ج: - «يوم».

١١. وإذا: ق: «فإذا».

١٣. عمَّن: هاشم «ج»: «من».

١٥. الصيام: هاشم «ج»: «الصوم».

[١٧٩٦-١٠] وروى ابن مُسكان عن إبراهيم بن المُثنَّى قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني قد اشتدَّ عليَّ صوم ثلاثة أيَّام في كلِّ شهر، فما يُجزي عني أن أتصدَّق مكان كلِّ يوم بدرهم؟ فقال^١: صدقةُ درهم أفضل من صيامِ يوم^[١٢٥].

[١٧٩٧-١١] وروى الحسن بن محبوب عن الحسن بن أبي حمزة قال: قلت لأبي جعفر أو^٢ لأبي عبد الله عليه السلام: صوم ثلاثة أيَّام^٣ في الشهر أوَّخَرُه في الصَّيف إلى الشَّاء، فإنِّي أجدُّه أهونَ عليَّ. فقال^٤: نعم فاحفظها^[١٣٦].

[١٧٩٨-١٢] وروى ابن بُكَيْر عن زُرارة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: بِمَ جَرَّتِ السَّنَةُ من^٥ الصوم؟ فقال^٦: ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر: الخميس في العشر الأوَّل، والأربعاء في العشر الأوسط^٩، والخميس في العشر الآخر^{١٠}. قال: قلت: هذا جميع ما جَرَّتْ به السَّنَةُ في الصوم؟ قال^{١١}: نعم.

[١٧٩٩-١٣] وروى داود الرَّقِّي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لِإِفْطَارِك في منزل أخيك أفضل من صيامك سبعين ضِعْفاً أو تسعين ضِعْفاً^[١٣٧].

[١٨٠٠-١٤] وروى جَمِيل بن دَرَّاج عنه عليه السلام^{١٢} أَنَّهُ قال: مَنْ دَخَلَ على أخيه وهو صائم فأفطَرَ عنده^[١٣٨] ولم يُعْلِمْهُ بصومه فيَمُنَّ^{١٣} عليه، كَتَبَ اللَّهُ له صومَ سنة^[١٣٩].

قال^{١٤} مصنَّف هذا الكتاب رحمه الله: هذا في السَّنَةِ والتَّطَوُّعِ جميعاً.

-
١. فقال: ع، ي: «قال».
 ٢. أو: ز: «و».
 ٣. أيَّام: ج: «الأيَّام» وفي هامشها كالمثبت.
 ٤. فقال: هامش «ج»: «قال».
 ٥. فاحفظها: ع، هامش «ج»: «واحفظها».
 ٦. بم: ع، ب، ي، ق، ز، ج: «بما» وفي هامشها: «ما».
 ٧. من: هامش «ج»: «في».
 ٨. فقال: ي: «قال».
 ٩. الأوسط: هامش «ج»: «الثاني».
 ١٠. الآخر: هامش «ج»: «الأخير» و«الأوَّخر».
 ١١. قال: ط، ز: «فقال».
 ١٢. ق، ي، ز: - «عليه السلام».
 ١٣. فيَمُنَّ: ع: «فتمَّ»! وفي هامشها كالمثبت.
 ١٤. قال: ز: «وقال».

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ: إذا أردتَ سفراً وأردتَ أن تُقدِّمَ من صوم السنّة شيئاً فصُم ثلاثة أيّام للشهر الذي تُريدُ الخروجَ فيه.

[١٨٠١-١٥] وروى أنّه سُئِلَ العالم عليه السلام عن خمسين يتفقان في آخرِ العشر؟ فقال: صُم الأول، فلعلّك لا تلحقُ الثاني [١٣٠].

باب صوم^١ التَّطَوُّعِ وَثَوَابِهِ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَتَفَرِّقَةِ

[١٨٠٢-١] سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَعْيَنَ أَبَا جَعْفَرٍ الْبَاقِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ^٢: كَانَ صَوْمَهُ قَبْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ^٣ شَهْرُ رَمَضَانَ تُرِكَ^[١٣١].

[١٨٠٣-٢] وَقَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ صَامَ يَوْمًا تَطَوُّعًا أَدْخَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ.

[١٨٠٤-٣] وَرَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامِ يَوْمٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ^٤.

[١٨٠٥-٤] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ يَغْدِلُ^٦ سَنَةً يَصُومُهَا^[١٣٢].

[١٨٠٦-٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ تَطَيَّبَ بِطَيِّبٍ أَوَّلَ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ لَمْ يَفْقِدْ عَقْلَهُ^[١٣٣].

[١٨٠٧-٦] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا مِنْ صَائِمٍ يَحْضُرُ^٧ قَوْمًا يَطْعَمُونَ إِلَّا سَبَّحَتْ لَهُ أَعْضَاؤُهُ، وَكَانَتْ صَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُمْ اسْتِغْفَارًا.

٢. فقال: ي: «قال».

١. ع: - «صوم».

٤. قَدِّمَتْ هَذِهِ الرِّوَايَةُ عَلَى مَا قَبْلَهَا فِي «ي».

٣. نَزَلَ: ع: «أُنْزِلَ».

٦. يَعْدِلُ: ي، ز، ق: «كِعْدِلُ».

٥. رَسُولُ اللَّهِ: ي: «النَّبِيِّ».

٧. يَحْضُرُ: ع، هَامِش «ج»: «يَحْضُرُهُ».

٩٠..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[١٨٠٨-٧] وروي عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: من صامَ أوَّل يوم من^١ عشر^٢ ذي الحِجَّة كَتَبَ اللَّهُ له صَوْمَ ثَمَانِينَ شهراً، فإن صامَ التَّشْعَ كَتَبَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ له صَوْمَ الدهر.

[١٨٠٩-٨] وقال الصادق عليه السلام: صوم يوم التَّروِيَّة^(١٣٤) كَفَّارَةٌ سنة^٣، ويوم عَرَفَةَ كَفَّارَةٌ سنتين^٤.

[١٨١٠-٩] وروي أنَّ في أوَّل يوم من ذي الحِجَّة وُلِدَ إبراهيم خليل الرحمن^٥ عليه السلام، فمن صامَ ذلك اليوم كان كَفَّارَةً سنتين سنة^٦، وفي تسع^٧ من ذي الحِجَّة أنزِلَتْ توبة داود عليه السلام، فمن صامَ ذلك اليوم كان كَفَّارَةً تسعين سنة. [١٨١١-١٠] وروِيَ عن يعقوب بن شُعَيْب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عَرَفَةَ؟ قال: إن شِئْتَ صُمْتَ، وإن شِئْتَ لم تَصُمْ.

وذكر أنَّ رجلاً أتى الحسنَ والحسينَ عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخرَ مُفْطِراً، فسألها فقالا: إن صُمْتَ فحَسَن، وإن لم تَصُمْ فجائز^٨.

[١٨١٢-١١] وروى عبد الله بن المُغيرة عن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى عليّ عليه السلام وحده، وأوصى عليّ عليه السلام إلى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً، وكان الحسن عليه السلام إمامه، فدخل رجل يوم عَرَفَةَ على الحسن عليه السلام وهو يَتَغَدَّى^٩ والحسين عليه السلام صائم، ثمَّ جاء بعدَ ما قُبِضَ الحسنُ عليه السلام فَدَخَلَ على الحسين عليه السلام يوم عَرَفَةَ وهو^{١٠} يَتَغَدَّى^{١١}

١. ع. هامش «ج»: + «العشر». ٢. ب، ي، ق، ز: - «عشر».

٣. سنة: هامش «ج»: «سنتين». ٤. سنتين: ي: «سنتين سنة» وفي هامشها كالمثبت.

٥. خليل الرحمن: ع: «الخليل». ٦. سنتين سنة: هامش «ج»: «سنتين».

٧. تسع: ي: «التاسع» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فجائز: ع، هامش «ج»: «فحسن» وفي هامش «ع»: «كالمثبت».

٩. يتغذى: ي: «يتغذى». ١٠. وهو: وردت كنسخة بدل في «ي».

١١. يتغذى: ي: «يتغذى» وكذا في المورد الآتي.

وعلي بن الحسين عليهما السلام صائم، فقال له الرجل: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَتَعَدَّى وَأَنْتَ صَائِمٌ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ مُفْطِرٌ! فَقَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِمَاماً فَأَفْطَرَ لثَلَا يَتَّخِذَ صَوْمَهُ سَنَةً وَلِيَتَأَسَّى^٢ بِهِ النَّاسُ، فَلَمَّا أَنْ قُبِضَ كُنْتُ أَنَا الْإِمَامَ، فَأَرَدْتُ أَنْ لَا يَتَّخِذَ صَوْمِي سَنَةً فَيَتَأَسَّى النَّاسُ بِي.

[١٨١٣-١٢] وروى حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُهُ^(١٣٥) عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يَغْدِلُ صَوْمَ سَنَةٍ! قَالَ: كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يَصُومُهُ. قُلْتُ: وَلَمْ^٣ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: يَوْمُ عَرَفَةَ يَوْمٌ دُعَاءٌ وَمَسْأَلَةٌ، فَأَتَخَوَّفُ أَنْ يُضْعِفَنِي عَنِ الدُّعَاءِ وَأَكْرَهُ^٤ أَنْ أَصُومَهُ، وَهَاتَخَوَّفُ أَنْ يَكُونَ يَوْمٌ عَرَفَةَ يَوْمَ الْأَضْحَى وَلَيْسَ بِيَوْمٍ صَوْمٍ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ^٥: إِنَّ الْعَامَّةَ غَيْرَ مُوَفِّقِينَ لِفِطْرِ وَلَا أَضْحَى، وَإِنَّمَا كَرِهَ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَوْمَ يَوْمٍ^٦ عَرَفَةَ لِأَنَّهُ كَانَ يَكُونُ يَوْمَ الْعِيدِ فِي أَكْثَرِ السِّنِينَ^(١٣٦).

[١٨١٤-١٣] وَتَصَدِّقُ^٧ ذَلِكَ مَا قَالَهُ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ^٨ عَلَيْهِمَا^٩ السَّلَامُ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَكاً فَنَادَى^{١٠}: أَيُّهَا الْأُمَّةُ الظَّالِمَةُ الْقَاتِلَةُ عَتْرَةَ نَبِيِّهَا، لَا وَفَّقَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى^{١١} لَصَوْمٍ وَلَا فِطْرٍ^(١٣٧).

[١٨١٥-١٤] وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: لَا وَفَّقَكُمُ اللَّهُ لِفِطْرٍ وَلَا أَضْحَى.

وَمَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَهُ مِنَ الثَّوَابِ مَا ذَكَرْنَاهُ.

١. هامش «ج»: «و علي بن الحسين صائم». ٢. ليتأسى: ي: «ليتأس». ج، ع: «يتأسى».

٣. ق: «ذلك». ٤. وأكره: هامش «ج»: «فأكره».

٥. ج، ز: «و». ٦. ع: «يوم».

٧. ي: «رحمه الله». ج، ق: «رضي الله عنه».

٨. ج، ز: «يوم». ٩. تصديق: ع: «تصدق».

١٠. ع: «ابن علي». ز: «ابن أبي طالب». ١١. عليهما ج، ق، ز: «عليه».

١٢. فنَادَى: هامش «ج»: «ينادي». ١٣. ز: «تعالى».

[١٨١٦-١٥] وَرُويَ عن الحسن بن علي الوشاء قال: كنت مع أبي وأنا غلام، فتعشينا عند الرضا عليه السلام ليلة خمسة^٢ وعشرين من ذي القعدة، فقال له: ليلة خمسة^٣ وعشرين من ذي القعدة وُلدَ فيها إبراهيم عليه السلام، وولِدَ فيها عيسى ابن مريم عليهما السلام، وفيها دُحِيت الأرض من تحت الكعبة^[١٣٨]، فمن صامَ ذلك اليوم كان كمن صامَ ستين شهراً.

[١٨١٧-١٦] وَرُويَ أنَّ في تسع^٤ وعشرين^[١٣٩] من ذي القعدة أنزلَ الله عز وجل^٥ الكعبة، وهي أول رحمة نزلت، فمن صامَ ذلك اليوم كان كفارة^٦ سبعين سنة.

[١٨١٨-١٧] وروى الحسن بن راشد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت: جُعِلْتُ فداك، للمسلمين عيدٌ غير العيدَيْنِ؟ قال: نعم يا حسن، وأَعْظَمُها وأشرفُها^٧. قال: قلت له: فأَيُّ يوم هو؟ قال: هو^٨ يوم نصب أمير المؤمنين عليه السلام عَلَمًا للناس. قلت^٩: جُعِلْتُ فداك، وأَيُّ يوم هو؟ قال: إنَّ الأيامَ تَدُورُ وهو يوم ثمانية عشر من ذي الحِجَّة. قال: قلت: جُعِلْتُ فداك، وما ينبغي لنا أن نَصْنَع فيه؟ قال: تَصُومُ يا حسن، وتُكثِّر فيه^{١٠} الصلاة على مُحَمَّد وأهل بيته عليهم السلام، وتَبَرَّأ إلى الله عز وجل ممن ظَلَمهم حقَّهم، فإنَّ^{١١} الأنبياء عليهم السلام^{١٢} كانت تأمُرُ الأوصياء باليوم الذي كان

١. ع - «عن».

٢. خمسة: ع، ي، هامش «ب» و«ج»: «خمس».

٣. خمسة: ج، ي، هامش «ب»: «خمس».

٤. تسع: هامش «ع»: «خمس».

٥. أنزل الله: ي: «أنزلت».

٦. ي: - «عز وجل»، ج، ق: «تعالى».

٧. كان كفارة: ق: «كان كمن صام» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ي: - «و».

٩. وأعظمها وأشرفها: ق، ز: «وأعظمها وأشرفها» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فأَيُّ يوم هو؟ ب: «وأي».

١١. ج، ي، ق، ز: - «هو».

١٢. قلت: ج: «قال قلت».

١٣. ع، نسخة بدل من «ي»: + «من».

١٤. فإنَّ: هامش «ج»: «وإنَّ».

١٥. ي: - «عليهم السلام».

يُقَامُ فِيهِ الْوَصِيُّ أَنْ يُتَّخَذَ عِيداً. قَالَ: قُلْتُ: مَا^١ لِمَنْ صَامَهُ مَتَا؟ قَالَ: صِيَامَ سَتَيْنِ شَهراً. وَلَا تَدْعُ صِيَامَ يَوْمِ سَبْعَةِ وَعَشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ، فَإِنَّهُ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ النُّبُوءَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَثَوَابُهُ مِثْلُ سَتَيْنِ شَهراً لَكُمْ.

[١٨١٩-١٨] وَرَوَى الْمُفَضَّلُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: صَوْمُ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ كَفَّارَةُ سَتَيْنِ سَنَةٍ.

وَأَمَّا خَيْرُ صَلَاةٍ يَوْمِ غَدِيرِ خُمٍّ وَالثَّوَابُ^٢ الْمَذْكُورُ فِيهِ لِمَنْ صَامَهُ^٣، فَإِنَّ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^٤ كَانَ لَا يُصَحِّحُهُ وَيَقُولُ: إِنَّهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ، وَكَانَ كَذَاباً غَيْرَ ثِقَةٍ. وَكُلُّ مَا لَمْ يُصَحِّحْهُ ذَلِكَ الشَّيْخُ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ^٥ وَلَمْ يَحْكَمْ بِصِحَّتِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ فَهُوَ عِنْدَنَا مَتْرُوكٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ.

[١٨٢٠-١٩] وَفِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْمُحَرَّمِ دَعَا زَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ كَمَا اسْتَجَابَ لَزَكَرِيَّا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[١٨٢١-٢٠] وَسَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّائِمِ الْمُتَطَوِّعِ تَعَرَّضُ لَهُ الْحَاجَةُ؟ قَالَ: هُوَ بِالْخِيَارِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَصْرِ، وَإِنْ مَكَثَ حَتَّى الْعَصْرُ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَصُومَ^٦ وَلَمْ يَكُنْ نَوَى ذَلِكَ فَلَهُ أَنْ يَصُومَ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِنْ شَاءَ^٧.

١. ما: ي: «فما» وفي هامشها كالمثبت. ٢. و الثواب: ي: «فالثواب».

٣. صامه: ع: «صلى» وفي هامشها كالمثبت. ٤. ي: - «رضي الله عنه».

٥. ز: ي: - «كذاباً». ٦. ي: - «قدس الله روحه».

٧. ي: ز، ب: - «أن يصوم» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٨. ي: + «الله».

باب^١ ثواب صوم رجب

[١٨٢٢-١] روى أبان بن عثمان عن كثير النَّوَّاء^٢ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ نوحاً عليه السلام رَكِبَ السفينة أَوَّلَ يومٍ من رجب، فَأَمَرَ عليه السلام مَنْ معه أن يَصُومُوا^٣ ذلك اليوم^٤، وقال: من صامَ ذلك اليوم تَبَاعَدَتْ^٥ عنه النارُ مَسِيرَةَ سنة، ومن صامَ سبعة أَيَّامٍ أُغْلِقَتْ عنه أبوابُ النَّيرانِ السبعة، ومن صامَ ثمانية أَيَّامٍ فُتِحَتْ له أبوابُ الْجَنَّةِ الثمانية، ومن صامَ خمسة عشر يوماً أُعْطِيَ مسألته، ومن زادَ^٦ زاده الله عزَّ وجلَّ.

[١٨٢٣-٢] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما^٨ السلام: رجب تَهَرُّ في الجنة أشدُّ بَيَاضاً من اللَّبَنِ وأحلى من العَسَلِ، فمن صامَ يوماً من رجب سَقَاهُ الله من ذلك التَّهَرِّ.

[١٨٢٤-٣] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: رجب شهر عظيم، يُضَاعَفُ الله فيه الحسنات وَيَمْحُو^٩ فيه السيئات، من صامَ يوماً من رجب تَبَاعَدَتْ

١. ع: - «باب».

٢. النَّوَّاء: ع، هامش «ج» و«ز»: «النوفلي». وفي هامش «ع»: «النوى».

٣. يصوموا: ب. ج، هامش «ع» و«ي»: «يصوم». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. ي: - «اليوم».

٥. تباعدت: ج: «باعدت».

٦. النار: ي: «النيران» وفي هامشها كالمثبت. ٧. زاد: ق، ط: «زاده».

٨. عليهما: ز: «عليه».

٩. يمحو: ب: «يمحق» وفي هامشها كالمثبت.

عنه النار مَسِيرَةً سنة، ومن صامَ ثلاثة أيامٍ^١ وَجَبَتْ له الجنة.
وقد أخرجْتُ ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل رجب.

١. هامش «ب»: «عنه».

باب^١ ثواب صوم شعبان

[١٨٢٥-١] روى أبو حمزة الثُمَالِيُّ عن أبي جعفر عليه السلام قال: من صام^٢ شعبان كان له طهوراً^٣ من كلِّ زَلَّةٍ وَوَضَمَةٍ وبَادِرَةٍ.

و^٤ قال أبو حمزة: فقلت لأبي جعفر عليه السلام: ما الوَضَمَةُ؟ قال: اليمين في المعصية والنذر^٥، ولا نَذَرَ في المعصية^٦، قلت: فما^٧ البَادِرَةُ؟ قال: اليمين عند الغضب، والتوبة منها^٨ التَّدُّمُ عليها^٩ [١٤٠].

[١٨٢٦-٢] وروى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن مَرْحُوم الأزدي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من صامَ أَوَّلَ يوم من شعبان وَجَبَتْ له الجنةُ البَتَّةُ^{١٠}، ومن صامَ يومَيْنِ نَظَرَ الله إليه^{١١} في كلِّ يوم و ليلة في دار الدنيا، وداوَمَ^{١٢} نَظْرَهُ إليه في الجنة، ومن صامَ ثلاثة أَيَّامَ زَارَ^{١٣} الله في عرشه من جَنَّتِه في كلِّ يوم.

١. ب، ع: - «باب».

٢. هامش «ب»: «شهر».

٣. طهوراً: ع: «طهوراً».

٤. ج، ع: - «و».

٥. ب، ع، ي، ج، ز: - «والنذر».

٦. ولا نذر في المعصية: ي: «والنذر في المعصية» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ب» و «ج»: «والنذر في معصية». وبدل «المعصية» في «ع» و «ب» و «ج»: «معصية».

٧. فما: ي: «وما».

٨. منها: ي: «عنها».

٩. البَتَّة: ع: «بَتَّة».

١٠. إليه: ج: «له» وفي هامشها كالمثبت.

١١. داوَمَ: ز، ع، ب، ج، ي: «دام» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. زارَ: ق، ط: «زاره».

١٣. ع: - «في».

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله^١: زيارة الله زيارة أنبيائه وحُجَّجه صلوات الله عليهم^٢، من زارهم فقد زار الله عز وجل^٣، كما أن من أطاعهم فقد أطاع الله، ومن عصاهم فقد عصى الله، ومن تابعتهم^٤ فقد تابعت^٥ الله عز وجل^٦، وليس ذلك على ما يتأوله المشبهة، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

[١٨٢٧-٣] وقال الصادق عليه السلام: صوم شهر^٧ شعبان وشهر رمضان شهرين مُتتَابِعَيْنِ توبةً واللَّهِ من الله.

[١٨٢٨-٤] وروى عمرو^٨ بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يَصُومُ شعبان وشهر رمضان يَصِلُهما، وَيَنْهَى الناس^٩ أن يَصِلُوها، وكان يقول: هما شهر الله، وهما كفارة^{١٠} لما قبلها وما بعدها من الذنوب.

قوله عليه السلام: «وَيَنْهَى الناس أن يَصِلُوها»^{١١} هو على الإنكار والحكاية، لا على الإخبار^{١٢}، و^{١٣}كانه يقول: كان يَصِلُها وَيَنْهَى الناس أن يَصِلُوها، فمن شاء وَصَلَ، ومن شاء فَصَلَ.

[١٨٢٩-٥] وتصديق ذلك ما رواه زُرْعَةُ عن الْمُفَضَّل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبي عليه السلام يَقْضِلُ ما^{١٤} بين شعبان وشهر رمضان بيوم، وكان علي بن الحسين

١. ي: - «رحمه الله». ج، ز: «رضي الله عنه». ٢. صلوات الله عليهم: ي: «عليهم السلام».

٣. ز: - «عز وجل». ٤. ع، ز: - «فقد».

٥. تابعتهم: ج، ز، هامش «ب»: «بايعهم». ٦. ز، ب، ع: - «فقد».

٧. تابع: ج، ز: «بايع». ٨. ي: - «عز وجل». ج: «تعالى».

٩. ج، ع، ز: - «شهر».

١٠. عمرو: ج، ي، ب: «عمر» وفي هامشها كالمثبت.

١١. نسخة بدل من «ج»: + «عن». ١٢. هامش «ب»، نسخة بدل من «ج»: + «الله».

١٣. ي: + «و». ١٤. ب، ع، ج، ي، ز: - «و».

١٥. ع: - «ما».

عليهما^١ السلام يَصِلُ ما بينهما، ويقول: صوم^٢ شهرَيْن مُتَتَابِعَيْنِ^٣ توبة من الله. وقد صامه رسول الله صلى الله عليه وآله وَوَصَلَهُ بشهر^٤ رمضان وصامه وَفَصَلَ بينها ولم يَصُمْه كُلَّهُ في جميع سِنِيهِ^٥ إِلَّا أَنْ أَكْثَرَ صِيامه كان فيه. [١٨٣٠-٦] وَكُنْ نَسَاء النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا كَانَ عَلَيْهِنَّ صِيَامَ أَخْزَنَ ذَلِكَ إِلَى^٨ شعبان كَرَاهِيَةً أَنْ يَمْنَعَنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله حاجته، وَإِذَا^٩ كَانَ شعبان صُمْنَ وصامَ^{١٠} معهنَّ، وكان عليه السلام يقول: شعبانُ شهري. [١٨٣١-٧] وقال الصادق عليه السلام: من صامَ ثلاثة أَيَّامٍ من آخر شعبان وَوَصَلَهَا بشهر رمضان كَتَبَ اللَّهُ لَهُ صَوْمَ شهرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. [١٨٣٢-٨] وروى خريز عن زُرَّارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في ليلة النصف من شعبان؟ قال: يَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} فيها من خلقه لِأَكْثَرٍ مِنْ عَدَدِ شَعْرِ مِغْزَى كَلْبٍ^{١٢}، وَيُنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} ملائكته إِلَى السماء الدنيا وَإِلَى الْأَرْضِ بِمَكَّةَ. وقد أخرجْتُ ما رويته في هذا المعنى في كتاب فضائل شعبان.

١. عليهما: ز، ج: «عليه».

٢. ع: - «صوم».

٣. ز: - «متتابعين».

٤. شهر: ع: «شهر».

٥. سنيه: ج، ب: «سنته» وفي هامشها كالمثبت.

٦. كُنْ: ي: «كانت» وفي هامشها كالمثبت.

٧. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ي: «عليه السلام».

٨. نسخة بدل من «ي»: «شهر».

٩. وَإِذَا: ي: «فإذا».

١٠. عَزَّ وَجَلَّ: ي: «تعالى».

١١. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ج: «تعالى».

باب فضل شهر رمضان وثواب صيامه

[١٨٣٣-١] روى الحسن بن محبوب عن أبي أيوب، عن أبي الوزد، عن أبي جعفر عليه السلام قال: خَطَبَ رسول الله صلى الله عليه وآله الناس في آخر جُمُعَةٍ من شعبان، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال^٢: أيها الناس، إنه قد أَظْلَكُكُمْ^٣ شهر فيه ليلةٌ خير من ألف شهر، وهو شهر رمضان، فَرَضَ الله صيامه، وجعل قيامَ ليلةٍ فيه^٤ كمن تَطَوَّعَ بِصلاة سبعين ليلة فيما سواه من الشهور، وجعل لمن تَطَوَّعَ فيه بِخُضْلَةٍ من خِصال الخير والبر كاجر من أدى فريضة من فرائض الله عز وجل^٥، ومن أدى فريضة من فرائض الله كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه من الشهور، وهو شهر الصبر، وإن الصبر ثوابه الجنة، وهو شهر المواساة، وهو شهر يَزِيدُ الله فيه^٦ رزقَ المؤمن، ومن فَطَرَ فيه مؤمناً صائماً كان له بذلك عند الله عِثْقُ رَقَبَةٍ ومغفرة لذنوبه فيما مضى.

فَقِيلَ له: يا رسول الله، ليس كُلُّنا نَقْدِرُ على أن نَفْطُرَ صائماً. فقال: إِنَّ الله تبارك و^٧ تعالى كريم يُعْطِي هذا الثوابَ منكم^٨ لمن^٩ لم يَقْدِرْ إِلَّا على مَدَقَةٍ^{١٠} من لَبَنٍ يُفْطِرُ بها

١. ز: - «فضل».

٢. أَظْلَكُكُمْ: ز: «أهل».

٣. ع، ب، نسخة بدل من «ج»: + «بتطوع صلاة». والعبارة في «ي» وهاشها هكذا: «وجعل قيام ليلة

بتطوع صلاة فيه»...

٤. ج، ي، ز: - «عز وجل».

٥. في: ع: «في» وبها مشها كال مثبت.

٦. منكم: هاشم «ي»: «لكم».

٧. لمن: ع، ز، ج: «من» وفي هاشمها كال مثبت.

٨. نسخة بدل من «ي»: + «يا».

صائماً، أو شربة من ماء عَذِبٍ أو مُتَّيَّرَاتٍ^١ لا يَقْدِرُ على أكثر من ذلك، ومن خَفَّفَ فيه عن مملوكه خَفَّفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٢ عليه^٣ حسابه. وهو شهر أوَّلُه رحمة، ووسطه مغفرة، وآخره إجابة والعِثْق من النار. ولا غِنَى بكم فيه عن أربع خِصال: خَصَلْتَيْن تُرْضَوْنَ اللَّهَ^٤ بهما، وخَصَلْتَيْن لا غِنَى^٥ بكم عنها. فأَمَّا اللَّتَانِ تُرْضَوْنَ اللَّهَ بهما فشهادة أن لا إله إلاَّ اللَّهُ وأَنَّ رسولَ اللَّهِ، وأَمَّا اللَّتَانِ لا غِنَى بكم عنها فتَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٦ فيه حوائجكم والجنة، وتَسْأَلُونَ اللَّهَ فيه العافية وتَتَعَوَّذُونَ به من النار.

[١٨٣٤-٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لما حَضَرَ شهر رمضان وذلك في ثلاثٍ^٧ بَقِيْنَ من شعبان لِبَلال: نادِ في الناس. فَجَمَعَ الناس، ثُمَّ صَعَدَ المنبر فَحَمِدَ^٨ اللَّهَ وأثنى عليه، ثُمَّ قال: أَيُّهَا الناس، إِنَّ هذا الشهر قد حَضَرَكم وهو سَيِّدُ الشهور^٩، فيه ليلة هي^{١٠} خير من ألف شهر، تُغْلَقُ فيه أبواب النار، وتُفْتَحُ فيه أبواب الجنان. فمن أدركه فلم يُغْفَرْ له فأبْعَدَهُ اللَّهُ، ومن أدركَ والديه فلم يُغْفَرْ له فأبْعَدَهُ اللَّهُ^{١١}، ومن ذُكِرَتْ عنده فلم يُصَلِّ عَلَيَّ^{١٢} فلم يُغْفَرْ له فأبْعَدَهُ اللَّهُ.

[١٨٣٥-٣] وروى جابر عن أبي جعفر^{١٣} عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا نَظَرَ إلى هلال شهر رمضان استقبلَ القبلة بوجهه، ثُمَّ قال: اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا

-
١. تَمَيَّرَات: ع: «تمرات».
 ٢. عَزَّ وَجَلَّ: ق: «تعالى».
 ٣. عليه: ع: «عنه».
 ٤. عن: هامش «ب»: «من».
 ٥. غِنَى: هامش «ي»: «غناء».
 ٦. غِنَى: هامش «ج»: «غناء».
 ٧. ق، ز، ج: - «عَزَّ وَجَلَّ».
 ٨. ق، ز، ج، ي، ع: «هي».
 ٩. فحَمَّد: ي: «وحمد».
 ١٠. ق، ز، ج، ي، ع: «هي».
 ١١. ق، ز، ج، ي، ع: «هي».
 ١٢. ق، ز، ج، ي، ع: «هي».
 ١٣. ق، ز، ج، ي، ع: «هي».
 ١٤. ق، ز، ج، ي، ع: «هي».

بالأمن والإيمان، والسلامة والإسلام^١، والعافية المجللة^(١٤٤)، والرزق الواسع، ودفع الأسقام، وتلاوة القرآن، والعون على الصلاة والصيام. اللهم سلّمنا لشهر رمضان وسلّمه لنا وتسلّمه منا^(١٤٥) حتى ينقضي^٣ شهر رمضان وقد غفرت لنا.

ثم يُقبلُ بوجهه على الناس فيقول: يا معشر الناس^٤، إذا طلَعَ هلال شهر رمضان غلّت مَرَدَةُ الشياطين^٥، وفُتحت أبواب السماء وأبواب الجنان وأبواب الرحمة، وغُلِّقت أبواب النار، واستجيب الدعاء. وكان لله تبارك وتعالى عند كلِّ فطر عُنْتَاء يُعْتَقُهُم من النار، ويُنادي منادٍ كلَّ ليلة: هل من تائب؟ هل من سائل؟ هل من مستغفر؟ اللهم أعط كلَّ مُنْفِقٍ خَلْفاً، وأعط كلَّ مُسْكٍ تَلْفاً^(١٤٦). حتى إذا طلَعَ هلال شوال نُودِيَ المؤمنون أن اغدوا إلى جوائزكم، فهو يوم الجائزة.

ثم قال أبو جعفر عليه السلام: أما والذي نفسي بيده، ما هي بجائزة الدنانير والدراهم.

[١٨٣٦-٤] وروى زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام أنَّ النبي صلى الله عليه وآله لما انصرف من عَرَفَات وسارَ إلى مَنَى دَخَلَ المسجد^(١٤٧)، فاجتمع^٧ إليه الناس يسألونه عن ليلة القدر، فقالَ خطيباً فقال^٨ بعد الثناء على الله عز وجل^٩: أما بعد، فإنكم^{١٠} سألتوني عن ليلة القدر ولم أطوها عنكم لأنِّي لم أكن بها عالماً. اعلّموا أيها الناس إنّه من وَرَدَ عليه شهر رمضان وهو صحيح سَوِيٌّ فصامَ نهاره وقامَ وزدأ من ليله^(١٤٨)

١. ع: - «والإسلام». ٢. منّا: ق: «لنا» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ينقضي: ي: «ينقضي».

٤. الناس: ع، ي: «المسلمين» وفي هامشها كالمثبت.

٥. الشياطين: ب، ج، ز، هاشما «ع» و«ي»: «الشیطان».

٦. ب، ج، ي، ق، ز: - «هل من تائب». ٧. فاجتمع: هاشم «ج»: «واجتمع».

٨. فقال: ي: «وقال». ٩. عز وجل: ي: «تعالى».

١٠. فإنكم: ي: «أما إنكم» وفي هامشها كالمثبت.

١٠٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

وواظَبَ على صلاته وهَجَرَ^١ إلى جُمُعته وعَدَا إلى عِيده فقد أدْرَكَ ليلة القدر وفازَ بجائزة الرب عز وجل.

[١٨٣٧-٥] وقال أبو عبد الله عليه السلام: فازُوا واللَّه بِجَوَائِزٍ لَيْسَتْ كجَوَائِزِ^٢ العباد.

[١٨٣٨-٦] وقال أبو جعفر عليه السلام لجابر: يا جابر، من دَخَلَ عليه شهر رمضان فصامَ نهاره وقامَ وِزْدًا من ليله، وحَفِظَ فَرْجه ولسانه، وَغَضَّ بَصَره، وَكَفَّ أَذاه خرج من الذنوب كيوم وَلَدَتْهُ أُمُّه. قال جابر: قلت له^٣: جُعِلْتُ فِدَاكَ، ما أحسنَ هذا من حديثٍ! قال: ما أَشَدَّ هذا من شَرِّطٍ.

[١٨٣٩-٧] وقال عليّ عليه السلام: لَمَّا حَضَرَ شهر رمضان قامَ رسول الله صلى الله عليه وآله فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَى عليه، ثم قال: أَيُّهَا النَّاسُ، كَفَاكُمُ اللَّهُ^٤ عِدْوَكُمْ من الجِنَّ وَالْإِنْسِ، وقال: «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ»^٥ وَوَعَدَكُمْ الْإِجَابَةَ^٦. أَلَا وَقَدْ وَكَّلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ سَبْعِينَ^٧ مِنْ مَلَائِكَتِهِ، فَلَيْسَ بِمُخْلُولٍ حَتَّى يَنْقَضِيَ شهرُكُمْ هذا. أَلَا وَأَبْوَابُ السَّمَاءِ مُفَتَّحَةٌ مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْهُ. أَلَا وَالِدَعَاءِ فِيهِ مَقْبُولٌ.

[١٨٤٠-٨] وروى مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ^٨ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عَتَقَاءَ وَطُلُقَاءَ مِنَ النَّارِ إِلَّا مَنْ أَفْطَرَ عَلَى مُسْكِرٍ، فَإِذَا كَانَ آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْهُ أَعْتَقَ فِيهَا مِثْلَ مَا أَعْتَقَ فِي جَمِيعِهِ.

١. هجر: هامش «ط» و «ي»: «هاجر».

٢. كجوائز: هامش «ج»: «بجوائز».

٣. ع - «له».

٤. ما: ي: «فما».

٥. حديث: ي: «الحديث».

٦. هامش «ج»: «عز وجل».

٧. غافر: ٦٠.

٨. الإجابة: ع: «الاستجابة» وفي هامشها كالمثبت.

٩. سبعين: ب، ي، هامش «ق» و «ز»: «سبعة». وفي هامش «ب» و «ي» كالمثبت.

١٠. مروان: هامش «ب»: «عمران».

[١٨٤١-٩] وفي رواية عمر بن يزيد^١: «إِلَّا مَنْ أَفْطَرَ عَلَى مُسْكِرٍ، أَوْ^٢ مُشَاحِنٍ^٣، أَوْ صَاحِبِ شَاهَيْنِ، وَهُوَ الشَّطْرُخُ^{١٤٩}».

[١٨٤٢-١٠] وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا دَخَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ أَطْلَقَ كُلَّ أَسِيرٍ، وَأَعْطَى كُلَّ سَائِلٍ.

[١٨٤٣-١١] وَرَوَى هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ إِلَى قَابِلٍ إِلَّا أَنْ يَشْهَدَ عَرَفَةَ^٥.

[١٨٤٤-١٢] وَكَانَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوصِي وَلَدَهُ وَيَقُولُ: إِذَا دَخَلَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَأَجْهَدُوا أَنْفُسَكُمْ فَإِنَّ فِيهِ تَقْسِمُ^٦ الْأَرْزَاقِ، وَتُكْتَبُ^٧ الْأَجَالُ، وَفِيهِ يُكْتَبُ^٨ وَقَدْ اللَّهُ الَّذِينَ يَفْدُونَ إِلَيْهِ، وَفِيهِ لَيْلَةُ الْعَمَلِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْعَمَلِ فِي^٩ أَلْفِ شَهْرٍ.

[١٨٤٥-١٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ^{١٠}» فَعَرَّةُ الشُّهُورِ^{١٥٠} شَهْرُ اللَّهِ وَهُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ، وَقَلْبُ شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةُ الْقَدَرِ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَاسْتَقْبِلِ^{١١} الشَّهْرَ بِالْقُرْآنِ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ^{١٢}: تَكَامُلُ نَزُولِ الْقُرْآنِ لَيْلَةَ الْقَدَرِ.

[١٨٤٦-١٤] وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ النَّخَعِيِّ، قَالَ:

١. عمر بن يزيد: هامش «ع» و«ب» و«ق» و«ز»: «حريز». وفي هامش «ي»: «محمد بن عمر بن يزيد».

٢. وفي هامشها أيضاً بدل «يزيد»: «جرير». ٣. أو: ب: «و». وفي هامشها كالمثبت.

٤. مشاحن: ب: «شاجر». ق، ز، ي: «مشاجر» وفي هامشها كالمثبت.

٥. هامش «ج»: «عليه». ٦. عرفة: ي: «عرفات» وفي هامشها كالمثبت.

٧. تقسم: ع: «يقسم». ج، ز: «تقسيم». ٨. تكتب: ج، ع: «يكتب».

٩. ق، ز: «العمل في». ١٠. ع: «عِدَّة!».

١١. النوبة: ٣٦.

١٢. فاستقبل: ع، ب، ق، ز، هامش «ج» و«ي»: «واستقبل». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٣. ي: «رحمه الله». ج، ز، ق: «رضي الله عنه».

سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إِنَّ شهر رمضان لم يَفْرِضَ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ قَبْلَنَا. فقلت له: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^١ قال^٢: إِنَّمَا فَرَضَ اللَّهُ صِيَامَ شهر رمضان على الأنبياء دون الأمم، فَفَضَّلَ به هذه الأمة وَجَعَلَ صِيَامَهُ فَرَضاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَعَلَى أُمَّتِهِ.

وقد أخرجت هذه^٣ الأخبار التي رويتها في هذا المعنى^٤ في كتاب فضاء شهر رمضان.

١. البقرة: ١٨٣. ٢. قال: ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ع: - «هذه». ٤. هامش «ي»: + «و».

٥. ز، ق: - «التي رويتها في هذا المعنى».

باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان

[١٨٤٧-١] قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا رأيت الهلال فلا تَبْرَحْ^١ وَقُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ وَفَتْحَهُ وَنُورَهُ وَنَصْرَهُ^٢ وَبَرَكَتَهُ وَطَهْرَهُ^٣ وَرِزْقَهُ، وَأَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِيهِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالْبَرَكَةِ وَالتَّقْوَى وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى».

[١٨٤٨-٢] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أَهَلَ هِلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالْعَافِيَةِ الْمُجَلَّلَةِ وَالرِّزْقِ الْوَاسِعِ وَدَفْعِ الْأَسْقَامِ. اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا صِيَامَهُ وَقِيَامَهُ^٥ وَتِلَاوَةَ الْقُرْآنِ فِيهِ، وَسَلِّمْ لَنَا، وَتَسَلِّمْ لَنَا، وَسَلِّمْ لَنَا فِيهِ»^[١٥١].

وقال أبي رحمه الله^٦ في رسالته إلَيَّ: إذا رأيت هِلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ فلا تُشِرْ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَارْفَعْ يَدَيْكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَخَاطِبِ الْهِلَالَ^٧ تقول: «رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى مَا تُحِبُّ وَتَرْضَى. اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَهْرِنَا هَذَا، وَارْزُقْنَا عَوْنَهُ

١. ع، ب، ج، ي، ز: «به». ٢. ز: - «ونصره».

٣. طهوره: ع، ي: «طهره» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ع: - «و». ٥. صيامه وقِيَامَهُ: ز: «قيامه وصيامه».

٦. رحمه الله: ج، ي، ق، ز: «رضي الله عنه». ٧. ب: «و».

وخيره، واصْرِفْ عَنَّا ضَرَّهُ وَشَرَّهُ وَبَلَاءَهُ وَفِتْنَتَهُ».

[١٨٤٩-٣] وكان من قول أمير المؤمنين عليه السلام عند رؤية الهلال: «أَيُّهَا الْخَلْقُ الْمَطِيعُ الدَّائِبُ السَّرِيعُ^(١٥٢) الْمُتَرَدِّدُ فِي فَلَكِ التَّدْبِيرِ، الْمُتَصَرِّفُ فِي مَنَازِلِ التَّقْدِيرِ^(١٥٣)، أَمِنْتُ بِمَنْ تَوَزَّرَ بِكَ الظُّلُمَ، وَأَضَاءَ بِكَ الْبَهْمَ^(١٥٤)، وَجَعَلَكَ آيَةً مِنْ آيَاتِ^١ سُلْطَانِهِ، وَامْتَنَّتْ^٢ بِالزِّيَادَةِ وَالتُّقْصَانِ^(١٥٥) وَالطُّلُوعِ وَالْأُقُولِ وَالْإِنَارَةِ وَالْكُسُوفِ، فِي كُلِّ ذَلِكَ أَنْتَ لَهُ مُطِيعٌ، وَإِلَى إِرَادَتِهِ سَرِيعٌ^(١٥٦). سَبِّحَانَهُ مَا أَحْسَنَ مَا دَبَّرَ وَأَتَقَنَ مَا صَنَعَ فِي مُلْكِهِ، وَ^٣جَعَلَكَ اللَّهُ^٤ هِلَالَ^٥ شَهْرٍ حَادِثٍ لِأَمْرٍ حَادِثٍ، جَعَلَكَ اللَّهُ هِلَالَ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ^٦ وَسَلَامَةٍ وَإِسْلَامٍ، هِلَالَ أَمْنَةٍ^٧ مِنَ الْعَاهَاتِ، وَسَلَامَةٍ مِنَ السَّيِّئَاتِ. اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا أَهْدَى^٨ مِنْ^٩ طَلَعَ عَلَيْهِ، وَأَزْكَى مِنْ^{١٠} نَظَرَ إِلَيْهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى^{١١} مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ^{١٢} وَآلِهِ^{١٣}. اللَّهُمَّ^{١٤} افْعَلْ بِي كَذَا وَكَذَا، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

١. ي: «ملكه وعلامة من علامات سلطانه». ٢. امتهنك: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «امتهنك».

٣. وردت الواو كنسخة بدل في «ج». ٤. ع: - «الله».

٥. ز: - «هلال». ٦. إيمان: ق: «أمان».

٧. أمنة: ب، ي، هامش «ق»: «أمن». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٨. أهدي: هامش «ز»: «أرضى».

٩. من: ق، ز، هامش «ي»: «ممن». وفي هامش «ق» كالمثبت.

١٠. من: ق: «ممن».

١١. وصلى الله على: ق، ب: «وصل على» وفي هامشها كالمثبت. ج: «وصل اللهم على».

١٢. ع، ب، ق، ز: - «النبي».

١٣. وصلى... آله: ي: «وصل على محمد وآل محمد».

١٤. اللهم: ب، ي، ق، ز، ج: «و» وفي هامشها كالمثبت.

باب ما يقال في أول يوم من شهر رمضان^١

[١٨٥٠-١] رُوِيَ عن العبد الصالح موسى بن جعفر عليهما السلام قال: اذْعُ بهذا الدعاء في شهر رمضان مُسْتَقْبِلَ دخولِ السَّنَةِ، وذكر أنَّ^٢ من دَعَا به مُخْتَسِباً مَخْلَصاً لم تُصِبْهُ^٣ في تلك السنة فتنةٌ ولا آفةٌ في دينه ودنياه وبدنه، وَوَقَاهُ اللَّهُ شَرَّ ما يَأْتِي به في تلك السنة: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي دَانَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ، وَبِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَبِعِزَّتِكَ الَّتِي فَهَرَّتْ بِهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَبِعَظَمَتِكَ الَّتِي تَوَاضَعَ لَهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَبِقُوَّتِكَ الَّتِي خَضَعَ لَهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَبِحَبْرُوتِكَ الَّتِي غَلَبَتْ كُلُّ شَيْءٍ، وَبِعِلْمِكَ الَّذِي أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ، يَا نَوْرَ يَا قُدُّوسَ، يَا أَوَّلَ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَيَا بَاقِيَ^٤ بَعْدَ كُلِّ شَيْءٍ، يَا اللَّهَ يَا رَحْمَنَ^٥، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُغَيِّرُ النَّعَمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُنْزِلُ النَّقَمَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَقْطَعُ الرَّجَاءَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تُدِيلُ الْأَعْدَاءَ^٦، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ الَّتِي تَرُدُّ الدَّعَاءَ، وَاغْفِرْ لِي الذُّنُوبَ

١. باب ... رمضان: ع: «باب الدعاء في شهر رمضان».

٢. أن: هامش «ب»: «أنه». ٣. نصبه: ي: «يصبه».

٤. ز: - «اللَّهُ». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ي».

٥. ع: - «في». ٦. ب، ع، ج، ي، ق، ز: - «بها».

٧. أول: ي، هامش «ب» و «ق»: «أولاً». وبدل العبارة في هامش «ي»: «يا أول كل شيء».

٨. باقي: ي، ز، هامش «ب» و «ق»: «باقياً». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. نسخة بدل من «ي»: + «يا رحيم».

التي تُنزلُ البلاء^١، واغفر لي الذنوب التي تَحْيُسُ غَيْثَ السماء، واغفر لي الذنوب التي تَهْنِكُ الْعَصَمَ، وألْبِسني دِزْعَكَ الْحَصِينَةَ التي لَا تُرَامُ^(١٥٨)، وعافني من شَرِّ مَا أُحَادِزُ^٢ بالليل والنهار في مُسْتَقْبَلِ سَنَتِي هذه.

اَللّٰهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ؛ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَرَبَّ السَّبْعِ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَرَبَّ إِسْرَافِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَجِبْرِئِيلَ^٥، وَرَبَّ مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، أَسْأَلُكَ بِكَ وَمَا تَسَمَّيْتَ^٦ بِهِ يَا عَظِيمَ، أَنْتَ الَّذِي تَمُنُّ بِالْعَظِيمِ، وَتَدْفَعُ كُلَّ مَحْذُورٍ، وَتُعْطِي كُلَّ جَزِيلٍ، وَتُضَاعِفُ مِنَ الْحَسَنَاتِ الْكَثِيرِ بِالْقَلِيلِ، وَتَفْعَلُ مَا تَشَاءُ يَا قَدِيرٌ^٧.

يا الله يا رحمن، صلّ على محمد وآل محمد، وألْبِسني في مُسْتَقْبَلِ سَنَتِي هذه^٨ سَتْرَكَ، وَأُضَيِّ وَجْهِي بنورك، وَأُخَيِّنِي^٩ بِمَحَبَّتِكَ، وَبَلِّغْ بي رضوانك وشريف^{١٠} كَرَائِكَ وَجَسِيمَ عَطَانِكَ مِنْ خَيْرِ مَا عِنْدَكَ، وَمِنْ خَيْرِ مَا أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، وَأَلْبِسني مع ذلك عَافِيَتَكَ يَا مُؤْضِعَ كُلِّ شَكْوَى، وَشَاهِدَ كُلِّ نَحْوَى، وَعَالِمَ كُلِّ خَفِيَّةٍ، وَيَا دَافِعَ مَا تَشَاءُ^{١١} مِنْ بَلِيَّةٍ، يَا كَرِيمَ الْعَفْوِ^{١٢}، يَا حَسَنَ التَّجَاوُزِ، تَوَفَّنِي عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَفِطْرَتِهِ، وَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَسُنَّتِهِ، وَعَلَى خَيْرِ الْوَفَاةِ فَتَوَفَّنِي مُوَالِيًا لِأَوْلِيَائِكَ مُعَادِيًا لِأَعْدَائِكَ.

١. ي: «واغفر لي الذنوب التي تدبيل الأعداء» وهي مكررة.

٢. أحاذر: ع. هامش «ب» و«ي» و«ز»: «أخاف». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. ق، ز، ع: - «رب». ٤. بينهن: ي: «تحتهن».

٥. جبرئيل: ج. ق: «جبرائيل». ٦. تسميت: هامش «ط» و«ق»: «سميت».

٧. هامش «ج»: «يا قديم».

٨. سنتي هذه: ي: «هذه السنة» وفي هامشها كالمثبت.

٩. أحييني: ي. ق: «أحييني». ب: «أحييني» وفي هامشها كالمثبت وذكرت الاختلافين في هامش «ط».

١٠. شريف: ي: «شرائف» وفي هامشها كالمثبت.

١١. تشاء: ع: «يشاء». ١٢. نسخة بدل من «ب»: «و».

اللَّهُمَّ وَجِّئْنِي فِي هَذِهِ السَّنَةِ كُلَّ عَمَلٍ أَوْ قَوْلٍ أَوْ فِعْلٍ^١ يُبَاعِدُنِي مِنْكَ، وَاجْلِبْنِي إِلَى كُلِّ عَمَلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ^٢ يُقَرِّبُنِي مِنْكَ فِي هَذِهِ السَّنَةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَامْنَعْنِي مِنْ كُلِّ عَمَلٍ أَوْ فِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ^٣ يَكُونُ مَعِيَ أَخَافُ سُوءَ عَاقِبَتِهِ وَهُوَ مَقْتُكَ إِيَّايَ عَلَيْهِ حَذَرًا^٤ أَنْ تَضَرِّفَ وَجْهَكَ الْكَرِيمَ عَنِّي^٥، وَأَسْتَوْجِبَ بِهِ نَقْصًا مِنْ حَقِّ لِي عِنْدَكَ يَا رُؤُوفَ يَا رَحِيمَ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي مُسْتَقْبَلِ سَنَتِي هَذِهِ^٦ فِي حِفْظِكَ وَجِوَارِكَ وَكَتْفِكَ، وَجَلِّلْنِي سِتْرًا^٧ عَافِيَتِكَ، وَهَبْ لِي كِرَامَتَكَ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي تَابِعًا لِصَالِحِي^٨ مَنْ مَضَى مِنْ أَوْلِيَائِكَ، وَالْحَقِيقِيِّ بِهِمْ، وَاجْعَلْنِي مُسْلِمًا لِمَنْ قَالَ بِالصَّدَقِ عَلَيْكَ مِنْهُمْ، وَأَعُوذُ بِكَ يَا إِلَهِي أَنْ تُحِيطَ بِي^٩ خُطِيئِي وَظُلْمِي وَإِسْرَافِي عَلَى نَفْسِي وَاتِّبَاعِي لِهَوَايَ وَاسْتِغْثَالِي بِشَهَوَاتِي^{١٠}، فَيَحُولَ^{١١} ذَلِكَ^{١٢} بَيْنِي وَبَيْنَ رَحْمَتِكَ وَرِضْوَانِكَ، فَأَكُونَ مُنْسِيًّا عِنْدَكَ، مُتَعَرِّضًا لِسَخَطِكَ وَنَقْمَتِكَ.

اللَّهُمَّ وَفَّقْنِي لِكُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، وَقَرِّبْنِي إِلَيْكَ زُلْفَى. اللَّهُمَّ كَمَا كَفَيْتَ نَبِيَّكَ مُحَمَّدًا صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِ وَآلَهُ هَؤُلَاءِ عُدُوَّهُ، وَقَرَّجْتَ هَمَّهُ، وَكَشَفْتَ كَرْبَهُ، وَصَدَقْتَهُ وَعَدَكَ، وَأَنْجَزْتَ لَهُ عَهْدَكَ، اللَّهُمَّ فَبِذَلِكَ فَكُفْنِي هَؤُلَاءِ هَذِهِ السَّنَةِ وَأَفَاتِهَا

١. قول أو فعل : ي : «فعل أو قول» . ٢. فعل أو قول : ج : «قول أو فعل» .

٣. ع : - «و» .

٤. فعل أو قول : ي : «قول أو فعل» . وَ تَكَرَّرَتِ الْعِبَارَةُ مِنْ «يُبَاعِدُنِي مِنْكَ وَاجْلِبْنِي ...» فِي «ع» وَ هِيَ

زَائِدَةٌ . ٥. ي : + «أخاف» .

٦. حَذَرًا : هَامِشًا «ب» وَ «ي» : «حَذَار» . ٧. سَنَتِي هَذِهِ : ع : «هَذِهِ السَّنَةِ» .

٨. سِتْر : هَامِش «ج» : «بِسْتَر» .

٩. لِصَالِحِي : ز ، ب ، ق ، هَامِشًا «ج» وَ «ي» : «لِصَالِح» . هَامِش «ط» : «صَالِح» . وَ فِي هَامِش «ب» وَ «ق»

كَالْمَثْبُت . ١٠. بِي : ب : «بِهِ» وَ فِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت .

١١. اسْتِغْثَالِي بِشَهَوَاتِي : ع : «اسْتِعْمَالِي شَهَوَاتِي» وَ فِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت .

١٢. فَيَحُولُ : ي : «فَيَحُولُ» وَ فِي هَامِشِهَا : «فَيَحُلُّ» . ز : «فَيَحُلُّ» .

١٣. ي ، ز : - «ذَلِكَ» .

وأَسْقَمَهَا وَفَتْنَهَا^١ وَشُرُورَهَا وَأَحْزَانَهَا وَضِيقَ الْمَعَاشِ فِيهَا، وَبَلَّغْنِي بِرَحْمَتِكَ كِمَالَ الْعَاقِبَةِ بِتَامِ دَوَامِ النِّعَمِ^٢ عِنْدِي إِلَى مُنْتَهَى أَجَلِي، أَسْأَلُكَ سُؤَالَ مَنْ أَسَاءَ وَظَلَمَ وَاسْتَكَانَ وَاعْتَرَفَ^٣ أَنْ تَغْفِرَ لِي مَا مَضَى مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي حَضَرَتْهَا^٤ حَفَظْتُكَ، وَأَحْصَيْتُهَا كِرَامًا مَلَائِكَتِكَ عَلَيَّ، وَأَنْ تَعْصِمَنِي اللَّهُمَّ^٥ مِنَ الذُّنُوبِ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عَمْرِي إِلَى مُنْتَهَى أَجَلِي.

يَا اللَّهُ يَا رَحْمَن، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ، وَآتِنِي^٦ كُلَّ مَا سَأَلْتُكَ وَرَغِبْتُ إِلَيْكَ^٧، فَإِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِالْדَّعَاءِ وَتَكَفَّلْتَ بِالْإِجَابَةِ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ^٨.

[١٨٥١-٢] وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَدْعُو بِهَذَا الدَّعَاءِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ: «اللَّهُمَّ هَذَا شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ الْقُرْآنُ^٩، وَهَذَا شَهْرُ الصِّيَامِ، وَهَذَا شَهْرُ الْإِنَابَةِ، وَهَذَا شَهْرُ التَّوْبَةِ، وَهَذَا شَهْرُ الْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ، وَهَذَا شَهْرُ الْعِتْقِ مِنَ النَّارِ وَالْفَوْزِ بِالْجَنَّةِ.

اللَّهُمَّ فَسَلِّمْهُ لِي، وَتَسَلَّلْهُ^{١٠} مِنِّي، وَأَعِزِّي عَلَيْهِ بِأَفْضَلِ عَوْنِكَ، وَوَفِّقْنِي فِيهِ لَطَاعَتِكَ، وَفَرِّغْنِي فِيهِ لِعِبَادَتِكَ وَدَعَائِكَ وَتِلَاوَةِ كِتَابِكَ، وَأَعْظِمْ لِي فِيهِ الْبَرَكَاتَ، وَأَحْسِنْ لِي فِيهِ الْعَاقِبَةَ^{١١}، وَصَحِّحْ^{١٢} لِي فِيهِ بَدَنِي، وَأَوْسِعْ^{١٣} فِيهِ رِزْقِي،

١. فتنها: ب، ج، ي، ق، ز: «فتنتها».

٢. النعم: ع، ز، ق، ب، ج، ي: «النعمة» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ع: «و».

٤. حضرته: ب، ج، ي، ق، ز: «حضرته».

٥. اللهم: ي، ق، ز، ب: «إلهي» وفي هامشها كالمثبت.

٦. آتني: ق: «أعطني» وفي هامشها كالمثبت. ٧. إليك فيه: ع: «فيه إليك».

٨. ع، ب، ج، ق، ز: «يا أرحم الراحمين». وبديلها في هامش «ط»: «يا حميد يا مجيد».

٩. ع، ز: «الذي أنزلت فيه القرآن» ووردت العبارة كنسخة بدل في «ج» و«ي».

١٠. تسلّمه: ز: «سلمه».

١١. العاقبة: ز، ب، ي: «العاقبة» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. صحّح: ي، هامش «ج»: «أصحّ». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٣. هامش «ج»: «+ لي».

واكفني فيه ما أهتمني، واستجبت فيه دعائي^١، وبلغني فيه رجائي^٢.
 اللهم^٣ أذهب عني فيه الثعاس والكسل والسامة والفترة^{١٦١} والقسوة والغفلة
 والغيرة. اللهم جنبني فيه العلل والأسقام والهجوم والأحزان والأعراض والأمراض
 والخطايا والذنوب، واصرف عني فيه سوء الفحشاء والجهد والبلاء والتعب
 والعناء، إنك سميع الدعاء.

اللهم أعذني فيه من الشيطان الرجيم^٤، وهنزه وكرهه ونفته ونفخه^{١٦١}
 وسواسه^٥ وكبه ومكره^٦ وخثله^{١٦٢} وأمايته^٧ وخذعه وغروره وفثنته
 وخيله ورجله^{١٦٣} وشركائه وأحزابه^٨ وأعدائه وأتباعه وأخذانه^{١٦٤} وأشياعه
 وأوليائه وجميع كيدهم^٩.

اللهم ارزقني فيه تمام صيامه، وبلوغ الأمل في قيامه، واستكمال ما يُرضيك
 عني^{١١} صبراً وإيماناً و يقيناً واحتساباً، ثم تقبل ذلك مني^{١٢} بالأضعاف الكثيرة
 والأجر العظيم^{١٣}.

اللهم ارزقني فيه الجِدَّ والاجتهاد، والقوة والنشاط، والإنابة والتوبة، والرغبة
 والرهبة^{١٤}، والجزع والخشوع^{١٥} والرقّة، وصدق اللسان، والوجل منك^{١٦٥}،
 والرجاء لك^{١٦}، والتوكل عليك، والثقة بك، والورع عن محارمك مع صالح^{١٧} القول

١. دعائي: ب: «دعائي» وفي هامشها كالمثبت. ٢. رجائي: ب: «رجائي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ي: + «صل على محمد وآل محمد و...». ٤. ب، ع، ج، ي، ق، ز: - «الرجيم».

٥. ع، ج، ق، ز: - «ولمزه». ق، ز: «ونفيه». ٦. وسواسه: هامش «ي» و«ج»: «وسوسته».

٧. مكره: وردت كنسخة بدل في «ي». ٨. خثله: ع: «جثله».

٩. ع، ب، ق، ي، ز: - «وأحزابه». ١٠. كيدهم: هامش «ج» و«ق»: «مكانده».

١١. عني: ع، هامش «ب»: «فيه». ي: «عني فيه».

١٢. مني: ي، ع: «منا». ١٣. ي، هامش «ب»: + «يارب العالمين».

١٤. الرغبة والرهبة: ي: «الرهبة والرغبة». ١٥. ي: - «والجزع». ع: - «والخشوع».

١٦. ع: - «لك».

وَمَقْبُولِ السَّعْيِ وَاسْتِكْمَالِ مَا يُرْضِيكَ فِيهِ عَنِّي صَبْرًا وَيَقِينًا وَإِيمَانًا^{١٨} وَاحْتِسَابًا، ثُمَّ تَقَبَّلْ ذَلِكَ مِنِّي بِالْأَضْعَافِ الْكَثِيرَةِ وَالْأَجْرِ الْعَظِيمِ.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي فِيهِ الْجِدَّةَ وَالْاجْتِهَادَ، وَالْقُوَّةَ وَالنَّشَاطَ، وَالْإِنَابَةَ وَالتَّوْبَةَ، وَالرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ^{١٩}، وَالْجَزَعَ وَالرَّقَّةَ، وَمَرْفُوعَ الْعَمَلِ، وَمُسْتَجَابَ الدَّعَاءِ^{٢٠}، وَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِعَرَضٍ^{٢١} وَلَا مَرَضٍ وَلَا هَمٍّ^{٢٢} بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

١٧. مع صالح: ع، ب، ج، ي: «بصالح» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت. ق: - «مع».

١٨. يقينًا وإيمانًا: ع، ي: «إيمانًا ويقينًا». ١٩. الرغبة والرهبة: ي: «الرهبة والرغبة».

٢٠. والجزع والرقة...: وردت العبارة في «ي» مرتبكة قبل سطرين.

٢١. بعرض: ب: «بغرض». ٢٢. ي: - «ولا هم».

باب القول عند الإفطار^١ كل ليلة من شهر رمضان من أوله إلى آخره

[١٨٥٢-١] كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا أفطر قال: «اللهم لك صُمتنا، وعلى رزقك أفطرنا، فتَقَبَّلْهُ مِنَّا، ذَهَبَ الظَّمُّ، وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَبَقِيَ الأَجْرُ».

[١٨٥٣-٢] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال^٢: تقول كل ليلة من شهر رمضان عند الإفطار إلى آخره: «الحمد لله الذي أعاننا فصُمتنا، وَرَزَقَنَا فَأَفْطَرَنَا. اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنَّا، وَأَعِنَّا عَلَيْهِ، وَسَلِّمْنَا فِيهِ، وَتَسَلِّمْهُ مِنَّا فِي يُسْرِ مِنْكَ وَعَافِيَةٍ^٤. الحمد لله الذي قَضَى عَنْهُ يَوْمًا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ».

[١٨٥٤-٣] وقال عليه السلام: يُسْتَجَابُ دَعَاءُ الصَّائِمِ عِنْدَ الْإِفْطَارِ^٦.

١. ع، نسخة بدل من «ب»: «في».

٢. ج، هامش «ب»: «كان».

٤. ع، هامش «ج»: «و».

٣. تقول: ب، ج، ي، ق: «يقول».

٥. عنا: هامش «ج»: «عني».

٦. الإفطار: ي، ع، هامش «ج»: «إفطاره». وفي هامش «ي» كالمثبت.

باب آداب^١ الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه

[١٨٥٥-١] روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا يَضُرُّ الصائم ما صَنَعَ إذا اجْتَنَبَ أربع خِصال: الطعام، والشراب، والنساء^٢، والارتِمَاسُ في الماء^٣.

[١٨٥٦-٢] وفي رواية منصور بن يونس عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام: إِنَّ الكَذِبَ على الله وعلى رسوله^٤ وعلى الأئمة^٥ عليهم السلام يُفْطِرُ الصائم^(١١٦).

[١٨٥٧-٣] وروى محمد بن مسلم عنه عليه السلام^٦ أنه قال: إذا صُمْتَ فَلْيَصُمْ سَمْعُكَ وبصرك وشُعْرُكَ وجِلْدُكَ، وعَدَدَ أشياء غير هذا، وقال: لا يكون^٧ يومٌ صومك كيوم فِطْرِكَ.

[١٨٥٨-٤] وقال النبي صلى الله عليه وآله: إِنَّ الله تبارك وتعالى كَرِهَ لي ستَّ خِصال، وكَرِهْتُهُنَّ^٩ للأوصياء من ولدي وأتباعهم من بعدي، أحدها الرَّفَثُ في الصوم^(١١٧).

[١٨٥٩-٥] وروى أبو بصير عن الصادق عليه السلام أنه قال: إِنَّ الصيامَ^{١١} ليس من الطعام والشراب وَخَذَهُ، إِنَّ مريمَ قالت: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْماً﴾^{١٢} أَي صَمْتاً.

١. آداب: ع، ج، ي: «أدب» وفي هامشها كالمثبت.

٢. النساء: هامش «ج»: «الجماع».

٣. هامش «ج»: «+ «البارد».

٤. ق، ط: «و على رسوله».

٥. ي، ز: «عليه السلام».

٦. لا يكون: هامش «ج»: «لا يكون».

٧. ق: «تبارك و».

٨. كرهتهن: هامش «ي»: «كرههن».

٩. الصيام: هامش «ي»: «الصائم».

١٠. مريم عليها السلام: ٢٦. ع: «فلن أكلم اليوم إنسياً».

فاحفظُوا أَلْسِنَتَكُمْ، وَغَضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَازَعُوا، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ.

[١٨٦٠-٦] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: عليكم في شهر رمضان بكثرة الاستغفار والدعاء، فأما^١ الدعاء فيدفع^٢ عنكم البلاء^٣، وأما الاستغفار فتُمحي^٤ به ذنوبكم. [١٨٦١-٧] وقال الصادق عليه السلام: لَا تُنْشِدُ الشَّعْرَ بَلِيلٍ^٥، وَلَا تُنْشِئُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بَلِيلٍ وَلَا نَهَارٍ. فقال له إسماعيل: يَا أَبَتَاهُ، وَهَإِنْ كَانَ فِينَا؟ قَالَ^٦ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَإِنْ كَانَ فِينَا^٧.

[١٨٦٢-٨] وقال النبي صلى الله عليه وآله: مَا مِنْ عَبْدٍ صَائِمٍ يُشْتَمُ فيقول: إِنِّي صَائِمٌ سَلَامٌ عَلَيْكَ^٨، لَا أَشْتَمُكَ كَمَا تَشْتَمُنِي^٩، إِلَّا قَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اسْتَجَارَ عَبْدِي بِالصَّوْمِ مِنْ شَرِّ^{١٠} عَبْدِي، قَدْ أَجْرُتُهُ مِنَ النَّارِ^{١١}.

[١٨٦٣-٩] وَسَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ امْرَأَةً تَسُبُّ جَارِيَةَ^{١٢} لَهَا وَهِيَ صَائِئَةٌ، فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِطَعَامٍ، فَقَالَ لَهَا: كُلِي. فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِئَةٌ! فَقَالَ^{١٣}: كَيْفَ تَكُونِينَ صَائِئَةً وَقَدْ سَبَبْتَ^{١٤} جَارِيَتَكَ؟! إِنَّ الصَّوْمَ لَيْسَ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ فَقَطْ.

[١٨٦٤-١٠] وقال الصادق عليه السلام: إِذَا صُمْتَ فَلْيَصُمْ سَمْعُكَ وَبَصْرُكَ مِنَ الْحَرَامِ

١. فأما: هامش «ج»: «أما».

٢. هامش «ج»: «+» به.

٣. عنكم البلاء: ب، ج، ي، ق، ز: «البلاء عنكم».

٤. فتُمحي: ع، ب، ق: «فيُمحي» وذكر في «ج» معاً.

٥. ع: - «و».

٦. قال: ي: «فقال».

٧. عليك: ع: «عليكم».

٨. تشتمني: ع، ج: «شتمتني».

٩. شَرَّ: ب، هامش «ي»: «شتم». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٠. قد: ع، هامش «ج»: «فقد».

١١. جارية: ز، هامش «ج»: «جارية».

١٢. سببت: هامش «ج»: «سببت».

١٣. ي: «و».

١١٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

والقبيح، ودَع المراء وأذى الخادم، وليكن عليك وَقَارُ الصائم^١، ولا تَجْعَلْ يوم صومك كيوم فِطْرِكَ.

ولا بأس أن يَحْتَجِمَ الصائم^٢ في شهر رمضان.

[١١-١٨٦٥] كذلك رواه الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام^٣ قال: إنا إذا أردنا أن

نَحْتَجِمَ في شهر رمضان احتَجَمْنَا بالليل.

[١٢-١٨٦٦] قال: وسألته أَيَحْتَجِمُ الصائم؟ فقال: إني أَتَخَوَّفُ عليه^٥ ما يَتَخَوَّفُ به^٦

على نفسه. قال: قلت: ما ذا تَتَخَوَّفُ عليه^٧؟ قال: الغُشي أن^٨ تُثَوَّرَ^٩ به مِرَّةً^{١٠} [١٧٢]. قلت:

أرأيت إن قَوِيَ على ذلك ولم يُخَشْ شيئاً؟ قال: نعم إن شاء.

[١٣-١٨٦٧] وكان أمير المؤمنين عليه السلام يكره أن يَحْتَجِمَ الصائم خَشْيَةً أن يُغْشَى

عليه فَيَفْطِرَ^{١١}.

ولا بأس أن يَكْتَحِلَ الصائم بِكُحْلٍ فيه مِسْكٌ، ولا بأس أن يَكْتَحِلَ

بالحُضْضِ^{١٢}، ولا بأس بأن يَسْتَاكَ بالماء أو^{١٣} بالعودِ الرَطْبِ يَحْدُ طَعْمه، أي

النهار^{١٤} شاء.

[١٤-١٨٦٨] وروى القلاء عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام أنه سُئِلَ عن

١. الصائم: ع، ي، هامش «ج»: «الصيام». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. نسخة بدل من «ج»: «ج» + «إلا».

٣. ع: «و».

٤. احتجمتنا: هامش «ج»: «نحتجم».

٥. عليه: ج: «عليك» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ع: - «به».

٧. ماذا يتخوف عليه: ع، ج، هامش «ب»: «وما يتخوف على نفسه» ولكن في الأخيرتين بدون الواو،

وفي هامش «ج» بالواو، ق، ب، ز: «ما يتخوف عليه».

٨. أن: ع، ج: «أو».

٩. ثور: ب، ق، ز: «يثور».

١٠. فيفطر: ز، هامش «ط»: «ففطر».

١١. بأن: ع: «أن».

١٢. ي: «+ بالورد أو».

١٣. النهار: هامش «ج»: «نهار».

الْقَلْس^١ [١٧٤] أَيَفْطَرُ الصَّائِمُ؟ فقال^٢: لا.

ولا بأس بالمُضْمَضَةِ والاستِشْاقِ للصائم، فإذا تَمَضَّمَ واستَشَقَّ فلا يَبْلُغُ رِيْقَهُ حَتَّى يَبْزُقَ^٣ ثلاثاً، وإن تَمَضَّمَ فدخل الماء حَلَقَهُ فإن كان ذلك لوضوء الصلاة فلا قضاء عليه.

[١٥-١٨٦٩] وسأل سَمَاعَةُ بن مِهْرَانَ أبا عبد الله عليه السلام عن رجل عَثَّ بالماء يَتَمَضَّمُ بِهِ مِنْ عَطَشٍ فدخل حَلَقَهُ؟ قال: عليه قضاؤه، فإن كان في وضوء فلا بأس به^٥.

[١٦-١٨٧٠] قال: وسألته^٦ عن النَّيِّءِ في شهر رمضان؟ قال^٧: إن كان شيء^٨ يَذْرَعُهُ^٩ فلا بأس، وإن كان شيء^{١٠} يُكْرَهُ عليه نفسه فقد أَفْطَرَ وعليه^{١١} القضاء.

[١٧-١٨٧١] وسأل أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر البرنطبي أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يَحْتَقِنُ تكون^{١٢} به العلة في شهر رمضان؟ فقال: الصائم لا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَحْتَقِنَ.

ولا يَجُوزُ للصائم أَنْ يَسْتَعِطَ^{١٣}، ولا بأس أَنْ يَصُبَّ^{١٤} الدَّوَاءَ فِي أُذُنِهِ، ولا بأس أَنْ يَرْقَى^{١٥} الْفَرْخَ^{١٦} [١٧٥] وَيَصْغَعَ الْخَبْزَ لِلرَّضِيعِ^{١٧} مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبْلَعَ شَيْئاً، ولا بأس بِأَنْ^{١٨}

١. القلس: ي: «الغلس».

٢. فقال: ي: «قال».

٣. يبزق: هامش «ي»: «ينزق».

٤. فدخل: ي: «ودخل».

٥. ع، ي: - «به».

٦. سألته: هامش «ي»: «سأله».

٧. قال: ي: «فقال».

٨. شيء: هامش «ع»: «شيئاً».

٩. يذرعه: ع، هامش «ط» و«ج»: «يبدره».

١٠. شيء: ع: «شيئاً».

١١. وعليه: هامش «ج»: «فعليه».

١٢. تكون: ب، ي، ق، ز: «يكون».

١٣. يستعط: هامش «ج»: «يسعط» و«يتسقط» وكالمثبت.

١٤. يصب: ق: «يحط» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. يرق: ج: «يدق» وفي هامشها: «يدوق» وفي هامشها أيضاً كالمثبت.

١٦. الفرخ: ع، هامش «ج»: «الطير». وفي هامش «ع» كالمثبت.

١٧. للرضيع: ق: «لرضيع».

١٨. بأن: ي، هامش «ج»: «أن».

يَسْمَ الطَّيِّبَ إِلَّا الْمَسْحُوقَ مِنْهُ^١ فَإِنَّهُ يَصْعَدُ إِلَى دِمَاعِهِ، وَلَا بَأْسَ بِأَنْ^٢ يَذُوقَ الطَّبَّائِحُ الْمَرْقَ^٣ وَهُوَ صَائِمٌ بِلِسَانِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَبْلُغَهُ لِيَعْرِفَ حُلُولَهُ مِنْ حَامِضِهِ.

[١٨٧٢-١٨] وروى عن^٤ منصور بن حازم أنه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام:

الرجل يجعل التَّوَاتُةَ فِيهِ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَيَجْعَلُ الْحَاتَمَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

وَمِنْ احْتَلَمَ بِالنَّهَارِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلْيَتِمَّ صِيَامُهُ، وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ.

[١٨٧٣-١٩] وروى^٥ عمار بن موسى^٦ الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام في الصائم

يَنْزَعُ ضِرْسَهُ، قَالَ: لَا، وَلَا يُذْمَى قَهْ^٧.

[١٨٧٤-٢٠] وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا صَامَ

تَطَيَّبَ بِالطَّيِّبِ وَيَقُولُ: الطَّيِّبُ تَحْفَةُ الصَّائِمِ^٨.

[١٨٧٥-٢١] وَرَوَى الْغَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمَدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ

الرجل يَدْخُلُ الْحَمَامَ وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ مَا لَمْ يَخْشَ ضَعْفًا^٩.

وَلَا بَأْسَ بِالْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ لِلشَّيْخِ^{١٠} الْكَبِيرِ، فَأَمَّا الشَّابُّ الشَّيْبِيُّ فَلَا، فَإِنَّهُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ

تَسْبِقَهُ^{١١} شَهْوَتُهُ.

[١٨٧٦-٢٢] وَقَدْ^{١٢} سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُقْبَلُ امْرَأَتَهُ^{١٣} وَهُوَ صَائِمٌ؟

قَالَ: هَلْ هِيَ إِلَّا رِيحَانَةٌ يَسْمُهَا.

وَأَفْضَلُ ذَلِكَ أَنْ يَتَنَزَّهَ الصَّائِمُ عَنِ الْقُبْلَةِ.

١. ع - «منه».

٢. بَأْسَ: ع: «أَنْ».

٣. الطَّبَّائِحُ الْمَرْقُ: ع: «الطعام الطَّبَّائِحُ» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ع - «عن».

٥. هامش «ج»: «+ عن».

٦. ع - «ابن موسى».

٧. فمه: هامش «ج»: «فاه».

٨. الصائم: هامش «ج»: «للصائم».

٩. ع، هامش «ج»: «+ قال».

١٠. للشَّيْخِ: ع، هامش «ج»: «الشَّيْخِ».

١١. تسبقه: ب: «يسبقه». هامش «ج»: «تسبقه».

١٢. ع - «قد».

١٣. امرأته: ب: «المرأة» وفي هامشها كالمثبت.

[١٨٧٧-٢٣] فقد قال أمير المؤمنين عليه السلام: أما يَسْتَحْيِي^١ أحدكم^٢ أن لا^٣ يَصْبِرَ يوماً إلى الليل؟ إنه كان يُقال: إنَّ بَدْءَ القتالِ اللَّطَامُ^٤.

ولو أنَّ رجلاً لَصِقَ بأهله في شهر رمضان فأدْفَقَ كان عليه عِثْقُ رَقَبَةٍ.

[١٨٧٨-٢٤] وسأل رِفَاعَةُ بن موسى أبا عبد الله عليه السلام عن رجل لامَسَ جَارِيَتَهُ^٥ في شهر رمضان فأُمَذَّى؟ قال: إن كان حراماً فليستَغْفِرِ الله استغْفَارَ مَنْ لا يَعُوذُ أبداً، وَيَصُومُ يوماً مكان يوم.

[١٨٧٩-٢٥] وسأله^٦ سماعة عن الرجل يَلْصُقُ^٧ بأهله في شهر رمضان؟ فقال: ما لَمْ يَخَفْ على نفسه فلا بأس.

[١٨٨٠-٢٦] وروى محمد بن الفيض^٨ التِّمِّيُّ^٩ عن ابن رِثَاب، قال: سمعتُ^{١٠} أبا عبد الله عليه السلام ينهى عن التَّرْجِسِ للصائم، فقلت: جُعِلَتْ فِدَاكَ، و^{١١}لم؟ قال: لأنَّ رَيْحَانَ الأعاجِمِ.

[١٨٨١-٢٧] وسُئِلَ الصادق عليه السلام عن الْمُحْرَمِ يَشْتُمُ الرِّيحَانَ^{١٢}؟ قال: لا. قيل^{١٣}: فالصائم؟ قال: لا. قيل: يَشْتُمُ الصائم الغَالِيَةَ والدُّخْنَةَ^{١٤}؟ قال: نعم. قيل: كيف حَلَّ له أن يَشْتَمَ الطَّيِّبَ ولا يَشْتَمَ الرِّيحَانَ؟ قال: لأنَّ الطَّيِّبَ سَنَّةٌ، والرِّيحَانَ بَدْعَةٌ للصائم.

١. يستحي: ق، ز: «يستحي».

٢. أحدكم: ع: «أحد».

٣. ب، ز: - «لا» ووردت كنسخة بدل في «ي».

٤. بدء: ق، ز، ب: «بدءو»، ي: «بدء».

٥. اللطام: هامش «ي»: «اللطم».

٦. جاريته: ب، ي، هامش «ق»: «جارية». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. سأله: ب: «سأل» وفي هامشها كالمثبت.

٨. يَلصُق: ز، ي، هامش «ج»: «يلزق». وفي هامش «ز» كالمثبت.

٩. الفيض: ق، ب، ز: «العيص». وتحتل قراءة هكذا في «ج».

١٠. التيمي: هامش «ج»: «التيمي».

١١. سمعت: ع: «إن» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ب - «و».

١٣. الريحان: هامش «ج»: «الرياحين».

١٤. قيل: هامش «ج»: «فقيل».

١٥. الدخنة: ب، ز، هامش «ج»: «الرخنة» وفي هامش «ب» كالمثبت.

[١٨٨٢-٢٨] وكان الصادق عليه السلام إذا صام لا يَشْتَمُ الرَّيْحَانَ، فَسُئِلَ^١ عَنْ ذَلِكَ؟
فَقَالَ: أَكْرَهُ أَنْ أُخْلَطَ صُومِي بِلَذَّةٍ.

[١٨٨٣-٢٩] وَرَوَى أَنَّ مَنْ تَطَيَّبَ بِطَيِّبٍ أَوَّلَ النَّهَارِ وَهُوَ صَائِمٌ لَمْ يَكْذُ^٢ يَفْقَدْ عَقْلَهُ.

[١٨٨٤-٣٠] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سَأَلَهُ^٣ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ

الْبَرْدَ أَيْدِخُلُ مَعَ أَهْلِهِ فِي لِحَافٍ وَهُوَ صَائِمٌ؟ قَالَ: يَجْعَلُ بَيْنَهُمَا ثَوْبًا.

وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤ رُخْصَةً لِلشَّيْخِ فِي الْمُبَاشَرَةِ.

[١٨٨٥-٣١] وَسَأَلَ حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الصَّائِمِ يَسْتَنْفِئُ

فِي الْمَاءِ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ، وَلَكِنْ لَا يَغْمِسُ^٥، وَالْمَرْأَةُ لَا تَسْتَنْفِئُ فِي الْمَاءِ لِأَنَّهَا تَحْمِلُ

الْمَاءَ بِقُبُلِهَا^٦.

١. فسئل: ق: «وسئل».

٢. هامش «ج»: «أن».

٣. سألته: ج. هامش «ط»: «سئل» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. ج. ق. ي. ز. - «عليه السلام».

٥. في الماء: ب: «بالماء» وفي هامشها كالمثبت.

٦. يغمس: ع. ب. ج. ي. ق. ز. «ينغمس».

٧. يقلبها: ع: «في قبلها».

باب ما يجب على من أفطر أو جامع في شهر رمضان متعمداً أو ناسياً

[١٨٨٦-١] روى الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أفطر في شهر رمضان متعمداً يوماً واحداً من غير عذر؟ قال: يُعْتَق رَقَبَةً^١، أو يصوم شهرين مُتَتَابِعَيْنِ، أو يُطْعِمُ سِتِينَ مَسْكِيناً، فإن لم يَقْدِرْ تَصَدَّقَ بما يُطِيقُ.

[١٨٨٧-٢] وروى عبد المؤمن بن القاسم^٢ الأنصاري عن أبي جعفر عليه السلام أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال^٣: هَلَكْتُ وَأَهْلَكْتُ^٤ ١٧٦. فقال: وما أَهْلَكَكَ؟ قال^٥: أَتَيْتُ امْرَأَتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَنَا صَائِمٌ. فقال النبي صلى الله عليه وآله: أَعَتِقَ رَقَبَةً. قال: لَا أَجِدُ. قال: فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. قال^٦: لَا أَطِيقُ. قال: تَصَدَّقْ عَلَى سِتِينَ مَسْكِيناً. قال^٧: لَا أَجِدُ.

فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِعِدْقٍ^٨ فِي مَكْتَلٍ^٩ ١٧٧ فِيهِ خَمْسَةُ عَشَرَ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ^{١٠} النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: خُذْهَا^{١١} فَتَصَدَّقْ بِهَا. فَقَالَ^{١٢}: وَالَّذِي بَعَثَكَ

١. رَقَبَةٌ: ي، هامش «ج»: «نَسَمَةٌ». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. القاسم: ز، ع، ب، ج، ق: «الهيثم» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فقال: ي: «قال» وكذا في المورد الآتي. ٤. وَأَهْلَكَتْ: هامش «ج»: «فَأَهْلَكَتْ».

٥. قال: ب، ق: «فقال».

٦. قال: ب، ج، ق، ز: «فقال».

٧. قال: ي، هامش «ج»: «فقال».

٨. بِعِدْقٍ: ج: «بَعْرَق» وفي هامشها كالمثبت.

٩. مَكْتَلٌ: ز، هامش «ج»: «مَكِيلٌ».

١٠. ي، ج، + «له».

١١. خُذْهَا: ع: «خُذْ هَذَا».

١٢. فقال: ي: «قال».

١٢٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

بالحق نبياً^١، ما بين لاتبئها^(١٧٨) أهل بيت أحوج إليه منا. فقال: خذه فكله^٢ أنت^٣ وأهلك، فإنه كفارة لك.

[٣-١٨٨٨] وفي رواية جميل بن دراج عن أبي عبد الله عليه السلام: أن المِكْتَل^٤ الذي أتى به النبي صلى الله عليه وآله كان فيه عشرون صاعاً من تمر.

[٤-١٨٨٩] وروى إدريس بن هلال عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئِلَ عن رجل أتى أهله في شهر رمضان؟ قال: عليه عشرون صاعاً من تمر، فبذلك^٥ أمر النبي صلى الله عليه وآله الرجل الذي أتاه فسأله عن ذلك.

[٥-١٨٩٠] وروى محمد بن التَّعَمَان عنه عليه السلام^٦ أنه سُئِلَ عن رجل أفطر يوماً من شهر رمضان؟ فقال: كفارته جَرِيَّان^٧ من طعام، وهو عشرون صاعاً^(١٧٩).

[٦-١٨٩١] وفي رواية الْمُفَضَّل بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أتى امرأته وهو صائم وهي صائغة، فقال: إن كان استكْرَهَها^٨ فعليه كفارتان، وإن كانت طاوَعَتْه فعليه كفارة وعليها كفارة، وإن كان أكرهها فعليه ضَرْبُ خَمْسِينَ سَوْطاً نصف الحد، وإن كانت طاوَعَتْه ضَرْبُ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ سَوْطاً وَضَرْبُ خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ سَوْطاً.

قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله^٩: لم أجِدْ شيئاً في^{١٠} ذلك في شيء^{١١} من الأصول، وإنما تَقَرَّدَ بروايته عليُّ بن إبراهيم بن هاشم^(١٨٠).

١. بالحق نبياً: ع: «نبياً بالحق». ج: - «نبياً».

٢. فكله: هاشم «ج»: «وكله».

٣. أنت: وردت كنسخة بدل في «ي».

٤. المِكْتَل: ز، هاشم «ج»: «المكيل».

٥. صلى الله عليه وآله: ز: «عليه السلام».

٦. فبذلك: ي، ج: «وبذلك» وفي هامشها كالمثبت.

٧. جريبان: ز، ب، ع، هاشم «ق»: «جربين».

٨. استكْرَهَها: ع، ي، ج، ق: «أكرهها» وفي هامشها كالمثبت.

٩. جريبان: ز، ب، ع، هاشم «ق»: «جربين».

١٠. استكْرَهَها: ع، ي، ج، ق: «أكرهها» وفي هامشها كالمثبت.

١١. ي: - «رحمه الله». ز، ق، ج: «رضي الله عنه».

١٢. ع: - «شيئاً في».

١٣. ز، ب، ي: - «في شيء».

[٧-١٨٩٢] وروى^١ الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم، عن بُرَيْدِ الْعِجْلِيِّ، قال: سئل أبو جعفر عليه السلام عن رجل شهّد عليه شهود أنّه أفطر من^٢ شهر رمضان ثلاثة أيام؟ قال: يُسأل هل عليك في إفطارك في شهر رمضان إثم؟ فإن قال: لا، فإن على^٣ الإمام أن يقتله، وإن^٤ قال: نعم، فعلى^٥ الإمام أن يَنْهَكَه ضَرْباً.

[٨-١٨٩٣] وفي رواية سَمَاعَةَ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن رجل أُخِذَ في شهر رمضان وقد أفطر ثلاث مرّات، وقد رُفِعَ إلى الإمام ثلاث مرّات؟ قال: فيُقتل^٦ في الثالثة.

[٩-١٨٩٤] وقال الصادق عليه السلام: من أفطر يوماً من^٧ شهر رمضان خَرَجَ رُوحُ الإيْمَانِ مِنْهُ، ومن أفطر في شهر رمضان متعمّداً فعليه كفّارة واحدة وقضاء يوم مكانه، وأتى له بمثله.

وأما الخبر الذي رُوِيَ فيمن أفطر يوماً من شهر رمضان متعمّداً أنّ عليه ثلاث كفّارات، فإنّي^٨ أفني به فيمن أفطر بجماع^٩ محرّم عليه أو بطعام محرّم عليه لوجود ذلك في روايات أبي الحسين الأسدي رضي الله عنه فيما وَرَدَ عليه من^{١٠} الشيخ أبي جعفر محمّد بن عثمان العُمَرِيُّ قدّس الله روحه^{١١}.

[١٠-١٨٩٥] وروى الحَلَبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه سُئِلَ عن رجل

١. ع: - «و».

٢. من: ب، هامش «ج»: «في». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٣. فإن على: ب: «فعلى» وفي هامشها كالمثبت.

٤. وإن: ب: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فعلى: ع: «فإن على».

٦. فيقتل: ع، هامش «ج»: «يقتل».

٧. من: ب: «في» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فإنّي: ب: «فأنا» وفي هامشها كالمثبت.

٩. بجماع: ق: «لجماع».

١٠. لوجود: ع، ب، ز، ط، هامش «ج» و«ق»: «لوجودي». فيكون المعنى: أي لوجداني ذلك، أو لأنّي قد وجدت ذلك.

١١. من: ع، هامش «ج»: «عن».

١٢. قدّس الله روحه: ج، ق: «رضي الله عنه». ي: «رحمه الله».

١٢٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

نَبِيٍّ فَأَكَلَ وَشَرِبَ، ثُمَّ ذَكَرَ؟ قَالَ: لَا يُفْطَرُ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ رَزَقَهُ اللَّهُ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ.

[١٨٩٦-١١] وسأله عمار بن موسى عن الرجل ينسى وهو صائم فجامع أهله؟ قال: يَغْتَسِلُ، وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله^٢: وذلك في شهر رمضان وغيره، ولا يجب فيه القضاء، هكذا زوي عن الأئمة عليهم السلام.

[١٨٩٧-١٢] وروى علي بن رثاب عن إبراهيم بن ميثمون، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يُجَنِّبُ بالليل في شهر رمضان، ثُمَّ يَنْسَى^٤ أَنْ يَغْتَسِلَ حَتَّى يَمُضِيَ لذلك^٥ جمعة أو يخرج شهر رمضان؟ قال: عليه قضاء الصلاة والصوم.

[١٨٩٨-١٣] وروى في خبر آخر: أَنَّ مَنْ جَامَعَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ ثُمَّ نَسِيَ الغسل حَتَّى خَرَجَ شَهْرُ رَمَضَانَ أَنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَغْتَسِلَ وَيَقْضِيَ صَلَاتَهُ وَصَوْمَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَدْ اغْتَسَلَ لِلْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ يَقْضِي صَلَاتَهُ وَصِيَامَهُ إِلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَلَا يَقْضِي مَا بَعْدَ ذَلِكَ.

[١٨٩٩-١٤] وفي رواية ابن أبي نصر^٦ عن أبي سعيد^٧ القمّاط أَنَّهُ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَجَنَّبٍ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَنَامَ حَتَّى أَصْبَحَ؟ قَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ أَنَّ^٨ جَنَابَتَهُ كَانَتْ فِي وَقْتٍ حَلَالٍ.

[١٩٠٠-١٥] وروى ابن أبي يَفْقُورَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: الرَّجُلُ

١. فجامع: ع، ق، ي، هامش «ج»: «فيجامع». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٢. ي: - «رحمه الله». ج، ق: «رضي الله عنه».

٣. ع: - «و». ٤. ينسى: ج: «نسي» وفي هامشها كالمثبت.

٥. لذلك: هامش «ج»: «بذلك». ٦. هامش «ج»: «+ قد».

٧. ابن أبي نصر: ع: «أبي بصير». هامش «ج»: «ابن أبي بصير».

٨. سعيد: هامش «ي»: «سعد». ٩. سُئِلَ أَبُو: ي: «سُئِلَ أَبَا».

١٠. وَذَلِكَ أَنَّ: هامش «ج»: «لأن».

باب ما يجب على من أفطر أو جامع في شهر رمضان ١٢٥

يُجِبُّ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ^١، ثُمَّ يَسْتَقِظُ ثُمَّ يَنَامُ، ثُمَّ يَسْتَقِظُ ثُمَّ يَنَامُ^٢ حَتَّى يُصْبِحَ.
قَالَ: يُتِمُّ صَوْمَهُ^٣ وَيَقْضِي يَوْمًا آخَرَ، فَإِنْ^٤ لَمْ يَسْتَقِظْ حَتَّى يُصْبِحَ أَمَّ صَوْمَهُ^٥ وَجَازَ لَهُ^(١٨١).

[١٦-١٩٠١] وَسَأَلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الرَّجُلِ يَقْضِي شَهْرَ رَمَضَانَ فَيُجِبُّ مِنْ^٦ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَلَا يَغْتَسِلُ حَتَّى يَجِيءَ آخِرُ اللَّيْلِ وَهُوَ يَرَى أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ؟ قَالَ: لَا يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَيَصُومُ غَيْرَهُ.

[١٧-١٩٠٢] وَسَأَلَهُ الْعِيْضُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الرَّجُلِ يَنَامُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَيُخْتَلِمُ، ثُمَّ يَسْتَقِظُ ثُمَّ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَ: لَا بِأَس.

[١٨-١٩٠٣] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ صَامٍ ثُمَّ ظَنَّ^٧ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ غَابَتْ وَفِي السَّمَاءِ غَيْمٌ فَأَفْطَرَ، ثُمَّ إِنَّ السَّحَابَ انْتَجَلَ فَإِذَا الشَّمْسُ لَمْ تَغِبْ؟ قَالَ^٨: قَدْ تَمَّ صَوْمُهُ، وَلَا يَقْضِيهِ^٩.

[١٩-١٩٠٤] وَرَوَى حَمَّادُ عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَقْتُ الْمَغْرَبِ إِذَا غَابَ الْقَرُوصُ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَدْ صَلَّيْتَ أَعَدْتَ الصَّلَاةَ وَمَضَى صَوْمُكَ، وَتَكَفَّ عَنْ الطَّعَامِ إِنْ كُنْتَ قَدْ^{١٠} أَصَبْتَ مِنْهُ شَيْئًا.
وكَذَلِكَ رَوَى زَيْدُ الشَّحَّامُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١. ع، ي، ق، + «ثم ينام».

٢. ق، ع، - «ثم يستيقظ ثم ينام».

٣. صومه، ي، هامش «ج» و«ق»: «يومه».

٤. فَإِنْ، ب، ع، «وإن».

٥. صومه، ي، هامش «ج»: «يومه». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. من: هامش «ج»: «في».

٧. صام ثم ظن: هامش «ج»: «صائم ظن». ي: «صائم ثم ظن» وفي هامشها كالمثبت.

٨. قال، ع، ي، هامش «ج»: «فقال».

٩. لا يقضيه، ي، هامش «ج»: «لا يقضه».

١٠. ز، ع، ب، ج، - «قد».

١٢٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

وبهذه الأخبار أُفتي، ولا أُفتي^١ بالخبر الذي أوجب^٢ عليه القضاء^٣، لأنه^٤
رواية سماعة بن مهران، وكان واقفياً.

١. ولا أُفتي: ع: «لا».

٢. أوجب: ع: «لم يوجب»! وفي هامشها كالمثبت.

٣. عليه القضاء: ب، ج، ي، ز، ق: «القضاء عليه».

٤. لأنه: ي: «لأن ذلك» وفي هامشها كالمثبت.

باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم

[١٩٠٥-١] قال الصادق عليه السلام: الصبي يؤخذ بالصيام إذا بلغَ تسع سنين على قدر ما يُطيقه، فإن^١ أطاق^٢ إلى الظهر أو بعده صام إلى ذلك الوقت، فإذا^٣ غلب عليه الجوع أو^٤ العطش أفطر.

[١٩٠٦-٢] وروى عنه إسماعيل بن مسلم أنه قال: إذا أطاق^٥ الغلام صومَ ثلاثة أيام مُتتابعة فقد^٦ وجب عليه صيام شهر رمضان.

[١٩٠٧-٣] وسأله سماعة عن الصبي متى يصوم؟ قال: إذا قَوِيَ على الصيام.
[١٩٠٨-٤] وفي رواية معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام في كم يؤخذ الصبي بالصيام؟ قال: ما بينه وبين خمس عشرة^٧ سنة، أو أربع عشرة سنة^(١٨٢)، فإن هو صام قبل ذلك فدَعَهُ، ولقد صام ابني فلان قبل ذلك فتركته.

[١٩٠٩-٥] وفي خبر آخر: على الصبي إذا احتلَمَ الصيام، وعلى المرأة إذا حاضت الصيام.

وهذه الأخبار كلها متفقة المعاني، يؤخذ الصبي بالصيام إذا بلغ تسع سنين إلى أربع

١. فإن: ع، هامش «ج»: «وإن» وفي هامشها أيضاً: «وإذا».

٢. أطاق: ع: «طاق».

٣. فإذا: ع، هامش «ج»: «فإن».

٤. أو: ب، ج، ز، ق: «و» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أطاق: هامش «ج»: «طاق».

٦. فقد: ع: «وقد».

٧. عشرة: ع: «عشر» وكذا في المورد الآتي.

١٢٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

عشرة سنة، أو خمس عشرة سنة، وإلى الاحتلام، وكذلك المرأة إلى الحيض،
ووجوب الصوم عليها بعد الاحتلام والحيض، وما قبل ذلك تأديب.

باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية

[١٩١٠-١] روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، وليس بالرأي^١ والتَّظَنِّي^٢ [١٨٣]، وليس الرؤية أن يَقُومَ عشرة نفر يَنْظُرُونَ فيقول واحد منهم^٣ : هو ذا هو ذا^٤، وَيَنْظُرُ تسعة فلا يَرَوْنَهُ، ولكن إذا رآه واحد رآه ألف.

[١٩١١-٢] وروى الفضل^٥ بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : ليس على أهل القبلة إِلَّا الرؤية^٦، وليس على المسلمين إِلَّا الرؤية^٧ [١٨٤].

[١٩١٢-٣] وفي رواية القاسم بن عَزْوَة عن أبي العباس الفضل بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الصوم للرؤية، والفطر للرؤية، وليس الرؤية أن يَراه واحد ولا اثنان ولا خمسون.

[١٩١٣-٤] وفي رواية محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : إذا رأيتم الهلال فأفطروا، أو شهد^٨ عليه عدل من المسلمين، وإن لم تروا

١. وإذا : ب، ق، ز : «فإذا».

٢. ز، ع، ي، ج : - «منهم». ووردت كنسخة بدل في «ق».

٣. ع، ب، ي : - «هو ذا». ق، ز : - «ذا».

٤. ٥. الفضل : هامش «ب» و «ج» و «ي» : «الفضل».

٦. رأيتم : ب، ق، ز، ج : «رأيتموا» وفي هامشها كالمثبت.

٧. شهد : ي : «تشهد».

١٣٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

الهِلَال إِلَّا مِنْ وَسْطِ النَّهَارِ أَوْ آخِرِهِ فَأَتَمُّوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ، فَإِنْ غُمَّ^١ عَلَيْكُمْ^٢ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ لَيْلَةً^٣ ثُمَّ أَفْطَرُوا.

[١٩١٤-٥] وَفِي رَوَايَةِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤ كَانَ يَقُولُ: لَا أُجِيزُ فِي رُؤْيَاةِ الْهِلَالِ إِلَّا شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ عَدْلَيْنِ.

[١٩١٥-٦] وَسَأَلَهُ سَمَاعَةُ^٥ عَنْ الْيَوْمِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ يُخْتَلَفُ فِيهِ؟ قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ أَهْلُ الْمَصْرِ عَلَى صِيَامِهِ لِلرُّؤْيَا^٦ فَاقْضِهِ إِذَا كَانَ^٧ أَهْلُ الْمَصْرِ خَمْسِمِائَةَ إِنْسَانٍ.

[١٩١٦-٧] وَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ النِّسَاءِ فِي رُؤْيَاةِ الْهِلَالِ إِلَّا شَهَادَةُ رَجُلَيْنِ عَدْلَيْنِ.

[١٩١٧-٨] وَسَأَلَ عَلِيُّ بْنُ جَعْفَرٍ أَخَاهُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْهِلَالَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَحْدَهُ^٩ لَا يُبْصِرُهُ غَيْرُهُ، أَلَمْ يَصُومْ؟ قَالَ: إِذَا لَمْ يَشْكُ فَلْيُفْطِرْ، وَإِلَّا فَلْيَصُومْهُ مَعَ النَّاسِ.

[١٩١٨-٩] وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُرَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ^{١٠}: إِذَا تَطَوَّقَ الْهِلَالَ فَهُوَ لِلثَّلَاثَيْنِ، وَإِذَا رَأَيْتَ ظِلَّ رَأْسِكَ فِيهِ فَهُوَ لثَلَاثِ لَيَالٍ.

[١٩١٩-١٠] وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ عَيْسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْحَرَّثِيِّ^{١١}، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا غَابَ الْهِلَالَ قَبْلَ الشَّفَقِ فَهُوَ لِلثَّلَاثَيْنِ، وَإِذَا غَابَ بَعْدَ الشَّفَقِ فَهُوَ لِلثَّلَاثَيْنِ.

[١٩٢٠-١١] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا صَحَّ هِلَالٌ رَجَبٍ فَعُدَّ تِسْعَةً وَخَمْسِينَ

١. فَإِنْ غُمَّ: ع. ب. ي. ق. ز. «وإن غمي». ج: «وإن أغمي» وفي هامشها كالمثبت.

٢. عَلَيْكُمْ: هامش «ج»: «عليه». ٣. ع: - «ليلة». هامش «ج»: «يوماً».

٤. ز: - «أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ». ٥. نسخة بدل من «ي»: «ابن مهران».

٦. فِي: ع. ب. ج. ي. «من» وفي هامشها كالمثبت.

٧. لِلرُّؤْيَا: هامش «ج»: «لرؤيته». ٨. كَانَ: ق: «كانوا»!

٩. عَلَيْهِمَا: ج. ق. ز. «عليه». ي: «عليهما». ١٠. هامش «ب»: «و».

١١. قَالَ: ي: «فقال». ١٢. الْحَرَّثِيُّ: ع: «أبجر». هامش «ج»: «إسحاق».

يوماً^١ وُصِمَ يوم السبتين.

[١٢-١٩٢١] وقال عليه السلام: إذا صُمَّتْ شهر رمضان في العام الماضي في يوم معلوم، فعُدَّ في العام المقبل من ذلك اليوم خمسة أيام وُصِمَ الخامس^[١٨٥].

[١٣-١٩٢٢] وروى أبان بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله^٢، عن أبي عبد الله عليه السلام قال^٤: قلت له: رجل أَسَرَّته الرومُ ولم يَصِح له شهر رمضان ولم يَذِرْ أَيُّ شهر هو؟ قال: يَصوم شهراً يَتَوَخَّى وَيَحْسُبُ، فإن كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يُجْزِئْهُ^٥، وإن كان بعد شهر رمضان أَجْزَأَهُ.

[١٤-١٩٢٣] وسأله العيصُ^٦ بن القاسم عن الهلال إذا رآه القوم جميعاً فَاتَّفَقُوا^٧ على أنه لِلثَلَاثَيْنِ، أَمْجُوزُ ذلك^٨؟ قال: نعم.

١. ز: - «يوماً».

٢. في: ع، ي، ج، ق: «من» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أبي عبد الله: ي، ز، ق: «أبي العلاء» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «أبي العلى». ب: «أبي العلاء بن جعفر».

٤. ي: - «قال».

٥. يجزئه: ع، ج، ي، ق، ز: «يجزه».

٦. العيص: هامش «ي»: «الفيض».

٧. فَاتَّفَقُوا: هامش «ج»: «وَاتَّفَقُوا».

٨. ع، هامش «ي»: + «بحال».

باب صوم يوم الشك

[١٩٢٤-١] سُئِلَ أمير المؤمنين عليه السلام عن اليوم المشكوك فيه ؟ فقال : لئن أصوم يوماً من شعبان أحبُّ إليَّ من ^١ أن أفطر يوماً من شهر رمضان .
 فَيَجُوزُ أن يُصَامَ على أنه من شعبان ، فإن كان من شهر رمضان أجزأه ^٢ ، وإن كان من شعبان لم يضره ^٣ ، ومن صامه وهو شكٌّ فيه فعليه قضاؤه وإن كان من شهر رمضان ، لأنه لا يُقْبَلُ شيء من الفرائض إلا باليقين .
 [١٩٢٥-٢] ولا يجوز أن يَنْوِيَ مَنْ يصوم يومَ الشكِّ أنه من شهر رمضان لأنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قال ^٤ : لئن أفطر يوماً من شهر رمضان أحبُّ إليَّ من أن أصوم يوماً من شعبان أزيدُه في شهر رمضان .

[١٩٢٦-٣] وسأل بَشِيرٌ ^٥ النَّبَّالُ أبا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم الشكِّ ؟ فقال : ضمه ، فإن كان من شعبان كان تَطَوُّعاً ، وإن كان من شهر رمضان فيوم وُقِّفَتْ له .
 [١٩٢٧-٤] وسأله عبد الكريم بن عمرو فقال : إِنِّي جَعَلْتُ على نفسي أن أصومَ حَتَّى يقوم القائم عليه السلام . فقال : لا تَصُمْ في السفر ، ولا في العيدين ، ولا في ^٦ أيام

١ . ع : - « من » .

٢ . أجزأه : ع : « أجزى » . هامش « ج » : « أجزى عنه » . ز : « أجزأ » .

٣ . يضره : ز ، ع ، هامش « ي » : « يضر » .

٤ . قال : ب ، هامش « ج » : « يقول » . وفي هامش « ب » كالمثبت .

٥ . بشير : ع : « بشر » .
 ٦ . ج ، ز ، ي ، ع : - « في » .

التَّشْرِيق، ولا اليوم الذي يُشَكُّ فيه.

ومن كان في بَلَدٍ فيه سلطانٌ فالصوم معه والفطر معه، لأنَّ في خلافه دخولاً^٣ في نهي الله عزَّ وجلَّ حيث يقول: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^٤.

[١٩٢٨-٥] وقد رُوِيَ عن عيسى بن أبي منصور أنه قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام في اليوم الذي يُشَكُّ فيه الناس^٥، فقال: يا غلام، اذهب فانظرُ أصام^٦ الأمير^٧ أم لا؟ فذهب ثم عاد فقال^٩: لا. فدعا بالغداء، فتَعَدَّينا معه.

[١٩٢٩-٦] وقال الصادق عليه السلام: لو قلتُ: إنَّ تاركَ التَّقِيَّةِ كتاركُ الصلاة لَكُنْتُ صادقاً.

[١٩٣٠-٧] وقال عليه السلام: لا دينَ لمن لا تقِيَّةَ له.

[١٩٣١-٨] وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسَنِي عن سَهْل بن سعد، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: الصوم للرؤية، والفطر للرؤية، وليس منّا من صامَ قبل الرؤية للرؤية، وأفطر قبل الرؤية للرؤية^[١٨٦]. قال: قلتُ له^{١٠}: يا ابن رسول الله، فما تَرى في صوم يوم الشك؟ فقال: حَدَّثني أبي عن جدِّي، عن آبائه عليهم السلام^{١٢} قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لئن أصوم يوماً من شهر^{١٣} شعبان أحبُّ إليَّ من أن أفطِر يوماً من شهر رمضان.

١. يشك: ق: «تشك». ٢. هامش «ج»: «و».

٣. دخولاً: ز، ع، ب، ج: «دخول». ٤. البقرة: ١٩٥.

٥. ع، ي، ق، ز: - «الناس» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٦. أصام: ع، ق، ج، ز، هامش «ط» و «ب»: «هل صام». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. الأمير: ب، هامش «ي» و «ق»: «السلطان». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٨. أم: ز: «أو». ٩. فقال: ز: «قال».

١٠. قلت: ع، ي، هامش «ج»: «فقلت». ١١. ع: - «له».

١٢. ي: - «عليهم السلام». ١٣. ع، ب، ي، ج، ق، ز: - «شهر».

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله^١: وهذا حديث غريب لا أعرفه إلا من طريق عبد العظيم بن عبد الله الحسيني المدفون بالرزي في مقابر^٢ الشجرة، وكان مريضاً رضي الله عنه^٣.

١. ي - «رحمه الله». ج، ز: «رضي الله عنه». ٢. مقابر: هامش «ج»: «مقابل».

٣. ي - «رضي الله عنه».

باب الرجل يُسلم وقد مضى بعض شهر رمضان

[١٩٣٢-١] سُئِلَ الصادق عليه السلام عن رجل^١ أسلم في النصف من شهر رمضان، ما عليه من صيامه؟ فقال^٢: ليس عليه أن يَصُومَ إِلَّا ما أسلم فيه، وليس عليه أن يَقْضِيَ ما قد مضى منه.

[١٩٣٣-٢] وروى صفوان بن يحيى عن العيص^٤ بن القاسم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوم أسلموا في شهر رمضان وقد مضى منه أيام، هل عليهم أن يَصُومُوا ما مضى منه، أو يومهم الذي أسلموا فيه؟ فقال: ليس عليهم قضاء ولا يومهم الذي أسلموا فيه إِلَّا أن يكونوا^٥ أسلموا فيه^٦ قبل طلوع الفجر.

١. عن: ب: «في». وبهامشها كالمثبت. ٢. رجل: هامش «ج»: «الرجل».

٣. فقال: ع، ي: «قال». ٤. العيص: ع، ي، ق، ز، هامش «ب»: «عيص».

٥. يكونوا: ز، ب، ج: «يكون» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «فيه».

باب الوقت الذي يجل فيه الإفطار وتجب فيه الصلاة

[١٩٣٤-١] روى عمرو بن شمر عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا غابَ القُروصُ أفطَرَ الصائمُ ودخل وقتُ الصلاة. وقال أبي رضي الله عنه^٢ في رسالته إليَّ: يحلُّ لك الإفطار إذا بدت ثلاثة أنجم، وهي تطلُع مع^٣ غروب الشمس. وهي^٤ رواية أبان عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام. [١٩٣٥-٢] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئل عن الإفطار قبل الصلاة أو بعدها؟ قال^٥: إن كان معه قوم يخشى أن يخسبهم عن عشاءهم فليُفطر معهم^[١٨٧]، وإن كان غير ذلك فليُصلِّ ثم ليُفطر.

١. تجب: ي، ب: «يجب». ٢. ي: - «رضي الله عنه».

٣. مع: ب، هامش «ج»: «من». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. هي: ق، ع، ب، ج، ي: «هو». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٥. قال: هامش «ج»: «فقال». ٦. وإن: ز، ب، ق: «فإن».

باب الوقت الذي يَحْرُمُ فيه الأكل والشرب على الصائم، وتَجَلُّ فيه صلاة الغداة

[١٩٣٦-١] روى^٢ عاصم بن مُحمَّد عن أبي بصير لَيْثُ المُرَادِي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام فقلت: متى يَحْرُمُ الطعامُ على الصائم وتَحِلُّ الصلاةُ صلاةُ الفجر؟ فقال^٣ لي: إذا عَتَرَ ضَ الفجر فكان كَالْقُبْطِيَّةِ^٤ [١٩٨٨] البِيضَاءِ فَمَمَّ يَحْرُمُ الطعامُ على الصائم وتَحِلُّ الصلاةُ صلاةُ الفجر. قلت: أفلسنا^٥ في وقت إلى أن يَطْلُعَ شُعَاعُ الشمس؟ قال: هَيِّهَات! أين تَذْهَبُ بك^٦? تلك صلاة الصَّيَّان.

[١٩٣٧-٢] وروى أبو بصير عن أحدهما عليهما السلام في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْغَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْغَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾^٧ فقال: نَزَلَتْ في خَوَاتِ بن جُبَيْرِ الأنصاري، وكان مع النبي^٨ صَلَّى الله عليه وآله في الحَنْدَقِ وهو صائم، وأَمْسَى على تلك الحال، وكانوا قَبْلَ أن تَنْزَلَ^٩ هذه الآية إذا نَامَ أَحَدُهُمْ حَرَّمَ عليه الطعام، فجاء خَوَاتِ إلى أهله حين أَمْسَى، فقال^{١٠}: عندكم طعام؟ فقالوا^{١١}: لا تَسَمَّ

١. تحلَّ: ي، ب: «يحلَّ». ٢. روى: ز، ع، نسخة بدل من «ب»: «روي عن».

٣. فقال: هامش «ج»: «قال».

٤. كَالْقُبْطِيَّةِ: هامش «ج»: «كَالْقُبْطِيَّةِ». هامش «ع»: «كَالْقُبْطِيَّةِ».

٥. أفلسنا: هامش «ج»: «أولسنا».

٦. أين تذهب بك: هامش «ج»: «إن ذهب بك» و«أين تذهب». ي: «أين يذهب بك». ع: - «بك».

٧. البقرة: ١٨٧. ٨. النبي: ي: «رسول الله».

٩. تنزل: ي: «يُنْزَلُ». ١٠. هامش «ج» و«ق»: «+ هل».

١١. فقالوا: هامش «ج»: «قالوا».

١٣٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

حَتَّى نَصْنَعَ لَكَ طَعَاماً. فَاتَّكَى فَنَامَ، قَالُوا: قَدْ^١ فَعَلْتَ؟^٢ قَالَ: نَعَمْ. فَبَاتَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ وَأَصْبَحَ^٣، ثُمَّ عَدَا إِلَى الْحَنْدَقِ فَجَعَلَ يُغْشَى عَلَيْهِ^٤، قَرَّ بِهِ^٥ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَمَّا رَأَى الَّذِي بِهِ أَخْبَرَهُ كَيْفَ كَانَ أَمْرُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ^٧﴾.

[١٩٣٨-٣] و^٨سُئِلَ^٩ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْخَيْطِ الْأَبْيَضِ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ^{١٠} مِنْ^{١١} الْفَجْرِ؟ فَقَالَ: بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ.

[١٩٣٩-٤] وَقَالَ فِي خَبَرٍ آخَرَ: وَ^{١٢}هُوَ الْفَجْرُ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ.

[١٩٤٠-٥] وَسَأَلَهُ^{١٤} سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ رَجُلَيْنِ قَامَا فَنَظَرَا^{١٥} إِلَى الْفَجْرِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ ذَا^{١٦}، وَقَالَ الْآخَرُ: مَا أَرَى شَيْئاً. قَالَ: فَلْيَأْكُلِ الَّذِي لَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُ الْفَجْرُ وَلْيَشْرَبْ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿و^{١٧}كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ^{١٨} ثُمَّ أَتَوْا الصَّيَّامَ إِلَى اللَّيْلِ^{١٩}﴾.

قَالَ سَمَاعَةُ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَكَلَ وَشَرِبَ بَعْدَ مَا طَلَعَ^{١٩} الْفَجْرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: إِنْ كَانَ قَامَ فَنَظَرَ فَلَمْ يَرَ الْفَجْرَ فَأَكَلَ، ثُمَّ أَعَادَ^{٢٠} النَّظَرَ فَرَأَى الْفَجْرَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ

١. قد: ع: «لقد».

٢. فعلت: هامش «ج»: «غفلت».

٣. وأصبح: ي، هامش «ج»: «فأصبح».

٤. به: ز، هامش «ب» و«ج»: «عليه».

٥. عَزَّ وَجَلَّ: ق، هامش «ج»: «تعالى».

٦. ع: - من الفجر.

٧. ق: - «و».

٨. من: ب، هامش «ي»: «و».

٩. وسئل: ع: «فسئل».

١٠. من: ب، هامش «ي»: «و».

١١. من: ب، هامش «ي»: «و».

١٢. من: ب، هامش «ي»: «و».

١٣. من: ب، هامش «ي»: «و».

١٤. من: ب، هامش «ي»: «و».

١٥. من: ب، هامش «ي»: «و».

ولا إعادةً عليه، وإن كان قامَ فأكلَ وشربَ ثُمَّ نَظَرَ إلى الفجرِ فراه قد طَلَعَ^١ فليَتِمَّ صومه ذلك وَيَقْضِي^٢ يوماً آخَرَ، لَأنَّهُ بَدَأَ بالأكل قبل النظر فعليه الإعادة.

[١٩٤١-٦] وروى صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عن الْعِصَى بْنِ الْقَاسِمِ قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل خرج في شهر رمضان وأصحابه يَتَسَخَّرُونَ في بيت، فنَظَرَ إلى الفجر فناداهم أَنَّهُ قد طَلَعَ الفجر، فَكَفَّ بعضُ^٣ وظَنَّ بعضُ^٤ أَنَّهُ يَسْخَرُ فأكلَ، فقال: يُتِمُّ وَيَقْضِي.

[١٩٤٢-٧] وروى مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عن معاوية بن عَمَّار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أَمُرُ الجاريةَ لِتَنْظُرَ إلى الفجر، فتقول: لم يَطْلُعْ^٥ بعد، فأكلُ ثُمَّ أَنْظُرُ^٦ فأجده قد كان^٧ طلع حين نَظَرْتُ. قال: أَقْضِهِ، أما إِنَّكَ لو كنت أنت الذي نَظَرْتَ لم يكن عليك شيء.

١. طلع: ع: + «الفجر». ٢. ويقضي: هامش «ج»: «ليقضي».

٣. بعض: ج، هامش «ب»: «بعضهم». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. بعض: ج، ي، هامش «ب»: «بعضهم» وفي هامش «ج» و«ي» كالمثبت.

٥. ع: + «إني». ٦. يطلع: ز، ج: «تطلع».

٧. هامش «ج»: + «فيه». ٨. ي: - «كان». ووردت كنسخة بدل في «ج».

باب حدّ المرض الذي يُفطر صاحبه

المرض الذي يُفطر فيه^٢ الصائم^٣، ويدعُ الصلاة من^٤ قيام؟ فقال: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾^٥ وهو أعلم بما يُطيقه.

[١٩٤٤-٢] وروى جميل بن درّاج عن الوليد بن صبيح، قال: مُحِمْتُ^٦ بالمدينة يوماً في شهر رمضان، فبعثَ إليّ أبو عبد الله عليه السلام بِقَصْعَةٍ فيها خَلٌّ وَزَيْت، وقال لي^٨: أفطر، وصلِّ وأنت قاعد.

[١٩٤٥-٣] وروى بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله أبي - وأنا أسمع - عن حدّ المرض الذي يتركُ الإنسان فيه^٩ الصوم؟ قال: إذا لم يستطع أن يتسحّر.

[١٩٤٦-٤] وروى سليمان بن عمرو^{١٠} عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اشْتَكَتْ أُمُّ سلمة رضي الله عنها عينيها^{١١} في شهر رمضان، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وآله أن

١. نسخة بدل من «ب» : + «عن» . ٢. ع : - «فيه» .

٣. الصائم : ب. ز. هامش «ج» : «الرجل» . وفي هامش «ب» و «ز» كالمتبث : ي : «الرجل الصائم» .

٤. من : هامش «ب» : «عن» . ٥. القيامة : ١٤ .

٦. ج : - «و» .

٧. حممت : ع. ب. ق. ز. هامش «ج» و «ي» : «حميت» . وفي هامش «ب» و «ق» كالمتبث .

٨. ز : - «لي» . ٩. الإنسان فيه : ي : «فيه الإنسان» .

١٠. عمرو : هامش «ج» : «عمر» . ١١. عينيها : هامش «ي» : «عينها» .

تُفطِرُ، وقال: عشاء الليل لعينيك^١ زِدِيّ.

[١٩٤٧-٥] وفي رواية حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الصائم إذا خاف على عينيه^٢ من الرّمَدِ أَفطَرَ.

[١٩٤٨-٦] وقال عليه السلام: كلّ ما أضرّ به الصوم فلا يفطار له واجب.

٢. عينيه: ز: «عينه». هامش «ج»: «نفسه».

١. لعينيك: ب، ي: «لعينك».

باب ما جاء فيمن يَصُغُّفُ عن الصيام من شيخ أو شاب أو حامل أو مريض

[١٩٤٩-١] روى العلاء عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر^١ عليه السلام يقول: الشيخ الكبير والذي به العطاش^٢ لا حَرَجَ عليها أن يُفْطِرَا في شهر رمضان، وَيَتَصَدَّقَ كُلُّ واحد منها في كلِّ يوم بِمُدٍّ من طعام ولا قضاءَ عليها، فإن لم يَقْدِرَا فلا شيءَ عليها^[١٨٩].

[١٩٥٠-٢] وروى عمار بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يُصِيبُهُ الْعَطَشُ حَتَّى يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ، قال: يَشْرَبُ بِقَدَرِ مَا يُمِيسُكَ رَمَقُهُ^٣، ولا يَشْرَبُ حَتَّى يَزُولَ.

[١٩٥١-٣] وفي رواية ابن بُكَيْرٍ أَنَّهُ سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٤: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾^٥ قال: على الذين كانوا يُطِيقُونَ الصَّوْمَ ثُمَّ أَصَابَهُمْ كِبَرٌ أَوْ عَطَاشٌ^٦ أَوْ شِبْهُ ذَلِكَ، فعَلَيْهِمْ لِكُلِّ يَوْمٍ مُدٌّ.

[١٩٥٢-٤] وروى العلاء عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: الْحَامِلُ الْمُقْرَبُ وَالْمَرْضِعُ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ لَا حَرَجَ عَلَيْهَا أَنْ تُفْطِرَا^٧ في شهر

١. أبا جعفر: ب: «أبا عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

٢. العطاش: هامش «ج»: «العطش». ٣. رَمَقُهُ: هامش «ج»: «رَمَقُهُ».

٤. قول الله: ي: «قوله تعالى». ٥. عَزَّ وَجَلَّ: ج: «تعالى».

٦. البقرة: ١٨٤. ٧. عطاش: هامش «ج»: «عطش».

٨. لِكُلِّ: ي: «بِكُلِّ». ٩. تَفْطِرَا: ع، ب، ج، ي: «يفطرا».

رمضان لأنها لا تُطَبَّقان^١ الصوم، وعليهما أن تَتَصَدَّقَ^٢ كُلُّ واحدة^٣ منهما في كُلِّ يوم تُفْطِرُ^٤ فيه بِمَدٍّ^٥ من طعام، وعليهما قضاء كُلِّ يوم أفطرا فيه ثُمَّ تَقْضِيَانِهِ^٦ بعدُ.
[١٩٥٣-٥] وسأل عبد الملك بن عُثْبَةَ الهاشمي أبا الحسن عليه السلام عن الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة^٧ التي تَضَعُفُ عن الصوم في شهر رمضان؟ قال: يَتَصَدَّقُ^٨ عن^٩ كُلِّ يوم بِمَدٍّ^{١٠} من حِنْطَةٍ.

-
١. تطبقان: ع، ج، ي: «يطبقان».
 ٢. تتصدق: ق، ج، ع: «يتصدق».
 ٣. واحدة: ز، ع، ق: «واحد».
 ٤. تقرر: ع: «يفطر»! ب، ج: «يفطر».
 ٥. بمد: ب: «مدأ».
 ٦. تقضيانه: ع، ج، ق، ز، ب: «يقضيانه» وفي هامشها: «يقضياه».
 ٧. الكبيرة: ع: «الكبير».
 ٨. يتصدق: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «تصدق».
 ٩. ج، ز: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ي» و«ق».
 ١٠. ج، ز: - «من». ووردت كنسخة بدل في «ق» و«ي».

باب ثواب من فطر صائماً

[١٩٥٤-١] روى أبو الصَّباح الكِنَافِي عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال : من فَطَرَ صائماً
فله أَجْرٌ مثله^١.

[١٩٥٥-٢] وقال الصادق عليه السلام : دَخَلَ سَدِيرٌ عَلَى أَبِي عليه السلام في شهر رمضان ،
فقال له : يَا سَدِير ، هل تَدْرِي أَيُّ لَيَالٍ هذه ؟ فقال له^٢ : نعم جُعِلَتْ فِدَاكَ^٣ ، إِنَّ هذه
ليالي شهر رمضان ، فما ذاك ؟ فقال له^٤ : أَتَقْدِرُ عَلَى^٥ أَنْ تُغْتَقِ^٦ كُلَّ لَيْلَةٍ^٧ مِنْ هذه
الليالي عَشَرَ رِقَابٍ^٨ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ؟ فقال له سَدِير : بِأَبِي أَنْتَ^٩ وَأُمِّي ، لَا يَبْلُغُ مَالِي
ذَلِكَ^{١٠} . فَا زَالَ يَنْقُصُ حَتَّى بَلَغَ^{١١} بِهِ رَقَبَةً وَاحِدَةً ، فِي كُلِّ ذَلِكَ يَقُول : لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ . فقال
له : أَفَمَا تَقْدِرُ أَنْ تُفْطِرَ فِي^{١٢} كُلِّ لَيْلَةٍ رَجُلًا مُسْلِمًا ؟ فقال له : بلى وَعَشْرَةً . فقال له^{١٣}

١ . أَجْرٌ مثله : هامش «ج» : «مثل أجره» . ٢ . ع : - «له» .

٣ . جعلت فداك : هامش «ق» : «فداك أبي» . ٤ . ذاك : هامش «ج» : «ذا» .

٥ . فقال : هامش «ج» : «قال» .

٦ . ع ، ب ، ج ، ق ، ز : - «أبي» . ووردت كنسخة بدل في «ي» .

٧ . ز : - «على» . ووردت كنسخة بدل في «ق» . ٨ . ي ، هامشا «ب» و «ج» : + «في» .

٩ . لَيْلَةٍ : ع : «يوم» ! ١٠ . رِقَاب : هامش «ج» : «رِقَابَات» .

١١ . ع ، ج ، ز : - «أنت» . ووردت كنسخة بدل في «ي» .

١٢ . ذاك : ق ، هامش «ج» : «ذلك» . ١٣ . بلغ : ي : «يبلغ» .

١٤ . ع : - «في» . ١٥ . ق : - «له» .

أبي عليه السلام: فذاك^١ الذي^٢ أردت يا سدير، إن إفطارك أخاك المسلم يَغْدِلُ عَتَقَ رَقَبَةٍ من ولد إسماعيل عليه السلام^٣.

[١٩٥٦-٣] وروى موسى بن بكر عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: تَغْطِيرُكَ أَخَاكَ الصائم أفضل^٤ من صيامك.

[١٩٥٧-٤] وكان علي بن الحسين عليهما السلام إذا كان اليوم الذي يَصُومُ فيه أمر بشاةٍ فتَذْبَحُ وتُقَطَّعُ^٥ أعضاؤه وتُطْنِخُ، فإذا كان عند^٦ المساء أكَبَّ على القُدُورِ^٧ حتى يَجِدَ رِيحَ المَرْقِ وهو صائم، ثم يقول: هاتوا القِصَاعَ^٨، اغْرِفُوا لآل فلان^٩، اغْرِفُوا لآل فلان. ثم يُوقِ^{١٠} بَجُنْزٍ^{١١} وتَمَرٍ فيكون ذلك عَشاؤه^{١٢}.

[١٩٥٨-٥] وقال النبي صلى الله عليه وآله: من فطّر في هذا الشهر مؤمناً صائماً^{١٣} كان له بذلك عند الله عز وجل^{١٤} عَتَقَ رَقَبَةٍ ومغفرة لما مَضَى من ذنوبه. فقليل له: يا رسول الله، ليس كُلُّنا تَقْدِرُ على أن نَفْطِرَ^{١٥} صائماً. فقال: إن الله تبارك وتعالى كريم يُعْطِي هذا الثواب منكم من^{١٦} لم^{١٧} يَفْطِرْ إِلَّا على مَدَقَةٍ^{١٨} من لَبَنٍ يَفْطِرُ^{١٩} بها صائماً، أو شربة من ماء عَذْبٍ، أو تَمِيرَاتٍ^{٢٠} لا يَفْطِرُ على أكثر من ذلك.

١. فذاك: ي: «فذلك» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ق: - «فذاك الذي».

٣. ج، ي: - «عليه السلام».

٤. تَغْطِيرُكَ أَخَاكَ الصائم أفضل: هامش «ج»: «تَغْطِيرُكَ أَخَاكَ أفضل».

٥. عليهما: ج، ي، ز: «عليه». ٦. وتقطع: ب: «فتقطع».

٧. عند: ع، هامش «ج» و«ي»: «وقت». ٨. القُدُورِ: ي، هامش «ج»: «الْقِدَر».

٩. ع، هامش «ج»: «+ و». ١٠. يُوْتِي: ب، ج: «يأتي» وفي هامشها كالمثبت.

١١. مؤمناً صائماً: ي: «صائماً مؤمناً». ١٢. ي: - «عز وجل». ج، ق: «تعالى».

١٣. نفطر: ي: «يفطر». ١٤. من: ج: «المن» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. لم: هامش «ي»: «لا». ١٦. يَفْطِرُ: ع: «ففطر».

١٧. تَمِيرَات: ي، هامش «ج»: «تمرات».

باب ثواب السحور^١

[١٩٥٩-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: السحور بركة.

وقال عليه السلام: لا تدع^٢ أمتي السحور ولو على حشفة تمر^[١٩٣].

[١٩٦٠-٢] وسأل سماعة أبا عبد الله عليه السلام عن السحور لمن أراد الصوم؟ فقال:

أما في شهر رمضان فإن الفضل في السحور ولو بشربة من ماء، وأما في التطوع فمن أحب أن يتسحر فليفعّل، ومن لم يفعل فلا بأس.

[١٩٦١-٣] وسأله أبو بصير عن السحور لمن أراد الصوم^٣، أوجب هو عليه؟ فقال:

لا بأس بأن لا يتسحر إن شاء، فأما في شهر رمضان فإنه أفضل أن يتسحر، أحب^٤ أن لا يترك في شهر رمضان.

[١٩٦٢-٤] وقال النبي صلى الله عليه وآله: تعاوتوا بأكل السحور^٥ على صيام النهار،

وبالتؤم عند القيلولة على قيام الليل.

[١٩٦٣-٥] وروى عن أمير المؤمنين عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: إن

١. السحور: ي، ق، ز، ب، ج: «التسحر» وفي هامشهما كالمثبت.

٢. تدع: هامش «ق»: «تدعن».

٣. السحور لمن أراد الصوم: ع، ب، ي، ق، ز، هامشا «ط» و«ج»: «السحور في أداء الصوم». وفي

هامش «ب» كالمثبت.

٤. بأن: ع: «أن».

٥. أحب: هامش «ب»: «أحب». هامش «ج»: «يجب». ز: «وأحب».

٦. السحور: ع، ب، ق، ز، ج، ي: «السكر» وفي هامشهما كالمثبت.

اللَّهُ تبارك و١ تعالى وملائكته يُصَلُّونَ عَلَى الْمُسْتَغْفِرِينَ وَالْمُتَسَحِّرِينَ بِالْأَسْحَارِ،
فَلْيَتَسَحَّرْ أَحَدُكُمْ وَلَوْ بِشَرْبَةِ مَاءٍ.

وأفضل السَّحُورِ السَّوِيُّ وَالتَّمَرُ، وَمُطْلَقُ لِكَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابُ إِلَى أَنْ تَسْتَيْقِنَ^٢
طُلُوعَ الْفَجْرِ.

[١٩٦٤-٦] وسأل رجل^٣ الصادق عليه السلام فقال^٤: أَكُلُ وَأَنَا أَشْكُ فِي الْفَجْرِ؟ فقال:
كُلْ حَتَّى لَا تَشْكَ.

[١٩٦٥-٧] وقال عليه السلام: لو أَنَّ النَّاسَ تَسَحَّرُوا ثُمَّ لَمْ يُفْطِرُوا إِلَّا عَلَى الْمَاءِ لَقَدَّرُوا
عَلَى أَنْ يَصُومُوا الدَّهْرَ^٥.

١. ج، ي: - «تبارك و». ٢. تستيقن: ي: «يستيقن».
٣. ق: + «عن». ٤. نسخة بدل من «ب»: + «إني».
٥. هامش «ج»: + «كله».

باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفرض

وَرَدَتْ^١ الْأَخْبَارُ وَالْآثَارُ عَنِ الْأُمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَطَوَّعَ الرَّجُلُ
بِالصَّيَامِ وَعَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الْفَرْضِ. وَتَمَنَّى رَوَى ذَلِكَ الْحَلَبِيُّ وَأَبُو الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيُّ عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

١. وردت : هامش "ج" : «ورد من» و «ورد في».

باب الصلاة في شهر رمضان

[١٩٦٦-١] سأل زُرارة ومحمد بن مسلم والفضيل أبا جعفر الباقر وأبا عبد الله الصادق عليهما السلام عن الصلاة في شهر رمضان نافلةً بالليل جماعة؟ فقالا: ^١إن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا صلى العشاء الآخرة انصرفَ إلى منزله، ثم يخرجُ من آخر الليل إلى المسجد فيقومُ فيصلِّي، فخرجَ في أول ليلة من شهر رمضان ليُصلي كما كان يُصلي، فاصطفَّ الناس خلفه، فهُرَبَ منهم إلى بيته وتركهم، ففعلوا ذلك ثلاث ليالٍ، فقام صلى الله عليه وآله في اليوم الثالث ^٢على منبره، فحمدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس، إن الصلاة بالليل في شهر رمضان من ^٣النافلة في جماعة بدعة، وصلاة الضحى بدعة. ألا فلا تجتمعوا ليلاً في شهر رمضان لصلاة الليل، ولا تصلُّوا صلاة الضحى، فإن تلك معصية. ألا فإن ^٤كلَّ بدعة ضلالة، وكلَّ ضلالة سبيلها إلى النار. ثم نزل صلى الله عليه وآله ^٥وهو يقول: قليل في سنة خيرٌ من كثير في بدعة.

[١٩٦٧-٢] وروى ابن مُسكان عن الحلبي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن

١. ي، هامش «ط»: «+ لا».

٢. صلى الله عليه وآله ج، ي، ق، ز: «عليه السلام».

٣. الثالث: ع، هامش «ط» و«ج»: «الرابع». ٤. ع: - «من» ووردت كنسخة بدل في «ج».

٥. تلك: ع، هامش «ج»: «ذلك». ٦. فإن: ع، ي، هامش «ب» و«ج»: «وإن».

٧. صلى الله عليه وآله ق، ز، ج، ي: «عليه السلام».

٨. في: هامش «ج»: «من» وكذا في المورد الآتي.

الصلاة في شهر رمضان؟ فقال: ثلاث عشرة^١ ركعة منها الوُثْرُ وركعتا الصبح قبل^٢ الفجر، كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وآله يُصَلِّي، وأنا كذلك أَصَلِّي، ولو كان خيراً لم يَتْرُكْهُ رسول الله صلى الله عليه وآله.

[١٩٦٨-٣] وروى عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن الصلاة في شهر رمضان؟ فقال^٣: ثلاث عشرة ركعة منها الوُثْرُ وركعتان قبل صلاة الفجر، ولو كان فضلاً كان^٤ رسول الله صلى الله عليه وآله أَعَمَلْ به وأَحَقَّ^٥.

وَمَنْ^٦ رَوَى الزيادة في التَطَوُّعِ في شهر رمضان زُرْعَةُ^٧ سَمَاعَةَ، وهما واقفیان. [١٩٦٩-٤] قال: سألتُه عن شهر رمضان كم يُصَلِّي فيه؟ قال: كما يُصَلِّي^٨ في غيره إلا أن لشهر رمضان على سائر الشهور من الفضل ما ينبغي للعبد أن يَزِيدَ في تَطَوُّعِهِ، فَإِنَّ^٩ أَحَبَّ وَقَوِيَّ على ذلك أن يَزِيدَ في أوَّل الشهر إلى^{١٠} عشرين ليلة كل ليلة عشرين ركعة سيوى ما كان يُصَلِّي قبل ذلك، يُصَلِّي من هذه العشرين اثنتي عشرة^{١١} ركعة بين المغرب والعَتَمَةِ، وثمان^{١٢} ركعات بعد العَتَمَةِ، ثُمَّ يُصَلِّي صلاة الليل التي كان يُصَلِّيها^{١٣} قبل ذلك ثمان^{١٤} والوُثْرُ ثلاث^{١٥} يُصَلِّي ركعتين ويُسَلِّمُ فيها، ثُمَّ يقوم

١. ثلاث عشرة: ب. ق: «ثلاثة عشر». هامش «ي»: «ثلاثة عشرة».

٢. قبل: ع، هامش «ب»: «بعد». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. فقال: ي. ق: «قال».

٤. كان: ي. «لكان» وفي هامشها كالمثبت.

٥. هامش «ج»: «+ به».

٦. عن: ع، ج، ق، هامش «ب» و«ي»: «و». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٧. يصلى: ج: «تصلى» وكالمثبت معاً، وفي هامشها: «نصلي».

٨. يصلى: ج، ز: «تصلى».

٩. ز: - «إلى». ووردت كنسخة بدل في «ب» و«ق».

١٠. اثنتي عشرة: ج، ق، ز: «اثني عشر».

١١. ثمان: ي: «ثمانين».

١٢. يصليهما: ي: «يصلي» وفي هامشها: «يصليها».

١٣. ثمان: هامش «ج»: «ثمانين».

١٤. ثلاث: هامش «ج»: «ثلاثاً».

فِيصَلِّي^١ واحدة، فَيَقْنُتُ^٢ فيها فهذا الوُتْرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ حَتَّى يَسْتَقُ الْفَجْرَ، فهذه ثلاث عشرة^٣ ركعة، فإذا بَقِيَ من شهر رمضان عشر لَيَالٍ فَلْيُصَلِّ ثَلَاثِينَ ركعة في كُلِّ ليلة سِوَى هذه^٤ الثلاث عشرة^٥، يُصَلِّي^٦ منها بين المغرب والعشاء اثنتين^٧ وعشرين ركعة^٨، وثمان^٩ ركعات بعد العَتَمَةِ، ثُمَّ يُصَلِّي^{١٠} صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة^{١١} كما وَصَفْتُ لك، وفي ليلة إحدى وعشرين وثلاث وعشرين يُصَلِّي^{١٢} في كُلِّ واحدة^{١٣} منها إذا قَوِيَ على^{١٤} ذلك مائة ركعة سِوَى هذه الثلاث عشرة ركعة، وَلِيَسْهَرُ فيها حَتَّى يُضْبِحَ، فَإِنْ ذَلِكَ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ فِي صَلَاةٍ وَدَعَاءٍ وَتَضَرُّعٍ، فَإِنَّهُ يُزْجَى أَنْ يَكُونَ^{١٥} ليلة القدر في إحداها.

قال مصَنَّفُ هذا الكتاب رحمه الله^{١٦}: إِنَّمَا أَوْزَدْتُ هذا الخبر في هذا الباب مع عُذُولِي عنه وَتَرْكِي لاسْتِعْمَالِهِ لِتَعْلَمَ النَّازِرُ في كتابي هذا^{١٧} كيف يُروى^{١٨} وَمَنْ رواه، وَلِيَعْلَمَ مِنْ اعتقادي فيه أَنِّي^{١٩} لَا أَرَى بِأَسْأَ باستعماله.

-
١. فيصَلِّي: هامش «ج»: «و يصَلِّي».
 ٢. فَيَقْنُتُ: ع: «يقنت». هامش «ج»: «و يقنت».
 ٣. عشرة: ب، ز: «عشر».
 ٤. هذه: ج: «هذا».
 ٥. ي، ق، هامش «ب»: «+ ركعة».
 ٦. يصَلِّي: ي: «فيصَلِّي».
 ٧. اثنتين: ع: «اثنتي».
 ٨. ع: - «ركعة».
 ٩. ثمان: ي: «ثمانِي».
 ١٠. يصَلِّي: ي: «تصَلِّي» وكالمثبت معاً.
 ١١. يصَلِّي: ع، ي، ق، ز: «تصَلِّي».
 ١٢. واحدة: ج: «واحد».
 ١٣. ق، ز: - «على».
 ١٤. يكون: ع: «تكون» وكالمثبت معاً.
 ١٥. رحمه الله: ز، ج، ي: «رضي الله عنه».
 ١٦. ع، ق، ز: - «هذا».
 ١٧. يروى: ع، هامش «ب»: «روي». ب: «تروى».
 ١٨. أَنِّي: هامش «ج»: «أَنْ».

باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان

[١٩٧٠-١] روى علي بن أبي حمزة^٢ عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الخروج إذا دخل^٣ شهر رمضان؟ فقال: لا إلا فيما أُخبرك به: خروج إلى مكة، أو غزو في سبيل الله عز وجل، أو مالٌ تخاف هلاكه، أو أخ تخاف هلاكه، وإنه ليس بأخ من الأب والأم.

[١٩٧١-٢] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألت عن الرجل يدخل^٤ شهر رمضان وهو مقيم لا يريد براحاً^٥، ثم يئدو له بعد ما يدخل شهر رمضان أن يسافر؟ فسكت، فسألته غير مرة، فقال: يُقيم أفضل إلا أن يكون له^٦ حاجة لا بد له من الخروج فيها، أو يتخوف على ماله.

قال مصنف هذا الكتاب أسكنه الله جنته^٧: فالتهي عن الخروج في السفر في شهر رمضان نهى كراهية^٨ لا نهى تحريم، والفضل في المقام لئلا

١. كراهية: ز. ب: «كراهة» وفي هامشها كالمثبت.

٢. علي بن أبي حمزة: ز. ق، ب، ج: «أبو حمزة». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت. وفي هامش

«ج» أيضاً: «أبو حمزة الشمالي».

٣. هامش «ج»: «في».

٤. تخاف: ع: «يخاف».

٥. بأخ: ز، ع، ق، ج: «أخ». هامش «ب» و«ع» و«ق»: «أخاً».

٦. هامش «ج»: «في».

٧. أن: هامش «ع»: «أنه».

٨. ع: «له».

٩. ع: «له».

١٠. ي: «أسكنه الله جنته».

١١. كراهية: ع، ب، ي، ق، ز: «كراهة».

يَقْصُرُ^١ فِي الصَّيَامِ.

[٣-١٩٧٢] وقد روى القلاء عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام أنه سُئِلَ عن الرجل يَعْرِضُ له السفر في شهر رمضان وهو مُقِيمٌ، وقد مَضَى منه أَيَّامٌ؟ فقال: لا بأس بأن^٢ يُسَافِرَ وَيُفْطِرَ ولا يَصُومَ.

وقد روى ذلك أبا نُ بن عثمان عن الصادق عليه السلام.

[٤-١٩٧٣] وسُئِلَ^٣ الصادق عليه السلام عن الرجل يَخْرُجُ يُشَيِّعُ أخاه مَسِيرَةً يَوْمَيْنِ أو ثلاثة؟ فقال: إن كان في شهر رمضان فليُفْطِرْ. فسُئِلَ^٤ أيُّهما أفضل: يُقِيمُ^٥ ولا يَصُومُ، أو يُشَيِّعُهُ؟ قال: يُشَيِّعُهُ، إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٦ وَضَعَ الصَّوْمَ عنه إذا شَيَّعَهُ.

[٥-١٩٧٤] وروى الوشاء عن حماد بن عثمان، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل من أصحابي قد جاءني خبره من الأعوص^٧ ١٩٥٨ وذلك في شهر رمضان، أَتَلَقَّاهُ^٨ ١٩٦١ وَأُفْطِرُ^٩؟ قال: نعم. قلت: أَتَلَقَّاهُ وَأُفْطِرُ^{١٠}، أو أَقِيمُ وَأَصُومُ؟ قال: تَلَقَّاهُ وَأُفْطِرْ.

١. يقْصُرُ: هامش «ج» و«ي»: «يقضي». ٢. بأن: هامش «ج»: «أن».

٣. وسئل: هامش «ب»: «فُسِّلَ».

٤. فسئل: ع، ج، ي، ق، ز، هامش «ب»: «قيل». وفي هامش «ع» و«ي» كالمثبت. هامش «ي»: «فسئل». ٥. أيُّهما: ع: «فإنَّهما».

٦. ي: - «يقيم و». ٧. ي: - «عزَّ وجلَّ». ج، ق: «تعالى».

٨. الأعوص: ع، هامش «ج»: «الأعرض». ي، هامش «ع»: «الأعواض». ب، ج، ق، ز، هامش «ي»: «الأعراض». وفي هامشها أيضاً و«هـ» هامش «ق» و«ج» كالمثبت. هامش «ب»: «أعرص».

٩. ب: - «وأفطر».

١٠. ب، ج، ز، هامش «ع» و«ق»: + «قال نعم قلت أَتَلَقَّاهُ وَأُفْطِرْ».

باب وجوب التقصير في الصوم في السفر

[١٩٧٥-١] روى يحيى بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر^١ فيه^٢ في الحضر. ثم قال: إن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، أصوم شهر رمضان في السفر؟ فقال: لا. فقال: يا رسول الله، إنه عليّ يسير. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله تبارك وتعالى تصدّق^٣ على مرّضى أمّتي ومسافريها بالإفطار في^٤ شهر رمضان، أيحب^٥ أحدكم إذا تصدّق بصدقة أن تُردّ عليه؟!

[١٩٧٦-٢] وسأل عبيد بن زُرارة أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل^٦: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^٧ قال: ما أبينها! من شهد فليصمه، ومن سافر فلا يصمه. [١٩٧٧-٣] وروى محمد بن حكيم عن الصادق عليه السلام أنه قال: لو أن رجلاً مات صائماً في السفر لما^٨ صليّ عليه.

[١٩٧٨-٤] وروى خريز عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سَمِيَ رسولُ الله

١. كالمفطر: هامش «ج»: «كالمقصر». ٢. ج، ز: - «فيه».

٣. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ي: «فقال عليه السلام».

٤. ي: - «تبارك و». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٥. تصدّق: هامش «ي»: «تفضل». ٦. ز: - «بالإفطار في». ي: «في إفطار».

٧. أيحب: هامش «ع»: «وب»: «أيسر». ع: «أعجب» وفي هامشها كالمثبت.

٨. عز وجل: ق: «تعالى». ٩. البقرة: ١٨٥.

١٠. لما: هامش «ج»: «ما».

صلى الله عليه وآله قوماً^١ صاموا حين أفطرَ وقَصَرَ: العَصَا. قال: وهم العَصَا إلى يوم القيامة، وإنا لنَعْرِفُ أبناءَهم وأبناءَ أبنائهم إلى يومنا هذا.

[١٩٧٩-٥] وروى العيص^٢ بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا خرج الرجل في شهر رمضان مسافراً أفطرَ.

وقال: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله خَرَجَ من المدينة إلى مَكَّة في شهر رمضان ومعه الناس وفيهم المشاة، فلما انتهى إلى كُرَاعِ النَعِيمِ^(١٩٧) دَعَا بِقَدَحٍ من ماء فمأ بين الظهر والعصر، فَشَرِبَ وأفطرَ وأفطرَ^٣ الناس معه، وَتَمَّ أَنَاشَ على صومهم، فَسَمَّاهم العَصَا، وَإِنَّمَا يُؤَخِّدُ بِأَمْرِ^٤ رسول الله^٥ صلى الله عليه وآله^(١٩٨).

[١٩٨٠-٦] وروى أبان بن تغلب عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: خِيَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ إِذَا سَافَرُوا أَفْطَرُوا وَقَصَرُوا، وَإِذَا أَحْسَنُوا^٦ اسْتَبَشَرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا. وَشِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ^٧ وَلُدُوا فِي النَعِيمِ وَغَدُّوا^٨ بِهِ، يَأْكُلُونَ طَيِّبَ^٩ الطَّعَامِ، وَيَلْبَسُونَ لَيِّنَ^{١٠} الثِّيَابِ، وَإِذَا تَكَلَّمُوا لَمْ يَضْدُقُوا.

[١٩٨١-٧] وروى ابن محبوب عن أبي أيوب، عن عمار بن مروان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: من سافر قَصَرَ وأفطرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا سَفَرَهُ إِلَى صَيْدٍ، أَوْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ رَسُولًا^{١١} لِمَنْ يَعْصِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ طَلَبَ عَدُوَّ، أَوْ شَخْنَاءَ^{١٢}، أَوْ سِعَابِيَّةً^(١٩٩)، أَوْ ضَرَرَ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

١. قوماً: هامش «ج»: «ناساً». ٢. العيص: ع: «عيس».

٣. ج، ق، ز: - «وأفطر». وبدل «فشرب وأفطر وأفطر» في «ي»: «فشرب فأفطر».

٤. بأمر: ج: «بأمر أمر». ٥. رسول الله: ب: «الرسول» وفي هامشها كالمثبت.

٦. أحسنوا: هامش «ي»: «استحسنوا». ٧. هامش «ج»: + «إذا».

٨. غَدُّوا: ز، ع: «غدوا». ٩. طَيِّب: ج: «أطيب».

١٠. لَيِّن: ج: «ألين».

١١. رسولاً: ب، ج، ي، ق، ز، ع: «رسول» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ع: - «عدو أو». وبدل «أو» في «ز»: «و».

[١٩٨٢-٨] وقال عليه السلام: لَا يُفْطِرُ الرَّجُلُ^١ فِي شَهْرِ^٢ رَمَضَانَ إِلَّا بِسَبِيلِ^٣ حَقٍّ.
قال مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ^٤: قَدْ أَخْرَجْتُ تَقْصِيرَ الْمَسَافِرِ فِي جُمْلَةِ أَبْوَابِ
الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَالْحَدِّ الَّذِي يَحِبُّ^٥ فِيهِ التَّقْصِيرُ^٦، وَالَّذِينَ يَحِبُّ عَلَيْهِمُ التَّامُّ^٧.
[١٩٩٠:٣-٩] فَأَمَّا صَوْمُ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ: فَقَدْ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ
الصُّومُ^٩ فِي السَّفَرِ.

[١٩٨٤-١٠] وَرَوَى الْحَلَبِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَخْرُجُ مِنْ
بَيْتِهِ وَهُوَ يُرِيدُ السَّفَرَ، وَهُوَ صَائِمٌ؟ فَقَالَ: إِنْ خَرَجَ قَبْلَ أَنْ يَنْتَصِفَ النَّهَارُ فَلْيُفْطِرْ
وَلْيَقْضِ ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَإِنْ خَرَجَ بَعْدَ الزَّوَالِ فَلْيَتِمَّ يَوْمَهُ^{١٠}.

[١٩٨٥-١١] وَرَوَى الْعَلَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا
سَافَرَ الرَّجُلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَخَرَجَ بَعْدَ نِصْفِ النَّهَارِ فَعَلِيهِ صِيَامُ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَ^{١١}يَعْتَدُ
بِهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَإِذَا^{١٢} دَخَلَ أَرْضًا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَهُوَ يُرِيدُ الْإِقَامَةَ بِهَا فَعَلِيهِ
صَوْمُ ذَلِكَ الْيَوْمِ^{١٣}، وَإِنْ دَخَلَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَلَا صِيَامَ عَلَيْهِ، وَإِنْ شَاءَ صَامَ.

[١٩٨٦-١٢] وَفِي رِوَايَةِ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ
عَنْ رَجُلٍ^{١٤} يُقْبَلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ سَفَرٍ حَتَّى يَرَى أَنَّهُ سَيَدْخُلُ أَهْلَهُ ضَحْوَةً
أَوْ ارْتِفَاعَ النَّهَارِ؟ قَالَ^{١٥}: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَهُوَ خَارِجٌ لَمْ يَدْخُلْ فَهُوَ بِالْخِيَارِ؛ إِنْ شَاءَ

١. ع: - «الرجل».

٢. ع: - «شهر».

٣. بسبيل: ي: «السبيل».

٤. ي: - «رحمه الله».

ج، ق: «رضي الله عنه».

٥. قد: ع: «وقد».

٦. هامش «ج»: + «عليه».

٧. التقصير: هامش «ج»: «القصر».

٨. التمام: ق: «الإتمام».

٩. الصوم: ب، ي، ز، هامش «ج» و«ق»: «الصيام». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٠. يومه: هامش «ط» و«ب» و«ي»: «صومه».

١١. ع: - «أو».

١٢. وإذا: ي: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ع: + «وإن دخل بعد طلوع الفجر وهو يريد الإقامة بها فعليه صوم ذلك اليوم»!

١٤. رجل: ع، ب، ج، ي، ز: «الرجل».

١٥. قال: ي، هامش «ج»: «فقال».

صام، وإن شاء أفطر.

[١٩٨٧-١٣] وروى يونس بن عبد الرحمن عن موسى بن جعفر عليهما^١ السلام أنه قال في^٢ المسافر يدخل أهله وهو جنب قبل الزوال ولم يكن أكل، فعليه أن يتم صومه ولا قضاء عليه، قال^٣: يعني إذا كانت^٤ جنبته من احتلام.

[١٩٨٨-١٤] وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأتي جاريته^٥ في شهر رمضان بالنهار في السفر؟ فقال: ما عَرَفَ هذا حقَّ شهر رمضان، إن له في الليل سَبْحاً طويلاً^٦. قال: قلت له^٧: أليس له أن يأكل ويشرب ويُقَصِّر؟ قال^٨: إن الله عز وجل^٩ رَخَّصَ للمسافر في الإفطار^{١٠} والتقصير رحمةً وتخفيفاً لموضع التَّعَبِ والتَّضَبُّبِ ووَغْيِ السفر^{١١}، ولم يُرَخَّصْ له في مُجَامَعَةِ النساء في السفر بالنهار في شهر رمضان، وأوجِبَ عليه قضاء الصيام، ولم يُوجِبْ عليه قضاء تمام الصلاة إذا آب من سفره.

ثم قال: والسَّنة لا تُقَاسُ، وإنِّي إذا سافرتُ في شهر رمضان ما آكلُ كلَّ^{١٢} القوتِ، وما أَشْرَبُ كلَّ الرِّيّ.

والنهي عن الجِماع للمَقْصُر في السفر إنما هو نهي كراهة^{١٣} لا نهي تحريم.

[١٩٨٩-١٥] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: رجل صام في السفر، فقال: إن كان بَلَغَهُ أَنْ رسول الله صلى الله عليه وآله نهي عن ذلك فعليه القضاء، وإن لم يكن بَلَغَهُ فلا شيء عليه.

١. عليهما ج، ق، ز: «عليه».

٢. في: ي: «و».

٣. ع: - «قال».

٤. كانت: ع، ي: «كان».

٥. جاريته: ق، ز، هامش «ع» و«ي»: «جارية».

٦. ع: - «له».

٧. قال: ع، ي، هامش «ج»: «فقال».

٨. عز وجل: ج، ق: «تعالى».

٩. في الإفطار: ق: «للإفطار».

١٠. ع: - «و».

١١. كل: ع: «إلا» وكذا في المورد الآتي.

١٢. كراهة: ي: «كراهية».

١٣. تحريم: هامش «ي»: «تحتم».

باب صوم الحائض والمستحاضة

[١-١٩٩٠] روى أبو الصَّباح الكِنَافِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام في امرأة أصبحت صائمة، فلما ارتفعَ النهار أو كان العِشاء حاضت، أَتَفْطِرُ؟ قال: نعم وإن كان قبل المغرب فلتُفْطِرْ.

وعن امرأة ترى الطُّهُرَ في أوَّلِ النهار في شهر رمضان ولم تَغْتَسِلْ ولم تَطْعَمْ^١، كيف تَصْنَعُ بذلك اليوم؟ قال: إِنَّمَا فِطْرُهَا مِنَ الدِّمِ.

[٢-١٩٩١] وَرَوَيْ عَنْ^٢ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣: «امْرَأَةٌ طَهَّرَتْ مِنْ حَيْضِهَا أَوْ دَمِ نِفَاسِهَا فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، ثُمَّ اسْتَحَاضَتْ فَصَلَّتْ وَصَامَتْ شَهْرَ رَمَضَانَ كُلَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْمَلَ^٤ مَا تَعْمَلُهُ^٥ الْمُسْتَحَاضَةُ مِنَ الْغَسْلِ لِكُلِّ صَلَاتَيْنِ، هَلْ يَجُوزُ صَوْمُهَا^٦ وَصَلَاتُهَا^٧ أَمْ لَا؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَقْضِي صَوْمَهَا وَلَا تَقْضِي صَلَاتَهَا، لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤْمِنَاتِ مِنْ نِسَائِهِ بِذَلِكَ.

[٣-١٩٩٢] وَرَوَيْ عَنْ^٨ سَمَاعَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ؟

١. ز. هامش «ي» و «ق»: + «شَيْنًا». ٢. ع - «عن». و وردت كنسخة بدل في «ب».

٣. ج. ي. ق. ز. - «عليه السلام». ٤. ما: هامش «ج»: «بما».

٥. تعمله: ع. ج. ز. هامش «ي»: «تعمل». ٦. و: ق. «أو».

٧. صومها وصلاتها: ي: «صلاتها وصومها». ٨. ع - «عن».

قال^١: تصوم شهر رمضان إلا الأيام التي كانت تحيضُ فيهنَّ^٢، ثمَّ تقضيها من بعده^٣.
 [١٩٩٣-٤] وسأل عبد الرحمن بن الحجاج أبا الحسن عليه السلام عن المرأة تلدُ بعد العصر، أتتت ذلك اليوم أم تُفطر؟ فقال: تُفطر، ثمَّ تقضي ذلك اليوم.
 [١٩٩٤-٥] وروى العيصُ بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن المرأة تطمُتُ في شهر رمضان قبل أن تغيب الشمس؟ قال: تُفطر حين^٤ تطمُتُ.
 [١٩٩٥-٦] وروى علي بن الحكم عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألتُه عن امرأة مَرَضَتْ في شهر رمضان أو طمِئَتْ أو سافَرَتْ، فماتت قبل أن يخرج شهر رمضان، هل يقضى^٥ عنها؟ قال: أمّا الطمُتُ والمرض فلا، وأمّا السفر فنعم.
 [١٩٩٦-٧] وروى ابن مُسكان عن محمد بن جعفر، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: إنَّ امرأتي جَعَلَتْ على نفسها صوم شهرين، فوَضَعَتْ ولدها وأدركها الحبلُ فلم تقِدِرْ^٦ على الصوم. قال: فلتَصَدِّقْ مكان كلِّ يومٍ بِمُدٍّ^٧ على مسكين.

١. قال: ع: «فقال».

٢. تحيضُ فيهنَّ: هامش «ج»: «يحضهنَّ».

٣. بعده: ي، ج: «بعد» وفي هامشها كالمثبت.

٤. حين: ج، ق، هامش «ي» و«ب»: «حيث». وفي هامش «ج» و«ق» كالمثبت.

٥. يقضى: ي: «تقضى».

٦. تقدر: ب، ي، ز، هامش «ط» و«ج» و«ق» و«قو». وفي هامش «ز» و«ب» كالمثبت.

٧. بمد: هامش «ج»: «مدأ».

باب قضاء صوم شهر رمضان

[١٩٩٧-١] روى عُقْبَةُ بن خالد عن أَبِي عبد الله عليه السلام في رجل مَرَضَ في شهر رمضان فلما بَرَأَ أراد الحجَّ، كيف يَصْنَعُ بقضاء الصوم؟ قال: إذا رَجَعَ فليَصُمْهُ^٢.

[١٩٩٨-٢] وسأله عبد الرحمن بن أَبِي عبد الله عن قضاء شهر رمضان في ذي الحِجَّة وقَطْعِهِ؟ قال: أَقْضِهِ في ذي الحِجَّة واقْطَعْهُ إن شِئْتَ.

[١٩٩٩-٣] وروى الحَلْبِيُّ عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: إذا كان على الرجل شيء من صوم شهر رمضان فليَقْضِهِ^٣ في أيِّ شهر^٤ شاء أَيْاماً مُتَتَابِعَةً، فإن لم يَسْتَطِعْ فليَقْضِهِ كيف شاء، وليُخْصِ^٥ الأَيْامَ، فإن فَرَّقَ فَحَسَنَ، وإن تَابَعَ فَحَسَنَ.

[٢٠٠٠-٤] وسأل سليمان بن جعفر الجعفري أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الرجل يكون عليه أَيْام من شهر رمضان، أُيْقِضَها متفرقة؟ قال: لا بأس بتَفْرِقَةٍ قضاء شهر رمضان، إنما الصيام الذي لا يُفَرِّقُ صوم^٦ كَقَارَةِ الظَّهَارِ، وكَقَارَةِ الدَّمِ، وكَقَارَةِ اليمين.

[٢٠٠١-٥] وروى جَمِيل عن زُرَّارَةَ، عن أَبِي جعفر عليه السلام في الرجل يَمْرُضُ فيُدْرِكُهُ شهر رمضان ويَخْرُجُ عنه وهو مريض، فلا يَصِحُّ حتَّى يُدْرِكَهُ شهر رمضان آخَرُ، قال: يَتَصَدَّقُ عن الأوَّلِ، ويصوم الثاني، وإن^٧ كان صَحَّ فيما بينهما ولم يَصُمْ^٨ حتَّى

١. في: هامش «ي»: «عن».

٢. فليصمه: هامش «ط» و«ج»: «فليقضه».

٣. فليقضه: هامش «ج»: «فليصمه».

٤. شهر: ع، هامش «ج»: «الشهور».

٥. وليحص: ق: «فليحص».

٦. صومه: ج: «صومه».

٧. وإن: هامش «ج»: «فإن».

٨. يصم: ي: «يصمه».

أَدْرَكَه شهر رمضان آخِرَ صامِهَا جَمِيعاً وَتَصَدَّقَ^١ عَنِ الْأَوَّلِ.

وَمِنْ فَاتِهِ شَهْرَ رَمَضَانَ حَتَّى يَدْخُلَ الشَّهْرَ الثَّالِثَ مِنْ مَرَضٍ^٢ فَعَلِيهِ أَنْ يَصُومَ هَذَا الَّذِي دَخَلَ، وَتَصَدَّقَ^٣ عَنِ الْأَوَّلِ لِكُلِّ يَوْمٍ يُدُّ مِنْ طَعَامٍ، وَيَقْضِي الثَّانِي^{١٢٠٣}.

[٢٠٠٢-٦] وَرَوَى ابْنُ مُحْبُوبٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بُرَيْدِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ أَتَى أَهْلَهُ فِي يَوْمٍ يَقْضِيهِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: إِنْ كَانَ أَتَى أَهْلَهُ قَبْلَ الزَّوَالِ^٤ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ إِلَّا يَوْمَاهُ مَكَانَ يَوْمٍ، وَإِنْ أَتَى أَهْلَهُ بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَلَى عَشْرَةِ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ مَدٍّ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ^٥ صَامَ يَوْمًا مَكَانَ يَوْمٍ، وَصَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كَقَارَةٍ لَمَّا صَنَعَ^٦.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ إِنْ أَفْطَرَ قَبْلَ الزَّوَالِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَفْطَرَ بَعْدَ الزَّوَالِ فَعَلِيهِ الْكَفَّارَةُ مِثْلَ مَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا^٧ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

[٢٠٠٣-٧] وَرَوَى سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَقْضِي شَهْرَ رَمَضَانَ فَيُكْرِهُهَا زَوْجُهَا عَلَى الْإِفْطَارِ؟ فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُكْرِهَهَا بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

[٢٠٠٤-٨] وَسَأَلَهُ سَمَاعَةَ عَنْ قَوْلِهِ: الصَّائِمُ بِالْخِيَارِ إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ؟ قَالَ: إِنْ ذَلِكَ فِي الْفَرِيضَةِ، فَأَمَّا فِي النَّافِلَةِ فَلَهُ أَنْ يُفْطَرَ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ.

[٢٠٠٥-٩] وَرَوَى ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَتَمِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَوَيَّ الصَّوْمَ^٨ فَيُلْقَاهُ أَخُوهُ الَّذِي هُوَ عَلَى أَمْرِهِ، فَيَسْأَلُهُ أَنْ يُفْطَرَ، أَيْفُطَرُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ تَطَوُّعًا أَجْزَأَ وَحُسِبَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ قِضَاءً فَرِيضَةٌ قَضَاهُ.

١. تَصَدَّقَ: ي: «يَتَصَدَّقُ». ٢. مَرَضٌ: ع، هَامِش «ب»: «مَرَضُهُ».

٣. تَصَدَّقَ: ع: «يَصَدَّقُ». ج: «يَتَصَدَّقُ». ٤. الزَّوَالُ: ع، ي، هَامِش «ج»: «زَوَالُ الشَّمْسِ».

٥. يَوْمًا: ع، ج: «يَوْمٍ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٦. ي: - «عَلَيْهِ».

٧. صَنَعَ: هَامِش «ج»: «ضَمَّعَ». ٨. ي: - «يَوْمًا».

٩. مِنْ: هَامِش «ي»: «فِي». ١٠. الصَّوْمُ: ع، هَامِش «ق»: «الصَّيَامُ».

وإذا أصبح الرجل وليس من نيته أن يصوم ثم بدا له، فله أن يصوم.

[٢٠٠٦-١٠] وسئل عليه السلام^١ عن الصائم المتطوِّع تعرُّض له الحاجة؟ فقال^٢: هو بالخيار ما بينه وبين العصر، وإن مكث حتى العصر ثم بدا له أن يصوم ولم يكن نوى ذلك، فله أن يصوم ذلك اليوم إن شاء.

وإذا طهرت المرأة من حيضها وقد بقي عليها بقية يوم صامت ذلك المقدار تأديباً وعليها قضاء ذلك اليوم، وإن حاضت وقده بقي عليها بقية يوم أفطرت وعليها القضاء

وإذا وجب على الرجل صوم^٣ شهرين متتابعين فصام شهراً ولم يصم من الشهر الثاني شيئاً، فعليه أن يُعيد صومه ولم يُجزَّئه^٤ الشهر الأول إلا أن يكون أفطر لمرض، فله أن يبيّن على ما صام، فإن الله عز وجل^٥ حبسه، فإن صام شهراً وصام من الشهر الثاني أياماً ثم أفطر فعليه^٦ أن يبيّن على ما صام.

[٢٠٠٧-١١] وروى موسى بن بكر عن الفضيل^٧، عن أبي عبد الله عليه السلام قال في رجل عليه صوم شهر فصام منه خمسة عشر يوماً، ثم عرّض له أمر، فقال^٨: إن كان صام خمسة عشر يوماً فله أن يقضي ما بقي، وإن كان صام أقل من خمسة عشر يوماً لم يُجزَّئه^٩ حتى يصوم شهراً تاماً.

[٢٠٠٨-١٢] وروى منصور بن حازم عنه عليه السلام^{١٠} أنه قال في رجل صام في ظهاري

١. ز. ق. - «عليه السلام». ٢. ج. ز. + «له».

٣. ز. - «هو». ٤. بينه: ع. هامش «ب»: «بين الظهر».

٥. ع. - «قد». ٦. صوم: هامش «ج»: «صيام».

٧. يجزئه: ب. ع. ج. ي. ق. ز. «يجزه». ٨. عز وجل: ج. ي. ق. «تعالى».

٩. فعليه: ع. «عليه». ١٠. الفضيل: هامش «ج»: «الفضل».

١١. فقال: ع. «قال».

١٢. لم يجزه: ب. ي. ق. ز. ج. «لم يجزه» وفي هامشها: «لم يجزه له».

١٣. ق. ج. ز. - «عليه السلام».

شعبان، ثم أدرّكه شهر رمضان، قال: يَصُومُ شهر رمضان، ثمَّ يَسْتَأْنِفُ الصوم، وإن^١ هو صام في الظُّهَار فزاد في النصف يوماً قَضَى بَقِيَّتِهِ.

[٢٠٠٩-١٣] وروى ابن محبوب عن أبي أيوب، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل كان عليه صوم شهرين مُتتَابِعِينَ في ظُهار، فصام ذا القِعدة ودخل^٢ عليه ذو الحِجَّة، قال^٣: يصوم ذا الحِجَّة كُلَّهُ إِلَّا أَيَّامَ التَّشْرِيقِ، ثمَّ يَقْضِيهَا في أوَّل يوم^٤ من المحرم حتَّى يُتِمَّ ثلاثة أَيَّام فيكون قد صام شهرين مُتتَابِعِينَ. قال: ولا ينبغي له أن يَقْرَبَ أهله حتَّى يَقْضِيَ ثلاثة أَيَّام التَّشْرِيقِ التي لم يَصُمْهَا، ولا بأس إن صام شهراً ثمَّ صام من الشهر الذي يَلِيهِ أَيَّاماً ثمَّ عَرَضَتْ له عِلَّةٌ أن يَقْطَعَهَا^٥، ثمَّ يَقْضِيَ^٦ بعد تمام الشهرين.

١. وإن: ع، هامش «ب»: «فإن».

٢. ودخل: هامش «ي»: «فذخل».

٣. قال: ع: «فقال».

٤. يوم: ع، ج، ق، ي، ز، ب: «أَيَّام» وفي هامشها كالمثبت.

٥. يقطعها: ع، ج، ق، ي، هامش «ب»: «يقطعه». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. يقضي: ي: «نقضي».

باب قضاء الصوم عن الميت

[٢٠١٠-١] روى أبان بن عثمان عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا صام الرجل شيئاً من شهر رمضان، ثم لم يزل مريضاً حتى مات فليس عليه قضاء^١، وإن^٢ صحَّ ثم مَرَضَ^٣ ثم مات وكان له مال تُصَدَّقَ عنه^٤ مكان كلِّ يوم بُدِّ، فإن^٥ لم يكن له مالٌ صام^٦ عنه وليه.

وإذا مات رجل وعليه صوم^٧ شهر رمضان فعلى وليه أن يقضي عنه، وكذلك من فاتته في السفر والمرض إلا أن يكون مات في مرضه من قبل أن يصحَّ بمقدار ما يقضي به صومه فلا قضاء عليه إذا كان كذلك. وإن^٨ كان للميت وليان فعلى أكبرهما من الرجال أن يقضي عنه، فإن^٩ لم يكن له ولي من الرجال قضى عنه وليه من النساء.

[٢٠١١-٢] وقد روي عن الصادق عليه السلام أنه قال: إذا مات الرجل وعليه صوم شهر رمضان فليقتض عنه من شاء من أهله.

[٢٠١٢-٣] وكتب محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه إلى أبي محمد الحسن بن علي

١. قضاء: ع: «شيء» وفي هامشها كالمثبت. ب: + «شيء».

٢. وإن: ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ز: - «ثم مرض». وبدلها في «ع»: «من مرض» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ج: + «وليته».

٥. فإن: ع، ي، هامش «ج»: «وإن».

٦. صام: ع، ج، ق، هامش «ب»: «يقضي». هامش «ي»: «قضى». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٧. صوم: هامش «ع»: «صيام».

٨. وإن: هامش «ب» و «ج»: «وإذا».

٩. فإن: هامش «ج» و «ي»: «وإن».

عليهما السلام في رجل مات وعليه قضاء من شهر رمضان عشرة أيام وله وليان، هل يجوزُ لهما أن يَقْضِيَا عنه جميعاً خمسة أيام أحد الوليَّين وخمسة أيام الآخر؟ فَوَقَّعَ عليه السلام: يَقْضِي عنه أكبر وليَّيه^١ عشرة أيام ولأءٍ إن شاء الله^٢.

قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله^٣: وهذا التَّوَقُّيعُ عندي مع تَوَقُّيعاته إلى محمّد بن الحسن الصَّفَّار بخطّه عليه السلام.

١. وليَّيه: ع، ز، ح: «وليَّيه».

٢. ي: + «تعالى».

٣. ي: - «رحمه الله». ز، ح: «رضي الله عنه».

باب فدية صوم النذر

[١-٢٠١٣] روى^١ أحمد بن محمد بن أبي نصر البرنظي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في رجل نذر على نفسه إن هو سَلِمَ من مرضٍ أو تَخَلَّصَ من حَبْسٍ أن يصومَ كلَّ يوم أربعاء، وهو اليوم الذي تَخَلَّصَ فيه، فَعَجَزَ عن ذلك لعلَّةٍ أصابته أو غير ذلك، قَدَّ اللَّهُ عزَّ وجلَّ^٢ للرجل^٣ في عُمُرِهِ واجتَمَعَ عليه صومٌ كثير، ما كفارة ذلك؟ قال: تَصَدَّقْ لكلِّ^٤ يومٍ مَدًّا^٥ من حِنطةٍ أو مَدًّا^٦ تمر^٧.

[٢-٢٠١٤] وفي رواية إدریس بن زید^٨ وعليّ بن إدریس عن الرضا عليه السلام: تَصَدَّقْ^٩ عن^{١٠} كلِّ يومٍ مَدًّا من^{١١} حِنطةٍ أو شَعِير.

١. روى: ق: «وروى».

٢. ز، ق: - «عزَّ وجلَّ».

٣. ع: - «للرجل».

٤. تصدَّق: ق، هامش «ج» و«ي»: «يتصدق».

٥. لكل: ب: «عن كلِّ» وفي هامشها كالمثبت. ٦. مدًّا: ق، هامش «ج»: «بمد».

٧. ي: - «بمد». ق: + «من».

٨. بمد: تمر: ز، ب، ج: «تمر بمد» وفي هامشها: «بمد من تمر».

٩. زيد: ز، ج: «يزيد». وفي هامشها: «زياد» وكالمثبت.

١٠. تصدَّق: ق، هامش «ج»: «يتصدق». ١١. ق: - «عن».

١٢. ع، ز: - «من».

باب صوم الإذن

[٢٠١٥-١] روى الفضيل بن يسار عن أبي جعفر^١ عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا دخل رجل بلدًا فهو ضيفٌ على من بها من أهل دينه حتى يُوَحَّلَ عنهم، ولا ينبغي للضيف أن يصوم إلا بإذنهم لئلا يَعمَلُوا شيئاً فيفسد، ولا ينبغي لهم أن يصوموا إلا بإذن الضيف لئلا يَحْتَشِمَهُمْ^(٢٠٤) و^٢يشتهي فيتركه لهم.

[٢٠١٦-٢] وروى نسيط بن صالح^٣ عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من فقه الضيف أن لا يصوم تطوعاً إلا بإذن صاحبه، ومن طاعة المرأة لزوجها أن لا تصوم تطوعاً إلا بإذنه وأمره، ومن صلاح العبد وطاعته ونصيحته^٥ لمولاه أن لا يصوم تطوعاً إلا بإذن مولاه، ومن برّ الولد بأبويه^٦ أن لا يصوم تطوعاً إلا بإذن أبويه وأمرهما، وإلا كان الضيف جاهلاً، وكانت المرأة عاصية، وكان العبد فاسداً^٧ عاصياً، وكان الولد عاقاً.

١. أبي جعفر: ب، ج، ي، ز، ق، هامش «ع»: «أبي عبد الله». وفي هامش النسخ الأربعة الأولى

كالمثبت. ٢. ع: - «و».

٣. صالح: ب: «سالم» وفي هامشها كالمثبت. ٤. رسول الله: ي: «النبي».

٥. نصيحته: ي، ع، هامش «ب» و«ج»: «نصحه».

٦. بأبويه: ي: «لأبويه». ٧. ي: - «فاسداً».

باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان
وما جاء في العشر الأواخر وفي ليلة القدر

[١-٢٠١٧] روى العلاء عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام أنه قال: يُغْتَسَلُ^١ في ثلاث ليالٍ من شهر رمضان: في تسع عشرة^٢، وإحدى وعشرين، وثلاث وعشرين. وأُصِيبَ أميرُ المؤمنين عليه السلام في تسع عشرة، وقُبِضَ عليه السلام^٣ في إحدى وعشرين. قال: والغسل في أول الليل، وهو يُجْزَى إلى آخره.

[٢-٢٠١٨] وقد رُوِيَ أَنَّهُ يُغْتَسَلُ في ليلة سبع عشرة^٤.

[٣-٢٠١٩] وروى زُرارة وَفُضِّل عن أبي جعفر عليه السلام قال: الغسل في شهر رمضان عند وجوب^٥ الشمس قُبَيْلَهُ^٦، ثُمَّ يَصَلِّي وَيُفْطِر^٧ ٢٠٥٧.

[٤-٢٠٢٠] وروى سَماعة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا دخل العَشْرُ الأواخر شَدَّ المِئْزَرَ^٨ ٢٠٦، واجْتَنَبَ النساءَ، وأَحْيَى الليل، وَتَقَرَّغَ للعبادة^٩.

١. يغتسل: ق، ز: «تغتسل».

٢. تسع عشرة: ع، ب، ج، ق، ز: «تسعة عشر». وكذا في المورد الآتي.

٣. ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٤. سبع عشرة: ع، ب، ي، ق، ز، ج: «سبعة عشر» وفي هامشها كالمثبت.

٥. وجوب: هامش «ق»: «غروب». ٦. قبيله: هامش «ج»: «قبله».

٧. يَصَلِّي وَيُفْطِر: ق: «تَصَلِّي وَيُفْطِر». ٨. للعبادة: ق: «للعادة».

[٥-٢٠٢١] وروى سليمان الجعفري عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: صَلَّ ليلة إحدى وعشرين^١ وثلاث وعشرين مائة ركعة، تقرأ في كل ركعة الحمد مرةً، وقل هو الله أحد عشر مرات.

[٦-٢٠٢٢] وقال الصادق عليه السلام: في ليلة تسع عشرة^٢ من شهر رمضان التقدير، وفي ليلة إحدى وعشرين القضاء، وفي ليلة^٣ ثلاث وعشرين إبرام ما يكون في السنة إلى مثلها، ولله عز وجل أن يفعل ما يشاء في خلقه.

[٧-٢٠٢٣] وروى رفاعة عنه عليه السلام^٤ أنه قال: ليلة القدر هي أول السنة، وهي آخرها.

[٨-٢٠٢٤] وأرى رسول الله صلى الله عليه وآله في منامه بني أمية يصعدون^٥ منبره من بعده، يضلون الناس عن الصراط^٦ الفهري، فأصبح^٧ كئيباً حزيناً، فهبط عليه^٨ جبرئيل عليه السلام^٩ فقال: يا رسول الله، ما لي أراك كئيباً حزيناً؟ قال^{١٠}: يا جبرئيل، إنني رأيت بني أمية في ليلتي هذه يصعدون^{١١} منبري من بعدي، يضلون الناس عن الصراط الفهري. فقال^{١٢}: والذي بعثك بالحق نبياً^{١٣}، إن هذا شيء^{١٤} ما أطلعت عليه! ثم عزج إلى السماء فلم يلبث أن نزل عليه بآي من القرآن يؤنسها^{١٥}:

١. ع، ب، ج: + «ليلة».
٢. تسع عشرة: ع، ز، ب، ج: «تسعة عشر». ق: «تسع عشر».
٣. ع: - «ليلة».
٤. ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».
٥. ب، هاشم «ج»: + «على».
٦. الصراط: هاشم «ج»: «الصلة».
٧. فأصبح: ز: «وأصبح».
٨. ع: - «عليه».
٩. جبرئيل: ق: «جبرائيل» وكذا في المورد الآتي.
١٠. ز: - «عليه السلام».
١١. قال: ب: «فقال».
١٢. فقال: ع، هاشم «ج»: «قال».
١٣. فقال: ع، هاشم «ج»: «شيء».
١٤. ز، ع: - «نبياً».
١٥. بها: هاشم «ج»، نسخة بدل من «ي»: «فيها».

﴿ أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ، ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ، مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمَتَّعُونَ ۚ ١﴾
 وأنزل عليه: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ، لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ
 شَهْرٍ ٢﴾ جَعَلَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ مِنْ مُلْكِ بَنِي أُمَيَّةَ.

[٢٠٢٥-٩] وسأل رجل الصادق عليه السلام فقال: أخبرني عن ليلة القدر كانت أو

تكون في كل عام؟ فقال: لو رُفِعَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ لَرُفِعَ الْقُرْآنُ.

[٢٠٢٦-١٠] وسأل مُهران أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عز وجل^٣: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ

فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ ٤﴾ قال: هي ليلة القدر، وهي في كل سنة في شهر رمضان في
 العشر الأواخر، ولم يُنَزَلِ الْقُرْآنُ إِلَّا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ اللَّهُ عز وجل^٥: ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ
 كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ٦﴾ قال: يُقَدَّرُ فِي^٧ لَيْلَةِ الْقَدْرِ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى مِثْلِهَا
 مِنْ قَابِلٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ أَوْ طَاعَةٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ أَوْ مَوْلُودٍ أَوْ أَجَلٍ أَوْ رِزْقٍ، فَمَا قُدِّرَ فِي
 تِلْكَ اللَّيْلَةِ وَفُضِيَ فَهُوَ مُحْتَوَمٌ، وَلِلَّهِ عز وجل فيه المشيئة^٨. قال: قلت له: ﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ
 خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ٩﴾ أَيُّ شَيْءٍ^{١٠} عَنَىٰ بِذَلِكَ؟ فقال: الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ،
 وَلَوْ لَا مَا يُضَاعَفُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا بَلَغُوا^{١١}، وَلَكِنَّ اللَّهَ عز وجل^{١٢}

يُضَاعِفُ لَهُمُ الْحَسَنَاتِ.

[٢٠٢٧-١١] وسئل الصادق عليه السلام: كيف تكون^{١٣} ليلة القدر خيراً من ألف شهر؟

قال: العمل الصالح فيها خير من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر.

١. الشعراء: ٢٠٥ - ٢٠٧.

٢. القدر: ١ - ٣. ي: «إلى آخرها». ع: «من ملك بني أُمَيَّةَ».

٣. عز وجل: ق: «تعالى». ٤. الدخان: ٣.

٥. قال الله: ي: «وقال». ٦. عز وجل: ي، ق، هامش «ج»: «تعالى».

٧. الدخان: ٤. ٨. ج، نسخة بدل من «ي»: «كل».

٩. ولله: هامش «ج»: «فلله». ١٠. المشيئة: ب، ج، ي، ق: «المشيئة».

١١. شيء: ز، ع، هامش «ي»: «شهر». ١٢. القدر: ٣.

١٣. عز وجل: ق، ج: «تعالى». ١٤. تكون: ب، ي: «يكون».

[١٢-٢٠٢٨] وروى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نَزَلَتِ التَّوْرَةُ فِي سِتِّ مَضَيِّينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَنَزَلَ الْإِنْجِيلُ فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَنَزَلَ الزَّبُورُ فِي لَيْلَةِ ثَمَانٍ عَشْرَةَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

[١٣-٢٠٢٩] وَرَوَى عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ عَلَامَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: عَلَامَتُهَا أَنْ تَطْيِبَ رِيْحُهَا، وَإِنْ كَانَتْ فِي بَرْدٍ دَفِئَتْ [٢٠٨]، وَإِنْ كَانَتْ فِي حَرٍّ بَرَدَتْ وَطَابَتْ.

[١٤-٢٠٣٠] وَسُئِلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: تَنْزَلُ فِيهَا الْمَلَائِكَةُ وَالْكَتَبَةُ إِلَى السَّمَاءِ^{١١} الدُّنْيَا فَيَكْتُبُونَ مَا يَكُونُ فِي^{١٢} أَمْرِ السَّنَةِ وَمَا يُصِيبُ الْعِبَادَ وَأَمْرُهُ عِنْدَهُ^{١٣} عَزَّ وَجَلَّ^{١٤} مَوْقُوفٌ لَهُ فِيهِ الْمَشِيئةُ^{١٥}، فَيَقْدَمُ مِنْهُ^{٢٠٩} مَا يَشَاءُ، وَيُؤَخَّرُ مِنْهُ مَا يَشَاءُ، وَيَمُحُو وَيُثَبِّتُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ.

[١٥-٢٠٣١] وَرَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَصِيرٍ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، اللَّيْلَةُ الَّتِي يُرْجَى^{١٦} فِيهَا مَا يُرْجَى^{١٧} أَيُّ لَيْلَةٍ

١. اثنتي: ب، ج، ز: «اثني».

٣. ثمان: ي: «ثمان».

٤. القرآن: ج، ق، هاشم «ب» و«ي» و«ز»: «الفرقان». وفي هامش «ج» و«ق» كالمثبت.

٥. ز: - و: «و».

٧. تطيب: ع: «يطيب».

٩. ج، ي، ق: - «عليه السلام».

١١. السماء: ق، هاشم «ب» و«ج»: «سما».

١٣. أمر عنده: ع: «أمر عبده». هاشم «ج»: «أمره عنده».

١٤. نسخة بدل من «ي»: «هو».

١٦. يرجى: ع، ج: «يرجو» وفي هامشها كالمثبت.

١٧. يرجى: ع: «يرجو». ب، ج، ق، هاشم «ي»: «نرجو». وفي هامش «ب» و«ج» و«ق» كالمثبت.

هي؟ فقال: في ليلة إحدى وعشرين أو^١ ثلاث وعشرين. قال: فإن لم أقو^٢ على كُتُبِها؟ فقال: ما أيسرَ ليلتين فيما تَطْلُبُ^٣. قال: فقلت: رُبما رأينا الهلال عندنا وجاءنا من يُخْبِرُنَا بخلاف ذلك في^٤ أرض أخرى. فقال: ما^٥ أيسرَ أربع ليالٍ فيما تَطْلُبُ^٦ فيها.

قلت: جُعِلْتُ فِدَاكَ، ليلة ثلاث وعشرين ليلة الجُهَنِّي^٧؟ قال: إن ذلك لَيُقَالُ. قلت: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إن سليمان بن خالد^٨ رَوَى أَن في^٩ تسع عشرة يُكْتَبُ وَفْدُ الْحَاجِّ. فقال: يا أبا مُحَمَّد، وَفْدُ الْحَاجِّ يُكْتَبُ في ليلة القدر والمنايا والبلايا والأرزاق^{١٠} وما يكون إلى مثلها في قابلٍ، فاطْلُبْها في إحدى وعشرين^{١١} و ثلاث وعشرين، وَصَلِّ في كلِّ واحدة منها مائة ركعة، وأحْيِها^{١٢} إن اسْتَطَعْتَ إلى النور^{١٣}، واغْتَسِلْ^{١٤} فيها.

قال: قلت: فإن لم أقدرُ على ذلك وأنا قائم؟ قال: فَصَلِّ وأنت جالس. قلت: فإن لم أستطع؟ قال^{١٥}: فعلى فراشك. قلت: فإن لم أستطع؟ فقال: لا عليك أن تَكْتَحِلَ^{١٦} أَوَّلَ الليل بشيء من النوم^{١٧}، إن أبواب السماء تُفْتَحُ في شهر رمضان، وتُصَفَّدُ^{١٨}

١. أو: هامش «ج»: «و».

٢. أقو: ق: «يقو».

٣. تطلب: ب: «يطلب».

٤. ربما: ع، هامش «ج»: «فربما».

٥. في: هامش «ق»: «من».

٦. ما: ع: «فما».

٧. تطلب: ز: «يطلب».

٨. الجهني: ب، هامش «ي» و «ق»: «القدر». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٩. هامش «ج»: «قد».

١٠. نسخة بدل من «ي»: «+ «ليلة»».

١١. نسخة بدل من «ي»: «+ «والأجال»».

١٢. ع، ب، ج، ق، ز: «و عشرين». وكذا في المورد الآتي.

١٣. أحيهما: هامش «ج»: «اختمها». ي: «أحياها».

١٤. النور: هامش «ج»: «اليوم».

١٥. واغتسل: ب، ق، ج: «فاغتسل» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. قال: ج، ز: «فقال».

١٧. ب، ي، هامش «ج»: «+ «في»».

١٨. تصفد: هامش «ج»: «تقيد».

باب الغسل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان ١٧٣

الشياطين^(١١٢)، وتُقْبَلُ الأعمالُ أَعْمَالُ الْمُؤْمِنِينَ، نَعَمْ الشهر شهر رمضان، كان يُسَمَّى على عَهْدِ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^١ المَرْزُوق.

[٢٠٣٢-١٦] وروى مُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ السَّمُطِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اللَّيَالِي الَّتِي يُرْجَى^٢ فِيهَا^٣ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ: تِسْعَ عَشْرَةٍ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ وَثَلَاثَ وَعِشْرِينَ. قُلْتُ: فَإِنْ أَخَذْتُ إِنْسَانًا الْفَتْرَةَ أَوْ عَلَّةً^٤، مَا الْمَعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ^٥: ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ^٦.

[٢٠٣٣-١٧] وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ اللَّيَالِي الَّتِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا الْغَسْلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ^٨: لَيْلَةُ تِسْعَ عَشْرَةٍ^٩ وَلَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَلَيْلَةُ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ.

وَقَالَ: لَيْلَةُ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ هِيَ لَيْلَةُ الْجُهَيْتِ، وَحَدِيثُهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِنَّ مَنَازِلِي نَاءٍ عَنِ الْمَدِينَةِ، فَكُنْزِي بَلِيلَةَ أَدْخُلُ فِيهَا. فَأَمْرُهُ بَلِيلَةَ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ.

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ^{١٠}: وَاسْمُ الْجُهَيْتِ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ^{١١} أَنَيْسٍ^{١٢} الْأَنْصَارِيُّ.

١. ز: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

٢. يَرْجَى: ب، ز، ج: «تَرْجَى» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَنْبُتِ.

٣. فِيهَا: هَامِشَا «ي» وَ«ق»: «فِيهِنَّ».

٤. عَلَّةٌ: هَامِشُ «ج»: «الْعَلَّة».

٦. عِشْرِينَ: هَامِشَا «ج» وَ«ي»: «عِشْرُونَ».

٥. فَقَالَ: ق: «قَالَ».

٨. فَقَالَ: هَامِشُ «ج»: «قَالَ».

٧. هَامِشُ «ج»: + «قَالَ».

٩. تِسْعَ عَشْرَةٍ: ق: «تِسْعَةَ عَشَرَ».

١٠. ي: - «رَحِمَهُ اللَّهُ»، ق، ز: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

١١. ز: - «ابن» وَوَرَدَتْ كُنُسُخَةٌ بَدَلَ «ي». ١٢. أَنَيْسٌ: هَامِشُ «ج»: «أَنْس».

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الأواخر من شهر رمضان

[١-٢٠٣٤] في نوادر محمد بن أبي عمير أن^٢ الصادق عليه السلام قال: تَقُولُ^٣ في العشر الأواخر من شهر رمضان كُلَّ ليلة: «أَعُوذُ بِجَلال وَجْهِكَ الْكَرِيمِ أَنْ يَنْقُضِيَ عَنِّي شهر رمضان أَوْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ مِنْ لَيْلَتِي هَذِهِ وَلَكَ قَبْلِي تَبِعَةٌ أَوْ ذَنْبٌ تُعَذِّبُنِي عَلَيْهِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمٌ»^٥.

الدعاء في الليلة الأولى، وهي ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان:

«يَا مُوَلِّجُ اللَّيْلِ فِي النَّهَارِ^٦ وَمُوجِلُ النَّهَارِ فِي اللَّيْلِ، وَمُخْرِجُ الْحَيِّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ، يَا رَازِقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ، يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ، يَا اللَّهُ^٨ يَا رَحِيمُ، يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، لَكَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى وَالْأَمْثَالُ الْعُلْيَا وَالْكَبرِيَاءُ وَالْآلَاءُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ^٩ وَأَهْلِ بَيْتِهِ^{١٠}، وَأَنْ تَجْعَلَ اسْمِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ^{١١} فِي السُّعْدَاءِ،

١. من: ع، ج، هامش «ب»: «في». وبهامش «ج» كالمثبت.

٢. أن: ج، ق، هامش «ب»: «عن». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٣. تقول: ب: «يقول».

٤. ينقضي: ب، ي: «يقضى» وفي هامشها كالمثبت. ق، ز: «نقضي».

٥. ع، ب، ي، ق، ز: - «يا رَحْمَنُ يَا رَحِيمٌ». ٦. ع: - «شهر».

٧. نسخة بدل من «ي»: «يا». ٨. ز: - «يا اللَّهُ».

٩. ق: + «وَأَلِ مُحَمَّدٍ». ١٠. وَأَهْلُ بَيْتِهِ: هامش «ي»: «وَأَلِ مُحَمَّدٍ».

١١. اسْمِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ: ع، ج، ي، ق، ز: «فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ اسْمِي». وبدل «الليلة» في هامش «ب» و«ي»: «الليالي».

وَرُوحِي مع الشهداء، وإحساني في عِلِّيَّين، وإسألي مغفورة، وَأَنْ تَهَبَ لي يَقِيناً
تُبَاشِّرُ به قلبي، وإيماناً يَذْهَبُ^١ به الشكُّ^٢ عَنِّي، وَتُرْضِيَنِي بما قَسَمْتَ لي، وَآتِنِي
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وَقِنِي^٣ عذاب النار، وارزُقني فيها شكركَ
وذكرك والرغبة إليك والإنابة والتوبة والتوفيق لما وَقَفْتَ له مُحَمَّدًا وآله
صلواتك عليهم أجمعين».

الليلة الثانية:

«يا سَالِحَ النهار من الليل فإذا نحن مُظْلِمُونَ، وَنُجَرِّيَ الشمسَ لمستقرِّها بتقديرِكَ،
يا عزيز يا عليم، وَمُقَدِّرَ القمرِ منازلَ حَتَّى عادَ كالغُرْجُونِ القديم، يا نور كلِّ نور،
ومنتهى كلِّ رغبة، ووليَّ كلِّ نعمة، يا الله يا رحمن يا قُدُّوس يا أحد يا واحد يا فرد
يا صمد، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء الحسنى والأمثال العُلُيا والكبرياء
والآلاء، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ على مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّدٍ^٥، وَأَنْ تَجْعَلَ اسمي في هذه الليلة^٦ في
السَّعْداءِ حَتَّى تَنْتَهِيَ إلى آخر الدعاء في أوَّل ليلة.

الليلة الثالثة، وهي ليلة القدر [٢١٣]:

«يا رَبَّ ليلة القدر وجاعِلُها خيراً من ألف شهر، وَرَبَّ الليل والنهار، وَرَبَّ^٨
الجِبَالِ والبحار والظُّلُمِ والأنوار والأرض والسما، يا باريُّ يا مُصَوِّرُ يا حَنَّان يا
مَنَّان يا الله يا رحمن يا الله يا قَيُّوم يا الله يا بديع، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء
الحسنى والأمثال العُلُيا والكبرياء والآلاء، أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ على مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّدٍ،
وَأَنْ تَجْعَلَ اسمي في هذه الليلة في السَّعْداءِ» إلى آخره.

١. يَذْهَبُ: ب، ق: «يُذْهَبُ». ٢. به الشكُّ: ع، هامش «ي»: «بالشكِّ».

٣. قني: ي، ج: «قنا» وفي هامشها كالمثبت. ٤. ع، ب، ز: - «يا صمد».

٥. وآل مُحَمَّدٍ: ب، ز، هامش «ط» و«ي»: «وأهل بيته». وفي هامش «ب» و«ز» كالمثبت.

٦. ع: - «في هذه الليلة». ٧. في: هامش «ي»: «مع».

٨. ي، ق، ز: - «رَبِّ».

وتقول فيها: «اللهم اجعل فيما تقضي وفيما تُقَدِّر من الأمر المحتوم وفيما تفرق من الأمر الحكيم في ليلة القدر وفي القضاء الذي لا يُرَدُّ ولا يُبَدَّل أن تكتبني من حُجَّاج بيتك الحرام،^٣ المبرور حجهم، المشكور سعيهم، المغفور ذنوبهم، المكفر عنهم سيئاتهم، واجعل فيما تقضي وتُقَدِّر أن تمدَّ لي في عمري، وأن توسَّع لي^٤ في رزقي، وأن تُفكَّ رَقَبتي من النار يا أرحم الراحمين».

وتقول فيها: «يا مُدَبِّر الأمور، يا باعِثَ مَنْ في القبور، يا مُجَرِّي البحور، يا مُلَيِّن الحديد لداود^٥، صلَّ على محمد وآل محمد وافعل بي - كذا وكذا - الليلة الليلة، الساعة الساعة».

وارفَعْ يديك إلى السماء وقُلْهُ^٦ وأنت ساجد وراكع وقائم وجالس ورَدَّدْهُ، وقُلْهُ في آخر ليلة من شهر رمضان.

الليلة^{١٠} الرابعة:

«يا فالِقَ الإصباح، ويا جاعِلَ الليل سَكَنًا والشمس والقمر حُسبانًا، يا عزيز يا عليم، يا ذا الْمَنِّ والطَّوْلِ والقُوَّةِ والحَوْلِ والفضل والإنعام، يا^{١١} ذا^{١٢} الجلال والإكرام، يا الله يا رحمن، يا الله يا فرد، يا الله^{١٣} يا وتر، يا الله يا ظاهر يا باطن، يا حي لا إله إلا أنت، لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء، أسألك أن تُصَلِّيَ على محمد وآل محمد» ثم تَبْتِئُهُ بأوَّل الدعاء^{١٤}.

١. فيما: وردت كنسخة بدل في «ي».

٢. في: هامش «ج»: «من».

٣. ع: - «الحرام».

٤. ب، ج، ق، ز: - «تقضي و».

٥. ي: - «وتقدِّر».

٦. لي: هامش «ي»: «علي».

٧. ق: + «عليه السلام».

٨. ع: + «على».

٩. قله: هامش «ج»: «قل».

١٠. ز: - «الليلة».

١١. ع: - «يا».

١٢. ذا: هامش «ق»: «ذو».

١٣. ي، ق، ز: - «يا الله».

١٤. ق، ي: + «المتقدِّم».

الليلة^١ الخامسة:

«يا جاعِلَ الليل لباساً، والنهار معاشاً، والأرض مهّاداً، والجبال أوتاداً، يا الله يا قاهر يا جبار، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء، أسألك أن تُصَلِّيَ على محمّد وآل محمّد» ثُمَّ تَبِعَهُ إِلَى آخِرِهِ^٢.

الليلة^٣ السادسة:

«يا جاعِلَ الليل والنهار آتَيْنِ، يا من مَحَا آيَةَ الليل وجَعَلَ آيَةَ النهار مُبْصِرَةً لِنَبِيِّ فَضْلاً من رَبِّنا ورضواناً، يا مَفْضِلَ كُلِّ شَيْءٍ تَفْضِيلاً، يا الله يا ماجد^٥، يا الله يا وهّاب، يا الله^٦ يا جواد، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء، أسألك أن تُصَلِّيَ على محمّد وآل محمّد، وأن تَجْعَلَ اسمي في السُّعْداء» ثُمَّ تَبِعَهُ إِلَى آخِرِهِ^٧.

الليلة^٨ السابعة:

«يا مادَّ الظِّلِّ ولو شِئْتَ لَجَعَلْتَهُ ساكناً وجَعَلْتَ الشمسَ عليه دليلاً، ثُمَّ قَبَضْتَهُ إِلَيْكَ قَبْضاً يسيراً، يا ذا الجُودِ والطَّوْلِ والكبرياء والآلاء، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يا قُدُّوسَ يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبار يا متكبر يا خالق يا بارئ يا مُصَوِّرَ، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء، أسألك أن تُصَلِّيَ على محمّد وآل محمّد» ثُمَّ تَبِعَهُ إِلَى آخِرِهِ^٩.

١. ع، ج، ز: - «الليلة».

٢. آخره: ي: «آخر الدعاء» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ع، ز، ج: - «الليلة».

٤. ز: - «يا مفضل كل شيء تفضيلاً» ع، ق، ج: «يا مفضل كل شيء تفضيلاً» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ماجد: ي: «حامد».

٦. ق، ز: - «يا الله».

٧. آخره: ي: «آخر الدعاء» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ع، ج، ز: - «الليلة». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٩. ق، ز: - «إلى آخره».

الليلة^١ الثامنة:

«يا خازِنَ الليل في الهواء، وخازِنَ النور في السماء، ومانعَ السماء أن تَقَعَ على الأرض إلا بإذنك^٢ وحابسَها أن تَزُولا، يا عظيم^٣ يا غفور يا دائم يا الله يا دائم^٤ يا وارث يا باعِثَ مَنْ في القبور، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء الحسنَى والأمثال العُلَيَا والكبرياء والآلاء، أسألك أن تُصَلِّيَ على مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّدٍ»^٥ ثُمَّ تُتِمُّهُ^٦.

الليلة^٧ التاسعة:

«يا مُكَوِّرَ الليل على النهار، ويا^٨ مُكَوِّرَ النهار على الليل، يا عليم يا حلِيم يا حكيم يا الله، يا رَبَّ الأرباب و^٩سيّد السادات، لا إله إلا أنت، يا من هو أقربُ إليَّ من حَبْلِ الوَرِيدِ، يا الله يا الله يا الله، لك الأسماء الحسنَى والأمثال العُلَيَا والكبرياء والآلاء^{١٠}، أسألك أن تُصَلِّيَ على مُحَمَّدٍ وآل مُحَمَّدٍ» ثُمَّ تُتِمُّهُ بأوّل الدعاء.

الليلة^{١١} العاشرة، وهي ليلة الوداع:

«الحمد لله الذي لا شريك له^{١٢}، الحمد لله^{١٣} كما يَنْبَغِي لِكَرَمِ وجهه وعِزِّ جلاله، وكما هو أهله، يا نور يا قُدُّوس، يا نور يا قُدُّوس، يا سُبُّوح، يا منتهى التسبيح، يا رحمن يا فاعِلَ الرحمة يا الله، يا عليم يا الله، يا لطيف يا الله، يا جليل يا الله، لك

١. ع، ج، ق، ز: - «الليلة». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. بإذنك: هامش «ج»: «بإذنه». ٣. نسخة بدل من «ي»: «يا عفو».

٤. ق: + «يا الله».

٥. وآل مُحَمَّد: ق: «وآله». ع، هامش «ب» و«ج»: «وأهل بيته».

٦. ي: + «إلى آخره».

٧. ع، ج، ز: - «الليلة». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٨. ج، ي، ق، ز: - «يا». ووردت كنسخة بدل في «ب».

٩. هامش «ج»: + «يا». ١٠. والكبرياء والآلاء: ع: «والآلاء والكبرياء».

١١. ع، ز: - «الليلة». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٢. نسخة بدل من «ي»: «و». ١٣. ع: - «الحمد لله».

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الأواخر ١٧٩

الأسماء الحسنى والأمثال العليا والكبرياء والآلاء^١، أسألك أن تُصَلِّيَ على محمد وآل محمد^٢ ثم تُتِمَّهُ بأول الدعاء^٣.

١. ع، ز - «و الكبرياء والآلاء».

٢. وآل محمد: ع، ب، ي، ز، هامش «ج»: «وأهل بيته».

٣. بأول الدعاء: ق: «بالدعاء الأول».

باب^١ وداع شهر رمضان

[٢٠٣٥-١] روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: تَقُولُ^٢ في وداع شهر رمضان: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ في كتابك الْمُتَزَّلِ على نبيك المرسل، وقولك الحق: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾^٣ وهذا شهر رمضان قد انصرَمَ^٤، فأسألك بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وكلماتك التامات^٥ إن كان بَقِيَ عليَّ ذَنْبٌ لم تَغْفِرْهُ لي وتريد أن تُحَاسِبَنِي به أو تُعَذِّبَنِي عليه أو تُقَايِسَنِي به أن يَطْلُعَ فَجْرُ هذه الليلة أو يَنْصَرِمَ^٦ هذا الشهر إلَّا وقد غَفَرْتَهُ لي يا أرحم الراحمين. اللَّهُمَّ لك الحمد بِمِحَامِدِكَ كُلِّهَا على نعمائك كُلِّهَا أَوَّلُهَا وآخِرُهَا، ما قُلْتَ لنفسك منها وما قاله^٧ الْخَلَائِقُ الْحَامِدُونَ الْمُجْتَهِدُونَ في ذِكْرِكَ والشكر لك الذين أَعْتَنَتْهُمْ على أداء حَقِّكَ من أَصْنَافِ خَلْقِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ وَأَصْنَافِ النَّاطِقِينَ وَالْمُسَبِّحِينَ لك من جميع العالمين على أَنَّكَ بَلَّغْتَنَا شهر رمضان وعلينا من نِعَمِكَ وعندنا من قَسَمِكَ وإحسانك وتَظَاهَرِ امتنانك ما لا نُحْصِيهِ، فلك الحمد الخالد الدائم^٨ الزائد^٩ الْمُخَلَّدُ

١. ب. ع. ي. ج. ق. ز. - «باب».

٢. تقول: ق. «يقول».

٣. البقرة: ١٨٥.

٤. انصرم: هامش «ج»: «تصرم».

٥. التامات: ع. ق. ج. هامش «ب»: «التامة». وفي هامش «ع» و«ج» كالمثبت.

٦. ينصرم: ق. ي. «ينصرم».

٧. قاله: هامش «ي»: «قالك».

٨. ع. ب. ج. ي. ق. ز. - «و».

٩. الدائم: هامش «ج»: «الداعي».

١٠. الزائد: هامش «ق»: «الزكي» ع. ي. هامش «ط» و«ب» و«ج»: «الزكي».

السَّرمَدُ الذي لا يَنفَدُ طَوْلَ الأبدِ، جَلَّ ثَنَاؤُكَ^١ أَعْتَنَّا عليه حَتَّى قَضَيْتَ عَنَّا صِيامه وقيامه من صلاة، فما^٢ كان مَتَا فيه من بِرٍّ أو شكرٍ أو ذِكْرِ اللَّهِ فَتَقَبَّلْهُ مِنَّا بِأَحْسَنِ قبولك وَتَجَاوُزِكَ وَعَفْوِكَ وَصَفْحِكَ وَغَفْرَانِكَ وَحَقِيقَةِ رِضْوَانِكَ، حَتَّى تُظْفِرَنا^٣ فيه بِكُلِّ خَيْرٍ مَطْلُوبٍ وَجَزِيلٍ عَطَاءٍ مَوْهُوبٍ^٤ تُؤمِنُنا فيه من كُلِّ مَرْهُوبٍ أو بَلَاءٍ مُجْلُوبٍ أو ذَنْبٍ مَكْسُوبٍ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِعَظِيمِ مَا سَأَلْتُكَ بِهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِكَ مِنْ كَرِيمِ أَسْمَانِكَ وَجَمِيلِ^٥ ثَنَائِكَ وَخَاصَّةِ دَعَائِكَ أَنْ تُصَلِّيَ^٦ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَجْعَلَ شَهْرَنَا هَذَا أَعْظَمَ شَهْرِ رَمَضَانَ مَرَّةً عَلَيْنَا مُنْذُ أُنْزِلَتْنا إِلَى الدُّنْيَا بِرَكَّةٍ^٧ فِي عِصْمَةِ دِينِي^٨ وَخِلَاصِ نَفْسِي وَقَضَاءِ حَاجَتِي وَتَشْفِيعِي فِي مَسَائِلِي^٩ وَتَمَامِ النِّعْمَةِ^{١٠} عَلَيَّ وَصَرْفِ السُّوءِ عَنِّي وَلِبَاسِ العَافِيَةِ لِي، وَأَنْ تَجْعَلَني بِرَحْمَتِكَ مِمَّنْ^{١١} ادَّخَرْتَ لَهُ لَيْلَةَ القَدْرِ^{١٢} وَجَعَلْتَها لَهُ خَيْراً مِنْ أَلْفِ شَهْرِ فِي أَعْظَمِ الأَجْرِ وَأَكْرَمِ الذُّخْرِ وَأَحْسَنِ الشُّكْرِ وَأَطْوَلَ العُمُرِ وَأَدْوَمِ النِّسْرِ.

اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ وَعِزَّتِكَ وَطَوْلِكَ وَعَفْوِكَ وَنِعْمَانِكَ وَجَلالِكَ وَقَدِيمِ^{١٣} إِحْسَانِكَ وَامْتِنَانِكَ أَنْ لا تَجْعَلَهِ آخِرَ العَهْدِ مِنَّا لِشَهْرِ^{١٤} رَمَضَانَ حَتَّى تُبَلِّغَناهُ مِنْ قَابِلٍ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ، وَتُعَرِّفَنا هِلالَهُ مَعَ النَّاظِرِينَ إِلَيْهِ وَالْمُتَعَرِّفِينَ^{١٥} لَهُ، فِي أَغْنَى عَافِيَتِكَ

١. ج، ي، هامش «ق»: «+» و«.

٢. فما: ج: «وما».

٣. تظفرنا: هامش «ب»: «تباركتنا».

٤. ي، هامش «ق»: «+» و«.

٥. تؤمنا: هامش «ج»: «تؤمننا».

٦. جميل: هامش «ب»: «جزيل».

٧. أَنْ تُصَلِّيَ: ق: «اللَّهُمَّ صَلِّ» وَفِي هامشها: «أَنْ صَلِّ».

٨. بركة: هامش «ب»: «ببركة».

٩. النعمة: ج، ي: «النعم» وَفِي هامشها كالمثبت.

١٠. مِمَّنْ: ع، هامش «ب»: «فيمن» وَفِي هامش «ع» كالمثبت.

١١. قديم: هامش «ج»: «تقديم».

١٢. لشهر: ق، هامش «ج»: «بشهر» وَفِي هامش «ق» كالمثبت.

١٣. المتعرفين: ق: «المعترفين».

وَأَتَمَّ نِعْمَتَكَ وَأَوْسَعَ رَحْمَتِكَ وَأَجْزَلَ قِسْمِكَ.

اللَّهُمَّ يَا رَبِّي^١ الَّذِي لَيْسَ لِي رَبٌّ غَيْرُهُ، لَا تَجْعَلَ هَذَا الْوَدَاعَ مِنِّي لَهُ^٢ وَدَاعَ فَنَاءٍ، وَلَا آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي لِلْقَاءِ حَتَّى تُرَيْنِيهِ مِنْ قَابِلٍ فِي أَسْبَغِ النَّعَمِ وَأَفْضَلِ الرَّجَاءِ، وَأَنَا لَكَ عَلَى أَحْسَنِ الْوَفَاءِ، إِنَّكَ سَمِيعُ الدَّعَاءِ.

اللَّهُمَّ اسْمَعْ دُعَائِي، وَارْحَمْ تَضَرُّعِي وَتَذَلُّلِي لَكَ، وَاسْتِكَانَتِي وَتَوَكُّلِي عَلَيْكَ، فَأَنَا لَكَ مُسْلِمٌ^٣، لَا أَرْجُو نَجَاحاً وَلَا مُعَافَاةَ إِلَّا بِكَ وَمِنْكَ، فَاثْمُنْ عَلَيَّ جَلًّا ثَنَاؤُكَ وَتَقَدَّسَتْ أَسْأؤُكَ، وَابْلُغْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ وَأَنَا مُعَافٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَمَحْذُورٍ، وَجَنَّبَنِي مِنْ جَمِيعِ الْبَوَائِقِ. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَانَنَا عَلَى صِيَامِ هَذَا الشَّهْرِ حَتَّى بَلَّغْنَا آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْهُ».

١. رَبِّي: ع، هامش «ج»: «رَبِّ». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٢. ع: - «له». ٣. نسخة بدل من «ب» و«ي»: «و».

٤. ع: - «و».

باب التكبير ليلة الفطر ويومه ، وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب

[١-٢٠٣٦] روى^١ سعيد^٢ النقاش قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : أما إنَّ في الفطر تكبيراً ولكنه مسنون^٣ . قال : قلت : فأين^٤ هو ؟ قال : في ليلة الفطر في المغرب ، والعشاء الآخرة ، وفي صلاة الفجر ، وفي صلاة العيد^٥ - وفي غير^٦ رواية سعيد^٧ : وفي الظهر والعصر - . ثُمَّ تَقْطَعُ^٨ .

قال : قلت : كيف أقول ؟ قال : تقول : «الله أكبر ، الله أكبر^٩ ، لا إله إلا الله والله أكبر ، الله أكبر ولله الحمد ، الله أكبر على ما هدانا ، والحمد لله على ما أبلانا» وهو قول الله^{١٠} عز وجل^{١١} : «وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ^{١٢} وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ^{١٣}» .

[٢-٢٠٣٧] وروى أنه لا يقال فيه : «وَرَزَقْنَا مِنْ بَيْمَةِ الْأَنْعَامِ» فإن ذلك في أيام التشريق .

[٣-٢٠٣٨] وروى القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن بن راشد ، قال : قلت

١ . ع ، ج ، ي ، ق ، نسخة بدل من «ب» : «+» عن .

٢ . سعيد : ب ، ي ، ز ، هامش «ع» و «ق» : «سعد» . وفي هامش «ي» و «ز» كالمتب .

٣ . مسنون : هامش «ي» : «مستور» .

٤ . فأين : ع : «و أين» . هامش «ط» و «ج» : «فأنى» .

٥ . العيد : ي ، ز : «العيدين» .

٦ . ز : - «غير» .

٧ . سعيد : هامش «ع» : «سعد» .

٨ . تقطع : ز : «يقطع» .

٩ . نسخة بدل من «ي» : «+» «الله أكبر» .

١٠ . قول الله : ي : «قوله» .

١١ . عز وجل : ج ، ق ، «تعالى» .

١٢ . البقرة : ١٨٥ .

١٣ . ع ، ب ، ج ، ي ، ز ، ق ، «يعني الصيام» .

لأبي عبد الله عليه السلام: إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: إِنَّ الْمَغْفِرَةَ تَنْزِلُ عَلَى مَنْ صَامَ شَهْرَ
 رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ: يَا حَسَنُ، إِنَّ الْقَارِيَجَارَ^١ (٢١٧) إِنَّمَا يُعْطَى أَجْرَتَهُ عِنْدَ فَرَاغِهِ
 وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْعِيدِ. قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَمَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَعْمَلَ^٢ فِيهَا؟ فَقَالَ: إِذَا غَرَبَتِ
 الشَّمْسُ صَلَّيْتَ الثَّلَاثَ مِنَ الْمَغْرَبِ، وَارْفَعُ يَدَيْكَ وَقُلْ: «يَا ذَا الطُّوْلُ^٣، يَا ذَا الْحَوْلِ،
 يَا مُصْطَفَى مُحَمَّدٍ وَنَاصِرِهِ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَاعْفُزْ لِي كُلَّ ذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ
 وَنَسِيتُهُ أَنَا» وَهُوَ عِنْدَكَ فِي كِتَابِ مَبِينٍ وَتَحْرِزُ سَاجِداً وَتَقُولُ مِائَةَ مَرَّةَ: «أَتُوبُ إِلَى
 اللَّهِ» وَأَنْتَ سَاجِدٌ، وَتَسْأَلُ حَوَائِجَكَ^٦.

١. القاريجار: ع: «الفايزقان». ب، ز، ج، ق، هامش «ي»: «القابل لحيان». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٢. نعمل: هامشا «ب» و«ج»: «نفعل». ٣. ق: + «و». نسخة بدل من «ي»: + «يا ذا الجلال».

٤. محمد: هامشا «ب» و«ج»: «محمداً». ٥. ع: - «أنا».

٦. حوائجك: هامشا «ج» و«ي»: «حاجتك».

باب ما يجب على الناس إذا ضحَّ عندهم بالرؤية يوم الفطر

بعد ما أصبحوا صائمين

[٢٠٣٩-١] روى محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا شَهِدَ عند الإمام شاهدان أنها رَأَيا هِلَالَ مِنْذِ ثَلَاثِينَ يَوْماً أَمَرَ الْإِمَامُ بِإِفْطَارِ ذَلِكَ الْيَوْمِ إِذَا كَانَا شَهِدَا قَبْلَ زَوَالِ الشَّمْسِ^١، وَإِنْ شَهِدَا بَعْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ أَمَرَ الْإِمَامُ^٢ بِإِفْطَارِ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَأَخَّرَ الصَّلَاةَ إِلَى الْغَدِ فَيُصَلِّي^٣ بِهِمْ.

[٢٠٤٠-٢] وفي خبر آخر قال: إِذَا أَصْبَحَ النَّاسُ صِيَاماً وَلَمْ يَزُوا هِلَالَ، وَجَاءَ قَوْمٌ عُذُولٌ يَشْهَدُونَ عَلَى الرُّوْيَةِ فَلْيُفْطِرُوا وَلْيَخْرُجُوا مِنَ الْغَدِ أَوَّلَ النَّهَارِ إِلَى عِيْدِهِمْ. وَإِذَا رُئِيَ^٤ هِلَالٌ شَوَّالٌ بِالنَّهَارِ قَبْلَ الزَّوَالِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ مِنْ^٥ شَوَّالٍ، وَإِذَا^٦ رُئِيَ^٧ بَعْدَ الزَّوَالِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ.

١. زوال الشمس: ي: «الزوال». وكذا في المورد الآتي.

٢. ز: - «الإمام».

٣. فَيُصَلِّي: ج، ي، ق، ز: «فصلى».

٤. رُئِيَ: ج: «رأى».

٥. ولم: هامش «ج»: «فلم».

٦. ز: + «شهر».

٧. وَإِذَا: ج، ق، ب: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٨. رُئِيَ: ج، ز: «رأى».

[١-٢٠٤١] روى الحسين بن سعيد عن ابن فضال، قال: كتبتُ إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام أسأله عن قوم عندنا يُصَلُّون ولا يَصُومُونَ شهر رمضان، وَرُبَّمَا احْتَجَّتْ إِلَيْهِمْ يَحْضُدُونَ لي، فإذا دَعَوْتُهُم لِلْحَصَادِ^١ لم يُجِيبُونِي^٢ حَتَّى أُطْعِمَهُمْ، وَهُمْ يَحْجِدُونَ مِنْ يُطْعِمُهُمْ^٣ فَيَذْهَبُونَ إِلَيْهِمْ^٤ وَيَدْعُونِي وَأَنَا أَضِيقُ مِنْ إِطْعَامِهِمْ فِي شهر رمضان؟ فَكَتَبْتُ عَلَيْهِ السَّلَامَ بِخَطِّهِ أَعْرِفُهُ: أُطْعِمُهُمْ.

[٢-٢٠٤٢] وفي رواية مُحَمَّد بن سِنَان عن حُذَيْفَةَ بن منصور، عن أَبِي عبد الله عليه السلام^٥ قال: شهر رمضان ثلاثون يوماً لَا يَنْقُصُ أَبَداً.

[٣-٢٠٤٣] وفي رواية حُذَيْفَةَ بن منصور عن مُعَاذ بن كَثِير، وَيُقَالُ لَهُ: مُعَاذ بن مَسْلَم الهَرَاءِ^٦، عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: شهر رمضان ثلاثون يوماً لَا يَنْقُصُ وَاللَّهِ أَبَداً.

[٤-٢٠٤٤] وفي رواية مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن بَزِيْع، عن مُحَمَّد بن يَعْقُوب، عن شَعِيب، عن أَبِيهِ، عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: قلتَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ يَزُودُونَ^٧ أَنْ

١. للحصاد: هامش «ب»: «إلى الحصاد». ٢. يجيبوني: هامش «ب» و«ج»: «يجيبونني».

٣. يطعمهم: ق: «أطعمهم». ٤. إليهم: ق: «إليه».

٥. ي: «عليه السلام».

٦. الهراء: ج. هامش «ب»: «الفراء». وفي هامشها أيضاً: «الثراء».

٧. يروون: ز. هامش «ب» و«ج»: «يرون».

النبي^١ صلى الله عليه وآله ما صامَ من شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً^٢ أكثر مما صام ثلاثين. قال: كَذَبُوا، ما صامَ رسول الله صلى الله عليه وآله إلا تاماً، ولا تكون الفرائض ناقصة، إن الله تبارك^٣ تعالى خلق السنة ثلاثمائة وستين يوماً، وخلق السماوات والأرض في ستة أيام، فَحَجَرَهَا^(٢١٨) من ثلاثمائة وستين يوماً، فالسنة ثلاثمائة وأربعة وخمسون^٥ يوماً وشهر رمضان ثلاثون يوماً لِقَوْلِ اللَّهِ عز وجل: ^٦ ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾^٧ والكمالُ تامٌ، وشؤال تسعة وعشرون يوماً، وذو القعدة ثلاثون يوماً لِقَوْلِ اللَّهِ عز وجل^٨: ^٩ ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾^{١٠} فالشهر هكذا ثم هكذا، أي شهر^{١١} تامٌ وشهر ناقصٌ، وشهر رمضان لا يَنْقُصُ أبداً، وشعبان لا يَتِمُّ أبداً^(٢١٩).

[٥-٢٠٤٥] وسأل أبو بصير أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله^{١٢} عز وجل^{١٣}: ^{١٤} ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ قال: ثلاثين^{١٥} يوماً.

[٦-٢٠٤٦] وَرُوي عن ياسر الخادم قال: قلت للرضا عليه السلام: هل يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوماً؟ فقال: إن شهر رمضان لا يَنْقُصُ من^{١٦} ثلاثين يوماً أبداً.

١. النبي: ع، ب، ز، ج، ق، ي: «رسول الله» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ي، ع: - «يوماً». ٣. ي: - «تبارك و».

٤. ز، ع: - «يوماً». ووردت كنسخة بدل في «ق».

٥. خمسون: ع: «خمسین». ٦. عز وجل: ج، ي، ق: «تعالى».

٧. البقرة: ١٨٥. هامش «ج»: + «ولتكمروا الله على ما هداكم».

٨. عز وجل: ي، ج: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٩. الأعراف: ١٤٢.

١٠. هكذا أي شهر: ع: «على هذا شهر». ز: «إلى شهر».

١١. قول الله: ي: «قوله». ١٢. عز وجل: ج، ي، ق: «تعالى».

١٣. ثلاثين: هامش «ج»: «ثلاثون».

١٤. من: ع، ي، هامش «ب» و«ج»: «عن». وفي هامش «ي» كالمثبت.

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه^١: مَنْ خَالَفَ هَذِهِ الْأَخْبَارَ وَذَهَبَ إِلَى الْأَخْبَارِ الْمَوَافَقَةِ لِلْعَامَّةِ فِي ضِدِّهَا أَتَيْتَنِي كَمَا يُتَّقَى الْعَامَّةُ^٢ وَلَا يُكَلَّمُ إِلَّا بِالتَّقِيَّةِ كَانَتْ أَوْ لَمْ تَكُنْ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُسْتَرِشِداً فَيُرْشِدَ وَيُتَيَّنَ^٣ لَهُ، فَإِنَّ الْبِدْعَةَ إِنَّمَا تُمَاتُ^٤ وَتُبْطَلُ^٥ بِتَرْكِ ذِكْرِهَا، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

[٢٠٤٧-٧] وروى عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صيام أيام التشريق؟ قال: إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن صيامها بمِئَةٍ، فأما بغيرها فلا بأس.

[٢٠٤٨-٨] ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن الوصال في الصيام، وكان يؤاصيل، ف قيل له^٦ في ذلك، فقال عليه السلام: إِنِّي لَسْتُ كَأَحَدِكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عِنْدَ رَبِّي فَيُطْعِمُنِي وَيَسْقِيَنِي.

[٢٠٤٩-٩] وقال الصادق عليه السلام: الوصال الذي نهى عنه^٧ هو أَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ^٨ عَشَاءَهُ سَحُورَهُ.

[٢٠٥٠-١٠] وسأل زُرَّارَةَ أبا عبد الله عليه السلام عن صوم الدهر؟ فقال: لَمْ يَزَلْ مَكْرُوهاً.

[٢٠٥١-١١] وقال عليه السلام: لَا وَصَالَ فِي صِيَامٍ وَلَا صَمْتٍ يَوْمًا^٩ إِلَى اللَّيْلِ. [٢٠٥٢-١٢] ورُوِيَ عَنِ الْبَرْنُطِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ سَعْدِ^{١٠} الْحَقَّافِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَهُ ثَمَانِيَةَ رِجَالٍ فَذَكَرْنَا رَمَضَانَ، فَقَالَ: لَا تَقُولُوا هَذَا

١. ي: - «رضي الله عنه».

٢. العامة: ج، ي: «للعامة».

٣. وبيّن: ق: «فيبين».

٤. تمات: ج: «تمات» وفي هامشها كالمثبت.

٥. وتبطل: ق: «فيبطل».

٦. ج: + «عليه السلام».

٧. هامش «ج»: + «رسول الله صلى الله عليه وآله».

٨. ز: - «الرجل».

٩. ج، ق، ز: - «عليه السلام».

١٠. يوماً: ي: «يوم» وفي هامشها كالمثبت.

١١. سعد: ب، ز، ق: «سعيد» وفي هامشها كالمثبت.

رمضان، ولا ذَهَبَ رمضان، ولا جاء رمضان، فإنَّ رمضان اسم من أسماء الله عزَّ وجلَّ لا يَجِيء ولا يَذْهَبُ، إِنَّمَا يَجِيء وَيَذْهَبُ الزَّائِلُ، ولكن قولوا: شهر رمضان، فالشهر مُضَافٌ^٢ إلى الاسم، والاسم اسم الله عزَّ وجلَّ، وهو الشهر الذي أُنْزِلَ^٣ فيه القرآن، جَعَلَهُ الله عزَّ وجلَّ^٤ مثلاً وعيداً^٥ ٢٢٠.

[١٣-٢٠٥٣] وروى غياث بن إبراهيم عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن جده عليهم^٦ السلام، قال: قال علي بن أبي طالب صلوات الله عليه: لا تَقُولُوا رمضان، ولكن قولوا: شهر رمضان، فإنكم لا تَذَرُونَ ما رمضان^٧ ٢٢١.

[١٤-٢٠٥٤] وقال أمير المؤمنين صلوات الله عليه^٨: يُسْتَحَبُّ للرجل أن يَأْتِيَ أَهْلَهُ أَوَّلَ ليلة من شهر رمضان لِقَوْلِ الله عزَّ وجلَّ^٩: ﴿ أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾^{١٠}. [١٥-٢٠٥٥] وروى محمد بن الفضيل^{١١} عن الرضا عليه السلام قال^{١٢} لبعض مَوَالِيهِ يوم الفطر وهو يَدْعُو له: يا فلان، تَقَبَّلَ^{١٣} الله منك ومَنَّا. قال: ثُمَّ أَقَامَ حَتَّى كَانَ يوم الأضحى، فقال^{١٤} له: يا فلان، تَقَبَّلَ الله مِنَّا ومنك. قال: فقلت له^{١٥}: يا بن رسول الله، قلتَ في الفطر شيئاً، وتَقُولُ في الأضحى شيئاً غيره! فقال^{١٦}: نعم، إِنِّي قلتُ له في الفطر: تَقَبَّلَ^{١٧} الله منك ومَنَّا، لَأَنَّهُ فعل مثل فعلي واستَوَيْتُ^{١٨} أنا وهو في الفعل،

١. ي، ز: - «عزَّ وجلَّ». ج، ق: «تعالى».
٢. مضاف: ع، ج، ي، ز، هامش «ب»: «المضاف».
٣. أنزل: ي: «أنزل الله».
٤. هامش «ج»: «+ و».
٥. عزَّ وجلَّ: ج، ق: «تعالى».
٦. وعيداً: ع: «وعيداً».
٧. عليهم: ج: «عليهما».
٨. صلوات الله عليه: ج، ي، ق، ز: «عليه السلام».
٩. عزَّ وجلَّ: ج، ي، ق: «تعالى».
١٠. البقرة: ١٨٧.
١١. الفضيل: هامش «ج»: «الفضل».
١٢. ع، ب، نسخة بدل من «ج» و«ي»: «+ قال».
١٣. تَقَبَّلَ: ع: «يقبل».
١٤. فقال: هامش «ج»: «ثم قال».
١٥. ق: - «له».
١٦. فقال: ي: «قال».
١٧. تَقَبَّلَ: ع: «يقبل».
١٨. واستويت: هامش «ج»: «فاستويت».

وَقُلْتُ لَهُ فِي الْأَضْحَى: تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَّا وَمِنْكَ، لَأَنَّا^١ يُمَكِّنُنَا أَنْ نُضَحِّيَ وَلَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يُضَحِّيَ، فَقَدْ فَعَلْنَا غَيْرَ فَعْلِهِ.

[٢٠٥٦-١٦] وَرَوَى جَرَّاحُ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: اطْعَمَ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ، وَلَا تَطْعَمَ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ.

[٢٠٥٧-١٧] وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا أُتِيَ بِطَبِيبٍ يَوْمَ الْفِطْرِ بَدَأَ بِلِسَانِهِ [٢٢٢].

[٢٠٥٨-١٨] وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّوْفَلِيُّ لِأَبِي^٢ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَفْطَرْتُ يَوْمَ الْفِطْرِ عَلَى طِينِ الْقَبْرِ وَتَمَرٍ، فَقَالَ لَهُ: جَمَعْتَ بَيْنَ بَرَكَةٍ وَسُتَةٍ.

[٢٠٥٩-١٩] وَنَظَرَ الْحُسَيْنُ^٤ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَى النَّاسِ فِي^٥ يَوْمِ فِطْرِ^٦ يَلْعَبُونَ وَيَضْحَكُونَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ وَالتَّفَتَ إِلَيْهِمْ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ شَهْرَ رَمَضَانَ مِضْهَارًا لِحُلُقِهِ يَسْتَبِقُونَ فِيهِ بِطَاعَتِهِ إِلَى رِضْوَانِهِ، فَسَبَقَ فِيهِ قَوْمٌ فَفَازُوا، وَتَخَلَّفَ آخَرُونَ فَخَابُوا. فَالْعَجَبُ كُلَّ الْعَجَبِ مِنَ الضَّاحِكِ اللَّاعِبِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُثَابُ فِيهِ الْمُحْسِنُونَ وَيُعْجِبُ فِيهِ الْمُقْصِرُونَ. وَأَيُّمُ اللَّهِ لَوْ كَشِفَ الْغِطَاءُ لَشُغِلَ^٧ مُحْسِنٌ بِإِحْسَانِهِ وَمُسِيءٌ بِإِسَاءَتِهِ.

[٢٠٦٠-٢٠] وَرَوَى حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ^٨، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، مَا مِنْ عِيدٍ لِلْمُسْلِمِينَ أَضْحَى وَلَا فِطْرٍ إِلَّا وَهُوَ^٩ يُجَدِّدُ لَأَلِ مُحَمَّدٍ^{١٠} فِيهِ حُزْنٌ. قَالَ^{١١}: قُلْتُ: وَلَمْ؟ قَالَ: لَأَنَّهُمْ يَزُودُونَ حَقَّهُمْ فِي يَدٍ غَيْرِهِمْ.

[٢٠٦١-٢١] وَرَوَى عَبْدِ اللَّهِ بْنُ لَطِيفٍ التَّفْلَيْسِيُّ عَنْ رَزِينٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

١. لَأَنَّا: ز، ق، ي، ج، ع: «لأنه».

٢. ع، هامش «ج»: «+ محمد».

٤. الحسين: ط: «الحسن». وفي هامشها كالمثبت.

٣. ز، ب، ي: «- بين».

٥. ع: «- في». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٦. فطر: ز: «فطرة». ع، هامش «ب» و«ج»: «الفطر».

٧. نسخة بدل من «ي»: «+ كل».

٨. دينار: ب، ق، ج، ز، هامش «ع»: «سنان». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٩. وهو: هامش «ج»: «هو و».

١٠. ق: «+ عليهم السلام».

١١. ي: «- قال».

عليه السلام: لَمَّا ضَرَبَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِالسَّيْفِ وَسَقَطَ^٢ ثُمَّ ابْتَدَرَ لِيقْطَعَ
رَأْسَهُ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بَطْنَانٍ^٣ الْعَرْشَ: أَلَا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ الْمُتَحِيرَةُ الضَّالَّةُ^٤ بَعْدَ نَبِيِّهَا،
لَا وَفَّقَكُمْ^٥ اللَّهُ لِأُضْحَى وَلَا فَطَرَ. وَفِي خَيْرِ آخَرٍ: لَصُومٍ وَلَا فَطْرِ.
قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦: فَلَا جَرَمَ وَاللَّهِ مَا وَفَّقُوا وَلَا يُوفَّقُونَ حَتَّى
يُثَوِّرَ ثَائِرُ^٨ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

[٢٠٦٢-٢٢] وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا
كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ شَوَّالٍ نَادَى مُنَادٍ: أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، اغْدُوا إِلَى جَوَائِزِكُمْ. ثُمَّ قَالَ
أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا جَابِرُ^{١٢}، جَوَائِزُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٣} لَيْسَتْ كَجَوَائِزِ هَؤُلَاءِ الْمُلُوكِ.
ثُمَّ قَالَ: هُوَ يَوْمُ الْجَوَائِزِ.

١. عليهما: ز، ج: «عليه».

٢. وسقط: ق، ي، ع، هاشم «ج»: «فسقط». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. بطنان: هاشم «ج»: «بطان».

٤. المتحيرة: ج: «المتجبرة».

٥. الضالة: هاشم «ب»: «الظالمة».

٦. وفقكم: ز: «وفقك».

٧. ق: - «عليه السلام».

٨. يثور ثائر: ج: «نثور بثار». ي: يثور بثار» وفي هامشهما كالمثبت.

٩. ع، ي: - «ابن علي».

١٠. عليهما: ج، ق، ز: «عليه».

١١. عليهم: ز: «عليهما».

١٢. ع، ب، ج، ي، ق: + «إن».

١٣. ج، ي: - «عزَّ وجلَّ».

باب الفطرة

[٢٠٦٣-١] روى^١ ابن أبي نُجْران^٢ وعلِيّ بن الحَكَم عن صفوان الجَمَال، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الفطرة؟ فقال: على الصغير والكبير والحرّ والعبد عن كلّ إنسانٍ صاعٌ من حِنْطة أو صاعٌ من تمرٍ أو صاعٌ من زَبِيبٍ^٣.

[٢٠٦٤-٢] وروى محمد بن خالد عن سعد بن سعد الأشعريّ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألتُه عن الفطرة كم تُدْفَعُ^٤ عن كلّ رأسٍ من الحِنْطة والشّعير والتمرّ والزَّبيب؟ قال: صاعٌ بصاعِ النبيّ صلى الله عليه وآله.

[٢٠٦٥-٣] وروى محمد بن أحمد بن يحيى عن جعفر بن إبراهيم بن محمد الهمدانيّ، وكان معنا حاجاً، قال: كتبتُ إلى أبي الحسن عليه السلام على يده^٥ أبي^٦: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إنَّ أصحابنا اختَلَفُوا في الصاع؛ بعضهم يقول: الفطرة بصاعِ المَدَنِيّ^٧، وبعضهم يقول: بصاعِ العراقيّ. فكتَبَ عليه السلام إليّ^٨: الصاع ستّة أرطالٍ بالمَدَنِيّ^٩، وتسعة أرطالٍ بالعراقيّ.

قال: وأخبرني أنّه يكون بالوزن ألفاً ومائة وسبعين وَزْنَةً.

١. ب: «عن».

٢. نُجْران: ع: «بحر»!

٣. تُدْفَعُ: ز: «تُدْفَع».

٤. ي: «+» محمد بن.

٥. يد: ع، ي، هامش «ج»: «يدي».

٦. المَدَنِيّ: ز: «المَدِينِيّ».

٧. عليه السلام إليّ: ج، ي، ق، ز: «إليّ عليه السلام».

٨. بالمَدَنِيّ: ع، ز: «بالمَدِينِيّ».

[٢٠٦٦-٤] وقال أبو عبد الله عليه السلام: من لم يجد الحنطة والشعير أجزأ عنه القمح والسلت والعلس والذرة^(١٢٥).

وإذا كان الرجل في البادية لا يقدّر على صدقة الفطرة فعليه أن يتصدق بأربعة أرطال من لبن. وكل من اقتات قوتاً فعليه أن يؤدّي فطرته من ذلك القوت.

[٢٠٦٧-٥] وكتب محمد بن القاسم^٢ بن الفضل^٣ البصري إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام يسأله عن الوصي^٤ يزكي^٥ زكاة الفطرة عن اليتامى إذا كان لهم مال؟ فكتب عليه السلام: لا زكاة على^٦ يتيم.

وليس على المحتاج صدقة الفطرة^٧، من حلت له لم تحب^٨ عليه^(١٢٦).

[٢٠٦٨-٦] وروى سيف بن عميرة عن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل لا يكون عنده شيء من الفطرة إلا ما يؤدّي عن نفسه وحدها، أيعطيه^٩ عنها أو يأكل هو وعياله؟ قال: يعطي بعض عياله، ثم يعطي الآخر عن نفسه يُردّدونها بينهم فتكون^{١٠} عنهم جميعاً فطرة واحدة.

[٢٠٦٩-٧] وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون عنده الضيف من إخوانه فيحضر يوم الفطر، يؤدّي^{١١} عنه الفطرة؟ فقال^{١٢}: نعم، الفطرة واجبة على كل من يعول^{١٣} من ذكر أو أنثى،

١. ط: - «و». ٢. القاسم: ق: «الحسن» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الفضل: هامش «ج»: «الفضل». ٤. ي: - «عن الوصي».

٥. يزكي: ي: «يؤدّي» وفي هامشها كالمثبت. ٦. ي: + «مال».

٧. ج: + «و».

٨. تجب: ب، ز، ع، ج، ي، ق: «تحلّ» وفي هامش الأربعة الأواخر كالمثبت.

٩. أيعطيه: ز، ب، ج: «يعطيه» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فتكون: ي: «فيكون». ١١. يؤدّي: ج: «فيؤدّي» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. فقال: ي: «قال». ١٣. يعول: ق: «تعول».

صغير أو كبير^١، حُرَّ أو مملوك.

[٢٠٧٠-٨] وروى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس أن يُعطِيَ الرجلُ الرجلَ عن رأسين وثلاثة وأربعة - يعني الفطرة -.

[٢٠٧١-٩] وفي خبر آخر قال: لا بأس بأن تدفعَ عن نفسك وعن تَعُولٍ إلى واحد. ولا يَجُوزُ أن تدفعَ^٢ ما يلزَمُ واحداً إلى نفسين. وإن كان لك مملوك مسلم أو ذميٌّ فادفعْ عنه الفطرة. وإن وُلِدَ لك مولود يوم الفطر قبل الزوال فادفعْ عنه الفطرة استحباباً، وإن وُلِدَ بعد الزوال فلا فطرةَ عليه. وكذلك الرجل إذا أَسْلَمَ قبل الزوال أو بعده فعلى هذا، وهذا على الاستحباب والأخذ بالأفضل^٣، فأما الواجب فليست الفطرة إلا على من أدركَ الشهر.

[٢٠٧٢-١٠] وروى ذلك علي بن أبي حمزة عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام في المولود يُولَدُ ليلة الفطر، واليهودي والنصراني يُسَلِّمُ ليلة الفطر، قال: ليس عليهم فطرة، ليس الفطرة^٤ إلا على من أدركَ الشهر.

[٢٠٧٣-١١] وروى محمد بن عيسى عن علي بن بلال، قال: كتبتُ إلى الطيّب^٥ العسكري^٦ عليه السلام: هل يَجُوزُ أن يُعطى^٧ الفطرة عن عيال الرجل وهم عشرة أقلُّ أو أكثر رجلاً محتاجاً موافقاً؟ فكتبتَ عليه السلام: نعم، افعلْ ذلك^٨.

[٢٠٧٤-١٢] وسأل علي بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما^٩ السلام عن المكاتب

١. صغير أو كبير: ي: «كبير أو صغير».

٢. تدفع: ي، ز: «يدفع».

٣. بالأفضل: ي: «بالفضل».

٤. ي، ط: - «و».

٥. الفطرة: ع: «الفطر».

٦. ق، هامش «ج»: + «أبي».

٧. الطيّب: ي: «العالم» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ب، ي: - «العسكري» ووردت كنسخة بدل في «ق».

٩. يعطى: ج: «تعطى».

١٠. افعل ذلك: هامش «ط» و «ب»: «ذلك أفضل». ي: + «أفضل».

١١. عليهما: ي: «عليه». ق، ز: «عليه».

هل عليه فطرة شهر رمضان أو على مَنْ كَاتَبَهُ وَتَجَوَّزُ^١ شهادته؟ قال: الفطرة^٢ عليه ولا تَجَوَّزُ شهادته!

قال مصَنَّفُ هذا الكتاب رحمه الله^٣: وهذا على الإنكار لا على الإخبار، يُريدُ بذلك أنه^٤ كيف تَجِبُ^٥ عليه الفطرة ولا تَجَوَّزُ^٦ شهادته؟ أي أن شهادته جائزة كما أن الفطرة عليه واجبة.

[٢٠٧٥-١٣] وَكَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضِيلِ^٧ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْأَلُهُ عَنِ الْمَمْلُوكِ يَمُوتُ عَنْهُ مَوْلَاهُ وَهُوَ عَنْهُ غَائِبٌ^٨ فِي بِلْدَةٍ أُخْرَى^٩، وَفِي يَدِهِ مَالٌ لِمَوْلَاهُ وَيَحْضُرُ^{١٠} الْفَطْرَ، أَيْزَكِّي^{١١} عَنْ نَفْسِهِ مِنْ مَالِ مَوْلَاهُ وَقَدْ صَارَ لِلْسِّيَامِ؟ فَقَالَ^{١٢}: نَعَمْ.

[٢٠٧٦-١٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لِأَن أُعْطِيَ فِي الْفِطْرَةِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْطِيَ صَاعًا مِنْ تَبَرٍ^{١٣} [٢٢٧].

[٢٠٧٧-١٥] وَرَوَى عَنْهُ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ أَنَّهُ قَالَ: السَّيِّئُ فِي الْفِطْرِ أَفْضَلُ مِنْ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ أَسْرَعُ مَنْفَعَةٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ فِي يَدِ^{١٤} صَاحِبِهِ أَكَلَ مِنْهُ. قَالَ: وَنَزَلَتِ الزَّكَاةُ^{١٥} لِّلنَّاسِ أَمْوَالًا، وَإِنَّمَا كَانَتِ الْفِطْرَةُ.

١. تجوز: ب: «يجوز». وكذا في المورد الآتي. ٢. الفطرة: ب: «فطرت» وفي هامشها كالمثبت.

٣. رحمه الله: ج، ي، ق، ز: «رضي الله عنه». ٤. ب، ق، ز: - «أنه».

٥. تجب: ز، ب: «يجب». ٦. تجوز: ب، ز: «يجوز».

٧. الفضيل: ج: «الفضل» وفي هامشها كالمثبت.

٨. عنه غائب: ع: «غائب عنه».

٩. بلدة أخرى: ع: «بلد آخر». هامش «ج»: «بلد آخر».

١٠. يحضر: ج: «تحضر». ١١. فقال: ي، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. تبر: ع، ي، هامش «ب» و«ج»: «بز». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٣. في يد: ي: «بيد». ١٤. الزكاة: ي: «الصدقة» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. ليس: ع، هامش «ج» و«ي»: «ليست».

[٢٠٧٨-١٦] وسأل إسحاق بن عمار أبا الحسن عليه السلام عن الفطرة ؟ فقال : الجيران أحقّ بها ، ولا بأس أن يُعطى قِيَمَةُ ذلك فِضَّةً .

[٢٠٧٩-١٧] وسأل عليّ بن يقطين أبا الحسن الأوّل عليه السلام عن زكاة الفطرة ، أَيُصْلَحُ أن يُعطى^١ الجيران والطَّوْرَةُ^٢ مَن لا يَعْرِفُ ولا يَنْصِبُ^(٢٣٨) ؟ فقال : لا بأس بذلك إذا كان محتاجاً .

[٢٠٨٠-١٨] وروى إسحاق بن عمار عن مُعْتَبٍ ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اذْهَبْ فَأَعْطِ عن عِيَالِنَا الفطرة^٣ وعن الرَّقِيقِ ، واجْمَعْهُم ولا تَدْعُ منهم أحداً ، فَإِنَّكَ إن تركتَ منهم إنساناً تَخَوَّفْتُ عليه الفوت^٤ . قلت^٥ : وما الفوت ؟ قال : الموت .

[٢٠٨١-١٩] وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج ، قال : سألت أبا الحسن عليه السلام عن رجل^٦ يُنْفِقُ على رجل ليس من عِيَالِهِ إِلَّا أَنَّهُ يَتَكَلَّفُ لَهُ نَفَقَتَهُ وَكِسْوَتَهُ ، أَيَكُونُ عَلَيْهِ فِطْرَتُهُ ؟ قال : لا ، إِنَّمَا يَكُونُ فِطْرَتُهُ على عِيَالِهِ صدقةً دُونَهُ . وقال : العِيَالُ : الولد والمملوك والزوجة وأُمُّ الولد .

[٢٠٨٢-٢٠] وروى صفوان بن يحيى عن إسحاق بن عمار ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الفطرة ؟ قال : إذا عَزَلْتَهَا فلا يَضُرُّكَ متى ما^٧ أُعْطِيَتْهَا قبل الصلاة أو بعدها . وقال : الواجب^٨ عليك أن تُعْطِيَ عن نفسك وأبيك وأُمِّكَ وولدك وامرأتك وخادمك .

[٢٠٨٣-٢١] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال : سألتُهُ عَمَّا يَجِبُ على الرجل في أهله من صدقة الفطرة ؟ قال : تَصَدَّقْ عن جميع مَن تَعُولُ^٩ مِن حُرٍّ أو عبد

١ . يعطى : ج . ع . « تعطى » . ٢ . مَن : هامش « ج » : « فيمن » .

٣ . الفطرة : ج . ع . « فطرة » . ٤ . ج . + « قال » .

٥ . قلت : هامش « ي » : « قال » . ٦ . رجل : ز . « الرجل » .

٧ . ج . - « ما » . ووردت كنسخة بدل في « ي » . ٨ . الواجب : هامش « ج » : « واجب » .

٩ . تعول : ب . « يعول » .

أو صغير أو كبير مَن أَدْرَكَ مِنْهُمْ الصَّلَاةَ^(١).

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إلَيَّ: لا بأس بإخراج الفطرة في أوَّل يوم من شهر رمضان إلى آخره وهي زكاة إلى أن تُصَلِّيَ الْعِيدَ، فإن أخرجَهَا بعد الصَّلَاة فهي صدقة، وأفضل وقتها آخرُ يوم من شهر رمضان.

[٢٠٨٤-٢٢] وروى مُحَمَّد بن مسعود العِيَّاشِي قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن نصير، قال: حَدَّثَنَا سَهْل بن زياد، قال^٢: حَدَّثَنِي منصور بن العَبَّاس، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيل بن سَهْل، عن حَمَّاد بن عيسى، عن حَرِيز، عن زُرَّارة، عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: قلت: رَقِيقٌ^٣ بين قومٍ عليهم فيه زكاة الفطرة؟ قال: إذا كان لكلِّ إنسانٍ رَأْسٌ فعليه أن يُؤَدِّيَ عنه فطرته، وإذا كانَ^٤ عِدَّةُ الْعَبِيدِ وَعِدَّةُ الْمَوَالِي سَوَاءً وكانوا جميعاً فهم^٥ سواء أدوا زكاتهم لكلِّ واحد منهم على قَدَرِ حِصَّتِهِ، وإن كانَ^٦ لكلِّ إنسانٍ^٧ منهم أَقْلٌ من رَأْسٍ فلا شيءَ عليهم^٨.

[٢٠٨٥-٢٣] وروى مُحَمَّد بن إِسْمَاعِيل بن بَزِيع قال: بَعَثْتُ إلى أَبِي الحسن الرضا عليه السلام بِدِرَاهِمٍ لِي وَلِغَيْرِي، وَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَخْبِرْهُ أَنَّهَا مِنْ فِطْرَةِ الْعِيَالِ، فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩ بَخْطَهُ: قَبِضْتُ.

[٢٠٨٦-٢٤] وفي رواية السَّكُونِي بِإِسْنَادِهِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: مَنْ أَدَّى زَكَاةَ الْفِطْرَةِ^{١٠} تَمَّ^{١١} اللَّهُ لَهُ بِهَا مَا نَقَصَ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ.

١. تَصَلَّى: ي: «يُصَلِّي».

٢. قال: ق: «فقال».

٣. رَقِيق: ب، ز، هامش «ي»: «عبد». وفي هامش «ب» و «ز» كالمثبت.

٤. ز: + «عنده».

٥. فهم: ع، ب، ي، ق، ز، ج، هامش «ط»: «فيهم» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. ق: - «كان».

٧. إنسان: هامش «ج»: «واحد».

٨. عليهم: ع، هامش «ج»: «عليه».

٩. هامش «ق»: + «عن».

١٠. ز: - «عليه السلام».

١١. الفطرة: ي: «فطرة».

١٢. تَمَّ: ع: «تَمَّ». هامش «ج»: «أَتَمَّ».

[٢٠٨٧-٢٥] وروى حمّاد بن عيسى عن حريز، عن أبي بصير وزرارة قالاً: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ من تمام الصوم إعطاء الزكاة - يعني الفطرة - [٢٣٠] كما أنّ الصلاة على النبي^١ صلى الله عليه وآله من تمام الصلاة، لأنّه من صام ولم يؤدّ الزكاة فلا صوم له إذا تركها متعمّداً، ولا صلاة له إذا ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله^٢، إنّ الله عز وجل^٤ قد بدأ بها قبل الصلاة^٥، قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى، وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾^٦.

١. ي، هامش «ج»: + «وآله».
 ٢. ع، ي، ز: - «من».
 ٣. ز: - «صلى الله عليه وآله». ب، ج، ي، ز: + «وآله». ق: + «متعمداً».
 ٤. عز وجل: ق: «تعالى».
 ٥. الصلاة: ع، ج، ق، ز، ب: «الصوم» وفي هامشها كالمثبت. ع: + «و».
 ٦. الأعلى: ١٤ - ١٥.

باب الاعتكاف

[٢٠٨٨-١] روى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا اعتكاف إلا بصوم في مسجد الجامع.

[٢٠٨٩-٢] قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا كان العشر الأخير اعتكف في المسجد وضربت له قبة من شعر، وسمي المئزر^١، وطوى فراشه. وقال بعضهم: واعتزل النساء. فقال أبو عبد الله عليه السلام: أما اعتزال النساء فلا.

قال مصنف هذا الكتاب^٢ رحمه الله^٣: معنى قوله عليه السلام^٤: «أما اعتزال النساء فلا» هو أنه لم يمنعهن من خدمته والجلوس معه، فأما المجامعة فإنه امتنع منها^٥ كما منع، ومعلوم من معنى قوله: «وطوى فراشه» ترك المجامعة.

[٢٠٩٠-٣] وقال أبو عبد الله عليه السلام: كانت بذرة في شهر رمضان فلم يعتكف رسول الله صلى الله عليه وآله، فلما أن كان من قابل اعتكف عشرين؛ عشراً لعامه، وعشراً قضاء لما فاتته^٦.

[٢٠٩١-٤] وروى الحسن بن محبوب عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في الاعتكاف ببغداد في بعض^٧ مساجدها؟ قال: لا تعتكف إلا

١. ب: + «فيه». ٢. قال مصنف هذا الكتاب: ي: «قال المصنف».

٣. رحمه الله: ج، ق: «رضي الله عنه». ٤. ي: - «عليه السلام».

٥. منها: ي، ب: «فيها» وفي هامشها كالمثبت. ٦. في بعض: ق: «ببعض».

٧. تعتكف: ع، ب، ج، ق: «يعتكف».

في مسجد جماعة قد صلى فيه إمامٌ عدل^١ جماعةً، ولا بأس بأن يُعْتَكَفَ في مسجد الكوفة والبصرة ومسجد المدينة ومسجد مكة.

[٥-٢٠٩٢] وقد رُوِيَ: في مسجد المدائن.

[٦-٢٠٩٣] وروى البرنطبي عن داود بن سرحان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

لا أرى الاعتكافَ إلّا في المسجد الحرام أو مسجد الرسول صلى الله عليه وآله^٢ أو في مسجد جامع، ولا ينبغي للمعتكف أن يخرج من المسجد الجامع^٣ إلّا لحاجة لا بُدَّ منها ثم لا يجلس حتّى يرجع، والمرأة مثل ذلك.

[٧-٢٠٩٤] وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المعتكف

بمكة يُصلي في أيّ بيوتها شاء، سواء عليه صلى في المسجد أو في بيوتها.

[٨-٢٠٩٥] وفي رواية منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المعتكف بمكة

يُصلي في أيّ بيوتها شاء، والمعتكف في غيرها^٤ لا يُصلي إلّا في المسجد الذي سَمَاهُ.

[٩-٢٠٩٦] وروى الحسن بن محبوب عن أبي ولّاد الحنّاط قال: سألت أبا عبد الله

عليه السلام عن امرأة كان زوجها غائباً، فقدّم وهي معتكفة بإذن زوجها، فخرجت حين بلغها قدومه من المسجد الذي هي فيه فتَهَيَّأت لزوجها حتّى واقَعها؟ فقال: إن كانت^٥ خرجت من المسجد قبل أن تمضي^٦ ثلاثة أيّام ولم تكن^٧ اشترطت^٨ في اعتكافها فإنّ عليها ما على المظاهر.

[١٠-٢٠٩٧] وروى الحسن بن محبوب عن أبي أيوب، عن أبي بصير، عن

أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يكون الاعتكاف أقلّ من ثلاثة أيّام، ومن اعتكف

١. هامش «ب» + «صلاة».

٢. صلى الله عليه وآله: ق: «عليه السلام».

٣. ع: «الجامع».

٤. في غيرها: ق: «بغيرها».

٥. ج: «عنها».

٦. ي: «قد».

٧. تمضي: ي: «يمضي». ع، هامش «ج»: «تقضي». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٨. تكن: ي: «يكن».

٩. اشترطت: ع: «أشروط».

صام، وينبغي للمعتكف إذا اعتكف أن يشترط كما يشترط الذي يُحرّم.
 [٢٠٩٨-١١] وروى أبو أيوب عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر^١ عليه السلام قال: إذا اعتكف الرجل يوماً ولم يكن اشترط فله أن يخرج وأن يفسخ اعتكافه، وإن أقام يومين ولم يكن اشترط فليس له أن يفسخ اعتكافه حتى تمضي^٢ ثلاثة أيام.
 [٢٠٩٩-١٢] وروى أبو أيوب عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: المعتكف لا يسلم الطيب، ولا يتلذذ بالريحان، ولا يماري، ولا يشتري، ولا يبيع.
 قال: ومن اعتكف ثلاثة أيام فهو^٣ يوم الرابع بالخيار؛ إن شاء زاد ثلاثة أخرى^٤، وإن شاء خرج من المسجد. فإن^٥ أقام يومين بعد الثلاثة فلا يخرج من المسجد حتى يتم ثلاثة أيام آخر.
 [٢١٠٠-١٣] وروى عن داود بن سرحان قال: كنت بالمدينة في شهر رمضان، فقلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني أريد أن أعتكف، فماذا أقول وماذا أفرض على نفسي؟ فقال: لا تخرج من المسجد إلا الحاجة لا بد منها، ولا تقعد تحت ظلال^٦ حتى تعود إلى مجلسك.
 [٢١٠١-١٤] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينبغي للمعتكف أن يخرج من المسجد إلا الحاجة لا بد منها ثم لا يجلس حتى يرجع، ولا يخرج^٧ في شيء إلا لجنائز أو يعود^٨ مريضاً ولا يجلس حتى يرجع.
 قال: واعتكاف المرأة مثل ذلك.

١. أبي جعفر: ب، هامش «ع» و«ج» و«ي» و«ق»: «أبي عبد الله». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. تمضي: ي، ق، ز، هامش «ب»: «يمضي». ج، ي، ز: + «يعني».

٣. ي: + «في». ٤. أخرى: هامش «ق»: «آخر».

٥. فإن: ق، ع، ج: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ظلال: ي: «الظلال» وفي هامشها كالمثبت. ٧. يخرج: ي: «تخرج».

٨. يعود: ي: «تعود».

[٢١٠٢-١٥] وفي رواية صفوان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا مَرَضَ المعتكفُ أو طَمِئَتِ المرأةُ المعتكفةُ فإنه يأتي بيته، ثم يُعيد^١ إذا برأ ويصوم.

[٢١٠٣-١٦] وفي رواية الشَّكُونِيَّ بإسناده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اعتكافُ عشر في شهر رمضان يَعْدِلُ^٢ حَجَّتَيْنِ وعُمُرَتَيْنِ.

[٢١٠٤-١٧] وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رثاب، عن زُرارة، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المعتكفِ يُجامِعُ؟ قال: إذا فعل ذلك فعليه^٣ ما على^٤ المَظَاهِرِ. وقد رُوِيَ أَنَّهُ^٥ إن جامعَ في الليل^٦ فعليه كفارة واحدة، وإن جامعَ بالنهار فعليه كفارتان.

[٢١٠٥-١٨] روى^٧ ذلك مُحَمَّد بن سِنان عن عبد الأعلى بن أعين، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل وطئ امرأته وهو معتكفٌ ليلاً في شهر رمضان؟ قال^٨: عليه الكفارة. قال: قلت: فإن وطئها نهاراً؟ قال: عليه كفارتان. [٢١٠٦-١٩] وروى ابن المغيرة عن سباعة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن معتكفٍ واقعٍ أهله؟ فقال^٩: هو بمنزلة من أفطر يوماً من شهر رمضان.

[٢١٠٧-٢٠] وروى داود بن الحصين عن أبي العباس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اعتكفَ رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر رمضان في العشر الأولى، ثم اعتكفَ في الثانية في العشر الوسطى، ثم اعتكفَ في الثالثة في العشر الأواخر، ثم لم يَزَلْ رسول الله^{١٠} صلى الله عليه وآله يعتكفُ في العشر الأواخر.

٢. يعدل: ج: «تعديل».

١. يعيد: ي: «يعود».

٤. على: ي: «في» وبهامشها كالمثبت.

٣. ق: + «مثل».

٦. في الليل: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «بالليل».

٥. ز: - «أنه».

٨. قال: هامش «ج»: «فقال».

٧. روى: ق: «وروى».

١٠. ب، ج، ي، ق، ز: - «رسول الله».

٩. فقال: هامش «ج»: «قال».

[٢١٠٨-٢١] وروى^١ ابن محبوب عن أبي أيوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في المعتكفة إذا طُمِثَتْ، قال: تَرَجُّعُ إِلَى بَيْتِهَا، فَإِذَا طَهَّرَتْ رَجَعَتْ فَقَضَتْ مَا عَلَيْهَا.

[٢١٠٩-٢٢] وروى الحسن بن الجهم عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألته عن المعتكِفِ يأتي أهله؟ قال^٢: لا يأتي امرأته^٣ ليلاً ولا نهاراً وهو معتكِفٌ.

[٢١١٠-٢٣] [وَرَوَى عَنْ مَيْمُونٍ^٤ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّ فُلَاناً لَهُ عَلِيٌّ مَالٌ وَيُرِيدُ أَنْ يَحْبِسَنِي. فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدِي مَالٌ فَأَقْضِيَ عَنْكَ. قَالَ: فَكَلَّمْتُهُ. قَالَ: فَلَبِسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَعْلَهُ، فَقُلْتُ لَهُ^٥: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَنْسَيْتَ اعْتِكَافَكَ؟ فَقَالَ لَهُ: لَمْ أَنْسَ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَحْدِّثُ عَنْ جَدِّي^٦ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ سَعَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ فَكَأَنَّمَا عَبْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٧ تِسْعَةَ آلَافٍ^٨ سَنَةً صَائِماً نَهَارَهُ^٩ قَائِماً لَيْلَهُ.

١. ي: + «محمّد».

٢. قال: ق، ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٣. نسخة بدل من «ي»: + «لا».

٤. ميمون: هامش «ج»: «عثمان».

٥. عليهما: ج، ي، ز: «عليه».

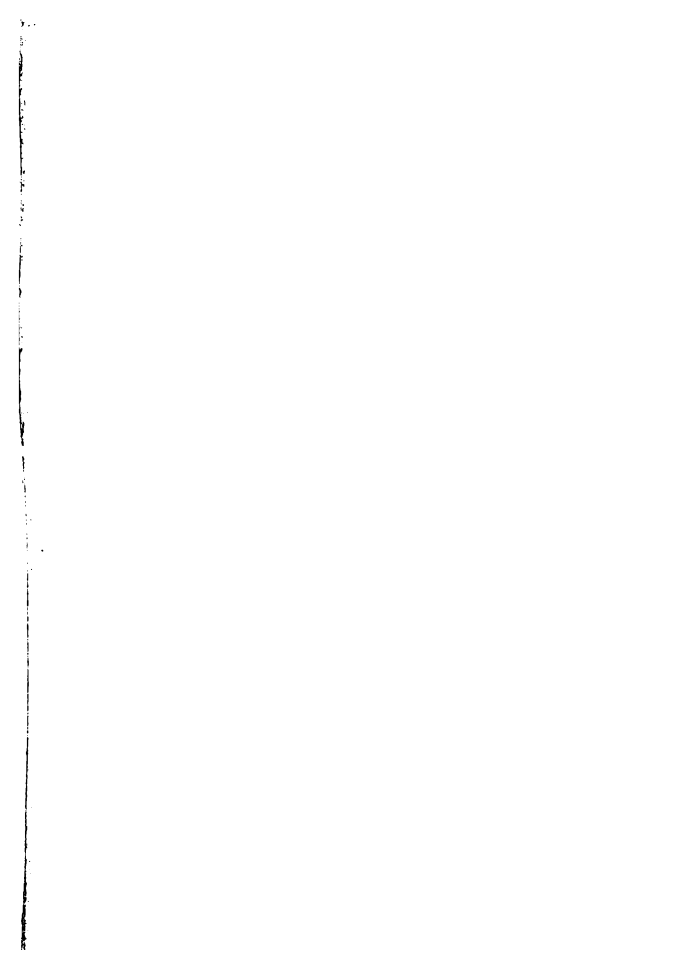
٦. ي: - «له».

٧. ع، ج، ق: - «جدّي».

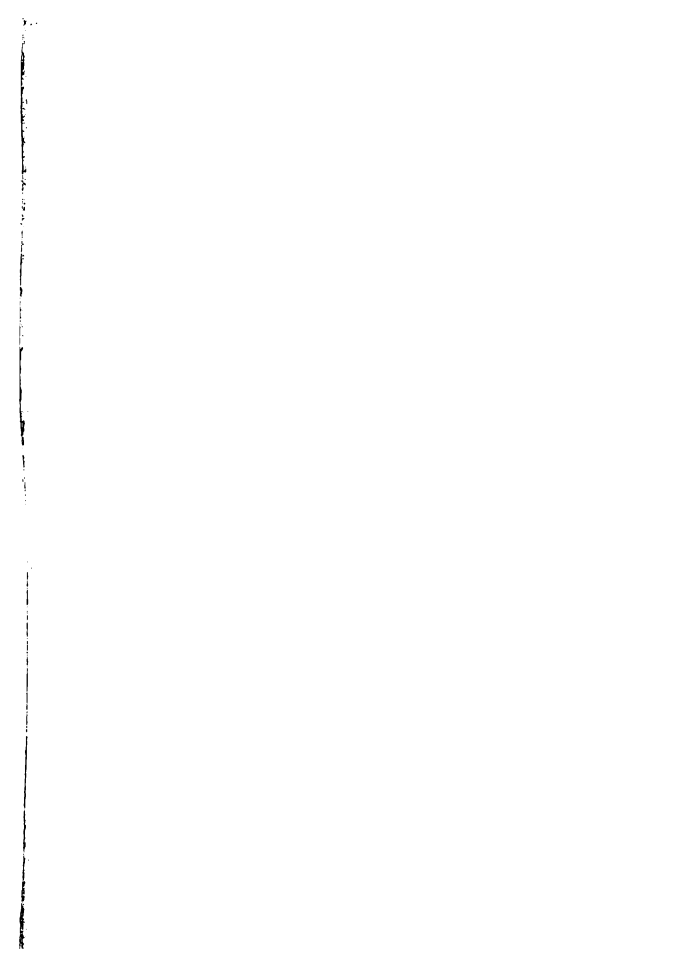
٨. عزَّ و جَلَّ: ج، ق: «تعالى».

٩. آلاف: ب، هامش «ج»: «ألف». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٠. ي، ق: + «و».



[كتاب الحجّ]



باب علل الحج

قال الشيخ^١ مصنف هذا الكتاب رحمه الله^٢: قد أخرجت أسانيد العلل التي أنا ذاكرها عن النبي صلى الله عليه وآله وعن^٣ الأئمة عليهم السلام^٤ في كتابي^٥ جامع^٦ علل الحج.

[٢١١١-١] قال النبي صلى الله عليه وآله: سُمِّيَت الكعبة كعبةً لأنها وَسَطُ الدنيا [٢١١٢-٢] وقد رُوِيَ أَنَّهُ^٧ إِنَّمَا سُمِّيَت كعبةً لأنها مُرَبَّعة، وصارت مُرَبَّعةً لأنها بِجِذَاء البيت المعمور وهو مُرَبَّع، وصار البيت المعمور مُرَبَّعاً لأنه بِجِذَاء العرش وهو مُرَبَّع، وصار العرش مُرَبَّعاً لأنَّ الكلمات التي بُنِيَ عليها الإسلام^٨ أربع، وهي: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر.

[٢١١٣-٣] وسُمِّيَ بيت الله^٩ الحرام لأنه حُرِّمَ على المشركين أن يدخلوه.

[٢١١٤-٤] وسُمِّيَ البيت العتيق لأنه أُعْتِقَ من العَرَق.

-
١. ع: - «الشيخ» ووردت كنسخة بدل في «ق».
 ٢. ي، ق: - «رحمه الله». ز: «رضي الله عنه». ٣. ق، ز: - «عن».
 ٤. عليهم السلام: ز: «صلوات الله عليهم».
 ٥. كتابي: ق، ز، ع، ج، ي: «كتاب». وفي هامشها كالمثبت.
 ٦. ج، ي، هامش «ب»: + «العلل». وفي هامش «ج» كالمثبت.
 ٧. أنه: هامش «ي»: «أنها».
 ٨. ع: - «الإسلام».
 ٩. وسَمِّيَ: ي: «وسميت».
 ١٠. ي: - «بيت الله» ووردت كنسخة بدل في هامشها.

[٢١١٥-٥] وروي أنه سُمِّيَ العَتِيقُ لَأَنَّهُ^١ بَيْتَ عَتِيقٍ^٢ مِنَ النَّاسِ وَلَمْ يَمْلِكْهُ أَحَدٌ.
 [٢١١٦-٦] وَوُضِعَ الْبَيْتُ فِي^٣ وَسْطِ الْأَرْضِ لِأَنَّهُ الْمَوْضِعُ الَّذِي مِنْ تَحْتِهِ دُحِيتُ
 الْأَرْضِ، وَلِيَكُونَ الْفَرْضُ^٤ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي ذَلِكَ سَوَاءً.^٥
 وَإِنَّمَا يُقْبَلُ الْحَجَرُ^٦ وَيُسْتَلَمُ^٧ لِيُؤَدَّى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٨ الْعَهْدُ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْهِمْ فِي
 الْمِيثَاقِ، وَإِنَّمَا وَضَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٩ الْحَجَرَ فِي الرُّكْنِ الَّذِي^{١٠} هُوَ فِيهِ وَلَمْ يَضَعْهُ فِي غَيْرِهِ
 لِأَنَّهُ تَبَارَكَ وَ^{١١} تَعَالَى حِينَ أَخَذَ الْمِيثَاقَ أَخَذَهُ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ.

وَجَرَتْ السَّنَةُ بِالتَّكْبِيرِ وَاسْتِقْبَالِ الرُّكْنِ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ مِنَ الصَّفَا لِأَنَّهُ لَمَّا نَظَرَ
 آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الصَّفَا وَقَدْ وَضِعَ الْحَجَرُ فِي الرُّكْنِ كَبَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢} وَهَلَّلَهُ وَتَجَدَّهُ.
 وَإِنَّمَا جُعِلَ الْمِيثَاقُ فِي الْحَجَرِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٣} لَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ لَهُ بِالرَّبُوبِيَّةِ وَلِ مُحَمَّدٍ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالنَّبُوءَةِ وَلِعَلِّيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْوَصِيَّةِ اصْطَكَّتْ فَرَائِصُ الْمَلَائِكَةِ، وَأَوَّلُ
 مَنْ أَسْرَعَ إِلَى الْإِقْرَارِ بِذَلِكَ^{١٤} الْحَجَرُ، فَلِذَلِكَ اخْتَارَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٥} وَأَقْفَعَهُ^{١٦} الْمِيثَاقَ،
 وَهُوَ يَجْبِي^{١٧} يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ لِسَانٌ نَاطِقٌ وَعَيْنٌ نَازِرَةٌ يَشْهَدُ^{١٧} لِكُلِّ مَنْ وَاثَاهُ إِلَى ذَلِكَ

١. لَأَنَّهُ: ع: «كَأَنَّهُ».

٢. عَتِيق: هَامِشًا «ج» و«ي»: «عَتَق». وَفِي هَامِش «ج» أَيْضًا: «أَعْتَق».

٣. ز: - «فِي».

٤. الْفَرْض: ب: «الْأَرْض». ي، هَامِشًا «ب» و«ج»: «الْفَرْض». وَفِي هَامِشَهَا أَيْضًا وَفِي «ز»: «الْعَرْض».

وَفِي هَامِشَهَا أَيْضًا كَالْمَثْبُتِ.

٥. لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ فِي ذَلِكَ سَوَاءً: ي: «لِأَهْلِ الْمَغْرِبِ وَلِأَهْلِ الْمَشْرِقِ فِيهِ سَوَاءً».

٦. هَامِش «ج»: + «الْأَسْوَد».

٧. يَسْتَلَمُ: هَامِش «ق»: «يَسْتَلِم»!

٨. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ».

٩. ي: - «اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». ج، ق: «اللَّهُ تَعَالَى».

١٠. ي: - «الَّذِي».

١١. ي: - «تَبَارَكَ وَ».

١٢. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ».

١٣. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ج: «تَعَالَى».

١٤. بِذَلِكَ: ز: «فِي ذَلِكَ».

١٥. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ق، ج: «تَعَالَى».

١٦. أَلْفَعَهُ: ب، ج، ق، هَامِش «ي»: «أَلْهَمَهُ». وَفِي هَامِش «ب» و«ج» كَالْمَثْبُتِ.

١٧. يَشْهَدُ: هَامِش «ج»: «لِيَشْهَد».

المكان وَحَفِظَ الميثاقَ.

وإنما أخرج الحجر من الجنة ليعلم آدم عليه السلام^١ ما نسي من العهد والميثاق. وصار الحرم مقدار ما هو لم يكن أقل ولا أكثر لأن الله تبارك وتعالى^٢ أهبط على آدم عليه السلام^٣ ياقوتة حمراء فوضعها في موضع البيت، فكان يطوف بها آدم عليه السلام^٤ وكان^٥ ضوؤها يبلغ موضع الأعلام، فعلمت الأعلام على ضوئها، فجعله الله عز وجل^٦ حراماً.

وإنما يستلم الحجر لأن^٧ موثيق الخلائق فيه، وكان أشدّ بياضاً من اللبن فاشود من خطايا بني آدم، ولو لا ما مسّه من أرجاس الجاهلية ما مسّه ذو عاهة إلا براً. [٢١١٧-٧] وسمي الحطيم خطيماً لأن الناس يحطم^٨ بعضهم بعضاً هنالك.

وصار الناس يستلمون الحجر والركن اليماني ولا يستلمون الركنين الآخرين لأن الحجر الأسود والركن اليماني عن يمين العرش، وإنما أمر الله عز وجل^٩ أن يستلم ما عن يمين عرشه^{١٠}.

[٢١١٨-٨] وإنما صار مقام إبراهيم عليه السلام^{١١} عن يساره لأن لإبراهيم عليه السلام^{١٢} مقاماً^{١٣} في القيامة^{١٤} ولمحمد صلى الله عليه وآله^{١٥} مقاماً^{١٦}، فقام محمد صلى الله

١. ع. ب. ج. ي. ز. ق. - «عليه السلام». ٢. ج. ق. - «تبارك و... ي. - «تبارك وتعالى».

٣. ي. - «عليه السلام». ٤. فكان: هامش «ج»: «وكان».

٥. ز. ي. - «عليه السلام». ٦. وكان: ب. «فكان» وفي هامشها كالمثبت.

٧. عز وجل: ب. ز. «تبارك وتعالى». ج. ي. ق. «تعالى».

٨. لأن: ي. «لأنه» وفي هامشها كالمثبت. ٩. يحطم: ع. «حطم».

١٠. عز وجل: ق. ي. ج. «تعالى». ١١. عرشه: ي. «العرش» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ب. ج. - «عليه السلام». ١٣. ي. - «عليه السلام».

١٤. مقاماً: ع. «مقام».

١٥. القيامة: هامش «ج»: «الجنة». وبدل العبارة في هامشها أيضاً: «لأن إبراهيم عليه السلام له مقام».

١٦. ي. - «صلى الله عليه وآله». ع. - «وآله».

١٧. مقاماً: ع. هامش «ج»: «مقام». ب. ي. + «في القيامة».

عليه وآله^١ عن يمين عرش ربنا عز وجل^٢، ومقام إبراهيم عليه السلام^٣ عن شمال^٤ عرشه^٥، فمقام إبراهيم عليه السلام^٦ في مقامه يوم القيامة، وعرش ربنا تبارك وتعالى^٧ مُقِيلٌ غير مُدْبِرٍ.

وصار الركن الشامي^٨ متحركاً في الشتاء والصيف والليل والنهار لأنّ الريح مسجونة تحتة.

وإنما صار البيت مُرتفعاً يُصعدُ^٩ إليه بالدرج^{١٠} لأنّه لما هدَمَ الحجاجُ الكعبةَ فَرَّقَ الناسَ تَراها، فلما أرادوا أن يَبْنُوها خرجت عليهم حَيَّةٌ فَتَعَتِ الناسَ البِناءَ، فأُتِيَ الحجاجُ فأخبرَ، فسألَ الحجاجُ عليَّ بنَ الحسينَ عليهما^{١١} السلامَ عن ذلك؟ فقال له: مرُّ^{١٢} الناسَ أن^{١٣} لا يَبْقَى أحدٌ منهم أَحَدٌ مِنْهُ شَيْئاً إِلَّا رَدَّه. فلما ارتفعت حيطانُهُ أمرَ بالترابَ فأُلْقِيَ في جوفه، فذلك صار البيت مُرتفعاً يُصعدُ إليه^{١٤} بالدرج.

وصار الناسَ يَطُوفُونَ حولَ الحِجرِ ولا يَطُوفُونَ فيه لأنّ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ دُفِنَتْ في الحِجرِ ففيه قبرها، فَطِيفَ^{١٥} كذلك كيلاً^{١٦} يوطأ قبرها.

[٢١١٩-٩] وَرُويَ أَنَّ فِيهِ قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^{١٦}.

وما في الحِجرِ شيءٌ مِنَ الْبَيْتِ وَلَا قَلَامَةٌ ظُفِّرَ.

١. ي: - «صلى الله عليه وآله».

٢. ز، ي: - «عز وجل».

٣. ي: - «عليه السلام».

٤. شمال: هامش «ط»: «يسار».

٥. عرشه: هامش «ج»: «عرش ربه».

٦. ي، ز: - «عليه السلام».

٧. ي: - «تبارك وتعالى»، ج، ق: «تعالى»، ب، ز: «عز وجل».

٨. الشامي: هامش «ج»: «اليماني».

٩. يصعد: هامش «ج»: «ليصعد» و«ليصعدوا».

١٠. عليهما ع، ب، ز: «عليه».

١١. مر: هامش «ج»: «أمر».

١٢. أن: هامش «ي»: «حتى».

١٣. فطيف: ز: «وطيف».

١٤. كيلاً ع: «كيماً». هامش «ج»: «لئلا». هامش «ي»: «لكيلاً».

١٥. ب، ز، ي: - «عليهم السلام».

[٢١٢٠-١٠] وَسُمِّيَتْ بَكَّةَ لِأَنَّ النَّاسَ يَبْكُ بِعَظْمٍ فِيهَا بِالْأَيْدِي.

[٢١٢١-١١] وَرُويَ أَنَّهَا سُمِّيَتْ بَكَّةَ لِإِكْثَارِ النَّاسِ حَوْلَهَا وَفِيهَا.

وَبَكَّةَ هُوَ مَوْضِعُ الْبَيْتِ، وَالْقَرْيَةُ مَكَّةَ. وَإِنَّمَا لَا يُسْتَحَبُّ^٢ الْهَدْيُ إِلَى الْكَعْبَةِ لِأَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى الْحَجَبَةِ دُونَ الْمَسَاكِينِ، وَالْكَعْبَةُ لَا تَأْكُلُ وَلَا تَشْرَبُ، وَمَا جُعِلَ هَدْيًا لَهَا فَهُوَ لِزَوَّارِهَا.

وَرُويَ أَنَّهُ يُنَادَى عَلَى الْحِجْرِ: أَلَا مِنْ انْقَطَعَتْ بِهِ النَفَقَةُ فَلْيَخْضُرْ فَيُدْفَعْ إِلَيْهِ.

[٢١٢٢-١٢] وَإِنَّمَا^٣ هَدَمْتُ^٤ قَرِيشَ الْكَعْبَةَ لِأَنَّ السَّيْلَ كَانَ يَأْتِيهِمْ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ فَيَدْخُلُهَا فَانْصَدَعَتْ.

[٢١٢٣-١٣] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿سَوَاءٌ أَلْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَائِدُ﴾^٥ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي أَنْ يُصْنَعَ^٦ عَلَى دَوْرِ مَكَّةَ أَبْوَابُ^٧ لِأَنَّ لِلْحَاجِّ أَنْ يَنْزِلُوا مَعَهُمْ فِي دَوْرِهِمْ فِي سَاحَةِ الدَّارِ حَتَّى يَقْضُوا^٨ مَنَاسِكَهُمْ، فَإِنَّ^٩ أَوَّلَ مَنْ جَعَلَ^{١٠} لِدَوْرِ^{١١} مَكَّةَ أَبْوَابًا مَعَاوِيَةُ.

وَيُكْرَهُ الْمُقَامُ بِمَكَّةَ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ أَخْرَجَ^{١٢} عَنْهَا، وَالْمَقِيمُ بِهَا يَقْسُو قَلْبَهُ حَتَّى يَأْتِيَ فِيهَا مَا يَأْتِي فِي غَيْرِهَا.

١. أَنَّهَا: هامش «ي»: «إِنَّمَا».

٢. لَا يُسْتَحَبُّ: هامش «ط»: «فِي بَعْضِ النُّسخِ بِدُونِ «لَا»».

٣. إِنَّمَا: ب: «إِنَّهَا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ. ٤. هَدَمْتُ: هَامِشَا «ب» وَ«ي»: «هَدَّتْ».

٥. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ق: «تَعَالَى». ٦. الْحَجَّ: ٢٥.

٧. يَصْنَعُ: هَامِشُ «ي»: «يُوضَعُ».

٨. يَصْنَعُ عَلَى دَوْرِ مَكَّةَ أَبْوَابَ: هَامِشُ «ج»: «أَنْ يَضَعَ لِدَوْرِ مَكَّةَ أَبْوَابًا».

٩. لِلْحَاجِّ: ج، ز: «لِلْحَاجَّاجِ». ١٠. يَقْضُوا: ي: «تَقْضُوا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١١. فَإِنَّ: ع، ب، ج، ق، ز: «وَإِنَّ». ١٢. جَعَلَ: ي: «وَضَعَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٣. لِدَوْرِ: ي: «عَلَى دَوْرِ».

١٤. أُخْرِجَ: ي، ز، ج: «خَرَجَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

ولم يَغْدُبْ ماء زَمْزَمَ لَأَنهَا بَغَتْ عَلَى الْمِيَاهِ، فَأَجْرَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهَا^١ عَيْنًا مِنْ صَبِيرٍ.

وَأَمَّا صَارَ ماء زَمْزَمَ يَغْدُبُ فِي وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ لِأَنَّهُ يَجْرِي^٢ إِلَيْهَا^٣ عَيْنٌ مِنْ تَحْتِ الْحِجْرِ، فَإِذَا غَلَبَتْ مَاءُ الْعَيْنِ غَدَبَ ماء زَمْزَمَ.

وَأَمَّا سُمِّيَ الصِّفَا صَفَا لِأَنَّ الْمَصْطَفَى^٤ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ هَبِطَ عَلَيْهِ، فَقَطَعَ لِلْجَبَلِ اسْمَ مَنْ اسْمَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ لِقَوْلِ^٧ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٨: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا^٩﴾. وَهَبِطَتْ حَوَاءُ عَلَى الْمَرُوءَةِ، فَسُمِّيَتِ الْمَرُوءَةُ^{١٠} لِأَنَّ الْمَرْأَةَ هَبِطَتْ عَلَيْهِ، فَقَطَعَ لِلْجَبَلِ اسْمَ^{١١} مِنَ اسْمِ^{١٢} الْمَرْأَةِ.

[٢١٢٤-١٤] وَحُرِّمَ الْمَسْجِدَ لَعَلَّةَ الْكَعْبَةِ، وَحُرِّمَ الْحَرَمَ لَعَلَّةَ الْمَسْجِدِ، وَوَجِبَ الْإِحْرَامُ لَعَلَّةَ الْحَرَمِ.

[٢١٢٥-١٥] وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْكَعْبَةَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ، وَجَعَلَ الْمَسْجِدَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الْحَرَمِ، وَجَعَلَ الْحَرَمَ قِبْلَةً لِأَهْلِ الدُّنْيَا.

وَأَمَّا جُعِلَتِ التَّلْبِيَةُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٤} لَمَّا قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٥}: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا^{١٦}﴾ فَنَادَى، فَأُجِيبَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ يَلْبُثُونَ.

١. إِلَيْهَا: ب: «عليها» وفي هامشها كالمثبت. ٢. يجري: ج: «تجري».

٣. إِلَيْهَا: هامش «ج»: «إليه». ٤. المصطفى: هامش «ي» و «ق»: «الصفى».

٥. ي. ز. - «عليه السلام». ٦. ع. ب. ز. - «عليه السلام».

٧. لقول: ع: «يقول». ج. ي: «يقول». ٨. ي: - «عزَّ وجلَّ». ج. ق: «تعالى».

٩. آل عمران: ٣٣.

١٠. فَسُمِّيَتِ الْمَرُوءَةُ: ع: «سُمِّيَتِ مَرُوءَةُ». ب. هامش «ج» و «ي»: «فسُمِّيَتِ مَرُوءَةُ». ج. ق. هامش «ي»:

«وسُمِّيَتِ مَرُوءَةُ». ١١. ج: - «اسم».

١٢. ز. - «من اسم». ١٣. ق. ي: - «تبارك و».

١٤. ي: - «عزَّ وجلَّ». ١٥. ي: - «عليه السلام».

١٦. الحج: ٢٧.

[٢١٢٦-١٦] وفي رواية أبي الحسين الأسدي^١ رضي الله عنه^٢ عن سهل بن زياد، عن جعفر بن عثمان الدارمي، عن سليمان بن جعفر، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن التلبية وعلتها؟ فقال: إن^٣ الناس إذا أحرّموا ناداهم الله عز وجل^٤ فقال: عبادي وإمامي، لأحرّمتكم على النار كما أحرّمتكم لي. فقولهم: «لبيك اللهم لبيك» إجابة لله عز وجل^٥ على ندائه لهم.

وإنما جعل السعي بين الصفا والمروة لأنّ الشيطان تراءى لإبراهيم عليه السلام في الوادي فسعى وهو منازل الشياطين^٦.

وإنما صار المسعى أحبّ البقاع إلى الله عز وجل^٨ لأنّه يذلّ فيه كلّ جبار.

[٢١٢٧-١٧] وإنما سمّي يوم التروية لأنّه لم يكن بعرفات ماء، وكانوا^٩ يستقون^{١٠} من مكّة من الماء لريّهم^{١١}، وكان يقول بعضهم لبعض: ترويت ترويت، فسمّي يوم التروية لذلك.

وسمّيت عرفة عرفة^{١٢} لأنّ جبرئيل عليه السلام قال لإبراهيم عليه السلام هناك: اعترف بذنبك^{١٣} واعرف مناسكك. فلذلك سمّيت عرفة.

وسمّي المشعر مزدلفة لأنّ جبرئيل عليه السلام قال لإبراهيم عليه السلام بعرفات: يا إبراهيم، ازدلف إلى المشعر الحرام. فسمّيت المزدلفة لذلك.

١. أبي الحسين الأسدي: ب: «الأسدي أبي الحسين» وفي هامشها: «أبي الأسدي الحسين»! ز:

«الأسدي أبي الحسن». هامش «ج» و«ق»: «أبي الحسن».

٢. ي: - «رضي الله عنه». ٣. إن: ق: «لأن».

٤. عز وجل: ز، ق، ع: «تعالى ذكره». ب، ج، ي: «تعالى».

٥. ي: - «عز وجل». ٦. ي: - «عليه السلام».

٧. الشياطين: ز، ق، ج، هامش «ب»: «الشيطان». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٨. ي: - «عز وجل». ج، ق: «تعالى». ٩. كانوا: ي: «كان».

١٠. يستقون: ز: «يسقون». ١١. لريّهم: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «ريّهم».

١٢. ع، ب، ج، ز: - «عرفة». ١٣. بذنبك: ع: «بدينك».

وُسُمِّيَتِ الْمُرْدَلِفَةُ^١ جَمْعاً لِأَنَّهُ يُجْمَعُ فِيهَا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ.
 [٢١٢٨-١٨] وَسُمِّيَتْ مِثْلُ مِثْلٍ لِأَنَّ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢ أَتَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ لَهُ^٣:
 تَمَنَّ يَا إِبْرَاهِيمَ. وَكَانَتْ تُسَمَّى^٤ مِثْلُ، فَسَمَّاها النَّاسُ مِثْلًا^٥.
 [٢١٢٩-١٩] وَرُوي أَنَّهُ سُمِّيَتْ مِثْلًا لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامَ^٦ تَمَنَّى هُنَاكَ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهَ
 مَكَانَ ابْنِهِ كَبِشًا يَأْمُرُهُ^٧ بِذَبْحِهِ فِذْيَةً لَهُ.
 [٢١٣٠-٢٠] وَسُمِّيَ الْخَيْفَ خَيْفًا لِأَنَّهُ مُرْتَفِعٌ عَنِ الْوَادِي، وَكُلُّ مَا ارْتَفَعَ عَنِ الْوَادِي
 سُمِّيَ خَيْفًا.

[٢١٣١-٢١] وَإِنَّمَا صِيْرَ الْمَوْقِفَ بِالْمَشْعَرِ وَلَمْ يُصَيَّرْ^٨ بِالْحَرَمِ لِأَنَّ الْكَعْبَةَ بَيْتُ اللَّهِ،
 وَالْحَرَمَ حِجَابُهُ، وَالْمَشْعَرُ بَابُهُ، فَلَمَّا قَصَدَهُ الزَّائِرُونَ أَوْقَفَهُمْ^٩ بِالْبَابِ يَتَضَرَّعُونَ^{١٠}
 حَتَّى أَذِنَ لَهُمْ بِالْدُخُولِ، ثُمَّ أَوْقَفَهُمْ بِالْحِجَابِ الثَّانِي وَهُوَ مُرْدَلِفَةٌ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى طَوْلِ
 تَضَرُّعِهِمْ أَمَرَهُمْ بِتَقَرُّبِ^{١١} قُرْبَانِهِمْ، فَلَمَّا قَرَّبُوا قُرْبَانَهُمْ^{١٢} وَقَضَوْا تَفَنُّهُمْ وَتَطَهَّرُوا مِنْ
 الذُّنُوبِ الَّتِي كَانَتْ لَهُمْ حِجَابًا دُونَهُ^{١٣} أَمَرَهُمْ بِالزِّيَارَةِ عَلَى طَهَارَةٍ.

١. المرْدَلِفَةُ: ع، ب، ي، ج: «مردلفة» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ز، ي: - «عليه السلام». ٣. ز: - «له».

٤. كانت: ي، هامش «ب»: «كان». ٥. تسمى: ي، ب: «تمنى» وفي هامشها كالمثبت.

٦. وكانت تسمى...: ج: «وكان تمنى منى فسماها الله منى» وفي هامشها: فكانت تسمى منى فسماها الناس منى». هامش «ي»: «وكانت تسمى منى فسماها الله للناس منى».

٧. ع، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٨. يأمره: ز، هامش «ج»: «فأمره». هامش «ي»: «فيأمره».

٩. عن: ب: «من» وفي هامشها كالمثبت، وكذا في المورد الآتي.

١٠. يصيّر: ق، ج: «يصر» وفي هامشها كالمثبت.

١١. أوقفهم: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «وقفهم». وكذا في المورد الآتي.

١٢. يتضرعون: ب: «يفرعون» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. بتقرب: ي، هامش «ج»: «بتقريب». ١٤. ط: - «قربانهم».

١٥. دونه: هامش «ج»: «دونهم».

وإنما كُرِهَ الصيام في أيام التشريق لأنَّ القوم زُورَ الله عزَّ وجلَّ^٢ فهم^٢ في ضيافته، ولا^٣ ينبغي لضيْفٍ^٤ أن يصومَ عند من زاره وأضافه.

[٢١٣٢-٢٢] ورُوي أنها أيام أكلٍ وشُرْبٍ وإِعَالٍ.

ومثْلُ التعلُّق^٥ بأستار الكعبة مثْلُ الرجل يكون بينه وبين الرجل^٦ جنابة، فيتعلَّقُ بثوبه ويستغْذِي له رجاء أن يَهَبَ له جُرمه.

وإنما صارَ الحاجُّ لا يُكْتَبُ عليه ذنب أربعة أشهر من يوم يحلِّقُ^٧ رأسه لأنَّ الله عزَّ وجلَّ^٨ أباح للمشرِكين^٩ الأشهرَ الحُرُمَ أربعة^{١٠} أشهر إذ يقول: ﴿فَاصْبِرُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ^{١١}﴾ فَمِنْ تَمَّ وَهَبَ لِمَنْ يَحْجُجْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْبَيْتَ مَسْكَ^{١٢} الذنوب أربعة أشهر. [٢١٣٣-٢٣] وإنما يُكْرَهُ الاحتباء^{١٣} في المسجد الحرام تعظيماً للكعبة.

[٢١٣٤-٢٤] وإنما سُمِّيَ الحجُّ الأكبرَ لأنها كانت سنةً حجَّ فيها المسلمون والمشركون^{١٤}، ولم يحجَّ المشركون بعد تلك السنة.

[٢١٣٥-٢٥] وإنما صار التكبير بُنْيَ في دُبُرِ خمس عشرة صلاة^{١٥} وبالأمصار^{١٦} في دُبُرِ عشرة^{١٧} صلوات لأنه إذا نَفَرَ الناس في النَّفَرِ الأوَّلِ أمسك أهل الأمصار عن التكبير

١. ي: - «عزَّ وجلَّ».

٢. فهم: ع، هامش «ج»: «وهم».

٣. ولا: هامش «ج»: «فلا».

٤. لضيف: ي: «للضيف».

٥. التعلُّق: هامش «ج»: «التعليق».

٦. الرجل: هامش «ج»: «الرجال».

٧. يحلق: هامش «ي» و«ج»: «حلق».

٨. ي: - «عزَّ وجلَّ».

٩. أربعة: ع، هامش «ج» و«ي»: «الأربعة».

١٠. ي: - «عزَّ وجلَّ».

١١. أربعة: ع، هامش «ب» و«ق»: «خمس عشر صلاة».

١٢. ي، هامش «ج»: «وفي الأمصار».

١٣. عشرة: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «عشر».

١٤. الاحتباء: ب، ج، ق، ز، هامش «ي»: «الاحتذاء».

١٥. وفي هامش «ب» و«ق» كالمثبت.

١٦. «ج» أيضاً: «الاحتناء» و«الاجتداء» و«الإحتناء».

١٧. المسلمون والمشركون: ق: «المشركون والمسلمون».

وَكَبَّرَ أَهْلُ مِثْلِي مَا دَامُوا بَنِي إِلَى التَّفْرِ الْأَخِيرِ.

وَأَمَّا صَارَ فِي النَّاسِ مِنْ يَحْجُ حُجَّةً وَفِيهِمْ^١ مِنْ يَحْجُ أَكْثَرَ وَفِيهِمْ مِنْ لَا يَحْجُ لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا نَادَى: هَلُمَّ إِلَى الْحَجِّ، أَسْمَعَ مَنْ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَأَرْحَامِ النِّسَاءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَلَبَّى النَّاسُ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَأَرْحَامِ النِّسَاءِ: لَبَّيْكَ دَاعِيِ اللَّهِ، لَبَّيْكَ دَاعِيِ اللَّهِ. فَمَنْ لَبَّى عَشْرًا حَجَّ عَشْرًا، وَمَنْ لَبَّى خَمْسًا حَجَّ خَمْسًا، وَمَنْ لَبَّى أَكْثَرَ فَبَعْدَ ذَلِكَ، وَمَنْ لَبَّى وَاحِدًا حَجَّ وَاحِدًا، وَمَنْ لَمْ يَلْبَسْ لَمْ يَحْجْ.

[٢١٣٦-٢٦] وَسُمِّيَ الْأَبْطَحُ أَبْطَحًا^٢ لِأَنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُمِرَ أَنْ يَنْبَطِحَ^٣ فِي بَطْحَاءِ جَمْعٍ فَانْبَطَحَ^٤ حَتَّى انْفَجَرَ الصَّبَحُ. وَأَمَّا أُمِرَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْاعْتِرَافِ لِيَكُونَ سَنَةً فِي وَلَدِهِ. وَأُذِّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِلْعَبَّاسِ أَنْ يَبْنِيَ بَيْتَهُ لِيَالِي مِثْلِي مِنْ أَجْلِ^٥ سِقَايَةِ الْحَاجِّ.

وَأَمَّا أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنَ الشَّجَرَةِ لِأَنَّهُ لَمَّا أُسْرِى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَكَانَ^٦ بِالْمَوْضِعِ^٧ الَّذِي بِحِذَاءِ الشَّجَرَةِ نُودِيَ: يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: لَبَّيْكَ. قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُ، وَوَجَدْتُكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٨: الْحَمْدُ وَالنَّعْمَةُ وَالْمُلْكُ لَكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. فَلِذَلِكَ أَحْرَمَ مِنَ الشَّجَرَةِ دُونَ الْمَوَاضِعِ كُلِّهَا. وَأَمَّا تَقْلِيدُ الْبُذْنِ فَلْيَعْرِفْ أَنَّهَا بَدَنَةٌ وَيَعْرِفُهَا^٩ صَاحِبُهَا يَنْعَلُهُ الَّذِي^{١٠} يُقْلَدُهَا بِهِ.

١. فِيهِمْ: هَامِش «ب»: «مِنْهُمْ». وَكَذَا فِي الْمَوْرَدِ الْآتِي.

٢. أَبْطَحًا: ي، ز، ب: «أَبْطَحُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٣. يَنْبَطِحُ: ع: «يَنْبَطِحُ». ق: «يَنْبَطِحُ».

٤. فَانْبَطَحَ: ع: «فَانْبَطَحَ».

٥. ي: - «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٦. فَكَانَ: هَامِش «ج»: «وَكَانَ».

٧. بِالْمَوْضِعِ: ز، ب، هَامِش «ج»: «فِي الْمَوْضِعِ» وَفِي هَامِشِ «ب» كَالْمَثْبُتِ.

٨. قَالَ: هَامِش «ج»: «فَقَالَ».

٩. ي: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ». ز: «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

١٠. يَعْرِفُهَا: ب: «يَعْرِفُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١١. الَّذِي: ي: «الَّتِي» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

والإشعار إنما أمر به ليخرم ظهرها على صاحبها من حيث أشعرها، ولا يستطيع الشيطان أن يتسنمها^١.

[٢١٣٧-٢٧] وإنما أمر برمي الجمار لأن إبليس اللعين كان يتراءى لإبراهيم عليه السلام^٢ في موضع الجمار فيرجمه إبراهيم عليه السلام^٣، فجرت بذلك السنة.

وروي أن أول من رمى الجمار آدم عليه السلام^٤، ثم إبراهيم عليه السلام.

[٢١٣٨-٢٨] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنما جعل الله هذا الأضحية^٥ لتشيع^٦ مساكينكم^٧ من اللحم، فأطعموهم.

والعلة التي من أجلها تجزي البقرة عن خمسة نفر لأن الذين أمرهم السامري بعبادة العجل كانوا خمسة أنفس^٨، وهم الذين ذبحوا البقرة التي أمر الله تبارك وتعالى^٩ بذبحها، وهم أذينة^{١٠}، وأخوه مذنونة^{١١}، وابن أخيه، وابنته^{١٢}، وامراته^{١٣}.

وإنما يجزي الجذع من الضأن في الأضحية^{١٤} ولا يجزي^{١٥} الجذع من المغز لأن

١. يتسنمها: ي: «يمسها» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ي: - «عليه السلام». ٣. ع، ي: - «عليه السلام».

٤. ز، ج، ع: - «عليه السلام».

٥. هذا الأضحية: هامش «ج»: «هدي الأضحية». هامش «ط»: «هدي الأضحية».

٦. لتشيع: ي، ق: «لشيع».

٧. مساكينكم: ز، ب، ج، ق: «مساكينهم» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٨. أنفس: ي: «نفس». هامش «ج» و«ي»: «نفر».

٩. ز: - «تبارك وتعالى». ج، ي، ق: - «تبارك و».

١٠. أذينة: ب: «أوينونة». ج، ي، ق، ز: «أذينة».

١١. مذنونة: ب: «مذنويه».

١٢. وابنته: هامش «ب»: «وأبيه». ز: «وابنيه وابنته».

١٣. وابنته وامراته: ي: «وامراته وابنته».

١٤. الأضحية: ع، ب، ي، ق، ز، ج: «الضحية» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. ولا يجزي: ز: «دون».

الجَذَع من الضَّان يَلْقَح، والجَذَع من المَغَز لا يَلْقَح^١.
 وإنما يَجُوزُ للرجل أن يَدْفَعَ الضَّحِيَّةَ إلى من يسلِّخُها بجلدها^٢ لأنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٣
 قال: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا﴾^٤ والجلد لا يُوكَلُّ ولا يُطْعَم، ولا يَجُوزُ ذلك في الهَدْي.
 ولم يَبَيِّث أمير المؤمنين عليه السلام بمكَّة بعد أن هاجَرَ منها حتَّى قُبِضَ لَأَنَّهُ كان^٥
 يكره أن يَبَيِّث بأَرْض قد هاجَرَ منها رسول اللَّه صَلَّى اللَّه عليه وآله^٦.

١. هامش «ب»: + «حتَّى يستكمل سنة». ٢. بجلدها: ع: «جلدها».

٣. ي: - «عزَّ وجلَّ». ج، ق: «تعالى». ٤. الحج: ٢٨.

٥. ز: - «كان».

٦. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «رسول اللَّه صَلَّى اللَّه عليه وآله».

باب فضائل الحج

قال الله تبارك وتعالى: ﴿ فَفَرُّوْا إِلَى اللَّهِ ۚ ﴾^١ يعني حُجُّوا^٢ إلى الله^٣.
 [٢١٣٩-١] ومن اتَّخَذَ حِمْلًا^٤ للحج^٥ كان كمن ارتَبَطَ^٦ فَرَسًا في سبيل الله عز وجل^٧.
 ويقال: حَجَّ فلان، أي أفلَحَ^٨، والحج: القَصْدُ إلى بيت الله عز وجل^٩ لخدمته^{١٠} على ما أُمِرَ به من قضاء المناسك.

[٢١٤٠-٢] وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رثاب، عن محمد بن قيس، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يُحَدِّثُ الناسَ بِمَكَّةَ، قال: صَلَّى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله بأصحابه الفجر، ثُمَّ جَلَسَ مَعَهُمْ يُحَدِّثُهُمْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَقُومُ الرَّجُلُ بَعْدَ الرَّجُلِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا رَجُلَانِ أَنْصَارِيٌّ وَتَقْفِيٌّ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى الله عليه وآله: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ لَكُمَا حَاجَةً تُرِيدَانِ أَنْ تَسْأَلَانِي عَنْهَا، فَإِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِحَاجَتِكُمَا قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَانِي، وَإِنْ شِئْتُمَا فَاسْأَلَانِي^{١١}. قَالَا^{١٢}: بَلْ تُخْبِرُنَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْلَى لِلْعَمَى وَأَبْعَدُ مِنَ الْارْتِيَابِ وَأَثْبَتُ لِلْإِيمَانِ. فَقَالَ النَّبِيُّ

١. الذاريات: ٥٠.

٢. حَجُّوا: ي: «فحجُّوا».

٣. حَجُّوا إلى الله: هامش «ج»: «حَجُّوا اللَّهَ». ٤. للحج: هامش «ج»: «إلى الحج».

٥. ع، ب، ي، ز: - «عز وجل». ق، ج: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٦. أفلح: ع، ي، ق، ب: «أفلح». ج، ز، هامش «ط»: «فلح». هامش «ب»: «فلح».

٧. ع، ب، ي، ق، ز: - «عز وجل». ٨. لخدمته: هامش «ج»: «للخدمة».

٩. ع: - «أن». ووردت كنسخة بدل في «ي». ١٠. فاسألاني: ب: «فسألني».

١١. قالا: ي: «فقالا».

صلى الله عليه وآله: أما أنت يا أخا الأنصار فإنك من قوم يُؤْثِرُونَ على أنفسهم، وأنت قَرُوبِي، وهذا التَّقْيِي بَدَوِي، أَفْثُورُهُ بالمسألة؟ قال: نعم. قال: أما أنت يا أخا ثَقِيف فإنك جِئْتَ تسألني عن وضوئك وصلاتك وما لك فيها، فاعلم أنك إذا ضربت يدك^١ في الماء. وقلت: بسم الله الرحمن الرحيم، تَنَازَرْتَ الذنوب التي اكتسبتها يداك، فإذا غَسَلْتَ وجهك تَنَازَرْتَ الذنوب التي اكتسبتها عيناك^٢ بنظرهما وفُوكَ بلفظه، فإذا غَسَلْتَ ذراعيك تَنَازَرْتَ الذنوب^٣ عن يمينك وشمالك، فإذا مَسَحْتَ رأسك وقدميك تَنَازَرْتَ الذنوب التي مَسَحْتَ إليها على قدميك، فهذا لك في وضوئك. فإذا هَمَّتْ إلى الصلاة وتَوَجَّهْتَ وقرأتُ أُمَّ الكتاب^٤ وما تيسَّرَ لك من السور، ثم ركعت فأتممت ركوعها وسجودها وتَشَهَّدْتَ وَسَلَّمْتَ غُفِرَ لك كلُّ ذنب فيما بينك وبين الصلاة التي قَدَّمْتَها إلى الصلاة المؤخَّرة، فهذا لك في صلاتك.

وأما أنت يا أخا الأنصار فإنك جِئْتَ تسألني عن حجِّك وعُمرك وما لك فيها من الثواب، فاعلم أنك إذا تَوَجَّهْتَ إلى سبيل الحجِّ^٥ رَكِبْتَ راحلتك وقلت: بسم الله، ومَضَّتْ بك راحلتك لم تَضَعْ راحلتك خُفًّا ولم تَرْفَعْ خُفًّا إِلَّا كَتَبَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ لك حسنة ومَحَا عَنْكَ سَيِّئَةً، فإذا أحرمتَ وَلَبَّيْتَ كَتَبَ اللهُ تَعَالَى^٧ لك في كلِّ^٨ تلبية عشر حسنات ومَحَا عَنْكَ عشر سيِّئات، فإذا طُفَّتْ بالبيت أسبوعاً كان لك بذلك عند الله عهدٌ وذكر يستحيي^٩ منك ربُّكَ أن يُعَذِّبَكَ بعده، فإذا^{١٠} صَلَّيْتَ عند المَقَامِ ركعتين

١. يدك: ج: «يديك» وفي هامشها كالمثبت. ٢. فإذا: ب، هامش «ج»: «وإذا».

٣. عيناك: ق: «وجهك» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ي: + «التي». ٥. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٦. أُمَّ الكتاب: هامش «ج»: «أُمُّ الْقُرْآنِ». ٧. ثم: هامش «ج»: «و».

٨. ي، ز: - «عزَّ وجلَّ». ٩. ع، ي، ز: - «تعالى».

١٠. في كلِّ: ع، ي، ز، ب: «بكلِّ» وفي هامشها كالمثبت.

١١. يستحيي: ع، ب، ي، ز، ج: «يستحي» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. فإذا: ج، ق، ز، هامش «ي»: «وإذا».

كتب الله لك بهما أَلْفِي^١ ركعة مقبولة ، وإذا سَعَيْتَ بين الصفا والمروة سبعة أشواط كان لك بذلك عند الله عَزَّ وَجَلَّ^٢ مثل أجر مَنْ حَجَّ ماشياً مِنْ بلاده ، ومثل أجر من أَعْتَقَ سبعين رقبة^٣ مؤمنة ، وإذا وَقَفْتَ بعرفات إلى غروب الشمس فلو كان عليك من الذنوب مثل رَمْلِ عَالِجٍ وَزَيْدِ البحر لَغَفَرَهَا^٤ الله لك ، فإذا رَمَيْتَ الجِمار كتب الله لك بكلِّ حَصَاةٍ عشر حسنات فيما^٥ تَسْتَقْبِلُ^٦ من عُمْرِكَ ، فإذا حَلَقْتَ رأسك كان لك بعدد كلِّ شَعْرَةٍ حسنة تُكْتَبُ^٧ لك فيما^٨ تَسْتَقْبِلُ^٩ من عُمْرِكَ ، فإذا دَبَحْتَ هَذِيكَ أو نَحَرْتَ بَدَنَكَ كان^{١٠} لك بكلِّ قطرة من دمها حسنة تُكْتَبُ^{١١} لك فيما^{١٢} تَسْتَقْبِلُ^{١٣} من عُمْرِكَ ، فإذا طُفَّتْ بالبيت أسبوعاً للزيارة وصَلَّيتَ عند المقام ركعتين ضَرَبَ مَلَكٌ كريم على كَفَيْكَ فقال: أَمَّا ما مَضَى فقد غُفِرَ لك ، فاستأنَفِ العمل^{١٤} فيما بينك وبين عشرين ومائة يوم^{١٥}.

[٢١٤١-٣] وَرُوي أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ إِذَا قَرَّبَتْ الْقُرْبَانَ تَخْرُجُ نَارٌ تَأْكُلُ قُرْبَانَ مَنْ

١. ألفي : هامش «ج» : «ألف» .
٢. ز ، ي - : «عَزَّ وَجَلَّ» . ج ، ق : «تعالى» .
٣. رقبة : ي : «نَسَمَةٌ» وفي هامشها كالمثبت .
٤. وإذا : ع ، ج ، ي ، ز ، هامش «ب» : «فإذا» . وفي هامش «ي» كالمثبت .
٥. لغفرها : هامش «ج» : «يغفرها» .
٦. ع ، هامش «ج» : «+ يكتب لك لما» - «فيما» .
٧. تستقبل : هامش «ج» : «يستقبل» .
٨. فإذا : ق : «وإذا» .
٩. تكتب : ع ، ي ، ق : «يكتب» .
١٠. فيما : ب ، هامش «ج» : «لما» . وفي هامش «ب» كالمثبت .
١١. تستقبل : ع ، ب ، ج ، ي ، ق : «يستقبل» .
١٢. كان : ع ، ب ، ق ، هامش «ج» : «كتب الله» . وفي هامش «ب» كالمثبت .
١٣. تكتب : ع ، ق : «يكتب» .
١٤. فيما : ج ، هامش «ي» : «بما» . ع ، ق ، ب ، ي ، هامش «ج» : «لما» . وفي هامش «ي» أيضاً كالمثبت .
١٥. تستقبل : ع ، ب ، ي ، ق : «يستقبل» . ١٦. العمل : وردت كنسخة بدل في «ي» .
١٧. عشرين ومائة يوم : هامش «ج» : «مائة وعشرين يوم» .

قِيلَ مِنْهُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الْإِحْرَامَ مَكَانَ الْقُرْبَانِ.
[٢١٤٢-٤] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا مِنْ مُهْلٍ مُيْهَلٍ فِي التَّلْبِيَةِ^٢ إِلَّا أَهْلٌ مَنْ عَنْ
يَمِينِهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَى مَقْطَعِ التَّرَابِ، وَمَنْ عَنْ يَسَارِهِ إِلَى مَقْطَعِ التَّرَابِ، وَقَالَ لَهُ
الْمَلَكُ^٣: أَبَشِّرْ يَا عَبْدَ اللَّهِ، وَمَا يُبَشِّرُ^٤ اللَّهُ عَبْدًا إِلَّا بِالْجَنَّةِ.
[٢١٤٣-٥] وَمَنْ لَبَّى فِي إِحْرَامِهِ سَبْعِينَ مَرَّةً إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا أَشْهَدَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ مَلَكٍ
بِرَّاءَةٍ مِنَ النَّارِ وَبِرَّاءَةٍ مِنَ النِّفَاقِ.

وَمِنْ انْتَهَى إِلَى الْحَرَمِ فَزَلَّ وَاغْتَسَلَ وَأَخَذَ نَعْلَيْهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ حَافِيًا
تَوَاضَعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٥ حَا اللَّهَ عَنْهُ مِائَةُ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَكَتَبَ اللَّهُ^٦ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ حَسَنَةٍ،
وَبَنَى اللَّهُ^٧ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَقَضَى لَهُ مِائَةَ أَلْفِ حَاجَةٍ.
وَمِنْ دَخَلَ مَكَّةَ بِسَكِينَةٍ وَوَقَّارٍ^٨ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ، وَهُوَ أَنْ يَدْخُلَهَا غَيْرَ مُتَكَبِّرٍ^٩
وَلَا مُتَجَبِّرٍ.

وَمِنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ حَافِيًا عَلَى سَكِينَةٍ^{١٠} وَوَقَّارٍ وَخُشُوعٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ.
وَمِنْ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ عَارِفًا بِحَقِّهَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ^{١١}، وَكَفَى^{١٢} مَا أَهَمَّهُ.
[٢١٤٤-٦] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ نَظَرَ إِلَى الْكَعْبَةِ عَارِفًا^{١٣} فَعَرَفَ مِنْ حَقِّهَا

١. ق، ي، - «تبارك و».

٢. في التلبية: هامش «ج»: - «تبارك و».

٣. الملكان: ع، هامش «ج»: «الملك». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٤. يبشّر: ع، هامش «ج»: «بشّر».

٥. ي: - «عز وجل».

٦. ع، ج، ز: - «اللّه». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ي».

٧. ع، ج، ي، ق، ز: - «اللّه».

٨. ع، ب، ج، ي، ز: - «ووقار».

٩. متكبر: هامش «ج»: «مستكبر».

١٠. على سكينه: ي: «بسكينه» وفي هامشها كالمثبت.

١١. ذنوبه: ع، ب، هامش «ج»: «ذنوبه». وفي هامش «ب» كالمثبت. وبدل العبارة في هامش «ج»: «يعرف

من حقها وحرمتها غفر له ذنبه».

١٢. كفى: هامش «ج»: «كفاه».

١٣. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عارفا».

وحرمتنا مثل الذي عَزَفَ مِنْ حَقِّهَا وحرمتها غفر الله له ذنوبه كلها، وكَفَاهَ هَمَّ الدنيا والآخرة^١.

[٢١٤٥-٧] وَرُوي أَنَّ مَنْ نَظَرَ إِلَى الكعبة لم يَزَلْ تُكْتَبُ^٢ له حسنة وتُمحى^٣ عنه سيئة حتى يَصْرِفَ^٤ ببصره^٥ عنها^٦.

[٢١٤٦-٨] وَرُوي أَنَّ النَظَرَ إِلَى الكعبة عِبَادَةٌ، والنَظَرُ إِلَى الوالدين عِبَادَةٌ، والنَظَرُ فِي^٧ المصحف من غير قِراءة عِبَادَةٌ، والنَظَرُ إِلَى وَجهِ العالَم عِبَادَةٌ، والنَظَرُ إِلَى^٨ آل مُحَمَّد عليهم السلام^٩ عِبَادَةٌ.

[٢١٤٧-٩] وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: النَظَرُ إِلَى عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠} عِبَادَةٌ.

[٢١٤٨-١٠] وَفِي خَبرٍ آخَرَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{١١}: ذَكَرَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٢} عِبَادَةً.

[٢١٤٩-١١] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ أُمَّ هَذَا الْبَيْتَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا مُبْرَأً مِنْ

الكِبَرِ رَجَعَ مِنْ ذَنْبِهِ كَهَيْئَةِ^{١٣} يَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، وَالْكِبَرُ هُوَ أَنْ يَجْهَلَ الْحَقَّ وَيَطْعَنَ^{١٤} عَلَى أَهْلِهِ، وَمَنْ قَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ نَارَعَ اللَّهَ رِدَاءً.

[٢١٥٠-١٢] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ^{١٥} عَزَّ وَجَلَّ^{١٦}: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ

١. وكفاه هم الدنيا والآخرة: هامش «ج»: «كفاه الله النظر في هم الدنيا والآخرة».

٢. تكتب: ع، ي، ق: «يكتب».

٣. تمحى: ع، ق: «يمحى».

٤. يصرف: ي، هامش «ج»: «ينصرف».

٥. ببصره: ع، ب، هامش «ي»: «بصره».

٦. بدل العبارة في هامش «ج»: «مالم ينصرف نظره عنها».

٧. في: ج، ق، ز، هامش «ي»: «إلى». وفي هامش «ج»: «كالمثبت».

٨. هامش «ي»: «+ وجه».

٩. ي: - «عليهم السلام»: ق: «صلى الله عليه وآله». هامش «ب»: «عليه السلام».

١٠. ع، ب، ج: - «عليه السلام».

١١. ز، ق، ي، ج، ب، ع: - «قال صلى الله عليه وآله».

١٢. ع، ق، ج، ز: - «عليه السلام».

١٣. كهينة: ع، ق: «كهينته». هامش «ج»: «كيوم».

١٤. يطعن: هامش «ج»: «يطغى».

١٥. ق: - «و».

١٦. قول الله: ي: «قوله».

١٧. عز وجل: ج، ي، ق: «تعالى».

أَمِنَّا^١ قال: من أَمَ هذا البيت وهو يَعْلَمُ أَنَّهُ البيت الذي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَعَرَفْنَا أَهْلَ البيت حَقَّ معرفتنا كان آمناً في الدنيا والآخرة.

وَرُوي أَنَّ مَنْ جَنَى جِنَايَةً ثُمَّ لَجَأَ إِلَى الْحَرَمِ لَمْ يُقَمَّ عَلَيْهِ الْحَدُّ، وَلَا يُطْعَمُ وَلَا يُشْرَبُ^٢ وَلَا يُسْقَى وَلَا يُؤْوَى^٣ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ الْحَرَمِ فَيَقَامَ عَلَيْهِ الْحَدُّ، فَإِنْ أَتَى مَا يُوجِبُ^٤ الْحَدَّ فِي الْحَرَمِ أَخَذَهُ بِهِ فِي الْحَرَمِ لِأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ لِلْحَرَمِ حَرَمَةً.

[٢١٥١-١٣] وقال عليه السلام: دخول الكعبة دخول في رحمة الله، والخروج منها خروج من الذنوب، معصوم فيما بَقِيَ^٥ مِنْ عُمْرِهِ، مغفور له ما سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِهِ^٦.

[٢١٥٢-١٤] وقال عليه السلام^٧: من دخل الكعبة بسكينة وهو أن يَدْخُلَهَا غير متكَبِّرٍ وَلَا مُتَجَبِّرٍ غُفِرَ^٨ لَهُ.

[٢١٥٣-١٥] وَمَنْ قَدِمَ حَاجًّا فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ سَبْعِينَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَشَفَّعَهُ فِي سَبْعِينَ أَلْفَ حَاجَةٍ، وَكَتَبَ لَهُ عِتَقَ سَبْعِينَ أَلْفَ رَقَبَةٍ؛ قِيمَةُ كُلِّ رَقَبَةٍ عَشْرَةُ أَلْفٍ^٩ دَرَاهِمٍ.

[٢١٥٤-١٦] وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: هَذَا الثَّوَابُ لِمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ حَتَّى^{١٠} تَزُولَ الشَّمْسُ حَاسِرًا عَنْ رَأْسِهِ^{١١} حَافِيًا، يُقَارِبُ بَيْنَ خُطَاهُ، وَيُعَضُّ بِصَرِهِ، وَيَسْتَلِمُ الْحَجَرَ فِي كُلِّ

١. آل عمران: ٩٧.

٢. ي: - «ولا يشرب». ج، ع، هامش «ب»: «ولا يسقى». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. لا يؤوى: ب، ق، ي، ز، ج، هامش «ط»: «لا يؤذى» وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. ع، ي، ز، ق: - «ما يوجب». ٥. أخذ: ع: «أحد»!

٦. من: ي: «عن».

٧. ذنوبه: ع، ب، ج، ق، ي: «ذنبه» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ز: - «قال عليه السلام». ٩. هامش «ج»: «+ الله».

١٠. آلاف: ع، ز: «ألف». ١١. حتى: هامش «ب»: «حين».

١٢. رأسه: ب: «ذراعه» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ي»: «ذراعيه».

طواف من غير أن يؤدِّيَ أحداً، ولا يَقْطَعُ ذكر الله عزَّ وجلَّ^١ عن لسانه.
[٢١٥٥-١٧] وقال الصادق عليه السلام: إنَّ لله عزَّ وجلَّ^٢ حَوْلَ الكعبة عشرين ومائة
رحمة، منها ستون للطائفين، وأربعون للمصلِّين، وعشرون للناظرين.
[٢١٥٦-١٨] وروى أنَّ من طافَ بالبيت خرج من ذنوبه.
[٢١٥٧-١٩] وقال أبو جعفر عليه السلام: من صَلَّى عند المقام ركعتين عَدَلْنَا
عِتْقَ ستِّ نَسَمَات.

[٢١٥٨-٢٠] وطواف قبل الحجِّ أفضل من سبعين طوافاً بعد الحجِّ.
[٢١٥٩-٢١] ومن أقامَ بمكة سنة فالطواف أفضل له^٣ من الصلاة، ومن أقامَ سنتين
خَلَطَ مِنْ ذَا وَذَا، ومن أقامَ ثلاث سنين كانت الصلاة أفضل له.
[٢١٦٠-٢٢] وروى أنَّ الطواف لغير أهل مكة أفضل من الصلاة، والصلاة لأهل
مكة أفضل.

ومن كان مع قوم وحَفِظَ عليهم رَحْلَهُمْ حَتَّى يَطُوفُوا أوْهَ يَسْعَوْا كان
أَعْظَمُهُمْ أَجْراً.^٤
[٢١٦١-٢٣] وقال الصادق عليه السلام: قضاء حاجة المؤمن أفضل من طواف وطواف
وطوافٍ^٥ - حَتَّى عَدَّ عَشْراً-.

[٢١٦٢-٢٤] وقال الصادق^٦ عليه السلام: الركن اليمانيُّ بَابُنَا الذي ندخل منه^٧ الجنة.
[٢١٦٣-٢٥] وقال عليه السلام^٨: فيه باب من أبواب الجنة لم يُعْلَقْ مِنْذُ^٩ فُتِحَ.

١. ي: - «عزَّ وجلَّ». ق: «تعالى». هامش «ي»: + «حول الكعبة».

٢. عزَّ وجلَّ: ع، ز: «تبارك وتعالى». ب، ج، ي، ق: «تعالى».

٣. أفضل له: ب، ج، ي، ق، ز: «له أفضل». ٤. هامش «ج»: + «من».

٥. أو: ي، هامش «ق»: «أو». ٦. أعظمهم: هامش «ج»: «أعظم».

٧. ي، ق: - «وطواف». ٨. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «الصادق».

٩. منه: ب: «منها» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

١١. منذ: هامش «ج»: «منذ».

- [٢١٦٤-٢٦] وفيه تَهَرُّ من الجنة، يُلْقَى^١ فيه^٢ أعمال العباد.
- [٢١٦٥-٢٧] وروى أنه يمين الله في أرضه، يُصَافِحُ بها خلقه.
- [٢١٦٦-٢٨] وقال الصادق عليه السلام: ماء زَمْزَمُ شِفَاء^٣ لما شُرِبَ^٤ له.
- [٢١٦٧-٢٩] وَرُوي أنه مَنْ رَوِيَ مِنْ ماء زَمْزَمُ أُحْدِثَ له به شفاء، وَصُرِفَ عنه داء.
- [٢١٦٨-٣٠] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يَسْتَهْدِي ماء زَمْزَمُ وهو بالمدينة [٢٣٤].
- [٢١٦٩-٣١] وروى أن الحاج إذا سعى بين الصفا والمروة خَرَجَ من ذنوبه.
- [٢١٧٠-٣٢] وقال علي بن الحسين عليهما السلام: الساعي بين الصفا والمروة تَشَفَّعَ له الملائكة فَتَشَفَّعَ فيه^٥ بالإنجاب.
- [٢١٧١-٣٣] وروى أن^٦ من أَرَادَ أن يَكْتُمَ ماله فليطِل الوقوف على الصفا والمروة.
- [٢١٧٢-٣٤] وقال الصادق عليه السلام: إن تَهَيَّأَ لك أن تصلي صلواتك^٧ كلها الفرائض وغيرها عند الحطيم فافعل، فإنه أفضل بُقعة على وجه الأرض.
- والحطيم ما بين باب^٨ البيت والحجر الأسود، وهو الموضع الذي فيه^٩ تاب الله عز وجل^{١٠} على آدم عليه السلام^{١١}، وبعده الصلاة في الحجر أفضل، وبعده الحجر ما بين الركن العراقي وباب البيت وهو الموضع الذي كان فيه المقام، وبعده خَلَفَ المقام حيث هو الساعة، وما قُرِبَ من البيت فهو أفضل إلا أنه لا يُجُوزُ لك أن تصلي ركعتي طواف النساء وغيره إلا خَلَفَ المقام حيث هو الساعة.

١. يلقي: ي: «تلقى».

٢. فيه: هامش «ج»: «فيها».

٣. ع، ب، ج، ي، ز، ق، - «شفاء».

٤. شرب: ع، هامش «ج»: «يشرب».

٥. عليهما: ج، ع، ي، ق، ز: «عليه».

٦. فيه: ب، هامش «ي»: «له». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. أن: هامش «ي»: «أنه».

٨. صلواتك: ز، ب: «صلاتك» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ع: - «باب».

١٠. ي: - «فيه».

١١. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

١٢. ز، ع، ي: - «عليه السلام».

[٢١٧٣-٣٥] ومن صلى في المسجد الحرام^١ صلاة واحدة قَبِلَ الله عز وجل^٢ منه كل صلاة صلاتها وكل صلاة يُصَلِّيها إلى أن يموت.

[٢١٧٤-٣٦] والصلاة فيه بمائة ألف صلاة.

[٢١٧٥-٣٧] وإذا أَخَذَ النَّاسُ مَوَاطِنَهُمْ بِمَنَى نادى منادٍ من قِبَلِ الله عز وجل: إن أردتم أن أرضى^٣ فقد رَضِيتُ.

[٢١٧٦-٣٨] وروى أنه إذا أَخَذَ النَّاسُ منازلهم بِمَنَى ناداهم منادٍ: لو تعلمون بفناء^٤ من حَلَلْتُمْ لَأَيَقِنْتُمْ بالخلف بعد المغفرة.

[٢١٧٧-٣٩] وروى أن الجَبَّارَ جَلَّ جلاله يقول: إنَّ عبداً أحسنتُ إليه وأجملتُ إليه فلم يُزِرْنِي في هذا المكان في كلِّ خمس سنين لمحروم.

[٢١٧٨-٤٠] وقد صلى في مسجد^٥ الحَيْفِ بِمَنَى سبعمائة نبي.

[٢١٧٩-٤١] وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله^٦ على عهده عند المنارة التي في^٧ وسط المسجد، وفوقها إلى القبلة نحو ثلاثين ذراعاً، و^٨عن يمينها وعن يسارها وخلفها نحو ذلك.

[٢١٨٠-٤٢] ومن^٩ صلى في مسجد منى مائة ركعة قبل أن يخرج منه عَدَلَتْ عبادته سبعين عاماً، ومن سَبَّحَ الله في مسجد منى مائة تسبيحة كتب الله عز وجل^{١٠} له أجر عِتْقِ رَقَبَةٍ^{١١}، ومن هَلَّلَ الله فيه مائة مرة عَدَلَتْ إحياء نَسَمَةٍ، ومن حَمِدَ الله

١. ع: - «الحرام».

٢. ي: - «عز وجل». ج، ق: «تعالى». وكذا في المورد الآتي.

٣. هامش «ق»: + «عنكم».

٤. بفناء: هامش «ي»: «فضاء».

٥. ي: - «مسجد».

٦. ز: - «وآله».

٧. ع، ز، ب، ي: - «و».

٨. من: هامش «ج»: «متى».

٩. ي: - «عز وجل».

١٠. هامش «ج»: + «مؤمنة».

عَزَّوَجَلَّ^١ فيه مائة مرة^٢ عَدَلْتُ أَجْرَ خَرَّاجِ الْعِرَاقَيْنِ^٣ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ^٤.

[٢١٨١-٤٣] والحاج إذا وَقَفَ بعرفات خرج من ذنوبه.

[٢١٨٢-٤٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: ما يَقِفُ أحد على تلك الجبال بَرَّ ولا فاجر إلا

استجاب الله له^٥، فأما البرَّ فَيُسْتَجَابُ له في آخرته ودنياه، وأما الفاجر فَيُسْتَجَابُ له في دنياه.

[٢١٨٣-٤٥] وقال الصادق عليه السلام: ما من رجل من أهل كُورَةٍ وَقَفَ بعرفة من

المؤمنين إلا غفر الله^٦ لأهل تلك الكُورَةِ من المؤمنين^(٢٣٥)، وما من رجل وَقَفَ بعرفة من أهل بيت من المؤمنين إلا غفر^٧ الله^٨ لأهل ذلك^٩ البيت من المؤمنين.

[٢١٨٤-٤٦] وَسَمِعَ عَلِيٌّ بن الحسين عليهما^{١٠} السلام يوم عرفة سائلاً يسأل الناس، فقال

له: وَيَحْكُ! أَغَيَّرَ اللَّهُ تَسْأَلَ في هذا اليوم^{١١}؟ إِنَّهُ لَيَرْجَى لما^{١٢} في بَطُونِ^{١٣} الحبالى^{١٤} في هذا اليوم أن يكون سعيداً.

[٢١٨٥-٤٧] وكان أبو جعفر عليه السلام إذا كان يوم عرفة لم يَزِدْ سائلاً.

ومن أعتَقَ عبداً له عَشِيَّةَ يوم^{١٥} عرفة فَإِنَّهُ يُجْزَى^{١٦} عن العبد حَجَّةَ الإسلام،

وَيُكْتَبُ للسيِّد أَجْران: ثواب العِتْقِ، وثواب الحجِّ.

١. ي: - «عَزَّوَجَلَّ». ج، ق: «تعالى».

٢. مرة: ز، ب، ي: «تحميدة» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. ع، ب، ج، ز: + «ينفقه». ٤. ب، ز، ع، ج، ي، ق: - «عَزَّوَجَلَّ».

٥. استجاب الله له: هامش «ج»: «استجيب له».

٦. ز، ع: + «عَزَّوَجَلَّ». ب، ج، ق: + «تعالى».

٧. غفر: ب: «عفا» وفي هامشها كالمثبت. ٨. ق: + «تعالى».

٩. البيت: ي: «تلك» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. عليهما: ع، ج، ق، ز: «عليه».

١١. اليوم: ق: «المقام». ١٢. لما: هامش «ج»: «ما».

١٣. بطون: ي: «بطن».

١٤. الحبالى: ب: «الحبال». ق، ز، هامش «ي»: «الجبال». وفي هامش «ق» كالمثبت.

١٥. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «يوم». ١٦. يجزي: ي: «تجزي».

وروي في العبد إذا أعتق يوم عرفة أنه إذا أدرك أحد الموقفين^١ فقد أدرك الحج.
وأعظم الناس جرماً من أهل عرفات الذي ينصرف من عرفات وهو يظن أنه
لم يغفر له، يعني الذي يقنط من رحمة الله عز وجل^٢.

[٢١٨٦-٤٨] وقال الصادق عليه السلام: إذا كان عشيّة عرفة بعث الله عز وجل^٣ ملكين
يتصفّحان وجوه الناس، فإذا قدّرا رجلاً قد عوّذ نفسه الحجّ قال أحدهما لصاحبه: يا
فلان، ما فعل فلان؟ قال: فيقول: الله^٤ أعلم. قال: فيقول أحدهما: اللهم إن كان
حبسه عن الحجّ فقر فأغنيه، وإن كان حبسه دين فاقض عنه^٥ دينه^٦، وإن كان حبسه
مرض فاشفه، وإن كان حبسه موت فاغفر له وارحمه.

[٢١٨٧-٤٩] وقال^٧ عليه السلام: إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب نُودي من العرش:
ولك مائة ألف ضعف مثله. وإذا دعا لنفسه كانت له واحدة، فائة ألف مضمونة خير
من واحدة لا يُدري^٨ يستجاب^٩ له^{١٠} أم لا.

[٢١٨٨-٥٠] ومن دعا لأربعين رجلاً من إخوانه قبل أن يدعوا لنفسه استُجيب له
فيهم وفي نفسه.

[٢١٨٩-٥١] ومن مرّ بين مأزمني مني غير مستكبرٍ غفر الله له ذنوبه^[١٣٦].

[٢١٩٠-٥٢] وإن أبواب السماء لا تغلق تلك الليلة لأصوات المؤمنين، لهم دويّ كدويّ
النحل، يقول^{١١} الله عز وجل^{١٢}: أنا ربكم وأنتم عبادي، أدّيتم حقّي، وحقّي عليّ أن

١. ي: + «معتقاً».

٢. ي: - «عز وجل».

٣. عز وجل: ج، ي، ق: «تعالى».

٤. ق: + «تعالى».

٥. ي، ز، ع: - «عنه».

٦. وإن كان حبسه ... دينه: وردت في «ي» بعد تمام الخبر.

٧. نسخة بدل من «ب»: + «الصادق».

٨. يُدري: ع: «يُدري».

٩. يستجاب: ج: «أيستجاب».

١٠. ب، ج، ي، ز، ق: - «له».

١١. يقول: ي: «القول».

١٢. عز وجل: ع، ج، ي، ق، ز، ب: «جلّ جلاله» وفي هامشها كالمثبت.

٢٣٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

أَسْتَجِيبَ لَكُمْ^١. فَيَحْطُ تلك الليلة عَمَّنْ أَرَادَ أَنْ يُحْطَ عنه ذنوبه، ويغفر لمن أَرَادَ أَنْ يُغْفَرَ له.

فَإِذَا^٢ اَزْدَحَمَ الناس فلم يَقْدِرُوا على أَنْ يَتَقَدَّمُوا ولا يَتَأَخَّرُوا كَبَرُوا، فَإِنَّ التكبير يَذْهَبُ بِالضَّغَاطِ.

[٢١٩١-٥٣] والحاج إذا وَقَفَ بالمشعر خرج من ذنوبه.

والوقوف بعرفة سنة، وبالمشعر فريضة.

وما من عملٍ أفضل يوم النحر من دَمٍ مَسْفُوكٍ، أو مَشْيٍ في بَرِّ الوالدين أو ذي رَحِمٍ قاطع يأخذ عليه بالفضل ويبدأه بالسلام، أو رجل أطلع^٤ من صالح نُسكِهِ^٥ ثم دَعَا إلى بَقِيَّتِهِ^٦ جيرانه من اليتامى وأهل المسكنة والمملوك وتَعَاهَدُ^٧ الأَسْرَاءَ^٨.

[٢١٩٢-٥٤] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: اسْتَقْرِهُوا ضَحَايَاكُمْ فَإِنَّهَا مَطَايَاكُمْ

على الصراط.

[٢١٩٣-٥٥] وجاءت أُمُّ سلمة رضي الله عنها^٩ إلى النبي^{١٠} صلى الله عليه وآله فقالت: يا

رسول الله، يَحْضُرُ^{١١} الأضحى وليس عندي ثَمَنُ الأُضْحِيَّةِ، فَأَسْتَقْرِضُ وَأُضْحِي^{١٢}؟ فقال^{١٣}: اسْتَقْرِضِي وَضَحِّي^{١٤}، فَإِنَّهُ ذَيْنَ مَقْضَى^{١٥}.

[٢١٩٤-٥٦] وَيُغْفَرُ لصاحب الأُضْحِيَّةِ عند أَوَّلِ قطرة تَقْطُرُ^{١٦} من دمها.

١. ع: - «الكلم». ز: «له».

٢. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٣. ذي: ج: «ذوي» وفي هامشها كالمثبت.

٤. أطلع: هامش «ج»: «أطعمه».

٥. نسكه: هامش «ي»: «كسبه».

٦. بَقِيَّتِهِ: ي، ق، ز، ب: «بَقِيَّة» وفي هامشها كالمثبت.

٧. تعاهد: هامش «ج»: «تعاهدوا».

٨. الأَسْرَاءُ: ي: «الأسارى» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ي: - «رضي الله عنها».

١٠. النبي: ع، ج، ق، هامش «ب»: «رسول الله».

١١. يحضر: هامش «ج»: «حضر».

١٢. وَأُضْحِي: ي: «فَأُضْحِي».

١٣. فقال: ب، ج، ق، ز: «قال».

١٤. ز، ج، ب: - «وَضَحِّي».

١٥. مَقْضَى: ع، هامش «ج»: «يقضى».

١٦. ع، ب، ج، ز: - «تَقْطُرُ».

[٢١٩٥-٥٧] وقال أبو جعفر عليه السلام: إِنَّمَا اسْتَحْسَنُوا إِشْعَارَ الْبُذْنِ لِأَنَّ أَوَّلَ قِطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُ عَلَى ذَلِكَ.

[٢١٩٦-٥٨] وَمَنْ كَفَّ بَصْرَهُ وَلِسَانَهُ وَيَدَهُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ مِثْلَ حِجٍّ مِنْ قَابِلٍ.

[٢١٩٧-٥٩] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: رَمَى الْجِبَارِ دُخْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

[٢١٩٨-٦٠] وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٣: الْحَاجُّ إِذَا رَمَى الْجِبَارَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ.

[٢١٩٩-٦١] وَقَالَ الصَّادِقُ^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ رَمَى الْجِبَارَ يُحْطُّ عَنْهُ بِكُلِّ حَصَاةٍ كَبِيرَةٍ مُوبِقَةٍ، وَإِذَا رَمَاهَا الْمُؤْمِنُ التَّقَفَّهَا الْمَلَكُ، وَإِذَا رَمَاهَا الْكَافِرُ قَالَ الشَّيْطَانُ: بِإِسْتِكَ^٥ مَا رَمَيْتَ^٦.

[٢٢٠٠-٦٢] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ^٧ الْمُؤْمِنَ إِذَا خَلَقَ رَأْسَهُ بَنَى ثَمَّ دَفَنَهُ^٨ ١٠ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكُلَّ شَعْرَةٌ هَا لِسَانُ طَلْقٍ^٩ تُلْتَبَّى بِاسْمِ صَاحِبِهَا.

[٢٢٠١-٦٣] وَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِلْمُخَلَّقِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلِلْمُقَصَّرِينَ مَرَّةً^{١٢}.

[٢٢٠٢-٦٤] وَرَوَى أَنَّ مَنْ خَلَقَ رَأْسَهُ بَنَى كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَلَا يَجُوزُ لِلصَّوْرَةِ أَنْ يُقَصَّرَ، وَعَلَيْهِ الْحَلْقُ.

[٢٢٠٣-٦٥] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٣}: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ

١. ق، ي: - «عزَّ وجلَّ».

٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «من».

٣. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ج، ي، ق، ز: «عليه السلام».

٤. ي: - «الصادق».

٥. وإذا: ي: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٦. رماها: ز، هامش «ج»: «رمى».

٧. بإستك: هامش «ج»: «فاشتك»!

٨. هامش «ز»: «بإستك رميت».

٩. ز: - «إنَّ».

١٠. دفنه: ز، هامش «ج»: «دفنها».

١١. طلق: ق، ز، ج، ع، ب، ي: «مطلق» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ج»: «منطلق».

١٢. هامش «ج»: + «واحدة».

١٣. عزَّ وجلَّ: ج، ق: «تعالى».

فَلَا إِنْهُ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِنْهُ عَلَيْهِ^١ قال: يَرْجِعُ مَغْفُورًا لَا ذَنْبَ لَهُ.

[٢٢٠٤-٦٦] وروى: يَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَنَحْوِ مَا^٢ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ.

[٢٢٠٥-٦٧] وقال عليه السلام: لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي حَدِّ الطَّائِفِ بِالْكَعْبَةِ مَا دَامَ شَعَرَ الْحَلْقِ عَلَيْهِ.

[٢٢٠٦-٦٨] وروى أَنَّ الْحَاجَّ مِنْ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ بِمَنْزِلَةِ الطَّائِفِ بِالْكَعْبَةِ.

[٢٢٠٧-٦٩] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ حَجَّ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ فَقَدْ حَلَّ عُقْدَةً مِنَ النَّارِ مِنْ عُقَّتِهِ، وَمَنْ حَجَّ حَجَّتَيْنِ لَمْ يَزَلْ فِي خَيْرٍ حَتَّى يَمُوتَ، وَمَنْ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ^٣ مُتَوَالِيَةً ثُمَّ حَجَّ أَوْ لَمْ يَحْجَّ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مُذْمِنِ الْحَجِّ^[١٣٧].

[٢٢٠٨-٧٠] وَرُوي أَنَّ مِنْ حَجَّ ثَلَاثَ حِجَجٍ لَمْ يُصِبْهُ فَقْرٌ أَبَدًا.

[٢٢٠٩-٧١] وَأَيَّمَا بَعِيرٍ حُجَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَ سِنِينَ جُعِلَ مِنْ نَعَمِ الْجَنَّةِ.

وَرُوي: سَبْعَ سِنِينَ.

[٢٢١٠-٧٢] وقال الرضا عليه السلام: مَنْ حَجَّ بِثَلَاثَةِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَدْ اشْتَرَى نَفْسَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٤ بِالثَّمَنِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ^٥ مَالَهُ مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ؟

[٢٢١١-٧٣] وَمِنْ حَجَّ أَرْبَعَ حِجَجٍ لَمْ تُصِبْهُ ضَغْطَةُ الْقَبْرِ أَبَدًا، وَإِذَا مَاتَ صَوَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ الْحِجَجَ الَّتِي حَجَّ^٧ فِي صُورَةٍ^٨ حَسَنَةٍ أَحْسَنَ مَا يَكُونُ^٩ مِنَ الصُّوَرِ بَيْنَ

١. البقرة: ٢٠٣.

٢. ما: ع، ق، ج، هامش «ب»: «مما». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٣. حجج: ع، ج، ي، هامش «ب» و«ق» و«ز»: «سنتين». وفي هامش «ج» و«ي» كالمثبت.

٤. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق، «تعالى». ٥. اكْتَسَبَ: ز: «كسب».

٦. ي، ب: - «عَزَّ وَجَلَّ». ج، ق، «تعالى». ٧. ي: - «حج».

٨. صورة: ع: «صور». ٩. يكون: ع: «تكون».

عينيهِ، تَصَلِّيْ^١ فِي جَوْفِ قَبْرِهِ حَتَّى يَسْبِعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٢ مِنْ قَبْرِهِ، وَيَكُونُ^٣ ثَوَابُ تِلْكَ الصَّلَاةِ لَهُ، وَاعْلَمْ أَنَّ الرُّكْعَةَ مِنْ تِلْكَ الصَّلَاةِ تَغْدِلُ أَلْفَ رُكْعَةٍ مِنْ صَلَاةِ الْآدَمِيِّينَ. [٢٢١٢-٧٤] وَمَنْ حَجَّ خَمْسَ حِجَجٍ لَمْ يُعَذِّبْهُ اللَّهُ أَبَدًا. وَمَنْ حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ لَمْ يُحَاسِبْهُ اللَّهُ أَبَدًا. وَمَنْ حَجَّ عَشْرِينَ حِجَّةً لَمْ يَرَّ جَهَنَّمَ وَلَمْ^٤ يَسْمَعْ شَهيقَهَا وَلَا زفيرَهَا.

[٢٢١٣-٧٥] وَمَنْ حَجَّ أَرْبَعِينَ حِجَّةً قِيلَ لَهُ: أَشْفَعُ فِيمَنْ أَحَبَبْتَ، وَيُفْتَحَ لَهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْهُ هُوَ وَمَنْ يَشْفَعُ لَهُ.

[٢٢١٤-٧٦] وَمَنْ حَجَّ خَمْسِينَ حِجَّةً بُنِيَ لَهُ^٥ مَدِينَةٌ فِي جَنَّةٍ عَذْنٍ فِيهَا أَلْفُ قَصْرِ، فِي كُلِّ قَصْرٍ أَلْفُ حُورَاءٍ^٦ مِنْ حُورِ الْعِينِ^٧ وَأَلْفُ زَوْجَةٍ، وَيُجْعَلُ مِنْ رُفَقَاءِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي الْجَنَّةِ.

[٢٢١٥-٧٧] وَمَنْ حَجَّ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسِينَ حِجَّةً كَانَ كَمَنْ حَجَّ خَمْسِينَ حِجَّةً^٨ مَعَ مُحَمَّدٍ وَالْأَوْصِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَكَانَ تَمَنُّ يَزُورُهُ^٩ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} كُلَّ جُمُعَةٍ، وَهُوَ تَمَنُّ يَدْخُلُ جَنَّةَ عَذْنٍ الَّتِي خَلَقَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} بِيَدِهِ وَلَمْ تَرَهَا عَيْنٌ، وَلَمْ يَطْلُغْ عَلَيْهَا مَخْلُوقٌ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ يُكْثِرُ الْحَجَّ إِلَّا بَنَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢} لَهُ بِكُلِّ حِجَّةٍ مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ فِيهَا غُرَفٌ،

١. تَصَلِّي: ق، ي: «يُصَلِّي».

٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عَزَّ وَجَلَّ».

٣. يكون: ق، هامش «ج»: «يَكْتَبُونَ». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٤. ي: + «عَزَّ وَجَلَّ».

٥. ز، هامش «ج»: «لَا».

٦. بُنِيَ لَهُ: ق، ج: «بُنِيَ لَهُ». ب، هامش «ج»: «بَنَى اللَّهُ لَهُ».

٧. ز، ع: - «أَلْف». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٨. العين: ي: «الجنة» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ع: - «كَمَنْ حَجَّ خَمْسِينَ حِجَّةً». وبدل العبارة في هامشها: «كَانَ كَمَنْ حَجَّ مَعَ مُحَمَّدٍ خَمْسِينَ حِجَّةً».

١٠. يزوره: ي: «يزور».

١١. عَزَّ وَجَلَّ: ع، ب، ي، ز: «تبارك وتعالى». ج، ق: «تعالى».

١٢. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق: «تعالى».

١٣. ب، ي، ق، ز: - «عَزَّ وَجَلَّ».

في كلّ عُرفة منها حَوْرَاءٌ من حُورٍ العِين، مع كلّ حَوْرَاءٍ ثلاثمائة جارية لم يَنْظُرِ الناس إلى مثلهنَّ حُسناً وجمالاً.

[٢٢١٦-٧٨] وقال الصادق عليه السلام: من حَجَّ سنَّةً وسنَّةً لا فهو يَمُنُّ أَدَمَنَ الحَجَّ. [٢٢١٧-٧٩] وقال إسحاق بن عمار: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني قد وَطَّئْتُ نفسي على لزوم الحَجِّ كلّ عام بنفسي أو برجل من أهل بيتي بمالي. فقال: وقد عَزَمْتُ على ذلك؟ قلت: نعم، قد عَزَمْتُ على ذلك^٢. فقال^٣: إن فعلتَ ذلك^٤ فأيقنْ بكثرة المال - أو أبشِرْ بكثرة المال -.

[٢٢١٨-٨٠] وروى أنّه^٥ ما تَقَرَّبَ^٦ عبد^٧ إلى الله عز وجل^٨ بشيء أحبَّ إليه من المشي إلى بيته^٩ الحرام على القَدَمَيْنِ، وإنَّ الحِجَّةَ الواحدة تَعْدِلُ سبعين حِجَّةً^{١٠}، ومن مشى عن جَمَلِه كتب الله^{١١} له ثواب ما بين مَشْيِهِ وركُوبِهِ، والحاج إذا انقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ كتب الله له ثواب ما بين مَشْيِهِ حافياً إلى مُتَنَعِّلٍ.

[٢٢١٩-٨١] والحجّ ركباً أفضل منه ماشياً، لأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله حجّ ركباً.

[٢٢٢٠-٨٢] والجمع^{١٢} ما^{١٣} بين الخبرين في هذا المعنى ما رواه أبو بصير عن الصادق عليه السلام أنّه سأله عن المشي أفضل أو الركوب؟ فقال: إذا كان الرجل مُوسِراً قَشِيًّ ليكون أقلّ^{١٤} لنفقتِهِ فالركوب أفضل.

١. حور: ي: «الهور».
٢. ع. ب. ج. ي. ق. ز. - «قد عزم على ذلك».
٣. فقال: ع. ب. ج. ي. ق. ز. «قال».
٤. ز. - «ذلك».
٥. أنه: هامش «ج»: «أَنْ».
٦. تَقَرَّبَ: ز. «يَقْرُب».
٧. عبد: ي. ق. «العبد».
٨. عز وجل: ي. - «عز وجل».
٩. بيته: ق. «بيت الله».
١٠. حِجَّة: هامش «ج»: «مَرَّة».
١١. ي: - «الله».
١٢. الجمع: هامش «ب»: «يجمع».
١٣. ع: - «ما». ووردت كنسخة بدل في «ي».
١٤. أقل: ب: «أفضل» وفي هامشها كالمثبت.

[٢٢٢١-٨٣] وكان الحسين^١ بن علي^٢ عليهما^٣ السلام يمشي وتُساق^٤ معه السحائم^٥ والرحال^٦.

[٢٢٢٢-٨٤] وجاء رجل^٧ إلى علي بن الحسين عليهما السلام فقال: قد آثرت^٨ الحج على الجهاد، وقد قال الله عز وجل^٩: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ إلى آخرها^{١٠}. فقال له^{١١} علي بن الحسين عليهما^{١٢} السلام: فاقراً ما بعدها، فقال^{١٣}: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ﴾^{١٤} إلى أن بلغ^{١٥} آخر الآية، فقال: إذا رأيت هؤلاء فالجهاد معهم يومئذ أفضل من الحج.

وروي أنه عليه السلام قرأ^{١٦}: «التائبين العابدين» إلى آخر الآية.
[٢٢٢٣-٨٥] ومن حج يريد به وجه الله عز وجل^{١٧} لا يريد به^{١٨} رياء ولا سمعة غفر الله له البتة.

[٢٢٢٤-٨٦] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أراد دنيا و آخرة فليؤم هذا البيت.

١. الحسين: ج، ي، هامش «ب» و «ع» و «ق»: «الحسن».
٢. ع: - «ابن علي». ووردت كنسخة بدل في هامشها.
٣. عليهما: ع، ق، ز: «عليه».
٤. تساق: ب: «يساق».
٥. الرحال: هامش «ج»: «الرجال».
٦. ق: - «عليهما السلام». ز، ع، ج: «عليه السلام».
٧. ع: - «قد». هامش «ج»: «فقد». ي: «لقد» وفي هامشها كالمثبت.
٨. عز وجل: ج، ي، ق: «تعالى».
٩. التوبة: ١١١. وبديل «إلى آخرها» في «ي»: «يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم».
١٠. ع، ج، ق، ز: - «له».
١١. عليهما: ج، ق، ز: «عليه».
١٢. فقال: ق: «قال».
١٣. ق، ز، ج: - «الحامدون».
١٤. التوبة: ١١٢.
١٥. ي: - «أن بلغ».
١٦. قرأ: ق، ز، هامش «ي»: «قال». وفي هامش «ق» كالمثبت.
١٧. ي: - «عز وجل».
١٨. ع، ب، ج، ق، ز: - «به». ووردت كنسخة بدل في «ي».

[٢٢٢٥-٨٧] ومن رَجَعَ من مَكَّةَ وهو يَنْوِي الْحَجَّ من قَابِلٍ زَيْدٌ^١ في عُمْرِهِ^٢.

[٢٢٢٦-٨٨] ومن خَرَجَ^٣ من مَكَّةَ وهو لا يَنْوِي الْعَوْدَ إِلَيْهَا فَقَدْ قَرُبَ أَجَلُهُ وَدَنَا عَذَابُهُ.

[١٢١٧-٨٩] وروى عن الصادق عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: تَرَوْنَ هَذَا الْجَبَلَ - نَافِلًا^٤ - إِنَّ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ^٥ لَمَّا رَجَعَ من حَجَّهِ مُرْتَحِلًا إِلَى الشَّامِ أَنْشَأَ يَقُولُ:

إِذَا تَرَكْنَا نَافِلًا يَمِينًا فَلَنْ نَعُودَ بَعْدَهُ سِينِينَا

لِلْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ مَا بَقِينَا

فَأَمَاتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ قَبْلَ أَجَلِهِ.

[٢٢٢٨-٩٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: ما من عبد يُؤْتِرُ عَلَى الْحَجِّ حَاجَةً من حَوَائِجِ الدُّنْيَا إِلَّا نَظَرَ إِلَى الْمُحَلِّقِينَ قَدْ انصَرَفُوا قَبْلَ أَنْ تُقْضَى^٧ لَهُ تِلْكَ الْحَاجَةُ.

[٢٢٢٩-٩١] وقال الصادق عليه السلام: مَا تَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنَ الْحَجِّ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَغْفُو اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٨ أَكْثَرَ.

[٢٢٣٠-٩٢] وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ^٩ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠}: ﴿فَأَصْدَقْ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾^{١١} قَالَ:

أَصْدَقُ^{١٢} مِنَ الصَّدَقَةِ، وَأَكُنُ مِنَ الصَّالِحِينَ، أَيْ أَحَجُّ.

[٢٢٣١-٩٣] وقال الرضا عليه السلام: الْعِمْرَةُ إِلَى الْعِمْرَةِ كَفَّارَةٌ مَا^{١٣} بَيْنَهَا.

١. زيد: هامش «ب»: «يزيد».

٢. ذكر هذا الخبر في «ع» بعد الخبر الآتي.

٣. خرج: «ع»: «رجع».

٤. نافلة: هامش «ج»: «نافلا» وكذا في المورد الآتي.

٥. ي: «لعمرة الله».

٦. ع: «ما».

٧. ب، ي، ق، ز: «عز وجل».

٨. تقضى: ي: «يقضى».

٩. من: ي، ق، ز: «عن».

١٠. ي: «عز وجل».

١١. قول الله: ي: «قوله».

١٢. عز وجل: ج، ي: «تعالى».

١٣. السافقون: ١٠.

١٤. أصدق: ع: «فأصدق».

١٥. ما: ج: «لما» وفي هامشها كالمثبت.

[٢٢٣٢-٩٤] وروى عن النبي صلى الله عليه وآله قال: ^١الحجّة ثوابها ^٢الجنة، والعمرة كفارة كلّ ذنب، وأفضل العمرة عمره رجب.

[٢٢٣٣-٩٥] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّ نعيم مسؤول عنه ^٣صاحبه إلا ما كان في غزو أو حجّ.

[٢٢٣٤-٩٦] وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: الحجّ والعمرة سوقان من أسواق الآخرة اللّازم لهما من أضياف^٤ الله عز وجل^٥، إن أبقاه أبقاه ولا ذنب له، وإن أماته أدخله الجنة.

[٢٢٣٥-٩٧] وسئل الصادق عليه السلام عن رجل ذي دين يستدين ويحجّ؟ فقال: نعم، هو أقضى للدين.

[٢٢٣٦-٩٨] وروى عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن رجلاً استشارني في الحجّ وكان ضعيف الحال، فأشرت عليه أن لا يحجّ. فقال: ^٦ما أخلّك أن تمرض سنة. فقال: ^٧قرضت سنة.

[٢٢٣٧-٩٩] وقال الصادق عليه السلام: ليخذرو أحدكم أن يعوق أخاه من ^٨الحجّ فتصيبه ^٩فتنة في دنياه مع ما يدخر له في الآخرة.

[٢٢٣٨-١٠٠] وقد روي أنّ الحجّ أفضل من الصلاة والصيام لأنّ المصلّي إنّما يشغل عن أهله ساعة، وأنّ الصائم يشغل عن أهله بياض يوم، وأنّ الحاجّ يشخص بدّنه ويضحى نفسه ^(٢٣٩) وينفق ماله ويطيّل الغيبة عن أهله لا في مال يرجوه ولا إلى تجارة.

١. نسخة بدل من «ي»: «أته».

٢. ثوابها: ي: «ثوابه».

٣. عنه: هامش «ب»: «عن».

٤. أضياف: هامش «ج»: «أصناف».

٥. ي: «عز وجل» ق، ج: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فقال: ي: «قال».

٧. فقال: ب، ج، ي، ز: «قال».

٨. من: ع، ج، ب، ز، ق، ي: «عن».

٩. فتصيبه: ب، ع: «فيسيبه».

[٢٢٣٩-١٠١] وروي أَنَّ صلاة فريضة خير^١ من عشرين حجة، و حجة خير من بيت تملؤ ذهاباً^٢ يُتَصَدَّق به^٣ حَتَّى يَفْنَى .

قال مصنف هذا الكتاب^٤ رضي الله عنه^٥: هذان الحديثان متفقان غير مختلفين، وذلك أَنَّ الحجَّ فيه صلاة، والصلاة ليس فيها حج، فالحج بهذا الوجه أفضل من الصلاة، وصلاة فريضة أفضل^٦ من عشرين حجة مُتَجَرِّدَةً عن الصلاة.

[٢٢٤٠-١٠٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من حاج يَضْحَى مُلَبَّياً^٧ [٢٤٠] حَتَّى تَرْوُلَ الشمس إلَّا غابت ذنوبه معها، والحج والعمرة يُنْفِيَانِ الْفَقْرَ كَمَا يُنْفِي الْكِبَرُ^٨ [٢٤١] خَبَثَ الْحَدِيدِ .

[٢٢٤١-١٠٣] وسئل الصادق عليه السلام عن الرجل يَحُجَّ عن آخَرٍ^٩، أله^{١٠} من الأجر والثواب شيء؟ فقال: للذي يَحُجُّ عن الرجل أجر وثواب عشر حجاج، وَيُغْفَرُ لَهُ وَلِأَبِيهِ وَلِأُمِّهِ^{١١} ولابنه ولابنته ولأخيه ولأخته ولعمته ولعمته^{١٢} ولخاله ولخالته^{١٣}، إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ كَرِيمٌ .

[٢٢٤٢-١٠٤] وقال الصادق عليه السلام: من حَجَّ عن إنسان اشتركا حَتَّى إِذَا قَضَى طواف الفريضة انقطعت الشُّركة، فما كان بعد ذلك من عملٍ كان لذلك الحاج.

[٢٢٤٣-١٠٥] وسأل علي بن يقطين أبا الحسن عليه السلام عن رجل دَفَعَ إلى خمسة نفر حجة واحدة؟ فقال: يَحُجُّ بها بعضهم، وكلهم شُرَكَاء في الأجر^{١٤}. فقال له: لِمَنِ

١. خير: ز، ع، ب، ج، هامش «ق» و «ي»: «أفضل».

٢. ذهاباً: ز، ع، ب: «من ذهب» وفي هامشها كالمثبت.

٣. به: ز، ع، ب، ي، ق: «منه». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٤. مصنف هذا الكتاب: ي: «المصنف». ٥. ي: - «رضي الله عنه». ز، ب: «رحمه الله».

٦. أفضل: ق، هامش «ج» و «ي»: «خير». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. آخر: ق: «أخ» وفي هامشها كالمثبت. ٨. أله: ز، ع، ب، ج، ي، ز: «له».

٩. لأُمِّهِ: ز، ج: «أُمِّهِ». ١٠. لعمته: ع: «عمته».

١١. لخالته: ع: «خالته».

الحج؟ فقال: لِمَن صَلَّى^١ في الحرّ^٢ والبرّد.

فإن^٣ أخذ رجلٌ من رجلٍ مالاً فلم يحجّ عنه^٤ ومات ولم يُخلف شيئاً، فإن كان الأجير^٥ قد حجّ أخذت حجّته ودُفِعت إلى صاحب المال، وإن لم يكن حجّ^٦ كُتِبَ^٧ لصاحب المال ثواب الحجّ.

[٢٢٤٤-١٠٦] وقال الصادق عليه السلام: لو أشركت ألفاً في حجّتك لكان^٨ لكل واحد حجٌّ^٩ من غير أن ينقص^{١٠} من حجّتك شيء.

[٢٢٤٥-١٠٧] وروى أن الله عز وجل^{١١} جاعلٌ له ولهم^{١٢} حجّاً، وله أجر^{١٣} لصلّته^{١٤} إياهم.

ومن أراد أن يطوف عن غيره فليقل حين يفتح الطواف: «اللهم تقبل^{١٥} من فلان» ويسمّي الذي يطوف عنه.

[٢٢٤٦-١٠٨] ومن حجّ عن غيره فليقل: «اللهم ما أصابني من نصّبٍ أو تعبٍ أو شعثٍ فأجز فيه فلاناً، وأجزني في قضائي عنه».

وقد روي أنّه يذكره إذا ذبح، وإن لم يقل شيئاً فليس عليه شيء لأنّ الله عز وجل^{١٦} عالم بالحقائق.

١. صلي: ي: «حجّ» وفي هامشها كالمثبت.

٢. في الحرّ: ع، ق، ز، ب، هامش «ج»: «بالحرّ» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٣. فإن: ي: «قال فإن». ٤. عنه: ي: «به».

٥. الأجير: ي، ب، ع، ق، ز: «الأخر». ج، هامش «ع»: «الأخذ». وفي هامشها أيضاً كالمثبت.

٦. حجّ: هامش «ب»: «يحجّ». ٧. كتب: ع: «كتب». هامش «ج»: «+ الله».

٨. لكان: ب، ج، ي، ق، ز: «كان». ٩. حجّ: هامش «ي»: «حجّة».

١٠. ينقص: ع، ز: «ينقص». ١١. ي: - «عز وجل». ق: «تعالى».

١٢. ع، ق، ز: - «ولهم». ويدل «له ولهم» في «ي»: «ولهم».

١٣. أجر: ب، ج، ق، ز: «أجرأ». ١٤. لصلته: ع، ق، ي، هامش «ج»: «بصلته».

١٥. تقبل: ي: «فتقبل». ١٦. ي: - «عز وجل».

ومن وَصَلَ قَرِيباً بِحِجَّةٍ أو عَمْرَةٍ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَجَّتَيْنِ وعَمْرَتَيْنِ، وكذلك من حَمَلَ عن^٢ حِمِيمٍ يُضَاعَفُ لَهُ الْأَجْرُ ضِعْفَيْنِ.

[٢٢٤٧-١٠٩] وروى أن^٣ حِجَّةً واحدة أفضل من عِثْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً.

[٢٢٤٨-١١٠] وَلَمَّا صَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

إِنِّي رَجُلٌ مَيْلٌ^٤ - يعني^٥ كثير المال - وإِنِّي فِي بِلَدٍ^٦ لَيْسَ يُضْلِحُ^٧ مَالِي غَيْرِي^(٢٤٣).

فأخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِشَيْءٍ إِنْ أَنَا صَنَعْتُهُ كَانَ لِي مِثْلُ أُجْرِ الْحَاجِّ. فَقَالَ لَهُ: انْظُرْ

إِلَى^٨ الْجَبَلِ - يعني أبا قُبَيْسٍ - لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ^٩ هَذَا ذَهَبًا تَصَدَّقُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} مَا أَدْرَكَتْ أُجْرَ الْحَاجِّ.

[٢٢٤٩-١١١] وقال الصادق عليه السلام: مَنْ أَنْفَقَ دِرْهَمًا فِي الْحَجِّ كَانَ خَيْرًا لَهُ^{١١} مِنْ

مِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ يُنْفِقُهَا فِي حَقٍّ.

[٢٢٥٠-١١٢] وروى أن دِرْهَمًا فِي الْحَجِّ خَيْرٌ^{١٢} مِنْ أَلْفِ^{١٣} أَلْفِ^{١٤} دِرْهَمٍ فِي غَيْرِهِ،

وَدِرْهَمٌ يَصِلُ إِلَى الْإِمَامِ مِثْلُ أَلْفِ أَلْفِ دِرْهَمٍ فِي حَجٍّ^{١٥}.

[٢٢٥١-١١٣] وروى أن دِرْهَمًا فِي الْحَجِّ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِي^{١٦} أَلْفِ^{١٧} دِرْهَمٍ فِيمَا سِوَاهُ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٨}.

١. ج. ي. - «عزَّ وجلَّ». ق. «تعالى». ٢. عن: ب. «من» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ج. ز. - «أُنْ». ٤. مِثْلُ: هامش «ج»: «مِلِّي».

٥. يعني: ي. «أَي». ٦. ز. - «فِي بِلَدٍ».

٧. ب. + «لِي». ٨. ع. ج. ب. ي. ق. ز. + «هَذَا».

٩. مِثْلُ: ع. «مِثْلِي» وفي هامشها: «مِثْلُهُ أَوْ زَنْتُهُ».

١٠. ع. ب. ج. ي. ز. - «عزَّ وجلَّ». ق. «تعالى».

١١. خَيْرًا لَهُ: ي. «لَهُ خَيْرًا» وفي هامشها: «أَفْضَلُ».

١٢. خَيْر: ق. هامش «ي»: «أَفْضَلُ». ١٣. أَلْف: ق. «أَلْفِي».

١٤. ع. - «أَلْف». ١٥. حَجَّ: ع. ج. «الْحَجَّ» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. أَلْفِي أَلْف: هامش «ج»: «أَلْف أَلْف». ١٧. ز. ي. ق. - «عزَّ وجلَّ».

[٢٢٥٢-١١٤] والحاج عليه نُورُ الْحَجِّ ما لم يُلِمَّ بذنب.

وَهَدْيُهُ الْحَاجُّ مِنْ نَفَقَةِ الْحَجِّ^١.

وَلَا تُمَاسِّسُ^٢ فِي أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ: فِي ثَمَنِ الْكَفَنِ، وَفِي ثَمَنِ النَّسَمَةِ، وَفِي شِرَاءِ^٣ الْأُضْحِيَّةِ^٤، وَفِي الْكِرَاءِ^٥ إِلَى مَكَّةَ.

[٢٢٥٣-١١٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَدَّ مَنْ فِي الْقُبُورِ^٦ لَوْ أَنَّ لَهُ حِجَّةً بِالدُّنْيَا

وَمَا فِيهَا.

[٢٢٥٤-١١٦] وَرَوَى أَنَّ الْحَاجَّ وَالْمُعْتِمِرَ يَرْجِعَانِ كَمَوْلُودَيْنِ مَاتَ أَحَدُهُمَا طِفْلاً

لَا ذَنْبَ لَهُ، وَعَاشَ الْآخَرُ مَا عَاشَ مَعْصُوماً.

[٢٢٥٥-١١٧] وَالْحَاجُّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ فَأَفْضَلُهُمْ نَصِيباً^٧ رَجُلٌ يُغْفَرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ

ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَوَقَّاهُ اللَّهُ عَذَابَ الْقَبْرِ، وَأَمَّا الَّذِي يَلِيهِ فَرَجُلٌ غُفِرَ لَهُ^٨ ذَنْبُهُ مَا تَقَدَّمَ

مِنْهُ وَيَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمْرِهِ، وَأَمَّا الَّذِي يَلِيهِ فَرَجُلٌ يُحْفَظُ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ.

وَرَوَى أَنَّهُ هُوَ الَّذِي لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْحَجُّ.

[٢٢٥٦-١١٨] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْحَجُّ جِهَادُ الضَّعْفَاءِ، وَنَحْنُ الضَّعْفَاءُ.

[٢٢٥٧-١١٩] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: أَرْبَعَةٌ لَا تُرَدُّ لَهُمْ دَعْوَةٌ حَتَّى تُفْتَحَ^٩

لَهُمْ^{١٠} أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَتَصِيرَ^{١١} إِلَى الْعَرْشِ: دَعْوَةُ الْوَالِدِ لَوَلَدِهِ، وَالْمَظْلُومِ عَلَى مَنْ ظَلَمَهُ،

وَالْمُعْتِمِرِ حَتَّى يَرْجِعَ، وَالصَّائِمِ حَتَّى يُفْطِرَ.

١. الْحَجُّ: ج، ق، ب: «الحاج» وفي هامشها كالمثبت.

٢. تَمَاسَّسَ: ع، ي: «يماكس». وذكر في «ج» بالثاء والياء معاً.

٣. شِرَاءُ: ق، ز، ب، ج: «ثمن» وفي هامشها كالمثبت. ي: «ثمن شراء».

٤. الْأُضْحِيَّةُ: هَامِشًا «ج» و«ي»: «الصدقة». ٥. الْكِرَاءُ: ز، ق، ج: «الكري».

٦. الْقُبُورُ: ج: «القبر» وفي هامشها كالمثبت. ٧. نَصِيباً: هَامِشٌ «ج»: «صنفاً».

٨. ع، ب، ج، ي، ق، ز: «له». ٩. تَفْتَحُ: ع، ي: «يفتح».

١٠. لَهُمْ: ع، ج، ي، ز، ق، ب: «لها» وفي هامشها كالمثبت.

١١. تَصِيرُ: ع: «يصل». هَامِشٌ «ب» و«ج» و«ي»: «تصل». وفي هامش «ي» أيضاً: «تصعد».

٢٤٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٢٥٨-١٢٠] ومن خَتَمَ القرآن بِمَكَّةَ من جُمُعَةٍ إلى جُمُعَةٍ أو أَقَلَّ أو أَكْثَرَ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ له من الأجر والحسنات من أَوَّلِ جُمُعَةٍ كانت في الدنيا إلى آخر جُمُعَةٍ تكون، وكذلك إن^٢ خَتَمَهُ في سائر الأيام.

[٢٢٥٩-١٢١] وقال علي بن الحسين عليهما السلام^٣: من خَتَمَ القرآن بِمَكَّةَ لم يَمُتْ حتَّى يرى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ويرى منزله من^٤ الجنة.

[٢٢٦٠-١٢٢] وتسبيحه بِمَكَّةَ تَعْدِلُ^٥ خَرَجَ العِراقَيْنِ يُنْفَقُ في سبيل الله عَزَّوَجَلَّ^٦.
[٢٢٦١-١٢٣] ومن صَلَّى بِمَكَّةَ سبعين ركعة، فقرأ^٧ في كُلِّ ركعة بقل هو الله أحد وإنا أنزلناه وآية السخرة وآية الكرسي لم يَمُتْ إِلَّا شهيداً، والطائم بِمَكَّةَ كالصائم فيما سواها، وصيام يوم^٨ بِمَكَّةَ يَغْدِلُ صيام سنة فيما سواها، والماشي بِمَكَّةَ في عبادة الله عَزَّوَجَلَّ^٩ [٢٤٤].

[٢٢٦٢-١٢٤] وقال الباقر أبو جعفر^{١٠} عليه السلام: من جاوَزَ سنة بِمَكَّةَ غَفَرَ اللَّهُ له ذنبه^{١١} ولأهل بيته ولكل من استغفر له ولعشيرته ولجيرانه^{١٢} ذنوب تسع^{١٣} سنين و^{١٤} قد مَضَتْ وعَصِمُوا من كُلِّ سوء أربعين ومائة سنة. والانصراف والرجوع أَفْضَلُ من المُجاوِرة [٢٤٥].

١. ب، ق، ي، ز: - «عزَّوَجَلَّ». ٢. إن: هامش «ج»: «مَنْ».

٣. عليهما السلام: ج، ق، ز: «عليه السلام». ع: «صلوات الله عليه».

٤. ب، هامش «ج»: «في». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٥. تعدل: ع: «يعدل». ٦. ز، ق، ب: - «عزَّوَجَلَّ».

٧. فقرأ: هامش «ج»: «يقرأ». ٨. صيام يوم: ع، هامش «ج»: «الصائم يوماً».

٩. ي: - «عزَّوَجَلَّ». ق: «تعالى». ١٠. الباقر أبو جعفر: ج، ي، ع: «أبو جعفر الباقر».

١١. ذنبه: ب، ج، ي، ق، ز: «ذنوبه».

١٢. لجيرانه: ز، ب، ي: «الجيرته» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. تسع: ع: «تسعة». ١٤. ب، ع: - «و».

[٢٢٦٣-١٢٥] والنائم بمكة كالمتهجد^١ في البلدان.

[٢٢٦٤-١٢٦] والساجد بمكة كالمتشحط بدمه في سبيل الله عز وجل^٢.

[٢٢٦٥-١٢٧] ومن خلف حاجاً في أهله بخير كان له كأجره حتى كأنه

يَسْتَلِمُ الأحجار^٣.

[٢٢٦٦-١٢٨] وقال علي بن الحسين عليهما السلام: يا معشر من لم يحج، استبشروا

بالحاج إذا قَدِمُوا فصافِئوهم وعظِّموهم فإن ذلك يحب عليكم، تُشارِكُوهم في الأجر.

[٢٢٦٧-١٢٩] وقال عليه السلام: بادِرُوا بالسلام على الحاج والمعتمرين ومُصافحتهم

من قبل أن تُخالِطَهُم الذنوب.

[٢٢٦٨-١٣٠] وقال أبو جعفر عليه السلام: وَقُرُّوا الحاجَّ والمعتمرين^٤، فإن ذلك

واجب عليكم.

[٢٢٦٩-١٣١] ومن أَمَاطَ أذى عن طريق مكة كَتَبَ الله عز وجل^٥ له حسنة.

وفي خبر آخر^٦: من قَبِلَ الله منه حسنة لم يُعَذِّبْهُ.

[٢٢٧٠-١٣٢] ومن مات مُحْرَماً بُعِثَ يوم القيامة مُلْتَبِئاً^٧ بالحج مغفوراً له.

[٢٢٧١-١٣٣] ومن مات في طريق مكة ذاهباً أو جائياً أَمِنَ من الفَرَعِ الأكبر

يوم القيامة.

[٢٢٧٢-١٣٤] ومن مات في أحد الحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ الله من الآمنين.

١. كالمتهجد: ب، ي، ق: «كالمتهجد». وكذا ورد في هامش «ع» نقلاً عن الأصل.

٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

٣. الأحجار: ع، ج، هامش «ي» و «ق»: «الحجر». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. عليهما: ع، ب، ج، ق، ز: «عليه». ٥. ب: + «الباقر».

٦. المعتمرين: ي، ق، ز: «المعتمر». ٧. ب، ي، ز: - «عز وجل».

٨. ع، ب، ج، ز، ق، + «و». ٩. يوم القيامة ملتبئاً: ي، ع: «ملتبئاً يوم القيامة».

[٢٢٧٣-١٣٥] ومن مات بين الحرمين لم يُنشر له ديوان^١.
 [٢٢٧٤-١٣٦] ومن دُفِنَ في الحرم أَمِنَ من الفَرَعِ الأكبرِ مِن بَرِّ الناسِ وفاجرهم.
 [٢٢٧٥-١٣٧] وما من سفر أبْلغ في لحم ولا دم ولا جِلْد ولا شَعْر من سفر مَكَّة، وما من أحد يبلغه حتَّى تلحقه^٢ المَشَقَّةُ.
 وإن^٣ ثوابه على قَدْرِ مَشَقَّتِهِ^٤.

نكت^٥ في حج الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين^٦

[٢٢٧٦-١٣٨] قال أبو جعفر عليه السلام: أتى آدم عليه السلام هذا البيت ألف أُنْيَةٍ^٧ على قَدَمَيْهِ منها سبعمائة حَجَّةٌ وثلاثمائة عمرة، وكان يأتيه من ناحية الشام، وكان يَحُجُّ على ثَوْرٍ، والمكان الذي بَيَّتُ فيه^٨ عليه السلام^٩ الحَطِيم، وهو ما بين باب البيت والحجر الأسود، وطافَ آدم عليه السلام قبل أن يَنْظُرَ إلى حوَاءَ مائة عام، وقال له جبرئيل^{١٠} عليه السلام^{١١}: حَيَّاكَ اللَّهُ وَيَّيَّاكَ^{١٢}، يعني أضْحَكَكَ^{١٣} الله^{١٤}.
 [٢٢٧٧-١٣٩] وقال الصادق عليه السلام: لَمَّا أَفَاضَ آدم عليه السلام^{١٥} من مَنِى تَلَقَّتهُ الملائكةُ بالأَبْطَحِ، فقالوا: يا آدم بُرِّ حَجَّكَ، أما إِنَّا^{١٦} قد حَجَّجْنَا هذا البيت قبل

١. هامش «ج»: «يوم القيامة». ٢. تلحقه: هامش «ي»: «تبلغه».

٣. وإن: ي: «فإن». ٤. مشقته: ق، هامش «ج»: «المشقة».

٥. نكت: ج: «باب» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ز، ع، ب: - «أجمعين». ي: «عليهم السلام» وفي هامشها كالمثبت.

٧. أنية: ق، ج: «أنية» وفي هامشها كالمثبت. ٨. فيه: هامش «ي»: «عليه».

٩. ز، ق، ع: - «السلام». ي: - «عليه السلام».

١٠. جبرئيل: ج، ق: «جبرائيل». ١١. ع، ب، ج، ز: - «عليه السلام».

١٢. يياك: ب، ق، ز، هامش «ج»: «لَبَّاكَ» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٣. أضحكك: ب، ي، ق، ز، هامش «ع» و«ج»: «أصلحك». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٤. ج، ع: - «الله».

١٦. إِنَّا: هامش «ج»: «نحن».

أَنْ تَحْجَّهَ بِأَلْفِي عامٍ.

[٢٢٧٨-١٤٠] ونزل جبرئيل^١ عليه السلام^٢ بِمَهَاةٍ من الجنة - وروي بياقوتية حمراء - فأدارها^٣ على رأس آدم^٤ وحلّق رأسه بها.
[٢٢٧٩-١٤١] وروي أنّه كان طول سفينة نوح عليه السلام ألفاً^٥ ومائتي^٦ ذراع، وعرضها مائة^٧ ذراع^٨، وطولها في السماء ثمانين^٩ ذراعاً، فركب فيها فطافت^{١٠} بالبيت^{١١} سبعة أشواط، وسعت بين الصفا والمروة سبعاً، ثم استوت على الجودي.
[٢٢٨٠-١٤٢] وسئل الصادق عليه السلام عن الذبيح من كان؟ فقال: إسماعيل عليه السلام^{١٢}، لأنّ الله عز وجل^{١٣} ذكر قصّته في كتابه، ثم قال: ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيّاً مِنْ الصّٰلِحِينَ﴾^{١٤}.

وقد اختلفت الروايات^{١٥} في الذبيح، فمنها ما ورد أنّه إسماعيل، ومنها ما ورد أنّه إسحاق، ولا سبيل إلى ردّ الأخبار متى صحّ طرقها، وكان الذبيح إسماعيل لكن إسحاق لما وُلد بعد ذلك تمّ أن يكون هو الذي أمر أبوه بذبحه، وكان^{١٦} يضرب لأمر

١. جبرئيل: ق، هامش «ج»: «جبرائيل». ٢. ي: - «عليه السلام».

٣. فأدارها: هامش «ق»: «فدارها».

٤. رأس آدم: ع، هامش «ج»: «رأسه». ق: + «عليه السلام».

٥. ألفاً: ع، ز، هامش «ب»: «ألف». وفي هامشها أيضاً و«هامش «ي» ومخطوطة «ق»: «ألفي». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٦. مائتي: ب، هامش «ي»: «مائتا». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. مائة: هامش «ج»: «مائتي». ٨. ب: - «وعرضها مائة ذراع».

٩. ثمانين: هامش «ب»: «ثمانون». ١٠. فطافت: ز: «وطافت».

١١. بالبيت: ج: «في البيت». ١٢. ع، ق، ي: - «عليه السلام».

١٣. عز وجل: ج، ق: «تعالى». ١٤. الصفات: ١١٢.

١٥. الروايات: ع: «الرواية».

١٦. وكان: ع، ج، ي: «فكان» وفي هامشها كالمثبت.

٢٤٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

الله عز وجل^١ ويُسلَّم له كصبر أخيه وتسليمه، فينال بذلك درجته^٢ في الثواب، فعَلِمَ الله عز وجل^٣ ذلك من قلبه، فسَمَاهُ^٤ بين ملائكته ذبيحاً لَتَمْنِيَهُ لذلك^٥، وقد ذكرتُ إسناده ذلك في كتاب النبوة متصلاً بالصادق عليه السلام.

[٢٢٨١-١٤٣] وسُئِلَ الصادق عليه السلام: أين أرادَ إبراهيم^٦ أن يَذْبَحَ ابنه؟ فقال: على

الجمرة الوسطى.

ولَمَّا أرادَ إبراهيم عليه السلام^٧ أن يَذْبَحَ ابنه صلى الله عليهما^٨ قَلَّبَ جبرئيل^٩ عليه السلام^{١٠} المَدْيَةَ واجْتَرَّ الكَبْشَ من قَبْلِ ثِيَر^{١٢٤٧} واجْتَرَّ الغلام من تحته ووَضَعَ الكَبْشَ مكان الغلام، ونُودِيَ من مَيْسرة مسجد الحَيْفِ ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ، قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ إِنَّا ﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ، إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ، وَقَدْ نَآه بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾^{١١} يعني بكَبْشٍ أَمْلَحَ يَمِشِي في سواد، ويَأْكُلُ في سواد، وَيَنْظُرُ في سواد، وَيَبْعُرُ في سواد، وَيَبُولُ في سواد، أَقْرَنَ فَخْلٍ، وكان يَرْتَعُ في رياض الجنة أربعين عاماً.

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه^{١٢}: لم أَحِبَّ تطويلَ هذا^{١٣} الكتاب بذكر القصص لأنَّ قصدي كان بوضع^{١٤} هذا الكتاب على^{١٥} إيراد التُّكَّتِ، وقد ذكرتُ القصص مشروحة في كتاب النبوة.

[٢٢٨٢-١٤٤] وإنَّ إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام حَدَا المسجد الحرام ما بين الصفا

١. ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

٢. ق، ز، ب، ي: - «عز وجل».

٣. لذلك: هامش «ج»: «ذلك».

٤. ز، ب، ي: - «عليه السلام».

٥. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٦. الصافات: ١٠٤-١٠٧.

٧. ع: - «هذا». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٨. بوضع: ي: «بوضع».

٩. ي: - «و». وورد كنسخة بدل في «ج».

٢. درجته: ز، هامش «ج»: «درجة».

٤. نسخة بدل من «ب»: + «الله».

٦. ط: + «عليه السلام».

٨. ع، ج: - «صلى الله عليهما».

١٠. ع، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

١٢. ي: - «رضي الله عنه»، ب، ز: «رحمه الله».

١٥. على: ج، ق، ي، ز: «إلى».

والمرءة، فكان^١ الناس يُحْجُونَ من مسجد الصفا.

[٢٢٨٣-١٤٥] وقد روي أن إبراهيم عليه السلام خطَّ ما بين الحزْوَرة^٢ إلى المَسعى^[٢٤٨].

وأول من كَسَا البيتَ إبراهيم عليه السلام.

[٢٢٨٤-١٤٦] وروي أن إبراهيم عليه السلام^٣ لما قَضَى مناسكه أمره الله عز وجل^٤

بالانصراف فانصَرَفَ.

ومَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَدَفَنَهَا فِي الْحِجْرِ، وَحَجَّرَ عَلَيْهِ^٥ لئَلَّا يُوطَأَ قَبْرَهَا. وَبَقِيَ

إِسْمَاعِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ وَحْدَهُ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ أَذِنَ اللَّهُ عز وجل^٧ لإبراهيم عليه السلام^٨

فِي الْحَجِّ وَبِنَاءِ الْكَعْبَةِ، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَحْجُّ الْبَيْتَ وَكَانَ رَذْمًا^[٢٤٩] إِلَّا أَنَّ

قَوَاعِدُهُ مَعْرُوفَةٌ.

وَكَانَ إِسْمَاعِيلُ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا صَدَرَ النَّاسُ جَمْعَ الْحِجَارَةِ وَطَرَحَهَا فِي جُوفِ

الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا قَدِمَ إِبْرَاهِيمُ^{١٠} كَشَفَ هُوَ وَإِسْمَاعِيلُ عَنْهَا فَإِذَا هُوَ^{١١} حَجَرٌ وَاحِدٌ أَحْمَرُ،

فَأَوْحَى اللَّهُ عز وجل^{١٢} إِلَيْهِ: ضَعْ بِنَاءَهَا^{١٣} عَلَيْهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ^{١٤} أَرْبَعَةَ أَمْلاكَ، فَلَمَّا هَمَّ

بِبِنَائِهِ^{١٥} قَعَدَ عَلَى كُلِّ رُكْنٍ، ثُمَّ نَادَى: هَلُمَّ إِلَى الْحَجِّ هَلُمَّ إِلَى الْحَجِّ^{١٦}.

فَلَوْ نَادَاهُمْ هَلُمَّوا إِلَى الْحَجِّ لَمْ يَحْجُ إِلَّا مَنْ كَانَ يَوْمئِذٍ إِنْسِيًّا مَخْلُوقًا، وَلَكِنَّهُ نَادَى هَلُمَّ

١. فكان: هامش «ق»: «وكان».

٢. الحزورة: ع، هامش «ب»: «المرءة». وفي هامش «ع»: «الحذوة»!

٣. ق، ي، - «عليه السلام». ٤. ي، - «عز وجل». ج، ق، هامش «ب»: «تعالى».

٥. عليه: ي، هامش «ق»: «عليها». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٦. ع، ج، ي، ق، ز، - «عليه السلام».

٧. ي، - «عز وجل». ج: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ز، ق، ب، ي، - «عليه السلام». ٩. ي، ق، ز، - «إسماعيل».

١٠. ط: + «عليه السلام». ١١. هو: هامش «ي»: «هي».

١٢. بِنَاءُهَا: ع، ب، ج، ق، «بِنَاها». ١٣. عليه: هامش «ج»: «إليه».

١٤. هَمَّ بِنَائِهِ: ط: «تَمَّ بِنَاؤُهُ». ١٥. ز، - «هَلُمَّ إِلَى الْحَجِّ».

١٦. فلو: هامش «ج»: «فَلَمَّا».

إلى الحجّ، فَلَبَّى النَّاسُ فِي^١ أَصْلَابِ الرِّجَالِ وَأَرْحَامِ النِّسَاءِ: لَبَّيْكَ دَاعِيَّ اللَّهِ، لَبَّيْكَ دَاعِيَّ اللَّهِ^٢. فَن لَبَّى مَرَّةً حَجَّ مَرَّةً^٣، وَمَن لَبَّى عَشْرًا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ^٤، وَمَن لَمْ يُلَبِّ لَمْ يَحْجَّ.

وكان^٥ إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام^٦ يَضَعَانِ الْحِجَارَةَ وَيُزْفَعَانِ بِهَا الْقَوَاعِدَ، وَالْمَلَائِكَةُ يُنَادُونَهَا حَتَّى تَمُتَ اثْنَا عَشَرَ^٧ ذِرَاعًا، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى مَوْضِعِ الْحَجَرِ نَادَاهُ أَبُو قُبَيْسٍ: يَا إِبْرَاهِيمَ^٨، إِنَّ لَكَ عِنْدِي وَدِيعَةً. فَأَعْطَاهُ الْحَجَرَ فَوَضَعَهُ مَوْضِعَهُ، وَهَيَّا لَهُ بَابِينَ بَابًا يُدْخَلُ مِنْهُ^٩ وَبَابًا يُخْرَجُ مِنْهُ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ عَتَبًا وَشَرِيجًا^{١٠} (٢٥٠) مِنْ جَرِيدٍ^{١١} عَلَى أَبْوَابِهَا.

وكانت^{١٢} الكعبة عُريانة، فَصَدَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٣} وَقَدْ سَوَّى الْبَيْتَ، وَأَقَامَ^{١٤} إِسْمَاعِيلُ^{١٥}، فَتَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ امْرَأَةً مِنَ الْعَالِقَةِ وَخَلَّى سَبِيلَهَا، وَتَزَوَّجَ أُخْرَى حَمِيرِيَّةً، فَكَانَتْ^{١٦} عَاقِلَةً، فَتَأَمَّلْتُ بَابِي الْبَيْتِ فَقَالَتْ لِإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٧}: هَلَّا^{١٨} تُعَلِّقُ عَلَى

١. في: هامش «ج»: «من».

٢. مَرَّةً: ع، ب، ج، ز. هامش «ي»: «حِجَّة». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٤. عشر حجج: ي، ق. هامش «ج»: «عشرًا». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٥. وكان: ع، ق، ز، ب، ج، ي. «فكان». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٦. ي، ق، ز: - «عليهما السلام».

٧. اثنا عشر: ي. «اثنا عشرة» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ز: - «يا إبراهيم».

٩. منه: ي. «فيه».

١٠. شريحًا: ج. «شريحًا» وفي هامشها كالمثبت.

١١. جريد: ع. «حديد».

١٢. ب، ي، ز: - «عليه السلام».

١٤. وأقام: ب، ج، ق، ز، ي. «فأقام» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. ط: + «عليه السلام».

١٦. فكانت: ع، ي، ق، ز، ج. «وكانت» وفي هامشها كالمثبت.

١٧. ع، ب، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

١٨. هَلَّا: هامش «ج»: «ألا».

هذين البابين سِتْرَيْنِ سِتْرًا مِنْ هَاهُنَا وَسِتْرًا مِنْ هَاهُنَا؟ فَقَالَ لَهَا: نَعَمْ. فَعَمِلَتْ لِلْبَيْتِ سِتْرَيْنِ طَوْلُهُمَا اثْنَا عَشَرَ ذِرَاعًا، فَعَلَّقَهُمَا إِسْمَاعِيلُ^٢ عَلَى الْبَابَيْنِ، فَأَعْجَبَهَا ذَلِكَ فَقَالَتْ^٣: فَهَلَا أُحَوِّكُ لِلْكَعْبَةِ ثِيَابًا تَسْتُرُهَا كُلَّهَا فَإِنَّ هَذِهِ الْأَحْجَارُ سِيحَةٌ؟ فَقَالَ لَهَا إِسْمَاعِيلُ^٤: بَلَى^٥. فَأَسْرَعَتْ^٦ فِي ذَلِكَ وَبَعَثَتْ إِلَى قَوْمِهَا تَسْتَغْزِيَهُمْ، وَإِنَّمَا وَقَعَ اسْتِغْرَالُ النِّسَاءِ بَعْضُهُنَّ^٧ مِنْ بَعْضٍ لَذَلِكَ، فَكُلَّمَا فَرَعَتْ مِنْ شِقَّةٍ عَلَّقَتْهَا^٨، فَجَاءَ الْمَوْسِمُ وَقَدْ بَقِيَ وَجْهٌ وَاحِدٌ مِنْ وَجُوهِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَتْ لِإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩: كَيْفَ نَصْنَعُ بِهَذَا الْوَجْهَ؟ فَكَسَّوْهُ خَصْفًا^{١٠} [٢٥١].

فَلَمَّا جَاءَ الْمَوْسِمُ نَظَرَتْ الْعَرَبُ إِلَى أَمْرِ أَعْجَبَهُمْ، فَقَالُوا: يَنْبَغِي أَنْ تُهْدِيَ^{١١} إِلَى عَامِرِ هَذَا الْبَيْتِ. فَمِنْ تَمَّ وَقَعَ الْهُدْيِ، فَجَعَلَ يَأْتِي^{١٢} الْكَعْبَةَ كُلَّ فَيْحٍ^{١٣} مِنَ الْعَرَبِ بَشِيءٍ مِنْ وَرَقٍ وَغَيْرِهِ حَتَّى اجْتَمَعَ شَيْءٌ كَثِيرٌ، فَتَرَعَوْا ذَلِكَ الْخَصْفَ وَأَتَمُّوا الْكِسْوَةَ وَعَلَّقُوا عَلَى الْبَيْتِ بَابَيْنِ.

وَلَمْ تَكُنْ^{١٤} الْكَعْبَةُ مُسَقَّفَةً، فَوَضَعَ إِسْمَاعِيلُ فِيهَا أَعْمِدَةً مِثْلَ الْأَعْمِدَةِ الَّتِي تَرَوْنَ مِنْ خَشَبٍ، وَسَقَّفَهَا بِالْجُرَائِدِ، وَسَوَّاهَا بِالطَّيْنِ، فَجَاءَتِ الْعَرَبُ مِنَ الْحَوْلِ فَدَخَلُوا الْكَعْبَةَ وَرَأَوْا عِمَارَتَهَا، فَقَالُوا^{١٥}: يَنْبَغِي لِعَامِرِ هَذَا الْبَيْتِ أَنْ يُزَادَ. فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ

١. اثنا: ي: «اثنا» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ط: + «عليه السلام».

٣. فقالت: ي: «قالت».

٤. الأحجار: ج، ي، ق، ز، هامش «ب»: «الحجارة». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. ط: + «عليه السلام». ٦. ب، ج، ي، ز: + «قال».

٧. فأسرت: ع: «فأسرعت». هامش «ج»: «فشرعت».

٨. بعضهن: ع، ج: «بعضهم». ب، ز، ي، ق: «بعض».

٩. علقتها: ي: «علّقها» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. ب، ج، ي، ز: - «عليه السلام».

١١. نهدي: ع، ي، ز: «يهدي». وذكرت في «ج» بالصورتين معاً.

١٢. يأتي: ي: «تأتي».

١٣. فخذ: ز، ب، ق: «فحل» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. تكن: ي: «يكن». ١٥. فقالوا: ي: «قالوا».

جاءه الهذِي فلم يَذِرْ إسماعيل^١ ما يَصْنَعُ^٢ به، فأوحى الله عز وجل^٣ إليه أن انخره وأطعمه الحاج.

وانقطع ماء زمزم، فشكا إسماعيل إلى إبراهيم^٤ قلة الماء، فأوحى الله عز وجل^٥ إلى إبراهيم^٦ وأمره^٧ بالحفر، فحفر هو وإسماعيل وجبرئيل^٨ عليهم السلام^٩ حتى ظهر ماؤها^{١٠}، وضرب في أربع^{١١} زوايا البئر، وقال في كل ضربة: بسم الله، فتفجرت بأربعة^{١٢} أعين^{١٣}. فقال له جبرئيل^{١٤}: اشرب يا إبراهيم واذع لولدك^{١٥} فيها بالبركة وأفض عليك من الماء وطف بهذا^{١٦} البيت، فهذه سقيا^{١٧} سقاها الله تعالى^{١٨} لإسماعيل^{١٩} وولده.

وأما قول الله عز وجل^{٢٠}: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾^{٢١} فأحدها أن إبراهيم^{٢٢}

١. ط: + «عليه السلام».
٢. يصنع: ب. ج. ق. ز: «يعمل» وفي هامش «ج» كالمثبت. هامش «ي»: «عمل».
٣. ي: - «عز وجل» ج. ق. هامش «ب»: «تعالى».
٤. ط: + «عليهم السلام».
٥. ي: - «عز وجل» ج. ق. هامش «ب»: «تعالى».
٦. ط: + «عليه السلام».
٧. أمره: ع. هامش «ج»: «بأمره».
٨. إسماعيل وجبرئيل: ي: «جبرئيل وإسماعيل».
٩. ع. ب. ج. ي. ق. ز: - «عليهم السلام».
١٠. ماؤها: هامش «ج»: «ماء».
١١. أربع: ي: «أبلغ» وفي هامشها كالمثبت.
١٢. بأربعة: ي: «من أربعة» وفي هامشها كالمثبت. ع. ب. ج. ق: «أربعة».
١٣. ي: + «ماؤها».
١٤. جبرئيل: ق: «جبرائيل».
١٥. لولدك: هامش «ج»: «لوفادك».
١٦. بهذا: ع. ي: «حول هذا». هامش «ق»: «حول».
١٧. سقيا: هامش «ب»: «سقية».
١٨. ع. ب. ي. ق. ز. ج: - «تعالى». هامش «ج»: «عز وجل».
١٩. لإسماعيل: ع. ي: «إسماعيل» وفي هامشها كالمثبت.
٢٠. عز وجل: ج. ي. ق. هامش «ب»: «تعالى».
٢١. آل عمران: ٩٧.
٢٢. فأحدها أن إبراهيم: ع. ي: «فأحد الآيات مقام إبراهيم». وفي هامشها: «فأحدها مقام إبراهيم».

عليه السلام^١ حين^٢ قام على الحجر أتر^٣ قَدَمَاهُ فِيهِ، والثانية الحجر، والثالثة منزل إسماعيل^٤.

[٢٢٨٥-١٤٧] وروى أن موسى عليه السلام أحرَمَ من رَمَلَةِ مصر^[٢٥٢]، وأنه مرَّ في سبعين نبياً على صفائح الرُّوحاء عليهم القباء القَطَوَانِيَّة^[٢٥٣]، يقول: لَبَّيك عبدك و^٥ ابن عبدك^٦ لَبَّيك.

[٢٢٨٦-١٤٨] وروى في خبر آخر أن موسى عليه السلام مرَّ بصفائح الرُّوحاء على جمل أحمر، خطامه من ليفٍ، عليه عباءتان قَطَوَانِيَّتَانِ، وهو يقول: لَبَّيك يا كريم لَبَّيك. ومرَّ يونس بن متى عليه السلام بصفائح الرُّوحاء وهو يقول: لَبَّيك كشاف الكُرب العظام لَبَّيك. ومرَّ عيسى ابن مريم عليهما^٧ السلام بصفائح الرُّوحاء وهو يقول: لَبَّيك عبدك ابن أمِّك لَبَّيك. ومرَّ محمد صلى الله عليه وآله بصفائح الرُّوحاء وهو يقول: لَبَّيك ذا المَعَارِجِ لَبَّيك.

وكان موسى عليه السلام يُلَبِّي وتُجيبه الجبال. وسميت التلبية إجابة لأنه^٨ أجاب موسى عليه السلام ربه عز وجل^٩ وقال: لَبَّيك. [٢٢٨٧-١٤٩] وروى^{١١} زُرَّارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن سليمان^{١٢} عليه^{١٣} السلام قد حَجَّ البيت في الجن والإنس والطَّيْر والرياح، وكسا^{١٤} البيت القَبَاطِي^[٢٥٤].

١. ع، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٢. حين: ي: «حتى» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أتر: ع: «فأتر».

٤. ط: + «عليه السلام».

٥. ب، ج: - «و».

٦. عبدك: ز: «عبدك». هامش «ي»: «عبدك».

٧. عليهما: ع، ج، ق، ز: «عليه».

٨. ي: - «عليه السلام».

٩. ي: - «عز وجل» ج، ق، هامش «ب»: «تعالى».

١٠. نسخة بدل من «ي»: + «عن».

١١. ي: + «ابن داود».

١٢. وكسا: هامش «ج»: «فكسى».

١٣. عليه: ي: «عليهما».

[٢٢٨٨-١٥٠] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^١ هُوَ الَّذِي بَنَى الْبَيْتَ^٢ وَوَضَعَ أُسَاسَهُ، وَأَوَّلَ مَنْ كَسَاهُ الشَّعْرُ، وَأَوَّلَ مَنْ حَجَّ إِلَيْهِ، ثُمَّ كَسَاهُ تَبَعٌ بَعْدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣ الْأَنْطَاعُ^٤، ثُمَّ كَسَاهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ الْحَصَفَ، وَأَوَّلَ مَنْ كَسَاهُ الثِّيَابَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٦ كَسَاهُ الْقَبَاطِيَّ.

[٢٢٨٩-١٥١] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦: لَمَّا حَجَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧ نَزَلَ عَلَيْهِ^٨ جِبْرِئِيلُ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠}، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: يَا جِبْرِئِيلُ، مَا لِمَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ بِلَا نِيَّةٍ صَادِقَةٍ وَلَا نَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ^{١١}. فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا جِبْرِئِيلُ، مَا قَالَ لَكَ مُوسَى؟ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ. قَالَ: يَا رَبِّ، قَالَ لِي: مَا لِمَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ بِلَا نِيَّةٍ صَادِقَةٍ وَلَا نَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ؟ قَالَ اللَّهُ^{١٢} عَزَّ وَجَلَّ: ارْجِعْ إِلَيْهِ وَقُلْ لَهُ: أَهْبُ لَهُ حَقِّي، وَأَرْضِي عَنْهُ^{١٣} خَلْقِي.

قَالَ: فَقَالَ: يَا جِبْرِئِيلُ، فَمَا^{١٤} لِمَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ بِنِيَّةٍ صَادِقَةٍ وَنَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ؟ قَالَ: فَرَجَعَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى^{١٥}، فَأَوْحَى اللَّهُ^{١٦} إِلَيْهِ: قُلْ لَهُ: أَجْعَلْهُ فِي الرِّفْقِ الْأَعْلَى مَعَ النَّبِيِّينَ

١. ع، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٢. البيت: ع، ي، هاشم «ج»: «البنية». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٣. ج، ي، ز، ع: - «عليه السلام». ٤. ي: - «عليه السلام».

٥. ي: - «عليهما السلام». ق، ز: «عليه السلام».

٦. وقال الصادق عليه السلام: هاشم «ج»: «وروي».

٧. ي: - «عليه السلام». ٨. ي، ع: - «عليه».

٩. جبرئيل: ق: «جبرائيل» وكذا في الموارد الآتية.

١٠. ق، ز: - «عليه السلام».

١١. ي: - «عزَّ وجلَّ» وكذا في الموارد الآتية. ج، ق: «تعالى».

١٢. ع، ج، ق، ز: - «اللَّهُ».

١٣. عنه: ب، ز، هاشم «ي»: «عليه». وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٤. فما: ب، ج، ي، ق، ز، «ما». ١٥. ي: - «تعالى». ع، ب، ج، ق، ز: «عزَّ وجلَّ».

١٦. ق، ز: - «اللَّهُ». وورد لفظ الجلالة كنسخة بدل في «ب».

والصديقين والشهداء والصالحين، وحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا.

[٢٢٩٠-١٥٢] وَنَزَلَتْ الْمُتَعَةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عِنْدَ الْمَرُوءَةِ بَعْدَ فَرَاغِهِ مِنَ السَّعْيِ، فَقَالَ: ^١ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا جَبْرِئِيلُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى خَلْفِهِ - يَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَ مَنْ لَمْ يَسُقْ هَذِيأً أَنْ يُحِلَّ، وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ كَمَا أَمَرْتَكُمْ، وَلَكِنِّي سَفَتُ الْهَذْيَ، وَلَيْسَ لِسَائِقِي الْهَذْيُ أَنْ يُحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَذْيُ مَحِلَّهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْشَمٍ ^٢ الْكِنَانِيُّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمْتَنَا دِينَنَا فَكَأَنَّنَا خَلَقْنَا الْيَوْمَ، أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي أَمَرْتَنَا بِهِ لَعَامِنَا ^٣ هَذَا أَوْ ^٤ لِلْأَبَدِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: لَا بَلْ لِلْأَبَدِ ^٥.

وَإِنْ رَجُلًا قَامَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَخْرُجُ حَاجًّا ^٦ وَرَوْؤُسُنَا تَقْطُرُ؟ فَقَالَ ^٧: إِنَّكَ لَنْ تَوْمَنَ بِهَذَا ^٨ أَبَدًا.

وَكَانَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْبَيْنِ، فَلَمَّا رَجَعَ وَجَدَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ قَدْ أَحَلَّتْ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ^٩ مُسْتَفْتِيًا وَمُحَرِّشًا ^{١٠} عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ^{١١} (٢٥٦)، فَقَالَ لَهُ ^{١٢}: أَنَا أَمَرْتُ النَّاسَ بِذَلِكَ، فِيمَ أَهَلَّلْتَ أَنْتَ يَا عَلِيٌّ؟ فَقَالَ: إِهْلَالًا كِإِهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

١. فقال: هامش «ي»: «وقال».

٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «يا».

٣. جعشم: ع، هامش «ب»: «جعشم». ق، ب، هامش «ج»: «خشم». وفي هامش «ب» أيضاً كالمثبت.

٤. عَلَّمْتَنَا: ي، ب: «عَلَّمْنَا» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فَكَأَنَّنَا: ع: «فَكَأَنَّا».

٦. لَعَامِنَا: ي، ع، ز، ب، ج: «العامنا» وفي هامشهما كالمثبت.

٧. أَوْ: ج، ي، «أَمْ» وفي هامشهما كالمثبت. ٨. لأَبَدِ الْأَبَدِ: ج: «لِلْأَبَدِ» وفي هامشها كالمثبت.

٩. حَاجًّا: ع، ي، هامش «ج»: «حجاجًا». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٠. فقال: ي، ع: «قال».

١١. بهذا: هامش «ي»: «بها».

١٢. ي: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

١٣. مُحَرِّشًا: ع، هامش «ب» و «ج»: «مُحَرِّشًا». وفي هامش «ع» كالمثبت.

١٤. ع، ز: - «عَلَيْهَا السَّلَامُ».

١٥. ع، ب، ج، ي، ز: - «له».

١٦. فِيمَ: ع، ق، هامش «ج»: «فِيمَا».

عليه وآله^١. فقال له^٢ النبي صلى الله عليه وآله^٣: كُنْ عَلَى إِحْرَامِكَ مِثْلِي، فَأَنْتَ^٤ شَرِيكِي فِي هَذِي. وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاقٍ^٥ مَعَهُ مِائَةُ بَدَنَةٍ، فَجَعَلَ لِعَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ مِنْهَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَلِنَفْسِهِ سِتًّا^٧ وَسِتِينَ، وَنَحَرَهَا كُلَّهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ جَذْوَةً^٨ (٢٥٧٨) وَطَبَّخَهَا فِي قِدْرٍ، وَأَكَلَا^٩ مِنْهَا وَتَحَسَّيَا مِنَ الْمَرْقِ^{١٠} (٢٥٨)، فَقَالَ^{١١}: قَدْ أَكَلْنَا الْآنَ مِنْهَا جَمِيعًا، وَلَمْ يُعْطِ الْجَزَّارِينَ^{١٢} جُلُودَهَا وَلَا جِلَّالَهَا وَلَا قَلَائِدَهَا، وَلَكِنْ تَصَدَّقَا^{١٣} بِهَا.

[٢٢٩١-١٥٣] وَكَانَ^{١٤} عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَفْتَحِرُ عَلَى الصَّحَابَةِ وَيَقُولُ: مَنْ فِيكُمْ مِثْلِي وَأَنَا شَرِيكُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{١٥} فِي هَذِي،^{١٦} مَنْ فِيكُمْ مِثْلِي وَأَنَا الَّذِي ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^{١٧} هَذِي بِيَدِهِ.

[٢٢٩٢-١٥٤] وَرَوَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَدَا مِنْ مَنَى فِي طَرِيقِ ضَبٍّ^{١٨} (٢٥٩)، وَرَجَعَ مِنْ بَيْنِ الْمَأْزَمِينَ^{١٩}، وَكَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا سَلَكَ طَرِيقًا لَمْ يَرْجِعْ فِيهِ^{٢٠}.

[٢٢٩٣-١٥٥] وَرَوَى أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَجَّ عَشْرِينَ حَجَّةً مُسْتَسِرًّا^{٢١}، وَفِي كُلِّهَا يُرَى

-
١. ق، ز: - «صلى الله عليه وآله».
 ٢. ق، ز: - «له».
 ٣. هامش «ب»: + «يا علي».
 ٤. فأنْتَ ع، ي: «وأنت».
 ٥. ساق: ي: «يساق» وفي هامشها كالمثبت، هامش «ج»: «تساق».
 ٦. ي: - «عليه السلام».
 ٧. ستًا: هامش «ج»: «ستة».
 ٨. جذوة: هامش «ج»: «حذوة».
 ٩. ز: - «و».
 ١٠. وأكَلَا: ي: «فأكَلَا».
 ١١. فقال: ج: «وقال».
 ١٢. جُلُودَهَا: ع، ج: + «من».
 ١٣. تصدَّقَا: ع: «تصدق».
 ١٤. وكان: ق: «فكان».
 ١٥. ي، ز: - «صلى الله عليه وآله».
 ١٦. هذِي: ي: «هذي».
 ١٧. ي: - «صلى الله عليه وآله».
 ١٨. ضَبٍّ: ع: «ضب».
 ١٩. فيه: هامش «ج»: «منه».
 ٢٠. مستسرًا: هامش «ج»: «مستبشراً» و«مستسرًا».

بِالْمَازِمِينَ فَيَنْزِلُ وَيُؤُولُ^١.

وَاعْتَمَرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢ تَسْعَ عُمَرٍ^٣، وَلَمْ يَحْجْ^٤ حَجَّةَ الْوُدَاعِ إِلَّا وَقَبْلَهَا حَجٌّ^٥.
[٢٢٩٤-١٥٦] وَرَوَى^٦ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ^٧ وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَاقِ^٨:
حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُهْلُولٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ^٩، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ
مِهْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لَجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا^{١٠} السَّلَامُ: كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ؟ فَقَالَ^{١١}: عَشْرِينَ حَجَّةً مُسْتَسْرَأً^{١٢}، فِي كُلِّ حَجَّةٍ يُؤْمَرُ بِالْمَازِمِينَ فَيَنْزِلُ فَيُؤُولُ.
فَقُلْتُ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَلَمْ كَانَ يَنْزِلُ هُنَاكَ فَيُؤُولُ؟ قَالَ^{١٣}: لِأَنَّهُ مَوْضِعُ عَيْدٍ فِيهِ
الْأَصْنَامُ، وَمِنْهُ^{١٤} أُخِذَ الْحَجَرُ الَّذِي نُحِثَ مِنْهُ^{١٥} هُبْلُ الَّذِي رَمَى بِهِ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ
ظَهْرِ^{١٦} الْكَعْبَةِ لَمَّا عَلَا ظَهَرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَأَمَرَ بِهِ فُدْفِنَ^{١٧} عِنْدَ بَابِ بَنِي
شَيْبَةَ، فَصَارَ الدُّخُولُ إِلَى الْمَسْجِدِ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ سَنَةً^{١٨} لِأَجْلِ ذَلِكَ.
قَالَ^{١٩} سُلَيْمَانُ: فَقُلْتُ^{٢٠}: فَكَيْفَ صَارَ التَّكْبِيرُ يَذْهَبُ بِالضَّغَاطِ هُنَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّ

١. ق، ز: - «وَيُؤُولُ». ع، ب، ج، ي: «فَيُؤُولُ».

٢. ي: - «عليه السلام».

٣. عُمَرُ: ج: «عمره» وفي هامشها كالمثبت.

٤. وَلَمْ يَحْجْ: ع: «وَلَمْ تَكُنْ» وفي هامشها كالمثبت.

٥. حَجٌّ: ع، ي: «حجج» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ع: + «أَنْ». ب، ج، ي، ق، ز: + «لِي».

٧. السَّنَانِيُّ: هامش «ي»: «البناني».

٨. قَالَا: ي: «قال».

٩. الْعَبْدِيُّ: ب، ي، ق، هامش «ط» و«ج» و«ز»: «القندي». وفي هامش النسخ الثلاثة الأولى كالمثبت.

١٠. عَلَيْهِمَا: ع، ج، ق، ز: «عليه».

١١. ي: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

١٢. فَقَالَ: ي: «قال».

١٣. مُسْتَسْرَأً: هامش «ج»: «مستبشراً».

١٤. قَالَ: ي: «فقال».

١٥. وَمِنْهُ: ي: «وآلِهِ» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. ظَهَرَ: هامش «ي»: «فوق».

١٧. فِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١٨. فُدْفِنَ: ج، ق، ز، هامش «ي»: «ودفن».

١٩. ز: - «سَنَةً».

٢٠. نَسَخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ي»: + «قال».

٢١. فَقُلْتُ: ي: «قلت».

قول العبد: «اللَّهُ أكبر» معناه اللَّهُ أكبر من أن يكونَ مثْلُ الأصنامِ المُنحوتَةِ والآلهة المعبودةِ دونه. وأنَّ^١ إبليسَ في شياطينه يُضَيِّقُ على الحاجِّ^٢ مَسْلِكُهُمْ^٣ في ذلك الموضع، فإذا^٤ سَمِعَ التكبيرَ طَارَ مع شياطينه، وَتَبِعْتَهُمْ^٥ الملائكةُ حَتَّى يَقْعُوا فِي اللَّجَّةِ الخضرَاء. قلت^٦: وكيف^٧ صَارَ^٨ الصَّرُورَةُ^٩ يُسْتَحَبُّ له دخول الكعبة دون مَنْ قد حَجَّ؟ فقال: لَأَنَّ الصَّرُورَةَ قاضي فرض مدْعُوٌّ إلى حجِّ بيت الله، فيَجِبُ أن يَدْخُلَ^{١٠} البيت الذي دُعِيَ إليه لِيُكْرَمَ فيه.

فقلت^{١١}: وكيف^{١٢} صَارَ الحَلْقُ عليه واجباً دون مَنْ قد حَجَّ؟ فقال^{١٣}: لِيَصِيرَ بذلك مُوسِماً^{١٤} بِسِمَةِ الآمِنِينَ. أَلَا تَسْمَعُ قول^{١٥} اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٦} يقول: ﴿لَتَدْخُلَنَّ النَّسِجْدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾^{١٧}.

فقلت^{١٨}: فكيف صَارَ وَطْأُ المَشْعَرِ الحرامِ^{١٩} عليه فريضة؟ قال: لِيُسْتَوْجِبَ بذلك وَطْأُ مُجْبُوْحَةِ الجَنَّةِ.

[٢٢٩٥-١٥٧] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الذي كان على بُدْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَاجِيَةً بن جُنْدَبِ الحِزَاعِيِّ الأَسْلَمِيِّ، والذي خَلَقَ رَأْسَهُ

١. وأنَّ: ب: «فإنَّ» وفي هامشها كالمثبت. ٢. الحاجَّ: ع، هامش «ي»: «الحجَّاج».

٣. مَسْلِكُهُمْ: ع، هامش «ج» و«ي»: «مَسَالِكُهُمْ».

٤. فإذا: هامش «ج»: «وإذا». ٥. تَبِعْتَهُمْ: ي: «تَتَّبِعُهُمْ» وفي هامشها كالمثبت.

٦. قلت: ي: «فقلت». ٧. وكيف: ب، ع، ي: «فكيف».

٨. صَارَ: ج: «كان» وفي هامشها كالمثبت.

٩. الصَّرُورَةُ: ي، ز، ج: «للضرورة» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ب، نسخة بدل من «ج»: «+ إلى». ١١. فقلت: ب، ق، ز: «قلت».

١٢. وكيف: ع: «فكيف». ١٣. فقال: ب: «قال».

١٤. موسِماً: هامش «ج»: «موسوماً». ١٥. ع: - «قول». ي: «قول» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ي، ق: «تعالى». ١٧. الفتح: ٢٧.

١٨. فقلت: ق، ي، ب، ج: «قلت». ١٩. ز: - «الحرام».

عليه السلام يوم الحَذِيْبَةِ خِراش بن أُمَيَّة الحِزَاعِي، والذي خَلَقَ رأسه^١ في حَجَّتِه^٢ مَعْمَر بن عبد الله بن حارث بن نصر^٣ بن عَوْف بن عويج^٤ بن عَدِي بن كَعْب، فقيل له وهو يَخْلُقُهُ: يا مَعْمَر، أَذُنُ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٥ في يدك! قال: واللَّهِ إِنِّي لَأَعُدُّهُ فَضْلاً عَلَيَّ^٦ من الله^٧ عَظِيماً. وكان مَعْمَر بن عبد الله يُرَجِّلُ شَعْرَهُ^٨ [٢٦٢] عليه السلام، وكان ثَوْباً رسول الله صَلَّى الله عليه وآله اللذان أَحْرَمَ^٩ فيها يَمَانِيَيْنِ عِبْرِيٍّ وَظَفَار^{١٠} [٢٦٣]، وَقَطَعَ التَّلْبِيَةَ حين زَاغَتِ الشمس يوم عرفة.

[٢٢٩٦-١٥٨] وقد أَحْرَمَ رسول الله^{١١} صَلَّى الله عليه وآله^{١٢} في ثَوْبِي كُرْسُف^{١٣}.

[٢٢٩٧-١٥٩] وَإِنَّ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله طَافَ بالكعبة حتَّى إِذَا بَلَغَ الركن اليماني^{١٤} رَفَعَ رأسه إلى الكعبة وقال^{١٥}: «الحمد لله الذي شَرَّفَكَ وَعَظَّمَكَ، والحمد لله الذي بَعَثَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَ عَلَيَّ إِمَاماً. اللَّهُمَّ اهْدِ لِي خِيَارَ خَلْقِكَ، وَجَنِّبْهُ شِرَارَ خَلْقِكَ».

١. ع، ج: + «عليه السلام». ٢. حَجَّتِه: ق: «حجرته».

٣. نصر: ب، ي: «نضر».

٤. عويج: ي، ق، ز، ب، ج: «عرفج» وفي هامشها: «عرفجة». ع: «عرمخ»!

٥. ي: + «علي بن». ٦. ز: - «صلى الله عليه وآله».

٧. ب، ز: - «علي». ٨. علي من الله: ي: «من الله علي».

٩. أحرم: ي: «ليحرم». ١٠. ظفار: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «أظفار».

١١. ب، ي، ق، ز: - «رسول الله». ١٢. ي: - «صلى الله عليه وآله».

١٣. كرسف: هامش «ز»: «كرسفي». ١٤. ع: + «قال و».

١٥. وقال: ع: «فقال».

باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم

[٢٢٩٨-١] قال أبو جعفر عليه السلام: لما أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ أَمَرَ الرِّيحَ الْأَرْبَعَ^١ فَضَرَبْنَ مَتْنُ الْمَاءِ حَتَّى صَارَ مَوْجاً، ثُمَّ أَزِيدَ^٢ فَصَارَ زَبْداً واحداً، فجمععه في موضع البيت، ثُمَّ جَعَلَهُ جِبَالاً مِنْ زَبْدٍ، ثُمَّ دَحَا الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِهِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٣: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكاً^٤﴾ فَأَوَّلُ بُقْعَةٍ خُلِقَتْ مِنَ الْأَرْضِ الْكَعْبَةُ، ثُمَّ مُدَّتِ الْأَرْضُ مِنْهَا.

[٢٢٩٩-٢] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى دَحَا الْأَرْضَ مِنْ تَحْتِ الْكَعْبَةِ إِلَى مِثْنَى، ثُمَّ دَحَاها مِنْ مِثْنَى إِلَى عُرْفَاتٍ، ثُمَّ دَحَاها مِنْ عُرْفَاتٍ إِلَى مِثْنَى، فَالْأَرْضُ مِنْ عُرْفَاتٍ، وَعُرْفَاتٍ مِنْ مِثْنَى، وَمِثْنَى مِنَ الْكَعْبَةِ، وَكَذَلِكَ عَلَّمْنَا بَعْضَهُ مِنْ بَعْضٍ.

[٢٣٠٠-٣] وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٥ أَنْزَلَ الْبَيْتَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَهُ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ قَنْدِيلٌ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقٌ^٦.

[٢٣٠١-٤] وَرَوَى عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: فِي خَمْسَةِ وَعَشْرِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، فَنَ صَامَ ذَلِكَ الْيَوْمَ كَانَ^٧ كَفَّارَةً

١. ع، ز: - «الأربع». ووردت كنسخة بدل في «ي» وهاشم «ط».

٢. عَزَّ وَجَلَّ: ي: «تعالى».

٣. آل عمران: ٩٦.

٤. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق، هاشم «ب»: «تعالى».

٥. ق: - «تبارك و».

٦. هاشم «ج»: + «هو».

٧. عليهما: ع، ج، ق، ز: «عليه».

سبعين سنة، وهو أول يوم أنزلت فيه الرحمة من السماء على آدم عليه السلام.
[٥-٢٣٠٢] وقال الرضا عليه السلام: ليلة خمسة^٢ وعشرين من ذي القعدة دُحِيت الأرض من تحت الكعبة، فمن صام ذلك اليوم كان كمن صام ستين شهراً.
[٦-٢٣٠٣] وسأل محمد بن عمران العجليّ أبا عبد الله عليه السلام: أي شيء كان موضع البيت حيث كان الماء في قول الله تعالى^٣: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾^٤ قال: كانت مهأةً بيضاء - يعني دُرَّةً-.

[٧-٢٣٠٤] وفي رواية أبي خديجة عن أبي عبد الله عليه السلام أن الله عز وجل^٥ أنزله لآدم عليه السلام^٦ من الجنة، وكان دُرَّةً بيضاء^٧، فرفعه^٨ الله تعالى^٩ إلى السماء وبقي أشبه وهو بجبال هذا البيت، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك^{١٠} لا يرجعون إليه أبداً، فأمر الله عز وجل^{١١} إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام^{١٢} ببنيان^{١٣} البيت على القواعد.
[٨-٢٣٠٥] وفي رواية عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه، عن أبي عبد الله^{١٤}، عن أبيه عليهما السلام^{١٥} قال: كان موضع الكعبة رُبُوءَةً من الأرض بيضاء^{١٦} تُضيء كضوء

١. أنزلت: ق، ز، ج: «أنزل» وفي هامشها كالمثبت.

٢. خمسة: ق، هامش «ي»: «خمس».

٣. تعالى: ع، ي، ز، ب: «عز وجل» وفي هامشها كالمثبت.

٤. هود عليه السلام: ٧. ٥. عز وجل: ج، ق، هامش «ب»: «تعالى».

٦. ع، ب، ج، ز: - «عليه السلام». ٧. فرفعه: ع، هامش «ب» و«ج» و«ي»: «رفعهما».

٨. ع، ب، ج، ق، ز: - «تعالى». ي: «عز وجل».

٩. ي، هامش «ج»: «و».

١٠. عز وجل: ع: «جل وعز». ج، ق، هامش «ب»: «تعالى».

١١. ز: - «عليهما السلام».

١٢. بنيان: ع، هامش «ج» و«ي» و«ق»: «ببناء». وفي هامش «ع» كالمثبت. وفي هامش «ي» أيضاً: «أن

بنيان». ١٣. ع، ي، ز، ق: + «عليه السلام».

١٤. ع، ي، ز: - «عليهما السلام». ج، ق: «عليه السلام».

الشمس والقمر حتى قَتَلَ ابنا آدم أحدهما صاحبه^١ فاسودَّت، فلما نزل آدم عليه السلام^٢ رَفَعَ الله عز وجل^٣ له الأرض كلها حتى رآها، ثم قال: هذه لك كلها. قال: يا رب، ما هذه الأرض البيضاء المنيرة؟ قال: هي حَرَمِي في أرضي، وقد جعلتُ عليك أن تَطُوفَ بها كلَّ يوم سبعةً طواف.

[٢٣٠٦-٩] وروى سعيد بن عبد الله الأعرج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أحبُّ الأرض إلى الله تعالى^٤ مكة، وما تُربةٌ أحبُّ إلى الله عز وجل^٥ من تُربتها، ولا حَجَرٌ أحبُّ إلى الله عز وجل^٦ من حَجَرها، ولا شَجَرٌ أحبُّ إلى الله عز وجل^٧ من شَجَرها، ولا جبال^٨ أحبُّ إلى الله عز وجل^٩ من جبالها، ولا ماء أحبُّ إلى الله عز وجل^{١٠} من مائها.

[٢٣٠٧-١٠] وفي خبر آخر^{١١}: ما خلق الله تبارك وتعالى^{١٢} بُقْعَةً في^{١٣} الأرض أحبُّ إليه^{١٤} منها - وأومأ بيده إلى^{١٥} الكعبة - ولا أكرَمَ على الله عز وجل^{١٦} منها، لها حَرَمَ الله الأشهر الحُرُم في كتابه يوم خَلَقَ السماوات والأرض.

١. صاحبه: هامش «ج»: «الآخر».

٢. ع، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٣. عز وجل: ج، ي، ق، هامش «ب»: «تعالى».

٤. ي: - «تعالى». ز، ع، هامش «ج»: «عز وجل».

٥. ع، ي: - «عز وجل». ج، ق، هامش «ب»: «تعالى».

٦. ع، ق، ي: - «عز وجل». ج، هامش «ب»: «تعالى».

٧. ع، ي، ز، ق: - «عز وجل». ج، هامش «ب»: «تعالى».

٨. جبال: هامش «ج»: «جبل».

٩. ج، ق، ع: - «عز وجل». هامش «ب»: «تعالى».

١٠. ع، ج، ق، ي: + «قال».

١١. تبارك وتعالى: ع، ي: «عز وجل». ج، ق: - «تبارك و».

١٢. في: هامش «ي»: «من».

١٣. إليه: ع، هامش «ج»: «إلى الله».

١٤. إلى: ي، هامش «ق»: «نحو» وفي هامش «ي» كالمثبت. ع، هامش «ب» و «ج»: «إلى نحو».

١٥. ع، ق: - «عز وجل». هامش «ج»: «تعالى».

[٢٣٠٨-١١] وروى عن الصادق عليه السلام أنه قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ اختَارَ مِنْ كُلِّ شيءٍ شيئاً، و^٢اختَارَ مِنَ الْأَرْضِ مَوْضِعَ الْكَعْبَةِ.

[٢٣٠٩-١٢] وقال عليه السلام: لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِماً مَا قَامَتِ الْكَعْبَةُ.

[٢٣١٠-١٣] وقال زُرَّارَةُ بْنُ أَعْيَنَ لَأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣: أَدْرَكْتُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤؟ قَالَ: نَعَمْ، أَذْكُرُّ وَأَنَا مَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَقَدْ دَخَلَ فِيهِ السَّيْلُ، وَالنَّاسُ يَتَخَوَّفُونَ^٥ عَلَى الْمَقَامِ^٦، يَخْرُجُ الْخَارِجُ فَيَقُولُ^٦: قَدْ ذَهَبَ بِهِ السَّيْلُ، وَيَدْخُلُ الدَّخِلُ فَيَقُولُ^٧: هُوَ مَكَانُهُ. قَالَ: فَقَالَ: يَا فُلَانُ^٨، مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ^٩، يَخَافُونَ أَنْ يَكُونَ السَّيْلُ قَدْ ذَهَبَ بِالْمَقَامِ. قَالَ^{١٠}: إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ^{١١} قَدْ جَعَلَهُ عَلَماً لَمْ يَكُنْ لِيَذْهَبَ بِهِ، فَاسْتَقَرُّوا.

وكان^{١٢} موضع المقام الذي وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ جِدَارِ الْبَيْتِ، فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ حَتَّى حَوَّلَهُ^{١٣} أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي هُوَ فِيهِ الْيَوْمَ، فَلَمَّا فَتَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلُهُ^{١٤} مَكَّةَ رَدَّهٖ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمْ يَزَلْ هُنَاكَ إِلَى أَنْ وُلِيَ عُمَرُ فَسَأَلَ النَّاسَ^{١٥}: مَنْ مِنْكُمْ^{١٦} يَعْرِفُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ^{١٧} فِيهِ الْمَقَامُ؟ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَنَا قَدْ كُنْتُ^{١٨} أَخَذْتُ مَقْدَارَهُ بِنِسْعٍ^{١٩} فَهُوَ^{٢٠} عِنْدِي. فَقَالَ: اثْنَيْ^{٢١} بِهِ. فَأَتَاهُ

١. عَزَّوَجَلَّ: ج. ق، هامش «ب»: «تعالى». ٢. ع. ج. ب. ي. ق، ز: - «و».

٣. ب. ج. ي. ز: + «قد».

٤. عليه السلام: ز: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ». ع: «صلوات الله عليه».

٥. يَتَخَوَّفُونَ: ع. ب. ج. ي. ق، ز: «يقومون».

٦. فيقول: ب. ز: «يقول». ٧. فيقول: هامش «ج»: «ويقول».

٨. عَزَّوَجَلَّ: ج. ق، هامش «ب»: «تعالى». ٩. ي. ع. ق، ز: - «قد».

١٠. حَوَّلَهُ: هامش «ج»: «جعله». ١١. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ي: «عليه السلام».

١٢. فَسَأَلَ النَّاسَ: ي، هامش «ج»: «قال للناس». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٣. مِنْكُمْ: ي. ق، هامش «ج»: «فيكم». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٤. قَدْ كُنْتُ: ي: «كنت قد».

١٥. ز: - «كان». ١٦. فَهُوَ: هامش «ب»: «وهو».

١٧. اثْنَيْ: هامش «ج»: «أثنى».

فقاسه، ثم رَدَّه إلى ذلك المكان.

[٢٣١١-١٤] وروى أَنَّهُ قُتِلَ الحسين بن علي^١ عليهما السلام^٢ ولأبي جعفر^٣ عليه السلام أربع سنين.

[٢٣١٢-١٥] وروى أَنَّهُ الكعبة شَكَتْ إلى الله عز وجل^٤ في الفترة بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما^٥ فقالت: يا رب، ما لي قل زُوراري؟ ما لي قل عُوادي؟ فأوحى الله جل جلاله^٦ إليها أَنِّي مُنْزِلُ نُوراً جديداً على قومٍ يَحِثُّونَ إليك كما تَحِثُّ الأُنعام إلى أولادها، وَيُزْفُونَ إليك كما تُزَفُّ النسوان إلى أزواجهن - يعني أُمَّة محمد صلى الله عليه وآله.

[٢٣١٣-١٦] وروى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وَجَدَ في حَجَرٍ: إِنِّي أَنَا الله ذُو بَكَّةَ^٧، صَنَعْتُهَا^٨ يَوْمَ خَلَقْتُ السَّهَوات والأَرْضَ ويوم خَلَقْتُ الشَّمْسَ والقَمَرَ، وَحَفَقْتُهَا بِسَبْعَةِ أَمْلَاكَ حَقًّا^٩ مبارك^{١٠} لأَهْلِها في الماء واللَّبَنَ، يَأْتِيها رِزْقُها من ثَلَاثَةِ^{١١} سُبُلٍ من أعلاها وأسفلها والنَّيَّةِ^{١٢}.

١. ع. ي. - «ابن علي».

٢. عليهما السلام: ي. ز. ق. «عليه السلام». ع: «صلوات الله عليه».

٣. ع. ب. ج. ي. ق. ز. + «الباقر».

٤. ز. - «أَنْ».

٥. عز وجل: ج. ق. هامش «ب»: «تعالى».

٦. صلوات الله عليهما: ي. ج. «عليهما السلام» وفي هامشها كالمثبت: ق. «صلى الله عليه وآله».

٧. ي. - «جل جلاله». ع. «عز وجل».

٨. صلى: ب. «صلوات» وفي هامشها كالمثبت.

٩. بكَّة: هامش «ج»: «مَكَّة».

١٠. صنعتها: ب. هامش «ط»: «خلقتها» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١١. حقاً: ع. «حفيف». ب. ز. ق. هامش «ي»: «حنفاء». ج. ي. هامش «ب» و «ق»: «حقيقاً». وفي

هامش «ي» أيضاً: «حنيفاً».

١٢. مبارك: هامش «ط» و «ق» و «ب» و «ج»: «مباركاً».

١٣. ط. - «ثلاثة».

١٤. ز. + «بعده».

[٢٣١٤-١٧] وروى أنه وُجِدَ^١ في حَجَرٍ آخَرَ مكتوب: هذا بيت الله الحرام بمكة،
تَكَفَّلَ الله عز وجل^٢ برزق أهله^٣ من ثلاثة سُبُلٍ، مبارك لأهله^٤ في اللحم والماء.
[٢٣١٥-١٨] وروى عن أبي حمزة الثُمَالِيِّ قال: قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام:
أَيُّ الْبِقَاعِ أَفْضَلُ؟ فَقُلْنَا^٥: الله ورسوله وابن رسوله^٦ أعلم. فقال^٧: أَمَّا أَفْضَلُ الْبِقَاعِ
مَا^٨ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا عُمَّرَ مَا عُمَّرَ نُوْحٌ^٩ فِي قَوْمِهِ أَلْفَ سَنَةٍ^{١٠} إِلَّا خَمْسِينَ
عَامًا يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ^{١١}، ثُمَّ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢} بِغَيْرِ وَلَايَتِنَا
لَمْ يَنْفَعْهُ ذَلِكَ شَيْئًا.

[٢٣١٦-١٩] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله يوم فتح مكة: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^{١٥}
حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، لَمْ تَحِلَّ
لأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ^{١٦} بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ.
[٢٣١٧-٢٠] وروى كُتَيْبُ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ اسْتَأْذَنَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٨} فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنَ الدَّهْرِ، فَأَذِنَ اللَّهُ^{١٩} لَهُ فِيهَا
سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، ثُمَّ جَعَلَهَا حَرَامًا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ.

١. ب، ز، - «وجد».

٢. ي: - «عز وجل» ج، ق: «تعالى».

٣. أهله: ع، ب، ج، ي، ق، هامش «ز»: «أهلها».

٤. لأهله: ب، ج، ي، ز، ق: «لهم».

٥. روي عن أبي: ع، هامش «ج»: «وروى أبو».

٦. عليهما: ز، ع، ج: «عليه».

٧. فقلنا: ب، ز، هامش «ي»: «فقلت». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٨. ب: + «صلى الله عليه وآله» ق: + «صلوات الله عليهم».

٩. ع، ج، ي، ق، هامش «ب»: + «لنا».

١٠. ز: - «ما».

١١. ط: + «عليه السلام».

١٢. ق: - «سنة».

١٣. المكان: ي، هامش «ج»: «المقام». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٤. ي: - «عز وجل» ج، ق: «تعالى».

١٥. ي: - «تبارك و».

١٦. ع: - «من».

١٧. لم: هامش «ي»: «لا».

١٨. عز وجل: ق، ج: «تعالى».

١٩. ع، ج، ق، ز: - «الله».

[٢٣١٨-٢١] وقال عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^١ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ^٢ وَلَا يُخْتَلَى^٣ خَلَاهَا^٤ وَلَا يُغْضَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا^٥ إِلَّا لِمُشَدِّدٍ^٦. فَقَامَ إِلَيْهِ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلَبِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الْإِذْخِرَ^٧ فَإِنَّهُ لِلْقَبْرِ وَلِسُقُوفِ بَيْوتِنَا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٨ سَاعَةً، وَنَدِمَ الْعَبَّاسُ عَلَى مَا قَالَ، ثُمَّ قَالَ^٩ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: إِلَّا الْإِذْخِرُ.

[٢٣١٩-٢٢] وقال الصادق عليه السلام: أَسَاسُ الْبَيْتِ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِغَةُ السُّفْلَى إِلَى الْأَرْضِ السَّابِغَةُ الْعُلْيَا.

[٢٣٢٠-٢٣] وروى أبو هَتَامٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ هَتَامٍ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: أَيُّ شَيْءٍ السَّكِينَةُ عِنْدَكُمْ؟ فَلَمْ يَذَرِ الْقَوْمَ مَا هِيَ، فَقَالُوا: جَعَلْنَا اللَّهَ فِدَاكَ، مَا هِيَ؟ قَالَ: رِيحٌ تَخْرُجُ مِنَ الْجَنَّةِ طَيِّبَةً، لَهَا صُورَةٌ كَصُورَةِ الْإِنْسَانِ تَكُونُ^{١٠} مَعَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهِيَ الَّتِي أَنْزَلْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ بَنَى الْكَعْبَةَ، فَأَخَذَتْ تَأْخُذُ كَذَا وَكَذَا وَبَنَى^{١١} الْأَسَاسَ عَلَيْهَا.

[٢٣٢١-٢٤] وقال الصادق عليه السلام: كَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ تِسْعَةَ أَذْرُعٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا سَقْفٌ، فَسَقَّفَهَا قَرِيشٌ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ^{١٢} ذِرَاعاً، ثُمَّ كَسَرَهَا الْحَبَّاجُ عَلَى^{١٣} بَنِي الزَّبِيرِ

١. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ق، هامش «ج»: «تعالى».

٢. ع: - «و».

٣. يختلى: ب، ز، ع، ق، هامش «ي»: «يختل». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٤. خلاها: ز، ب: «خالها» وفي هامشها كالمثبت. ع: «خلالها».

٥. لقطتها: ي، ق، ز، ب، هامش «ج»: «لقطتها». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٦. لمنشد: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «المنشد». ٧. ي: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

٨. و: هامش «ج»: «ثم». ٩. ثم قال: ي: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. تكون: ج: «يكون». ١١. بنى: هامش «ج»: «بناء».

١٢. ثمانية عشر: ج: «ثمانية وعشرون». ي: «ثمانية عشرة». وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ج، هامش «ب» و «ق» + «عهد». ز، ب، ق: + «أثر».

فبناها وجعلها سبعة^١ وعشرين ذراعاً.

[٢٣٢٢-٢٥] وروى عن سعيد بن عبد الله الأعرج عن أبي عبد الله عليه السلام أنه^٢ قال: إن قريشاً في الجاهلية هَدَمُوا البيت، فلما أرادوا بِنَاءَ حَيْلٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَأُلْقِيَ^٣ فِي رُوعِهِمْ^٤ الرُّعْبُ^[٢٧٥] حَتَّى قَالَ قَائِلُ مِنْهُمْ: لِيَأْتِ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِأُطْيَبِ مَالِهِ، وَلَا تَأْتُوا بِمَالٍ اكْتَسَبْتُمُوهُ^٥ مِنْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ أَوْ حَرَامٍ. ففعلوا، فحُلِّيَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بِنَائِهِ^٦، فَبَنَوْهُ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى مَوْضِعِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، فَتَشَاجَرُوا فِيهِ أَتَيْهِمْ يَضَعُ الْحَجَرُ فِي مَوْضِعِهِ حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمْ شَرٌّ، فَحَكَّمُوا أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ أَمَرَ بِتَوْبٍ فَبُسِطَ، ثُمَّ وَضَعَ الْحَجَرَ فِي وَسْطِهِ، ثُمَّ أَخَذَتِ الْقَبَائِلُ بِجَوَانِبِ الثُّوبِ فَرَفَعُوهُ، ثُمَّ تَنَاولَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوَضَعَهُ فِي مَوْضِعِهِ، فَخَصَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٧ بِهِ.

[٢٣٢٣-٢٦] وروى أَنَّ الْحَجَّاجَ لَمَّا فَرَعَ مِنْ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٨ أَنْ يَضَعَ الْحَجَرَ فِي مَوْضِعِهِ، فَأَخَذَهُ وَوَضَعَهُ^٩ فِي مَوْضِعِهِ.

[٢٣٢٤-٢٧] وروى أَنَّهُ كَانَ بُنْيَانُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الطُّوْلَ ثَلَاثِينَ ذِرَاعاً، وَالْعَرْضَ اثْنِينَ وَعَشْرِينَ^{١٠} ذِرَاعاً، وَالسَّمَكُ تِسْعَةَ^{١١} أَذْرُعٍ، وَإِنَّ قَرِيشاً لَمَّا بَنَوْهَا كَسَوْهَا الْأَرْدِيَّةَ.

[٢٣٢٥-٢٨] وروى الْبَرْزَنْطِيُّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَاهَمَ قَرِيشاً فِي بِنَاءِ الْبَيْتِ^{١٢}، فَصَارَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

١. سبعة: ي، هامش «ج»: «سبعاً». ٢. ز: - «أنه». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٣. وأُلْقِيَ: ي، هامش «ج»: «فألقي». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. روعهم: ي: «قلوبهم» وفي هامشها كالمثبت.

٥. اكتسبتموه: ع: «اكتسبوه». ٦. بنيانه: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «بنائه».

٧. ي: - «عز وجل». ٨. ع: - «عليهما السلام». ز، ج، ق: «عليه السلام».

٩. ووضعه: ي، ع: «فوضعه». ١٠. اثنين وعشرين: هامش «ج»: «اثنان وعشرون».

١١. تسعة: ي: «تسع». ١٢. البيت: ي: «الكعبة» وفي هامشها كالمثبت.

عليه وآله من باب الكعبة إلى النصف ما بين الركن اليماني إلى الحجر الأسود^(١٣٦).
[٢٣٢٦-٢٩] وفي رواية أخرى أنه كان لبني هاشم من الحجر الأسود إلى
الركن الشامي.

[فيمن أراد الكعبة بسوء]

وما أراد الكعبة أحدُ بسوء إلا غَضِبَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ^١ لها. و^٢نوى يوماً تَبِعَ الْمَلِكُ
أن يقتلَ مقاتلة أهل الكعبة وَيَسْبِي ذَرِيَّتَهُمْ^٣ ثُمَّ يَهْدِمُ الكعبة، فسالت^٤ عيناها
حَتَّى وَقَعْنَا على خَدَّيْهِ، فسأل عن ذلك، فقالوا: ما نرى الذي^٥ أصابك إلا بما^٦
نَوَيْتَ في هذا البيت، لأنَّ البلدَ حرمَ اللَّهِ، والبيتَ بيتَ اللَّهِ، وسُكَّانَ مَكَّةَ ذَرِيَّةَ
إبراهيمَ خليلِ اللَّهِ^٧. فقال: صدقتم، فما مَخْرَجِي^٨ مِمَّا وَقَعْتُ فيه؟ قالوا: مُحَدِّثُ نَفْسِكَ
بغير ذلك. فَحَدَّثَ نَفْسَهُ بخير، فَرَجَعَتْ حَدَقَتَاهُ حَتَّى تَبَيَّنَا في مكانها، فدعا القوم
الذين أشاروا عليه بهدمها^٩ فقتلهم. ثُمَّ أَقَى البيتَ فَكَسَاهُ الْأَطْعَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ ثَلَاثِينَ
يوماً كُلَّ يومٍ مائةَ جَزُورٍ حَتَّى مُهِلَّتِ الْجِفَانُ إلى السَّيَّاحِ في رؤوسِ الجبالِ ونُثِرَتْ
الأَعْلَافُ للوحوشِ^{١٠}، ثُمَّ انصرف من مَكَّةَ إلى المدينة فأنزل بها قوماً من أهل اليمن
من غَسَّانٍ، وهم الأنصار.

١. عزَّ وجلَّ: ق: «تعالى».

٢. ع: - «و».

٣. ذَرِيَّتَهُمْ: ي: «ذُراريهم» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فسالت: ع، ز، ب، هامش «ي»: «فسالنا».

٥. الذي: ق، ب، هامش «ي»: «أنه». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٦. بما: ع: «لما».

٧. اللَّهُ: ي: «الرحمن» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: + «تعالى». ق: - «خليل الله» + «عليه

السلام».

٨. مخرجي: ع: «يخرجني».

٩. بهدمها: ز، ق، هامش «ي»: «بهدمه».

١٠. للوحوش: ق، ز، ج: «للوحش» وفي هامشها كالمثبت.

وروي أنه ذُبِحَ له سِتَّةُ آلافٍ^١ بقرة بشُعْبٍ^٢ ابن عامر، وكان يقال لها: مطابخ تُتَبَّعُ حَتَّى نَزَلَهَا ابن^٣ عامر فَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ^٤، فقليل: شُعْبُ ابن عامر. ولم يكن يُتَّبَعُ مؤمناً ولا كافراً، ولكنّه كان تَمَنِّي يَطْلُبُ الدين الحنيف، ولم يَمْلِكِ المشرق^٥ إِلَّا يُتَّبَعُ وَكَيْسَرِي.

وقصده أصحاب الفيل ومَلِكُهُمْ أَبُو يَكْثُومُ أبرهة بن الصَّباح الحِمَيْرِي لِيُهْدِمَهُ. فأرسل الله^٦ عليهم طيراً أبابيل^[٢٧٧] تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ، فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ.

وإنما لم يُجَرَّ على الحِجَاجِ ما جَرَى على تُتَبَّعٍ وأصحاب الفيل لَأَنَّ قصد الحِجَاجِ لم يكن إلى هَذِهِ الكعبة، إِنَّمَا كان قصده إلى ابن الزبير وكان ضِدّاً لصاحب الحق^٧، فَلَمَّا اسْتَجَارَ بالكعبة أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُبَيِّنَ للناس أَنَّهُ لم يُجِرْهُ، فَأَمْهَلَ مِنْ هَدْمِهَا عليه.

[٢٣٢٧-٣٠] وروي عن عيسى بن يونس قال: كان ابن أبي العوّاء من تَلَامِيذَةِ الحسن البصريّ فَاتَّخَذَ عن التوحيد، فقليل له: تَرَكْتُ مذهب صاحبك ودخلت فيما لا أصل له ولا حقيقة! فقال: إِنَّ صاحبي كان مُخْطِئاً؛ كان يقول طَوْرًا^٨ بِالْقَدَرِ وَطَوْرًا^٩ بِالْجُبْرِ، وما أَعْلَمُهُ اعتَقَدَ مذهباً دَامَ عليه.

قال: ودخل مكة تَمَرُّدًا وإنكاراً على من يُحْجُّ، وكان يكره العلماءُ مُسَاءَلَتَهُ إِيَّاهُمْ ومجالسته لهم^{١٠} لِحُبِّهِ لسانه وفساد ضميره، فأقْبَضَ جعفر بن محمد^{١١} عليهما^{١٢} السلام

١. آلاف: هامش «ع»: «ألف».

٢. شعب: ي: «لشعب» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ابن: ي: «بنو» وفي هامشها كالمثبت.

٤. إليه: ي: «إيهم» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ج: «والمغرب».

٦. ق: «- «الله» ج: «+ «تعالى».

٧. ضداً لصاحب الحق: ب، ج، ق، هامش «ي»: «ضداً للحق». وفي هامش الثلاثة الأولى كالمثبت.

٨. طوراً: ع، هامش «ج» و«ي» و«ق»: «تارة».

٩. طوراً: ع، هامش «ي»: «تارة».

١٠. مجالسته لهم: ع، ي، ق، هامش «ز»: «مجالستهم له». وفي هامش «ع» كالمثبت. وفي هامش «ي»: «مجالسته له».

١١. ع، ي، هامش «ج»: «+ «الصادق».

١٢. عليهما: ز، ع، ق، ج: «عليه».

فجلس إليه في جماعة من نُظَرَانِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ^١: إِنَّ الْمَجَالِسَ أَمَانَاتٌ، وَلَا بُدَّ لِكُلِّ مَنْ كَانَ بِهِ^٢ سَعَالٌ أَنْ يَسْعَلَ^٣ ١٢٧٨٣، أَفْتَأْذَنُ^٤ لِي فِي الْكَلَامِ؟ فَقَالَ: تَكَلَّمْ. فَقَالَ: إِلَى كَمْ تَدُوسُونَ هَذَا الْبَيْدَرَ وَتُلَوِّدُونَ بِهَذَا الْحَجَرَ وَتَعْبُدُونَ هَذَا الْبَيْتَ الْمَرْفُوعَ بِالطُّوبِ^٥ وَالْمَذَرِ^٦ ١٢٧٩، وَتَهْزِلُونَ حَوْلَهُ هَزْلَةَ الْبَعِيرِ إِذَا نَفَرَ؟ مِنْ فَكَّرَ فِي هَذَا أَوْ^٧ قَدَّرَ عِلْمَ أَنَّ هَذَا فَعْلٌ أَسَّسَهُ غَيْرُ حَكِيمٍ وَلَا ذِي^٨ نَظَرٍ، فَقُلْ فَإِنَّكَ^٩ رَأْسَ هَذَا الْأَمْرِ وَسَنَامِهِ، وَأَبُوكَ أَسُّهُ وَنِظَامُهُ.

فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ مَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ وَأَعْمَى قَلْبَهُ اسْتَوَخَمَ الْحَقَّ^{١٠} ١٢٨٠ فَلَمْ يَسْتَغْذِبْهُ، وَصَارَ الشَّيْطَانُ وَلِيَّهُ، يُورِدُهُ مَنَاهِلَ الْهَلَكَةِ ثُمَّ لَا يُصْذِرُهُ. وَهَذَا بَيْتٌ اسْتَعْبَدَ اللَّهُ بِهِ خَلْقَهُ لِيُخْتَبَرَ طَاعَتُهُمْ فِي إِيْتَانِهِ، فَحَثَّهُمْ عَلَى تَعْظِيمِهِ وَزِيَارَتِهِ، وَجَعَلَهُ مَحَلًّا أَنْبِيَائِهِ وَقَبْلَةً لِلْمُصَلِّينَ لَهُ، فَهُوَ^{١١} شُعْبَةٌ مِنْ رِضْوَانِهِ وَطَرِيقٌ يُؤَدِّي إِلَى غَفْرَانِهِ، مَنْصُوبٌ عَلَى اسْتِوَاءِ الْكَمَالِ وَمَجْتَمِعُ الْعِظَمَةِ وَالْجَلَالِ^{١٢}، خَلَقَهُ اللَّهُ^{١٣} قَبْلَ دُخُولِ الْأَرْضِ بِأَلْفِي عَامٍ، وَأَحَقُّ مِنْ أَطِيعَ فِيهَا أَمْرَ وَانْتَهَى عَمَّا^{١٤} نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ اللَّهُ الْمُنَشِئُ لِلْأَرْوَاحِ بِالْصُّورِ^{١٥}.

فَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعَوَّجَاءِ: ذَكَرْتُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فَأَخْلَتْ عَلَى غَائِبٍ! فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَيْلَكَ! وَكَيْفَ يَكُونُ غَائِبًا مَنْ هُوَ مَعَ خَلْقِهِ شَاهِدٌ وَإِلَيْهِمْ أَقْرَبُ مِنْ حَبْلِ

١. ز: - «له» ووردت كنسخة بدل في «ب».

٢. لِكُلِّ مَنْ كَانَ بِهِ: ي: «لمن به» وفي هامشها كالمثبت.

٣. سعال أن يسعل: ق، ي: «سؤال أن يسأل» وفي هامشها كالمثبت.

٤. أَفْتَأْذَنُ: ع، ب، ج، ق، ز: «فتأذن».

٥. بالطوب: هامش «ج»: «بالطين».

٦. أَوْ: ق: «و».

٧. ذِي: هامش «ج»: «ذو».

٨. فَإِنَّكَ: هامش «ج»: «إِنَّكَ».

٩. فَهُوَ: ع، هامش «ج»: «فهو».

١٠. ي: + «تعالى».

١١. عَمَّا: هامش «ي»: «فيما».

١٢. لِلْأَرْوَاحِ بِالْصُّورِ: ع: «الأرواح والصور». هامش «ب» و«ج»: «للأرواح والصور».

الْوَرِيد، يَسْمَعُ كلامهم وَيَرَى أشخاصهم ويعلم أسرارهم، وَإِنَّمَا المخلوق الذي إذا انتَقَلَ عن مكان اشتغَلَ به مكان وَخَلَا منه^١ مكان، فلا يَدْرِي في المكان الذي صار إليه ما حَدَثَ في المكان الذي كان فيه، فَأَمَّا اللَّهُ العظيم الشأن المَلِكُ الديان فإِنَّهُ لَا يَخْلُو مِنْهُ مكان، وَلَا يَشْتَغِلُ^٢ به مكان، وَلَا يَكُونُ إلى مكان أَقْرَبَ مِنْهُ إلى مكان، والذي بَعَثَهُ بِالآيَاتِ المحْكَمَةِ والبراهين الواضحة، وَأَيَّدَهُ بنصره، واختاره لتبليغ^٣ رسالاته^٤ صَدَقْنَا قوله بأنَّ رَبَّهُ بعثه وَكَلَّمَهُ.

فقام عنه ابن أبي القَوَّجاء فقال لأصحابه: من أَلْقاني في بَحْرِ هذا، سألتكم أن تَلْتَمِسُوا لي خمرة فَأَلْقَيْتُمُونِي على^٥ جَمْرَةٍ^(٢٨١)! قالوا^٦ له^٧: ما كُنْتَ في مجلسه إِلَّا حقيراً. فقال^٨: إِنَّهُ ابْنُ مَنْ حَلَقَ رُؤُوسَ مَنْ تَرَوْنَ.

[٢٣٢٨-٣١] وقال الصادق عليه السلام في خبر^٩ آخَرَ حديث يُذَكِّرُ فيه الإسلام والإيمان: ولو أَنَّ رجلاً دخل الكعبة فبالَ فيها معانداً أُخْرِجَ من الكعبة ومن الحرم، وَضُرِبَتْ^{١٠} عُنُقُهُ.

[٢٣٢٩-٣٢] وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل^{١١}: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾^{١٢} قال: من دخل الحرم مُسْتَجِيرًا به فهو آمِنٌ من سَخِطَ اللَّهُ عز وجل^{١٣}، وما دخل من الْوَحْشِ والطير كان آمناً من أن يُهَاجَ أو يُؤْذَى حتَّى يخرج من الحرم.

١. منه: ج: «به» وفي هامشها كالمثبت.

٢. يشتغل: ع: «يشغل».

٣. لتبليغ: هامش «ج»: «تبليغ».

٤. على: هامش «ي»: «في».

٥. ع: - «له».

٦. خبر: هامش «ج»: «حديث».

٧. عز وجل: ي: «تعالى».

٨. ي: - «عز وجل».

٩. يشتغل: ع: «يشغل».

١٠. رسالاته: ي: «رسالته».

١١. قالوا: ب، ي: «فقالوا».

١٢. فقال: ع، ب، ج، ق، ز، هامش «ي»: «قال».

١٣. ضربت: هامش «ب»: «ضرب».

١٤. آل عمران: ٩٧، ع، ج: «البيت أو الحرم».

[الإلحاد في الحرم والجنايات]

ومن أتى مُوجِبَ الحَدِّ في الحرم أخذ به^٢ في الحرم لأنه^٣ لم يَزَ للحرم حُرمةً.
[٢٣٠-٢٣٣] وروى معاوية بن عمار أنه أتى أبو عبد الله عليه السلام فقيل له: إن سَبْعاً
من سِباع الطير على الكعبة ليس يُؤْذِي به شيء من حِمَام الحرم إلَّا ضَرَبَهُ^٤. فقال: انصَبُوا
له واقتُلُوهُ، فَإِنَّهُ قد أَحَدَ.

[٢٣١-٣٤] قال^٥: وسألته عن قول الله عز وجل^٦: ﴿وَمَنْ يُرْذِفْ فِيهِ بِالْحَدِّ يَظْلَمُ نَفْسَهُ مِنْ
عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^٧ قال: كلّ ظلم إلحاد، وضرب المخادم في غير^٨ ذنْب من ذلك الإلحاد.
[٢٣٢-٣٥] وفي رواية أبي الصَّبَّاح الكِنَانِي عنه عليه السلام^٩ قال^{١٠}: «كلّ ظلم يَظْلِمُهُ^{١١}
الرجل نفسه بمَكَّة من سرقة أو ظلم أحد^{١٣} أو^{١٤} شيء من الظلم فَإِنِّي أراه إلحاداً.
ولذلك كان يَتَّقِي الفقهاء أن يَسْكُنُوا مَكَّة.

[إظهار السلاح بمكة]

[٢٣٣-٣٦] وسأله أبو بصير عن الرجل يُريد مَكَّة أو المدينة، أَيْكُزُهُ أن يَخْرُجَ
منه^{١٥} بالسَّلاح^{١٦}؟ فقال: لا بأس أن^{١٧} يَخْرُجَ^{١٨} بالسَّلاح من بَلَدِهِ، ولكن

١. بموجب: ز: «موجب».

٢. أخذ به: ع: «أخذته».

٣. لأنه: هامش «ج»: «فإنه».

٤. ضربه: هامش «ي»: «صاده».

٥. قال: ع: «وقال».

٦. عز وجل: ي، ق: «تعالى».

٧. الحق: ٢٥.

٨. في غير: ب: «بغير» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «من غير».

٩. ع، ق، ز، ب، ج، ي: - «عليه السلام».

١٠. قال: ي: «أنه قال».

١١. ع: + «من».

١٢. يظلمه: ج: «يظلم» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. أو ظلم أحد: ع، ب، ق، ز، ج، هامش «ي»: «أو أخذ».

١٤. ج: - «أو».

١٥. منه: ع، ب، هامش «ج»: «معه» وفي هامش «ب»: «عنه».

١٦. بالسَّلاح: ج: «السلاح».

١٧. أن: ع، ج، ي، ق، ز: «أن».

١٨. ي: + «منه».

إذا دخل مكة لم يُظهره.

[٢٣٣٤-٣٧] وفي رواية حريز بن عبد الله^١ عنه^٢ قال: لا ينبغي أن يدخل الحرم بسلاح إلا أن يدخله في جوالق^٣ (٢٨٢) أو يُغَيِّيه^٤ - يعني حتى^٥ يُلَفَّ على الحديد شيئاً..

[الانتفاع بثياب الكعبة]

[٢٣٣٥-٣٨] وسأل عبد الملك بن عتبة أبا عبد الله عليه السلام عما يصل إلينا من ثياب الكعبة، هل يصلح لنا أن نلبس شيئاً منها؟ فقال: يصلح للصبيان والمصاحف والمخدة تبتغي^٦ بذلك البركة إن شاء الله تعالى^٧.

[كراهية أخذ تراب البيت وحصاه]

[٢٣٣٦-٣٩] وروى عن معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخذت سكا^٨ (٢٨٣) من سكا^٩ المقام وتراباً من تراب البيت وسبع حصيات. فقال^{١٠}: بئس ما صنعت، أما التراب والحصى فَرُدَّه.

[٢٣٣٧-٤٠] وروى محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ينبغي لأحد أن يأخذ من تربة ما حول البيت، وإن أخذ من ذلك شيئاً^{١١} رَدَّه.

[٢٣٣٨-٤١] وقال حذيفة بن منصور لأبي عبد الله عليه السلام^{١٢}: إن عمي كنس

١. ج: - «ابن عبد الله».
٢. ط: + «عليه السلام».
٣. جوالق: ع، ج: «جوالق».
٤. يَغَيِّيه: هامش «ب»: «يَغَيِّيه».
٥. ع، ي: - «حتى».
٦. تبتغي: ب، ج، ي، ق، ز: «يُبتغي».
٧. ع، ب، ي، ج، ق، ز: - «تعالى».
٨. فقال: ق، ز، هامش «ج»: «قال».
٩. ي: - «ما».
١٠. من ذلك شيئاً: ي: «شيئاً من ذلك».
١١. ز: - «عليه السلام».

الكعبة فأخذ من ترابها فنحن^١ نَندأوى^٢ به . فقال^٣: رُدَّه إليها .
[٢٣٣٩-٤٢] وقال له زيد الشَّحَام: أخرجُ من المسجد حِصاة . قال: فَرُدَّهَا أوْ
أطْرَحْهَا في مسجدٍ .

[كراهية المقام بمكة]

[٢٣٤٠-٤٣] وروى العلاء^٥ عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال:
لا ينبغي للرجل أن يُقيم بمكة سنة . قلت: كيف يصنع؟ قال: يتحوَّل عنها، ولا ينبغي
أن يُرفَعَ بناء فوق الكعبة .
[٢٣٤١-٤٤] وروى أن المقام بمكة^٦ يُقسي القلب .
[٢٣٤٢-٤٥] وروى داود الرقي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إذا فرغت من
نُصرك فارجع، فإنه أشوق لك^٧ إلى الرجوع .

[شجر الحرم]

[٢٣٤٣-٤٦] وروى عن معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: شجرة
أصلها في الحِلِّ وفرعها في الحرم . فقال: حُرِّمَ^٨ أصلها لمكان فرعها . قلت: فإنَّ أصلها
في الحرم وفرعها في الحِلِّ . قال^٩: حُرِّمَ فرعها لمكان أصلها .
[٢٣٤٤-٤٧] وروى خريز عنه عليه السلام^{١١} أنه قال: كلُّ شيء يُنبُتُ^{١٢} في الحرم فهو

-
- ١ . نحن : ق : « ونحن » .
 - ٢ . نندأوى : ي : « نداوي » .
 - ٣ . فقال : ع : ق : « قال » .
 - ٤ . أو : ج : « و » .
 - ٥ . ي : - « العلاء » .
 - ٦ . بمكة : هامش « ج » : « بالكعبة » .
 - ٧ . لك : هامش « ج » : « إليك » .
 - ٨ . حُرِّمَ : ع : « حرام » .
 - ٩ . فإنَّ : ق : « فإن كان » .
 - ١٠ . قال : ي : « فقال » .
 - ١١ . ع ، ب ، ي ، ق ، ز : - « عليه السلام » .
 - ١٢ . ينبت : ي : « نبت » .

حرام على الناس أجمعين إلا ما أنبتته أنت أو غرسته.

[٢٣٤٥-٤٨] وقال عليه السلام: يُحَلَّى^١ عن البعير في الحرم^٢ يأكل ما شاء^٣.

[٢٣٤٦-٤٩] وما يأكله^٤ الإبل فليس به بأس أن ينزعه^٥.

[٢٣٤٧-٥٠] وسأله سليمان بن خالد عن الرجل يقطع من الأراك الذي

بكة؟ قال: عليه كمنه يتصدق به، ولا ينزع من شجر مكة شيئاً إلا النخل

وشجر الفواكه^٦.

[٢٣٤٨-٥١] وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^٨، قال: قلت له: المحرم

ينزع الحشيش من غير الحرم؟ فقال: نعم. قلت: فمن الحرم؟ قال: لا.

[٢٣٤٩-٥٢] وسأل إسحاق بن يزيد أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يدخل

مكة فيقطع من شجرها؟ فقال: اقطع ما كان داخلاً عليك، ولا تقطع ما لم يدخل

منزلك عليك.

[٢٣٥٠-٥٣] وسأل منصور بن حازم أبا عبد الله عليه السلام عن الأراك^٩ يكون في

الحرم فأقطعه، قال: عليك فداؤه.

[لُقطة الحرم]

[٢٣٥١-٥٤] وروى إبراهيم بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اللُقطة لُقطتان:

لُقطة الحرم تُعرف سنة فإن وجدت صاحبها وإلا تصدقت بها، ولُقطة غير الحرم

تُعرفها سنة فإن جاء^{١٠} صاحبها وإلا فهي كسبيل مالك.

١. يخلّى ج: «تخلّى».

٢. في الحرم.

٣. شاء ع، هامش «ج»: «يشاء».

٤. يأكله ع: «تأكله».

٥. ينزعه ج: «تنزعه».

٦. الفواكه ع، هامش «ج»: «الفاكهة».

٧. الذي.

٨. ز، ي، ع: - «عليهما السلام».

٩. جاء ق: «وجدت».

وروي أن^١ في أساء مكة أنها مكة وبكة وأم القرى وأم رُحْم^٢ والباسة^٣ كانوا إذا ظلموا بها بَسْتَهُمْ^٤، أي أهلكتهم، وكانوا إذا ظَلِمُوا رُجِمُوا^(٢٨٤).

١. ع، ق: - «أن». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. رحم: ز: «رُحْم». هامش «ب»: «رُحْم».

٣. الباسة: ع، ز: «الباسة». ب، ج، ي، ق: «الباسة».

٤. بَسْتَهُمْ: ز: «بَسْتَهُمْ». هامش «ب»: «بَسْتَهُمْ».

باب تحريم صيد الحرم وحكمه

[١-٢٣٥٢] روى^١ زُرارة بن أَعْيَن عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا أصابَ الحرم الحرم حَمَامَةٌ إلى أن تَبْلُغَ الظُّبْيَ فعليه دُمٌ يُهْرِيقُه، وَيَتَصَدَّقُ بِمِثْلِ ثَمَنِهِ أَيْضاً^٢ [٢٨٥]، فإن أصاب منه وهو حلالٌ فعليه أن يَتَصَدَّقَ بِمِثْلِ ثَمَنِهِ.

[٢-٢٣٥٣] وسأل سليمان بن خالد أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أغلَقَ بابَه على طَيْرٍ فأتَ؟ فقال: إن كان أغلَقَ الباب عليه بعد ما أحرم فعليه دُمٌ، وإن كان أغلَقَه قبل أن يُحْرِمَ وهو حلال فعليه ثَمَنُهُ.

[٣-٢٣٥٤] وروى الحَلْبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أغلَقَ باب بيت^٤ على طَيْرٍ من حَمَامِ الحرم فأتَ، قال^٥: يَتَصَدَّقُ بِدَرَاهِمٍ، أو يُطْعِمُ به حَمَامِ الحرم.

[٤-٢٣٥٥] وروى مُحَمَّد بن الفُضَيْل^٦ عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألتُه عن رجل قتل حَمَامَةً من حَمَامِ الحرم وهو في الحرم غير مُحْرِمٍ؟ فقال: عليه قِيمَتُهَا، وهو درهم يَتَصَدَّقُ به أو يَشْتَرِي به طَعَاماً لِحَمَامِ الحرم، فإن^٧ قَتَلَهَا وهو مُحْرِمٌ في الحرم فعليه شاةٌ وَقِيمَةُ الْحَمَامَةِ.

١. روى: نسخة بدل من «ج»: «و روى». ٢. تبلغ: ب، ي: «يبلغ».

٣. ق، ز: - «أيضاً». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٤. بيت: ع: «بيته» وفي هامشها كالمثبت. ٥. قال: ي: «فقال».

٦. الفضيل: هامش «ج»: «الفضل». ٧. حمام: ج: «حمامة» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فإن: ع، هامش «ج»: «وإن».

[٥-٢٣٥٦] وروى حفص بن البَخْرِيّ عن أبي عبد الله عليه السلام فيمن أصاب طيراً في الحرم، قال: إن كان مُسْتَوِي الجناح فليُخَلَّ عنه، وإن كان غير مُسْتَوِي الجناح^١ نَنَفَهُ وأطعمه وأسقاه^٢، فإذا استوى جناحاه خَلَّى عنه [٢٨٦].

[٦-٢٣٥٧] وروى العلاء عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يُحْرِمُ وعنده في أهله صَيْدٌ إمّا وَحْشٌ وإمّا^٣ طير؟ قال^٤: لا بأس.

[٧-٢٣٥٨] وروى ابن أبي عُمَيْرٍ عن خَلَاد^٥، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل ذبح حمامة من حمام الحرم، قال: عليه الفداء. قال^٦: قلت: فيأْكُلُهُ؟ قال: لا. قلت^٧: فيطْرَحُهُ؟ قال^٨: إذا يكون عليه فداء آخر. قال: قلت: فما يصنع به؟ قال: يدفنه.

[٨-٢٣٥٩] وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب، قال: أرسلتُ إلى أبي الحسن عليه السلام أنْ أَخْأ^٩ لي اشترى حماماً من المدينة، فذهبتُ بها معنا إلى مكة فاعتمرنا^{١٠} وأقْسنا إلى الحج، ثم أخرجنا الحمام معنا من مكة إلى الكوفة، هل علينا^{١١} في^{١٢} ذلك شيء؟ فقال للرسول: إِنِّي أَظُنُّهُمْ كُنْ^{١٣} فُرْهَة [٢٨٧]، قل له^{١٤}: يذبح مكان كل طير شاة. [٩-٢٣٦٠] وروى صفوان عن العيص بن القاسم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن شراء^{١٥} القماري^{١٦} بمكة والمدينة؟ فقال: ما أحِبُّ أنْ يُخْرَجَ منها شيء.

١. مستوي الجناح: ع، ب، ج، ي، ز: «مستوي».

٢. أطعمه وأسقاه: ي: «أسقاه وأطعمه». ع: «أطعمه وسقاه».

٣. وإمّا: هامش «ج»: «أو».

٤. قال: ي: «فقال».

٥. خَلَاد: ع: «جلاد»!

٦. قلت: هامش «ج»: «قال».

٧. قلت: هامش «ج»: «أبأ».

٨. قلت: هامش «ج»: «من».

٩. أخأ: ز، هامش «ج»: «أبأ».

١٠. فاعتمرنا: ع، هامش «ج»: «واعتمرنا».

١١. هل علينا: ع، ج، ي، ق، ز، هامش «ب»: «فعلينا».

١٢. في: ق، هامش «ج»: «من».

١٣. هامش «ي»: «هل كن».

١٤. قل له: ج: «فقال له» وفي هامشها كالمثبت. ق، ز: «فقل له».

١٥. شراء: ب، ع، ج، ق، ز: «شري».

[٢٣٦١-١٠] وروى حريز^١ عن زُرارة أَنَّ الحَكَمَ سأل أبا جعفر عليه السلام عن رجل أُهْدِيَ له في الحرم حَمَامَةٌ مَقْصُوصَةٌ؟ فقال: انْتَفَهَا^٢ وأَحْسِنْ عَافَهَا حَتَّى إِذَا اسْتَوَى رِيشُهَا فَخَلَّ^٣ سَبِيلَهَا.

[٢٣٦٢-١١] وروى حريز^٤ عن مُحَمَّد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أُهْدِيَ له حَمَامٌ أَهْلِيٌّ، وَجِيءَ بِهِ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ مُحِلٌّ؟ قال: إِنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئاً فَلْيَتَصَدَّقْ مَكَانَهُ بِنَحْوِ مَنْكُنْهِ^٥.

[٢٣٦٣-١٢] وروى صَفْوَان بن يحيى عن عبد الرحمن بن الحجاج، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل رَمَى صَيْداً فِي الْحِلِّ وَهُوَ يَوْمُهُ الْحَرَمِ فِيمَا بَيْنَ الْبَرِيدِ وَالْمَسْجِدِ^٦، فَأَصَابَهُ فِي الْحِلِّ قَضَى بِرُمِيَّتِهِ^٧ حَتَّى دَخَلَ الْحَرَمَ فَاتَ مِنْ^٨ رُمِيَّتِهِ^٩، هَلْ عَلَيْهِ جَزَاءٌ^{١٠}؟ فقال^{١١}: لَيْسَ عَلَيْهِ جَزَاءٌ، إِنَّمَا مِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ مَنْ^{١٢} نَصَبَ شَرَكاً فِي الْحِلِّ إِلَى جَانِبِ الْحَرَمِ فَوَقَعَ فِيهِ صَيْدٌ فَاضْطَرَبَ حَتَّى دَخَلَ الْحَرَمَ فَاتَ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ جَزَاؤُهُ لِأَنَّهُ نَصَبَ حَيْثُ نَصَبَ وَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، وَ^{١٣} رَمَى حَيْثُ رَمَى وَهُوَ لَهُ حَلَالٌ، فَلَيْسَ^{١٤} عَلَيْهِ فِيمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ. فقلت: هَذَا الْقِيَاسُ عِنْدَ النَّاسِ! فَقَالَ: إِنَّمَا شَبَّهْتُ لَكَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ لِتَعْرِفَهُ.

[٢٣٦٤-١٣] وروى الْمُثَنَّى عن كَرَب الصَّيْرِقِيِّ قَالَ: كُنَّا جَمِيعاً فَاشْتَرَيْنَا طَيْراً فَقَصَصْنَاهُ

١. حريز: هامش «ج»: «جرير».
٢. انتفها: هامش «ج»: «اسقها».
٣. فخل: ق، ز، ج: «فخلّي» وفي هامشها كالمثبت.
٤. حريز: هامش «ج»: «جرير».
٥. من ثمنه: ع: «منه» وفي هامشها كالمثبت.
٦. والمسجد: هامش «ي»: «والمحرم».
٧. برميته: ب، ج، ق، ز، هامش «ي»: «بريشه». وفي هامش الثلاثة الأولى كالمثبت. وفي هامش «ج» أيضاً: «لريشه».
٨. من: هامش «ج»: «في».
٩. رميته: ي: «رمية».
١٠. جزاء: ق: «شيء» وفي هامشها كالمثبت.
١١. فقال: ب، ج، ق، ي، ز: «قال».
١٢. من: ع، ي: «رجل» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. و: هامش «ج»: «فيه».
١٤. فليس: ق: «وليس».

فدخلنا به مكة، فعاب ذلك أهل مكة، فأرسل كرب^١ إلى أبي عبد الله عليه السلام فسأله، فقال: استودعوه رجلاً من أهل مكة مسلماً أو امرأة مسلمة^٢، فإذا استوى خلّوا سبيله.

[٢٣٦٥-١٤] وروى ابن مسكان عن إبراهيم بن ميثون، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل تنف حمامة من حمام الحرم. فقال: يتصدق بصدقة على مسكين، ويُعطي باليد التي تنف بها فإنه قد أوجعه.

[٢٣٦٦-١٥] وروى صفوان عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أهدي لنا طير مذبوح بمكة فأكله أهلنا. فقال: لا يرى به أهل مكة بأساً. قلت: فأبي شيء تقول أنت؟ قال: عليهم ثمنه.

[٢٣٦٧-١٦] وروى صفوان عن عبد الله بن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا يُذبح الصيد في الحرم وإن صيد في الحِلِّ.

[٢٣٦٨-١٧] وروى النضر^٣ عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في حمام مكة: الطير الأهلي من حمام الحرم من ذبح منه طيراً فعليّه أن يتصدق بصدقة أفضل من ثمنه^٤، فإن كان محرماً فشاة عن كل طير.

[٢٣٦٩-١٨] وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن طير أهليّ أقبل فدخل الحرم؟ فقال: لا يؤخذ^٥ ولا يمس لأن الله عز وجل^٦ يقول: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾^٧.
[٢٣٧٠-١٩] وسأل محمد بن مسلم أحدهما عليهما السلام^٨ عن الظبي يدخل الحرم؟ فقال: لا يؤخذ ولا يمس لأن الله عز وجل^٩ يقول: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾.

١. فأرسل كرب: هامش «ج»: «فأرسلنا كرباً».

٢. ع، ج، ق، ي: - «مسلمة».

٣. النضر: ج، ع: «النصر».

٤. فإن: ي: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ع، ب، ي، ق، ز: - «لا يؤخذ و».

٦. ي: - «عز وجل».

٧. آل عمران: ٩٧.

٨. ع: - «عليهما السلام». ي، ق، ز: «عليه السلام».

٩. ي: - «عز وجل». ب، ج، ق، ز: «تعالى».

٩. يدخل: ع: «تدخل».

[٢٣٧١-٢٠] وروى^١ ابن مُسكان عن يزيد بن خليفة، قال: كان في جانب بيتي مِكْتَلٌ^(٢٩٠) كان فيه بَيْضَتَانِ من حَمَامِ الحرم، فَذَهَبَ غلامي فَكَبَّ^٢ المِكْتَلُ وهو لا يعلم أَنَّ فيه بَيْضَتَيْنِ فَكَسَّرَهُمَا، فخرجتُ فَلَقِيْتُ عبد الله بن الحسن^٣ فذكرتُ ذلك له^٤، فقال: تَصَدَّقْ^٥ بكَفَيْنِ من دَقِيقٍ. قال: فَلَقِيْتُ أبا عبد الله عليه السلام بعد فأخبرته، فقال لي عليه السلام^٦: عليه كُنْ طَيْرَيْنِ يُطْعَمُ بِهِ حَمَامِ الحرم. فَلَقِيْتُ عبد الله بن الحسن^٧ فأخبرته، فقال: صَدَقَ، خُذْ بِهِ فَإِنَّهُ أَخَذَ عن آبائه عليهم السلام^٨.

[٢٣٧٢-٢١] وَرَوَى عن شِهَابٍ^٩ بن عبد رَئِيه^{١٠} قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إِنِّي أَتَسَحَّرُ بِفِرَاحٍ أُنِي^{١١} بها من غير مَكَّةَ فَتُذَبِّحُ في الحرم، فَاتَسَحَّرُ بِهَا؟ فقال^{١٢}: بئس السَّحُورُ سَحُورُكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ^{١٣} ما أَدَخَلْتَ به الحرم حَيًّا فَقَدْ حَرَّمَ عَلَيْكَ ذَبْحَهُ وَإِمْسَاكَه.

[٢٣٧٣-٢٢] وَرَوَى مُحَمَّدُ بن مُحَمَّدٍ عن أَبِي عبد الله^{١٤}، عن أبيه عليهما^{١٥} السلام قال: كُنْتُ مع عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ عليهما^{١٦} السلام بالحرم^{١٧}، فَرَأَيْتُ أُودِي الحِطَّاطِيْفَ^(٢٩١)، فقال: يَا بُنَيَّ، لَا تَقْتُلْهُنَّ وَلَا تُؤْذِنَنَّ، فَإِنَّهُنَّ لَا يُؤْذِنَنَّ شَيْئاً^{١٨}.

١. نسخة بدل من «ي»: + «عبد الله».

٢. فكَبَّ: هامش «ج»: «وكَبَّ».

٣. الحسن: هامش «ج»: «الحسين».

٤. ذلك له: ب: «له ذلك». ق: - «له».

٥. تصدَّق: ق، ز، ج: «فصدق» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ب، ج، ع، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٧. ابن الحسن: ي: «بعد».

٨. ز، ع، ج، ي: - «عليهم السلام».

٩. روى عن شهاب: ع، ق، هامش «ج»: «روى شهاب».

١٠. عبد رَئِيه: ق، ج: «عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

١١. أُنِي: ع، ب، ج، ز: «أوتني».

١٢. فقال: ق: «قال».

١٣. ز: - «أُنْ».

١٤. ي، ج: + «عليه السلام».

١٥. عليهما: ج، ق: «عليه». ي: «عليهما».

١٦. عليهما: ق، ع، ز: «عليه».

١٧. بالحرم: ي، هامش «ج»: «في الحرم».

١٨. هنا وردت في «ج» و«ع» رواية هي تكرار للخبر الآتي ودمجها مع تنمّة هذا الحديث فلا يعاب بها.

[٢٣٧٤-٢٣] وروى عن^١ عبد الرحمن بن^٢ الحجاج قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن فرخين مسروطين^٣ ذبحتهما وأنا بكنة، فقال لي: لم ذبحتهما؟ فقلت: جاءني بهما جارية^٤ من أهل مكة فسألته أن أذبحهما فظننت أني بالكوفة ولم أذكر الحرم. قال^٥: تصدق بقيمتها. قلت^٥: كم؟ قال: درهماً^٦ وهو خير منها. [٢٣٧٥-٢٤] وسأله زُرارة عن رجل أخرج طيراً من مكة إلى الكوفة؟ فقال^٧: يردُّه^٨ إلى مكة.

[٢٣٧٦-٢٥] وروى^٩ المثنى عن محمد بن أبي^{١٠} الحكم قال: قلت لغلام لنا: هَيِّئْ لنا غداءنا^{١١}. فأخذ لنا من أطيار مكة^{١٢} فذبحها وطبخها^{١٣}، فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال: اذفنه^{١٤}، وأفد عن^{١٥} كل طير منهن.

[٢٣٧٧-٢٦] وروى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل قتل طيراً من طيور^{١٦} الحرم وهو مُحرم في الحرم، فقال: عليه شاة وقيمة الحمام^{١٧} درهم يعلِّف به حمام الحرم، وإن كان فرخاً فعليه حمل، وقيمة الفرخ نصف درهم يعلِّف به حمام الحرم.

[٢٣٧٨-٢٧] وروى الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تشتري في الحرم إلا

١. ع، ج: - «عن».

٢. ي: - «ابن».

٣. بهما جارية: ي: «جارية بهما».

٤. قلت: هامش «ج»: «فقلت».

٥. قلت: هامش «ج»: «فقلت».

٦. درهماً: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «درهم».

٧. فقال: ق، ز، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٨. يردُّه: ي: «يردُّ». ز: «تردُّ».

٩. نسخة بدل من «ع»: «أبو».

١٠. ي، ق: - «أبي».

١١. غداءنا: ي: «غذاء» وفي هامشها: «طعاماً» وكالمثبت.

١٢. ع، ج، ق، ز: - «مكة».

١٣. ق: «فأكلت».

١٤. اذفنه: هامش «ج»: «أذ قيمته».

١٥. عن: ج: «على» وفي هامشها كالمثبت.

١٦. طيور: ب، ز، ق، ج، هامش «ي»: «طير». وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٧. الحمام: ع، ي، هامش «ب»: «الحمامة». وفي هامش «ي» كالمثبت.

مذبوحاً قد ذُبِحَ في الحِلِّ ثُمَّ جِيَءَ بِهِ إِلَى الْحَرَمِ مَذْبُوحاً فَلَا بَأْسَ بِهِ لِلْحَلَالِ^١.
[٢٨-٢٣٧٩] وَسَأَلَ سَعِيدٌ^٢ بَنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ بَيْضَةِ نَعَامَةٍ
أَكَلْتُ فِي الْحَرَمِ؟ فَقَالَ: تَصَدَّقْ بِشَمَنِهَا.
[٢٩-٢٣٨٠] وَرَوَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَ^٣: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قِيَمَةِ
الْحَمَامَةِ^٤ دَرَاهِمٌ، وَفِي الْفَرْخِ نِصْفَ دَرَاهِمٍ، وَفِي الْبَيْضَةِ رُبْعَ دَرَاهِمٍ.

١. لِلْحَلَالِ: هَامِش «ي»: «لِلْمَحَلِّ».
٢. سَعِيدٌ: ز، هَامِش «ع» و «ج»: «سَعْدٌ».
٣. ع: - «قَالَ».
٤. الْحَمَامَةُ: ع: «الْحَمَامُ».

باب ما يجوز أن يذبح في الحرم ويخرج به منه

- [١-٢٣٨١] روى ابن مُسكان عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يُذْبَح^١ في الحرم إلا الإبل والبقر والغنم والدجاج.
- [٢-٢٣٨٢] وسأله معاوية بن عمار عن دجاج الحبش؟ فقال: ليس من الصيد، إنما الطير ما طار بين السماء والأرض وصَفَّ^(٢٩٣).
- [٣-٢٣٨٣] وقال جميل بن دراج ومحمد بن مسلم: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الدجاج السُّنْدِيَّ يُخْرَجُ به من الحرم؟ فقال: نعم، لأنها^٢ لا تَسْقِلُ بالطيران. وفي خبر آخر: أنها^٣ تَدْفُ دَفِيفاً.
- [٤-٢٣٨٤] وسأله^(٢٩٤) الحسن بن الصَّيْقَل عن دجاج مَكَّة وطيرها؟ فقال: ما لم يَصِفْ فكله، وما كان يَصِفُ فخلَّه^٥ سبيله.
- [٥-٢٣٨٥] وسئل الصادق عليه السلام عن رجل أدخلَ فَهْدَه^٦ إلى الحرم، أله^٧ أن يُخْرِجَه؟ فقال: هو سَبْع، فكل^٨ ما أدخلت من السَّبْع الحرمَ أسيراً فلك أن تُخْرِجَه.

١. يذبح: ق، ز: «تذبح». ٢. لأنها: ع: «إنها». هامش «ج»: «لأنه» و «إنه».

٣. أنها: هامش «ج»: «لأنه». ٤. ق، ز: «ابن».

٥. فخل: ز، ج: «فخلِّي» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فهده: ز، ي: «فهدته». ٧. أله: ق: «فله».

٨. فكل: ع، هامش «ج» و «ي» و «ق»: «وكل».

باب ما يجوز أن يذبح في الحرم ويخرج به منه ٢٨٣

[٦-٢٣٨٦] وروى عنه^١ معاوية بن عمار أنه قال: لا بأس بقتل السنبل^٢ [٢٩٥] والبق في الحرم. وقال: لا بأس بقتل القملة^٣ في الحرم وغيره.

[٧-٢٣٨٧] وروى عبد الله بن سنان عنه عليه السلام^٤ أنه قال: كل ما لم يصف من الطير فهو بمنزلة الدجاج.

١. ط: + «عليه السلام».

٢. النمل: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «النحل».

٣. القملة: ي، هامش «ج»: «القمل».

٤. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

باب ما جاء في السفر إلى الحج وغيره من الطاعات

[١-٢٣٨٨] روى عمرو بن أبي المقدام عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في حكمة آل داود عليه^١ السلام أن على العاقل أن لا يكون ظاعناً إلا في ثلاث: تزود لمعاد، أو مَرَمَّة لمعاش، أو لذة في غير مُحَرَّم.

[٢-٢٣٨٩] وروى السَّكُونِيُّ بإسناده^٢، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: سافروا تَصِحُّوا، وجاهدوا تَغْنُمُوا، وحُجُّوا تَسْتَغْنُوا.

[٣-٢٣٩٠] وروى جعفر بن بشير عن إبراهيم بن الفضل^٣، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا سَبَّبَ الله عز وجل لعبد^٤ الرزق في أرضٍ جَعَلَ له فيها حاجة.

١. عليه: ي: «عليهم».

٢. بإسناده: هامش «ج»: «بالإسناد».

٣. الفضل: ز، ي، هامش «ج»: «الفضيل». وفي هامش «ي» كالمثبت. وفي هامش «ج» أيضاً: «الصيقل».

٤. لعبد: ق، ب، ج، ي: «للعبد» وفي هامشه كالمثبت.

باب الأَيَّام والأَوْقَات التي يَسْتَحَبُّ فيها السفر، والأَيَّام والأَوْقَات
التي يَكْرَهُ فيها السفر

[١-٢٣٩١] روى حَفْص بن غِيَاث التَّخَعِّي عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: من أراد سفرًا فليُسَافِرْ يوم السبت، فلو أن حَجْرًا زَالَ عن جبل في يوم السبت لَرَدَّه اللَّهُ عزَّ وجلَّ^١ إلى مكانه، ومن تَعَذَّرَتْ عليه الحوائج فليَلْتَمِسْ طلبها يوم الثلاثاء فَإِنَّهُ اليوم الذي أَلَانَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ^٢ فيه الحديد لداود عليه السلام.

[٢-٢٣٩٢] وروى إبراهيم بن أَبِي يحيى المَدِينِيُّ^٣ عنه عليه السلام أنه قال: لا بأس بالخروج^٤ في السفر ليلة الجمعة.

[٣-٢٣٩٣] وروى عبد الله بن سليمان عن أَبِي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صَلَّى الله عليه وآله يُسَافِرُ يوم الخميس.

[٤-٢٣٩٤] وقال عليه السلام: يوم الخميس يومٌ^٥ يُحِبُّهُ اللَّهُ^٦ ورسوله وملائكته.

[٥-٢٣٩٥] وَكَتَبَ بعض البغداديين إلى أَبِي الحسن الثاني عليه السلام يسأله عن الخروج

١. ع، ب، ي، ق، ز: - «عزَّ وجلَّ». ٢. ز، ي، ق، ب: - «عزَّ وجلَّ».

٣. المَدِينِيُّ: ب، ج، هامش «ي»: «المَدِينِيُّ». ٤. ع، ق، ي، ز: - «عليه السلام».

٥. بالخروج: ب، ق، ز، هامش «ج» و«ي»: «في الخروج». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٦. ب، ج، ع، ي، ق، ز: - «عليه السلام». ٧. ز، ق: - «يوم».

٨. ج: + «عزَّ وجلَّ».

٢٨٦..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

يوم الأربعاء^١ لا يَدُورُ^٢؟ فَكَتَبَ عليه السلام: من خرج يوم الأربعاء^٣ لا يَدُورُ خلافاً على أهل الطَّيْرَةِ^٤، وَوَقِيَ من كل آفة، وَوُفِيَ من كل عاهة، وقضى الله عز وجل^٥ له حاجته^٦.

[٦-٢٣٩٦] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: عليكم بالسَّيْرِ بالليل، فإنَّ الأرض تُطَوَّى بالليل.

[٧-٢٣٩٧] وفي رواية جميل بن دَرَّاج وَحَمَّاد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الأرض تُطَوَّى من^٧ آخر الليل.

[٨-٢٣٩٨] وروى مُحَمَّد بن يحيى الحَنْتَمِي عنه عليه السلام^٨: لا تَخْرُجُ يوم الجمعة في حاجة، فإذا كان يوم السبت وطلعت الشمس فاخرج في حاجتك.

[٩-٢٣٩٩] وسأل أبو أيوب الحَرَّاز^٩ وأبو عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل^{١٠}: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾^{١١} فقال عليه السلام: الصلاة^{١٢} يوم الجمعة، والانتشار^{١٣} يوم السبت.
[١٠-٢٤٠٠] وقال عليه السلام: السبت لنا، والأخذ لبني أُمِّيَّة.

[١١-٢٤٠١] وقال عليه السلام: لا تُسَافِرْ يوم الاثنين، ولا تَطْلُبْ فيه حاجة.
[١٢-٢٤٠٢] وروي عن أبي أيوب الحَرَّاز أنه قال: أردنا أن نَخْرُجَ فَجِئْنَا نُسَلِّمُ على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: كأنكم طلبتم بركة الاثنين؟ قلنا^{١٤}: نعم. قال^{١٥}: فأَيُّ يوم

١. الأربعاء: ع: «أربعاء». ج: + «التي».

٢. يدور: ج: «تدور». وكذا في المورد الآتي.

٣. الأربعاء: ج: ع: «أربعاء».

٤. ع. ب. ي. ق. ز: - «عز وجل».

٥. من: هامش «ج»: «في».

٦. و. ز. ج: «عن» وفي هامشها كالمثبت.

٧. الجمعة: ١٠. ق: + «واذكروا الله كثيراً».

٨. ي: + «في».

٩. قال: ي: «فقال».

٤. ق. نسخة بدل من «ب»: + «و».

٦. حاجته: هامش «ج»: «كل حاجة».

٨. عنه عليه السلام: ع. ب. ي. ق. ز: «قال».

١٠. ي: - «عز وجل». ق: «تعالى».

١٢. نسخة بدل من «ي»: + «في».

١٤. قلنا: ي: «فقلنا».

أعظم شُوماً من يوم الاثنين؟ فَقَدْنا فيه نَبِينا صَلَّى الله عليه وآله^١ وارتَفَعَ الوحي عَنَّا، لا تَخْرُجُوا يوم الاثنين^٢، واخْرُجُوا يوم الثلاثاء.

[١٣-٢٤٠٣] وروى مُحَمَّد بن مُحران عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من سافَرَ أو تزَوَّجَ والقمر في العَقْرَب لم يَرِ الحُسنى.

[١٤-٢٤٠٤] وروي عن عبد الملك بن أعين قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إني قد^٣ ابْتُلِيتُ بهذا العلم فأريدُ الحاجة^٤ فإذا نَظَرْتُ إلى الطالع رأيتُ^٥ الطالع الشرَّ جَلَسْتُ ولم أَذهَبْ فيها، وإذا رأيتُ^٦ الطالع^٧ الخيرَ ذَهَبْتُ في الحاجة. فقال لي: تَقْضِي [٢٩٧]؟ قلت: نعم. قال: أَحْرِقْ كُتُبَكَ^٨.

[١٥-٢٤٠٥] وروى سليمان بن جعفر الجَعْفَرِي عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما^٩ السلام قال: الشُّومُ للمسافر في طريقه في سِتَّة^{١٠}: الغُراب الناعِق عن يمينه، والكلب^{١١} الناشر لِدَنِّهِ، والدَّئِبُ العاوي الذي يَغوي في وجه الرجل وهو مُقْعٍ على دَنِّهِ يَغوي ثم يَرْتَفِعُ ثم يَخْفِضُ ثلاثاً، والظُّبْيُ السائح من^{١٢} يمين إلى شمال [٢٩٨]، والبُومَةُ الصارخة، والمرأة الشَّمْطَاء [٢٩٩] تَلْقَى فَرَجَهَا^{١٣}، والأتان العَضْبَاء يَعْنِي الجُدْعاء^{١٤} [٣٠٠]، فمن أوجَس^{١٥} في نفسه مِنْهُنَّ شيئاً فليَقُلْ: «اعتَصَمْتُ بك يا رَبَّ من

١. ي - «صلى الله عليه وآله». ٢. ز، ع، ق: - «يوم الاثنين».

٣. ز: - «قد». ٤. ز: - «أريد الحاجة».

٥. رأيت: ق: «فرايت». ٦. رأيت: ق: «نظرت».

٧. الطالع: ج: «طالعي» وفي هامشها كالمثبت. ز، هامش «ي»: «طالع».

٨. كتبك: هامش «ج»: «كتابك». ٩. عليهما: ع، ج، ق، ز: «عليه».

١٠. سِتَّة: ع، ج، ي، ق، ز، ب: «خمسة» وفي هامشها كالمثبت.

١١. ع: - «الكلب».

١٢. من: ع، ي، هامش «ج»: «عن». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٣. تلقى فرجها: ط: «تلقا» وجهها». ١٤. الجدعاء: ب: «الجدعاء».

١٥. أوجس: ب: «أوجد».

شَرَّ مَا أَجِدُ فِي نَفْسِي فَأَغْصِيهِ مِنْ ذَلِكَ» قَالَ: فَيُعْصَمُ مِنْ ذَلِكَ.

باب افتتاح السفر بالصدقة

[١-٢٤٠٦] روى الحسن بن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: تَصَدَّقْ وَاخْرُجْ أَيَّ يَوْمٍ شِئْتَ.

[٢-٢٤٠٧] وروى عن حماد بن عثمان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أُنْكَرُهُ السفر في شيء من الأيام المكروهة مثل الأربعاء وغيره؟ فقال^٢: أَفْتَتِخَ سَفْرَكَ بالصدقة وَاخْرُجْ إِذَا بَدَأَ لَكَ، وَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَاحْتَجِمْ إِذَا بَدَأَ لَكَ.

[٣-٢٤٠٨] وروى عن ابن أبي عمير أنه^٣ قال: كُنْتُ أَنْظُرُ فِي النُّجُومِ وَأَعْرِفُهَا وَأَعْرِفُ الطَّالِعَ فَيَدْخُلُنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَشَكَّوْتُ ذَلِكَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَقَالَ^٤: إِذَا وَقَعَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَتَصَدَّقْ عَلَى أَوَّلِ مُسْكِينٍ ثُمَّ امْضُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَدْفَعُ عَنْكَ.

[٤-٢٤٠٩] وروى كيردين عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ^٥ إِذَا أَصْبَحَ دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ عَنْهُ نَحْسَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

[٥-٢٤١٠] وروى هارون بن خارجة عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام

١. عن: وردت كنسخة بدل في «ي».

٢. فقال: ي، ق: «قال».

٣. في: هامش «ج»: «إلى».

٤. عليهما: ج، ق، ز: «عليه».

٥. فقال: هامش «ج»: «قال».

٦. ي - «عز وجل»: ج، ق: «تعالى».

٧. بصدقة: ق، ز، هامش «ي»: «صدقة». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٨. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

قال: كان عليّ بن الحسين عليهما^١ السلام إذا أراد الخروج إلى بعض أمواله اشترى السلامة من الله عز وجل^٢ بما تيسّر له، ويكون ذلك إذا وُضِعَ رجله في الركاب، فإذا^٣ سلّمه الله عز وجل^٤ وانصرف حمّد الله تعالى^٥ وشكره وتصدّق بما تيسّر له.

١. عليهما: ز، ع، ق: «عليه».

٢. عز وجل: ي، ق، ج: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فإذا: ب، ج، ي، ق، ز: «وإذا».

٤. ع، ب، ي، ق، ز: - «عز وجل». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٥. ي: - «تعالى». ز، ع، ب، هامش «ج»: «عز وجل».

باب حمل العصا^١ في السفر

[١-٢٤١١] قال أمير المؤمنين عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من خرج في سفر^٢ ومعه عصا^٣ لَوْزٍ مُرٍّ، وتلا^٤ هذه الآية: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾^٥ إلى قول الله عز وجل^٦: ﴿وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾^٧ آمَنَهُ الله عز وجل^٨ من كُلِّ سَبْعٍ ضَارٍ^٩ ومن كُلِّ لُصٍّ عَادٍ^{١٠} و^{١١}كُلِّ ذَاتِ حُمَةٍ^{١٢} [٣٠٢] حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَمَنْزِلِهِ، وَكَانَ^{١٣} مَعَهُ سَبْعَةٌ وَسَبْعُونَ مِنَ الْمُعَقَّبَاتِ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ وَيَضَعَهَا.

[٢-٢٤١٢] وقال^{١٤}: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حَمَلَ الْعَصَا يَنِي الْفَقْرَ، وَلَا يُجَاوِرُهُ^{١٥} الشَّيْطَانُ^{١٦}.

١. العصا: ع: «العصى».

٢. سفر: هاشم «ب»: «سفرة».

٣. عصا: هاشم «ج»: «عصاة». ي: «من».

٤. تلا: ي: «قرأ».

٥. القصص: ٢٢. ب، ق، ز: - «قال عسى ... السبيل».

٦. قول الله عز وجل: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «قوله».

٧. القصص: ٢٨.

٨. ي، ع، ز: - «عز وجل».

٩. ضار: ب، ج، ع، ز، هاشم «ق»: «ضاري».

١٠. عاد: ز، ع، ج: «عادي». وفي هاشمها: «غاوي».

١١. ع، ب، ي، ق، ز: «من».

١٢. حُمَةٍ: ع، ب: «حُمَةٌ». هاشم «ج»: «طمة».

١٣. وكان: هاشم «ج»: «فكان».

١٤. قال: ع، هاشم «ج»: «قد».

١٥. ولا يجاوره: هاشم «ط»: «ولا يحاوره» بالحاء المهملة.

١٦. الشيطان: ز، ع، ق، ي، هاشم «ج»: «شيطان».

٢٩٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٤١٣-٣] وقال عليه السلام^١: من أراد أن تُطوى له الأرض فليَتَّخِذِ النُّقْدَ من العصا^٢
- والنُّقْدَ: عَصَا لَوْزٍ مُرٍّ-.

[٢٤١٤-٤] وقال عليه السلام: تَعَصَّوْا فَإِنَّهَا مِنْ سُنَنِ إِخْوَانِي النَّبِيِّينَ، وكانت^٣
بنو إسرائيل الصَّغَارَ وَالْكِبَارَ^٤ يَمْشُونَ عَلَى الْعَصَا حَتَّى لَا يَحْتَالُوا فِي مَشْيِهِمْ^٥.

١. وقال عليه السلام: هامش «ج»: «وقال رسول الله صلى الله عليه وآله».

٢. العصا: ع: «العصي». هامش «ج»: «العصا من النقد».

٣. كانت: ج: «كانوا» وفي هامشها كالمثبت. ٤. الصغار والكبار: ي: «الكبار والصغار».

٥. العصا: ع: «العصي». ٦. مشيهم: ق، ع: «مشيتهم».

باب ما يستحب للمسافر من الصلاة إذا أراد الخروج

[١٥٤-٢٤١] قال^١ رسول الله صلى الله عليه وآله: ما استخلف رجل^٢ على أهله بخلافة أفضل من ركعتين يركعهما إذا أراد الخروج إلى سفره^٣، ويقول: «اللهم إني أستودعك نفسي وأهلي ومالي وذريتي ودنياي وآخرتي وأمانتي وخاتمة عملي» فما قال ذلك أحد إلا أعطاه الله عز وجل^٤ ما سأل. وسيأتي^٥ ذلك في أول باب سياق المناسك في^٦ هذا الكتاب عند انتهائي^٧ إليه إن شاء الله تعالى^٨.

١. قال: ق: «وقال».

٢. رجل: هامش «ج»: «الرجل».

٣. سفره: ق، ز، ب، ج، ي: «سفر» وفي هامشهما كالمثبت.

٤. ي: - «عز وجل». ج، ق: «تعالى».

٥. سيأتي: ع: «سأبين ذكر». ب، ي، ق، ز، نسخة بدل من «ج»: + «ذكر».

٦. في: ج، ع، ي، ق، ز، هامش «ب»: «من». ٧. انتهائي: هامش «ج» و «ي»: «انتهاء ذكرى».

٨. ي: - «إن شاء الله تعالى». ع، ب، ج، ق، ز: - «تعالى».

باب ما يستحب للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر

[١٦٤-٢٤١] روى موسى بن القاسم البجلي عن صباح الحذاء، قال: سمعت موسى بن جعفر عليهما^١ السلام يقول: لو كان الرجل منكم إذا^٢ أراد سفراً أقام^٣ على باب داره تلقاء الوجه الذي يتوجه إليه، فقرأ فاتحة الكتاب أمامه وعن يمينه وعن شماله، وآية الكرسي أمامه وعن يمينه وعن شماله، ثم قال: «اللهم احفظني واحفظ ما معي، وسلمني وسلم ما معي، وبلغني وبلغ ما معي ببلادك الحسن^٤، لحفظه الله^٥ ولحفظ ما معه، وسلّمه الله^٦ وسلم ما معه، وبلغه الله^٧ وبلغ ما معه.

قال^٨: ثم قال: يا صباح، أما رأيت الرجل يحفظ ولا يحفظ ما معه، ويسلم ولا يسلم ما معه، ويبلغ ولا يبلغ ما معه؟ قلت: بلى جعلت فداك.

[١٧٢-٢٤١] وكان الصادق عليه السلام إذا أراد سفراً قال: «اللهم خلّ سبيلنا، وأحسن تسيرنا^٩، وأعظم عافيتنا».

[١٨٢-٢٤١] وروى علي بن أسباط^{١٠} عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: قال لي^{١١}:

١. عليهما ع. ق. ز. «عليه».

٢. إذا: ب. «إن» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أقام: ع. ب. ج. ق. ز. «قام».

٤. ع. ب. ي. «الجميل».

٥. هامش «ج»: «عز وجل».

٦. ع. ج. ي. ق. ز. «الله».

٧. ي. «الله».

٨. ع. «قال».

٩. تسيرنا: ق. «تسيرنا». هامش «ج»: «مسيرنا». هامش «ب»: «سيرنا».

١٠. وروى علي بن أسباط: هامش «ج» و«ي»: «وروي عن ابن سنان».

١١. ع. «لي».

إذا خرجت من منزلك في سفر أو حَضِرَ فقل: «بسم الله، آمَنْتُ بالله، تَوَكَّلْتُ على الله، ما شاء الله، ولا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بالله» فَتَلَقَّاهُ^٢ الشياطين^[٣٠٣] فَتَضَرَّبُ الملائكة وجوهها^٣ وتقول^٤: ما سبيلكم عليه^[٣٠٤] وقد سَمَى الله عز وجل^٥ وآمَنَ به وتَوَكَّلَ على الله^٦، وقال: ما شاء الله، لا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بالله^٨.

[٢٤١٩-٤] وروى أبو بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: من قال حين يخرج من باب داره^٩: «أعوذ بالله مما^{١٠} عَادَتْ منه^{١١} ملائكة الله من شر هذا اليوم، ومن شر الشياطين، ومن شر مَنْ^{١٢} نَصَبَ لأولياء الله عز وجل^{١٣}، ومن شر الجن والإنس، ومن شر السباع والهُوَامِّ، ومن^{١٤} شر رُكُوبِ المَحَارِمِ كُلِّهَا. أَجِيرُ نفسي بالله من كل شر^{١٥}» غَفَرَ الله له وتَابَ عليه، وكَفَاهُ المَهَمَّ، وَحَجَّرَهُ عن السوء، وَعَصَمَهُ من الشر.

١. ع، ي، ق، ز: - «و».

٢. فتلقاه: هامش «ج»: «فتلقاه».

٣. وجوهها: ج: «بوجوهها».

٤. هامش «ي»: + «الملائكة».

٥. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

٦. على الله: هامش «ي»: «عليه».

٧. ع: - «لا حول و». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٨. هامش «ج»: + «العلي العظيم».

٩. من باب داره: هامش «ج»: «من بيته».

١٠. ممّا: هامش «ع»: «بها».

١١. منه: ب: «به» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. من: هامش «ج»: «ما».

١٣. ي، ج، ق، ز: - «عز وجل».

١٤. ق، ز: - «من». ووردت كنسخة بدل في «ب» و «ج».

١٥. شر: ع، ج: «شيء» وفي هامشها كالمثبت.

باب القول عند الركوب

[٢٤٢٠-١] كان^١ الصادق عليه السلام إذا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ يَقُولُ^٢: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ»^٣ وَيُسَبِّحُ اللَّهَ سَبْعاً، وَيَحْمَدُ اللَّهَ سَبْعاً، وَيُهْلِلُ اللَّهَ سَبْعاً.

[٢٤٢١-٢] وروى عن الأصغر بن نُباتة أَنَّهُ قَالَ: أَمْسَكْتُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرِّكَابِ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَرْكَبَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ تَبَسَّمَ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، رَأَيْتُكَ رَفَعْتَ رَأْسَكَ وَتَبَسَّمْتَ! قَالَ: نَعَمْ يَا أَصْبَغَ، أَمْسَكْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَمَا أَمْسَكْتُ لِي، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ^٤ وَتَبَسَّمَ^٥، فَسَأَلْتُهُ^٦ كَمَا سَأَلْتَنِي، وَسَأَخِرُّكَ كَمَا أَخْبَرَنِي، أَمْسَكْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ الشَّهْبَاءَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَتَبَسَّمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَفَعْتَ رَأْسَكَ إِلَى السَّمَاءِ وَتَبَسَّمْتَ! فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَرْكَبُ^٧ مَا أَنْعَمَ^٨ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يقرأ آية السُّخْرَةِ^٩، ثُمَّ يَقُولُ: «أَسْتَغْفِرُ

١. كان: هامش «ج»: «قال».

٢. يقول: ق: «قال».

٣. هامش «ي»: «+ «اللَّهُ».

٤. ي: «+ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

٥. وتَبَسَّمَ: ج: «فتَبَسَّمَ» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فسألته: هامش «ب»: «وسألته». ق: «فقلت»!

٧. كما: هامش «ج»: «عمّا».

٨. هامش «ج»: «به».

٩. ي: نسخة بدل من «ج»: «+ «إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ».

١٠. ي: «+ «فيذكر».

اللّٰهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي^١ فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ» إِلَّا قَالَ السَّيِّدُ الْكَرِيمُ: يَا مَلَائِكَتِي، عَبْدِي يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
غَيْرِي، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ ذُنُوبَهُ.

باب ذكر الله عز وجل^١ والدعاء في المسير

[٢٤٢٢-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله في سفره إذا هبطَ سَبَّحَ ، وإذا صعدَ كَبَّرَ .

[٢٤٢٣-٢] وروى العلاء عن أبي عُبَيْدَةَ ، عن أحدهما عليهما السلام^٢ قال^٣ : إذا كنتَ في سفر فقل : «اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَسِيرِي عِبْرًا ، وَصَمْتِي تَفْكَرًا ، وَكَلَامِي ذِكْرًا» .

[٢٤٢٤-٣] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله : والذي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ ، مَا هَلَّلَ اللَّهُ^٤ مُهَلَّلًا وَلَا كَبَّرَ اللَّهُ^٥ مُكَبِّرًا عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا هَلَّلَ مَا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ بِتَهْلِيلِهِ وَتَكْبِيرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ مَقْطَعَ التَّرَابِ .

٢ . ع ، ز : - «عليهما السلام» .

٤ . رسول الله : ي : «النبي» .

٦ . ز ، ق ، ي ، ب : - «الله» .

١ . ي : - «عز وجل» .

٣ . قال : ي : «فقال» .

٥ . ع ، ب ، ج ، ي ، ق ، ز : - «الله» .

باب ما يجب على المسافر في الطريق من حسن الصحابة^١

وكظم الغيظ وحسن الخلق وكف الأذى والورع

[٢٤٢٥-١] روي عن أبي الربيع الشامي قال: كنّا عند أبي عبد الله عليه السلام والبيت غاصّ بأهله^[٣٠٥]، فقال: ليس منّا من لم يُحسِّنْ صحبة مَنْ صحَّبه، ومرافقة مَنْ رافقه^٢، ومُخالحة من مالّحه، ومُخالقة من خالّفه^[٣٠٦].

[٢٤٢٦-٢] وروى صفوان الجهمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أبي عليه السلام^٣ يقول: ما يُعْبَأُ بِنِ يَوْمٍ هَذَا الْبَيْتُ^[٣٠٧] إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: خُلُقٌ يُخَالِقُ بِهِ مِنْ صَحْبِهِ، وَحِلْمٌ يَمْلِكُ بِهِ غَضَبَهُ، وَوَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مُحَارَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٤.
[٢٤٢٧-٣] وقال الصادق عليه السلام: ليس من^٥ المروءة^٦ أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ بِمَا يَلْقَى فِي السَّفَرِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ.

[٢٤٢٨-٤] وروى عن عمار بن مروان^٧ الكلبي قال: أوصاني أبو عبد الله عليه السلام

١. الصحابة: هامش «ب» و«ج» و«ي»: «الصحبة».

٢. مرافقة من رافقه: ز، ق، هامش «ج» و«ي»: «موافقة من وافقه». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٣. ي: - «عليه السلام».

٤. ما يعبأ بمن: ع: «ما يغني من» وفي هامشها كالمثبت.

٥. يؤم: ب، ج، ز، ي: «يأتم» وفي هامشها كالمثبت.

٦. عز وجل: ج، ق: «تعالى».

٧. مروان: هامش «ي»: «هارون».

٣٠٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

فقال: أوصيك بتقوى الله، وأداء الأمانة^١، وصدق الحديث، وحُسن الصحبة^٢ لمن صَحَبَكَ، ولا قوّة إلّا بالله.

[٥-٢٤٢٩] وروى^٣ محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: من خالطت فإن استطاعت أن يكون يدك العليا عليه فافعل.

١. الأمانة: ق: «أمانة الله».

٢. ز: - «وحسن الصحبة». ب، ج: «وحسن الصحابة».

٣. ع، نسخة بدل من «ب»: + «عن».

باب تشييع المسافرين وتوديعه والدعاء له

[١-٢٤٣٠] لَمَّا شَيَّعَ أمير المؤمنين عليه السلام^١ أبا ذَرٍّ رحمة الله عليه^٢ شَيَّعَهُ الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر^٣ وعَمَّار بن ياسر. قال أمير المؤمنين عليه السلام: وَدَّعُوا أَخَاكُمْ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لِلشَّاحِصِ أَنْ يَمِضِيَ وَلِلْمُشَيِّعِ أَنْ يَرْجِعَ. فَتَكَلَّمَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ عَلَى حِيَالِهِ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ^٤ بَنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: رَحِمَكَ اللَّهُ يَا^٥ أبا ذَرٍّ، إِنَّ الْقَوْمَ إِنَّمَا امْتَهَنُواكَ بِالْبَلَاءِ^(٣٠٨) لِأَنَّكَ^٨ مَنَعْتَهُمْ دِينَكَ فَسَنَعُوكَ دَنِيَاهُمْ، فَمَا أَحْوَجَكَ غَدًا إِلَى مَا مَنَعْتَهُمْ وَأَغْنَاكَ عَمَّا مَنَعُوكَ. فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: رَحِمَكَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ، فَمَا لِي شَجَنٌ^(٣٠٩) فِي الدُّنْيَا غَيْرَكُمْ، إِنِّي^{١٠} إِذَا ذَكَرْتُكُمْ ذَكَرْتُ بِكُمْ جَدَّكُمْ^{١١} رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

[٢-٢٤٣١] وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا وَدَّعَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: زَوَّدَكُمْ اللَّهُ^{١٢} التَّقْوَى وَوَجَّهَكُمْ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَقَضَى لَكُمْ كُلَّ حَاجَةٍ، وَسَلَّمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَدُنْيَاكُمْ،

١. عليه السلام: ع: «صلوات الله عليه». ٢. رحمة الله عليه: ق: «رحمة الله».

٣. ع: - «وعبد الله بن جعفر».

٤. الحسين: ع، هامش «ب» و«ج» و«ي»: «الحسن».

٥. ي، ع، ق: - «ابن علي».

٦. ي: - «عليهما السلام». ع، ق، ز: «عليه السلام».

٧. ي، ع، ق، ز: - «يا».

٨. لَأَنَّكَ: ق: «لِأَنَّكَ».

٩. شَجَنٌ: ع: «شَجَا». هامش «ج»: «شَيْح».

١٠. ز، ج: - «إِنِّي».

١١. ع: - «جَدَّكُمْ».

١٢. ج: + «عَزَّ وَجَلَّ».

وَرَدَّكُمْ سَالِمِينَ إِلَى سَالِمِينَ.

[٣-٢٤٣٢] وفي خبر آخر عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا ودَّعَ مسافراً أخذ بيده، ثم قال: أَحَسَّنَ اللَّهُ لَكَ^٢ الصَّحَابَةَ، وَأَكْمَلَ لَكَ^٣ المَعُونَةَ، وَسَهَّلَ لَكَ^٤ الْحِزْمَةَ^(٣١٠)، وَقَرَّبَ لَكَ^٥ البَعِيدَ، وَكَفَّاكَ^٦ الْمَهْمَ، وَحَفِظَ لَكَ^٧ دِينَكَ وَأَمَانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ، وَوَجَّهَكَ^٨ لِكُلِّ خَيْرٍ. عليك بتقوى الله^٩، استودِعَ الله^{١٠} نفسك، سيَّرَ على بَرَكةِ الله عز وجل^{١١}.

١. إلى : ب : «إلى».

٢. الله لك : ع : «لك الله».

٣. هامش «ج» : + «عز وجل».

٤. عز وجل : ي : «وتوفيقه».

باب ما يقول^١ من خرج وحده في سفر^٢

[١-٢٤٣٣] روى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر، عن أبي الحسن موسى بن جعفر^٣ عليهما السلام قال: من خَرَجَ وحده في سفر فليقل: «ما شاء الله، لا حول ولا قوة إلا بالله. اللهم آنس وحشتي، وأعني^٤ على وحدتي، وأد غيبيتي».

١. يقول: ب، ع، ج، ق، ز: «يقوله».

٢. سفر: هامش «ب»: «سفرة».

٣. ي: - «ابن جعفر».

٤. أعني: ق: «أغني».

باب كراهة الوحدة في السفر

[٢٤٣٤-١] روى علي بن أسباط عن عبد الملك بن مَسْلَمَةَ، عن السَّري^١ بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا أُنبئكم بشر الناس؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: مَنْ سافَرَ وحده، وَمَنَعَ رِفْدَهُ^(٣١١)، وضربَ عِبدَه.

[٢٤٣٥-٢] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما^٢ السلام: في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله عليّ عليه السلام، لا تَخْرُجْ في سفرٍ^٣ وحدك فإنّ الشيطان مع الواحد، وهو من^٤ الاثنين أبعد. يا عليّ، إنّ الرجل إذا سافَرَ وحده فهو غاوٍ^٥، والاثنان غاويان، والثلاثة نَفَرٌ. وروى بعضهم: سَفَرٌ^(٣١٢).

[٢٤٣٦-٣] وروى إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما^٦ السلام قال: لَعَنَ رسول الله صلى الله عليه وآله^٧ ثلاثة: الآكِلَ زادَه وحده، والناائم في بيت وحده، والراكِبَ في الفلاة وحده.

[٢٤٣٧-٤] وروى محمد بن سنان عن إسماعيل بن جابر، قال: كنت عند

١. السري: ز، ج، ق، هامش «ي»: «السدي». وفي هامش «ج» و«ق» كالمثبت.

٢. عليهما: ع، ق، «عليه». ٣. سفر: ج، ي، ع، هامش «ب»: «سفر». ٤. من: هامش «ج»: «مع».

٥. غاوٍ: ب، ق، ز: «غاوي».

٦. عليهما: ي، ع، ق، ز: «عليه». ٧. ي: - «صلى الله عليه وآله». ع: - «وآله».

أبي عبد الله عليه السلام بمكة إذا جاءه رجل من المدينة، فقال له: مَنْ صَحَبَكَ؟ فقال: ما صَحَبْتُ أحداً. فقال له أبو عبد الله عليه السلام: أما لو كنتَ تَقَدَّمْتُ إليك لأَحْسَنْتُ أدبَكَ^[٣١٣]. ثُمَّ قَالَ: واحد شيطان، واثنان شيطانان، وثلاثة صَحْبٌ^٢، وأربعة رُفَقَاءُ.

١. إذ: ي: «إذا» وفي هامشها كالمثبت.

٢. صحب: هامش «ي»: «نفر». هامش «ج»: «صحبة».

باب الرفقاء في السفر

ووجوب حق بعضهم على بعض

[١-٢٤٣٨] روى السَّكُونِيُّ بإسناده، قال: قال رسول الله^١ صلى الله عليه وآله: الرفيق ثم السفر.

[٢-٢٤٣٩] وقال رسول الله^٢ صلى الله عليه وآله: ما اضْطَحَبَ اثنان إلا كان أعظمهما أجراً وأحبهما إلى الله عز وجل^٣ أَرْفَقَهُمَا لصاحبه^٤.
[٣-٢٤٤٠] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تَضْحَبَنَّ في سفر مَنْ لا يرى لك مِنَ الفضل عليه كما ترى له عليك.

[٤-٢٤٤١] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من السَّيِّئَةِ إذا خَرَجَ القوم في سفر أن يُخْرِجُوا نفقتهم، فَإِنَّ ذَلِكَ أَطْيَبُ لِنَفْسِهِمْ وَأَحْسَنُ^٥ لِأَخْلَاقِهِمْ.

[٥-٢٤٤٢] وروى إسحاق بن جَرِير عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: كان يقول^٦: اصْحَبْ مَنْ تَتَرَيَّنُ بِهِ، وَلَا تَضْحَبْ مَنْ يَتَرَيَّنُ بِكَ.

[٦-٢٤٤٣] وروى شِهَاب بن عبد رَّبِّهِ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قد عرفت

١. رسول الله: ي: «النبي».

٢. ز، ق: - «رسول الله».

٣. ب، ي، ق، ز: - «عز وجل».

٤. لصاحبه: ب: «إلى صاحبه» وفي هامشها كالمثبت، ع، هامش «ج»: «بصاحبه».

٥. أحسن: هامش «ي»: «أحمد».

٦. يقول: ع، ز، هامش «ج»: «يقال».

٧. ع، نسخة بدل من «ج»: + «عن».

باب الرفقاء في السفر، وجوب حق بعضهم على بعض ٣٠٧

حالي وسعة ידי وتوسيعي^١ على إخواني، فأصحب^٢ النَّفَر^٣ منهم في طريق مكة فأوسع عليهم. قال: لا تفعل^٤ يا شهاب^٥، فإنك^٦ إن بسطت^٧ وبسطوا^٨ أجحفت^٩ بهم^{١٠} [٣١٤]، وإن^{١١} هم أمسكوا أذللتهم^{١٢}، فاصحب^{١٣} نظراءك^{١٤}، اصحب^{١٥} نظراءك^{١٦}. [٢٤٤٤-٧] وقال أبو جعفر عليه السلام: إذا صحبت^{١٧} فاصحب^{١٨} نحوك^{١٩}، ولا تصحب^{٢٠} من يكفيك فإن ذلك مذلة للمؤمن.

[٢٤٤٥-٨] وروى أبو خديجة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: البائت في البيت وحده شيطان، والاثنتان ملة، والثلاثة أنس^{٢١} [٣١٥].

[٢٤٤٦-٩] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أحب^{٢٢} الصحابة إلى الله عز وجل^{٢٣} أربعة، وما زاد قوم على سبعة إلا كثر^{٢٤} لعظهم^{٢٥}.

[٢٤٤٧-١٠] وقال الصادق عليه السلام: حق^{٢٦} المسافر أن يقيم^{٢٧} عليه إخوانه إذا مرض^{٢٨} ثلاثاً^{٢٩} [٣١٦].

[٢٤٤٨-١١] وروى عبد الله بن أبي يعفور عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من نفقة أحب^{٣٠} إلى الله^{٣١} من نفقة قصد^{٣٢}، ويغض^{٣٣} الإسراف إلا في حج أو عمرة.

١. توسيعي: ج: «توسعي». ٢. النفرة: ي: «نفراً» وفي هامشها كالمثبت.

٣. لا تفعل يا شهاب: ي: «يا شهاب لا تفعل». ٤. ز، ب، ج: - «فإنك». ي: «لأنك».

٥. بسطوا: ع: «انبسطوا». ٦. وإن: ي: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٧. تصحب: ع، هامش «ي»: «نصحين». ٨. ي: - «عز وجل».

٩. لعظهم: ج: «لغظهم» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. ق، هامش «ج»: «عز وجل».

١١. من: ي: «عن».

[١٦٧]

باب الحُداء والشَّعر في السفر

[١-٢٤٤٩] روى السَّكُونِيُّ بإسناده، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله: زادُ
المسافر الحُداء والشَّعر ما كان منه ليس فيه خُنا^(١) [٣١٧].

١. خُنا: ب، ج، ز، هامش «ق»: «جفاء». وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت. ق، هامش «ي» و«ز»
و«ب»: «حنان».

باب حفظ النفقة في السفر

[٢٤٥٠-١] روي عن صفوان الجمال قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنَّ معي أهلي وأنا^١ أريد الحجَّ، فأشدُّ نفقتي في حقِّي؟ قال: نعم، فإنَّ أبي عليه السلام كان يقول: من قوَّة المسافر حفظ^٢ نفقته [٣١٨].

[٢٤٥١-٢] وروى علي بن أسباط عن عمه يعقوب بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: تكون^٣ معي الدراهم فيها تمثيل وأنا مُحْرَّمٌ، فأجعلها في هِمَيَانِي وأشدُّه^٤ في وَسْطِي؟ قال: لا بأس، أو ليس هي نفقتك وعليها اعتمادك بعد الله عزَّ وجلَّ؟

١. أنا: ب، ج، ق، ز. هامش «ي»: «إني». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٢. حفظ: ز، ب، هامش «ي»: «حفظه». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٣. تكون: ج، ي: «يكون».

٤. فأجعلها: ز: «وأجعلها». ي: «فأحملها» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أشدُّه: ق: «أجعلها» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «أشدُّها».

باب اتِّخَاذِ السُّفْرَةِ فِي السَّفَرِ

[٢٤٥٢-١] قال الصادق عليه السلام: إِذَا سَافَرْتُمْ فَاتَّخِذُوا سَفْرَةً وَتَنَوَّقُوا فِيهَا^[٣١٩].
 [٢٤٥٣-٢] وروى عن نصر^١ الخادم قال: نَظَرَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا^٢ السَّلَامُ إِلَى سَفْرَةٍ عَلَيْهَا حَلَقٌ صُفْرٌ^[٣٢٠]، فَقَالَ: انزِعُوا هَذِهِ وَاجْعَلُوا مَكَانَهَا حَدِيداً، فَإِنَّهُ لَا يَقْرَبُ شَيْئاً مِمَّا فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْهَوَامِّ.

٢. عليهما: ق: «عليه».

١. نصر: ي، هامش «ج»: «نصير».

باب السفر الذي يكره فيه اتخاذ السُفرة^١

[٢٤٥٤-١] قال الصادق عليه السلام لبعض أصحابه : تَأْتُونَ قَبْرَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ^٢ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ^٣ ؟ فَقَالَ لَهُ : نَعَمْ . قَالَ^٥ : تَتَّخِذُونَ لَذَلِكَ سُفْرَةً ؟ قَالَ^٦ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا لَوْ أَتَيْتُمْ قُبُورَ آبَائِكُمْ وَأُمَّهَاتِكُمْ لَمْ تَفْعَلُوا ذَلِكَ . قَالَ : قُلْتُ^٧ : فَأَيَّ شَيْءٍ نَأْكُلُ ؟ قَالَ : الْخَبِيزَ بِاللَّبَنِ^٨ . [٢٤٥٥-٢] وَفِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : بَلَّغْنِي أَنَّ قَوْمًا إِذَا زَارُوا الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩ حَمَلُوا مَعَهُمُ السُّفْرَةَ فِيهَا الْجِدَاءُ وَالْأَخْصِصَةُ^[٣١] وَأَشْبَاهَهُ ، لَوْ زَارُوا قُبُورَ أَحِبَّائِهِمْ^{١٠} مَا حَمَلُوا مَعَهُمْ هَذَا !

١ . نسخة بدل من «ي» : + «زيارة الحسين عليه السلام» .

٢ . ي : + «الحسين» . ٣ . صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ : ج ، ي ، ق : «عليه السلام» .

٤ . فقال : ق ، هامش «ج» : «فقالوا» . ٥ . قَالَ : ي : «فقال» .

٦ . قَالَ : هامش «ج» : «قالوا» . ٧ . قُلْتُ : ي : «فقلت» .

٨ . الْخَبِيزَ بِاللَّبَنِ : ي ، هامش «ع» و «ج» : «الخبز و اللبن» .

٩ . عَلَيْهِ السَّلَامُ : ع : «صلوات الله عليه» . ١٠ . أَحِبَّائِهِمْ : هامش «ي» : «أبائهم» .

باب الزاد في السفر

[٢٤٥٦-١] قال رسول الله^١ صلى الله عليه وآله: من شَرَفَ^٢ الرجل أن يُطَيَّبَ زاده إذا خَرَجَ في سفر^٣.

[٢٤٥٧-٢] وكان علي بن الحسين عليهما السلام إذا سافرَ إلى مكة للحج^٤ أو العمرة تَزَوَّدَ من أَطْيَبِ الزاد من اللُّوزِ والسُّكَّرِ والسَّوِيقِ المَحْمَصِ^٥ والمُحَلَّى.

[٢٤٥٨-٣] وروى أنه قام أبو ذر رحمة الله عليه^٦ عند الكعبة، فقال: أنا جُنْدَب بن السَّكَن. فَاكْتَفَفَهُ الناس، فقال: لو أَنَّ أَحَدَكُمْ أَرَادَ سَفَرًا لَأَتَّخَذَ فِيهِ مِنَ الزَادِ مَا يُضْلِحُهُ لسفره، فَتَزَوَّدُوا^٧ لسفر يوم القيامة، أما تُريدون^٨ فيه^٩ ما يُضْلِحُكُمْ؟ فقام إليه رجل فقال: أَرَشِدْنَا. فقال: صُمْ يوماً شديداً الحَرَّ للنُّشُورِ، وَحِجَّ حَجَّةً لعِظَائِمِ الأُمُورِ، وَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ لَوْحِشَةِ^{١٠} القبور، كَلِمَةً خَيْرٍ تَقُولُهَا، وَكَلِمَةً شَرِّ تَسْكُتُ عَنْهَا، أَوْ صَدَقَةَ مِنْكَ عَلَى مَسْكِينٍ لَعَلَّكَ تَنْجُو بِهَا^{١١} يا مَسْكِينٍ مِنْ يَوْمٍ عَسِيرٍ،

١. رسول الله: ي: «النبي».

٢. شرف: هامش «ع»: «سرور».

٣. سفر: ج: «سفره».

٤. عليهما: ع: «عليه».

٥. إلى مكة للحج: ع، ج، ي، ق، ز، هامش «ب»: «إلى الحج».

٦. أو: ع: «و».

٧. المحمص: ع، ق: «المحمص».

٨. ي: - «رحمة الله عليه»: ز: «رحمة الله».

٩. فقال: هامش «ج»: «قال».

١٠. ز، ع: - «لسفره فتزودوا».

١١. تريدون: هامش «ب» و «ج»: «تزدودون».

١٢. ي: - «فيه».

١٣. لوحشة: هامش «ي»: «الظلمة».

١٤. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «بها».

اجْعَلْ الدنيا درهمين: درهماً أَنْفَقْتَهُ^١ على عِيَالِكَ، ودرهماً قَدَّمْتَهُ^٢ لآخرتك، والثالث يَضُرُّ ولا يَنْفَعُ لا تُرْذُهُ^٣. اجْعَلْ الدنيا كلمتين: كلمة في طلب الحلال، وكلمة للآخرة، والثالثة تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ لا تُرْذُها^٤. ثم قال: قَتَلَنِي هُمُ يَوْمَ لا أُدْرِكُهُ.

[٢٤٥٩-٤] وقال لقمان لابنه: يَا بُنَيَّ، إِنَّ الدُّنْيَا بَحْرٌ عَمِيقٌ وَقَدْ هَلَكْتُ فِيهَا عَالَمٌ كَثِيرٌ، فَاجْعَلْ سَفِينَتَكَ فِيهَا الْإِيمَانَ بِاللَّهِ^٥، وَاجْعَلْ شِرَاعَهَا التَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ، وَاجْعَلْ زَادَكَ فِيهَا تَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٦، فَإِنَّ نَجْوَتَ فِرْحَمَةِ اللَّهِ، وَإِنْ هَلَكْتَ فَبِذْنِ يَدِهِ.

١. أَنْفَقْتَهُ: ب، هامش «ج» و«ي»: «أَنْفَقَهُ». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. قَدَّمْتَهُ: هامش «ج» و«ق» و«ي»: «قَدَّمَهُ». ٣. ترذه: ز، هامش «ب»: «ترذه».

٤. تردها: ز، هامش «ب»: «تردها». ٥. ق: - «بِاللَّهِ».

٦. ز، ق، ب، ج، ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ٧. فَإِنْ: ق: «وإن».

باب حمل الآلات والسلاح في السفر

[٢٤٦٠-١] روى سليمان بن داود المِنْقَرِيّ عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: في وصيّة لقمان لابنه: يا بُنَيَّ، سافرْ بسيفك و خُفُّكَ و عِمامَتَكَ و جِبالَكَ^١ و سِقائَكَ و خُيوطَكَ^٢ و مَحْرَزَكَ^٣، و تَزَوَّدْ معَكَ من الأدوية ما تَنْتَفِعُ به أنت و من معَكَ، و كن لأصحابك موافقاً إلّا في معصية الله عزّ و جلّ^٤. و زادَ فيه بعضهم: و فَرَسَكَ^٥ [٣٢٣].

١. جبالك: ع، هامش «ج»: «حبلك». وفي هامشها أيضاً: «خيلك».

٢. خيوطك: هامش «ج»: «حنوطك». ٣. محرزك: ي، ز: «محرك».

٤. ي: - «عزّ و جلّ».

٥. فرسك: هامش «ج»: «قرينك». هامش «ب» و «ي»: «قوسك».

باب الخيل وارتباطها، وأول من ركبها

[٢٤٦١-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الخيل مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْمُنْفَقُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^١ كَالْبَاسِطِ يَدِهِ بِالصَّدَقَةِ^٢ لَا يَقْبُضُهَا. فَإِذَا أَعْدَدْتَ شَيْئاً فَأَعِدْهُ أَقْرَحَ أَرْكَمَ مُحَجَّلَ الثَّلَاثَةِ^٣، طَلِقِ الْيَمِينَ كُفَيْتاً^٤ ثُمَّ أَعْرَّ تَسْلَمَ وَتَغَمَّ^(٣٢٤).

[٢٤٦٢-٢] وروى بكر بن صالح عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن أبي الحسن عليه السلام قال: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْخَيْلُ عَلَى كُلِّ مَنْخَرٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُلْجِمَهَا فَلْيُسِّمْ.

[٢٤٦٣-٣] قال: وسمعتُه يَقُولُ: مَنْ رَبَطَ فَرَساً عَتِيقاً مُحَيِّتٍ عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَكُتِبَتْ لَهُ إِحْدَى عَشْرَةَ حَسَنَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَمَنْ ارْتَبَطَ هَجِيناً^(٣٢٥) مُحَيِّتٍ عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَيِّئَتَانِ وَكُتِبَتْ لَهُ تِسْعَ حَسَنَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ، وَمَنْ ارْتَبَطَ بِزْدُوناً^(٣٢٦) يُرِيدُ بِهِ جَمَالاً^٥ أَوْ قِضَاءَ حَاجَةٍ أَوْ دَفْعَ عَدُوٍّ مُحَيِّتٍ عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَيِّئَةً وَكُتِبَتْ لَهُ سِتُّ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ ارْتَبَطَ فَرَساً أَشَقَرَّ أَعْرَّ أَوْ أَقْرَحَ فَإِنْ كَانَ أَغَرَّ سَائِلَ^٦ الْغُرَّةِ بِهِ وَضَحَ فِي^٧ قَوَائِمِهِ^(٣٢٧) فَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ^٨ لَمْ يَدْخُلْ بَيْتَهُ فَقَرُّ مَا ذَاكَ الْفَرَسُ فِيهِ، وَمَا دَامَ فِي مَلِكٍ

١. ع، ب، ي، ز: - «عزَّ وجلَّ». ق: «تعالى». ٢. بالصدقة: هامش «ب»: «ما أصدقته».

٣. الثلاثة: هامش «ي»: «الثلاث». ٤. عشرة: ب، ق: «عشر».

٥. جمالاً: ع: «كمالاً». ٦. سائل: هامش «ز»: «سائر».

٧. قوائمه: ج: + «كل». ٨. ع، ب، ج، ي، ق، ز: + «و».

صاحبه لا يَدْخُلُ بيته حَيْفٌ^١ [٣٢٨].

[٤-٢٤٦٤] قال [٣٢٩]: وسمعتَه يقول: أهدى أمير المؤمنين عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله أربعة أفراس من آئين، فاتاه فقال: يا رسول الله، أهديتُ لك أربعة أفراس. قال^٢: نِسْئُهَا^٣. قال^٤: هي ألوان مختلفة. قال: فيها وَضَحٌ؟ قال: نعم. قال: فيها أَشَقَرُ به^٥ وَضَحٌ؟ قال: نعم^٦. قال: فأَمْسِكْهُ لي^٧. وقال^٨: فيها كُمَيْتَانِ أَوْضَحَان. قال: أعطِهما ابْنَيْكَ. قال: والرابع^٩ أَدْهَمُ بِهِيمٍ^{١٠} [٣٣٠]. قال: بِعْهُ واستَخْلِفْ قَيْمَتَهُ^{١١} لِعِيَالِكَ^{١٢}، إِنَّمَا يُنْ^{١٣} الخيل في ذوات الأوضح.

[٥-٢٤٦٥] قال: وسمعتَه يقول: من خَرَجَ من منزله أو منزل غير منزله في أول الغداة فَلَقِيَ فرساً أَشَقَرَ به أَوْضاح بُورِكَ له في يومه، وإن كانت به عُزْرَةٌ سائلة فهو العَيْشُ، ولم يَلْقَ في يومه ذلك إلَّا سروراً، وَقَضَى الله عَزَّ وَجَلَّ^{١٤} حاجته.

[٦-٢٤٦٦] وقال الصادق عليه السلام: كانت الخيل وَخُوشاً في بلاد العرب^{١٥}، وصَعِدَ^{١٦} إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام^{١٧} على أبي قُبَيْس فناديا: أَلَا هَلَا^{١٨} أَلَا هَلُمَّ. فابْقَى فَرَسٌ إلَّا أعطى بقياده وأَمَكَنَ من ناصِيئِهِ.

١. حيف: هامش «ع»: «خفق». هامش «ب»: «حتف» و«حتق». هامش «ي»: «حنق» و«حقق» و«حقيق».

٢. قال: ي: «فقال».

٣. ي: «+ لي».

٤. قال: ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «به».

٦. ز، ع، ج: - «قال نعم».

٧. لي: ب، ج، ي، ق، ز: «علي».

٨. وقال: ب: «قال و». ي، ق، ز: «و».

٩. والرابع: ي: «الرابع».

١٠. بهيم: ج: «بهم» وفي هامشها كالمثبت.

١١. قيمته: ب، ق: «ثمنه» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ع، ب، ج: «+ و».

١٣. ي: «+ و».

١٤. ي، ز، ق: - «عز وجل».

١٥. العرب: ب، ج، هامش «ي»: «الغرب». وفي هامش «ج» و«ب»: «المغرب» وكالمثبت.

١٦. وصعد: ع، ب، ج، ي، ق: «افصعد».

١٧. ب، ع، ق، ز: - «عليهما السلام».

١٨. هلا: ع: «هلال! هامش «ج»: «أهلاً».

باب^١ حق الدابة على صاحبها

[١-٢٤٦٧] روى إسماعيل بن أبي زياد بإسناده، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: للدابة على صاحبها خصال: يَبْدَأُ بَعْلِفَهَا إِذَا نَزَلَ، وَيَعْرِضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ إِذَا مَرَّ بِهِ، وَلَا يَضْرِبُ وَجْهَهَا فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ بِحَمْدِ رَبِّهَا، وَلَا يَقِفُ عَلَى ظَهْرِهَا إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٢، وَلَا يُحْمَلُهَا فَوْقَ طَاقَتِهَا، وَلَا يُكَلَّفُهَا مِنَ الْمَشْيِ إِلَّا مَا تُطِيقُ.

[٢-٢٤٦٨] وسأل رجل أبا عبد الله عليه السلام: متى أُضْرِبُ دَابَّتِي تَحْتَ؟ قال: إِذَا لَمْ تَمْسِ تَحْتَكَ كَمَشْيِهَا إِلَى مَذْوَدِهَا^٣.

[٣-٢٤٦٩] وروى أَنَّهُ قَالَ: اضْرِبُوهَا عَلَى الْعِنَارِ وَلَا تَضْرِبُوهَا عَلَى النَّفَارِ، فَإِنَّهَا تَرَى مَا لَا تَرَوْنَ.

[٤-٢٤٧٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِذَا عَثَرَتِ الدَّابَّةُ تَحْتَ الرَّجُلِ فَقَالَ لَهَا: تَعَسَتِ، تَقُولُ: تَعَسَ أَعْصَانَا لِلرَّبِّ^٤.

[٥-٢٤٧١] وقال علي عليه السلام^٥ فِي الدَّوَابِّ: لَا تَضْرِبُوا^٦ الْوُجُوهَ وَلَا تَلْعَنُوهَا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٧ لَعَنَ لَاعِنَهَا^٨.

وَفِي خَبَرٍ آخَرَ: لَا تُقَبِّحُوا الْوُجُوهَ.

١. ي: - «باب».

٢. ز: + «اللَّهُ».

٣. ع، ب، ق، ز: - «عَزَّ وَجَلَّ».

٤. مذكودها: ي: «مذكودها».

٥. هامش «ج»: «وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٦. تضربوا: هامش «ب»: «تضربوها».

٧. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق: «تعالى».

٣١٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٤٧٢-٦] وقال النبي صلى الله عليه وآله: ^١ إِنَّ الدَّوَابَّ إِذَا لُعِنَتْ لَزِمَتْهَا اللَّعْنَةُ.

[٢٤٧٣-٧] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لَا تَتَوَرَّكُوا عَلَى الدَّوَابِّ، وَلَا تَتَّخِذُوا
ظُهُورَهَا مَجَالِسَ [٣٣٤].

[٢٤٧٤-٨] وقال الباقر عليه السلام: لِكُلِّ شَيْءٍ حَرَمَةٌ، وَحَرَمَةُ الْبَهَائِمِ فِي وُجُوهِهَا ^٢.

١. صلى الله عليه وآله: ز: «عليه السلام». ٢. وجوها: هامش «ج»: «وجوها».

باب ما لم تُبهم عنه البهائم

[١-٢٤٧٥] روى عليّ بن رثاب عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين عليهما^١ السلام أنّه كان يقول: ما بُهِمَت البهائم عنه فلم تُبهم عن أربعة: معرفتها بالربّ تبارك و^٢ تعالى، ومعرفتها بالموت، ومعرفتها بالأنثى من الذكر^٣، ومعرفتها بالمرعى الخصب^٤.

[٢-٢٤٧٦] وأمّا الخبر الذي روي عن الصادق عليه السلام أنّه قال: لو عرّفت البهائم من الموت ما تعرّفون ما أكلتم منها سميماً قطّ^٥. فليس بخلاف هذا الخبر، لأنّها تعرّف الموت لكنّها^٦ لا تعرّف منه ما تعرّفون^٧.

١. عليهما: ع، ق، ز: «عليه». ٢. ج: - «تبارك و».

٣. الذكر: ز: «الذكور». ٤. الخصب: هامش «ج»: «الخصيب».

٥. ي، ع، ز، ق: - «قطّ». ٦. لكنّها: ب: «لكن» وفي هامشها كالمثبت.

٧. تعرّفون: هامش «ج»: «تعرف».

باب ثواب النفقة على الخيل

[٢٤٧٧-١] قال رسول الله صلى الله عليه وآله في قول الله عز وجل^١: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^٢ قال: نَزَلَتْ في النفقة على الحَيْثِلِ.

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه: هذه الآية روي أنها نَزَلَتْ في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب^٣ عليه السلام^٤، وكان سبب نزولها أنه كان معه أربعة دراهم، فتَصَدَّقَ بدرهم منها بالليل، وبدرهم منها بالنهار^٥، وبدرهم في السر^٦، وبدرهم في العلانية، فنَزَلَتْ فيه^٧ هذه الآية. والآية إذا نَزَلَتْ في شيء فهي^٨ مُنْزَلَةٌ في كلِّ ما يجري^٩ فيه، فالاعتقاد في تفسيرها أنها نَزَلَتْ في أمير المؤمنين عليه السلام، وجَزَتْ في النفقة على الحَيْثِلِ وأشباه ذلك.

١. عز وجل: ج. ق: «تعالى».

٢. البقرة: ٢٧٤.

٣. ط: - «علي بن أبي طالب».

٤. عليه السلام: ع. ب: «صلوات الله عليه». ق: «عليه الصلاة والسلام».

٥. ع. ب. ج. ي. ز. - «منها».

٦. بالنهار: ب: «في النهار».

٧. في السر: ع: «بالسر».

٨. ع: - «فيه».

٩. فهي: ق: «وهي».

١٠. يجري: ي: «تجري».

باب علّة الرُّقْعَتَيْنِ فِي بَاطِنِ يَدَيِ الدَّابَّةِ

[١-٢٤٧٨] روى حمّاد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: جُعِلَتْ فِدَاكَ، نَرَى^٢ الدَّوَابَّ فِي بُطُونِ أَيْدِيهَا مِثْلَ الرُّقْعَتَيْنِ^[٣٥] فِي بَاطِنِ يَدَيْهَا مِثْلَ الْكَيِّ^[٣٦]، فَأَيُّ شَيْءٍ هُوَ؟ قَالَ: ذَلِكَ مَوْضِعُ مَنْخَرَيْهِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ.

٢. نرى: ي: «تري».

١. يدي: ع، هامش «ج»: «يد».

باب حسن القيام على الدواب

[١-٢٤٧٩] روي عن أبي ذرّ رحمة الله عليه^١ أنّه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: إنّ الدابة تقول: اللهمّ ارزُقني مَلِكاً صدقٍ يُشعّني ويُسقيني، ولا يُحمّلني ما لا أُطيقُ.

[٢-٢٤٨٠] وقال الصادق عليه السلام: ما اشترى أحد دابة إلا^٢ قالت: اللهمّ اجعلْ بي^٣ رحيماً.

[٣-٢٤٨١] وروى عنه^٤ عبد الله بن سنان أنّه قال: اتَّخَذُوا الدابة فإِثْمَ زَيْن، وتُقضى^٥ عليها الحوائج، ورزقها على الله عزّ وجلّ^٦.

[٤-٢٤٨٢] وروى السَّكُونِيّ بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله تبارك وتعالى يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، فإذا رَكِبْتُمُ الدوابَّ الْعِجَافَ^[٣٣٧] فَأَنْزَلُوهَا مَنَازِلَهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ مُجْدِبَةً فَاتَّجَبُوا^[٣٣٨] عَلَيْهَا، وَإِنْ كَانَتْ مُخْصِبَةً فَأَنْزَلُوهَا مَنَازِلَهَا.

١. رحمة الله عليه: ج. ق. «رضي الله عنه». ٢. ق. + «و».

٣. بي: هامش «ج»: «لي».

٤. عنه: ي. هامش «ج»: «عن». ج. + «عليه السلام».

٥. تقضى: ع. ي. ق. «يقضى». ٦. عزّ وجلّ: ج. ق. «تعالى».

٧. ق. ج. - «تبارك و».

[٥-٢٤٨٣] وقال عليّ صلوات الله عليه^١: من سافرَ منكم بدابةً فليبدأ حين ينزلُ بعَلْفِها وسَقْيِها.

[٦-٢٤٨٤] وقال أبو جعفر عليه السلام: إذا سِرْتَ في أرض خِصْبَةٍ^٢ فارْفُقْ بالسير^٣، وإذا سِرْتَ في أرض مُجْدِبَةٍ فَعَجِّلْ بالسير.

١. قال عليّ صلوات الله عليه: ب، ي: «قال صلى الله عليه وآله». ج، ق، ز: «قال عليّ عليه السلام».
٢. خصبة: ج: «مخصبة».
٣. بالسير: ج: «بالمسير» وفي هامشها كالمثبت. وكذا في المورد الآتي.

باب ما جاء في الإبل

[١-٢٤٨٥] قال الصادق عليه السلام: إِيَّاكُمْ وَالْإِبِلَ الْحُمْرَ فَإِنَّهَا أَقْصَرُ الْإِبِلَ أَعْمَاراً.
 [٢-٢٤٨٦] وقال^١ عليه السلام: إِنَّ عَلَى ذُرْوَةِ كُلِّ بَعِيرٍ شَيْطَاناً فَأَشْبِغْهُ وَامْتَحِنْهُ.
 [٣-٢٤٨٧] وقال أبو عبد الله عليه السلام: اشْتَرَوْا السُّودَ^٢ الْقَبَاحَ فَإِنَّهَا أَطْوَلُ الْإِبِلِ أَعْمَاراً.

[٤-٢٤٨٨] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الْإِبِلُ عِزٌّ لِأَهْلِهَا.
 [٥-٢٤٨٩] ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله أَنْ يُتَخَطَّى الْقِطَارُ^(٣٣٩). قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ؟ قَالَ: لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ قِطَارٍ إِلَّا وَمَا بَيْنَ الْبَعِيرِ إِلَى^٣ الْبَعِيرِ شَيْطَانٌ.
 [٦-٢٤٩٠] وَسُئِلَ النَّبِيُّ^٤ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ: أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ؟ قَالَ: زَرْعُ زَرْعِهِ صَاحِبُهُ وَأَصْلَحُهُ وَأَدَّى حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ.

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمَالِ بَعْدَ الزَّرْعِ خَيْرٌ؟ قَالَ: رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ قَدْ تَبَعَ بِهَا مَوَاضِعَ الْقَطْرِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ.

قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمَالِ بَعْدَ الْغَنَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ: الْبَقَرُ تَغْدُو بِخَيْرٍ وَتَزُوحُ بِخَيْرٍ.
 قيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمَالِ بَعْدَ الْبَقَرِ خَيْرٌ؟ فَقَالَ^٥: الرَّاسِيَاتُ فِي الْوَحْلِ^٦.

١. نسخة بدل من «ب»: + «الصادق». هامش «ج»: + «علي».

٢. السود: ي: «السواد». هامش «ج»: + «و». ٣. إلى: ع: «و».

٤. ق، ز: - «النبي». ب، ي، هامش «ج»: «رسول الله». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٥. فقال: ي: «قال» وفي هامشها كالمثبت. ٦. ب، ي، ق، ز، نسخة بدل من «ج»: + «و».

المُطْعِمَاتِ فِي النَّحْلِ^[٣٤٠]. نِعَمَ الشَّيْءِ النَّحْلُ، مَنْ بَاعَهُ فَإِنَّمَا مَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ رَمَادٍ عَلَى رَأْسِ شَاهِقَةٍ^[٣٤١] اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ إِلَّا أَنْ يُخْلِفَ مَكَانَهَا.

قيل: يا رسول الله، فأَيُّ المَالِ بعد النخل خير؟ فَسَكَتَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: فَأَيْنَ الْإِبِلُ؟ قَالَ: فِيهَا الشَّقَاءُ وَالْجَفَاءُ وَالْعَنَاءُ وَبُعْدُ الدَّارِ، تَعْدُو مُذْبِرَةً وَتَرْوَحُ مُذْبِرَةً^[٣٤٢]، لَا يَأْتِي خَيْرُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ^١، أَمَا إِنَّهَا لَا تَعْدُمُ^٢ الْأَشْقِيَاءَ الْفَجَرَةَ^[٣٤٣].

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه^٣: معنى قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٤: «لَا يَأْتِي خَيْرُهَا إِلَّا مِنْ جَانِبِهَا الْأَشْأَمِ^٥» هُوَ أَنَّهَا لَا تُخْلَبُ وَلَا تُرْكَبُ^٦ إِلَّا مِنْ الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ. [٢٤٩١-٧] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْغَنَمِ إِذَا أُقْبِلَتْ أُدْبِرَتْ، وَإِذَا أُدْبِرَتْ أُقْبِلَتْ^[٣٤٤]، وَالْبَقَرُ إِذَا أُقْبِلَتْ أُقْبِلَتْ، وَإِذَا أُدْبِرَتْ أُدْبِرَتْ، وَالْإِبِلُ إِذَا أُقْبِلَتْ أُدْبِرَتْ، وَإِذَا أُدْبِرَتْ أُدْبِرَتْ.

١. الْأَشْأَمُ: ز. ق، ج، ب: «الْأَشْمُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبِتِ.

٢. تَعْدُمُ: ج: «تَقْدُمُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبِتِ.

٣. رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ب: «قَدَّسَ سِرُّهُ». ق: «قَدَّسَ اللهُ سِرُّهُ». ز: «قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ».

٤. ب، ي: - «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ». ز، ج، ق: «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٥. الْأَشْأَمُ: ق، ز، ب، ج: «الْأَشْمُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبِتِ.

٦. ع، هَامِشُ «ب» وَ«ج» وَ«ق»: + «وَلَا تَحْمَلُ».

باب ما يجب من العدل على الجمل

و ترك ضربه واجتناب ظلمه

[٢٤٩٢-١] روى السَّكُونِيُّ بإسناده أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ أَبْصَرَ نَاقَةً مَعْقُولَةً وَعَلَيْهَا جَهَازُهَا، فَقَالَ^٢: أَيْنَ صَاحِبُهَا؟ مُرُّوهُ فَلْيَسْتَعِدَّ غَدًا لِلْخُصُومَةِ.

[٢٤٩٣-٢] وَفِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ: أَخْرَوْا الْأَحْمَالَ فَإِنَّ الْيَدَيْنِ مُعَلَّقَتَا، وَالرَّجُلَيْنِ مُوثَقَتَا.

[٢٤٩٤-٣] وَرَوَى ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ اللَّحَّامِ قَالَ: مَرَّ قِطَارٌ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَأَى زَامِلَةً^[٣٤٥] قَدْ مَالَتْ، فَقَالَ: يَا غَلَامُ، اغْدِلْ عَلَى هَذَا الْجَمَلِ^٣، فَإِنَّ اللَّهَ^٤ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَدْلَ.

[٢٤٩٥-٤] وَرَوَى أَيُّوبُ بْنُ أَعْيَنَ قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ صَبِيحٍ يَقُولُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَبَا حَنِيفَةَ رَأَى هَلَالَ ذِي الْحِجَّةِ بِالْقَادِسِيَّةِ وَشَهِدَ مَعْنَا عَرَفَةَ، فَقَالَ: مَا لِهَذَا صَلَاةً، مَا لِهَذَا صَلَاةً.

[٢٤٩٦-٥] وَحَجَّ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ أَرْبَعِينَ حِجَّةً فَمَا قَرَعَهَا^٦ بِسَوْطٍ.

١. أَنْ: هامش «ج»: «عن».

٢. فقال: هامش «ج»: «قال».

٣. الجمل: ط: «الجمال».

٤. ع: + «تبارك و».

٥. عليهما: ز: ع: «عليه».

٦. قرعها: ق: «ضربها» وفي هامشها كالمثبت.

[٦-٢٤٩٧] وقال الصادق عليه السلام: أَيُّ بَعِيرٍ^١ حُجَّ^٢ عَلَيْهِ ثَلَاثَ سِنِينَ^٣ يُجْعَلُ^٤ مِنْ نَعَمِ الْجَنَّةِ.
وَرُوي: سَبْعَ سِنِينَ.

١. أَيُّ بَعِيرٍ: ع: «إِنَّ بَعِيرًا» وفي هامشها كالمثبت.

٢. حُجَّ: هامش «ب»: «يُحَجَّ».

٣. سِنِينَ: ع، ج، ي، ق، ز، هامش «ب»: «حجج». وفي هامش «ج» و«ي» و«ز» كالمثبت. وبدل

«ثلاث سنين» في هامش «ج»: «سنتين». ٤. يجعل: ع، ق: «جعل».

باب ما جاء في ركوب العقب

[٢٤٩٨-١] روى عليّ بن رثاب عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام ومَرْثَدُ بن أبي مَرْثَد الغَنَوِيّ يُعَقِّبُونَ بَعِيراً بينهم وهم مُنْطَلِقُونَ إلى بَدْر.

باب ثواب من أعان مؤمناً مسافراً

[١-٢٤٩٩] قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أعان مؤمناً مسافراً نفّس الله^١ عنه ثلاثاً وسبعين كُربة، وأجاره^٢ في الدنيا والآخرة من الغمّ والهَمّ، ونفّس عنه كُربة العظيم يومَ يَغصُّ الناسُ بأنفاسهم^٣.
وفي خبر^٤ آخر: حيث يتشاغل^٥ الناس بأنفاسهم.

١. ج: + «تعالى».

٢. هامش «ج»: + «الله».

٣. بأنفاسهم: هامش «ج»: «أنفاسهم».

٤. خبر: ق، ز، ج، هامش «ع»: «حديث». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥. يتشاغل: ع، هامش «ج»: «تشاغل».

باب المروءة^١ في السفر

[٢٥٠٠-١] تَذَاكَّرَ النَّاسُ عِنْدَ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمْرَ الْفُتُوَّةِ، فَقَالَ: تَظُنُّونَ أَمْرَ^٢ الْفُتُوَّةِ بِالْفِسْقِ وَالْفَجْرِ، إِنَّمَا الْفُتُوَّةُ وَالْمَرْوَةُ^٣ طَعَامٌ مَوْضُوعٌ، وَنَائِلٌ مَبْدُولٌ بِشَيْءٍ^٤ مَعْرُوفٍ وَأَذَى^٥ مَكْفُوفٍ، فَأَمَّا تِلْكَ فَشَطَارَةٌ وَفِسْقٌ. ثُمَّ قَالَ: مَا الْمَرْوَةُ^٦؟ فَقَالَ النَّاسُ: لَا نَعْلَمُ. قَالَ: الْمَرْوَةُ وَاللَّهِ أَنْ يَضَعَ^٧ الرَّجُلُ خِوَانَهُ بِفَنَاءِ دَارِهِ، وَالْمَرْوَةُ مَرْوَتَانِ^٨: مَرْوَةٌ^٩ فِي الْحَضَرِ، وَمَرْوَةٌ فِي السَّفَرِ. فَأَمَّا^{١٠} الَّتِي فِي الْحَضَرِ فَتَلَاوَةُ الْقُرْآنِ وَلِزُومُ^{١١} الْمَسَاجِدِ وَالْمَشْيِ مَعَ الْإِخْوَانِ فِي الْحَوَائِجِ وَالنِّعْمَةِ تُرَى عَلَى الْخَادِمِ أَنَّهَا تَسُرُّ الصَّدِيقَ وَتَكْتِبُ^{١٢} الْعَدُوَّ، وَأَمَّا الَّتِي فِي السَّفَرِ فَكَثْرَةُ الزَّادِ وَطَيِّبُهُ وَبَذْلُهُ لِمَنْ كَانَ مَعَكَ وَكَيْفَانُكَ عَلَى الْقَوْمِ أَمْرُهُمْ بَعْدَ مَفَارَقَتِكَ إِيَّاهُمْ وَكَثْرَةُ^{١٣} الْمِزَاحِ فِي غَيْرِ مَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

١. المروءة: ب. ج. ي. ق. ز. «المروءة». ٢. أمر: ع. ز. ق. ب. ج. ي. «أُنْ».

٣. المروءة: ع. ب. ي. ج. ق. ز. «المروءة». ٤. بشيء: هاشم «ج»: «وبشر».

٥. أذى: هاشم «ج»: «أذاء».

٦. المروءة: ع. ب. ج. ز. ي. ق. «المروءة». وكذا في المورد الآتي.

٧. لا: هاشم «ج»: «ما». ٨. يضع: هاشم «ج»: «يصنع».

٩. المروءة مروءتان: ع. ب. ج. ي. ق. ز. «المروءة مروءتان».

١٠. مروءة: ع. ب. ج. ي. ق. ز. «مروءة». وكذا في المورد الآتي.

١١. فأما: ق. «وأما». ١٢. لزوم: هاشم «ج»: «دخول».

١٣. كتبت: ج. «تكتب» وفي هامشها كالمثبت.

١٤. وكثرة: هاشم «ج»: «بكثرة».

ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَالَّذِي بَعَثَ جَدِّي صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِالْحَقِّ^٢ نَبِيًّا، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٣ لَيَرْزُقُ الْعَبْدَ عَلَى قَدَرِ الْمَرْوَةِ^٤، وَإِنَّ الْمَعُونَةَ تَنْزِلُ عَلَى قَدَرِ الْمَوْئِنَةِ^٥، وَإِنَّ الصَّبْرَ يَنْزِلُ عَلَى قَدَرِ شِدَّةِ الْبَلَاءِ.

٢. ز: - «بِالْحَقِّ». ووردت كنسخة بدل في «ب».

٤. المروءة: ز، ق، ع، ب، ي، ج: «المروءة».

١. صلوات: ع، ب، ج، ق، ز: «صلَّى».

٣. عَزَّ وَجَلَّ: ق، ج: «تعالى».

٥. الموائنة: ب، ج، ي، ق، ز: «المؤنة».

باب ارتياد المنازل والأمكنة التي يكره النزول فيها^١

[١-٢٥٠١] روى السَّكُونِيُّ بإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إِيَّاكُمْ وَالتَّغْرِيسَ^٢ (٣٤٦) عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ فَإِنَّهَا مَدَارِجُ^٣ السَّبَاعِ^٤ وَمَأْوَى الْحَيَّاتِ.

[٢-٢٥٠٢] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ نَزَلَ مِنْزَلاً يَتَخَوَّفُ فِيهِ^٥ السَّبْعُ فَقَالَ^٦: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ سَبْعٍ» إِلَّا أَمِنَ مِنْ^٧ شَرِّ ذَلِكَ السَّبْعِ حَتَّى يَزْهَلَ مِنْ ذَلِكَ الْمَنْزِلِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^٨.

١. فيها: ع، هامش «ب»: «عليها». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٢. التَّغْرِيسُ: هامش «ج»: «التَّغْرِيشُ». ٣. مدارج: ع: «مِدْرَاج» وفي هامشها كالمثبت.

٤. السَّبَاعُ: ب: «السَّيْلُ» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فيه: ب، ج، ي، هامش «ق»: «منه». هامش «ب»: «فيه مِنْ». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. فقال: هامش «ج»: «فيقول». ٧. ع، ز: - «مِنْ». ووردت كنسخة بدل في «ق».

٨. ج، ع، ق، ز: - «تعالى».

٣٣٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

يَخْرُجُ يَمْشِي إِنْ لَمْ يَكُنْ عَنْده شَيْءٌ^١. قلت: لَا يَقْدِرُ عَلَى الْمَشْيِ. قال: يَمْشِي وَيَرْكَبُ.
قلت: لَا يَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ. قال: يَخْدُمُ الْقَوْمَ وَيَخْرُجُ مَعَهُمْ.

١. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «شيء».

[٢٥٠٧-١] روى سليمان بن داود المنقري عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لقمان لابنه: إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتهم في أمرك وأمورهم، وأكثر التَّبَسُّم في وجوههم^١، وكُنْ كريماً على زادك بينهم، وإذا^٢ دَعَوَكَ فَأَجِبْهم، وإذا^٣ استعانوا بك فأعِنْهم^٤، واستَعْمِلْ طول الصمت وكثرة الصلاة وسخاء النفس بما معك من دابة أو ماء أو زاد، وإذا استشهدوك على الحق فاشهدْ لهم، واجهدْ رأيك لهم إذا استشاروك، ثم لا تَغْزِمْ حَتَّى تَتَبَّتَ وَتَنْظَرُ^٥، ولا تُحِبْ في مَشُورَةٍ حَتَّى تَقُومَ فيها وتَقْعَدَ وتنام وتَأْكُلَ وتَصَلِّيَ وأنت مستعمل فِكْرَتِكَ وحِكْمَتِكَ في مَشُورَتِكَ، فَإِنَّ مَنْ لَمْ يُحِضْ النصيحة لمن استشاره سَلَّيَهِ اللهُ^٦ رأيه ونَزَعَ^٧ عنه^٨ الأمانة، وإذا رَأَيْتَ أصحابك يَمِشُونَ فامش معهم، وإذا رَأَيْتَهُمْ يَعمَلُونَ فاعمل معهم، وإذا تَصَدَّقُوا وأعطوا قرصاً فأعطِ معهم، واسمَعْ لمن هو أكبر^٩ منك سِتّاً، وإذا أمروك بأمر وسألوك شيئاً فقل: نعم، ولا تقل: لا، فَإِنَّ «لا» عِيٌّ^{١٠} (٣٥٠) ولَوْمْ.

١. وجوههم: ز: «وجوههم».

٢. وإذا: ج، ز، هامش «ب»: «وإن». ب: «فإن» وفي هامشها أيضاً كالمثبت.

٣. استعانوا بك فأعِنْهم: هامش «ب»: «استعانوا بك فأعِنْهم».

٤. تَتَبَّتَ وَتَنْظَرُ: ع: «تَتَبَّتَ فَتَنْظَرُ».

٥. ونزع: ع: «فنزعه».

٦. عنه: ق، ع، هامش «ب» و«ج»: «منه».

٧. أكبر: هامش «ج»: «أكثر».

٨. عِيٌّ: ز، ب، ج: «عِيٌّ» وفي هامشها كالمثبت.

٩. وإذا: ي: «فإذا».

١٠. نسخة بدل من «ج»: «عَزَّ وَجَلَّ».

وإذا تَحَيَّرْتُمْ فِي الطَّرِيقِ فَانْزِلُوا، وَإِذَا شَكَكْتُمْ فِي الْقَصْدِ فَيَقُفُوا وَتَأَمَّرُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمْ شَخْصاً وَاحِداً فَلَا تَسْأَلُوهُ عَنْ طَرِيقِكُمْ وَلَا تَسْتَرْشِدُوهُ، فَإِنَّ الشَّخْصَ الْوَاحِدَ فِي الْفَلَاةِ مُرِيبٌ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عَيْنَ اللَّصُوصِ أَوْ يَكُونَ هُوَ الشَّيْطَانُ الَّذِي حَيَّرَكُمْ، وَاحْذَرُوا الشَّخْصَيْنِ أَيْضاً إِلَّا أَنْ تَرَوْا مَا لَا أَرَى^٢، فَإِنَّ الْعَاقِلَ إِذَا أَبْصَرَ بَعِينَهُ شَيْئاً عَرَفَ الْحَقَّ مِنْهُ، وَالشَّاهِدُ يَرَى مَا لَا يَرَى الْغَائِبَ.

يَا بُنَيَّ، إِذَا جَاءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَلَا تُؤَخِّرْهَا لَشَيْءٍ، صَلَّهَا وَاسْتَرَخَّ مِنْهَا فَإِنَّهَا دَيْنٌ، وَصَلَّ^٣ فِي جَمَاعَةٍ وَلَوْ عَلَى رَأْسِ رُجٍّ^(٣٥١)، وَلَا تَنَامَنَّ عَلَى دَابَّتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ سَرِيعٌ فِي دَبْرِهَا^(٣٥٢)، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الْحُكَمَاءِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ^٤ فِي حِمْلٍ^٥ يُمَكِّنُكَ السَّتَمَدُّ لِاسْتِرْخَاءِ الْمَفَاصِلِ، وَإِذَا قَرُبْتَ مِنَ الْمَنْزِلِ فَانْزِلْ عَنْ دَابَّتِكَ وَابْدَأْ بَعْلُفَهَا قَبْلَ نَفْسِكَ فَإِنَّهَا نَفْسُكَ، وَإِذَا أَرَدْتَ النُّزُولَ فَاعْلَمْ أَنَّ الْإِصْبَاعَ مِنْ بَقَاعِ الْأَرْضِ بِأَحْسَنِهَا لُوناً وَأَلْيَنَهَا تَرَبَةً وَأَكْثَرَهَا عُشْباً، فَإِذَا^٦ نَزَلْتَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ، وَإِذَا أَرَدْتَ قِضَاءَ حَاجَتِكَ فَأَبْعِدِ الْمَذْهَبَ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا ارْتَحَلْتَ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ وَدِّعِ الْأَرْضَ الَّتِي حَلَلْتَ بِهَا وَسَلِّمْ عَلَيْهَا وَعَلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لِكُلِّ بَقْعَةٍ أَهْلاً مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَأْكُلَ طَعَاماً حَتَّى تَبْدَأَ فَتَصَدَّقَ^٨ مِنْهُ فَافْعَلْ.

وَعَلَيْكَ^(٣٥٣) بِقِرَاءَةِ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا دُمْتَ رَاكِباً، وَعَلَيْكَ بِالتَّسْبِيحِ مَا دُمْتَ عَامِلاً عَمَلًا، وَعَلَيْكَ بِالِدَعَاءِ مَا دُمْتَ خَالِيًا. وَإِيَّاكَ وَالسَّيْرَ^٩ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَسِرَّ فِي^{١٠} آخِرِهِ، وَإِيَّاكَ وَرَفَعَ الصَّوْتِ فِي مَسِيرِكَ.

١. ب. ع. ج. ي. ق. ز. - «أَنْ».

٢. أرى: هامش «ج»: «رأى».

٣. وصل: ق: «فصل».

٤. تكون: ي. ق: «يكون».

٥. محمل: ج: «محل» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ق: - «من».

٧. فإذا: ع. هامش «ج»: «وإذا».

٨. فتصدق: ب: «فتصدق».

٩. السير: هامش «ج»: «المسير».

١٠. وسر في: ع: «إلى».

باب دعاء الضال عن الطريق

[٢٥٠٨-١] روى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام^١ قال:
 إِذَا ضَلَلْتَ عَنِ الطَّرِيقِ فَتَادِ: «يَا صَالِح - أَوْ: يَا أَبَا صَالِح - أُرْشِدُونَا إِلَى الطَّرِيقِ
 يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ».

[٢٥٠٩-٢] وروى أَنَّ الْبَرَّ مُوَكَّلٌ بِهِ صَالِحٌ، وَالْبَحْرُ مُوَكَّلٌ بِهِ حَمْزَةٌ.

١. هامش «ج»: «أَنَّهُ».

[١٨٨]

باب القول عند نزول المنزل

(١-٢٥١٠) قال النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي، إذا نزلت منزلاً فقل: «اللهم أنزلني منزلاً مباركاً وأنت خير المنزلين» تُرْزَقَ خيرُه، ويُدْفَعَ عنك شرُّه.

باب القول عند دخول مدينة أو قرية

[٢٥١١-١] كان في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي، إذا أردت مدينة أو قرية فقل حين تُعائنها: «اللهم إني أسألك خيرها، وأعوذ بك من شرها. اللهم حببنا إلى أهلها، وحبب صالحها إلينا»^١.

١. إلينا: ع، هامش «ب»: «علينا».

باب الموت في الغربة

[٢٥١٢-١] روى الحسن بن محبوب عن أبي محمد الواشي^١، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من مؤمن يموت في أرض غربة تغيب^٢ عنه فيها بواكيه إلا بكته بقاع الأرض التي كان يعبد الله عز وجل^٣ عليها، وبكته أثوابه، وبكته أبواب السماء التي كانت^٤ يصدع فيها عمله، وبكاه المَلَكُانِ الموكلان به.

[٢٥١٣-٢] وقال^٥ عليه السلام: إنَّ الغريب إذا حضره الموت التفتَ يمينه ويسرة ولم^٦ يَزِ أحدًا رفع رأسه، فيقول الله عز وجل^٧: إلى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ إلى مَنْ هو خير لك مِنِّي؟ وعزِّي وجلالي، لئن أُلْقَيْتُكَ عن عُقْدَتِكَ لَأُصَيِّرَنَّكَ في^٨ طاعتي، ولئن قَبَضْتُكَ لَأُصَيِّرَنَّكَ إلى كرامتي.

١. الواشي: ق، ج، ب: «الوانسي» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ج»: «الواشي».

٢. تغيب: ب، ي، ز، ق: «يغيب».

٣. عز وجل: ج، ق: «تعالى».

٤. عليها: هامش «ج»: «فيها».

٥. هامش «ج»: «الصادق».

٦. ولم: هامش «ب»: «فلم».

٧. عز وجل: ب، ز، ج، ق: «جل جلاله».

٨. في: ب، ز، ق، ي، ز: «وإن».

باب تهنئة القادم من الحج

[٢٥١٤-١] قال الصادق عليه السلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَقُولُ لِلْقَادِمِ مِنْ مَكَّةَ: قَبِلَ اللَّهُ مِنْكَ^١، وَأَخْلَفَ عَلَيْكَ^٢ نَفَقَتَكَ^٣، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ^٤.

١. قبل: هامش «ج»: «يقبل».

٢. منك: هامش «ج»: «منكم».

٣. عليك: هامش «ج»: «عليكم».

٤. نفقتك: هامش «ج»: «نفقتكم» و«نعمتك».

٥. ذنبك: هامش «ج»: «ذنوبك» و«ذنوبكم».

[١٩٢]

باب ثواب معانقة الحاج

[١-٢٥١٥] في رواية أبي الحسين الأسدي رضي الله عنه قال: قال الصادق عليه السلام: من عانق حاجاً بِغُبَارِهِ كان كأنما استلَمَ^١ الحجر الأسود.

١. استلم: ز: «استلم»!

باب النوادر

[٢٥١٦-١] رُوِيَ عَنْ جَابِر^١ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلُهُ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً إِذَا جَاءَ مِنَ الْغَيْبَةِ حَتَّى يُؤْذِنَهُمْ.

[٢٥١٧-٢] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ سَفَرَهُ فَلْيُسْرِعِ الْإِيَابَ إِلَى أَهْلِهِ.

[٢٥١٨-٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَيْرُ الْمَنَازِلِ يُنْفِذُ الزَّادَ وَيُسِيءُ الْأَخْلَاقَ وَيُخْلِقُ الثِّيَابَ، وَالسَّيْرُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ.

[٢٥١٩-٤] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلُهُ: إِذَا ضَلَلْتُمْ^٢ الطَّرِيقَ فَتَيَّامُوا.

[٢٥٢٠-٥] وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ عَلَى ذُرْوَةِ كُلِّ جِسْرٍ^٣ شَيْطَاناً^٤، فَإِذَا انْتَهَيْتَ إِلَيْهِ فَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ» يَزْخُلْ عَنْكَ.

[٢٥٢١-٦] وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: أَنَا ضَامِنٌ لِمَنْ خَرَجَ يُرِيدُ سَفَرًا مُعْتَمِئًا^٥ تَحْتَ حَنَكِهِ ثَلَاثًا أَلَّا يُصِيبَهُ السَّرَقُ^٦ وَالْغَرَقُ^٧ وَالْحَرَقُ^٨.

١. روي عن جابر: ع، هامش «ج»: «روى جابر». ووردت «عن» كنسخة بدل في «ب».

٢. نسخة بدل من «ب» + «عن».

٣. جسر: هامش «ج»: «جبل».

٤. عليهما: ز، ع، ق: «عليه».

٥. معتمئاً: ج، هامش «ب»: «متعماً». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٦. السرقة: ز، ع، ب، ق، هامش «ج»: «الشَّرْقُ». ٧. هامش «ج»: «+ لا».

٨. هامش «ج»: «+ لا». ٩. الغرق والحرقة: ي، ق: «الغرق والغرق».

باب توفير الشعر للحج والعمرة

[٢٥٢٢-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الحج أشهر معلومات: شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، ومن^١ أراد الحج وفَرَ شَعْرَهُ إذا نظر إلى هلال ذي القعدة، ومن أراد العمرة وفَرَ شَعْرَهُ شهراً. وقد يُجزي^٢ الحاج بالرخص أن يُوفَرَ شَعْرَهُ شهراً، روى ذلك هشام بن الحَكَم وإسماعيل بن جابر عن الصادق عليه السلام، ورواه إسحاق بن عمار عن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما^٣ السلام.

[٢٥٢٣-٢] وروى عن سماعة قال: سألتُه عن الحِجامة وحَلَقِ القفا في أشهر الحج؟ قال: لا بأس، ولا بأس بالتُّورَة والسَّوَاك.

١. ومن: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فمن».

٢. يجزي: ع، هامش «ج»: «يخرج». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. عليهما: ي، ق، ع: «عليه».

باب مواقيت الإحرام

[٢٥٢٤-١] روى عُبَيْدُ اللَّهِ^١ بنَ عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: الإحرام من مواقيت خمسة وَقَّتْهَا رسول الله صلى الله عليه وآله، لا ينبغي لحاجٍّ ولا معتمرٍ أن يُحرِمَ قبلها ولا بعدها، وَقَّتَ لأهل المدينة ذا الحليفة وهو^٢ مسجد الشجرة^٣ (٣٥٥)، كان يصلي فيه ويفرض^٤ الحج، فإذا خرج من المسجد فسار^٥ واستوثق به البئداء حين يُحاذي^٦ الميل الأول أحرم. وَقَّتَ لأهل الشام الجحفة^٧ (٣٥٦)، وَقَّتَ لأهل نجد العقيق^٨ (٣٥٧)، وَقَّتَ لأهل الطائف قرن المنازل^٩ (٣٥٨)، وَقَّتَ لأهل اليمن يلملم^{١٠} (٣٥٩)، ولا ينبغي لأحد أن يرغب عن مواقيت رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٢٥٢٥-٢] وفي رواية رِفاعَةَ بن موسى عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: وَقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وآله العقيق لأهل نجد، وقال: هو وقت لما أنجذت الأرض^{١١} (٣٦٠) وأنتم منهم^{١٢}. وَقَّتَ لأهل الشام الجحفة، ويقال لها: مَهْيَعَةٌ^{١٣}.
[٢٥٢٦-٣] وروى معاوية بن عمار عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: يُجْزِيكَ إذا لم تُعْرِفِ العقيق أن تسأل الناس والأعراب^{١٤} عن ذلك.

١. عُبَيْدُ اللَّهِ: ي، ز: «عبد الله».

٢. هو: ز، ع، ق: «هي» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. ق: + «و».

٤. يفرض: هامش «ج»: «يفرض».

٥. فسار: ز، ب، ج، ي: «وسار». ق: «و صار».

٦. ب، ز: + «في».

٧. منهم: هامش «ج»: «فيهم».

٨. مهيعة: ب، ج، ي، ز: «المهيعة».

٩. الأعراب: هامش «ج»: «الأعراف».

٣٤٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٤-٢٥٢٧] وقال الصادق عليه السلام: **أَوَّلُ الْعَقِيقِ بَرِيدُ السَّبْعَةِ** ^(٣١١)، وهو **بَرِيدٌ** من دون **بَرِيدِ غَمْرَةٍ**.

[٥-٢٥٢٨] وقال الصادق عليه السلام: **وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ الْعَقِيقَ، وَأَوَّلَهُ الْمَسْلُخُ^١ وَوَسَطُهُ غَمْرَةُ** ^(٣١٢) **وَأَخْرَهُ ذَاتُ عِرْقٍ، وَأَوَّلُهُ أَفْضَلُ.**
ولا **يَجُوزُ** الإحرام قبل بلوغ الميقات، ولا **يَجُوزُ** تأخيرُه عن الميقات **إِلَّا لَعَلَّةٍ** أو **تَقِيَّةٍ**.

وإذا كان الرجل **غَلِيلاً** أو **أَتَقَى** فلا بأس بأن **يُؤَخَّرَ** الإحرام إلى ذاتِ عِرْقٍ.
[٦-٢٥٢٩] وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن رجل من أهل المدينة **أَحْرَمَ** من **الْجُحْفَةِ**؟ فقال: لا بأس.

[٧-٢٥٣٠] وروى عن أبي بصير ^(٣١٣) قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: **إِنَّا نُرَوِّى بِالْكُوفَةِ أَنَّ عَلِيّاً عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ مِنْ تَمَامِ حَجِّكَ إِحْرَامَكَ مِنْ دُوَيْرَةِ أَهْلِكَ.**
فقال: سبحان الله! لو كان كما يقولون^٢ لما^٣ **تَمَتَّعَ** رسول الله صلى الله عليه وآله بشيابه إلى الشجرة.

[٨-٢٥٣١] وسأل **مَيْسَرَ**^٤ الصادق عليه السلام عن رجل **أَحْرَمَ** من العقيق و**آخَرَ** **أَحْرَمَ** من الكوفة، أيها أفضل عملاً؟ فقال: يا **مَيْسِرُ**، **تُصَلِّيَ** العصر أربعاً أفضل أو **تُصَلِّيَهَا** ستاً؟ فقلت: **أُصَلِّيَهَا** أربعاً. قال: فكَذَلِكَ^٥ **سَنَةِ** رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل من غيرها.

[٩-٢٥٣٢] وسُئِلَ الصادق^٦ عليه السلام عن رجل **مَنْزَلَهُ خَلْفَ الْجُحْفَةِ** من أين **يُحْرِمُ**؟ قال: من منزله.

١. المسلخ: ج: «المسلخ» وفي هامشها كالمثبت.

٢. يقولون: ج: «يقولون». ٣. لما: ب، ج، ز: «ما».

٤. ميسر: ق: «ميسرة». وكذا في المورد الآتي. ٥. فكَذَلِكَ: ع: «وكذلك».

٦. ع، ب، ق، ز: «الصادق».

[٢٥٣٣-١٠] وفي خبر آخر: من كان منزله دون^١ المواقيت ما بينها وبين مكة فعليه أن يُحَرِّمَ من منزله.

[٢٥٣٤-١١] وروى^٢ الحسن بن محبوب عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أقام بالمدينة وهو يريد الحج شهراً أو نحوه ثم بدا له أن يخرج في غير طريق المدينة فإذا كان حذاء الشجرة والبيداء مسيرة ستة أميال فليحرم منها.

٢. نسخة بدل من «ب»: + «عن».

١. منزله دون: ق: «دون منزله».

باب التَّهْنِئَةِ لِلْإِحْرَامِ

[٢٥٣٥-١] روى معاوية^١ بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا انتهيت إلى العقيق من قبَلِ العراقِ أو إلى وقت من هذه المواقيت وأنت تُريدُ الإحرام - إن شاء الله^٢ - فانتِفِْ إبطِيكَ، وَقَلِّمْ أَظْفَارَكَ، واطْلِي عَانَتَكَ، وَخُذْ مِنْ شَارِبِكَ، وَلَا يَضُرُّكَ بَأْيٌ ذَلِكَ بَدَأَتْ، ثُمَّ اسْتَكَ وَاغْتَسِلْ، وَالسَّسْ ثَوْبِيكَ، وَلِيَكُنْ^٣ فَرَاغُكَ مِنْ ذَلِكَ - إن شاء الله تعالى^٤ - عند زوال الشمس، وإن لم يكن ذلك عند زوال الشمس فلا يَضُرُّكَ إِلَّا أَنْ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَكُونَ^٥ عند زوال الشمس.

[٢٥٣٦-٢] وروى معاوية بن وهب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام - ونحن بالمدينة - عن التَّهْنِئَةِ لِلْإِحْرَامِ^٦؟ فقال: اطلُ بالمدينة وَتَجَهَّزْ بِكُلِّ مَا تُرِيدُ، وَاغْتَسِلْ إِنْ شِئْتَ، وَإِنْ شِئْتَ اسْتَمْتَعْتَ بِقَمِيصِكَ حَتَّى تَأْتِيَ مَسْجِدَ الشَّجَرَةِ.

[٢٥٣٧-٣] وسأل^(٣٤) معاوية بن عمار عن الرجل يطلي قبل أن يأتي الوقت بسَتْ لَيْالٍ؟ قال^٨: لَا بِأَسْ بِهِ^٩.

١. معاوية ي: «محمَّد» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ب: + «تعالى». ٣. وليكن: هامش «ج»: «فليكن».

٤. ي، ز، ع: - «تعالى». ٥. ج، نسخة بدل من «ب»: + «ذلك».

٦. ع، هامش «ج»، نسخة بدل من «ب»: + «عن».

٧. للإحرام: ق: «بالإحرام». ٨. قال: هامش «ج»: «فقال».

٩. ع، ب، ق، ز: - «به». ووردت كنسخة بدل في «ج».

وسأله عن الرجل يطلي قبل أن يأتي مكة سبع ليالٍ^١ أو ثمان ليالٍ؟ قال: لا بأس به.

[٢٥٣٨-٤] وروى^٢ علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، قال: سألت رجل أبا عبد الله عليه السلام وأنا حاضر، فقال: إذا طليت للإحرام الأول كيف لي أن أصنع في الطلّة الأخيرة، وكم حدّ ما بينها؟ فقال: إن كان بينها جُمعتان خمسة عشر يوماً فاطل.

[٢٥٣٩-٥] وروى^٣ ابن أبي عمير عن هشام بن سالم، قال: أرسلنا إلى أبي عبد الله عليه السلام ونحن جماعة بالمدينة: أأنا نريد أن نُودّعَكَ. فأرسل إلينا أبو عبد الله عليه السلام^٤ أن اغتسلوا بالمدينة، فأني أخاف أن يعزّ الماء عليكم بذي الحليفة، فاغتسلوا^٥ بالمدينة^(١٣٥) والبسوا ثيابكم التي تحرّمون فيها، ثمّ تعالوا فردى ومثاني^٦. قال: فاجتمعنا^٧ عنده، فقال له ابن أبي يعفور^٨: ما تقول في دهنه بعد الغسل للإحرام؟ فقال: قبل وبعد ومع ليس به بأس.

قال: ثمّ دعا بقارورة باني سليخة ليس فيها شيء، فأمرنا فادّهنّا منها، فلمّا أردنا أن نخرج قال: لا عليكم أن تغتسلوا إن وجدتم ماء إذا بلغت ذاك الحليفة. [٢٥٤٠-٦] وسأله محمد الحلبي عن دهن الخيري^(١٣٦) والبنفسج أندهن به إذا أردنا أن نحرم؟ قال: نعم.

وسأله عن الرجل يغتسل بالمدينة لإحرامه^٩؟ فقال: يُجزيه ذلك

١. ق، ز، ي، ج، ب، ع: - «ليال».

٢. ز: + «عن».

٣. ع: - «أبو عبد الله عليه السلام».

٤. هامش «ج»: + «عن».

٥. فاغتسلوا: ع: «اغتسلوا».

٦. مثاني: ق، ز، هامش «ب»: «مثنى». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. فاجتمعنا: هامش «ج»: «ثمّ اجتمعنا».

٨. هامش «ج»: + «و».

٩. للإحرام: ق: «في الإحرام».

١٠. الخيري: ق، ي، ع، ب، ج: «الحنّاء» وفي هامشها كالمثبت. ز، هامش «ق»: «الحنى».

١١. لإحرامه: هامش «ج»: «للإحرام».

من الغسل بذی الحلیفة.

[٢٥٤١-٧] و^١ روی معاوية بن عمار عنه علیه السلام^٢ قال: الرجل یدهن بأي دهن شاء إذا لم یکن فیہ مسك ولا عنبر ولا زعفران ولا وُزْء^(٣٧) قبل أن یغتسل للإحرام. قال: ولا تُجَمَّرُ ثوباً لإحرامك.

[٢٥٤٢-٨] وروی القاسم بن محمد الجوهري عن علي بن أبي حمزة، قال: سألت عن الرجل یدهن بدهن فيه طيب، وهو يريد أن یحرم؟ فقال: لا تدهن^٣ حين تريد أن تحرم بدهن فيه مسك ولا عنبر یبقی ریحہ^٤ فی رأسك^٥ بعد ما تحرم، وأدهن بما شئت من الدهن حين تريد أن تحرم قبل الغسل وبعده، فإذا أحرمت فقد حرم عليك الدهن حتى تحلل.

[٢٥٤٣-٩] وروی حماد عن حریز، عن أبي عبد الله علیه السلام أنه كان لا يرى بأساً بأن تكتحل المرأة وتدهن وتغتسل بعد هذا كله للإحرام. [٢٥٤٤-١٠] وفي رواية جميل أنه قال^٦: غسل يومك یجزیک لليلتك، وغسل ليلتك یجزیک لیومك.

[٢٥٤٥-١١] وسئل أبو جعفر علیه السلام عن رجل اغتسل لإحرامه ثم قلم أظفاره؟ قال: یسحها بالماء، ولا یعيد الغسل.

ولا بأس أن یغتسل الرجل بكرة^٧ ومیحرمة عشیة. وإن لبست ثوباً من قبل أن تلبي فانزع من فوق وأعد الغسل ولا شيء عليك، وإن لبسته^٨ بعد ما لبست فانزع من أسفل وعليك دم شاة، وإن كنت جاهلاً فلا شيء عليك.

١. ع: - «و». ٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٣. تدهن: ع: «يدهن».

٤. یبقی ریحہ: ز: «تبقى ریحہ» ع، ي، ق، هامش «ج»: «تبقى رائحته». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. رأسك: ب، ج، هامش «ع»: «رأسه». وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.

٦. ج: + «إن». ٧. لبسته: ع: «لبست».

وإذا اغتسل الرجل للإحرام فلا بأس أن يمسح رأسه بمُندِيلٍ وإزار. وإذا اغتسل الرجل للإحرام^١ ثم نام قبل أن يُحرّم فعلية إعادة الغسل استحباباً.

[١٢-٢٥٤٦] لأنه قد روى العيصُ بن القاسم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن الرجل يَغْتَسِلُ للإحرام بالمدينة وَيَلْبَسُ ثَوْبَيْنِ، ثُمَّ يَنَامُ قبل أن يُحرّم؟ قال: ليس عليه غسل.

ومن اغتسل أوّل الليل ثم أحَرَمَ آخر الليل أجزأه غسله.

١. ي: - «فلا بأس أن يمسح رأسه ... للإحرام».

باب وجوه الحاج

[١-٢٥٤٧] روى منصور^١ الصَّيْقَل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الحاجّ عندنا على ثلاثة أوجه: حاجٌّ متمتع، وحاجٌّ مفردٌ للحجّ، وسائقٌ للهدي^٢، والسائق هو القارن. ولا يجوز لأهل مكة ولا^٣ حاضريها التمتع بالعمرة إلى الحجّ، وليس لهم إلا القرآن أو^٤ الأفراد لقول الله عز وجل^٥: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ ثم قال بعد ذلك^٦: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^٧ وحَدُّ حاضري المسجد الحرام أهل مكة وحواليها على ثمانية وأربعين ميلاً، ومن كان خارجاً من هذا الحد فلا يحجُّ إلا متمتعاً بالعمرة إلى الحجّ، ولا يقبلُ الله غيره.

[٢-٢٥٤٨] وروى ابن بكير عن زرارة قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: مَنْ طَافَ بالبيت وبالصفا والمروة^٨ أحلَّ إن أحبَّ أو كره، إلا من اعتَمَرَ في عامه ذلك أو ساقٍ الهدي وأشعره^٩ وقَلَّده^[٣٨].

[٣-٢٥٤٩] وروى ابن أذينة عن زرارة قال: جاء رجل إلى أبي جعفر عليه السلام وهو

١. ع، ب، ج، ق، ز: «ابن».

٢. وسائق للهدي: هامش «ج»: «والحاج السائق للهدي».

٣. ع، ب، ي، ق، ز: - «لا». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٤. أو: ق، ي، ز: «و».

٥. عز وجل: ي، ق: «تعالى».

٦. ب: - «ذلك».

٧. البقرة: ١٩٦.

٨. المروة: ع: «بالمروة».

٩. و: ج، ق، ع: «أو».

خلف المَقَام، فقال^١: إني قَرَنْتُ بين حَجَّةٍ وعمرَةٍ. فقال له: هل طُفْتُ بالبيت؟ فقال^٣: نعم^{١٣٩}. قال^٤: هل سَقَتَ الهَدْيَ، قال^٥: لا^٦. فأخذ^٧ أبو جعفر عليه السلام بِشَعْرِهِ ثُمَّ قال: أَحَلَلْتُ وَاللَّهِ.

[٢٥٥٠-٤] وروى أبو أيوب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أحدهم يَفِرُّ وَيُسُوْقُ فَأَذَعَهُ عَقوبَةُ بَمَا^٨ صَنَعَ.

[٢٥٥١-٥] وروى عن يعقوب بن شُعَيْب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام^٩: الرجل يُحْرِمُ^{١٠} بِحَجَّةٍ^{١١} وعمرَةٍ وَيُنْشِئُ^{١٢} العمرَةَ، أَيَتَمَتَّعُ^{١٣}؟ قال: نعم.

[٢٥٥٢-٦] و^{١٣} روى إسحاق بن عَمَّار عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجلٌ يُفَرِّدُ الْحَجَّ فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ يَبْدُو لَهُ أَنْ يَجْعَلَهَا عَمْرَةً. فقال: إن كان لَبَّى بعد ما سعى قبل أن يُقَصِّرَ فلا مُتَعَةَ له.

[٢٥٥٣-٧] وكتب علي بن مُيَسَّر^{١٤} إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام يسأله عن رجل اعتمر في شهر رمضان ثُمَّ حَصَرَ الْمَوْسِمَ، أَيُحْجُ^{١٥} مَفْرِداً لِلْحَجِّ أَوْ يَتَمَتَّعُ^{١٦} أَتَيْهَا أَفْضَلَ؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٧} إِلَيْهِ: يَتَمَتَّعُ.

[٢٥٥٤-٨] و^{١٨} روى حَفْصُ بْنُ الْبُخْتَرِيِّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المتعة والله

١. هامش «ج»: + «له».
٢. بالبيت: هامش «ع»: «بالليل».
٣. فقال: هامش «ج»: «قال».
٤. قال: ق، هامش «ج»: «فقال».
٥. قال: هامش «ج»: «فقال».
٦. ي، ع: + «قال».
٧. فأخذ: ج: «فأخذه».
٨. بَمَا: ز: «ما». هامش «ع»: «عَمَّا».
٩. ب: - «عليه السلام».
١٠. يُحْرِمُ: ج: - «يحرّم».
١١. بِحَجَّةٍ: ج: «بحج».
١٢. يَنْشِئُ: ع، هامش «ب»: «ينسى».
١٣. ع: - «و».
١٤. مَيَسَّرَ: هامش «ج»: «جعفر».
١٥. أَيُحْجُ: ب، ع، ج، ي، ق، ز: «يحج».
١٦. يَتَمَتَّعُ: هامش «ج»: «متمتعاً».
١٧. عَلَيْهِ السَّلَامُ: ع، ب، ج، ي، ز: - «عليه السلام».
١٨. ع: - «و».

أفضل، وبها نَزَلَ القرآن وَجَرَتْ السَّنةُ إلى يوم القيامة^١.

[٢٥٥٥-٩] وروى الحَلْبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال ابن عباس: دَخَلَتْ العمرة في الحجِّ إلى يوم القيامة.

[٢٥٥٦-١٠] وسأل أبو أيوب إبراهيم بن عثمان الحَرَّاز أبا عبد الله عليه السلام: أيُّ أنواع الحجِّ أفضل؟ فقال: المتعة، وكيف يكون شيء أفضل منها ورسول الله صَلَّى الله عليه وآله يقول: لو استقبلتُ من أمري ما استَدْبِرْتُ لَفَعَلْتُ كما فعل الناس.

والمتمتعُّ هو الذي يَحُجُّ في أشهر الحجِّ وَيَقْطَعُ التلبية إذا نَظَرَ إلى بيوت مكة، فإذا دخل مكة طَافَ بالبيت سبعاً، وصَلَّى ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام، وسعى بين الصفا والمروة سبعاً، وقَصَرَ وأَحْلَّ، فهذه عمرة يَتِمَّتْ بِهَا من الثياب والجِماع والطَّيب وكلِّ شيء يَحْرُمُ على المَحْرَمِ إلَّا الصيد لَأنَّه حرام على المحلِّ في الحرم وعلى المَحْرَمِ في الحِلِّ والحرم، وَيَتِمَّتْ بِمَا سِوَى ذلك إلى الحجِّ.

والحجُّ ما يكون بعد يوم التَّروِيَةِ من عَقْدِ الإحرام الثاني بالحجِّ المفرد، والخروج إلى منى ومنها إلى عرفات، وقطع التلبية عند زَوَالِ الشمس يوم عرفة والجمع فيها بين الظهر والعصر بأذان واحد وإقامتين، والوقوف بها إلى غروب الشمس، والإفاضة إلى المشعر الحرام والجمع بين المغرب والعشاء بها بأذان واحد وإقامتين، والبيَّتوتُ بها والوقوف بها بعد الصبح إلى أن تَطْلُعَ الشمس على جَبَلِ ثَبِيرٍ^(٣٧١)، والرجوع إلى منى، والذبح والخلْق والسَّرمي، ودخول مسجد الحَضباء^٣ والاستلقاء فيه على القفا، وزيارة البيت وطواف الحجِّ وهو طواف الزيارة، وطواف النساء، فهذه صفة المتمتعِّ بالعمرة إلى الحجِّ.

والمتمتعُّ عليه ثلاثة أطواف بالبيت: طواف للعمرة^٤، وطواف للحجِّ^٥، وطواف

١. ج: - «إلى يوم القيامة».

٢. ب: - «صلى الله عليه وآله».

٣. الحَضباء: هامش «ج»: «الحصبة».

٤. للعمرة: هامش «ج»: «العمرة».

٥. للحجِّ: هامش «ج»: «الحج».

للنساء^١، وسَعْيَانِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ^٢.

وَعَلَى الْقَارِنِ وَالْمَفْرِدِ طَوَافَانِ بِالْبَيْتِ وَسَعْيَانِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ^٣، وَلَا يَحِلَّ أَنْ يَمُضِيَانَ عَلَى إِحْرَامِهِمَا الْأَوَّلِ، وَلَا يَقْطَعَانَ التَّلْبِيَةَ إِذَا نَظَرَا إِلَى بَيْوتِ مَكَّةَ كَمَا يَفْعَلُ الْمَتَمِّعُ بِالْعِمْرَةِ، وَلَكِنَّهَا يَقْطَعَانِ التَّلْبِيَةَ يَوْمَ عَرَفَةَ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

وَالْقَارِنُ وَالْمَفْرِدُ صَفْتَاهُمَا وَاحِدَةٌ إِلَّا أَنَّ الْقَارِنَ يَفْضَلُ عَلَى الْمَفْرِدِ بِسِيَاقِ الْهَدْيِ.

[٢٥٥٧-١١] وَرَوَى دُرُسْتُ عَنْ^٥ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ إِخْوَانِي^٦

عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا نُرِيدُ الْحَجَّ وَبَعْضُنَا صَرُورَةٌ. فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧: عَلَيْكُمْ بِالْتَّمُّعِ فَإِنَّا لَا نَتَّقِي أَحَدًا فِي التَّمُّعِ بِالْعِمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَاجْتِنَابِ الْمُسْكَرِ وَالْمَسْحِ عَلَى الْحُقْفَيْنِ.

٢. ذَكَرْنَاهُ: ع، ج، ق: «ذَكَرْنَا».

٤. هَامِش «ج»: «و».

٦. إِخْوَانِي: ع، ج: «إِخْوَتِي» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١. لِلنِّسَاءِ: هَامِش «ج»: «النِّسَاء».

٣. هَامِش «ج»: «كَمَا ذَكَرْنَاهُ».

٥. عَنْ: هَامِش «ج»: «ابْن».

٧. ع: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

باب فرائض الحج

فرائض الحج سبع^١: الإحرام، والتَّلبُّيات^٢ الأربع التي يُلبّي بها^٣ سراً، وهي^٤:
 «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ^٥ لا شريك لك لَبَّيْكَ، إِنَّ الحمد والنعمة لك والمُلْكُ،
 لا شريك لك»، والطواف بالبيت، والركعتان عند مقام إبراهيم عليه السلام، والسعي
 بين الصفا والمروة، والوقوف بالمشعر الحرام، والهدي للمتمتع^٦.
 [٢٥٥٨-١] وقال الصادق عليه السلام: والوقوف بعرفة سنةً وبالمشعر فريضة، وما
 سوى ذلك من المناسك سنة.

١. سبع: ق، هامش «ج»: «سبعة».

٢. التلبّيات: ع، ز، ب، ي: «التلبية» وفي هامشها كالمثبت.

٣. بها: ع، هامش «ج»: «بهنّ».

٤. هي: هامش «ج»: «هنّ».

٦. للمتمتع: هامش «ج»: «للمتمتع».

٧. ع، ب، ج، ي، ق: - «و».

[١٩٩]

باب ما جاء فيمن حجَّ بمالٍ حرام

[٢٥٥٩-١] روي عن الأئمة عليهم السلام أنهم قالوا: مَنْ حجَّ بمالٍ حرام نُودِيَ عند

التلبية: لا لبيك عبدي ولا سَعْدَيْكَ.

باب عقد الإحرام وشرطه ونقضه^١ والصلاة له

[٢٥٦٠-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا يكون إحرام إلا في دُبُر صلاة مكتوبة أو نافلة، فإن كانت مكتوبة أحرمت في دُبُرِها بعد التسليم، وإن كانت نافلة صليت ركعتين وأحرمت في دُبُرِها، فإذا^٢ انقُلت من الصلاة فاحمد الله عز وجل وأثنى عليه وصل على النبي صلى الله عليه وآله وتقول: «اللهم إني أسألك أن تجعلني ممن استجاب لك وأمن بوعدك وأتبع أمرك، فأني عبدك وفي قبضتك، لا أوقى^٣ إلا ما وقيت، ولا آخذ إلا ما أعطيت، وقد ذكرت الحج فأسألك أن تغفر لي عليه على كتابك وستة نبيك صلى الله عليه وآله^٤ وتُقَوِّني على ما ضَعُفْتُ عنه^٥، وتَسَلِّمَ^٦ مَنِّي مناسكي في يسر منك وعافية، واجعلني من وفدك الذين^٨ رَضِيت وارتَضيتَ وسمَّيتَ وكتبتَ^٩. اللهم إني خرجت من شقة بعيدة، وأنفقت مالي ابتغاء مرضاتك. اللهم فتمم لي حجي^{١٠}. اللهم إني أريد التمتع بالعمرة إلى الحج على كتابك وستة نبيك صلواتك عليه وآله، فإن عَرَضَ لي عارض يُخَسِّسني فحلني حيث

١. نقضه: ع: «نقضه».

٢. فإذا: ق: «وإذا».

٣. أوقى: ع: هامش «ج» و«ي»: «واقى».

٤. ج، ي، ز، ق: - «صلى الله عليه وآله».

٥. عنه: هامش «ج»: «منه».

٦. تسلم: ع، ب، هامش «ج»: «تسلم». وفي هامش «ب» كالمثبت: ي: «تسلم».

٧. مَنِّي: وردت كنسخة بدل في «ج».

٨. الذين: ع، ي: «الذي» وفي هامشها كالمثبت.

٩. كتبت: ز، ج، ي: «كتبت» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. حجي: ي، ب: «حجتي» وفي هامشها كالمثبت.

حَبَسْتَنِي لِقَدْرِكَ^١ الذي قَدَّرْتَ عَلَيَّ. اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ تَكُنْ حَجَّةَ فَعَمْرَةَ أَحْرَمَ لَكَ شَغْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَعِظَامِي^٢ وَنَحْيِي وَعَصَبِي مِنَ النِّسَاءِ وَالنِّسَابِ وَالطَّيِّبِ، أَبْغَيْ بِذَلِكَ وَجْهَكَ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ يُجْزِيكَ أَنْ تَقُولَ هَذَا مَرَّةً وَاحِدَةً حِينَ تُحْرِمُ، ثُمَّ قُمْ فَاْمُشْ هُنَيْئَةً، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِكَ الْأَرْضُ مَاشِيًا كُنْتَ أَوْ رَاكِبًا فَلَبَّ^٣.

[٢٥٦١-٢] وسأل الحَلْبِيَّ أبا عبد الله عليه السلام: أليلاً أَحْرَمَ رسول الله صلى الله عليه وآله أم نهاراً؟ فقال: نهاراً. فقلت: أَيُّ سَاعَةٍ؟ قال: صلاة الظهر. فسألتُه متى تَرَى أَنْ تُحْرِمَ؟ قال: سواءَ عليكم، إِنَّمَا أَحْرَمَ رسول الله صلى الله عليه وآله صلاة الظهر لِأَنَّ الْمَاءَ^٤ كَانَ قَلِيلاً، كَانَ يَكُونُ فِي رُؤُوسِ الْجِبَالِ فَيَهْجُرُ الرَّجُلَ^٥ إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ مِنَ الْغَدَا^٦ فَلَا يَكَادُونَ يَقْدِرُونَ عَلَى الْمَاءِ، وَإِنَّمَا أُخِذَتْ هَذِهِ الْمِیَاهُ حَدِيثًا.

[٢٥٦٢-٣] وروى ابن أبي عُمَيْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُمَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَمَتَّ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ، فَكَيْفَ أَقُولُ؟ فَقَالَ: تَقُولُ^٧: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ التَّمَتُّعَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ عَلَى كِتَابِكَ وَسُنَّةِ نَبِيِّكَ» وَإِنْ شِئْتَ أَضَمَرْتَ الَّذِي^٨ تُرِيدُ.

[٢٥٦٣-٤] وسأله مُهْرَانُ بْنُ أَعْيَنَ عَنِ الرَّجُلِ يَقُولُ: حُلْنِي حَيْثُ حَبَسْتَنِي؟ قَالَ^٩: هُوَ حِلٌّ حَيْثُ حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} قَالَ أَوْ لَمْ يَقُلْ.

[٢٥٦٤-٥] وروى حَفْصُ بْنُ الْبَخْتَرِيِّ وَمَعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ وَالْحَلْبِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتَ فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ فَقُلْ وَأَنْتَ قَاعِدٌ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مَا يَقُولُ الْمُحْرِمُ، ثُمَّ قُمْ فَاْمُشِ حَتَّى تَبْلُغَ الْمِيلَ

١. لقدرك: ج: «بقدرك» وفي هامشها كالمثبت.

٢. لحمي ودمي وعظامي: ب: «عظامي ولحمي ودمي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فَلَبَّ: ع: «قُلْتُ». ٤. هامشا «ب» و«ج»: + «لَمَّا».

٥. الرجل: هامش «ج»: «الناس». ٦. الغد: هامش «ج»: «الغدو».

٧. فقال تقول: ب: «قال فتقول» وفي هامشها كالمثبت. ق: «فقال قُلْ».

٨. الذي: ج: «التي». ٩. قال: هامش «ج»: «فقال».

١٠. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق: «تعالى».

وَتَسْتَوِي بِكَ الْبَيْدَاءُ، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِكَ الْبَيْدَاءُ^١ فَلَبَّ^٢.

وإن^٣ أهْلَلْت من المسجد الحرام للحج فإن^٤ شِئْتَ لَبَّيْتَ خَلْفَ المَقَامِ، وأفضل ذلك أن تَمْشِي حَتَّى تَأْتِيَ الرَّقْطَاءَ^٥ وتُلَبِّي^٦ قبل أن تُصِيرَ إلى^٧ الأَبْطَحِ.

[٦-٢٥٦٥] وفي رواية هِشَام بن الحَكَم عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: إذا^٨ أحرمت من غَمْرَةٍ أو بَرِيدِ البَغْثِ صَلَّيْتَ وَقَلْتَ ما يَقُولُ المحْرَمُ في دُبُرِ صَلَاتِكَ، وإن شِئْتَ لَبَّيْتَ من مَوْضِعِكَ، والفضل أن تَمْشِي قليلاً ثُمَّ تُلَبِّي.

[٧-٢٥٦٦] وفي رواية ابن فَضَّال عن أَبِي الحسن عليه السلام في الرجل^٩ يَأْتِي ذَا الحُلَيْفَةِ أو بعض الأوقات بعد صلاة العصر أو في غير وقت صلاة، قال: لا يَنْتَظِرُ^{١٠} حَتَّى تكون^{١١} الساعة التي يُصَلِّي^{١٢} فيها. وإِنَّمَا قال ذلك مَخَافَةَ الشُّمُورَةِ^{١٣}.

[٨-٢٥٦٧] وروى حَفْص بن البَخْتَرِيِّ عن أَبِي عبد الله عليه السلام فيمن عَقَدَ الإِحْرَامَ في مسجد الشجرة ثُمَّ وَقَعَ على أهله قبل أن يُلَبِّيَ، قال: ليس عليه شيء.

[٩-٢٥٦٨] وفي رواية أَبَان عن عَلِيِّ بن عبد العزيز، قال: اغْتَسَلَ أَبُو عبد الله عليه السلام بِذِي الحُلَيْفَةِ للإِحْرَامِ وَصَلَّى، ثُمَّ قال: هَاتُوا ما عندكم من لُحُومِ الصَّيْدِ. فَأُتِيَ بِحَجَلَتَيْنِ^{١٤}، فَأَكَلَهُمَا قبل أن يُحْرَمَ.

[١٠-٢٥٦٩] وفي رواية عبد الرحمن بن الحَجَّاج عنه عليه السلام^{١٥} أَنَّهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَعَقَدَ في مسجد الشجرة، ثُمَّ خرج فَأُتِيَ بِحَخِيصٍ^{١٦} فيه زَعْفَرَانٌ

١. ع، ق، ب، ي: - «البَيْدَاءُ». ٢. فَلَبَّ: ع: «قُلْتُ».

٣. وإن: ق: «إِذَا». هامش «ب»: «وإِذَا». ج: «فَإِذَا» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فإن: ي: «وإن». ٥. وتُلَبِّي: ع، هامش «ج»: «فتَلَبِّي».

٦. ق: - «إلى». ٧. إِذَا: ب، ج، ي، ق، ز: «إِنْ».

٨. الرجل: ع: «رجل».

٩. لا يَنْتَظِرُ: ز، ب، ق: «لا تَبْصُرَ» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. تكون: ب، ي، ق: «يكون». ١١. يَصَلِّي: ب، ي، ق، ز: «تَصَلِّي».

١٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

فأكل قبل أن يُلَبِّي منه^١.

[٢٥٧٠-١١] وروى عنه وهب بن عبد ربه في رجل كانت معه أم ولد له، فأحرمت قبل سيدها، أله أن ينقض^٢ إحرامها ويطأها قبل أن يُحرم؟ قال: نعم.

[٢٥٧١-١٢] وكتب بعض أصحابنا إلى أبي إبراهيم عليه السلام في رجل دخل مسجد الشجرة فصلّى وأحرم، ثم خرج من المسجد فبدا له قبل أن يُلَبِّي، أله^٣ أن ينقض^٤ ذلك بموافقة النساء؟ فكتب عليه السلام: نعم - أو^٥: لا بأس به -.

١. فأكل قبل أن يلبي منه: ج، ق: «قبل أن يلبي فأكل منه».

٢. ينقض: ز، ق: «ينقص».

٣. ق، ع، ب، ج، ي: - «أله».

٤. ينقض: ق: «ينقص».

٥. أو: ج، ع: «و» وفي هامشها كالمثبت.

[٢٥٧٢-١] روى عمرو^١ بن شمر عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنما استخسنتوا إشعارَ البُذني لأنَّ أوَّلَ قطرة تَفْطُرُ^٢ من دِمِها يَغْفِرُ الله عزَّ وجلَّ^٣ له على^٤ ذلك^٥ [٣٧٨].

[٢٥٧٣-٢] وروى حريز عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان الناس يُقْلَدُونَ الغنم والبقر، وإنما تَرَكَه الناس حديثاً ويُقْلَدُونَ بِحَيْطٍ أو بَسِيرٍ. [٢٥٧٤-٣] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل ساقَ هَذِيًّا ولم يُقْلَدْهُ ولم يُشْعِرْهُ، قال: قد أَجْزَأَ عنه^٦ [٣٧٩] ما أَكْثَرَ ما لا يُقْلَدُ ولا يُشْعَرُ ولا يُجْلَلُ^٧ [٣٨٠].

[٢٥٧٥-٤] وروى الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح، عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل أَحْرَمَ من الوقت ومَضَى، ثمَّ إِنَّهُ اشْتَرَى بَدَنَةً بعد ذلك بيوم أو يومين فأشْعَرَهَا وَقْلَدَهَا وساقَهَا. فقال: إن كان ابتاعَهَا قبل أن يَدْخُلَ الحرم فلا بأس. قلت: فَإِنَّهُ اشْتَرَاهَا قبل أن يَنْتَهِيَ إلى الوقت الذي يُحْرِمُ منه^٨ فأشْعَرَهَا وَقْلَدَهَا، أَيُجِبُّ عليه حين فعل ذلك ما يَجِبُ على المحْرِمِ؟ قال: لا، ولكن إذا

١. عمرو: ز. ج. «عمر» وفي هامشها كالمثبت.

٢. تَطْر: ي. «يفطر». ٣. عزَّ وجلَّ: ع. «جَلَّ وعزَّ». ج. ق. «تعالى».

٤. على: ع. هامش «ج»: «عن». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٥. ي. - «أبي». ٦. يجلل: ج. ي. ق. ز. «يجلل».

٧. منه: ع. هامش «ج»: «فيه». وفي هامش «ع» كالمثبت.

انتهى إلى الوقت فليُخرِم، ثم يُشعرُها ويُقلِّدُها فإنَّ تقليدَه الأول ليس بشيء .
 [٥٠٧٦-٥] وروى محمد بن الفضل عن أبي الصباح الكناني قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن البُذْن كيف تُشعرُ؟ فقال^١: تُشعرُ وهي باركة من شقِّ سنامها الأيمن^٢، وتُنحرُ وهي قائمة من قبَلِ الأيمن .
 [٦-٢٥٧٧] وفي رواية معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تُقلِّدُها^٣ نعلًا خلقًا قد صليتَ فيها^٤ [٣٨١]، والإشعارُ والتقليد بمنزلة التلبية .
 [٧-٢٥٧٨] وفي رواية عبد الله بن سنان عنه عليه السلام^٥ أنها تُشعرُ وهي معقولة .
 [٨-٢٥٧٩] وروى ابن فضال عن يونس بن يعقوب قال : خرجتُ في عمرة فاشتريتُ بَدَنَةً وأنا بالمدينة ، فأرسلتُ إلى أبي عبد الله عليه السلام فسألته كيف أصنعُ بها؟ فأرسلَ إليّ: ما كنتَ تصنعُ بهذا فإنه كان يُجزيك أن تُشترِيَ منه^٦ من عرفة^٧ . وقال : انطلقْ حتَّى تأتيَ مسجدَ الشجرة فاستقبل بها^٨ القبلة وأُخِمْها ، ثم ادخلْ المسجد فصلَّ ركعتين ، ثم اخرجْ إليها^٩ فأشعرْها في الجانب الأيمن ، ثم قل : «بسم الله ، اللهم منك ولك . اللهم تقبلْ مني» فإذا علوتَ البيداء فلبَّ .

١ . فقال : ع : «قال» .
 ٢ . الأيمن : ق : «الأول» .
 ٣ . تقلِّدُها : هامش «ط» : «يقلِّدُها» .
 ٤ . ي ، ب ، ق ، ج : - «عليه السلام» .
 ٥ . ع : - «منه» .
 ٦ . من عرفة : ق : «بعرفة» وفي هامشها كالمثبت .
 ٧ . إليها : ع : «عليها» وفي هامشها كالمثبت .
 ٨ . ق ، هامش «ب» : + «إلى» .

[٢٥٨٠-١] روى النَّضْرُ بن سُؤَيْد عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لَمَّا لَبَّى رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ^(١) والنعمة لك والمُلْكُ^(٢)، لا شريك لك لَبَّيْكَ^(٣)، لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَاجِرِ لَبَّيْكَ» وكان عليه السلام يُكثِّرُ من ذي المعارج، وكان يُلَبِّي كُلَّمَا لَبَّى رَاكِباً أَوْ عَلَا أَكْمَةً^(٤) أو^(٥) هَبَطَ وادياً، ومن آخر الليل، وفي أدبار الصلوات.

[٢٥٨١-٢] وفي رواية خَرِيز أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله لَمَّا أَحْرَمَ أَنَاهُ جَبْرِئِيلٌ عليه السلام فقال: مُزُّ أَصْحَابِكَ بِالْعَبَجِ وَالشَّجِّ. فَالْعَبَجُ رَفْعُ الصَّوْتِ بِالتَّلْبِيَةِ، وَالشَّجُّ نَحْرُ الْبُذْنِ.

[٢٥٨٢-٣] وروى أبو سعيد المُكَارِي عن أبي عبد الله عليه السلام قال^(٥): إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عَنِ النِّسَاءِ أَرْبَعاً^(٦): الْإِجْهَارَ بِالتَّلْبِيَةِ، وَالسَّعْيَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ - يَعْنِي الْهَرْوَلَةَ -، وَدُخُولَ الْكَعْبَةِ، وَاسْتِلَامَ^(٧) الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ.

[٢٥٨٣-٤] وروى السَّحَلْبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ^(٩) قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تُلَبِّيَ

١. لك والملك : ز : «والملك لك» . ٢. ز، ج، ع، ي : - «لَبَّيْكَ» .

٣. أو : ز، ب، ق : «و» وفي هامشهما كالمثبت .

٤. جبرئيل : ق : «جبرائيل» . ٥. قال : ب، ق، ز : «فقال» .

٦. عَزَّ وَجَلَّ : ج، ق : «تعالى» . ٧. أربعاً : ع، هامش «ج» : «أربعة» .

٨. استلام : ز، هامش «ب» : «استلام» . ٩. ز، ي : - «أَنَّهُ» .

وأنت على غير طهر^١، وعلى كل حال.

[٥-٢٥٨٤] وروى جابر عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: لا بأس أن يُلبّي الجُنُب [٣٨٤].

[٦-٢٥٨٥] وقال الصادق عليه السلام: يُكره للرجل أن يُجيب بالتلبية إذا نُودي

وهو محرم.

[٧-٢٥٨٦] وفي خبر آخر: إذا نُودي المحرم فلا يَقُلْ: لَبَّيْكَ، ولكن يقول: يا سَعْدُ.

[٨-٢٥٨٧] وقال أمير المؤمنين عليه السلام: جاء جبرئيل عليه السلام^٢ إلى النبي صلى الله

عليه وآله فقال له: إِنَّ التلبية شِعَارُ المحرم^٤، فارتفع صوتك بالتلبية: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ

لَبَّيْكَ لا شريك لك لَبَّيْكَ، إِنَّ الحمد والنعمة لك والسُّلُك، لا شريك لك لَبَّيْكَ».

[٩-٢٥٨٨] وروى لي^٥ محمد بن القاسم الأسترآبادي عن يوسف بن محمد بن زياد

وعلي بن محمد بن يسار^٦، عن أبيهما، عن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن

موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب^٧، عن أبيه^٨، عن

آبائه، عن أمير المؤمنين عليهم السلام^٩ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لَمَّا بَعَثَ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} موسى بن عمران^{١١} واصطفاه^{١٢} نَجِيًّا، وَفَلَقَ له البحر، وَنَجَّى^{١٣}

بني إسرائيل، وأعطاه التوراة والألواح، رأى مكانه من ربه عَزَّ وَجَلَّ فقال: يا رَبِّ، لقد

١. يقل: هامش «ب» و«ج»: «يقول».

٢. ع، ي، ز: - «عليه السلام».

٣. فقال: ز: «قال».

٤. المحرم: ق: «المؤمن».

٥. هامش: «ع» و«ج»: + «أبو محمد».

٦. يسار: يقرأ في «ع» و«هامش ب»: «سيار». وفي هامش «ج»: «محمد بن علي بن يسار».

٧. ي، ق: + «عليه السلام». ب، ج: + «عليهم السلام».

٨. ي، ز: - «عن أبيه».

٩. ق: - «عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليهم السلام».

١٠. ب، ز: - «عزَّ وجلَّ».

١١. ق: + «عليه السلام».

١٢. واصطفاه: ي، ق: «فاصطفاه».

١٣. ع، هامش «ج»: + «به».

أَكْرَمْتَنِي بِكَرَامَةٍ لَمْ تُكْرِمْ بِهَا أَحَدًا مِنْ^١ قَبْلِي. فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ^٢: يَا مُوسَى، أَمَا عَلِمْتَ أَنْ مُحَمَّدًا^٣ أَفْضَلُ عِنْدِي مِنْ جَمِيعِ مَلَائِكَتِي وَجَمِيعِ خَلْقِي؟ فَقَالَ^٤ مُوسَى: يَا رَبِّ، فَإِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ أَكْرَمَ عِنْدَكَ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِكَ فَهَلْ فِي آلِ الْأَنْبِيَاءِ أَكْرَمُ مِنْ آلِي؟ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٥: يَا مُوسَى، أَمَا عَلِمْتَ أَنْ فَضْلَ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَى جَمِيعِ آلِ النَّبِيِّينَ كَفَضْلِ مُحَمَّدٍ عَلَى جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ؟ فَقَالَ^٦: يَا رَبِّ، فَإِنْ كَانَ آلُ مُحَمَّدٍ كَذَلِكَ فَهَلْ فِي أُمَّةٍ الْأَنْبِيَاءِ أَفْضَلُ عِنْدَكَ مِنْ أُمَّتِي؟ ظَلَلْتُ عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ^٧، وَأَنْزَلْتَ عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى، وَفَلَقْتَ لَهُمُ الْبَحْرَ. فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٨: يَا مُوسَى، أَمَا عَلِمْتَ أَنْ فَضْلَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ كَفَضْلِهِ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِي^٩؟ فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠}: يَا رَبِّ لَيْتَنِي كُنْتُ^{١١} أَرَاهِمُ. فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢} إِلَيْهِ: يَا مُوسَى، إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُمْ فَلَيْسَ هَذَا أَوْأَنُ ظُهُورِهِمْ، وَلَكِنْ سَوْفَ تَرَاهُمْ فِي الْجَنَانِ^{١٣} جَنَاتٍ عَذْنُ وَالْفِرْدَوْسُ بِحَضْرَةِ مُحَمَّدٍ، فِي نَعِيمِهَا يَتَقَلَّبُونَ^{١٤}، وَفِي خَيْرَاتِهَا يَتَبَجَّحُونَ^{١٥}، أَفْتَحِبُّ أَنْ أُسَمِّعَكَ كَلَامَهُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا إلهِي. قَالَ اللَّهُ^{١٦}

١. ز، ع، - «من».

٢. ط: + «صلى الله عليه وآله».

٣. فقال: ب، ي، ق، ز، هامش «ج»: «قال». وفي هامشها كالمثبت.

٤. ي: + «عليه السلام».

٥. عَزَّ وَجَلَّ: ع، ب، ي، ز: «جَلَّ جَلَالُهُ». ج، ق: «تعالى».

٦. أَمَا: ب، ج، ي، ق، ز: «أوما». ٨. فقال: هامش «ج»: «وقال».

٩. الغمام: ج، ز: «الغمام».

١٠. عَزَّ وَجَلَّ: ز، ق، ع، ج، ب: «جَلَّ جَلَالُهُ».

١١. خلقني: ع، هامش «ج»: «الخلق». ق: «خلقه»!

١٢. ع، ب، ق، ز: - «عليه السلام».

١٣. ي، ز: - «كنت». ووردت كنسخة بدل في «ق».

١٤. عَزَّ وَجَلَّ: ب، ع، ز، ق: «جَلَّ جَلَالُهُ». ج: «تعالى».

١٥. ع: - «الجنان».

١٦. يَتَقَلَّبُونَ: ج: «يتقلبون» وفي هامشها: «يتنقلون».

١٧. يَتَبَجَّحُونَ: ج، ي، ق، ز: «يتبجحون». هامش «ب»: «يتبجحون». ع، ب: «يتبجحون».

١٨. ي، ق، ز: - «الله».

عَزَّوَجَلَّ^١: قُمْ بَيْنَ يَدَيَّ، وَاشْدُدْ مِئْزَرَكَ قِيَامَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ^٢ الْجَلِيلِ. ففعل ذلك موسى عليه السلام^٣، فنَادَى رَبُّنَا عَزَّوَجَلَّ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، فَأَجَابُوهُ كُلَّهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ وَأَرْحَامِ أُمَّهَاتِهِمْ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ^٤، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ^٥. قَالَ: فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ تِلْكَ الْإِجَابَةَ شِعَارَ الْحَقِّ.

وَالْحَدِيثُ طَوِيلٌ أَخَذْنَا مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ، وَقَدْ أَخْرَجَتْهُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ.

١. عَزَّوَجَلَّ: ي، ع: «جَلَّ جَلالُهُ».

٢. الْمَلِكُ: ق: «الرَّبُّ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبَّتِ.

٤. ز، ق: - «لَبَّيْكَ».

٣. ب، ق، ز: - «عَلَيْهِ السَّلَام».

٥. ع، ج: - «لَبَّيْكَ». وَوَرَدَتْ كُنُسَخَةٌ بَدَلَ فِي «ب».

باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الزُفْتِ والفسوق والجدال في الحج

[٢٥٨٩-١] روى محمد بن مسلم والْحَلْبِيُّ جميعاً عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل^١: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾^٢ فقال: إِنَّ اللَّهَ عز وجل^٣ اشْتَرَطَ على الناس شرطاً وشرطاً لهم شرطاً، فمن وفى له^٤ وفى الله له^٥. فقالا له: فما الذي اشترط عليهم، وما الذي شرط لهم؟ فقال^٦: أما الذي اشترط عليهم فإنه قال: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ وأما ما^٧ شرط لهم فإنه قال: ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى ﴾^٨ قال: يرجع^٩ ولا ذنب له. فقالا له: أرايت من ابتلي بالفسوق ما عليه؟ فقال^{١٠}: لم يجعل الله^{١١} له حدّاً، يستغفر الله ويُبْكِي^{١٢}. فقالا له^{١٣}: فمن ابتلي بالجِدَال ما عليه؟ فقال: إذا جادلَ فوق مرتين

١. عز وجل: ق: «تعالى».

٢. عز وجل: ع: «تبارك وتعالى». ب، ز، هامش «ج»: «جلّ جلاله». ق، ج: «تعالى».

٣. له: ع، هامش «ب» و«ج»: «الله».

٤. فما: ج: «ما» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فقال: ي: «قال».

٦. ما: ب، هامش «ق»: «الذي». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. فقال: ز، ع، ق، ج، ي: «قال».

٨. فقال: ز، ع، ق، ج، ي: «قال».

٩. فقال: ز، ع، ق، ج، ي: «قال».

١٠. فقال: ز، ع، ق، ج، ي: «قال».

١١. فقال: ز، ع، ق، ج، ي: «قال».

١٢. فقال: ز، ع، ق، ج، ي: «قال».

فعلى المُصِيب دَمٌ يَهْرِيقُهُ^١ شاة، وعلى المُخْطِئ بقرة.

وقال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ: اتَّقِ^٢ في إحرامك الكَذِبَ واليمينَ الكاذبة والصادقة، وهو^٣ الجِدَال، والجِدَالُ قول الرجل: «لا والله، وبلى والله» فإن جادَلْتَ مرّةً أو مرّتين وأنت صادق فلا شيء عليك، فإن جادَلْتَ ثلاثاً وأنت صادق فعليك دَمٌ شاة، فإن جادَلْتَ مرّةً كاذباً فعليك دَمٌ شاة، وإن جادَلْتَ مرّتين كاذباً فعليك دَمٌ بقرة، وإن جادَلْتَ كاذباً ثلاثاً فعليك بدَنَةٌ. والفِسْقُ الكَذِبُ فاستَغْفِرِ اللَّهَ منه، والرَّفَقُ الجِماع، فإن جامعْتَ وأنت محرم في الفَرْجِ فعليك^٤ بدَنَةٌ والحجّ من قابلٍ، ويَجِبُ أن يُفَرَّقَ^٥ بينك وبين أهلك حتّى تُقْضِيَ^٦ المناسك ثم تَجْتَمِعان، فإن أخذتما على طريق غير الذي كنّا أخذتما^٧ عليه^٨ عامٌ أوّل لم يُفَرَّقْ بينكما، وتَلَزَمُ^٩ المرأة بدَنَةً إذا جامعَهَا الرجل، فإن أكرهَهَا لَزِمَتْهُ^{١٠} بدَتان ولم يَلْزَمِ المرأة شيء. فإن^{١١} كان جماعُك دون الفَرْجِ فعليك بدَنَةٌ، وليس عليك الحجّ من قابلٍ.

[٢٥٩٠-٢] وقال الصادق عليه السلام^(٣٨٥): إن وَقَعْتَ على أهلك بعد ما^{١٢} تَعَقَّدُ^{١٣} للإحرام^{١٤} وقبل أن تُلَبِّيَ فلا شيء عليك، وإن جامعْتَ وأنت محرمٌ قبل أن تَقِفَ

١. يهريقه: هامش «ج»: «يهرقه».

٢. اتَّقَ: هامش «ب»: «+ الله».

٣. هو: هامش «ب»: «هي».

٤. فإن: ي، ج، «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فإن: ي، ج، «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٦. فعليك: ق: «وعليك».

٧. يفَرِّق: ع، ب، ي، ق، ز: «تفرق».

٨. تقضي: ي: «تقضي».

٩. ع: - «أخذتما» لكن وردت كنسخة بدل في هامشها. هامش «ج»: «أخذ».

١٠. عليه: ي، ق، ز، هامش «ع»: «فيه».

١١. تلزم: ج، ق، ز: «يلزم».

١٢. لزمته: ي: «ألزمته».

١٣. فإن: ع، هامش «ج»: «وإن».

١٤. ما: ق: «أن».

١٥. تلزم: ع: «يعقد».

١٦. للإحرام: ق: «على الإحرام» وفي هامشها كالمثبت. ي، هامش «ج»: «الإحرام».

بالمشعر فعليك بَدَنَتِه والحجّ من قابلٍ، وإن^١ جامعَتَ بعد وقوفك بالمشعر فعليك بَدَنَتِه وليس عليك الحجّ من قابلٍ، وإن كنت ناسياً أو ساهياً أو جاهلاً فلا شيء عليك.

[٢٥٩١-٣] وسأله أبو بصير عن رجل واقَعَ امرأته^٢ وهو محرّم؟ قال^٣: عليه جَزُورٌ كَوْماء^(٣٨٦). فقال: لا يَقْدِرُ. قال^٤: ينبغي لأصحابه أن يَجْمَعُوا له ولا يُفْسِدُوا عليه حَجَّه^٥.

وإن نَظَرَ محرّم إلى غير أهله فَأَنْزَلَ فعليه جَزُورٌ أو بقرة، فإن لم يَقْدِرْ فشاة. وإذا^٦ نَظَرَ المحرّم إلى المرأة نَظَرَ شهوةٍ فليس عليه شيء، فإن^٧ لَمَسَهَا فعليه دَمٌ شاة، فإن قَبَّلَهَا فعليه دَمٌ شاة. فإن أتى المحرّم أهله ناسياً فلا شيء عليه، إنّما هو بمنزلة من أَكَلَ في شهر رمضان وهو ناسٍ.

[٢٥٩٢-٤] وسأل أبو بصير أبا عبد الله عليه السلام عن رجل محرّمٍ نَظَرَ إلى ساقِ امرأة أو إلى فَرْجِها فأُثِنِي؟ فقال: إن كان مُوسِراً فعليه بَدَنَتِه، وإن كان وسطاً فعليه بقرة، وإن كان فقيراً فعليه شاة. وقال: إني لم أَجْعَلْ عليه هذا لأنّه أثنى، ولكنّي جَعَلْتُهُ عليه لأنّه نَظَرَ إلى ما لا يَحِلُّ^٨ له.

[٢٥٩٣-٥] وسأله محمّد بن مسلم عن الرجل يَحْمِلُ امرأته أو يَمْسُها فأُثِنِي أو أُمْنِي؟ فقال: إن حَمَلَهَا أو مَسَّها بشهوة فأُثِنِي أو لم يُثِنِ أو أُمْنِي أو لم يُؤْمِدْ فعليه دَمٌ شاة يَهْرِيْقُهُ، وإن حَمَلَهَا أو مَسَّها بغير شهوة فليس عليه شيء أثنى أو لم يُثِنِ، أُمْنِي أو لم يُؤْمِدْ.

١. وإن ع: «فإن».

٢. امرأته: ب. هامش «ط»: «أهله» وفي هامش «ب» كالمثبت.

٣. ط: + «عليه السلام».

٤. ط: + «عليه السلام».

٥. عليه حجّه ج: «حجّه عليه». ق: - «حجّه». ز: - «عليه».

٦. وإذا ع: «فإذا».

٧. فإن ع. هامش «ج» و «ق»: «وإن». وكذا في المورد الآتي.

٨. يحلّ: ز: «تحلّ».

وَإِذَا وَجِبَتْ^١ عَلَى الرَّجُلِ بَذَنَةٌ فِي كَفَّارَةٍ فَلَمْ يَحْجِدْهَا فَعَلِيهِ سَبْعُ شَيَاءٍ، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ صَامَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ يَوْمًا بِمَكَّةَ أَوْ فِي مَنْزِلِهِ.

وَإِنْ طُفَّتَ بِالْبَيْتِ^٢ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَدْ تَمَتَّعَتْ، ثُمَّ عَجَلَتْ فَقَبِلَتْ أَهْلَكَ قَبْلَ أَنْ تُقَصِّرَ مِنْ رَأْسِكَ فَإِنَّ^٣ عَلَيْكَ دَمًا^٤ تُهْرِيقُهُ^٥، وَإِنْ جَامَعْتَ فَعَلَيْكَ جَزُورٌ أَوْ بَقَرَةٌ.

[٢٥٩٤-٦] وَرَوَى ابْنُ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْمَحْرَمِ يُرِيدُ أَنْ يَغْمَلَ الْعَمَلَ فَيَقُولُ لَهُ أَصْحَابُهُ: وَاللَّهِ لَا تَعْمَلْهُ^٦، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَعْمَلُهُ^٧، فَيُحَالِفُهُ^٨ مِرَارًا، فَيَلْزِمُهُ مَا يَلْزِمُ صَاحِبَ الْجِدَالِ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّمَا أَرَادَ بِهَذَا إِكْرَامَ أَخِيهِ، إِنَّمَا يَلْزِمُهُ مَا كَانَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٩ مَعْصِيَةً^{١٠}.

[٢٥٩٥-٧] وَرَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: أَتَنِي الْمَفَاخِرَةَ، وَعَلَيْكَ بَوْرَعٌ يَحْجُزُكَ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١١}، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٢} يَقُولُ: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾^{١٣} وَمَنْ التَّفَثَ أَنْ تَتَكَلَّمَ فِي إِحْرَامِكَ بِكَلَامٍ قَبِيحٍ، فَإِذَا دَخَلْتَ مَكَّةَ فَطُفَّتَ^{١٤} بِالْبَيْتِ تَكَلَّمْتَ بِكَلَامٍ طَيِّبٍ، وَ^{١٥} كَانَ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَذَلِكَ.

١. وجبت: ق: «وجب».

٢. فلم: ق: «ولم».

٣. و: هامش «ب»: «أو».

٤. فَإِنْ: هامش «ب»: «قال».

٥. فَإِنْ عَلَيْكَ دَمًا: هامش «ج»: «فعلبك دم».

٦. تهريقه: هامش «ج»: «تهرقه».

٧. وإن: ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٨. تعمله: ج: «تعمل» وفي هامشها كالمثبت.

٩. لأعملته: ق: «لأعمله». ب: «لأعملته» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. فيخالفه: ز، هامش «ب»: «فيخالفه».

١١. عَزَّ وَجَلَّ: ق: «تعالى».

١٢. مَعْصِيَةً: ع: «بمعصية».

١٣. ع: - «عَزَّ وَجَلَّ». ج، ق: «تعالى».

١٤. عَزَّ وَجَلَّ: ق، ج: «تعالى».

١٥. الحج: ٢٩.

١٦. فطفت: هامش «ب» و«ج»: «وطفت».

١٧. ع: - «و».

باب ما يجوز الإحرام فيه وما لا يجوز

- [٢٥٩٦-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان ثوباً رسول الله صلى الله عليه وآله اللذان أحرمَ فيها يَمَانِيَيْنِ عِبْرِيٍّ^١ و ظَفَارٍ^٢، وفيها كُفْنٌ^٣ [٣٨٧].
- [٢٥٩٧-٢] وروى حماد عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كل ثوب تصلي فيه فلا بأس أن^٤ تُحْرِمَ^٥ فيه [٣٨٨].
- [٢٥٩٨-٣] وسأله حماد التواء - أو سئل وهو حاضر - عن المحرم يُحْرِمُ في بُزْدٍ؟ قال: لا بأس به، وهل كان الناس يُحْرِمُونَ إِلَّا في البُرودِ^٦.
- [٢٥٩٩-٤] وروى خالد^٧ بن أبي العلاء الحَقَاف قال: رأيت أبا جعفر عليه السلام وعليه بُزْدٌ أخضر وهو مُحْرِمٌ.
- [٢٦٠٠-٥] وروى عن^٨ عمرو بن شمر، عن أبيه [٣٨٩]، قال رأيت أبا جعفر عليه السلام وعليه بُزْدٌ مُحَقَّقٌ^٩ [٣٩٠] وهو مُحْرِمٌ.

١. عبري: ق: «عبراني».

٢. ظفار: ع، ز، ق، ج، ي، ب: «أظفار» وفي هامشها: «ظفاري».

٣. تصلي: ج، ق: «يصلي».

٤. أن: ع، هامش «ج»: «بأن».

٥. تحرم: ق: «يحرم».

٦. سألته ج: «سأل» وفي هامشها كالمثبت.

٧. البرود: ب، ي، ز: «البرد».

٨. ع، ب، هامش «ق»: «عن».

٩. خالد: هامش «ب»: «الحسين بن خالد».

١٠. ق: - «عن».

١١. مخفف: ع، هامش «ج» و «ي» و «ق»: «مخفف». هامش «ج» أيضاً: «يخفف». وفي هامش «ي» أيضاً كالمثبت.

[٢٦٠١-٦] وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^١ أنه سُئل عن الرجل يُحرم في الثَّوبِ الوَسِخَ؟ فقال^٢: لا، ولا أقولُ إنه حرام، ولكن^٣ أَحَبُّ ذلكَ إليَّ أنْ يَظْهَرَ^٤، وَطَهَّرَهُ غَسْلُهُ^٥، ولا يَغْسِلُ الرجلُ ثَوْبَهُ الذي يُحرم فيه حتَّى يَحِلَّ^٦ وإن تَوَسَّخَ^٧ إلَّا أنْ تُصَيِّهَ^٨ جَنَابَهُ أو شيء فَيَغْسِلَهُ.

[٢٦٠٢-٧] وروى ابن مُشكان عن أبي عبد الله عليه السلام^٩ قال: لا بأس أن يُحرمَ الرجل في ثَوْبٍ^{١٠} مَضْبُوعٍ مُمَشَّقٍ.

[٢٦٠٣-٨] وروى عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: كان عليّ عليه السلام معه بعض صبيانه^{١١}، قرَّ عليه عمر فقال: ما هذان الثَّوبانِ المَضْبُوغانِ وأنت محرم؟ فقال عليّ عليه السلام: ما نريدُ أحداً يُعَلِّمُنَا بالسَّنةِ! إن هذين الثَّوبَيْنِ^{١٢} صُيِّغا بطِينٍ.

[٢٦٠٤-٩] وروى عن الحسين^{١٣} بن المختار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيجرم^{١٤} الرجل في الثوب الأسود؟ قال: لا يُحرم في الثوب الأسود، ولا يُكْفَنُ فيه الميِّت.

[٢٦٠٥-١٠] وروى^{١٥} حنان بن سدير قال: كنت جالساً عند أبي عبد الله عليه السلام

١. ع، ز: - «عليهما السلام». ق: «عليه السلام».

٢. فقال: ع، ي: «قال».

٣. ولكن: ع: «لكني».

٤. يظْهَرُهُ: ب، ج، ي، ز: «يظْهَرُ».

٥. تصييه: ق، ي، ز: «يصييه».

٦. هامش «ب»: + «أنه».

٧. ز: - «ثوب».

٨. صبيانه: ز، ج، ي، ق، ب، هامش «ط» و «ع»: «أصحابه». وفي هامش «ق» و «ب» كالمثبت.

٩. الثوبين: ع، ي، ق، ب، ج: «ثوبين» وفي هامشها كالمثبت. وفي هامش «ب» و «ق»: «ثوبان».

١٠. الحسين: ق، ز، ب، ي: «الحسن» وفي هامشها كالمثبت.

١١. أيجرم: ع، ز، ب، ج: «يجرم» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: + «عن».

٣٧٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

فسأله رجل: أَيْحَرَّمُ فِي ثَوْبٍ فِيهِ حَرِيرٌ؟ قَالَ: فَدَعَا بِإِزَارٍ لَهُ فُزْقِيٍّ^(١)، فَقَالَ^٢: أَنَا أُحَرِّمُ^٣ فِي هَذَا وَفِيهِ حَرِيرٌ.

[١١-٢٦٠٦] وَرَوَى عَنْ الْحَلْبِيِّ قَالَ^٤: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يُحَرِّمُ فِي ثَوْبٍ لَهُ عَظْمٌ؟ فَقَالَ: لَا بِأَسْ بِهِ.

[١٢-٢٦٠٧] وَفِي رِوَايَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا بِأَسْ أَنْ يُحَرِّمَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْمُغْلَمَ، وَتَرَكُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ إِذَا قَدَّرَ عَلَى غَيْرِهِ.

[١٣-٢٦٠٨] وَسَأَلَهُ^٥ لَيْثُ السُّرَادِيِّ عَنِ الثَّوْبِ الْمُغْلَمِ، هَلْ يُحَرِّمُ فِيهِ الرَّجُلُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّمَا يُكْرَهُ الْمُغْلَمُ^(٦) [١٣٩٣].

[١٤-٢٦٠٩] وَسَأَلَهُ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الثَّوْبِ لِلْمَحْرَمِ يُصَيِّبُهُ الرَّغْفَرَانُ ثُمَّ يُغَسَّلُ؟ فَقَالَ: لَا بِأَسْ بِهِ إِذَا ذَهَبَ رِيحُهُ، وَلَوْ كَانَ مَصْبُوعاً كُلَّهُ إِذَا ضُرِبَ إِلَى الْبَيَاضِ وَغُسِّلَ فَلَا بِأَسْ^٧.

[١٥-٢٦١٠] وَرَوَى الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنْ اضْطُرَّ الْمُحَرَّمُ إِلَى أَنْ يَلْبَسَ قَبَاءً مِنْ بَزْدٍ وَلَا يَجِدُ ثَوْباً غَيْرَهُ فَلْيَلْبَسْهُ^٨ مَقْلُوباً، وَلَا يُدْخِلْ يَدَيْهِ^٩ فِي يَدَيِ الْقَبَاءِ.

[١٦-٢٦١١] وَرَوَى عَنِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ وَأَنَا حَاضِرٌ عَنِ الثَّوْبِ يَكُونُ مَصْبُوعاً بِالْعُصْفُرِ ثُمَّ يُغَسَّلُ، أَلْبَسُهُ وَأَنَا مُحَرَّمٌ؟ فَقَالَ^{١٠}: نَعَمْ، لَيْسَ الْعُصْفُرُ^{١١} مِنْ

١. فَرْقِي: ز. ق. هَامِش «ب»: «فَرْقِي». ع. ب. ي. هَامِش «ق»: «فَرْقِي». ج: «فَرْقِي» وَفِي هَامِشِهَا وَهَامِش «ب» أَيْضاً كَالْمَثْبُت.

٢. فَقَالَ: ق. ز. «قَالَ».

٣. أَنَا أُحَرِّمُ: ب: «إِنَّا نَحْرَمُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت.

٤. ق: + «و».

٥. سَأَلَهُ: ج: «سَأَلَ».

٦. الْمَلْحَمُ: ب: «الْمَلْحَم».

٧. ز: + «بِهِ».

٨. ق، ز - «فَلْيَلْبَسْهُ»، ب، هَامِش «ي»: «الْبَسْهُ». ج: «فَلْيَلْبَسْهُ». وَفِي هَامِش «ب» كَالْمَثْبُت.

٩. يَدَيْهِ: ق: «يَدِهِ».

١٠. فَقَالَ: ب: «قَالَ».

١١. الْعُصْفُرُ: ع: «الْمَعْصِفُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُت.

الطيب، ولكنِّي^١ أكرهه أن تلبس ما يشهرُك به الناس.

[٢٦١٢-١٧] وسأله إسماعيل^٢ بن الفضل عن المحرم أن يلبس الثوب قد أصابه الطيب؟ فقال: إذا ذهب ریح الطيب فليلبسه.

[٢٦١٣-١٨] وروى عن أبي الحسن التَّهْدِيّ قال: سأل سعيد^٣ الأعرج^٤ أبا عبد الله عليه السلام وأنا عنده عن الحميصة^[٣٩٤] سداها إبريسم ولحمُها مرعزى^[٣٩٥]؟ فقال: لا بأس بأن تُحرّم^٥ فيها، إنَّما يُكره الخالص منها.

[٢٦١٤-١٩] وسأل حمّاد بن عثمان أبا عبد الله عليه السلام عن خلوق الكعبة وخلوق القبر يكون في ثوب الإحرام؟ فقال: لا بأس بهما^٨، هما طهوران^[٣٩٦].

[٢٦١٥-٢٠] وسأله سماعة عن الرجل يُصيب ثوبه زعفران الكعبة وهو محرم؟ فقال: لا بأس به وهو طهور، فلا تتقّه أن يُصيبك.

[٢٦١٦-٢١] وروى الحَلَبِيّ عن أبي عبد الله عليه السلام في المحرم^{١١} يلبس الطيلسان المزرّر^{١١}، قال: نعم، في كتاب عليّ عليه السلام: لا تلبس طيلساناً حتّى تحلّ أزاره. وقال: إنَّما كره^{١٢} ذلك مخافة أن يزّره الجاهل عليه، فأما الفقيه فلا بأس^{١٣} أن يلبسه. [٢٦١٧-٢٢] وسأله رفاعة بن موسى عن المحرم يلبس الجوزَيْن؟ فقال: نعم، والحقّين إذا اضطرَّ إليهما.

١. ولكنّي: ع: «لكن».

٢. سعيد: ق، ز، ب: «سعد» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ق، ز، ب: - «الأعرج». ووردت كنسخة بدل في هامشها.

٤. مرعزى: هامش «ج»: «من غزل». ٥. فقال: ب: «قال».

٦. ب: «به». ٧. تحرم: ج، ي، ق، ز: «يحرم».

٨. طهوران: ي، ق، هامش «ب»: «طهران». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٩. المحرم: ق: «الرجل». ١٠. المزرّر: ب: «المزرد» وفي هامشها كالمثبت.

١١. كره: ع، هامش «ج»: «أكره». ١٢. ب: + «عليه».

١٣. ي، ق، ز، - «أن»، ع، ب: «بأن».

٣٧٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٣-٢٦١٨] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام في المحرم يَلْبَسُ الْحُفَّ إذا لم يكن له نعل، قال^١ : نعم، ولكن يَشُقُّ ظَهْرَ السَّكَمِ، وَيَلْبَسُ الْحَرَمَ الْقَبَاءَ إذا لم يكن له رداء، وَيَقْلِبُ ظَهْرَهُ لِبَاطِنِهِ.

[٢٤-٢٦١٩] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تَلْبَسُ ثوباً له أزرار وأنت محرم إلا أن تُنْكِسَهُ، ولا ثوباً تَدْرَعُهُ ولا سَراويل^٢ إلا أن لا يكون لك^٣ إزار^٤ ولا خُفَّين^٥ إلا أن يكون لك نعلان^٦.

[٢٥-٢٦٢٠] وروى زُرارة عن أحدهما عليهما السلام^٨ قال: سألتُه عما يُكْرَهُ للمحرم أن يَلْبَسَهُ؟ فقال: يَلْبَسُ كُلَّ ثوبٍ إلا ثوباً واحداً^{١٠} يَتَدْرَعُهُ.

[٢٦-٢٦٢١] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس بأن^{١١} يُغَيَّرَ المحرم ثيابه، ولكن إذا دخل مكة لَيْسَ تَوْبِي إِحْرَامِهِ اللَّذَيْنِ أَحْرَمَ فِيهَا، وَكُرِّهَ أَنْ يَبِيعَهُمَا.

وقد رُوِيَ رخصة في بَيْعِهِمَا.

[٢٧-٢٦٢٢] وروى أبو بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال: سَمِعْتُهُ^{١٢} يقول: أَكْرَهُ أَنْ يَنَامَ المحرم على الفِراش الأصْفَرِ أو^{١٣} المِرْقَعة^{١٤} [٣٩٧].

١. قال: هامش «ج»: «فقال».

٢. سراويل: ز، ج، ق، ي، هامش «ب»: «سراويلاً». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٣. ب: - «لك».

٤. إزار: ق، ز، ج: «أزرار» وفي هامشها: «إزار».

٥. خُفَّين: ع. هامش «ج»: «خُفّاً».

٦. نعلان: ج، ز: «نعلين». ب: «نعل». وفي هامش «ج» و «ب» كالمثبت.

٧. ع، ز: - «عليهما السلام».

٨. يلبسه: ع: «يلبس» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ع، ق، ز: - «واحداً». ووردت كنسخة بدل في «ج».

١٠. بأن: ق: «أن».

١١. سمعته: ق، ز، ج: «سألتُه» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أو: ق، ز، و: «و».

١٣. المرقعة: هامش «ج»: «المزوقة».

باب ما يجوز الإحرام فيه وما لا يجوز ٣٧٧

[٢٦٢٣-٢٨] وسأل^١ عبد الرحمن بن الحجاج أبا الحسن عليه السلام عن المحرم يلبس الخنز^٢؟ فقال^٣: لا بأس به^٤.

[٢٦٢٤-٢٩] وروى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المحرم إذا خاف لبس السلاح^٥.

[٢٦٢٥-٣٠] وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^٦ قال: سألته عن المحرم إذا احتاج إلى ضروب من الثياب مختلفة^٧؟ فقال^٨: عليه لكل صنف منها فداء.

[٢٦٢٦-٣١] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المحرم^٩ تُصَيَّب^{١٠} تؤبه الجنابة؟ قال^{١١}: لا يلبسه^{١٢} حتى يغسله^{١٣} وإحرامه تام.

[٢٦٢٧-٣٢] وفي رواية حماد بن عثمان^{١٤} عن خريز، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: المحرمة تسدّل الثوب^{١٥} على وجهها إلى الذقن.

[٢٦٢٨-٣٣] وفي رواية معاوية بن عمار عنه^{١٦} أنه قال: تسدّل المرأة الثوب على وجهها من أعلاها^{١٧} إلى التّخر إذا كانت راكبة.

[٢٦٢٩-٣٤] وروى عبد الله بن ميثون عن الصادق^{١٨}، عن أبيه عليهما السلام قال: المحرمة لا تنقّب لأنّ إحرام المرأة في وجهها، وإحرام الرجل في رأسه.

[٢٦٣٠-٣٥] ومَرَّ أبو جعفر عليه السلام بامرأة محرمة قد استترت بمِرْوَحَةٍ،

١. سأل: ي، ق: «روى».

٢. فقال: ع: «قال».

٣. ب، ع: - «به». ولم ترد هذه الرواية في «ج» و«ي» و«ق» و«ز».

٤. ع، ز: - «عليهما السلام».

٥. ط: + «عليه السلام».

٦. قال: ب، ع: «فقال».

٧. يغسله: ع: «تغسله».

٨. ق، ي، ز: - «ابن عثمان».

٩. أعلاها: هامش «ج»: «أعلاه».

١٠. ق: + «عليه السلام».

١١. قال: ب، ع: «فقال».

١٢. يغسله: ع: «تغسله».

١٣. ق، ي، ز: - «ابن عثمان».

١٤. أعلاها: هامش «ج»: «أعلاه».

١٥. ق: + «عليه السلام».

فأما طَ المِرْوَحَةُ بِقَضِيهِ عن وجهها.

[٢٦٣١-٣٦] وروى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: تَلْبَسُ المرأةُ المحرمة الحائضُ^١ تحت ثيابها غِلَالَةً^(٣٩٩).

[٢٦٣٢-٣٧] وروى يحيى بن أبي العلاء عن أبي عبد الله^٢، عن أبيه عليهما السلام أنه كَرِهَ للمحرمة البُرْقُعَ والقَفَّازَيْنِ^(٤٠٠).

[٢٦٣٣-٣٨] وسأله محمد بن عليّ الحَلْبِيُّ عن المرأة إذا أحرمتْ أَلْبَسَ السَّرَاوِيلَ؟ فقال^٣: نعم، إِنَّمَا تُرِيدُ بذلك الستَر.

[٢٦٣٤-٣٩] وروى الكاهليّ عنه عليه السلام^٤ أنه قال: تَلْبَسُ المرأةُ المحرمة الحُلِيَّ كُلَّهُ إِلَّا الْقُرْطَ المشهور والقِلَادَةَ المشهورة^(٤٠١).

[٢٦٣٥-٤٠] وسأله عامر بن جُذَاعَةَ^٥ عن مُصَبَّغَاتِ الثياب تَلْبَسُها المرأةُ المحرمة؟ فقال: لا بأس إِلَّا الْمُقَدَّمُ المشهور^(٤٠٢).

[٢٦٣٦-٤١] وروى محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام في المحرمة أَنهَا تَلْبَسُ الحُلِيَّ كُلَّهُ إِلَّا حُلِيَّتاً مشهوراً لزينة.

[٢٦٣٧-٤٢] وسأله سَمَاعَةُ عن المحرمة تَلْبَسُ الحرير؟ فقال: لا يَصْلُحُ لها^٦ أَنْ تَلْبَسَ حريراً محضاً لا خِلْطَ فيه، فَأَمَّا الْحَزُّ وَالْعَلَمُ في الثوب فلا بأس بأن تَلْبَسَهُ وهي محرمة، وإن مَرَّ بها رجل استَتَرَتْ منه^٧ بثوبها، ولا تَسْتَتِرُ^٨ بيدها من الشمس، وتَلْبَسُ الْحَزَّ، أما إِنْهُمْ سيقولون^٩: إِنْ فِي الْحَزِّ حريراً، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ الحرير المُتَبَهَّمُ.

[٢٦٣٨-٤٣] وسأله أبو بصير المُرَادِيُّ عن القُرْطِ تَلْبَسُهُ المرأةُ في الإِحْرَامِ؟ قال:

١. الحائض: ي: «للحائض»!

٢. ي، ق: + «عليه السلام».

٣. فقال: ي: «قال».

٤. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٥. جذاعة: ج: «خزاعة».

٦. ز، ي، ق: - «لها».

٧. منه: ق: «به».

٨. تستر: ع، ج، ي: «تستتر».

٩. سيقولون: ج، ي، ق، ز: «يقولون».

١٠. ق، ز: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ي».

لا بأس، إنما يُكره الحرير المُبهم.

[٢٦٣٩-٤٤] وسأله يعقوب بن شُعيب عن المرأة تلبس الحلي؟ قال: تلبس المسك والحلخالين^[٤٠٣].

[٢٦٤٠-٤٥] وروى الحلي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس أن تُحرم المرأة في الذَّهَب والحَزْر، وليس يُكره إلا الحرير المَحْض.

[٢٦٤١-٤٦] وفي رواية حريز قال: إذا كان للمرأة حلي لم تُحَدِّثه للإحرام لم تُنزع^١ حليها^٢.

[٢٦٤٢-٤٧] وروي عن أبي الحسن التَّهْدِي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام وأنا حاضر عن المرأة تُحرم في العِمامة ولها عَلم؟ قال: لا بأس.

[٢٦٤٣-٤٨] وسأله سعيد الأعرج عن المحرم يَغْدُ إزاره^٣ في عُقْبِه؟ قال: لا.

[٢٦٤٤-٤٩] وسأله محمد بن مسلم عن المحرم يَضَعُ عِصَامَ الْقُرْبَةِ^٤ على رأسه إذا اشْتَقَى؟ فقال: نعم.

[٢٦٤٥-٥٠] وسأله يعقوب بن شُعيب عن الرجل المحرم يكون به الْقَرْحَةُ يَزِيْطُهَا^٥ أو يعصبا بخُرْقَةٍ؟ فقال^٦: نعم.

[٢٦٤٦-٥١] وروى عمران الحلي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المحرم يَشُدُّ على بَطْنِه العِمامة، وإن شاء يعصبا على موضع الإزار، ولا يرفَعُها إلى صدره.

[٢٦٤٧-٥٢] وروى ابن فَضَّال عن يونس بن يعقوب، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام

١. تنزع: ب، ق، ز، «ينزع».

٢. حليها: ز، ج: «عليها» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ز، ي، - «أبي».

٤. ق، ع، نسخة بدل من «ج»: + «نعم».

٥. إزاره: ق، ز، ع: «أزاراره».

٦. أو: ي، «و».

٧. فقال: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «قال».

٣٨٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

عن الرجل^١ المحرم يَشُدُّ الهِمْيَان^٢ في^٣ وسطه^[٤٠٥]، فقال: نعم، وما خيره بعد نَفَقَتَه.

[٥٣-٢٦٤٨] وفي رواية أبي بصير عنه عليه السلام^٤ أنه قال: كان أبي عليه السلام يَشُدُّ على بطنه نَتْنَةً يَسْتَوِثِقُ^٥ بها فإنها تخامُ حَجَّه^٦.

١. ع: - «عن الرجل». ب، ج، ي، ق، ز: - «الرجل».

٢. الهميان: ع: «بالهميان». ٣. ع: - «في». هامش «ب»: «على».

٤. ج، ع، ز، ي: - «عليه السلام». ٥. يستوثق: ق: «ليستوثق».

٦. حَجَّه: ج: «حَجَّتَه» وفي هامشها كالمثبت.

باب ما يجوز للمحرم إتيانه واستعماله، وما لا يجوز من جميع الأنواع

[٢٦٤٩-١] روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس للمحرم أن يَكْتَحِلَ بِكُحْلِ لَيْسَ فِيهِ مِسْكٌ وَلَا كَافُورٌ إِذَا اشْتَكَى عَيْنَيْهِ^١، وَتَكْتَحِلُ الْمَرْأَةُ الْمُحْرَمَةُ بِالْكُحْلِ كُلِّهِ إِلَّا كُحْلًا^٢ أَسْوَدَ لَزِينَةٍ^٣.

[٢٦٥٠-٢] وروى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: يَكْتَحِلُ^٤ الْمُحْرَمُ عَيْنَيْهِ إِنْ شَاءَ بِصَبْرٍ لَيْسَ فِيهِ^٥ زَعْفَرَانٌ وَلَا وَزْشٌ^٦. [٢٦٥١-٣] وروى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لَا تَنْظُرُ فِي الْمَرْأَةِ وَأَنْتَ مُحْرَمٌ لِأَنَّهُ مِنَ الزَّيْنَةِ.

[٢٦٥٢-٤] وروى عن معاوية بن عمار قال: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمُحْرَمِ يَسْتَاكُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ أَدْمَى يَسْتَاكُ؟ قَالَ: نَعَمْ، هُوَ مِنْ^٧ السَّنَةِ. [٢٦٥٣-٥] وروى حماد عن حريز، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ يَحْتَجِمَ الْمُحْرَمُ^٨ مَا لَمْ يَخْلُقْ أَوْ يَقْلَعَ الشَّعْرَ. وَاحْتَجِمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا^٩ السَّلَامُ وَهُوَ مُحْرَمٌ.

١. عَيْنَيْهِ: ب: «عينه» وفي هامشها كالمثبت. ٢. كحلاً: ب، ق، ز: «كحل».

٣. لزينة: هامش «ج»: «للزينة». ٤. ع: - «و».

٥. يكتحل: ع: «يكتحل». ٦. فيه: ع: «فيها» وبهامشها كالمثبت.

٧. ق: - «عن». ٨. ز: - «من».

٩. المحرم: ج: «المرأة» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. عليهما: ع، ب، ج، ق، ز: «عليه».

[٢٦٥٤-٦] وسأل ذريح أبا عبد الله عليه السلام عن المحرم يَحْتَجِمُ؟ فقال: نعم إذا خَشِيَ الدم.

[٢٦٥٥-٧] وسأل الحسن الصَّيقل أبا عبد الله عليه السلام عن المحرم يُؤْذِيهِ ضِرْسُهُ أَيْقَلَعُهُ؟ قال: نعم، لا بأس به.

[٢٦٥٦-٨] وروى عمران السَّحْبِي عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عن المحرم يكون به الجُرْحُ فَيَتَدَاوَى بدواء فيه زَعْفَرَانٌ^١؟ فقال: إن كان الزَّعْفَرَانُ غالباً^٢ على الدواء فلا، وإن كانت الأدوية غالبية^٣ عليه فلا بأس.

[٢٦٥٧-٩] وسأله^٤ معاوية بن عمار عن المحرم يَعْصِرُ الدَّمْلَ وَيُوطِئُ عليه الخِرْقَةَ؟ فقال: لا بأس.

[٢٦٥٨-١٠] وقال عليه السلام: إذا اشْتَكَى المحرم فليَتَدَاوِ بما يَحِلُّ له أن يأكل وهو محرم. [٢٦٥٩-١١] وروى هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا خرج بالمحرم الخُراج^٥ والدَّمْلُ فليُطِّطْهُ^٦ وليُدَاوِهِ بزَيْتٍ أو سَمْنٍ^٧.

[٢٦٦٠-١٢] وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^٨ في المحرم تَشَقَّقُ يَدَاهُ، فقال: يدهنهما بزَيْتٍ أو سَمْنٍ أو إِهَالَةً^٩ [٢٦٦١-١٣]

وروى محمد بن الفضيل عن أبي الصَّبَّاح الكِنَانِي قال: سألت^{١٠} أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة أرادت أن تُحَرِّمَ فِتَخَوَّفَتِ الشَّقَاقَ^{١١} [٢٦٦١-١٣]، تَخَضَّبُ^{١٢}

١. زعفران: ب: «الزعفران».

٢. غالباً: ي، ز، ب، ج: «الغالب» وفي هامشها كالمثبت.

٣. غالبية: ي، ق، ز، ع، ب، ج: «الغالبية». ٤. سأله: ق: «سأل».

٥. الخراج: ز، هامش «ج»: «الجراح». ٦. فليططه: ج: «فليربطه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. سمن: ب، ج، ي، ز: «بسمن». ٨. ع: - «عليهما السلام».

٩. أو إِهَالَةً: هامش «ج»: «إذا هاله». ١٠. سألت: ي: «سألته».

١١. نسخة بدل من «ب»: «و».

١٢. تخضب: ع، هامش «ج»: «تختضب». ب: «تخضب» وفي هامشها كالمثبت.

بالْحَيْتَاءِ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ^١: مَا يُعْجِبُنِي أَنْ تَفْعَلَ.

[الطَّيِّبُ لِلْمَحْرَمِ]

[٢٦٦٢-١٤] وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِذَا تَخَيَّرَ إِلَى مَكَّةَ قَالَ لِأَهْلِهِ: إِنِّي أَتَاكُمْ أَنْ تَجْعَلُوا فِي زَادِنَا شَيْئاً مِنَ الطَّيِّبِ وَلَا الزَّعْفَرَانَ^٢ نَأْكُلُهُ^٣ أَوْ نُطْعِمَهُ.

[٢٦٦٣-١٥] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُكْرَهُ مِنَ الطَّيِّبِ أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ لِلْمَحْرَمِ: الْمِسْكُ، وَالْعَنْبَرُ، وَالزَّعْفَرَانُ، وَالْوُزُسُ. وَكَانَ يَكْرَهُ مِنَ الْأَدْهَانِ الطَّيِّبَةِ الرِّيحَ.

[٢٦٦٤-١٦] وَرَوَى عَنْ^٤ الْحَسَنِ^٥ بْنِ هَارُونَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَكَلْتُ خَبِيصاً فِيهِ زَعْفَرَانٌ حَتَّى شَبِعْتُ مِنْهُ وَأَنَا مُحْرَمٌ. فَقَالَ: إِذَا فَرَّغْتَ مِنْ مَنَاسِكَكَ وَأَرَدْتَ الْخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ فَابْتَغْ بِدَرَاهِمَ تَمَرًا وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَيَكُونُ كَفَّارَةً^٦ لَذَلِكَ وَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْكَ فِي إِحْرَامِكَ مَمَّا^٧ لَا تَعْلَمُ.

[٢٦٦٥-١٧] وَرَوَى زُرَّارَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَنْ أَكَلَ زَعْفَرَانًا مُتَعَمِّدًا أَوْ طَعَامًا فِيهِ طَيِّبٌ فَعَلِيهِ دَمٌ، وَإِنْ كَانَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ وَيَتُوبُ إِلَيْهِ.

[٢٦٦٦-١٨] وَرَوَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَضَّأَنِي الْغُلَامُ وَأَنَا لَا أَعْلَمُ^٨ بِدَسْتَانٍ^٩ فِيهِ^{١٠} طَيِّبٌ، فَغَسَلْتُ يَدَيَّ وَأَنَا مُحْرَمٌ.

١. قَالَ: ع، ي: «فَقَالَ».

٢. هَامِش «ج» + «أَنْ».

٣. ز، ق: - «و».

٤. الْحَسَنِ: ع، هَامِش «ب»: «الْحُسَيْن».

٥. ع، ب، ج، ز: - «كَفَّارَةً». وَفِي هَامِش «ب»: «فَدِيَّة».

٦. مِمَّا: ج، ز، ب: «مَا».

٧. وَأَنَا لَا أَعْلَمُ: ج، ي، ق، ز، ب: «وَلَمْ أَعْلَمْ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٨. بِدَسْتَانٍ: ع: «بِدَسِيستان». هَامِش «ج»: «بَاشَتَان».

٩. فِيهِ: ز، ب: «مِنْهُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

فقال: تَصَدَّقْ بشيء لذلك.

[٢٦٦٧-١٩] وكتب إبراهيم بن سفيان إلى أبي الحسن عليه السلام: المحرم يغسل يده بأُشنان فيه الإذخر؟ فَكَتَبَ^١: لَا أُحِبُّهُ لَكَ^(١١).

[٢٦٦٨-٢٠] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن رجل^٢ مَسَّ الطَّيِّبَ نَاسِيًا^٣ وهو محرم؟ قال: يغسلُ يديه وَيُلَبِّي^٤، وليس عليه شيء^٥. وفي خبر آخر: وَيَسْتَغْفِرُ رَبَّهُ.

[٢٦٦٩-٢١] وروى حُمران^٦ عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل^٩: ﴿ثُمَّ يُقْضَوُا تَقَدُّمَهُمْ وَلِيُؤْفُوا نَذْرَهُمْ﴾^{١٠} قال: التَّقْتُ حُفُوفُ^{١١} الرجل من الطَّيِّبِ^(١٢)، فإذا قَضَى نُسْكَهُ حَلَّ له الطَّيِّبُ.

[٢٦٧٠-٢٢] وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن الحِتَاءِ؟ فقال: إِنَّ المحرم لَيَمَسُّهُ وَيُدَاوِي به بَعِيرَهُ^{١٢}، وما هو بطيِّبٌ وما به بأس.

[٢٦٧١-٢٣] وقال^{١٣}: لَا بِأَسْ أَنْ يَغْسَلَ الرجلُ السَّخْلُوقَ عن ثوبه^{١٤} وهو محرم. وإذا اضْطُرَّ المحرم إلى سَعُوطٍ فيه مِسْكٌ من رِيحٍ يَغْرِضُ له في وجهه وعَلَّةٌ تُصَيِّبه فلا بِأَسْ بَأَنْ يَسْتَعِطَ به، فقد سأل إسماعيل بن جابر أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك، فقال: اسْتَعِطْ به.

١. فكتب: ز: «وكتب».

٣. ناسياً: ع: «بأسانه» وفي هامشها كالمثبت. ٤. ع: - «و يلبي».

٥. ي، ق، ز: - «وليس عليه شيء». ع: + «و يلبي». ج: «وليس عليه شيء و يلبي».

٦. ع: - «و». ٧. حمران: هامش «ج»: «عمران».

٨. قول الله: ع: «قوله». ٩. عز وجل: ج: «تعالى».

١٠. الحج: ٢٩. ب، ج، ي، ق، ز: - «وليؤفوا نذرهم».

١١. حفوف: ز، ب، هامش «ج»: «حقوق». ي، ج: «حفوق». هامش «ب»: «خفوق». وفي هامشها أيضاً

و هامش «ج»: كالمثبت. ١٢. بغيره: ع، ز: «لغيره». هامش «ب»: «بغيره».

١٣. ط: + «عليه السلام». ١٤. ثوبه: هامش «ج»: «أثوابه».

[٢٦٧٢-٢٤] وروى الحَلَبِيُّ ومُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْحَرَمُ يُمَسِّكُ عَلَى أَنْفِهِ مِنَ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ، وَلَا يُمَسِّكُ عَلَى أَنْفِهِ مِنَ الرِّيحِ الْحَبِيثَةِ.

[٢٦٧٣-٢٥] وروى هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا بَأْسَ بِالرِّيحِ الطَّيِّبَةِ فِيمَا بَيْنَ الصَّافِ وَالْمَرُوءَةِ مِنْ رِيحِ الْعِطَّارِينَ، وَلَا يُمَسِّكُ عَلَى أَنْفِهِ.

[٢٦٧٤-٢٦] وروى معاوية بن عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: لَا بَأْسَ أَنْ تَسْمَرَ^٣ الْإِذْخَرَ وَالْقَيْصُومَ وَالْخَزَامَى وَالشَّيْخَ^٤ وَأَشْبَاهَهُ وَأَنْتَ مُحَرَّمٌ.

وروى^٥ عَلِيُّ بْنُ مَهْزِيَارٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ التُّفَّاحِ وَالْأُتْرُجِّ وَالنَّبَقِ وَمَا طَابَ مِنْهُ رِيحُهُ؟ فَقَالَ: تُمَسِّكُ^٦ عَنْ سَمِّهِ وَأَكْلِهِ^٧، وَلَمْ يَزُوْ^٨ فِيهِ شَيْئاً.

[الغلال للمحرم]

[٢٦٧٥-٢٧] وروى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَطْلَلُ^٩ وَأَنَا مُحَرَّمٌ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَأُطْلَلُ^{١٠} وَأُكْفَرُ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَإِنْ مَرَضْتُ؟ قَالَ: ظَلَّلُ^{١١} وَكَفَّرُ. ثُمَّ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: مَا مِنْ حَاجٍّ يَضْحَى مُلَبِّياً حَتَّى تَغِيَبَ الشَّمْسُ إِلَّا غَابَتْ ذُنُوبُهُ مَعَهَا.

[٢٦٧٦-٢٨] وروى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُسْلِمٍ^{١٢}، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ مَا فَرْقُ مَا بَيْنَ الْفُسْطَاطِ وَبَيْنَ ظِلِّ الْحَمِيلِ^{١٣}؟ قَالَ^{١٤}: لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْتَظَلَ فِي الْحَمِيلِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْمَرْأَةَ تَطْمَتُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَتَقْضِيَ الصِّيَامَ وَلَا تَقْضِي

٢. أَنْ: ي: «يَأْنُ».

١. ز: - «أَنَّهُ».

٤. ع، هامش «ب»: + «عَنْ».

٣. تَسْمَرُ: ع: «تَسْتَمِرُّ».

٦. تَمَسَّكَ: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «يَمَسُّكَ».

٥. ج، ع: - «مِنْ».

٨. فَأُطْلَلُ: ع: «أُطْلَلُ».

٧. يَرُودُ: ز: «يَزِدُّ».

٩. مُسْلِمٌ: ز، هامش «ب» و «ق»: «سَلِمٌ». هامش «ي»: «سَالِمٌ». ق: «الْحَسَنُ بْنُ سَالِمٍ».

١٠. الْحَمِيلُ: ز، ب: «الْمَحْرَمُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَنْبِتِ.

١١. قَالَ: ب، ج، ق، ز: «فَقَالَ».

الصلاة. قال: صدقتْ جُعِلَتْ فِدَاكَ.

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله^١: معنى هذا الحديث أَنَّ السَّنةَ لَا تُقَاسُ.

[٢٦٧٧-٢٩] وروى علي بن مهزيار عن بكر بن صالح، قال: كتبتُ إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام أَنَّ عَمَّتِي معي وهي زَمِيلَتِي^(١٦)، وَيَسْتَدُّ^٢ عليها الحُرُّ^٣ إذا أحرمتْ، فترى أن أَظَلَّلَ عليٍّ وعليها؟ فكتب عليه السلام: ظَلَّلَ عليها وحدها.

[٢٦٧٨-٣٠] وروى السَّبْرُطَيْي عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: سألتُه عن المرأة تضربُ^٥ عليها الظَّلَال وهي محرمة؟ فقال: نعم. قلت: فالرجل يضربُ عليه الظلال وهو محرم؟ قال: نعم إذا كانت^٦ به شَقِيقَةً^(١٧)، وَيَصَدَّقُ بِمُدٍّ لكلِّ يوم.

[٢٦٧٩-٣١] وروى محمد بن إسماعيل بن بزيع أَنَّهُ سَئِلَ^٨ أبو الحسن^٩ عليه السلام وأنا أسمع^{١٠} عن الظِّلِّ للمحرم في أذى من مطر أو شمس - أو قال: من عِلَّة -؟ فأمر^{١١} بفداء شاة يَذْبَحُهَا^{١٢} بَنَى، وقال: نحن إذا أردنا ذلك ظَلَّلْنَا وَقَدَّيْنَا.

[٢٦٨٠-٣٢] وفي رواية حَرِيز قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا بأس بالقُبَّة على النساء والصبيان وهم محرمون، ولا يَزْتَمِسُ المحرم في الماء ولا الصائم.

[٢٦٨١-٣٣] وروى عن منصور بن حازم قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام وقد

١. رحمه الله: ع، ج، ي، ق: «رضي الله عنه».

٢. يشتد: ج، ي: «تشتد». ٣. ق، ز، ي، ج، ب: - «الحر».

٤. عليٍّ وعليها: ع: «عليها وعليٍّ». ٥. تضرب: ي، ج: «يضرب».

٦. كانت: هامش «ج»: «كان». ٧. روى: ع: «كان»! ب، ي، ق، ز: «سأل».

٨. ب، ي، ق، ز: - «أنه سئل».

٩. أنه سئل أبو الحسن: ع: «يسأل أبا الحسن». ي، ق، ز: «أنه سأل أبا الحسن».

١٠. ع: - «وأنا أسمع». والعبارة في «ج»: «وسأل محمد بن إسماعيل بن بزيع أبا الحسن عليه السلام وأنا أسمع» وفي هامشها: «وروي عن محمد بن إسماعيل بن بزيع أنه قال سألت رجلاً أبا الحسن الرضا عليه السلام وأنا أسمع». ١١. فأمر: ع، ج، ي: «فأمره».

١٢. يذبحها: ب، ز، هامش «ي»: «يحل بها». وفي هامش «ب» كالمثبت.

تَوَضَّأَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْدِيلًا فَسَحَّ بِهِ وَجْهَهُ.

[٢٦٨٢-٣٤] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يُكْرَهُ للمحرم أن يَجُوزَ بثوبه فوق أنفه، ولا بأس أن يَمُدَّ المحرم ثوبه حَتَّى يَبْلُغَ أنفه. يعني من أسفل.

[٢٦٨٣-٣٥] وذلك أَنَّ حَفْصَ بْنَ الْبُخْتَرِيِّ وَهْشَامَ بْنَ الْحَكَمِ رَوَيَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: يُكْرَهُ للمحرم أن يَجُوزَ ثوبه أنفه من أسفل. وقال: اضْحَ لمن أحرمت له.

[٢٦٨٤-٣٦] وروى عن^١ عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لأبي^٢ وشكا إليه حرَّ الشمس وهو محرم وهو يتأذى به، وقال^٣: تَرَى أَنْ أُسْتَتِرَ بِطَرَفِ ثوبي؟ قال: لا بأس بذلك ما لم يُصَبَّ رأسك. [٢٦٨٥-٣٧] وسأله سعيد الأعرج عن المحرم يَسْتَتِرُ من الشمس بِعُودٍ أَوْ يَدِهِ؟ فقال: لا إِلَّا من عِلَّةٍ.

[٢٦٨٦-٣٨] وسأله السَّحْبِيُّ عن المحرم يُعْطِي رَأْسَهُ نَاسِيًا أَوْ نَائِمًا؟ فقال: يُلَبِّي إذا ذَكَرَ. [٢٦٨٧-٣٩] وفي رواية حريز: يُلَبِّي القِنَاعَ وَيُلَبِّي، وليس عليه شيء. [٢٦٨٨-٤٠] وسأله عن المحرم يَنَامُ على وجهه وهو على راحِلَتِهِ؟ فقال: لا بأس بذلك.

[٢٦٨٩-٤١] وسأل زُرَّارَةَ أبا جعفر عليه السلام عن المحرم يَقَعُ الذُّبَابُ على وجهه حين يُرِيدُ النومَ فَيَمْنَعُهُ من النوم، أُعْطِيَ وجهه إذا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ؟ قال: نعم. [٢٦٩٠-٤٢] وروى زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْمُحْرِمَةَ تَسْدُلُ ثوبَهَا إِلَى نَحْرِهَا.

١. ج: - «عن».

٢. ي، هامش «ب»: + «قد».

٣. وقال ع، ي، هامش «ج»: «فقال».

٤. يصب: ي، ق، ز، ب، هامش «ط»: «يصبك» وفي هامش «ب» كالمثبت.

[المحرم يقض ظفراً أو شعراً]

[٢٦٩١-٤٣] وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب^١، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل قَلَّمَ ظُفْراً من أظفاره وهو محرم؟ قال: عليه مُدٌّ من طعام حتى يَبْلُغَ^٢ عشرة، فإن قَلَّمَ أصابع يديه كلّها فعليه دَمٌ شاة. قلت: فإن قَلَّمَ أظفاره يديه ورجليه جميعاً؟ فقال: إن كان فعل ذلك في مجلس واحد فعليه دم، وإن كان فعله متفرقاً في مجلسين فعليه دَمَان.

[٢٦٩٢-٤٤] وفي رواية زُرارة عن أبي جعفر عليه السلام أن مَنْ فعل ذلك ناسياً أو ساهياً أو جاهلاً فلا شيء عليه.

[٢٦٩٣-٤٥] وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن المحرم تَطُولُ أظفاره أو^٣ يَنْكَسِرُ بعضها فَيُؤْذِيهِ^٤ ذلك؟ قال: لا يَقْصُصُ منها شيئاً إن اسْتَطَاعَ، فإن كانت تُؤْذِيهِ فَلْيَقْصُصْهَا، وَلْيَطْعَمْ^٥ مكان كلّ ظُفْرٍ قَبْضَةً من طعام.

[٢٦٩٤-٤٦] وسأل إسحاق^٦ بن عمار أبا إبراهيم عليه السلام عن رجل نَسِيَ أن يُقَلِّمَ أظفاره^٨ عند الإحرام حتى أحرم؟ قال^٩: يَدَعُهَا. قلت: فإن رجلاً من أصحابنا أفتاه^{١٠} أن يُقَلِّمَ أظفاره^{١١} ويُعِيدَ إحرامه ففعل. فقال^{١٢}: عليه دَمٌ.

[٢٦٩٥-٤٧] وروى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِذَا تَنَفَّ الرجلُ إِبْطَهُ^{١٣} بعد الإحرام فعليه دَمٌ.

١. رئاب: ب، ج، ق، ز، هامش «ع» و«ي»: «مهزيار». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٢. يبلغ: ز: «بلغ».

٣. أو: ق: «إلى»! ز: «أن».

٤. يؤذيه: ز، ي: «فتؤذيه».

٥. ق: - «وليطعم».

٦. إسحاق: هامش «ج»: «معاوية».

٧. قال: ع: «فقال».

٨. أظفاره: ع: «رجلين من أصحابنا أفتاه».

٩. قال: ز: «قال».

١٠. أظفاره: ي، هامش «ج»: «أظفاره».

١١. قال: ج، ز: «قال».

١٢. قال: ج، ز: «قال».

١٣. إبطه: هامش «ج»: «إبطيه».

[٢٦٩٦-٤٨] وفي خبر آخر: من حَلَقَ رأسه أو تَنَفَّ إبطه ناسياً أو ساهياً أو جاهلاً فلا شيء عليه.

[٢٦٩٧-٤٩] وقال عليه السلام: لا بأس أن يَدْخُلَ المحرم الحَتَامَ، ولكن لا يَنْدَلُكَ.

[٢٦٩٨-٥٠] وقال عليه السلام: لا يأخذُ المحرم من شَعْرِ الحلال.

[٢٦٩٩-٥١] ومَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَلَى كَعْبِ بْنِ عُجْزَةَ^٢ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَقَدْ أَكَلَ الْقَمْلُ رَأْسَهُ وَحَاجِبِيهِ وَعَيْنِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْأَمْرَ يَبْلُغُ مَا أَرَى، فَأَمَرَهُ فَتَسَّكَ عَنْهُ نُسْكَاً^٤١٨٨ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِقَوْلِ^٣ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٤: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ^٥﴾^٥ فَالصِّيَامُ^٦ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَالصَّدَقَةُ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ، وَرَوَى: مُدٌّ مِنْ تَمْرٍ^٧، وَالنُّسْكَ شَاةٌ لَا يُطْعَمُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا الْمَسَاكِينَ.

[٢٧٠٠-٥٢] وقال عبد الله بن سنان لأبي عبد الله عليه السلام: أَرَأَيْتَ إِنْ وَجَدْتُ عَلِيَّ قُرَاداً أَوْ حَلَمَةً^٨١٩٩ أَطْرَحُهَا^٩ عَنِّي وَأَنَا مُحْرَمٌ؟ قَالَ: نَعَمْ وَصَغَاراً لَهَا إِنَّمَا رَقِيَا فِي غَيْرِ مَرْقَاهَا.

[٢٧٠١-٥٣] وقال له معاوية بن عمار: المحرم يَحْكُ رَأْسَهُ فَتَسْقُطُ^٩ الْقَمَلَةُ وَالشُّتْنَانُ^{١٠}٢٠. فَقَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْهِ وَلَا يُعِيدُهَا^{١١}. قَالَ: كَيْفَ يَحْكُ المحرم؟ قَالَ: بِأَظْفَارِهِ مَا لَمْ يُدْمِ وَلَا يَقْطَعْ شَعْرَهُ.

١. أن: ع، ب، ي، ق، ز: «بأن».

٢. عجرة: ق، ب، ج: «عجيرة» وفي هامشهما كالمثبت.

٣. بقول: ب، ق، ي: «يقول».

٤. عزَّ وجلَّ: ج، ق: «تعالى».

٥. البقرة: ١٩٦.

٦. فالصيام: هامش «ج»: «والصيام».

٧. ز: - «وروي مد من تمر».

٨. فتسقط: ج، ي، ق: «فيسقط».

٩. يعيدها: ق، ز: «تعيدها». ع، هامش «ج»: «يعيدها».

٣٩٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٧٠٢-٥٤] وسأله عن المحرم يَعْبَثُ بلحيته فيسْقُطُ^١ منها الشَّعْرَةُ والسَّنَتَانِ؟ قال: يُطْعِمُ شَيْئاً.

[٢٧٠٣-٥٥] وفي خبر آخر: مُدّاً^٢ من طعام أو كَفَيْنِ.

والأولى أن لا يَحْكُ المحرم رأسه إلا حَكّاً رقيقاً بأطراف الأصابع.

[٢٧٠٤-٥٦] وفي رواية هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا وَضَعَ أحدكم يده على رأسه وعلى لحيته وهو محرم فسَقَطَ شيء من الشعر فليَصَدَّقْ بِكَفٍّ من كَعْكٍ أو سَوِيْقٍ^[٤٢١].

[٢٧٠٥-٥٧] وروى أبان عن أبي الجارود قال: سأل رجل أبا جعفر عليه السلام عن رجل قَتَلَ قَمَلَةً^٥ وهو محرم؟ قال: بئس ما صَنَعَ. قال: فما فِداؤها؟ قال: لا فِداء لها.

[٢٧٠٦-٥٨] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: المحرم يُلْقِي عنه الدوابَّ كلّها إلا القَمَلَةَ فإنها من جسده، فإذا^٨ أراد أن يُحوِّلَ قَمَلَةً من مكان إلى مكان فلا يَضُرَّهُ.

[٢٧٠٧-٥٩] وروى أبان عن زُرارة قال: سألت عن^٩ المحرم هل يَحْكُ رأسه أو يغسل^{١٠} بالماء؟ فقال: يَحْكُ رأسه^{١١} ما لم يَتَعَمَّدَ قَتَلَ دَابَّةً^{١٢}، ولا بأس بأن^{١٣} يغتسل^{١٤} بالماء

١. فيسقط: ج: «فيسقط».

٢. مدّاً: ج. ي. ز. ع. ب: «مدّ» وفي هامشها كالمثبت.

٣. نسخة بدل من «ب»: «عن».

٤. ع: - «عليه السلام».

٥. قتل قملة: ز. هامش «ي»: «قتل قملة».

٦. ي: - «قال».

٧. هامش «ب»: «قملة».

٨. فإذا: ي: «فإن».

٩. ق: - «عن».

١٠. يغسل: ع: «يغتسل».

١١. فقال يحك رأسه: ق: «قال يغسل رأسه».

١٢. دابة: هامش «ج»: «الدابة».

١٣. بأن: ج: «أن».

١٤. يغتسل: ج: «يغسل» وفي هامشها كالمثبت.

وَيُصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ مَا لَمْ يَكُنْ مُلَبَّدًا، فَإِنْ كَانَ مُلَبَّدًا^١ فَلَا يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ إِلَّا مِنْ احْتِلَامٍ^٢.

[٢٧٠٨-٦٠] وسأل يعقوب بن شُعَيْبٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ الْمَحْرَمِ يَغْتَسِلُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَ«يُفِيضُ» الْمَاءُ عَلَى رَأْسِهِ وَلَا يَذْكُكُهُ.

[٢٧٠٩-٦١] وَفِي رَوَايَةٍ حَرِيزٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِذَا اغْتَسَلَ الْمَحْرَمُ مِنَ الْجَنَابَةِ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ وَبَيَّزَ الشَّعْرَ بِأَنَامِلِهِ بَعْضُهُ^٣ مِنْ بَعْضٍ.

[الْمَحْرَمُ يَتَزَوَّجُ أَوْ يُزَوِّجُ أَوْ يُطْلَقُ]

[٢٧١٠-٦٢] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَحْرَمِ يَشْهَدُ نِكَاحَ مُحَلِّينَ، قَالَ^٤: لَا يَشْهَدُ. ثُمَّ قَالَ: يَجُوزُ لِلْمَحْرَمِ أَنْ يُشِيرَ بِصَيْدٍ عَلَى مُحَلٍّ؟

قَالَ مُصَنِّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَهَذَا عَلَى الْإِنْكَارِ لِذَلِكَ لَا عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ.

[٢٧١١-٦٣] وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِينَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَيْسَ لِلْمَحْرَمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ وَلَا يُزَوَّجَ مُحَلًّا، فَإِنْ تَزَوَّجَ أَوْ زَوَّجَ فَتَزْوِجُهُ بَاطِلٌ.

[٢٧١٢-٦٤] وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلُهُ نِكَاحَهُ.

[٢٧١٣-٦٥] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً فِي إِحْرَامِهِ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يُحَلَّ لَهُ أَبَدًا.

[٢٧١٤-٦٦] وَفِي رَوَايَةٍ سَمَاعَةَ: لَهَا الْمَهْرُ إِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا.

[٢٧١٥-٦٧] وَفِي رَوَايَةٍ عَاصِمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ^٥، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١. فَإِنْ: ق: «وإن». ٢. احتلام: ع، هامش «ب»: «الاحتلام».

٣. و: وردت كنسخة بدل في «ج». ٤. ويفيض: ز، هامش «ج»: «وليفض».

٥. بعضه: ب: «بعض» وفي هامشها كالمثبت. ٦. ب، ج: «على».

٧. ط: «عليه السلام». ٨. ع: «لا».

٩. ع: «عن أبي بصير».

يقول: المحرم يُطَلَّقُ ولا يَتَزَوَّجُ.

[٢٧١٦-٦٨] وسأل سعيد الأعرجُ أبا عبد الله عليه السلام^١ عن الرجل يُنْزِلُ المرأةَ من الحَمَلِ فيضُمُّها إليه وهو محرمٌ؟ فقال^٢: لا بأس إلا أن يَتَعَمَّدَ، وهو أحقُّ أن يُنْزِلَهَا من غيره [٤٢٣].

[٢٧١٧-٦٩] وروى عن مُحَمَّدِ الحَلْبِيِّ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المحرم يَنْظُرُ إلى امرأته وهي مُحْرَمَةٌ؟ قال: لا بأس.

[٢٧١٨-٧٠] وروى عن خالد بنِ يَتَاعِ القَلَانِسِي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أتى أهله وعليه طواف النساء؟ قال: عليه بَدَنَةٌ. ثم جاءه آخَرُ فسأله عنها^٣، فقال^٤: عليه بقرة. ثم جاءه آخَرُ فسأله عنها، فقال^٥: عليه شاة. فقلتُ بعد ما قاموا^٦: أصلحك الله، كيف قلت عليه بَدَنَةٌ؟ فقال: أنت مُوسِرٌ وعليك^٧ بَدَنَةٌ، وعلى الوسطِ بقرة، وعلى الفقيرِ شاة.

[ما يجوز للمحرم قتله]

[٢٧١٩-٧١] وقال عليه السلام: لا يُذْبِحُ الصَّيْدُ في الحرم وإن صِيدَ في الحِلِّ.

[٢٧٢٠-٧٢] وروى حَنَانُ بن سَدِيرٍ عن أبي جعفر عليه السلام قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتل الفأرة في الحرم والأفعى والعقرب والغراب الأبقع ترميه، فإن أصبته^٨ فأبعده الله عز وجل^٩، وكان يُسَمَّى الفأرة: الفَوَيْسِقَةُ، وقال: إنها تُوهي السَّقَا، وتُضْرِمُ البيتَ على أهله [٤٢٤].

١. ع: - «عليه السلام». ٢. فقال: ب، ج، ي، ق، ز: «قال».

٣. ي، ق: - «عنها». ٤. فقال: ق: «قال».

٥. جاءه: ق، ز: «جاء». ٦. فقال: ب: + «عليه السلام».

٧. وعليك: ي: «فعلبك» وفي هامشها كالمثبت. ٨. قاموا: ع، هـ، هـ: «ب»: «قال».

٩. أصبته: هامش «ج»: «أصابه». ١٠. ع، ب، ج، ق، ز: - «عز وجل».

[٧٣-٢٧٢١] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن^١ ألقى المحرم القُرَادَ عن بَعِيرِهِ فلا بأس^٢، ولا يُلْقَى الحَلَمَةُ.

[٧٤-٢٧٢٢] وفي رواية خَرِيز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ القُرَادَ ليس من البَعِيرِ، والحَلَمَةُ من البَعِيرِ.

[٧٥-٢٧٢٣] وفي رواية عليّ بن أبي حمزة عن أبي بصير قال: سألتُه عن المحرم يُنْزِعُ الحَلَمَةَ عن البَعِيرِ؟ فقال: لا، هي بمنزلة القَمْلَةِ من جسدك.

[٧٦-٢٧٢٤] وروى محمد بن الفضل عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألتُه عن المحرم و^٣ما يَقْتُلُ من الدَّوَابِّ؟ قال: يَقْتُلُ الْأَسْوَدَ وَالْأَفْعَى وَالْفَأْرَةَ وَالْعَقْرَبَ وَكُلَّ حَيَّةٍ، وإنَّ أَرَادَكَ السَّبُعُ فَاقْتُلْهُ، وإنَّ لَمْ يُرِدْكَ فَلَا تَقْتُلْهُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ إِنَّ أَرَادَكَ فَاقْتُلْهُ، وَلَا بِأَسَ لِلْمَحْرَمِ أَنْ يَزِمِيَ^٥ الْحِدَاةَ، وَإِنْ عَرَضَ لَهُ اللَّصُوصُ امْتَنَعَ مِنْهُمْ^(٤٢٥).

١. إن: ق: «إذا» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ع: «به».

٣. ع: «و». ٤. قال: ب، ج، ي، ق، ز: «فقال».

٥. أن يرمي: ج: «يرمي» وفي هامشها كالمثبت.

باب ما يجب على المحرم في أنواع ما يُصيب من الصيد

[٢٧٢٥-١] روى جميل عن محمد بن مسلم وزُرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام في محرم قَتَلَ نَعَامَةً، قال: عليه بَدَنَةٌ، فإن لم يَحِدْ فإطعام ستين مسكيناً، فإن^١ كانت قِيمَةُ الْبَدَنَةِ أَكْثَرَ مِنْ إِطْعَامِ^٢ ستين مسكيناً لم يَزِدْ على إطعام^٣ ستين مسكيناً، وإن كانت قِيمَةُ الْبَدَنَةِ أَقَلَّ مِنْ إِطْعَامِ^٥ ستين مسكيناً لم يكن عليه إِلَّا قِيمَةُ الْبَدَنَةِ^(١٤٦).

[٢٧٢٦-٢] وروى الحسن بن محبوب عن داود الرَّقَاسِي^٦، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون عليه بَدَنَةٌ واجبة في فِدَاءٍ، فقال: إذا لم يَحِدْ فبيع شيئاً، فإن لم يَقْدِرْ صام ثمانية عشر يوماً بَمَكَّةَ أو في منزله.

[٢٧٢٧-٣] وروى عبد الله بن مُشكان عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن محرم أصابَ نَعَامَةً أو جِمارَ وَخْشٍ؟ قال: عليه بَدَنَةٌ. قلت: فإن لم يَقْدِرْ؟ قال: يُطْعِمُ ستين مسكيناً. قلت: فإن لم يَقْدِرْ على ما يَتَصَدَّقُ به ما عليه؟ قال: فليَصُومْ ثمانية عشر يوماً. قلت: فإن أصابَ بقرة ما عليه؟ قال: عليه بقرة. قلت: فإن لم يَقْدِرْ؟ قال: فليُطْعِمْ ثلاثين مسكيناً. قلت: فإن لم يَقْدِرْ على ما يَتَصَدَّقُ به^٧؟

١. فإن ج: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٢. إطعام: ي، ق، ز، ب: «طعام» وفي هامشها كالمثبت.

٣. إطعام: ب، ج، ي، ق، ز: «طعام». ٤. ع، ز: - «مسكيناً».

٥. إطعام: ي، ب، ز، ق: «طعام». ٦. الرَّقَاسِي: ز، ب: «البرقي» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ع: - «به».

قال: فليَصُمْ تسعة أيام. قلت: فإن أصابَ ظَنِيًّا ما عليه؟ قال: عليه شاة. قلت: فإن لم يَجِدْ؟ قال: فعليه^١ إطعام عشرة مساكين. قلت: فإن لم يَجِدْ ما يَتَصَدَّقُ به؟ قال: فعليه صيام ثلاثة أيام.

[٢٧٢٨-٤] وروى ابن مُسْكَان عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل رَمَى صيداً وهو محرمٌ فكَسَرَ يده أو رِجْلَه فَذَهَبَ على وجهه فلا يَدْرِي ما صَنَعَ. قال: عليه فِدَاؤُهُ^٢. قلت: فإن رآه بعد ذلك^٣ قد رَعَى ومَشَى. قال: عليه رُبْعٌ قِيَمَتِهِ.

[٢٧٢٩-٥] وروى البرَنْطَظِيُّ عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألتُه عن محرم أصابَ أَرْنباً أو ثَغْلَباً؟ قال^٤: في الأَرْنبِ دُمٌّ شاةٌ.

[٢٧٣٠-٦] وفي رواية ابن مُسْكَان عن الحَلْبِيِّ قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن الأَرْنبِ يُصَيَّبُهُ المحرم؟ فقال^٥: شاةٌ هَذِيًّا بالغِ الكعبة.

[٢٧٣١-٧] وفي رواية البرَنْطَظِيِّ عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، فقال^٦: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن محرم قَتَلَ ثَغْلَباً؟ قال: عليه دم. فقلت: فأَرْنباً^٧؟ فقال: مثل ما في الثَّغْلَبِ.

[٢٧٣٢-٨] وروى مُحَمَّد بن الفُضَيْل قال: سألتُ أبا الحسن عليه السلام عن رجل قَتَلَ حَمَامَةً من حَمَام الحرم وهو محرم؟ فقال: إن قَتَلَهَا وهو محرم في الحرم فعليه شاةٌ وقِيَمَةُ الحَمَامَةِ^٨ درهم، وإن قَتَلَهَا في الحرم وهو غير محرم فعليه قِيَمَتُهَا وهو درهمٌ يَتَصَدَّقُ به أو يَشْتَرِي به طعاماً لِحِمَام الحرم، وإن قَتَلَهَا وهو محرم

١. فعليه: ع: «عليه».

٢. فداؤه: ق: «فداء».

٣. ع: «و».

٤. قال: ز، ع، ج: «فقال».

٥. فقال: ع: «قال».

٦. فقال: ع، ب، ج، ي، ز: «قال».

٧. فأَرْنباً: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فأَرْنب».

٨. الحَمَامَةُ: ع: «الحمام».

٩. وإن: هامش «ج»: «فإن».

في غير الحرم فعليه دم شاة.

فإن قتل فَرْخاً وهو محرم في غير الحرم فعليه حَمْلٌ قد فُطِمَ، وليس عليه قِيمَتُهُ لأنه ليس في الحرم^[٤٢٧].

وَيَذْبَحُ الْفِدَاءَ إن شاء في منزله بِمَكَّةَ^١، وإن شاء بِالْحَزْوَرَةِ^[٤٢٨] بين الصفا والمروة قريباً^٢ من موضع النَّخَّاسِينَ، وهو معروف.

فإن قتله وهو محرم في الحرم^٣ فعليه حَمْلٌ وَقِيمَةُ الْفَرْخِ نصف درهم، وفي الْبَيْضَةِ رُبْع درهم.

وفي الْقَطَاةِ حَمْلٌ قد فُطِمَ من اللَّبَنِ ورَعَى من الشجر.

وإذا أصاب المحرم بَيْضَ نَعَامٍ^٤ ذَبَحَ عن كُلِّ بَيْضَةٍ شاة بقدر عدد الْبَيْضِ، فإن لم يَجِدْ شاة فعليه صيام ثلاثة أَيَّامٍ، فإن لم يَقْدِرْ فإطعام عشرة مساكين.

وإذا وَطِئَ بَيْضَ نَعَامٍ فَفَدَّغَهَا^٥ وهو محرم وفيها أفراخ^٦ تَتَحَرَّكُ فعليه أن يُرْسِلَ فُحُولَهُ من الْبُذُنِ على الْإِنَاثِ بقدر عدد الْبَيْضِ، فما لَقِيعَ وَسَلِمَ حَتَّى يُنْتَجِ فهو هَذِي لبيت الله الحرام، فإن^٧ لم يُنْتَجِ شيئاً فليس عليه شيء.

وإن وَطِئَ بَيْضَ قَطَاةٍ فَشَدَّخَهُ فعليه أن يُرْسِلَ فُحُولَهُ من الْغَنَمِ^٨ على عددها من الْإِنَاثِ بقدر عدد الْبَيْضِ، فما سَلِمَ فهو هَذِي لبيت الله الحرام.

[٢٧٣٣-٩] وقال الصادق عليه السلام: ما وَطِئْتُ أَوْ وَطِئْتُه بِعَيْرِكَ وَأَنْتَ مُحَرَّمٌ فعليك فِدَاؤُهُ.

وإذا قتل المحرمُ الْبَيْضَ فعليه جزاؤه، وَيَتَصَدَّقُ بِالصَّيْدِ على مسكين، فإن عَادَ فَقَتَلَ صَيْدًا آخَرَ مَتَعَمِّدًا فليس عليه جزاؤه، وهو مِمَّنْ يُنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ، وَالنَّقِمَةُ فِي الْآخِرَةِ،

١. في منزله بمكة: ق: «بمنزله في مكة».

٢. قريباً: ع، ب، ي، ج، ق، ز: «قريب».

٣. ق، ز: - «في الحرم».

٤. نعام: ع: «نعامة».

٥. ففدغها: ع: «ففركها».

٦. أفراخ: ع: «فراخ».

٧. فإن: ع، هاشم «ج»: «وإن».

٨. الغنم: ع: «المعز» وفي هامشها كالمثبت.

باب ما يجب على المحرم في أنواع ما يُصَيَّبُ من الصيد ٣٩٧

وهو قول الله عز وجل: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ سَلَفٌ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾^١ فإذا^٢ أصاب الصيد ثم عاد خطأ فعليه كلُّه عاذ كفارة.

وكلُّ ما أتاه المحرم بجهالة فليس عليه شيء إلا الصيد فإن عليه فِداؤه، فإن تعمَّد كان عليه فِداؤه وإثمه^٣.

ولا بأس أن يصيد المحرم السمك يأكل طريه وماله ويتزوَّده، فإن قتل جرادة فعليه ثمرة، وثمره خير من جرادة، فإن كان كثيراً فعليه دم شاة.

[٢٧٣٤-١٠] ومَرَّ أبو جعفر عليه السلام على الناس^٤ وهم يأكلون جراداً، فقال: سبحان الله وأنتم مُحْرِمُونَ! قالوا: إنما هو من البحر. قال: فازمُسُوهُ في الماء إذن^٥!

والسجرات لا يأكله المحرم، ولا يأكله الحلال في المحرم.

فإن قتل عظاية فعليه أن يتصدَّق بكفٍّ من طعام. وإن^٦ قتل زُبُوراً خطأ فلا شيء عليه، وإن كان عمدأ فعليه أن يتصدَّق بكفٍّ من طعام^[٢٧٣٥-١١].

وإن^٧ أصاب المحرم صيداً خارجاً من المحرم فدَنَجْه ثم أدخله^٨ المحرم مذبوحاً وأهدى إلى رجل محلٍ فلا بأس أن^٩ يأكله، إنما الفداء على الذي أصابه.

[٢٧٣٥-١١] وسئل الصادق عليه السلام عن المحرم يُصَيَّبُ الصيد^{١٠} فيفديه يطعمه أو يطرُحه^{١١}؟ قال: إذا يكون عليه فِداء آخر. قيل: فأَيُّ شيء يصنع به؟ قال: يدفنه.

وكلُّ من وجب عليه فِداء شيء أصابه وهو محرم فإن كان حاجباً تحرَّ هذيه الذي

١. المائدة: ٩٥.

٢. فإذا: ع، ب، ز، ق، ي، ج: «وإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٣. فداؤه وإثمه: ق: «فداء وثمرته». ٤. الناس: ع: «ناس». ي: «أناس».

٥. إذن: ي، ج: «إذا». وفي «ق»: «ارمسه بالماء إذا».

٦. وإن: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فإن». ٧. وإن: هامش «ج»: «فإن».

٨. ج، ي، ق، ز: - «أن». ع: «بأن».

٩. ع: + «في».

١٠. الصيد: ز، ج: «المصيد» وفي هامشها كالمثبت.

١١. يطرُحه: ع: «يطرده» وفي هامشها كالمثبت.

يَحِبُّ^١ عليه بئى، وإن كان معتمراً نَحَرَهُ بِمَكَّةَ قُبَالَهَ الكعبة.

وإذا^٢ اضطرَّ المحرم إلى صيد ومَيْتَةً فَإِنَّهُ يَأْكُلُ الصيد وَيَقْدِي، وإن كان^٣ أَكَلَ السَّمِيَّةَ فلا بأس.

[٢٧٣٦-١٢] إِلَّا أَنْ أَبَا الْحَسَنِ الثَّانِي عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: يَذْبَحُ الصَّيْدَ وَيَأْكُلُهُ وَيَقْدِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ السَّمِيَّةِ.

[٢٧٣٧-١٣] وَرَوَى يَوْسُفُ الطَّاطَرِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: صَيْدٌ أَكَلَهُ قَوْمٌ مُحْرَمُونَ. قَالَ: عَلَيْهِمْ شَاةٌ شَاةٌ، وَلَيْسَ عَلَى الَّذِي ذَبَحَهُ إِلَّا شَاةٌ.

[٢٧٣٨-١٤] وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ رَبِثٍ عَنْ أَبِي بَنْ بَنٍ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمٍ حَجَّاجٍ مُحْرَمِينَ أَصَابُوا أَفْرَاحَ^٤ نَعَامٍ فَأَكَلُوا جَمِيعاً^٥، قَالَ: عَلَيْهِمْ مَكَانُ كُلِّ فَرْخٍ أَكَلُوهُ بَذَنَةً يَشْتَرُونَ فِيهَا جَمِيعاً فَيَشْتَرُونَهَا عَلَى عَدَدِ الْفَرَاخِ وَعَلَى عَدَدِ الرِّجَالِ.

[٢٧٣٩-١٥] وَرَوَى زُرَّارَةُ وَبُكَيْرٌ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٦ فِي مُحْرِمَيْنِ أَصَابَا صَيْدًا، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٧: عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا الْفِدَاءُ.

[٢٧٤٠-١٦] وَسَأَلَ أَبُو بَصِيرٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْمٍ مُحْرَمِينَ اشْتَرَوْا صَيْدًا فَاشْتَرَكُوا فِيهِ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ^٨ رَفِيقَةٌ^٩ لَهُمْ: اجْعَلُوا^{١٠} لِي مِنْهُ بَدْرَهُمْ، فَجَعَلُوا لَهَا؟ فَقَالَ: عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ شَاةٌ.

[٢٧٤١-١٧] وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْغَايَةِ^{١١}﴾^{١٢}

١. يجب: ب: «وجب» وفي هامشها كالمثبت. ٢. وإذا: هامش «ج»: «فإذا».

٣. ع. ي. ق: - «كان».

٤. ز: - «أكل».

٥. رناب: هامش «ج»: «رئان».

٦. جميعاً: ع. هامش «ب»: «جميعهم».

٧. ع. ب. ز: - «عليه السلام».

٨. ع. ج. ي. ق: - «امرأة».

٩. رقيقة: ق: «رفيقتهم».

١٠. اجعلوا: ز: «اجعلوه».

١١. المائدة: ٩٦.

و^١قال الصادق عليه السلام: هو مَلِيحُهُ الذي تَأْكُلُون^٢. وقال: فَضْلُ ما بينها: كُلُّ طير يكون في الآجام يَبِيضُ في الْبَرِّ وَيُفْرَخُ في الْبَرِّ فهو^٣ صيد الْبَرِّ، وما كان من طير يكون في الْبَرِّ وَيَبِيضُ في البحر وَيُفْرَخُ في البحر فهو من صيد البحر.

[١٨-٢٧٤٢] والمحرم لا يَدُلُّ على الصيد، فإن دَلَّ عليه فَقُتِلَ فعليه الفداء.

١. ع، ج، ي، ق، ز: - «و».

٢. تأكلون: ي، ب، ج: «يأكلون».

٣. ع، هامش «ب»: + «من».

٤. ع: - «يكون في».

باب تقصير المتمتع وحلقه وإحلاله

ومن نسي التقصير حتى يواقع أو يهمل بالحج

[٢٧٤٣-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا فرغت من سعيك وأنت متمتع فقصّر من شعر رأسك من جوانبه و^٢لحيتك، وخذ من شاربك، وقلم أظفارك وأبق منها لحجك، فإذا فعلت ذلك فقد أحللت من كل شيء يحل منه الحرم، فطف^٣ بالبيت تطوعاً ما شئت.

[٢٧٤٤-٢] وروى إسحاق بن عمار عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: قلت له: الرجل يتمتع فينسى أن يقصر حتى يهمل بالحج. فقال^٤: عليه دم.

وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام: يستغفر الله تعالى^٥. قال^٦ مصنف هذا الكتاب رحمه الله^٧: والدم^٨ على الاستحباب، والاستغفار مجزي عنه، والخبران غير مختلفين.

[٢٧٤٥-٣] وسأل عمران السحلبي أبا عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بالبيت

١. ع: + «عن».

٢. فطف: ع، هامش «ق»: «وطف».

٣. ز، ق، ب، ع: - «تعالى».

٤. فقال: ع، هامش «ج»: «قال».

٥. قال: ز، ق: «فقال».

٦. قال: ز، ق، ب، ع، ي، ق: «رضي الله عنه».

٧. والدم: ع، ب، ي، ق، ز، ج: «الدم» وفي هامشها كالمثبت.

وبالوصف والمروة وقد تمتع، ثم عجل فقبل امرأته قبل أن يقصر من رأسه؟ قال^١:
عليه دم يهريقه، وإن جامع فعليه جزور أو بقرة.

[٢٧٤٦-٤] وسأل عبد الله بن سنان أبا عبد الله عليه السلام عن رجل عَقَصَ^(٤٣٠) رأسه^٢
وهو متمتع، فقدِم مكة ففَضَى نُسْكَه وحلَّ عِقَاصَ رأسه وقَصَرَ وادَّهَنَ وأحلَّ؟
قال: عليه دم شاة.

[٢٧٤٧-٥] وسأله معاوية بن عمار عن رجل متمتع وقَعَ على امرأته ولم يقصر؟ قال:
ينحر جزوراً، وقد خَشِيتُ^٣ أن يكون قد ثَلِمَ حجّه إن كان عالماً، وإن كان جاهلاً
فلا شيء عليه.

قال: وقلت له: متمتع قرَضَ من أظفاره بأسنانه، وأخذ من شعره بمشَقَص. فقال:
لا بأس به، ليس كل أحد يجِدُ الجَلَمَ^(٤٣١).

[٢٧٤٨-٦] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن متمتع أراد أن
يقصر فحلَّقَ رأسه؟ قال: عليه دم يهريقه^٥، فإذا كان يوم النحر أمرَ موسى على
رأسه حين يريد أن يخلِّقَ.

[٢٧٤٩-٧] وروى أبو المغراء عن أبي بصير، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: رجل
أحلَّ من إحرامه ولم تحلَّ امرأته فوقَّعَ عليها. قال: عليها بدنة يغرُمُها^٧ زوجها.

[٢٧٥٠-٨] وقال الصادق عليه السلام: ينبغي للمتمتع بالعمرة إلى الحج إذا أحلَّ أن
لا يلبس قيصاً وأن يتشبهَ بالحرمين.

[٢٧٥١-٩] وروى حفص وجميل وغيرهما عن أبي عبد الله عليه السلام في محرم يقصر
من بعض ولا يقصر من بعض، قال: يُجزيه.

١. قال ي: «فقال».

٢. رأسه: هامش «ع» و«ب» و«ي» و«ق»: «شعره».

٤. هامش «ي»: «+» و«من».

٣. خَشِيتُ: ق: «خَشِيت».

٦. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٥. يهريقه: هامش «ج»: «يهرقه».

٧. هامش «ج»: «+» و«عنها».

[٢٧٥٢-١٠] وسأله جميل بن ذرّاج عن متمتع حلق رأسه بمكة؟ فقال: إن كان جاهلاً فليس عليه شيء، فإن^١ تَعَمَّدَ ذلك في أوّل شهر الحجّ بثلاثين يوماً^٢ فليس عليه شيء، وإن تَعَمَّدَ ذلك بعد الثلاثين التي^٣ يُوفَّر فيها الشَّعْرُ^[٤٣٢] للحجّ فإنّ عليه دمًا يُهْرِقه^٤.

[٢٧٥٣-١١] وروي عن حمّاد بن عثمان قال: قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إني لَمَّا قَضَيْتُ نُسْكَيَ لِلْعِمْرَةِ أَتَيْتُ أَهْلِي وَلَمْ أَقْصُرْ. قال: عليك بَدَنَةٌ. قال: فَإِنِّي لَمَّا أَرَدْتُ ذَلِكَ^٥ مِنْهَا وَلَمْ تَكُنْ قَصَّرتُ امْتَنَعْتُ فَلَمَّا غَلَبَتْهَا قَرَضْتُ بَعْضَ شَعْرِهَا بِأَسْنَانِهَا. قال: رَحِمَهَا اللَّهُ، إِنِّهَا كَانَتْ أَفْقَهَ مِنْكَ، عَلَيْكَ بَدَنَةٌ، وَلَيْسَ عَلَيْهَا شَيْءٌ.

١. فإن: ب، ج، ي، ق، ز: «وإن».

٢. ع، نسخة بدل من «ب»: «+» منها».

٣. التي: ي، ق: «الذي» وفي هامشها كالمثبت.

٤. يهرقه: هامش «ج»: «يهرقه».

٥. ذلك: هامش «ج»: «ذاك».

باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع

[٢٧٥٤-١] قال الصادق عليه السلام: إذا أراد المتمتع الخروج من مكة إلى بعض المواضع فليس له^١ ذلك لأنه مُرتَبَطُ بالحجّ حتّى يَقْضِيَهُ إِلَّا أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يَقُوتُهُ الْحَجُّ، فَإِذَا^٢ علم وخرج وعاد^٣ في الشهر الذي خرج فيه^٤ دخل مكة مُحِلًّا، وإن دَخَلَهَا في غير ذلك الشهر دَخَلَهَا مُحْرَمًا.

[٢٧٥٥-٢] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام: هل يدْخُلُ الرجل مكة بغير إحرام؟ قال^٥: لا، إِلَّا مَرِيضٌ أَوْ مِنْ بِهِ بَطْنٌ.

[٢٧٥٦-٣] وروى القاسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن رجل يدْخُلُ مكة في السَّنَةِ السَّمَرَةِ وَالْمَرَّتَيْنِ وَالثَّلَاثِ، كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قال^٦: إذا دخل فليَدْخُلْ مُلَبِّيًّا، وإذا خرج فليُخْرِجْ مُحِلًّا.

١. له: ع: «عليه» وفي هامشها كالمثبت.

٢. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٣. وعاد: ع، هامش «ج»: «ثم رجع».

٤. فيه: ق: «منه».

٥. قال: هامش «ج»: «فقال».

٦. قال: ق، ز، ب، ي، ج: «فقال».

باب إحرام الحائض والمستحاضة

[٢٧٥٧-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أساء بنت عُمَيْسٍ نَفَسَتْ بِمَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ لِأَرْبَعِ بَقِيَّينَ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاغْتَسَلَتْ وَاحْتَشَشَتْ وَأَحْرَمَتْ وَلَبِثَتْ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ، فَلَمَّا قَدِمُوا مَكَّةَ لَمْ تَطْهُرْ حَتَّى نَفَرُوا مِنْ مِثْنِي وَقَدْ شَهِدَتْ الْمَوَاقِفَ كُلَّهَا عِرْفَاتٍ وَجَمْعاً^٢ وَرَمَتْ الْجِهَارَ وَلَكِنْ لَمْ تَطْفُ بِالْبَيْتِ وَلَمْ تَسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَلَمَّا نَفَرُوا مِنْ مِثْنِي أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاغْتَسَلَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَكَانَ جُلُوسَهَا فِي أَرْبَعِ بَقِيَّينَ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ وَعَشْرٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ وَثَلَاثَةِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.

[٢٧٥٨-٢] وروى عن دُرُسْتٍ عَنْ عَجْلَانَ^٣ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ عَنْ^٤ مُتَمَتِّعَةٍ دَخَلَتْ مَكَّةَ فَحَاضَتْ؟ فَقَالَ: تَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ تَخْرُجُ مَعَ النَّاسِ حَتَّى تَقْضِيَ طَوَافَهَا بَعْدَ.

[٢٧٥٩-٣] وَسَأَلَهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَحَاضَتْ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ^٥: تُبَيِّمُ سَعْيَهَا.

وَسَأَلَهُ عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَاضَتْ قَبْلَ أَنْ تَسْعَى؟ قَالَ: تَسْعَى.

٢. جمعاً: ع: «جمع»!

٤. ق. ز. - «عن».

١. النبي: ع: «رسول الله».

٣. ج: + «ابن».

٥. فقال: ق. ز. ي: «قال».

[٢٧٦٠-٤] وروى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^١ قال: سألته عن المحرمة إذا طَهَرَتْ تَغْسِلُ رَأْسَهَا بِالْحِطْمِيِّ؟ فقال: يُجْزِيهَا الْمَاءُ.

[٢٧٦١-٥] وروى جميل عنه عليه السلام^٢ أنه قال في الحائض إذا قَدِمَتْ مَكَّةَ يوم التروية إنها تَمْضِي كما هي إلى عرفات فَتَجْعَلُهَا حَجَّةً^٣، ثُمَّ تُقِيمُ حَتَّى تَطْهَرَ فتَخْرُجَ إلى التَّعْمِيمِ فَتَحْرِمَ^٤ فتَجْعَلُهَا عَمْرَةً.

[٢٧٦٢-٦] وروى صفوان عن إسحاق بن عمار قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن المرأة تَحْجِيْ مَتَمِّعَةً فَتَطْمُتُ قَبْلَ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَى عَرَفَاتٍ؟ فقال: تَصِيرُ حَجَّةً مَفْرَدَةً، وَعَلَيْهَا دَمٌ أَضْحِيَّتُهَا.

[٢٧٦٣-٧] وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم^٥ عليه السلام عن رجل كانت^٦ معه امرأة فَقَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِيَ لَا تُصَلِّي، فَلَمْ تَطْهَرْ إِلَّا^٧ يوم التروية وَطَهَرَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ وَلَمْ تَسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى شَخَّصَتْ إِلَى عَرَفَاتٍ، هَلْ تَعْتَدُّ بِذَلِكَ الطَّوْفِ أَوْ تُعِيدُ قَبْلَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ؟ قال^٨: تَعْتَدُّ بِذَلِكَ الطَّوْفِ الْأَوَّلَ وَتَبْنِي^٩ عَلَيْهِ.

[٢٧٦٤-٨] وروى أبان عن زُرَّارَةَ قال: سألته عن امرأة طَافَتْ بِالْبَيْتِ فَحَاضَتْ قَبْلَ أَنْ تُصَلِّيَ الرُّكْعَتَيْنِ؟ فقال: لَيْسَ عَلَيْهَا إِذَا طَهَرَتْ إِلَّا الرُّكْعَتَيْنِ وَقَدْ قَضَتْ الطَّوْفَ.

[٢٧٦٥-٩] وروى أبان عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إِذَا طَافَتِ الْمَرْأَةُ طَوَافَ النِّسَاءِ فَطَافَتْ^{١٠} أَكْثَرَ مِنَ النِّصْفِ فَحَاضَتْ نَفَرَتْ^{١١} إِنْ شَاءَتْ.

١. ع، ق، ز: - «عليهما السلام». ٢. ي، ق، ع، ز: - «عليه السلام».

٣. حجة: ج: «حجته» وفي هامشها كالمثبت. ٤. فتحرم: ق: «ثم تحرم».

٥. أبا إبراهيم: ج: «أبا عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

٦. كانت: ي، ب، ج: «كان» وفي هامشها كالمثبت.

٧. إِلَّا: ي، ق، ز، ج، ب، هامش «ع»: «إلى». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٨. قال: ع: «فقال». ٩. وتبني: ع: «فتبني».

١٠. فطافت: ج: «وطافت». ١١. إن: ز: «إذا».

٤٠٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٧٦٦-١٠] وروى صفوان عن إسحاق بن عمار قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن جارية لم تحض خرجت مع زوجها وأهلها فحاضت فاستحيت^١ أن تغلب^٢ أهلها وزوجها حتى قضت المناسك وهي على تلك الحالة^٣، وواقعها^٤ زوجها ورجعت إلى الكوفة فقالت لأهلها: قد كان من الأمر كذا وكذا؟ فقال^٥: عليها سوق بدنة والحج من قابل، وليس على زوجها شيء.

[٢٧٦٧-١١] وروى فضالة بن أيوب عن^٦ الكاهلي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن النساء في^٧ إحرامهن؟ فقال: يضلحن ما أرذن أن يضلحن، فإذا وردن^٨ الشجرة أهللن بالحج^٩ ولتين^{١٠} عند الميل أول البيداء، ثم يؤتى بهن مكة^{١١} يبادر بهن الطواف والسعي، فإذا^{١٢} قضين طوافهن وسعين^{١٣} قصرن وجازن^{١٤} متعة^{١٥}، ثم أهللن يوم التروية بالحج وكانت^{١٦} عمرة وحجة، وإن اعتللن كن^{١٧} على حجهن^{١٨} ولم يفردن حجهن.

[٢٧٦٨-١٢] وروى خريز عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة طافت ثلاثة أطواف أو أقل من ذلك ثم رأت دمًا؟ فقال: تحفظ مكانها، فإذا طهرت طافت منه واعتدت بما مضى.

١. فاستحيت: هامش «ج»: «فاستحيت» و«واستحيت».

٢. تعلم: ع: «يعلموا» وفي هامشها كالمثبت. ٣. الحالة: ع: ب، ج، ي، ق، ز: «الحال».

٤. وواقعها: ب: «فواقعها» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فقال: ع، ي: «قال».

٦. ز: - «عن»!

٧. في: ب، ي، ز، هامش «ق»: «على». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٨. وردن: هامش «ع»: «وردت».

٩. لتين: ج: «يلتين» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ز: - «مكة». ج: «يؤتى مكة بهن».

١١. فإذا: ي، ز: «وإذا».

١٢. سعين: ج: «سعين».

١٣. جازت: ع، ق، هامش «ط» و«ب» و«ي»: «صارت». ج: «جازت» وفي هامشها «صارت».

١٤. نسخة بدل من «ق»: + «ثم أهللن متعة». ١٥. وكانت: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فكانت».

وروى العلاء عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام^١ مثله.
قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه: وبهذا الحديث أفتي دون الحديث
الذي رواه:

[٢٧٦٩-١٣] ابن مُسْكَان عن إبراهيم بن إسحاق، عَمَّن سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
عَنْ امْرَأَةٍ طَافَتْ أَرْبَعَةَ أَشْوَاطٍ وَهِيَ مَعْتَمِرَةٌ ثُمَّ طَمِثَتْ؟ قَالَ: تُتِمُّ طَوَافَهَا وَلَيْسَ عَلَيْهَا
غَيْرُهُ، وَمَتَعْتُهَا تَامَةً، وَلَهَا أَنْ تَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِأَنَّهَا زَادَتْ عَلَى النِّصْفِ وَقَدْ
قَضَتْ^٢ مَتَعْتُهَا فَلْتَسْتَأْنِفْ بَعْدَ الْحَجِّ، وَإِنْ هِيَ لَمْ تَطُفْ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ فَلْتَسْتَأْنِفْ بَعْدَ^٣
الْحَجِّ، فَإِنْ أَقَامَ بِهَا جَمَالَهَا بَعْدَ الْحَجِّ فَلْتَخْرُجْ إِلَى الْمِعْرَانَةِ أَوْ إِلَى التَّنْعِيمِ فَلْتَعْتَمِرْ.
لَأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ، وَالْحَدِيثُ الْأَوَّلُ رُخْصَةٌ وَرَحْمَةٌ وَإِسْنَادُهُ مُتَّصِلٌ،
وَأَمَّا لَا تَسْعَى الْحَائِضُ الَّتِي حَاضَتْ قَبْلَ الْإِحْرَامِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَتَقْضِي الْمَنَاسِكَ
كُلَّهَا لِأَنَّهَا لَا تَقْدِرُ أَنْ تَقِفَ بِعَرَفَةَ إِلَّا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَلَا بِالْمَشْعَرِ إِلَّا يَوْمَ النَّحْرِ،
وَلَا تَرْمِي الْجِمَارَ إِلَّا بَنَى، وَهَذَا إِذَا طَهَّرَتْ قَضَتْهُ.

١. ع، ي، ق، ز: - «عليهما السلام».

٢. قضت: ق، ز، ب: «قضيت» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «بعده».

٤. ق، ز، - «و».

ووردت كنسخة بدل في «ج».

باب الوقت الذي إذا أدركه الإنسان يكون مُدركاً للتمتع

[٢٧٧٠-١] روى ابن أبي عُمَيْر عن ^١هشام بن سالم و ^٢مُرَازِم و ^٣شُعَيْب، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل المتمتع يَدْخُلُ ليلة عرفة فيَطُوفُ وَيَسْعَى، ثُمَّ يُحْرِمُ فَيَأْتِي مَنًى، فقال: لا بأس.

[٢٧٧١-٢] و^٤روى الحسين بن سعيد ^[٤٣٤]عن حمّاد^٣، عن محمد بن مَيْمُون^٤، قال: قَدِمَ أبو الحسن عليه السلام متمتعاً ليلة عرفة فطافَ وأَحَلَّ وأَتَى بعضَ ^٥جَوَارِيهِ، ثُمَّ أَهَلَ بالحجِّ وخرج.

[٢٧٧٢-٣] وروى عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المرأة تَحْجِيءُ متمتعة فتَطْمِثُ^٦ قبل أن تَطُوفَ بالبيت فيكون طُهرها ليلة عرفة. فقال عليه السلام^٧: إن كانت تعلم أنها تَطْهَرُ وتَطُوفُ بالبيت وتَحِلُّ من إحرامها وتَلْحَقُ الناسَ بمنى فلتفعل. [٢٧٧٣-٤] وروى النَّضْر عن شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ قال: خرجت أنا وحديد^٨ فانتهينا

١. ع. هامش «ج»: «و». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٢. ع: - «و».

٣. وروى الحسين بن سعيد عن حمّاد: ب، ج، ز، ق، هامش «ع» و «ي»: «وروى الحلبي عن أحدهما عن حمّاد». وذكرها في هامش «ط» وقال: هو تصحيف. وفي هامش «ق» و «ب» كالمثبت.

٤. ميمون: هامش «ي»: «محبوب». هامش «ب» و «ج»: «منصور».

٥. ع، ب، ي، ج، ق، ز، - «بعض». ٦. فتطمث: ج: «فطمث».

٧. ب، ع، ج، ق، ي، ز، - «عليه السلام». ٨. حديد: ج، ز: «جديد».

إلى البُستان يوم التروية، فَتَقَدَّمْتُ على جِمار فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَطُفْتُ^١ وَسَعَيْتُ وَأَحَلَلْتُ^٢ مِنْ تَمَتُّعِي، ثُمَّ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ، وَقَدِمَ حَدِيدُ^٣ مِنَ اللَّيْلِ، فَكَتَبْتُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَفْتَيْتُهُ^٤ فِي أَمْرِهِ، فَكَتَبَ^٥ إِلَيَّ: مَرْهُ يَطُوف وَيَسْعَى وَيَحِلُّ مِنْ مَتَعَتِهِ^٦ وَيُحْرِمُ بِالْحَجِّ، وَيَلْحَقُ النَّاسَ بَنَى، وَلَا يَبْيِثَنَّ^٧ بِمَكَّةَ.

[٢٧٧٤-٥] وروى الحسن بن محبوب عن علي بن رثاب، عن ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألتُه عن رجل خَرَجَ مَتَمِّعاً بِعَمْرَةٍ إِلَى الْحَجِّ فَلَمْ يَبْلُغْ مَكَّةَ إِلَّا يَوْمَ النَّحْرِ؟ فَقَالَ: يُقِيمُ بِمَكَّةَ عَلَى إِحْرَامِهِ وَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ حِينَ يَدْخُلُ الْحَرَمَ فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْعَى وَيَحْلِقُ رَأْسَهُ وَيَذْبَحُ شَاتَهُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ إِلَى أَهْلِهِ. ثُمَّ قَالَ: هَذَا لِمَنْ اشْتَرَطَ عَلَى رَبِّهِ عِنْدَ إِحْرَامِهِ أَنْ يَحِلَّهُ^٨ حَيْثُ حَبَسَهُ، فَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ فَإِنَّ عَلَيْهِ الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ مِنْ قَابِلٍ.

١. وَطُفْتُ: ي، ق، ز، ج: «فطفت» وفي هامشها كالمثبت.

٢. وَأَحَلَلْتُ: ع: «فأحللت». ٣. حَدِيدُ: ج، ز: «جديد».

٤. اسْتَفْتَيْتُهُ: ق: «أستفتيته». ٥. ع: + «عليه السلام».

٦. مَتَعَتِهِ: ج: «متعة» وفي هامشها كالمثبت.

٧. يَبْيِثَنَّ: ع، هامش «ج»: «يلبث». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٨. يَحِلُّهُ: ع، ز، ج: «حلَّه» وفي هامشها كالمثبت.

باب الوقت الذي متى أدركه الإنسان كان مُدركاً للحج

- [٢٧٧٥-١] روى^١ ابن أبي عُمَيْرٍ عن هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قال: من أدركَ المشعر الحرام على^٢ خمسة من الناس فقد أدركَ الحجَّ [٤٣٥].
- [٢٧٧٦-٢] وروى ابن أبي عُمَيْرٍ عن جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ، عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قال: من أدركَ الموقفَ بِجَمْعٍ يومِ النَّخْرِ من قبل أن تَزُولَ الشمسُ فقد أدركَ الحجَّ.
- [٢٧٧٧-٣] وروى عبد الله بن المُغَيَّرَةِ عن إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قال: من أدركَ المشعر الحرام قبل أن تَزُولَ الشمسُ فقد أدركَ الحجَّ.
- ورواه إِسْحَاقُ بْنُ عَمَّارٍ عن أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليهما^٣ السلام.
- [٢٧٧٨-٤] وروى^٤ معاوية بن عَمَّارٍ قال: قال لي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إذا^٥ أدرك الزوال فقد أدركَ الموقفَ.

١. روى: نسخة بدل من «ي»: «و روى».

٢. على: ع، هامش «ب» و «ج» و «ق»: «و عليه». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. عليهما: ز، ع، ق: «عليه». ٤. ق، ب، ج، ي، ز: «عن».

٥. إذا: ي، هامش «ق»: «من». وفي هامش «ي» كالمثبت.

باب تقديم طواف الحج وطواف النساء

قبل السعي وقبل الخروج إلى منى

[٢٧٧٩-١] روى إسحاق بن عمار عن سَمَاعَةَ بن مِهْرَانَ، عن أَبِي الحسن الماضي عليه السلام قال: سألتُه عن رجل طَافَ طوافَ الْحَجِّ وطَافَ النساءَ قبل أن يَسْعَى بين الصفا والمروة؟ قال: لَا يَضُرُّهُ يَطُوفُ بين الصفا والمروة وقد فَرَعَ من حَجَّه.

[٢٧٨٠-٢] وروى ابن أَبِي عُمَيْرٍ عن حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ، عن أَبِي الحسن عليه السلام في تعجيل الطواف قبل الخروج إلى منى، فقال: هُمَا سَوَاءٌ أَخَّرَ ذَلِكَ أَوْ قَدَّمَهُ. يعني المَتَمَتَّعُ [٤٣٦].

[٢٧٨١-٣] وروى ابن بُكَيْرٍ عن زُرَّارَةَ، عن أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، وروى جميل عن أَبِي عبد الله عليه السلام أَنَّهُمَا سَأَلَاهُمَا عن المَتَمَتَّعِ يُقَدِّمُ طَوَافَهُ وَسَعْيَهُ فِي الْحَجِّ؟ فَقَالَا: هُمَا سَيِّئَانِ قَدَّمْتَ أَوْ أَخَّرْتَ.

[٢٧٨٢-٤] وروى صفوان بن يحيى عن إسحاق بن عمار، قال: سألتُ أبا إبراهيم عليه السلام عن المَتَمَتَّعِ إِذَا كَانَ شَيْخاً كَبِيراً أَوْ امْرَأَةً تَخَافُ الْحَيْضَ يُعَجِّلُ الطَّوْفَ لِلْحَجِّ قبل أن يَأْتِيَ مِنْى؟ قال: نعم، مَنْ هُوَ هَكَذَا يُعَجِّلُ^٥.

١. المَتَمَتَّعُ: ج، ي، ق، ز: «لِلْمَتَمَتَّعِ». ٢. ق: «+ عن».

٣. فقالا: ق: «قال». ٤. يعجل: ز، ي، ج، ب: «تعجل».

٥. يعجل: ز: «تعجل».

٤١٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

قال: وسألته عن رجل يُحرم بالحجّ من مكّة، ثم يرى البيت خالياً فيطوف به^١ قبل أن يخرج^٢ عليه شيء؟ فقال^٣: لا.

٢. يخرج: ع: «يحرم» وفي هامشها كالمثبت.

١. ي، ق، ز: - «به».

٣. فقال: ع، ب، ي، ج، ق، ز: «قال».

باب تأخير الزيارة

[٢٧٨٣-١] رُوِيَ عن^١ إسحاق بن عمار قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن زيارة البيت^٢ تُؤَخَّرُ إلى يوم^٣ الثالث؟ فقال: تعجيلها أحبُّ إليَّ، وليس به بأس إن أَخَّرْتَهُ. [٢٧٨٤-٢] وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس بأن تُؤَخَّرَ زيارة البيت إلى يوم التَّفَرُّ.

[٢٧٨٥-٣] وروى^٥ عبيد الله^٦ بن عليّ الحَلْبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام^٧ قال: سألتُه^٨ عن رجل نَسِيَ أن يَزُورَ البيتَ حتَّى أَصْبَحَ؟ فقال: لا بأس، أنا رُبَّمَا أَخَّرْتُهُ حتَّى تَذْهَبَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ، ولكن لا يَتَقَرَّبُ النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ.

[٢٧٨٦-٤] وروى هِشَامُ بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عَمَّنْ نَسِيَ زيارة البيت حتَّى يَرْجِعَ^٩ إلى أهله^{١٠}؟ فقال^{١١}: لا يَضُرُّهُ إذا كان^{١٢} قد قَضَى مناسكَه. [٢٧٨٧-٥] وروى هِشَامُ بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس إن أَخَّرْتَ زيارة البيت إلى أن تَذْهَبَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ إِلَّا أَنَّكَ لا تَقْرُبُ النِّسَاءَ وَالطَّيِّبَ.

١. ج: - «عن».

٢. ز: نسخة بدل من «ب» و «ي»: + «و».

٣. تؤخّر: ج، ز، ي: «يؤخّر».

٤. يوم: ب: «اليوم».

٥. ع، ب: نسخة بدل من «ج»: + «عن».

٦. عبيد الله: ي، ز: «عبد الله».

٧. ز: - «عليه السلام».

٨. سألتُه: ز: «سألت».

٩. يرجع: ق، ز، ج، ي، ب، ع: «رجع».

١٠. أهله: ج: «بيته» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فقال: ق: «قال».

١٢. كان: ز، ع: «كانت».

١٣. ق: - «لا».

باب حكم من نسي طواف النساء

[٢٧٨٨-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: رجل نسي طواف النساء حتى رَجَعَ^١ إلى أهله؟ قال: يأمر أن يُقضى عنه إن لم يَحْجَّ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَهُ النساء حتى يطوف بالبيت.

[٢٧٨٩-٢] وروى ابن أبي عمير عن أبي أيوب إبراهيم بن عثمان الحزاز قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام بمكة^٢، فدخل عليه رجل فقال: أصلحك الله، إن معنا امرأة حائضاً ولم تَطُفْ طواف النساء ويأبى الجمال أن يُقِيمَ عليها. قال: فأطرق وهو يقول: لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَتَخَلَّفَ^٣ عن أصحابها ولا يُقِيمَ عليها جمالها. ثم رفع رأسه إليه فقال: تَمْضِي فَقَدْ تَمَّ حُجُّهَا.

[٢٧٩٠-٣] وروى ابن مَكثُوب عن علي بن رثاب، عن حُمران بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام في رجل كان عليه طواف النساء وحده فطاف منه خمسة أشواط بالبيت، ثم عَمَرَهُ بَطْنُهُ فخاف أن يَبْدُرَهُ فخرج إلى منزله فَفَقَصَ^٥ [٤٣٧] ثم عَشِيَ جاريته، قال: يغتسل^٦، ثم يَرْجِعُ فيطوف بالبيت تَمَامَ ما بَقِيَ عليه من طوافه،

١. رجع: هاشم «ج»: «يرجع».

٢. ج، ق، ز: - «بمكة». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٣. يتخلف: ب: «يتخلف»!

٤. فقد: ع: «وقد».

٥. ففقص: ع: «فقتقص». ج، ي، ق، ز، ب: «فقص» وفي هامشها: «فشخص».

٦. يغتسل: ج، ز: «يغسل».

وَيَسْتَغْفِرُ رَبَّهُ وَلَا يَعُودُ.

[٢٧٩١-٤] وروى ابن محبوب عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل نسي طواف النساء، قال: إذا زاد على النصف وخرَجَ ناسياً أمر مَنْ يَطُوفُ عنه، وله أن يَقْرَبَ النساء إذا زاد على النصف.

وروي فيمن تَرَكَ طواف النساء أنه إن كان طاف طواف الوداع فهو طواف النساء.

باب انقضاء مشي الماشي

[٢٧٩٢-١] روى^١ الحسين بن سعيد عن إسماعيل بن همام المَكِّي، عن أبي الحسن الرضا^٢، عن أبيه عليهما السلام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في الذي عليه المشي إذا رمى الجَمْرَةَ^٣ زاز البيت راكباً.

[٢٧٩٣-٢] وروى أن من نذر أن يمشي إلى بيت الله حافياً مشى، فإذا تعب ركب.

[٢٧٩٤-٣] وروى أنه يمشي من خلف المقام.

٢. ج، ق: + «عليه السلام».

١. ز: - «روى».

٣. الجَمْرَة: هامش «ي»: «الجمار».

باب حكم من قَطَعَ عليه الطواف بصلاة أو غيرها

[٢٧٩٥-١] روى يونس بن يعقوب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رأيتُ في ثوبي شيئاً من دَمٍ وأنا أطوفُ. قال: فاعْرِفِ المَوْضِعَ ثُمَّ اخْرُجْ فاغْسِلْهُ، ثُمَّ عُدْ فابْنِ على طوافك.

[٢٧٩٦-٢] وروى ابن المُغيرة عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل كان في طواف النساء فأُقيمت الصلاة؟ قال: 'يصلِّي معهم الفريضة، فإذا فَرَعَ بَنَى من حيث بَلَغَ.

[٢٧٩٧-٣] وفي نوادر ابن أبي عُثَيْرٍ عن بعض أصحابنا، عن أحدهما عليهما السلام^٢ أنه قال في الرجل يطوف فتَعَرَّضَ له الحاجة، قال: لا بأس بأن يذهب في حاجته أو حاجة غيره وَيَقْطَعَ الطواف، وإذا^٣ أراد أن يَسْتَرِيحَ في طوافه وَيَقْعَدَ فلا بأس به، فإذا^٤ رجع بَنَى على طوافه وإن كان أَقْلَ من النصف [٤٣٨].

[٢٧٩٨-٤] وروى عن^٥ عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام^٦ عن الرجل يكون في الطواف قد طَافَ بعضه وَبَقِيَ عليه بعضه، فيخرج من الطواف إلى الحِجْرِ أو إلى بعض المسجد إذا كان لم يُؤَيِّزْ فَيُؤَيِّزْ فيرجع^٧ فَيَتِمُّ^٨ طوافه، أفترى

١. قال: ع: «فقال». ٢. ع. ز: - «عليهما السلام».

٣. وإذا: هامش «ج»: «فإذا». ٤. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٥. ع: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ق». ٦. ب: - «عليه السلام».

٧. فيرجع: ع، ب، ج، ق: «ويرجع». ٨. فَيَتِمُّ: ز، ي: «فَيَتِمُّ».

ذلك أفضل أم ^١يُمُّ الطواف ثم يُوتِرُ وإن أسفرَ بعض الإسفار؟ فقال: ابدأً بالوتر وأقطع الطواف إذا خَفَّتْ، ثم ائتِ الطواف.

[٥-٢٧٩٩] وروى ابن أبي عمير عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام فيمن كان يطُوفُ بالبيت فيعرضُ^٢ له دخول الكعبة فدخلها، قال: يَسْتَقْبِلُ طوافه.

[٦-٢٨٠٠] وروى حماد بن عثمان عن حبيب بن مظاهر، قال: ابتدأتُ في طواف الفريضة فطُفْتُ^٣ شوطاً واحداً^٤ فإذا^٥ إنسانٌ قد أصابَ أنفي فأذماه، فخرجتُ فغسلته، ثم جِئْتُ^٦ فابتدأتُ^٧ الطواف، فذكرتُ ذلك لأبي عبد الله عليه السلام فقال: بِسْمِ صَنَعْتَ، كان ينبغي لك أن تَبْنِي^٨ على ما طُفْتُ. ثم قال: أما إنه ليس عليك شيء.

[٧-٢٨٠١] وروى عن صفوان الجمال قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يأتي أخاه وهو في الطواف. فقال: يخرجُ معه في حاجته، ثم يرجعُ ويَبْنِي على طوافه.

١. أم: هامش «ج»: «أو».

٢. فيعرض: ع، هامش «ج»: «فعرض».

٣. فطفت: ب، ج، ي، ز، هامش «ق»: «و طفت».

٤. ز: - «واحدًا». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٥. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

٦. جئت: ق: «عُدْتُ». هامش «ج»: «فطُفْتُ»!

٧. فابتدأت: ب: «و ابتدأت».

٨. تبنّي: ي: «يتبنّي»!

باب السهو في الطواف

[٢٨٠٢-١] روى صفوان بن يحيى عن إسحاق بن عمار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة، فبينما هو يطوف إذ ذكر أنه قد ترك بعض طوافه بالبيت، قال: يرجع إلى البيت ويتم طوافه، ثم يرجع إلى الصفا والمروة فيتم ما بقي.

[٢٨٠٣-٢] وروى عن أبي أيوب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل طاف بالبيت ثمانية أشواط طواف الفريضة. قال: فليضم إليها ستاً ثم يصلي أربع ركعات. وفي خبر آخر: إن الفريضة هي الطواف الثاني، والركعتان الأوليان لطواف الفريضة، والركعتان الأخريان^٦ والطواف الأول تطوع.

[٢٨٠٤-٣] وفي رواية القاسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سئل - وأنا حاضر - عن رجل طاف بالبيت ثمانية أشواط^٧ فقال: نافلة أو فريضة؟ فقال: فريضة. قال: يضيف إليها ستة، فإذا فرغ صلى ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام^٨ ثم يخرج^٩ إلى الصفا

١. فبينما: هامش «ج»: «فبينما». ٢. إذ: ج: «إذا».

٣. ويتم: ع، هامش «ج»: «فيتم». ٤. يصلي: ب: «تصلي»!

٥. الركعتان الأوليان: ع، ز، ج: «الركعتين الأولتين». ب، ق، هامش «ج» و«ي»: «الركعتان الأولتان».

٦. الأخريان: ق، هامش «ي»: «الأخيرتان». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٧. أشواط: ع: «أطواف». ٨. ج، ع: - «عليه السلام».

٩. يخرج: ب، ج، ي، ق، ز: «خرج».

٤٢٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

والمرورة ويطوف^١ بهما، فإذا فَرَغَ صَلَّى ركعتين أخرأوين، فكان^٢ طواف نافلة وطواف فريضة.

[٢٨٠٥-٤] وروى عن الحسن بن عطية قال: سأله سليمان بن خالد وأنا معه عن رجل طاف بالبيت ستة أشواط؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: وكيف يطوف ستة أشواط؟ فقال: استقبل الحجر. فقال: الله أكبر وعقد واحداً. فقال: يطوف شوطاً. قال سليمان: فإن فاتته ذلك حتى أتى أهله؟ قال^٤: يأمر من يطوف عنه. [٢٨٠٦-٥] وروى عنه رفاعه^٥ أنه قال في رجل لا يذري ستة طاف أو سبعة، قال: يئني على يقينه.

[٢٨٠٧-٦] وسئل^[٣٩] عن رجل لا يذري ثلاثة طاف^٦ أو أربعة؟ قال: طواف نافلة أو فريضة؟ قال^٧: أجني فيها جميعاً. قال: إن كان طواف نافلة فابن على ما شئت، وإن كان طواف فريضة فأعد الطواف، فإن^٨ طُفَّت بالبيت طواف الفريضة ولم^٩ تذر ستة^{١٠} طُفَّت أو سبعة فأعد طوافك، فإن خرجت وفاتك ذلك فليس عليك شيء.

١. ويطوف، ع، ب، ج، ي، ق، ز، «طواف». ٢. فكان، ج، ز، ب: «مكان» وفي هامشها كالمثبت.

٣. وردت الواو كنسخة بدل في «ج». ٤. قال: ع: «فقال».

٥. عنه رفاعه: ع: «رفاعة عنه». ٦. هامشا «ب» و«ي»: «أطواف».

٧. قال: ب، ع، ي، ز، ج: «قبل» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فإن: ع: «وإن». ٩. ولم: ع: «فلم».

١٠. ستة: ز، ي: «ستاً» وفي هامشها كالمثبت.

باب ما يجب على من اختصر شوطاً في الحجّ

[٢٨٠٨-١] روى ابن مُسكان عن الحَلْبِيِّ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل طاف بالبيت فاختر شوطاً واحداً في الحجّ، كيف يصنع؟ قال: يُعيد الطواف الواحد.

[٢٨٠٩-٢] وفي رواية معاوية بن عمّار عنه عليه السلام أنّه^١ قال: من اختصر في الحجّ الطواف فليُعيد طوافه من الحجّ الأسود.

[٢٨١٠-٣] وروى الحسين بن سعيد عن إبراهيم بن سفيان، قال: كتبتُ إلى أبي الحسن الرضا^٢ عليه السلام: امرأة طافت طواف الحجّ فلما كانت في الشّوط السابع اختصرت فطافت في الحجّ وصَلّت ركعتي الفريضة وسَعَتْ وطافت طواف النساء ثمّ أتت منى. فكتب^٣ عليه السلام^٤: تُعيد.

١. ب: - «أنّه». ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام أنّه».

٢. ع: - «الرضا». ٣. فكتب: ز: «وكتب».

٤. ع، ج، ي، ق: - «عليه السلام».

[٢١٩]

باب ما جاء في الطواف خلف المقام

[٢٨١١-١] روى أبان عن محمد بن علي^١ الحلبي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الطواف خلف المقام؟ قال : ما أحبُّ ذلك وما أرى به بأساً، فلا تفعله إلا أن لا تجد منه بُدّاً (٤٤٠).

باب ما يجب على من طاف أو قضى شيئاً من المناسك

على غير وضوء

[٢٨١٢-١] روي عن^١ معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا بأس بأن تقضي المناسك كلها على غير وضوء إلا الطواف بالبيت، والوضوء أفضل.

[٢٨١٣-٢] وروى العلاء عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام^٢ قال: سألته عن رجل طاف^٣ الفريضة وهو على غير طهر؟ قال: يتوضأ ويعيد طوافه، فإن كان تطوعاً توضأ وصلى ركعتين.

[٢٨١٤-٣] وفي رواية عبيد بن زرارة عنه عليه السلام^٤ أنه قال: لا بأس بأن يطوف الرجل النافلة على غير وضوء ثم يتوضأ ويصلي، وإن طاف متعمداً على غير وضوء فليتوضأ وليصل^[٤٤١].

ومن طاف تطوعاً وصلى ركعتين على غير وضوء فليعد الركعتين ولا يعد الطواف.

[٢٨١٥-٤] وروى صفوان عن يحيى الأزرق قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام:

١. عن: وردت كنسخة بدل في «ي».

٢. نسخة بدل من «ج»: «طواف».

٣. إن: ج: «من» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ق، ز، ج، ي، ع: - «عليه السلام».

٥. يعد: ع، هامش «ج»: «يعيد».

٦. ق: «عن».

٤٢٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

رجل سعى بين الصفا والمروة فسعى ثلاثة أشواط أو أربعة، ثم بال^١، ثم أتمَّ سعيه بغير وضوء^٢. فقال: لا بأس، ولو أتمَّ مناسكه بوضوء كان أحبَّ إليّ.

١. بال: ز، ب: «قال» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ق: - «وضوء».

[٢٨١٦-١] روى حريز وإبراهيم بن عمر قالاً: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا بأس بأن تطوف المرأة غير مخفوضة، فأما الرجل فلا يطوف إلا محتوناً.

[٢٨١٧-٢] وروى ابن مسكان عن إبراهيم بن ميمون، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل الذي يسلم فيريد أن يحتن^١ وقد حصر الحج، أيحج أو يحتن؟ قال: لا يحج حتى يحتن.

باب القِران بين الأسابيع

[١-٢٨١٨] روى ابن مُسكان عن زُرارة قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إِنَّمَا يُكْرَهُ أَنْ يَجْمَعَ الرجل بين السَّبُوعَيْنِ^١ والطوافين في الفريضة، فأَمَّا في النافلة فلا بأس.

[٢-٢٨١٩] وقال زُرارة: زُبَا طُفْتُ مع أَبِي جعفر عليه السلام وهو مُمَسِّكٌ^٢ بيدي الطوافين والثلاثة، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَيَصَلِّي الرُّكْعَاتِ سِتًّا^٣ [٤٤٣].

وَكَلَّمَا قَرَنَ الرجلُ بين^٤ طواف النافلة صَلَّى لكلِّ أُسْبُوعٍ أُسْبُوعٍ^٥ رُكْعَتَيْنِ رُكْعَتَيْنِ^٥.

١. السبوعين: ق: «السبوع». هامش «ب»: «الأسبوعين».

٢. ممسك: ز. ب: «يمسك» وفي هامشها كالمثبت.

٣. بين: هامش «ج»: «من».

٤. لكلِّ أُسْبُوعٍ أُسْبُوعٍ: ع: «بكلِّ سبوع». ب: «لكلِّ سبوع». ج، ي: - «أُسْبُوعٍ».

٥. ز. ق: - «رُكْعَتَيْنِ». ووردت كنسخة بدل في «ج».

باب طواف المريض والمحمول من غير علة

[٢٨٢٠-١] روى محمد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ طَافَ^١ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ بِحُجَّتِهِ^٢، وَسَعَى عَلَيْهَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَوْءَةِ.

[٢٨٢١-٢] وفي خبر آخر أنه كَانَ يُقَبَّلُ^٣ الْمُحْجَنَ^٤.

[٢٨٢٢-٣] وروى عن أبي بصير^٥ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ مَرَضَ، فَأَمَرَ غُلَمَانَهُ أَنْ يَحْمِلُوهُ وَيَطُوفُوا بِهِ، فَأَمَرَهُمْ^٦ أَنْ يُحْطُوا^٧ بِرِجْلِهِ الْأَرْضَ حَتَّى تَنْسَ الْأَرْضُ قَدَمَاهُ فِي الطَّوْفِ.

وفي رواية محمد بن الفضل^٨ عن الربيع بن خثيم^٩ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّمَا بَلَغَ إِلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ.

[٢٨٢٣-٤] وسأل إسحاق بن عمار أبا إبراهيم عليه السلام عن المريض المغلوبِ يُطَافُ عَنْهُ بِالْكَعْبَةِ ؟ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ يُطَافُ بِهِ .

وقد روى عنه حريزٌ رخصةً في أَنْ يُطَافَ عَنْهُ وَعَنِ الْمُعْمَى عَلَيْهِ وَيُؤْمَى عَنْهُ .

١ . طاف : ج : «صلى» وفي هامشها كالمنبت . ٢ . ع : + «الحجر» !

٣ . المحجن : ب ، ج ، ي ، وهو امشهر : «الحجر بالمحجن» . ق ، ز : «الحجر» .

٤ . روى عن أبي بصير : ع ، هامش «ب» : «روى أبو بصير» . وفي هامش «ع» كالمنبت .

٥ . فأمرهم : هامش «ج» : «وأمرهم» . ٦ . يخطوا : هامش «ج» : «يخطوا» .

٧ . الفضل : هامش «ج» : «الفضل» .

[٥-٢٨٢٤] وفي رواية معاوية بن عمار عنه^١ قال: الكَسِيرُ يُحْمَلُ فَيُرْمَى الْجِجَارَ،
وَالْمَبْطُونُ يُرْمَى عَنْهُ وَيَصَلَّى عَنْهُ.
وقد روى معاوية^٢ عنه عليه السلام^٣ رخصةً في الطواف والرمي عنها.
[٦-٢٨٢٥] وقال في الصبيان: يُطَافُ بِهِمْ وَيُرْمَى عَنْهُمْ.

١. ط: + «عليه السلام». ٢. ق، هامش «ب» و «ج» و «ي»: + «ابن عمار».

٣. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

باب ما يجب على من بدأ بالسعي قبل الطواف أو طاف وأخر السعي

[٢٨٢٦-١] روى صفوان عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل طاف بالكعبة ثم خرج فطاف بين الصفا والمروة، فبينما هو يطوف إذ ذكر أنه قد ترك من طوافه بالبيت. فقال: يرجع إلى البيت فيتم طوافه ثم يرجع إلى الصفا والمروة فيتم ما بقي. قلت: فإنه بدأ بالصفا والمروة قبل أن يبدأ بالبيت. قال: يأتي البيت فيطوف به، ثم يستأنف طوافه بين الصفا والمروة. قلت: فما الفرق بين هذين؟ قال: لأن^١ هذا قد دخل في شيء من الطواف، وهذا لم يدخل في شيء منه^٢.

[٢٨٢٧-٢] وسأله عبد الله بن سنان عن الرجل يقدم حاجاً وقد اشتد عليه الحر فيطوف بالكعبة ويؤخر السعي إلى أن يبرد؟ فقال: لا بأس به، وربما فعلته.

[٢٨٢٨-٣] وفي حديث آخر: يؤخره^٤ إلى الليل.

[٢٨٢٩-٤] وروى العلاء عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام^٥ قال: سألته عن رجل طاف بالبيت فأغشى، أيؤخر الطواف بين الصفا والمروة إلى غد؟ قال: لا.

[٢٨٣٠-٥] وسأله رفاعة عن الرجل يطوف بالبيت فيدخل وقت العصر، أيسعى قبل أن يصلي أو يصلي قبل أن يسعى؟ قال: لا بأس أن يصلي^٦ ثم يسعى.

٢. لأن: هامش «ج»: «إن» و «فإن».

١. فيينا: هامش «ج»: «فبينما».

٤. يؤخره: ي: «تؤخره».

٣. منه: ع، هامش «ج»: «من الطواف».

٦. الرجل: هامش «ج»: «رجل».

٥. ع، ز: - «عليهما السلام».

٧. ع: - «أن».

[٢٢٥]

باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب أو شاهد

[٢٨٣١-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: إذا أردت أن تطوف عن أحد من إخوانك فائت الحجر الأسود وقل^١: «بسم الله، اللهم تقبل من فلان».

[٢٨٣٢-٢] وسأله يحيى الأزرق عن الرجل يصلح له أن يطوف عن أقاربه؟ فقال: إذا قضى مناسك الحج فليصنع ما شاء.

ولا يجوز للرجل إذا كان مقيماً بمكة ليست به علة أن^٢ يطوف عنه غيره.

١. وقل: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فقل».

٢. ق: - «أن».

باب السهو في ركعتي الطواف

[٢٨٣٣-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في رجل طاف طواف الفريضة ونسي الركعتين حتى طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر^١، قال: يُعْلِمُ ذلك المكان ثم يعودُ فيصلِّي الركعتين، ثم يعودُ إلى مكانه.

وقد رُخِّصَ له أن يُتِمَّ طوافه ثم يرجع فيركع خلف المقام، روى ذلك محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام، فبأي الخبرين أخذَ جاز.

قال: وقلت له: رجل نسي الركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام فلم يدكُرْ حتى ارتحل من مكة. قال: فليصلِّها حيث ذكر، وإن ذكرهما وهو بالبلد فلا يبرح حتى يقضيها.

[٢٨٣٤-٢] وفي رواية عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام: إن كان قد مضى قليلاً فليزجع فليصلِّها، أو يأمر بعض الناس فليصلِّها عنه.

[٢٨٣٥-٣] وروى الحسين بن سعيد عن أحمد بن عمر قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن رجل نسي ركعتي طواف الفريضة وقد طاف بالبيت حتى^٣ يأتي^٤ مني؟ قال: يرجع إلى مقام إبراهيم عليه السلام^٥ فليصلِّها.

وقد رُوِيَ رخصة في أن يصلِّيها منى، رواها ابن مُشكان عن عمر بن البراء^٦.

١. ع. ي. هامش «ج» و «ق»: + «ذلك».

٢. وردت الواو كنسخة بدل في «ج».

٣. حتى: ق: «ثم».

٤. يأتي: ع: «أتى».

٥. ب. ج. ز. ع. - «عليه السلام».

٦. البراء: ب: «براء».

عن أبي عبد الله عليه السلام.

[٢٨٣٦-٤] وفي رواية جميل بن دَرْاج عن أحدهما عليهما السلام^١ أَنَّ الجَاهِلَ في ترك

الركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام بمنزلة النّاسي.

باب نواذر الطواف

[٢٨٣٧-١] روى عاصم بن حميد^١ عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الرجل يطوف ويسعى، ثم يطوف بالبيت تطوعاً قبل أن يقصر؟ قال: ما يغيبني. [٢٨٣٨-٢] وروى صفوان بن يحيى عن هيثم التميمي^٢ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل كانت معه صاحبه لا تستطيع القيام على رجلها، فحملها زوجها في حمله فطاف بها طواف الفريضة بالبيت وبالصفا والمروة، أجزيه ذلك الطواف عن نفسه طوافه بها؟ فقال: إياها^٣ والله إذا^٤ [٤٤٦].

[٢٨٣٩-٣] وروى ابن مسكان عن الهذيل، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يتكىل على عدد صاحبه في الطواف أجزيه عنها^٥، وعن الصبي؟ فقال: نعم، ألا ترى أنك تأثم بالإمام إذا صليت خلفه، وهو^٦ مثله^٧.

[٢٨٤٠-٤] وسأله^٨ سعيد الأعرج عن الطواف أيكتفي الرجل بإحصاء صاحبه؟

قال: نعم.

[٢٨٤١-٥] وروى صفوان عن يزيد بن خليفة قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام

١. حميد: ق: «جميل»!

٢. التميمي: هامش «ج»: «التميمي».

٣. ز: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٤. هامش «ب» نقلاً عن خط العلامة: «إنها والله إذا».

٥. عنهما: ز، ع، ق، ي: «عنها».

٦. وهو: ع، ج، ي، ق، ز: «فهو».

٧. مثله: ع، هامش «ب»: «قبله». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٨. سأله: ع: «سأل».

أُطُوفُ حول الكعبة وعليَّ بُزْطَلَةٌ^[٤٤٧]، فقال بعد ذلك: تَطُوفُ حول الكعبة وعليك بُزْطَلَةٌ، لا تَلْبِسُهَا حول الكعبة فَإِنَّهَا مِنْ زِيِّ الْيَهُودِ.

[٢٨٤٢-٦] وروى معاوية بن عَمَّار عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: يُسْتَحَبُّ أَنْ تَطُوفَ^١ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَسِتِّينَ أُسْبُوعاً^٢ عدد أَيَّامِ السَّنَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ^٣ ثَلَاثَ مِائَةٍ وَسِتِّينَ شَوْطاً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ^٤ فَا قَدَّرْتَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّوَّافِ.

[٢٨٤٣-٧] وَسَأَلَ أَبَانُ أَبَا عبد الله عليه السلام: أَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ طَوَافٌ يُعْرَفُ بِهِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَطُوفُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ عَشْرَةَ أَسَابِيعٍ^٥؛ ثَلَاثَةَ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَثَلَاثَةَ آخِرِ اللَّيْلِ، وَاثْنَيْنِ إِذَا أَصْبَحَ، وَاثْنَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَكَانَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ رَاحَتُهُ.

[٢٨٤٤-٨] وَسَأَلَهُ^٦ سَعِيدُ الْأَعْرَجِ عَنِ الْمَشْرِعِ وَالْمُبْطِئِ فِي الطَّوَّافِ؟ فَقَالَ: كُلُّ وَاسِعٍ مَا لَمْ يُؤْذَ^٨ أَحَدًا.

[٢٨٤٥-٩] وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ يَحْيَى الْأَزْرَقِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي طَفَعْتُ أَرْبَعَةَ^٩ أَسَابِيعٍ^{١٠} فَغَيِّبْتُ^{١١} أَفْأَصِلِي رُكْعَاتِهَا^{١٢} وَأَنَا جَالِسٌ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: وَكَيْفَ يَصِلِي الرَّجُلُ صَلَاةَ اللَّيْلِ إِذَا أُعْيِيَ أَوْ^{١٣} وَجَدَ فِتْرَةً وَهُوَ جَالِسٌ؟ فَقَالَ: يَطُوفُ الرَّجُلُ جَالِساً؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَتُصَلِّيْهَا^{١٤} وَأَنْتَ قَائِمٌ.

١. تطوف: ع، ج، ي، ز: «يطوف».

٢. أسبوعاً: ع: «سبوعاً».

٣. تستطع: ع، ز: «يستطع».

٤. تستطع: ز: «يستطع».

٥. أسابيع: ع، ج، ي، ز، ق، ب، هاشم «ط»: «أسباع» وفي هامش «ق» و«ب» كالمثبت.

٦. فيما: هاشم «ج»: «ما».

٧. سأله: ج: «سأل».

٨. يؤذ: ع: «تؤذ».

٩. أربعة: ج: «أربع».

١٠. أسابيع: ع، ب، ج، ق، ز: «أسباع».

١١. فغيبت: ع، هاشم «ط»: «فأعبيت».

١٢. ركعاتها: ع، ب، هاشم «ط»: «ركعتيها» وفي هامش «ب» كالمثبت.

١٣. أو: ع: «و».

١٤. فتصليها: ج: «فصلها».

[٢٨٤٦-١٠] وروى علي بن أبي حمزة عن أبي الحسن عليه السلام أنه سئل^١ عن رجل سها أن يطوف بالبيت حتى يرجع إلى أهله؟ فقال: إذا كان على وجه الجهالة أعاد الحج وعليه بذنة.

[٢٨٤٧-١١] وروى هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أقام بمكة سنة فالطواف له أفضل^٢ من الصلاة، ومن أقام سنتين خلط من ذا وذا، ومن أقام ثلاث سنين كانت الصلاة له أفضل.

[٢٨٤٨-١٢] وروى معاوية بن عمار عنه عليه السلام^٣ أنه قال: يستحب أن تُحصي أسبوعك في كل يوم وليلة.

[٢٨٤٩-١٣] وروى صفوان عن عبد الحميد بن سعد^٤ قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن باب الصفا، فقلت^٥: إن أصحابنا قد اختلفوا فيه، فبعضهم يقول: الذي يلي السقاية، وبعضهم يقول: الذي يستقبل الحجر الأسود^٦. فقال: هو الذي يستقبل الحجر^٧، والذي يلي السقاية مُحَدَّثٌ، صنعه داود وفتحته داود.

١. سئل: ج: «سأله» وفي هامشها كالمثبت. ٢. له أفضل: ع: «أفضل له». وكذا في المورد الآتي.

٣. ق، ز، ع، ب، ي، ج: - «عليه السلام». ٤. سعد: هامش «ج»: «سعيد».

٥. فقلت: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «وقلت».

٦. ع، ي، ز: - «الأسود». ووردت كنسخة بدل في «ق».

٧. هامش «ج»: + «الأسود».

باب السهو في السعي بين الصفا والمروة

[٢٨٥٠-١] روى العلاء عن محمد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام^١ قال : سألت عن رجل نسى أن يطوف بين الصفا والمروة ؟ قال : يطاف عنه .

[٢٨٥١-٢] وسئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل طاف بين الصفا والمروة ستة أشواط وهو يظن أنها سبعة ، فذكر^٢ بعد ما أحل^٣ واقَعَ النساء أنه إنما طاف ستة^٤ ؟ قال : عليه بقرة يذبجها ، ويطوف شوطاً آخر .

ومن لم يذر ما سعى فليبتدئ السعي . ومن سعى بين الصفا والمروة ثمانية أشواط فعليه أن يعيد ، وإن سعى بينهما تسعة أشواط فلا شيء عليه . وفيه ذلك أنه إذا سعى ثمانية أشواط يكون قد بدأ بالمروة وختم بها ، وكان^٥ ذلك خلاف السنة . وإذا سعى تسعة يكون قد بدأ بالصفا وختم بالمروة ، ومن بدأ بالمروة قبل الصفا فعليه أن يعيد . ومن ترك شيئاً من الرَّمَلِ^[٤٤٨] في سعيه فلا شيء عليه .

[٢٨٥٢-٣] وروى عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي إبراهيم عليه السلام في رجل سعى بين الصفا والمروة ثمانية أشواط ، فقال : إن^٦ كان خطأ طَرَحَ واحداً واعتدَّ بسبعة . وفي رواية محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام^٧ قال : يُضِيفُ^٨ إليها ستة .

١. ز. ع. - «عليهما السلام» . ٢. فذكر : ب. «وذكر» وفي هامشها كالمثبت .

٣. أحل : ع. : «حل» . ٤. ستة : ع. : «ستاً» .

٥. كان : هامش «ب» : «يكون» . ٦. فقال إن : ق. : «فإن» .

٧. ق. ع. ، ز. - «عليهما السلام» . ٨. يضيف : ق. : «تضيف» .

باب السعي راكباً والجلوس بين الصفا والمروة

[٢٨٥٣-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: المرأة تسعى بين الصفا والمروة على دابة أو على بعير^١. قال^٢: لا بأس بذلك. قال: وسألته عن الرجل يفعل ذلك؟ قال: لا بأس به، والمشي أفضل.

[٢٨٥٤-٢] وسأل عبد الرحمن بن الحجاج أبا إبراهيم عليه السلام عن النساء يطوفن على الإبل والدواب بين الصفا والمروة، أم يجزيهن أن يقفن تحت الصفا والمروة حيث يرين البيت؟ فقال: نعم.

[٢٨٥٥-٣] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس على الراكب سعي، ولكن ليُسرع شيئاً.

[٢٨٥٦-٤] وروى عنه عليه السلام^٣ عبد الرحمن بن أبي عبد الله، قال: لا تجلس^٤ بين الصفا والمروة إلا من جهد.

١. بعير: ب: «بعيرة» وفي هامشها كالمثبت. ٢. قال: هامش «ج»: «فقال».

٣. ع، ج، ي، ز: - «عليه السلام». ٤. تجلس: ي، ج: «يجلس».

باب حكم من قطع عليه السعي لصلاة أو غيرها

[٢٨٥٧-١] روى معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يدخل في السعي بين الصفا والمروة فيدخل وقت الصلاة، أَيْخَفُّ أو يصلي ثم يعود أو يلبث كما هو على حاله حتى يفرغ؟ فقال: أو ليس عليهما مسجد له^(١)، لا بل يصلي ثم يعود. قلت: ويجلس على الصفا والمروة؟ قال: نعم.

[٢٨٥٨-٢] وروى علي بن النعمان و صفوان عن يحيى الأزرق قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرجل يسعى بين الصفا والمروة فيسعى ثلاثة أشواط أو أربعة فيلقاه الصديق فيدعوه إلى الحاجة أو إلى الطعام؟ قال^٢: إن أجابه فلا بأس، ولكن يقضي حق الله عز وجل^٥ أحب إلي من أن يقضي حق^٦ صاحبه.

[٢٨٥٩-٣] وروى عن ابن فضال قال^٧: سأل محمد بن علي أبا الحسن عليه السلام فقال له: سَعَيْتُ شَوْطاً ثم طلع الفجر؟ فقال: صلّ ثم عد فائتم سعيك.

١. ع، ب، ج، ز: «له». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. الطعام: ج: «الإطعام» وفي هامشها كالمثبت.

٣. قال: هامش «ج»: «فقال».

٤. إن: ق: «إذا».

٥. عز وجل: ق، ج: «تعالى».

٦. حق: هامش «ج»: «حاجة».

٧. ز، ب، ي، نسخة بدل من «ق»: «+ قال».

باب استطاعة السبيل إلى الحج

[٢٨٦٠-١] روي عن أبي الربيع الشامي قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل^١: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾^٢ فقال: ما يقول الناس فيها؟ فقيل له: الزاد والراحلة. فقال عليه السلام: قد سئل أبو جعفر عليه السلام عن هذا، فقال: هلك الناس إذا لئن كان من كان له زاد وراحلة قذر ما يقوت به^٣ عياله ويستغني به عن الناس ينطلق إليه^(٤٥٠) فيسلبهم إياه لقد هلكوا^٤ إذا! فقيل له: فما السبيل؟ فقال: السعة في المال إذا كان يحج ببعض ويبقى بعض لقوت عياله، أليس قد فرض الله عز وجل الزكاة فلم يجعلها إلا على من يملك مائتي درهم.

[٢٨٦١-٢] وروى هشام بن سالم عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من غرض عليه الحج ولو على حمار أجده^٥ مقطوع الذنب فأبى^٦ فهو مستطيع للحج.

١. عز وجل: ق: «تعالى».

٢. آل عمران: ٩٧.

٣. ق: «+ له».

٤. ع، ب، ج، ي، ق، ز: «به».

٥. أجده: ب، ي، ج، ق، ز: «أجده».

٦. فأبى: ع: «فأبى».

[٢٣٢]

باب ترك الحج

[٢٨٦٢-١] روى حنان بن سدير^(٤٥١) قال: ذكرتُ لأبي جعفر^١ عليه السلام البيتَ، فقال:
لو عَطَّلُوهُ سنة واحدة لم يُنَاطَرُوا^(٤٥٢).
وفي خبر آخر: لَيُنَزَّلُ^٢ عليهم العذاب.

١. لأبي جعفر: ج: «لأبي عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

٢. لينزل: ع، ج، ي: «لنزل».

باب الإجماع على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله^٢

[٢٨٦٣-١] روى حَفْص بن الْبَخْتَرِيّ وَهْشَام بن سالم ومعاوية بن عَمَّار وغيرهم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لو أَنَّ النَّاسَ تَرَكَوا الْحَجَّ لَكَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يُجْبِرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى الْمَقَامِ عِنْدَهُ، وَلَوْ تَرَكَوا زِيَارَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَكَانَ عَلَى الْوَالِي أَنْ يُجْبِرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَعَلَى الْمَقَامِ عِنْدَهُ، فَإِنْ^٣ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ مَالٌ أَنْفَقَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ [٤٥٣].

٢. ي، ق: + «وَسَلَّمَ».

١. هامش «ق»: + «قبر».

٣. فَبِأَن: ع: «وَأِنْ».

باب علة التخلف عن الحج

[١-٢٨٦٤] روى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما تخلفَ رجل عن الحج إلا بذَنْبٍ ، وما يَغْفُو الله عز وجل^١ أكثر .

[٢-٢٨٦٥] وروى أبو حمزة الثُمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال : سمعته يقول : ما من عبد يُؤثِر^٢ على الحج حاجةً من حوائج الدنيا إلا نظر إلى المُحَلِّقِينَ قد انصَرَفُوا قبل أن تُقضى له تلك الحاجة .

١ . ب ، ي ، ق ، ز : - «عز وجل» .

٢ . ما من عبد يؤثر : ق : «من يؤثر» .

باب دفع الحج^١ إلى من يخرج فيها

[٢٨٦٦-١] روى السَّخْلَبِيُّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن كان مُوسِراً حالَ بينه وبين الحجِّ مرضٌ أو أمرٌ يَغْذِرُهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ^٢ فيه، فإنَّ عليه أن يحجَّ عنه من ماله صُرُورَةً لا مالَ له [٤٥٤].

[٢٨٦٧-٢] وروى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أمير المؤمنين عليه السلام أمرَ شيخاً كبيراً لم يحجَّ قطُّ ولم يُطِقْ^٣ الحجَّ لِكِبَرِهِ أن يُجَهِّزَ رجلاً يحجَّ عنه. [٢٨٦٨-٣] وسأل معاوية بن عمار أبا عبد الله عليه السلام عن رجل حجَّ عن غيره، أيجزيه ذلك عن^٤ حجة الإسلام؟ قال: نعم.

[٢٨٦٩-٤] وروى علي بن أبي حمزة^٥ عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لو أن رجلاً مُعْسِراً أَحَبَّه^٦ رجلٌ كانت له حجة^٧، فإن أيسرَ بعد ذلك^٨ كان^٩ عليه الحجَّ، وكذلك الناصبُ إذا عَرَفَ فعله الحجَّ وإن كان قد حَجَّ.

[٢٨٧٠-٥] وروى سعد^{١٠} بن عبد الله عن موسى بن الحسن، عن أبي عليٍّ أحمد بن

١. الحج: ي: «الحجة». هامش «ب» و«ج»: «الحجج».

٢. ب، ج، ي، ق، ز: - «عزَّ وجلَّ». ٣. لم يطق: ع، هامش «ج» و«ب»: «لا يطيق».

٤. عن: ب، ي، ق، ز: «من».

٥. ج: «علي بن حمزة» وفي هامشها: «علي بن أبي حمزة الشمالي».

٦. أحبه: ع: «حبه». هامش «ج»: «حججه». ٧. حجه: ع: «حجته».

٨. ز: - «ذلك». ٩. كان: ب، ي، ق: «فكان».

١٠. سعد: ب، ي، ق، ز، هامش «ج»: «سعيد». وفي هامش «ب» و«ق» كالمثبت.

محمّد بن مطهر، قال: كتبتُ إلى أبي محمّد عليه السلام: إني دَفَعْتُ إلى سِتَّةِ أنفُسٍ مائة دينار وخمسين ديناراً لِيُحْجَبُوا بها، فرجعوا ولم يَشْخَصْ بعضهم، وأتاني بعض فذكر^١ أنّه قد أنفقَ بعض الدنانير وبَقِيَتْ بَقِيَّةٌ وأنه يَرُدُّ عليّ ما بقي، وإني قد رُمْتُ مطالبة من لم يأتيني بما دَفَعْتُ إليه. فكتب عليه السلام: لا تَعْرِضْ لمن لم يأتك، ولا تأخذُ ممن أتاك شيئاً ممّا يأتيك به، والأجر قد^٢ وَقَعَ على الله عز وجل^٣.

[٢٨٧١-٦] وروى البرزنجي عن أبي الحسن عليه السلام قال: سألتُه عن رجل أخذ حَجَّةً من رجل فَقَطَعَ عليه الطريق فأعطاه رجلٌ حَجَّةً أخرى، أيجوزُ له ذلك؟ فقال: جائز له ذلك محسوب للأوّل والآخر، وما كان يَسَعُهُ غير الذي فعل إذا وَجَدَ من يُعْطِيهِ الحَجَّةَ.

[٢٨٧٢-٧] وروى جميل بن درّاج عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل ليس له مال حجّ عن رجل أو أَحَبَّهُ غيره ثم أصاب مالا، هل عليه الحجّ؟ فقال: يُجْزِي عنها^(٤٥٥). [٢٨٧٣-٨] وقيل لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يأخذ الحَجَّةَ من الرجل فيموت فلا^٥ يتركُ شيئاً. فقال: أجزأتُ عن الميت، وإن كانت^٦ له عند الله حَجَّةٌ أثبتتُ لصاحبه.

[٢٨٧٤-٩] وسأل سعيد^٩ بن عبد الله الأعرجُ أبا عبد الله عليه السلام عن الصَّرورة أيجزُ عن الميت؟ فقال: نعم إذا لم يجد الصَّرورة ما يحجّ به، وإن كان له مال فليس له ذلك حتّى يحجّ من ماله، وهو يُجْزِي عن الميت^(٤٥٦) كان له مال أو لم يكن له مال.

١. فذكر: ب، هامش «ج»: «وقد ذكر». ي، ج، ق، ز: «وذكر».

٢. قد: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فقد».

٣. عز وجل: ق، ج: «تعالى».

٤. ب: «+ آخر».

٥. أيجوز: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «يجوز».

٦. ز، ق: «- ذلك».

٧. فلا: هامش «ج»: «فلم».

٨. كانت: ع، ب، هامش «ج»: «كان». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٩. سعيد: ق: «سعد».

[٢٨٧٥-١٠] وروى الحسن بن محبوب عن عليّ بن رثاب، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أعطى رجلاً حجّةً يحجّ بها عنه من الكوفة، فحجّ بها عنه من البصرة، قال: لا بأس إذا قضى جميع مناسكه فقد تمّ حجّه.

[٢٨٧٦-١١] وروى ابن محبوب عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام^١ في رجل أعطى رجلاً دراهم يحجّ بها عنه حجّة مفردة، أيجوز^٢ له أن يتمّ بالعمرة إلى الحجّ؟ قال: نعم، إنّما خالفه إلى^٣ الفضل والخير^٤.

[٢٨٧٧-١٢] وقال وهب بن عبد ربّه للصادق عليه السلام: أيجزّ الرجل عن الناصب؟ فقال: لا. قلت: فإن كان أبي؟ فقال: إن كان أباك^٥ فحجّ^٦ عنه.

[٢٨٧٨-١٣] وروى أن الصادق عليه السلام^٧ أعطى رجلاً ثلاثين ديناراً فقال له: حجّ عن إسمايل وافعل وافعل، ولك تسع وله واحدة.

[٢٨٧٩-١٤] وروى أبان بن عثمان عن يحيى الأزرق، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من حجّ عن إنسان اشتركا حتّى إذا قضى طواف الفريضة انقطعت الشراكة، فما كان بعد ذلك من عملٍ كان لذلك الحاجّ.

[٢٨٨٠-١٥] وقال عليه السلام في رجل أعطى رجلاً مالاً يحجّ عنه فحجّ عن نفسه، فقال: هي عن صاحب المال.

ولا بأس أن يحجّ المرأة عن المرأة، والمرأة عن الرجل، والرجل عن المرأة، والرجل عن الرجل. ولا بأس أن يحجّ الصّرورة عن الصّرورة، والصّرورة عن

١. ع، ب، ز - «عليهما السلام». ق: «عليه السلام».

٢. أيجوز: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «يجوز».

٣. إلى: ع، هامش «ج»: «في». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٤. الخير: ج: «الخيرة» وفي هامشها كالمثبت.

٥. أباك: ع، ب، ج، ي، ز: «أبوك». وذكرت معاً في «ق».

٦. فحجّ: ع: «حجّ».

٧. ع - «عليه السلام».

غير الصَّوْرَة، وغير الصَّوْرَة عن الصَّوْرَة.

[٢٨٨١-١٦] وروى حريز عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن

الصَّوْرَة أيج من مال الزكاة^١؟ قال: نعم.

[٢٨٨٢-١٧] وروى معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل

يخرج في تجارة إلى مكة أو يكون له إبل فيكرها^٢، حجته ناقصة أو^٣ تامة؟ قال: لا، بل حجته^٤ تامة.

١. من مال الزكاة: ق: «عن الزكاة» وفي هامشها كالمثبت. ز: - «مال».

٢. فيكرها: ع، هامش «ج»: «يكرها». ٣. أو: ق، ز، ج: «أم» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ع، هامش «ج»: - «حجته».

[٢٣٦]

باب حج الجفّال والأجير

[٢٨٨٣-١] روي عن^١ معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: حجة الجفّال تامّة أم ناقصة^(٤٥٧)؟ قال: تامّة. قلت: حجة الأجير تامّة أو^٢ ناقصة؟ قال: تامّة.

١. عن: وردت كنسخة بدل في «ج».

٢. أو: ق، هامش «ي»: «أم».

باب من يموت وعليه حجة الإسلام وحجة في نذر^١ عليه

[٢٨٨٤-١] روى الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب، عن ضُرَيْس الكُنَاسِيِّ قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل عليه حجة الإسلام نَذَرَ نَذْرًا في شكرٍ لِيُحِجَّ^٢ به رجلًا إلى مكة، فمات الذي نَذَرَ قبل أن يحجَّ حجة الإسلام ومن قبل أن يَفِيَ^٣ بنذره الذي نَذَرَ؟ قال: إن كان ترك مالا يحجَّ^٢ عنه حجة الإسلام من جميع المال وأُخْرِجَ من ثلثه ما يحجَّ به رجل لِتُذَرَّه وقد وُفِيَ^٤ بالنذر، وإن لم يكن ترك مالا إلّا^٥ بقدر ما يُحجَّ به حجة الإسلام حُجَّ عنه بما^٦ ترك ويَحُجُّ عنه وليُّه حجة النذر، إمّا هو مثل ذَيْن عليه.

١. في نذر: ق: «من نذر» وفي هامشها: «نذره».

٢. ع: - «به».

٣. يحج: هامش «ج»: «حج».

٤. وقد ي: «فقد».

٥. ع، ق، ي، ز: - «إلا».

٦. بما: ج: «مما».

باب ما جاء في الحج قبل المعرفة

[٢٨٨٥-١] روى^١ عمر بن أذينة قال: كَتَبْتُ إلى أبي عبد الله عليه السلام أسأله عن رجل حج ولا يَدْرِي ولا يَعْرِفُ هذا الأمر، ثُمَّ مَنْ اللَّه عليه بمعرفته والدَّيْنُونَةُ به، أَعْلِيهِ حَجَّةُ الْإِسْلَام؟ قال: قد قَضَى فَرِيضَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٢، وَالْحَجَّ أَحَبُّ إِلَيَّ.

[٢٨٨٦-٢] وروى عن أبي عبد الله الْخُرَاسَانِيَّ عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال: قلت له^٤: إِنِّي حَجَجْتُ وَأَنَا مُخَالَفٌ وَحَجَجْتُ حَجَّتِي هَذِهِ، وَقَدْ مَنْ اللَّه^٥ عَلَيَّ بِمَعْرِفَتِكُمْ وَعَلِمْتُ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ^٦ كَانَ بَاطِلًا، فَمَا تَرَى^٧ فِي حَجَّتِي؟ قال: اجْعَلْ هَذِهِ^٨ حَجَّةَ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ نَافِلَةً.

١. هامش «ب» و«ج»: + «عن».

٢. ب، ع، ج، ي، ق، ز: - «عزَّ وجلَّ».

٣. ع: - «أبي»!

٤. ز: - «له». ووردت كنسخة بدل في «ب» و«ق».

٥. ط: + «عزَّ وجلَّ».

٦. فيه: ب: «عليه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ع: - «ترى».

٨. ز: + «الحجة».

[٢٣٩]

باب ما جاء في حجّ المجتاز

[٢٨٨٧-١] رَوَى^١ معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يَمُرُّ مُجتازاً يُريدُ التَّيْنَ أو غيرها من البلدان^٢ وطريقه^٣ بِمَكَّةَ^٤، فَيُذِرُكَ الناسَ وهم يخرجون إلى الحجِّ فيخرج معهم إلى المَشَاهِدِ، أَيْجِزِيهِ ذلك عن حَجَّةِ الإسلام؟ قال: نعم.

١. ع، ب، ي، ق، ز: + «عن».

٢. البلدان: ع، هامش «ج»: «المدن». ق: + «و المدن». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. وطريقه: ج: «فطريقه».

٤. بِمَكَّةَ: ق: «من مكة».

٥. عن: ق، ز، ع، ج، هامش «ب»: «من».

باب حج المملوك والمملوكة

[٢٨٨٨-١] روى حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كلّمَا أصابَ العبدَ المحرم في إحرامه فهو على السيّد إذا أُذِنَ له في الإحرام^٢.

[٢٨٨٩-٢] وروى الحسن بن محبوب عن الفضل بن يونس قال: سألت أبا الحسن عليه السلام فقلت: تكون عندي الجوّاري وأنا بمكّة، فأمرُهنَّ أن يَعتِقُنَّ بالحجّ^(٤٥٨) يوم التروية فأخرج^٣ بهنَّ فيشَهِدُنَّ المناسك أو أُخْلَفُنَّ بمكّة؟ قال: فقال: إن خرجت بهنَّ فهو أفضل، وإن خَلَفْتِهِنَّ عند ثِقَةٍ فلا بأس، فليس^٤ على المملوك حج ولا عمرة حتّى يُعتَقَ.

[٢٨٩٠-٣] وروى مُسَمِّع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لو أنّ عبداً حجَّ عشر حجّج كانت عليه حجة الإسلام إذا استطاعَ إلى ذلك سبيلاً.

[٢٨٩١-٤] وفي رواية النَّضَر عن عبد الله^٥ بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ المملوك إن حجَّ وهو مملوك أجزأه إذا مات قبل أن يُعتَقَ، وإن أُعتِقَ فعليه الحجّ. [٢٨٩٢-٥]^٦ وروى^٧ إسحاق بن عمار قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن أمّ ولد^٨

٢. الإحرام: ز: «إحرامه».

٤. فليس: هامش «ج»: «وليس».

٦. إذا: ج: «إن».

٨. ط: - «و».

١٠. ولد: ق، ي، ج، ع، ب: «الولد».

١. حج: ع: «حجة».

٣. فأخرج: هامش «ج»: «وأخرج».

٥. ع: - «الله»!

٧. وإن: ب: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ع، ب، ج، ي، ز: + «عن».

٤٥٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

تكون للرجل قد أحجَّها، أيجوز^١ ذلك عنها من حجَّة الإسلام؟ قال: لا. قلت: لها أجر في حجَّها^٢؟ قال: نعم.

١. أيجوز: ج: «أيجزي» وفي هامشها كالمثبت.

٢. حجَّها: ب، ج، ق، ز: «حجَّتها».

باب ما يجزي عن المعتق عشيّة عرفة من حجة الإسلام

[٢٨٩٣-١] روى الحسن بن محبوب عن شهاب، عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أعتق عشيّة عرفة عبداً له، قال: يُجزي عن العبد حجة الإسلام، ويُكتبُ للسيد أجران: ثواب العتق، و ثواب الحجّ.

[٢٨٩٤-٢] وروي عن معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: مملوك أُعتق يوم عرفة. قال: إذا أدرك أحد الموقفين فقد أدرك الحجّ.

باب حج الصبيان

[٢٨٩٥-١] روى^١ زُرارة عن أحدهما عليهما السلام^٢ قال: إذا حجَّ الرجلُ بابنه وهو صغير فإنه يأمره أن يُلبِّيَ ويُفرضَ الحجَّ، فإن لم يُحسِنْ أن يُلبِّيَ لَبَّى^٣ عنه^(٤٥٩) ويُطافُ به ويُصَلَّى عنه. قلت: ليس لهم ما يذبحون عنه. قال: يُذَبِّحُ عن الصغار ويصومُ الكبار، ويَتَّقَى عليهم^٤ ما^٥ يَتَّقَى على المحرم من الثياب والطَّيب، فإن^٦ قتل صيداً فعلى أبيه.

[٢٨٩٦-٢] وروى^٧ عن أيوب أخي أديم قال: سُئِلَ أبو عبد الله عليه السلام: من أين يُجَرَّدُ^٨ الصبيان؟ فقال^٩: كان أبي عليه السلام يُجَرِّدُهُمْ من فَحٍّ.

[٢٨٩٧-٣] وروى عن يونس بن يعقوب، عن أبيه، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنَّ معي صَبِيَّةً صغاراً وأنا أخافُ عليهم البردَ، فنَ أين يُحْرَمُونَ؟ فقال^{١٠}: انتبِ بهم العَرَجَ^(٤٦٠) فليُخْرِمُوا منها، فإنَّك إذا أتيتَ العَرَجَ وَقَعْتَ^{١١} في تِهَامَةٍ. ثم قال: فإن خِفْتَ عليهم فانتبِ بهم الجُحْفَةَ^(٤٦١).

١. ي، هامش «ط»، نسخة بدل من «ب»: «+ عن».

٢. ز، ي: - «عليهما السلام».

٣. لَبَّى: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «لَبَّوْا».

٤. ز: - «عليهم». هامش «ط» و «ب»: «عليه».

٥. ما: ج: «كما». ي: «فيما».

٦. فإن: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «وإن».

٧. يجرَّد: ز: «تجرَّد».

٨. فقال: ع: «قال».

٩. وقعت: ج: «وقفت».

[٢٨٩٨-٤] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: انظروا مَنْ كان معكم من الصبيان فقدّموه إلى الجُحفة أو إلى بطنِ مرٍّ^[٤٦٧]، ويضنّع بهم ما يضمن بالحرّم^١، ويطاف بهم ويرمى عنهم، ومن لا يجد الهدْي منهم فليضنّ عنه وليّته. وكان عليّ بن الحسين عليهما السلام يضع السكّين في يد^٢ الصبيّ ثم يقبض على يده^٣ الرجل فيذبحه^٤.

[٢٨٩٩-٥] وسأله سماعة عن رجل أمر غلمانَه أن يتمنّعوا؟ قال: عليه أن يضخّي عنهم. قلت: فإنّه أعطاهم^٥ دراهم، فبعضهم ضحّى، وبعضهم أمسك الدراهم وصام. قال: قد أجزأ عنهم، وهو بالخيار إن شاء تركها. قال^٦: قال^٧: ولو^٨ أنّه أمرهم فصاموا كان قد أجزأ عنهم.

[٢٩٠٠-٦] وروى صفوان عن إسحاق بن عمار، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن ابن عشر سنين يحجّ؟ قال: عليه حجة الإسلام إذا احتلّم، وكذلك الجارية عليها الحج إذا طمّشت.

[٢٩٠١-٧] وروى عن عليّ بن مهزيار عن محمّد بن الفضيل، قال: سألت أبا جعفر الثاني عليه السلام عن الصبيّ متى يُحرّم به؟ قال: إذا اتّفرّ^[٤٦٣].

[٢٩٠٢-٨] وروى أبان عن^٩ الحَكَم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الصبيّ إذا حُجّ به فقد قضى حجة الإسلام حتّى يكبر، والعبد إذا حُجّ به فقد قضى حجة الإسلام حتّى يُعتق.

١. بالحرّم: ق: «به المحرم».
٢. عليهما: ع، ب، ق، ز: «عليه».
٣. يد: ع، هامش «ج»: «يدي». ي، ز: «يديه». ٤. يده: ي، ب، ج: «يديه» وفي هامشها كالمثبت.
٥. فيذبح: ق: «ويذبح».
٦. أعطاهم: ج: «أعطى» وفي هامشها كالمثبت.
٧. ع، ج: - «قال». ووردت كنسخة بدل في «ق».
٨. قال ولو: ي: «وقال لو».
٩. ي، ق، ع: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ج».
١٠. اتّفرّ: هامش «ج»: «اتّفرّ».
١١. عن: ب، ق، ز، هامش «ع»: «ابن».

باب الرجل يستدين ويحج^١، ووجوب الحج على من عليه الدين

[٢٩٠٣-١] روي عن يعقوب بن شُعَيْب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يحجّ بذَيْن وقد حجّ حجة الإسلام؟ قال: نعم، إن الله عز وجل^٢ سيَقْضِي عنه إن شاء الله تعالى^٣.

[٢٩٠٤-٢] وروي عن عبد الملك بن عُنْبَةَ قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرجل عليه دين يَسْتَقْرِضُ ويحجّ؟ قال: إن كان له وجه في مال فلاه بأس.

[٢٩٠٥-٣] وروي موسى بن بكر^٤ عنه عليه السلام^٥ قال: قلت له^٦: هل يَسْتَقْرِضُ الرجل ويحجّ إذا كان خلف ظهره ما يُؤَدِّي به^٧ عنه إذا حَدَثَ به حَدَثٌ؟ قال: نعم.

[٢٩٠٦-٤] وروي عن أبي هَتَام قال: قلت للرضا عليه السلام: الرجل يكون عليه الدين^٨ ويَحْضُرُهُ الشَّيْءُ^٩ (٤٦٤)، أَيَقْضِي دَيْنَهُ أو يحجّ؟ قال: يَقْضِي ببعض ويحجّ ببعض. قلت: فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِقَدَرٍ^{١٠} نفقة الحجّ. قال: يَقْضِي سَنَةً ويحجّ سَنَةً. قلت: أُعْطِيَ المال من ناحية^{١١} السلطان. قال: لَا بِأَسْ^{١٢} عليكم.

١. ويحجّ: ج: «للحج» وفي هامشها كالمثبت. ٢. عز وجل: ق: «تعالى».

٣. ي، ج، ز: - «تعالى». ٤. أبا الحسن: هامش «ج»: «أبا عبد الله».

٥. فلا: ز: «ولا». هامش «ج»: «لا». ٦. بكر: هامش «ج»: «بكر».

٧. ي، ز: - «عليه السلام». ز: + «أنه». ٨. ع: - «له».

٩. ج، ع: - «به». ١٠. الدين: هامش «ج»: «دين».

١١. بقدر: ز: «لنفقة» وفي هامشها كالمثبت. ١٢. ناحية: هامش «ج»: «قيل».

١٣. ج: + «به».

[٢٩٠٧-٥] وسأل رجل أبا عبد الله عليه السلام فقال له^١: إني رجل ذو دينٍ فأتدّينُ وأُحجّ؟ فقال^٢: نعم، هو أقضى للدين.

[٢٩٠٨-٦] وروى ابن محبوب عن أبان، عن الحسن بن زياد العطار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: يكون عليّ الدينُ فيقَعُ في يدي الدراهم فإن وزَّعْتُها بينهم لم يَقَعْ^٣ شيئاً^٤ [٢٩٥] أفأحجّ^٥ أو أوزَّعُها بين الغرماء^٦؟ قال^٧: حجَّ بها وادَّعُ الله أن يقضي عنك دينك إن شاء الله تعالى^٨.

١. ق، ز: - «له». ووردت كنسخة بدل في «ب».

٢. فقال: ع، هامش «ج»: «قال».

٣. يقع: «ي»: «يَق»: «ج»: «يَصَحَّ» وفي هامشها كالمثبت.

٤. شيئاً: هامش «ب» و «ج»: «شيء».

٥. أفأحجّ: ج: «أحجّ».

٦. الغرماء: ع، ب، ي، ق، ز، ج: «الغرام» وفي هامشها كالمثبت.

٧. قال: ع: «فقال».

٨. ق، ز، ع، ج، ي، ب: - «إن شاء الله تعالى».

[٢٤٤]

باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الإسلام أو حجة تطوع

[٢٩٠٩-١] روى أبان عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألتُه عن امرأة لها زوجٌ وهي صُرُورَةٌ ولا يَأْذَنُ لها في الحجِّ؟ قال: تحجُّ وإن لم يَأْذَنُ لها.
[٢٩١٠-٢] وفي رواية عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام قال: تحجُّ وإن رَغِمَ أنْفُه.

[٢٩١١-٣] وروى إسحاق بن عمار عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: سألتُه عن المرأة المُوسِرَةِ قد حَجَّتْ حجة الإسلام فتقول لزوجها: أَجِئْنِي مَرَّةً أُخْرَى، أَلِهْ أَنْ يَمْنَعَهَا؟ قال: نعم، يقول لها: حَقِّي عليكِ أعظم من حَقِّكِ عليَّ في ذا.

باب حج المرأة مع غير مخزوم أو ولي

[٢٩١٢-١] روي عن^١ معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة تخرج إلى مكة بغير ولي؟ فقال^٢: لا بأس تخرج مع قوم ثقات.

[٢٩١٣-٢] وفي رواية هشام عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام في المرأة تريد الحج وليس معها مخزوم، هل يصلح لها الحج؟ فقال: نعم إذا كانت مأمونة.

[٢٩١٤-٣] وروى البرنطلي عن صفوان الجمال، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قد عرفتني بعلمي^٣، تأتيني المرأة أعرفها بإسلامها وحُبها إياكم ولايتها لكم، ليس لها مخزوم. قال^٤: إذا جاءت المرأة المسلمة فاحملها، فإن المؤمن مخزوم المؤمنة. ثم تلا^٥ هذه الآية: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^٦.

١. ع: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ج». ٢. فقال: ع: «قال».

٣. بعلمي: ي: «وبعلمي» وفي هامشها: «تعلمي». ز: «وتعلمني».

٤. تأتيني: هامش «ي»: «وتأتيني». ٥. قال: هامش «ج»: «فقال».

٦. تلا: ع، ق، ز: «تأول» وفي هامشها كالمثبت.

٧. التوبة: ٧١.

[٢٤٦]

باب حج المرأة في العدة

[٢٩١٥-١] روى العلاء عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام^١ قال: المطلقة تحج في عدتها.

[٢٩١٦-٢] وروى ابن بكير عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة التي يتوفى عنها زوجها، أتحج في عدتها؟ قال^٢: نعم.

١. ز، ع: - «عليهما السلام». ٢. قال: ق، ز، ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

باب الحاج يموت في الطريق

[٢٩١٧-١] روى علي بن رثاب عن ضريس، عن أبي جعفر عليه السلام في رجل خرج حاجاً حجة الإسلام فأت في الطريق، فقال: إن مات في الحرم فقد أجزأت عنه حجة الإسلام، وإن كان مات دون الحرم فليقتض عنه وليه حجة الإسلام.

[٢٩١٨-٢] وروى علي بن رثاب عن بُريد العجلي قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل خرج^٢ حاجاً ومعه جمل له ونفقة وزاد، فأت في الطريق؟ قال^٣: إن كان ضرورة^٤ ثم مات في الحرم فقد أجزأت عنه حجة الإسلام، وإن كان مات وهو ضرورة قبل أن يُحرّم جعل جملته وزاده ونفقته وما معه في حجة الإسلام، فإن^٥ فصل من ذلك شيء فهو للورثة إن لم يكن عليه دين.

قلت: أرايت إن كانت الحجة تطوعاً ثم مات في الطريق قبل أن يُحرّم لمن يكون جملته ونفقته وما معه؟ قال: يكون جميع ما معه وما ترك للورثة إلا أن يكون عليه دين فيقتضى عنه، أو يكون أوصى بوصية فينفذ ذلك لمن أوصى له^٦ ويُجعل ذلك من^٧ ثلثه.

١. ع: - «كان». ووردت كنسخة بدل في «ج». ٢. خرج: «أخرج».

٣. قال: ق: «فقال». ٤. أجزأت: ع: «أجزأ».

٥. فإن: ي: ق، ز، ج: «وإن» وفي هامشها كالمثبت.

٦. له: هامش «ج»: «إليه». ٧. من: هامش «ج»: «في».

باب ما يقضى عن الميت من حجة الإسلام أوصى أو لم يوص

[٢٩١٩-١] روى^١ هارون بن حمزة الغنوي عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل مات ولم يحجَّ حجة الإسلام ولم يتركْ إِلَّا قَدْرَ نفقة الحجِّ وله وَرَثَةٌ، قال: هم أحقَّ بميراثه؛ إن شاؤوا أكلوا، وإن شاؤوا حَجُّوا عنه.

[٢٩٢٠-٢] وروى عن حارث^٢ بَيَّاعِ الأنماطِ أَنَّهُ سُئِلَ أَبُو عبد الله عليه السلام عن رجل أوصى بحجة؟ قال: إن كان صُرُورَةً فهي من صُلْبِ ماله إِنَّمَا هي ذَيْنُ عليه، وإن كان قد حجَّ فهي من الثُلُثِ.

[٢٩٢١-٣] وروى عن الحارث بن المُغيرة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن ابنتي أوصتْ بحجة ولم تحجَّ. قال: فَحُجَّ^٣ عنها فَإِنَّمَا لك ولها. قلت: إن أُمِّي ماتتْ ولم تحجَّ. قال: حُجَّ عنها، فَإِنَّمَا لك ولها.

[٢٩٢٢-٤] وروى عن معاوية بن عمار قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة أوصتْ بمال في الصدقة والحجِّ والعِثْق؟ فقال^٤: ابْدَأْ بالحجِّ فَإِنَّهُ مفروض، فَإِنْ بَقِيَ شيء فاجعلْ^٥ في الصدقة طائفة وفي العِثْقِ طائفة.

[٢٩٢٣-٥] وروى عن بَشِيرِ السَّبَّالِ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن والدتي

١. هامش «ق»: نسخة بدل من «ج»: + «عن».

٢. حارث: ع، هامش «ج»: «حرب». وفي هامش «ع»: «حرث».

٣. فحجَّ: ع: «حجَّ». ٤. فقال: هامش «ج»: «قال».

٥. فاجعل: ج: ع: «فاجعله».

باب ما يقضى عن الميت من حجة الإسلام..... ٤٦٣

تُوفِّيَتْ ولم تَحُجَّ. قال: يحج عنها رجل أو امرأة. قال: قلت: أيهم أحب إليك؟ قال: رجل أحب إليّ.

[٢٩٢٤-٦] وروى عن^١ عاصم بن مُحمَّد، عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن رجل مات ولم يحجَّ حجة الإسلام ولم يوص بها، أيقضى^٢ عنه؟ قال: نعم.

١. عن: وردت كنسخة بدل في «ج».

٢. أيقضى: ج، ز: «أنقضى».

باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة

[٢٩٢٥-١] روى ابن مُشكان قال: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَوْصَى بِحُجَّةٍ^١ فَجَعَلَهَا وَصِيَّهُ فِي نَسَمَةٍ؟ قَالَ: يَغْرُمُهَا^٢ وَصِيُّهُ وَيَجْعَلُهَا فِي حُجَّةٍ كَمَا أَوْصَى، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ^٣: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾^٤.

١. بحجة: ق: «حجة».

٢. يغرُمها: ع: «يقومها».

٣. يقول: ق: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٤. البقرة: ١٨١.

[٢٥٠]

باب الحج عن أم الولد إذا ماتت

[٢٩٢٦-١] روى ابن فضال عن يونس بن يعقوب، قال: أرسلتُ إلى أبي عبد الله عليه السلام أن أمّ امرأة كانت أمّ وَلَدٍ فماتت، فأرادت المرأة أن تحجّ عنها. قال: أوليس قد عتقت بولدها تحجّ عنها.

باب الرجل يوصي إليه الرجل أن يحجَّ عنه ثلاثة^١ رجال فيحلَّ له أن يأخذ^٢ لنفسه حجة منها

[٢٩٢٧-١] كَتَبَ عمرو بن سعيد الساباطيُّ إلى أبي جعفر عليه السلام يسأله عن رجل أوصى إليه رجلٌ أن يحجَّ عنه ثلاثة^٣ رجال، فيحلَّ له أن يأخذَ لنفسه حجةً منها؟ فَوَقَّعَ عليه السلام^٤ بخطه وقرأته: حُجَّ^٥ عنه إن شاء الله تعالى^٦ فإنَّ لك مثلَ أجره، ولا يَنْقُصُ^٧ من أجره شيء إن شاء الله تعالى^٨.

١. ثلاثة: ع: «ثلاث».

٢. فيحلَّ له أن يأخذ: ع، ج، ي: «فيأخذ». ق، ز: «فليأخذ».

٣. ثلاثة: هامش «ج»: «ثلاث».

٤. ع، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٥. حجَّ: ع: «نحجَّ». هامش «ج»: «يحجَّ».

٦. ع، ج، ي، ق، ز: - «تعالى».

٧. ينقص: ز، ي، ع: «ينتقص».

٨. ز، ي، ع: - «تعالى».

باب من يأخذ حجة فلا تكفيه

[٢٩٢٨-١] روى علي بن مهزيار عن محمد بن إسماعيل قال: أمرت رجلاً أن يسأل أبا الحسن^١ عليه السلام عن الرجل يأخذ من الرجل^٢ حجة فلا تكفيه، أله أن يأخذ من رجل آخر حجة أخرى فيتسع بها فتجزي^٣ عنها جميعاً، أو يتركهما جميعاً إن لم تكفه، إحداهما؟ فذكر أنه قال: أحب إلي أن تكون خالصة لواحد، فإن كانت لا تكفيه فلا يأخذها.

١. هامش «ي»: + «الثالث».

٢. الرجل: ق، ز: «رجلي».

٣. فتجزي: ج، ز: «وتجزي».

ع، ق: «ويجزي».

٤. تكفه: ق، ج: «يكفه».

٥. إحداهما: ع: «أحدهما».

باب من أوصى في الحج بدون الكفاية

[٢٩٢٩-١] روى ابن مُسكان عن أبي بصير^(٦٦)، عَمَّن سَأَلَهُ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: رَجُلٌ أَوْصَى بِعَشْرِينَ دِينَارًا فِي حَجَّةٍ. فَقَالَ: يُحْجُّ بِهَا رَجُلٌ^١ مِنْ حَيْثُ يَبْلُغُهُ.

[٢٩٣٠-٢] وَكُتِبَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْزِيَارٍ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَعْلِمُكَ يَا مَوْلَايَ أَنَّ مَوْلَاكَ عَلِيَّ بْنَ مَهْزِيَارٍ أَوْصَى أَنْ يُحْجَّ عَنْهُ مِنْ ضَيْعَةٍ - صَيْرَ رُبْعَهَا لَكَ - حَجَّةً فِي كُلِّ سَنَةٍ^٢ بِعَشْرِينَ دِينَارًا، وَإِنَّهُ مِنْذُ انْقَطَعَ طَرِيقُ الْبَصْرَةِ تَضَاعَفَتِ الْمَوْئِدَةُ^٣ عَلَى النَّاسِ فَلَيْسَ يَكْتَفُونَ بِعَشْرِينَ دِينَارًا، وَكَذَلِكَ أَوْصَى عِدَّةٌ مِنْ^٤ مَوَالِيكَ فِي حَجَّتَيْنِ^٥. فَكُتِبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُجْعَلُ^٦ ثَلَاثُ حِجَجٍ حَجَّتَيْنِ^٧ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^٨.

[٢٩٣١-٣] وَكُتِبَ إِلَيْهِ عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخُضَيْيِّ^٩ أَنَّ ابْنَ عَمِّي أَوْصَى أَنْ يُحْجَّ^{١٠} عَنْهُ بِخَمْسَةِ عَشْرَ دِينَارًا فِي كُلِّ سَنَةٍ فَلَيْسَ يَكْفِي^{١١}، فَمَا تَأْمُرُنِي^{١٢}

١. رَجُلٌ: وَرَدَتْ كُنْصَخَةٌ بَدَلُ فِي «ج». ٢. سَنَةٌ: ع. هَامِش «ج»: «عَام».

٣. الْمَوْئِدَةُ: ي. «الْمَوْئِدَةُ». ٤. ز. - «مِنْ».

٥. حَجَّتَيْنِ: هَامِش «ي»: «حَجَج». ج. «حَجَّهْم» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُوتِ.

٦. يَجْعَلُ: ج. «تَجْعَلُ».

٧. حَجَجَ حَجَّتَيْنِ: ي. «حَجَجَ فِي حَجَّتَيْنِ» وَفِي هَامِشِهَا: «حَجَّجَهُمْ فِي حَجَّتَيْنِ».

٨. ع. ج. ي. ز. - «تَعَالَى». ٩. الْخُضَيْيِّ: هَامِش «ج»: «الْخُضَيْيِّ».

١٠. يَحْجُّ: ق. «تَحْجُّ». ١١. يَكْفِي: ع. ي. «تَكْفِي».

١٢. تَأْمُرُنِي: ع. ي. ق. ج. «تَأْمُرُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُوتِ.

في ذلك؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: تَجْعَلُ^١ حَجَّتَيْنِ فِي حَجَّةٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ^٢، إِنْ اللَّهُ
عَالِمٌ بِذَلِكَ.

١. تجعل: ي، ق، ز: «يجعل».

٢. ق، ع، ج، ي: - «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

[٢٥٤]

باب الحج من الودعة

[٢٩٣٢-١] روى سُؤَيْدُ الْقَلَاءُ عَنْ أُيُوبَ بْنِ حُرٍّ، عَنْ بُرَيْدِ الْعِجْلِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ اسْتَوْدَعَنِي مَالاً فَهَلَكَ، وَلَيْسَ لَوْلَدِهِ شَيْءٌ وَلَمْ يَحْجَّ^١ حِجَّةَ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: حُجَّ عَنْهُ، وَمَا فَضَّلَ فَأَعْطَاهُمْ.

١. ع: «عنه».

باب الرجل يموت وما^١ يدري ابنه هل حج أو لا

[٢٩٣٣-١] سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل^٢ مات وله ابن فلم يدْرِ حجَّ^٣ أبوه أم لا؟ قال: يَحْجُّ عنه، فإن كان أبوه قد حجَّ كُتِبَ لأبيه نافلة وللإبن فريضة، وإن لم يكن حجَّ أبوه كُتِبَ لأبيه فريضة وللإبن نافلة.

١. ما: ع، ج، ي، ق، ز: «لا».

٢. رجل: ز: «الرجل».

٣. حج: ع: «أحج».

باب المتمتع عن أبيه

[٢٩٣٤-١] روى جعفر^١ بن بشير عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن رجل يحج عن أبيه أيتم؟ قال: نعم، المتعة له والحج عن أبيه.

باب تسوية الحج

[٢٩٣٥-١] روى محمد بن الفضل^١ قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن قول الله عز وجل: «وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا»^٢ فقال: «نزلت فيمن سوف الحج»^[٤٦٧] حجة الإسلام^٣ و^٤ عنده ما يحج به، فقال: العام أحج^٥، العام أخج^٦ حتى يموت قبل أن يحج.

[٢٩٣٦-٢] وروى معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل لم يحج قط وله مال؟ فقال: «هو ممن قال الله عز وجل: «وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى»^٧ فقلت: سبحان الله! أعمى؟ فقال: أعماه الله عز وجل^٨ عن طريق الخير.

[٢٩٣٧-٣] وروى صفوان بن يحيى عن ذريح الموحاري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من مات ولم يحج حجة الإسلام ولم يمنعه من ذلك حاجة توجب به أو مرض لا يطيق منه^٩ الحج أو سلطان يمنعه منه^{١٠} فليمت يهودياً أو نصرانياً.

[٢٩٣٨-٤] وروى علي بن أبي حمزة عنه عليه السلام^{١١} أنه قال: من قدر على ما يحج به

١. الفضل: هامش «ج»: «الفضل».

٢. الإسراء: ٧٢.

٣. ع: - «و».

٤. أحج: ع: «الحج» وفي هامشها كالمثبت. وكذا في المورد الآتي.

٥. فقال: ع: «قال».

٦. ق، ز، ي، ج، ب: - «عز وجل».

٧. ع: - «منه».

٨. عز وجل: ق، ج: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فقال: ق: «قال».

١٠. طه: ١٢٤.

١١. منه: هامش «ب» و «ط»: «مع».

١٢. ع، ب، ي، ج، ق، ز: - «عليه السلام».

٤٧٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

وجعل يَدْفَعُ ذلك وليس له عنه شُغْلٌ يَغْذِرُهُ اللَّهُ فِيهِ حَتَّى جَاءَ الْمَوْتُ فَقَدْ^١ ضَيَّعَ
شريعةً من شرائع الإسلام.

باب العمرة في أشهر الحج

[٢٩٣٩-١] روى سَمَاعَةُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ حَجَّ مُعْتَمِرًا فِي شَوَّالٍ وَمَنْ نَبَّهَ أَنْ يَعْتَمَرَ وَيَرْجِعَ إِلَى بِلَادِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ، وَإِنْ هُوَ أَقَامَ إِلَى الْحَجِّ فَهُوَ مُتَمَتِّعٌ لِأَنَّ أَشْهُرَ الْحَجِّ شَوَّالٌ وَذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ، فَمَنْ اعْتَمَرَ فِيهِنَّ وَأَقَامَ إِلَى الْحَجِّ فَهِيَ^٢ مُتَعَةٌ، وَمَنْ رَجَعَ إِلَى بِلَادِهِ وَلَمْ يُقِمْ إِلَى الْحَجِّ فَهِيَ عَمْرَةٌ، وَإِنْ^٣ اعْتَمَرَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ أَوْ قَبْلَهُ فَأَقَامَ إِلَى الْحَجِّ فَلَيْسَ بِمُتَمَتِّعٍ وَإِنَّمَا هُوَ مُجَاوِزٌ أَفْرَدَ الْعَمْرَةَ، فَإِنْ هُوَ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَتَّعَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَلْيُخْرِجْ مِنْهَا حَتَّى يُجَاوِزَ ذَاتَ عِزْقٍ^[٤٦٨] أَوْ يُجَاوِزَ عُشْفَانَ^[٤٦٩] فَيَدْخُلَ مُتَمَتِّعًا بِعَمْرَةٍ إِلَى الْحَجِّ، فَإِنْ هُوَ أَحَبَّ أَنْ يُفْرَدَ الْحَجَّ فَلْيُخْرِجْ إِلَى الْجِعْرَانَةِ فَيُكَبِّبِ مِنْهَا^[٤٧٠].

[٢٩٤٠-٢] وروى عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَنْ اعْتَمَرَ عَمْرَةً مُفْرَدَةً فَلَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى أَهْلِهِ مَتَى شَاءَ إِلَّا أَنْ يُذَكِّرَكَ خُرُوجَ النَّاسِ يَوْمَ التَّروِيَةِ.

[٢٩٤١-٣] وفي رواية عبد الرحمن بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال: العمرة في العَشْرِ^٥ مُتَعَةٌ.

[٢٩٤٢-٤] وروى معاوية بن عَمَّارٍ قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ أَفْرَدَ

١. وَإِنْ: هَامِشٌ «ج»: «فَإِنْ». ٢. فَهِيَ: هَامِشٌ «ب»: «فَهُوَ».

٣. وَإِنْ: ط: «فَإِنْ». ٤. فَإِنْ: هَامِشَا «ق» و «ج»: «وَأِنْ».

٥. الْعَشْر: هَامِشٌ «ج»: «الْعَشْرَةُ». ٦. ع: + «عَنْ».

الحجّ، هل له أن يعتَمِرَ بعد الحجّ؟ فقال: نعم، إذا أمكَنَ المُوَسِّي^١ من رأسه فحَسَنُ.

[٥-٢٩٤٣] وروى المفضل^٢ بن صالح عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

العمرة مفروضة مثل الحجّ، فإذا أدّى المتعة فقد أدّى العمرة المفروضة.

[٦-٢٩٤٤] وسأله عبد الله بن سنان عن المملوك يكون في الظَّهْرِ يزعى وهو يَرْضَى

أن يعتَمِرَ ثم يخرج. فقال: إن كان اعتَمَرَ في ذي القِعدة فحسن، وإن كان في
 ذي الحِجَّة فلا يَصْلُحُ إلّا الحجّ.

[٧-٢٩٤٥] واعتَمَرَ رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث عُمرٍ متفرقات كلّها في

ذي القِعدة: عمرة أهلّ فيها من عُسفان وهي عمرة الحُدَيْبِيَّة، وعمرة القِضاء

أحرم فيها من الجُحفة، وعمرة أهلّ فيها من الجِعْرانة وهي بعد أن رَجَعَ من الطائف
 من غزوة^٣ حُنَيْن [٤٧١].

١. أمكن الموصي: ع: «مكن الموصي». ٢. المفضل: هامش «ج»: «الفضل».

٣. غزوة: ي، ق، ز، ج: «غزاة» وفي هامشها كالمثبت.

باب إهلال العمرة المبتولة وإحلالها ونسكها

[٢٩٤٦-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا دخل المعتمر مكة من^١ غير تمتع وطاف بالبيت وصلى^٢ ركعتين عند مقام إبراهيم عليه السلام وسعى بين الصفا والمروة فليتلحق بأهله إن شاء.

[٢٩٤٧-٢] وروى عنه عليه السلام^٤ أنه قال: مَنْ ساقَ هدياً في عمرة فليَنَحِرْ قبل أن يَحِلِّقَ رأسه^٥. قال^٦: وَمَنْ ساقَ هدياً وهو معتمر نَحَرَ هديَه عند المَنَحِرِ وهو بين الصفا والمروة وهي الحَزْوَرَة.

[٢٩٤٨-٣] وروى علي بن رثاب عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يعتمر عمرة مفردة، ثم يطوف بالبيت طواف الفريضة، ثم يعشئ امرأته قبل أن يسعى بين الصفا والمروة، قال: قد أفسد عمرته وعليه بدنة، ويُقيم بمكة حتى يخرج الشهر الذي اعتمر فيه، ثم يخرج إلى الوقت الذي وقَّته رسول الله صلى الله عليه وآله لأهله فيحرم منه^٧ ويعتمر.

[٢٩٤٩-٤] وقد روى علي بن رثاب عن بُزَيْد العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام أنه

١. من: ع، هامش «ب»: «في». وفي هامش «ع» كال مثبت.

٢. وصلى: ز، ق: «يصلِّي» وفي هامشها كال مثبت.

٤. ع، ب، ج، ي، ز: - «عليه السلام».

٣. ع: - «و».

٦. قال: وردت كنسخة بدل في «ج».

٥. ق، ز، ج، ع: - «رأسه».

٨. قد: وردت كنسخة بدل في «ج».

٧. منه: ي: «فيه».

يُخرج إلى بعض المواقيت فيُحرم منه ويعتمر.

ولا يَجِبُ طواف النساء إلّا على الحاجّ.

والمعتمر عمرة مفردة يَقْطَعُ التلبية إذا دخل أوّل الحرم.

[٢٩٥٠-٥] وروى صفوان بن يحيى عن سالم بن^١ الفضيل^[٤٧٢]، قال: قلت

لأبي عبد الله عليه السلام: دخلنا بعمرة فَنَقَصَرُ أو نُحْلِقُ؟ فقال: اخْلُقْ فَإِنَّ رسول الله

صلى الله عليه وآله تَرَحَّمَ على المحلّقين ثلاث مرّات وعلى المقصّرين مرّة.

فإن^٢ أحلّ رجل^٣ من عمرته فَقَصَّرَ من شَعْرِهِ ونَسِيَ أظفاره فإنه يُجْزِئُه ذلك،

وإن^٥ تَعَمَّدَ ذلك أو^٦ هو جاهل فليس عليه شيء.

١. ابن ع: «أبي»! ٢. فإن: هامش «ج»: «وإن».

٣. رجل: وردت كنسخة بدل في «ج».

٤. فقَصَّرَ: ع، هامش «ج»: «فقَصَّ» وفي هامشها أيضاً: «فَنَقَصَ».

٥. وإن: هامش «ج»: «فإن». ٦. أو: ع، هامش «ج»: «و».

باب العمرة في شهر رمضان ورجب وغيرهما^١

[٢٩٥١-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئِلَ أَيُّ العمرة أفضل: عمرة في رجب أو عمرة في شهر رمضان؟ فقال: لا بل عمرة في شهر^٢ رجب أفضل.

[٢٩٥٢-٢] وروى عنه عليه السلام^٤ عبد الرحمن بن الحجاج في رجل أحرم في شهر وأحلَّ في آخر، قال^٥: يُكْتَبُ له في الذي نَوَى. وقال^[٤٧٣]: يُكْتَبُ له في أفضلها^٦.
[٢٩٥٣-٣] وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أحرمتَ وعليك من رجبٍ يومٍ وليلة فَعُمَرْتِكَ رَجَبِيَّةً.

١. غيرهما: ع: «غيره».

٢. في: وردت كنسخة بدل في «ج».

٣. ب، ج، ق، ز: - «شهر».

٤. ع، ب، ق، ز، ج، ي: - «عليه السلام».

٥. قال: هامش «ج»: «فقال».

٦. أفضلها: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «أفضلهما».

باب مواقيت العمرة من مكة وقطع تلبية المعتمر

[٢٩٥٤-١] روى عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أراد أن يخرج من مكة ليعتمر أحرم من الجعرانة والحديبية وما أشبههما، ومن خرج من مكة يريد العمرة ثم دخل معتمراً لم يقطع التلبية حتى ينظر إلى الكعبة.

[٢٩٥٥-٢] وروى أنه يقطع التلبية إذا نظر إلى المسجد الحرام.

[٢٩٥٦-٣] وروى أنه يقطع التلبية إذا دخل أول الحرم.

[٢٩٥٧-٤] وفي رواية الفضيل قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام قلت: دخلت بعمرة فأين أقطع التلبية؟ فقال: بحيال العقبة - عقبة المدينيين -. قلت: أين عقبة المدينيين؟ قال: بحيال القصارين.

[٢٩٥٨-٥] وروى عن يونس بن يعقوب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يعتمر عمرة مفردة؟ فقال: إذا رأيت ذا طوى فاقطع التلبية [٤٧٤].

[٢٩٥٩-٦] وفي رواية مزارم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يقطع صاحب العمرة المفردة التلبية إذا وضعت الإبل أخفافها في الحرم.

[٢٩٦٠-٧] وروى أنه يقطع التلبية إذا نظر إلى بيوت مكة.

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله^٢: هذه الأخبار كلها صحيحة متفقة ليست

١. المدنيين: هامش «ج»: «المدنيين».

٢. رحمه الله: ع، ج، ق: «رضي الله عنه». ي: «رحمة الله عليه».

بمختلفة، والمَعْتَمِرُ عمرَةً مفردة في ذلك بالخيار يُحْرِمُ من أيِّ ميقات من هذه المواقيت شاء، وَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ في أيِّ موضع من هذه المواضع شاء، وهو مُوسَّعٌ عليه، ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم^١.

باب أشهر الحج وأشهر السياحة والأشهر الحرم

[٢٩٦١-١] روى زرارة^١ عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾^٢ قال: شَوَّال وذو القِعْدَةِ وذو الحِجَّة، ليس لأحد أن يُحرِّم بالحجَّ فيما سِوَاهُنَّ.

[٢٩٦٢-٢] وفي رواية أُخرى: وشهرٌ مفردٌ لعمرة^٣ رجب^[٤٧٥].

[٢٩٦٣-٣] وقال عليه السلام: ما خلق الله عز وجل^٤ في الأرض بُقْعَةً أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الكعبة ولا أكرم عليه منها، ولها حَرَّمَ الله عز وجل الأشهر الحرم الأربعة في كتابه يوم خلق السماوات والأرض، ثلاثة منها مُتَوَالِيَةٌ للحج، وشهر مفردٌ للعمرة رجب.

[٢٩٦٤-٤] وقال عليه السلام في قول الله عز وجل^٥: ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾^٦ قال: عشرين^٧ من ذي الحِجَّة والمحَرَّم وصفر وشهر ربيع الأول وعشرة أيام من شهر ربيع الآخر^٨، ولا يُحْسَبُ في الأربعة الأشهر عشرة أيام من أول ذي الحِجَّة.

[٢٩٦٥-٥] وروى أبو جعفر الأخوَلُ عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل فَرَضَ الحجَّ في غير أشهر الحج، قال: يَجْعَلُهَا عمرة.

١. زرارة: ج، ق، ز، هامش «ط» و«ع»: «أبان». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٢. البقرة: ١٩٧. ٣. لعمرة: ع، ق: «العمرة».

٤. ع، ج، ي، ق، ز - «عز وجل». ٥. ق: - «في قول الله عز وجل».

٦. التوبة: ٢. ٧. عشرين: ي: «عشرون» وفي هامشها كالمثبت.

٨. الآخر: ق: «الثاني». ٩. ع: - «و».

باب العمرة في كل شهر وفي أقل ما يكون^١

[٢٩٦٦-١] روى^٢ إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: السَّنة اثنا عشر شهراً يُعْتَمَرُ لكل شهر عمرة.

[٢٩٦٧-٢] وروى علي بن أبي حمزة عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: لكل شهر عمرة. قال: فقلت له: أيكون^٣ أقل من ذلك؟ قال: لكل عشرة أيام عمرة.

[٢٩٦٨-٣] وروى أبان عن أبي الجارود، عن أحدهما عليهما السلام^٤ قال: سألته عن العمرة بعد الحج في ذي الحِجَّة؟ قال: حَسَنٌ.

٢. ج، ي، ق، ع: + «عن».

٤. ع: - «عليهما السلام». ق: «عليه السلام».

١. يكون: ع: «تكون».

٣. أيكون: ع: «أتكون».

باب ما يقول الرجل إذا حج عن غيره أو طاف عنه

[٢٩٦٩-١] روى ابن مُسكان عن الحَلْبِيِّ عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن الرجل يُقْضِي عن أخيه أو عن أبيه أو عن^١ رجل من الناس الحجَّ، هل ينبغي له أن يَتَكَلَّمَ بشيء؟ قال: نعم، يقول عند إحرامه بعد ما يُحْرِم: «اللَّهُمَّ مَا أَصَابَنِي فِي سَفَرِي هَذَا مِنْ نَصَبٍ أَوْ شِدَّةٍ أَوْ بَلَاءٍ أَوْ شَعَثٍ^٢ ١٤٧١ فَأَجْزُ فَلَانًا فِيهِ وَأُجْزُنِي فِي قَضَائِي عَنْهُ».

[٢٩٧٠-٢] وفي رواية معاوية بن عَمَّار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا أردت أن تَطُوفَ^٣ بالبيت عن أحد من إخوانك فائتِ الحجر الأسود وقل: «بسم الله، اللهم تَقَبَّلْ من فلان».

[٢٩٧١-٣] وروى عن البرَنْطَظِيِّ أَنَّهُ قال: سأل رجل أبا الحسن الأول عليه السلام عن الرجل يَحُجُّ عن الرجل، يُسَمِّيهِ باسمه؟ قال: اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٤ لَا تَخْفَى^٥ عَلَيْهِ خَافِيَةٌ.

[٢٩٧٢-٤] وروى مُتَنَّى بن عبد السلام عن أَبِي عبد الله عليه السلام في الرجل يَحُجُّ عن الإنسان يَذْكُرُهُ في المواطن كُلِّهَا؟ قال: إن شاء فعل وإن شاء لم يَفْعَلْ، اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ حَجَّ عَنْهُ، وَلَكِنْ يَذْكُرُهُ عِنْدَ الْأُضْحِيَّةِ إِذَا هُوَ ذَبَحَهَا.

١. ز. ق. - «عن».

٢. شعث: ع، هامش «ج»: «سغب». وفي هامش «ع» كالمتب.

٣. أن تطوف: ق: «الطواف».

٤. ج، ي، ق، ز: - «عزَّ وجلَّ».

٥. تخفى: ع، ي، ق، ز: «ينخى».

باب الرجل يحج عن الرجل أو يشركه في حجه أو يطوف عنه

[٢٩٧٣-١] روى معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن أبي قد حجَّ والدي قد حجَّ وإن أخوي قد حجَّ، وقد أردت أن أدخلهم في حجتي كأني قد أحببت أن يكونوا معي. فقال: اجعلهم معك، فإن الله عز وجل^٢ جاعل لهم حجاً ولك حجاً، ولك أجراً^٣ بصلتك إياهم.

[٢٩٧٤-٢] وقال عليه السلام: يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم والحج والصدقة والعِتق^[٤٧].

[٢٩٧٥-٣] وقال رجل للصادق عليه السلام: جعلت فداك، إني كنت نويت أن أشرك^٤ في حجتي العام أمي^٥ أو بعض أهلي فنسيته. فقال عليه السلام: الآن فأشركهما.

١. ع، هامش «ج»: + «عن».

٢. عز وجل: ق: «تعالى».

٣. أجراً: هامش «ج»: «أجر».

٤. أشرك: ز، ي، ج، ق، هامش «ط»: «أدخل» وفي هامش «ج» و «ق» كالمثبت.

٥. أمي: ع، هامش «ز»: «أبي». ق: «أبي وأمي».

{ ٢٦٦ }

باب التعجيل قبل التروية إلى منى

[٢٩٧٦-١] روي عن إسحاق بن عمار قال: قلت لأبي الحسن^١ عليه السلام: يَتَعَجَّلُ الرجل قبل التروية بيوم أو يومين من أجل الزحام وضغط الناس. فقال^٢: لا بأس. [٢٩٧٧-٢] وقال^٣ في خبر آخر: لا يَتَعَجَّلُ بأكثر من ثلاثة أيام. [٢٩٧٨-٣] وروى جميل بن ذرّاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: على الإمام أن يصلي الظهر متى تَمَّ يَبَيْتُ بها ويُصْبِحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشمس، ثُمَّ يَخْرُجَ إلى عرفات. [٢٩٧٩-٤] وسأل محمد بن مسلم أبا جعفر عليه السلام: هل صلى رسول الله صلى الله عليه وآله الظهر بمنى يوم التروية؟ قال: نعم والغداة يوم عرفة.

١. لأبي الحسن: ق، هامش «ج»: «لأبي عبد الله».

٢. فقال: ق: «وقال».

٣. ق: - «قال».

٤. بأكثر: هامش «ج»: «أكثر».

باب حدود منى وعرفات وجمع

[٢٩٨٠-١] روى معاوية بن عمار وأبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: حَدَّ مِنْى مِنَ الْعَقَبَةِ إِلَى وَادِي مُحَسَّرٍ، وَحَدَّ عَرَفَاتٍ^١ مِنَ الْهَازِمَيْنِ إِلَى أَقْصَى الْمَوْقِفِ^٢ [٤٧٨].

[٢٩٨١-٢] وقال عليه السلام: حَدَّ عَرَفَةَ مِنْ بَطْنِ عُرْنَةَ وَتَوَيْتَةَ وَنَمْرَةَ^٣ [٤٧٩] وَذِي الْمَجَازِ وَخَلَفَ الْجَبَلَ مَوْقِفًا إِلَى وَرَاءِ الْجَبَلِ.

ولست عرفات من الحرم، والحرم أفضل منها. وَحَدَّ الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ مِنَ الْهَازِمَيْنِ إِلَى الْحِيَاضِ وَإِلَى وَادِي مُحَسَّرٍ.

[٢٩٨٢-٣] وَوَقَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِعَرَفَةَ فِي مَيْسَرَةِ الْجَبَلِ، فَجَعَلَ النَّاسَ يَتَنَدَّرُونَ أَخْفَافًا نَاقَتِهِ فَيَقْفُونَ إِلَى جَانِبِهَا، فَتَحَاها ففعلوا مثل ذلك، فقال: أُمَيَّا النَّاسَ، إِنَّهُ لَيْسَ مَوْضِعُ أَخْفَافٍ نَاقَتِي بِالْمَوْقِفِ وَلَكِنْ هَذَا كُلُّهُ مَوْقِفٌ. وأشار بيده وقال عليه السلام: عَرَفَةُ كُلِّهَا مَوْقِفٌ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا مَا تَحْتَ خُفِّ نَاقَتِي لَمْ يَسَعِ النَّاسُ ذَلِكَ.

وَفَعَلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَزْدَلِفَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَإِذَا^٤ رَأَيْتَ خَلَلًا فَتَقَدَّمْ فَسُدَّهُ بِنَفْسِكَ

١. عرفات: هامش «ج»: «عرفة». ٢. الموقف: ز، نسخة بدل من «ي»: «المواقف».

٣. و: ع، هامش «ج»: «ق»: «إلى». ٤. ي: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج» و «ق».

٥. هذا: هامش «ع» نقلاً عن الأصل: «هذه». ٦. يكن: ي: «تكن».

٧. فإذا: هامش «ج»: «وإذا».

وراحتك، فإنَّ الله تعالى^١ يُحِبُّ أن تُسَدَّ^٢ تلك الخِلال، وانتَقِلْ^٣ عن الهِضاب، واتَّقِ الأراك^٤ [٢٩٨٣-٤] وفي خبر آخر قال: أصحاب الأراك لا حجَّ لهم، وهم^٥ الذين يَقِفُونَ تحت الأراك.

[٢٩٨٤-٥] ووقف النبي صلى الله عليه وآله بجمع فجعل الناس يَتَنَدَّرُونَ أخفافاً ناقته، فأهْوَى بيده وهو واقف فقال: إني^٦ وَقَفْتُ، وكلَّ هذا موقف.

[٢٩٨٥-٦] وقال الصادق عليه السلام: كان أبي عليه السلام يَقِفُ بالمشعر الحرام حيث يَبِيتُ.

وَيُسْتَحَبُّ للصَّوْرَةَ أن يَطَأَ المشعر برِجله أو يَطَأَهُ^٧ بغيره^٨. وَيُسْتَحَبُّ للصَّوْرَةَ أن يَدْخُلَ البيت.

١. تعالى: ع، ي، ز: «عز وجل».

٢. تسدّ: ي: «يسد».

٣. انتقل: ع، ي، ق، ز: «اسفل».

٤. ذا: ع، ق: «ذو» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ق: - «وهم».

٦. ع، هامش «ج»: «قد».

٧. يطاء: ق، هامش «ج»: «يطأ».

٨. بغيره: ز، ج: «بغيره» وفي هامشها كالمثبت.

باب التقصير في الطريق إلى عرفات

[٢٩٨٦-١] روى^١ معاوية بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن أهل مكة يُتِمُّونَ الصلاة بعرفات. فقال: ويلهم - أو: ويحكم -! وأيُّ سفر أشدُّ منه؟! لا يُتَمُّ^٢.

١. ز، نسخة بدل من «ي» و «ق» : + «عن» . ٢. يتم: ج: «تتم» .

[٢٦٩]

باب اسم الجبل الذي يقف عليه الناس بعرفة^١

[٢٩٨٧-١] سُئِلَ الصادق عليه السلام: ما اسم جبل عرفة^٢ الذي يَقِفُ عليه الناس؟

فقال: أَلالُ^٣ [٤٨١].

١. بعرفة: ج: «بعرفات» وفي هامشها كالمثبت.

٢. عرفة: هامش «ج»: «عرفات».

٣. ألال: ع، هامش «ج»: «الأول».

[٢٧٠]

باب كراهة^١ المقام عند المشعر بعد الإفاسة

[٢٩٨٨-١] روى أبان عن عبد الرحمن بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام أنه كره أن يُقيم عند المشعر بعد الإفاسة.
ولا يجوز للرجل الإفاسة^٢ منها قبل طلوع الشمس، ولا من عرفات قبل غروبها
فيلزمه دم شاة.

١. كراهة: ح: «كراهية».

٢. ز: - «منها».

[٢٧١]

باب السعي في وادي^١ مُحَسَّر

[٢٩٨٩-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا مَرَزْتَ بوادي مُحَسَّر^١ - وهو وادٍ عظيم بين جَمْعٍ ومِنًى، وهو إلى مِنًى أقرب - فاشع فيه حتى تُجَاوِزَهُ، فَإِنَّ رسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَزَّكَ نَاقَتَهُ فِيهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَهْدِي، وَاقْبَلْ تَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَاخْلُقْنِي بِخَيْرٍ^٢ فِيمَنْ تَرَكْتُ بَعْدِي».

[٢٩٩٠-٢] وروى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْحَرَكَةُ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ مِائَةُ خُطْوَةٍ.

[٢٩٩١-٣] وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: مِائَةُ ذِرَاعٍ.

وَتَرَكَ رَجُلٌ السَّعْيَ فِي وَادِي مُحَسَّرٍ، فَأَمَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^٣ بَعْدَ الْإِنْصِرَافِ إِلَى مَكَّةَ أَنْ^٤ يَرْجِعَ فَيَسْعَى.

١. فِي وَادِي: ع، هَامِشُ «ج»: «بُوَادِي».

٢. ق: - «بَخِير».

٣. ع، ج، ي، ق، ز: + «عَلَيْهِ السَّلَام».

٤. ز: - «أَنْ».

باب ما جاء فيمن جهل الوقوف^١ بالمشعر

[٢٩٩٢-١] في^٢ رواية علي بن رثاب أن الصادق عليه السلام قال: مَنْ أَفَاضَ مِنْ عِرْفَاتٍ
 مَعَ النَّاسِ فَلَمْ يَلْبَثْ^٣ مَعَهُمْ بِجَمْعٍ وَمَضَى إِلَى مَنَى مُتَعَمِّدًا أَوْ مُسْتَخِفًّا فَعَلَيْهِ بَذَنَةٌ.
 [٢٩٩٣-٢] وروى يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: رجل
 أَفَاضَ مِنْ عِرْفَاتٍ قَرَّ بِالْمَشْعَرِ فَلَمْ يَقِفْ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَنَى فَرَمَى^٤ الْجَمْرَةَ وَلَمْ يَعْلَمْ
 حَتَّى ارْتَفَعَ النَّهَارُ. قَالَ: يَرْجِعُ إِلَى الْمَشْعَرِ فَيَقِفُ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ.
 [٢٩٩٤-٣] وروى^٥ محمد بن حكيم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل
 الْأَعْمَى^٦ وَالْمَرْأَةُ الضَّعِيفَةُ يَكُونَانِ مَعَ السَّجَّالِ الْأَعْرَابِيِّ، فَإِذَا أَفَاضَ بِهِمْ مِنْ
 عِرْفَاتٍ مَرَّ بِهِمْ كَمَا هُمْ إِلَى مَنَى وَلَمْ يَنْزِلْ بِهِمْ جَمْعًا. فَقَالَ: أَلَيْسَ^٧ قَدْ صَلَّوْا بِهَا،
 فَقَدْ أَجْزَأَهُمْ. قُلْتُ: فَإِنْ^٨ لَمْ يُصَلُّوْا بِهَا؟ قَالَ: ذَكَرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٩ فِيهَا، فَإِنْ كَانُوا قَدْ
 ذَكَرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا فَقَدْ أَجْزَأَهُمْ.
 وروى فيمن جهل الوقوف بالمشعر أن القنوت في صلاة الغداة بها يُجْزِيهِ، وَأَنَّ
 الْيَسِيرَ مِنَ الدَّعَاءِ يَكْفِي.

١. الوقوف: هامش «ج»: «الموقف».
 ٢. في: نسخة بدل من «ج»: «وفي».
 ٣. يلبث: هامش «ج»: «يبث».
 ٤. فرمى: هامش «ج»: «ورمى».
 ٥. ع، ج: + «عن».
 ٦. الأعْمَى: ج، ز، ي، هامش «ط»: «الأعجمي».
 ٧. ج: + «هم».
 ٨. فإن: ع: «وإن».
 ٩. ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

باب مَنْ رَخَّصَ لَهُ التَّعْجِيلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ الْفَجْرِ

[٢٩٩٥-١] رَوَى ابْنُ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ:
لَا بَأْسَ بِأَنْ تُقَدَّمَ النِّسَاءُ إِذَا زَالَ اللَّيْلُ فَيَقْفَنَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ^٢ سَاعَةً، ثُمَّ يُنْطَلَقُ
بِهِنَّ إِلَى مَنَى فَيَرْمِيَنَّ الْجَمْرَةَ، ثُمَّ يَصِرْنَ سَاعَةً، ثُمَّ يَقْصُرْنَ، وَيُنْطَلَقُ بِهِنَّ^٣ إِلَى مَكَّةَ
فَيَطْفَنَ إِلَّا أَنْ يَكُنَّ^٤ يُرْدُنَ أَنْ يُذْبَحَ عَنْهُنَّ، فَإِنَّهُنَّ يُوَكَّلْنَ مَنْ يَذْبَحُ عَنْهُنَّ.
[٢٩٩٦-٢] وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ رِثَابٍ عَنْ مِسْمَعٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ^٥ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَجُلٍ
وَقَفَ مَعَ النَّاسِ بِجَمْعٍ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ النَّاسَ، قَالَ^٦: إِنْ كَانَ جَاهِلًا فَلَا شَيْءَ
عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ أَفَاضَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَعَلَيْهِ دَمٌ شَاةٍ.

١. بَأْسٌ: ع. هَامِشٌ «ج»: «أَنْ». ٢. ق، ز، ج، ي، ع: - «الْحَرَامُ».

٣. يُنْطَلَقُ بِهِنَّ: ع، ج، ي، ق، ز: «يُنْطَلِقْنَ».

٤. إِلَّا ي: هَامِشٌ «ع»: «إِلَى». وَفِي هَامِشٍ «ي» كَالْمَثْبُتِ.

٥. يَكُنَّ: هَامِشٌ «ج»: «يَكُونُ». ٦. أَبِي إِبْرَاهِيمَ: ع: «أَبِي عَبْدِ اللَّهِ».

٧. قَالَ: ج: «فَقَالَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

باب ما جاء فيمن فاتته الحج

[٢٩٩٧-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أدركَ جمعاً فقد

أدركَ الحجَّ.

وقال^١: أيما قارنٍ أو مفردٍ أو متمتعٍ قَدِمَ وقد فاتتهُ الحجَّ فليَحِلَّ^٢ بعمره وعليه

الحجَّ من قابلٍ.

قال:

وقال في رجل أدركَ الإمامَ وهو يَجْمَعُ، فقال: إن ظَنَّ أَنَّهُ يَأْتِي عرفات فيَقِفُ بها

قليلاً ثُمَّ يُدْرِكُ جمعاً قبل طلوع الشمس فليأتها، فإن^٣ ظَنَّ أَنَّهُ لَا يَأْتِيهَا حَتَّى يُفِيضُوا^٤

فلا يَأْتِيهَا^٥ وقد تَمَّ حَجُّهُ.

[٢٩٩٨-٢] وروى ابن محبوب عن داود الرقي قال: كنت مع أبي عبد الله عليه السلام

بمِى إِذْ جاء رجل فقال: إِنَّ قوماً قَدِمُوا وقد فاتَهُمُ الحجَّ. فقال^٦ عليه السلام^٧: نَسْأَلُ^٨

اللَّهَ العافية، أرى أن يُهْرِيْقَ كُلَّ رجل منهم^٩ شاةً وَيَحِلُّوا^{١٠} وعليهم الحجَّ من قابلٍ إن

١. وقال: ي: «فقال».

٢. فليحل: هامش «ج»: «فليتحل».

٣. فإن: هامش «ج»: «وإن».

٤. يفيضوا: ع: «يفيض».

٥. يأتها: ع، ج: «يأتها».

٦. إذا: ز، هامش «ج»: «إذا».

٧. فقال: ق: «وقال».

٨. نَسْأَلُ: ق، ع، ز: «يسأل».

٩. نَسْأَلُ: ق، ع، ز: «يسأل».

١٠. يحلوا: ع، هامش «ج»: «يحلون». وفي هامش «ع» كالمثبت.

انصرفُوا إلى بلادهم، وإن أقاموا حتى تَمُضِيَ^١ أيام التشريق بمكة ثم خَرَجُوا إلى وقت
أهل مكة فأحرموا منه واعتَمَرُوا فليس عليهم الحج من قَابِلٍ.

[٢٧٥]

باب أخذ حصى الجمار من الحرم وغيره

[٢٩٩٩-١] روى حَنَانُ بن سَدِيرٍ عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: يُجْزِيكَ أَنْ تَأْخُذَ

حَصَى الْجِمَارِ مِنَ الْحَرَمِ كُلِّهِ إِلَّا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْخَفِيفِ.

باب ما جاء فيمن خالف الرمي أو زاد أو نقص

[٣٠٠-١] روى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ذَهَبْتُ أُرْمِي فَإِذَا فِي يَدَي سِتَّ^١ حَصِيَّاتٍ. فقال: خُذْ واحدة من تحت رِجْلِكَ^٢.

[٣٠٠-٢] وفي خبر آخر: ولا تأخذ من حَصَى الجِجَار الذي قد رُمِيَ.

[٣٠٠-٣] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل أخذ إحدى وعشرين حَصَاةً فَرَمَى بها وزادت واحدة ولم يَذَرْ^٣ أَيَّهِنَّ نَقَصَتْ، قال: فَلْيَرْجِعْ فَلْيَرْمِ^٥ كُلَّ واحدة بِحَصَاةٍ، وإن سَقَطَتْ من رجل حَصَاةٍ ولم يَذَرْ أَيَّهِنَّ^٤ هي فَلْيَأْخُذْ من تحت قَدَمَيْهِ حَصَاةً فَيَرْمِ بها.

قال: فإن رَمَيْتَ بِحَصَاةٍ فَوَقَعَتْ فِي مَحْمِلٍ فَأَعِذْ مَكَانَهَا، وإن أصابت إنساناً أو جَمَلًا^٦ ثُمَّ وَقَعَتْ عَلَى الجِجَارِ أَجْزَأَكَ.

وقال في رجل رَمَى الجِجَارَ فَرَمَى الْأَوَّلَى بِأَرْبَعٍ^٧ حَصِيَّاتٍ، ثُمَّ رَمَى الْآخِرَتَيْنِ^٨ بِسَبْعٍ سَبْعٍ، قال: يَعُودُ فَيَرْمِي الْأَوَّلَى بِثَلَاثٍ وَقَدْ فَرَعَ، وإن كان رَمَى السُّوسَطَى

١. سِتَّ: ع: «سِتَّة».

٢. رِجْلِكَ: ع، هامش «ج»: «رِجْلِكَ».

٣. ولم: هامش «ج»: «فلم».

٤. ي، ج: «من».

٥. فليرم: هامش «ج»: «وليرم».

٦. وإن: ع، هامش «ج»: «فإن».

٧. ولم: ع: «فلم».

٨. أَيَّهِنَّ: ق، ز، ج: «أَيَّهِنَّ» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فإن: ي: «فإذا». ع: «وإن».

١٠. بأربع: ع: «بأربعة».

١١. الْآخِرَتَيْنِ: ع: «الْأَخْرَيْنِ».

بثلاث ثم رمى الأخرى فليزِم الوُسْطَى بسبع، وإن كان رمى الوُسْطَى بأربع رجَع فرمى بثلاث. قال: قلت: الرجل يزِم الجِمار مَنكُوسَةً. قال: يُعِيدُهَا عَلَى الوُسْطَى وَجَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

[٤-٣٠٠٣] وروى مُحَمَّد بن مسلم عن أَبِي عبد الله عليه السلام^١ أَنَّهُ قَالَ فِي الْخَائِفِ: لَا بَأْسَ بِأَنْ يَزِمِيَ الْجِمَارَ بِاللَّيْلِ، وَيُضْحِّيَ^٢ بِاللَّيْلِ^٣، وَيُفِيضَ بِاللَّيْلِ.

[٥-٣٠٠٤] وَسَأَلَهُ مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ امْرَأَةٍ جَهِلَتْ أَنْ تَرْمِيَ الْجِمَارَ حَتَّى تَفْرُثَ إِلَى مَكَّةَ؟ قَالَ: فَلْتَرْجِعْ فَتَرْمِيَ^٤ الْجِمَارَ كَمَا كَانَتْ تَرْمِي، وَالرَّجُلُ كَذَلِكَ.

[٦-٣٠٠٥] وَرَوَى عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ فِي رَجُلٍ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَنَى فَعَرَضَ لَهُ شَيْءٌ فَلَمْ يَزِمِ الْجَمْرَةَ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: يَرْمِي إِذَا أَصْبَحَ مَرَّتَيْنِ؛ إِحْدَاهُمَا بُكْرَةً وَهِيَ لِلْأَمْسِ، وَالْأُخْرَى عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ.

١. ز: - «عليه السلام».

٢. ج: - «و يضحّي».

٣. ج: - «بالليل». ع: «بالنهار».

٤. فترمي: ع، هامش «ج»: «ولترم». ي، ق، ح: «فلترم».

[٢٧٧]

باب الذين أطلق لهم الرمي بالليل

[٣٠٠٦-١] روى وهيب^١ بن خفص عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الذي ينبغي له أن يرمى بالليل^٢ مَنْ هو؟ قال: الحاطبة^٣ [٤٨٣]، والمملوك الذي لا يملك من أمره شيئاً، والخائف، والمدين^٤، والمريض الذي لا يستطيع أن يرمى يُحمل إلى الجمار فإن قَدَرَ على أن يرمى وإلا فازم عنه وهو حاضر.

١. وهيب: ج: «وهب».

٢. بالليل: ز، ج: «ليل» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الحاطبة: ز، هامش «ج»: «الخاطبة».

٤. المدين: ع، هامش «ج»: «المدبر». وفي هامش «ع» كالمثبت.

[٢٧٨]

باب الرمي عن العليل والصبيان

[١-٣٠٠٧] روى معاوية بن عمار وعبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الكسيرُ والمبطون يُرمى عنهما. قال: والصبيان يُرمى عنهم.

[٢-٣٠٠٨] وسأل إسحاق بن عمار أبا الحسن موسى عليه السلام عن المريض يُرمى عنه الجِمار؟ قال: نعم، يُحمَلُ إلى الجَمْرَةِ ويُرمى عنه. قلت: لا يُطِيقُ ذلك^١. فقال: يُتْرَكُ في منزله ويُرمى عنه.

باب ما جاء فيمن بات ليالي منى بمكة

[١-٣٠٠٩] روى^١ ابن مُسكان عن جعفر بن ناجية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله عن بات ليالي منى بمكة؟ فقال: عليه ثلاثة^٢ من الغنم يذبحهن.

[٢-٣٠١٠] وسأله معاوية بن عمار عن رجل زار البيت فلم يزل في طوافه ودعائه والسعي والدعاء حتى طلع الفجر؟ قال: ليس عليه شيء، كان في طاعة الله عز وجل. [٣-٣٠١١] وروى عنه جميل بن دراج أنه قال: إذا خرجت من منى قبل غروب الشمس فلا تُصْبِحْ إلّا بها.

[٤-٣٠١٢] وروى عنه عليه السلام^٣ جعفر بن ناجية أنه قال: إذا خرج الرجل من منى أول الليل فلا يَنْتَصِفْ له الليل إلّا وهو مَيْئ^[٤٨٤]، وإذا^٤ خَرَجَ بعد نصف الليل فلا بأس أن يُصْبِحَ بغيرها.

[٥-٣٠١٣] وقال الصادق عليه السلام: لا تَدْخُلُوا منازلكم بمكة إذا زُرْتُمْ - يعني أهل مكة -.

[٦-٣٠١٤] وروى ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا زار الحاج من منى فخرج^٥ من مكة فجازا بيوت مكة فنام ثم أصبح قبل أن يأتي منى فلا شيء عليه.

٢. ثلاثة: ج: «ثلاث».

١. روى: ق: «وروى».

٤. وإذا: ز، ي: «فإذا».

٣. ع، ج، ي، ق، ز: - «عليه السلام».

٦. فجاز: ع، هامش «ج»: «فجاوز».

٥. فخرج: ع: «يخرج».

باب إتيان مكة بعد الزيارة للطواف

[١-٣٠١٥] روى جميل عن أبي عبد الله^١ عليه السلام قال: لا بأس أن يأتي الرجل مكة فيطوف^٢ أيام منى ولا يبيت بها.

[٢-٣٠١٦] وسأله ليث^٣ المرادي عن الرجل يأتي مكة أيام منى بعد فراغه من زيارة البيت فيطوف بالبيت^٤ تطوُّعاً؟ فقال: المُقام بمنى أحبُّ إليّ.

١. أبي عبد الله: ع: «أبي جعفر» وفي هامشها كالمثبت.

٢. فيطوف: هامش «ج»: «و يطوف». ٣. ز: - «ليث».

٤. ز: - «فيطوف بالبيت».

باب النفر الأول والأخير

[١-٣٠١٧] روى معاوية بن عمار^١ عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت أن تنفّر في يومين فليس لك أن تنفّر حتى تزول الشمس، فإن تأخّرت إلى آخر أيام التشريق وهو يوم النّفَرِ الأخير فلا عليك أيّ ساعة نفّرت ورميت قبل الزوال أو بعده.

[٢-٣٠١٨] قال: وسَمِعْتُهُ يقول في قول الله عز وجل^٢: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾^٣ فقال^٤: يتّقي الصيد حتى ينفّر أهل مِنى في النّفَرِ الأخير.

[٣-٣٠١٩] وفي رواية ابن محبوب عن أبي جعفر الأحول، عن سلام بن المستنير، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال^٥: لمن اتقى^٦ الرّفث والفُسوق والجِدال وما حرّم الله عليه في إحرامه.

[٤-٣٠٢٠] وفي رواية عليّ بن عطية عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لمن اتقى الله عز وجل.

[٥-٣٠٢١] وروى أنه يخرج من ذنوبه كهَيْئَةٍ يوم ولدته أمّه.

١. معاوية بن عمار: ع: «معمر» وفي هامشها كالمثبت.

٢. عز وجل: ق: «تعالى». ع: «تبارك وتعالى».

٣. البقرة: ٢٠٣. ٤. فقال: ع، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ز: - «قال». ٦. لمن اتقى: ع: «اتق».

[٦-٣٠٢٢] وروى مَنْ وَفَى لِلَّهِ^١ وَفَى لِلَّهِ لَهُ .

[٧-٣٠٢٣] وفي رواية سليمان بن داود المُنْقَرِي عن سفيان بن عُيَيْنَةَ ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ يعني من مات^٢ فلا إثم عليه ، ومن تأخر أجله فلا إثم عليه لمن اتقى الكبائر .

[٨-٣٠٢٤] وسأله^٣ أبو بصير عن الرجل يَنْفِرُ في النَّفْرِ الأول ؟ قال : له أن يَنْفِرَ ما بينه وبين أن تَصْفَرَ الشمسُ ، فإن هو لم يَنْفِرْ حتَّى يكون عند غروبها فلا يَنْفِرْ وليتُبنى حتَّى إذا أصبح فطَلَعَتِ الشمسُ فليَنْفِرْ متى شاء .

[٩-٣٠٢٥] وروى الحَلَبِيُّ أَنَّهُ سئل عن الرجل يَنْفِرُ في النَّفْرِ الأول قبل أن تَزُولَ الشمس ؟ فقال : لا ، ولكن يُخْرِجْ نَفْلَهُ إن شاء ولا يَخْرُجْ هو حتَّى تَزُولَ الشمس . وروى أَن مَنْ فَعَلَ ذلك فهو مَمْنٌ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ .

[١٠-٣٠٢٦] وروى عنه^٤ معاوية بن عمار قال : ينبغي لمن تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ أَنْ يُمِسِكَ عن الصيد حتَّى يَنْقُضِيَ اليوم الثالث .

[١١-٣٠٢٧] وروى عنه جميل بن ذَرَّاج أَنَّهُ قال : لا بأس أن يَنْفِرَ الرجل في النَّفْرِ الأول ثم يُقِيمَ بِمَكَّةَ . وقال : كان^٥ أبي عليه السلام يقول : من شاء رَمَى الجِهارَ ارتفاعَ النهار ثم يَنْفِرُ .

قال : فقلت له : إلى متى يكون رَمَى الجِهار ؟ فقال : من ارتفاع النهار إلى غروب الشمس . ومن أصاب الصيد فليس له أن يَنْفِرَ في النَّفْرِ الأول^٦ .

[١٢-٣٠٢٨] وسئل الصادق عليه السلام عن قول الله عز وجل : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ

١ . ي . ع . ج . ز : - «لِلَّهِ» . ٢ . مات : ع : «بات» وفي هامشها كالمثبت .

٣ . سأله : ع : «سأل» . ٤ . فطلعت : ع . ج . ي . ق . ز : «وطلعت» .

٥ . ز . ي : - «هو» . ٦ . عنه : هامش «ج» : «عن» .

٧ . ز : - «أنه» . ٨ . وقال كان : هامش «ج» : «قال وكان» .

٩ . ينفر في النفر الأول : ج : «ينفر في الأولى» وفي هامشها كالمثبت .

٥٠٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ٥ قال: ليس ^١ هو ^[٤٨٥] على أَنَّ ذلك ^٢ واسعٌ إن شاء
صَنَعَ ذا^٣ وإن شاء صَنَعَ ذا، لكنَّه يَرْجِعُ مغفوراً له لا إِثْمَ عليه ولا ذَنْبٌ له.

١. ليس: ي، هامش «ز»: «الْيَتَيَّنُ». وفي هامش «ي» كالمثبت. ز: «لِشِير».

٢. ذلك: ع، هامش «ج»: «ذاك». ٣. ز: - «ذا».

[١-٣٠٢٩] روى أبان عن أبي مريم، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سُئِلَ عن الحُصْبَةِ؟ فقال: كان أبي عليه السلام يَنْزِلُ الأبطَحَ قليلاً^١ ثُمَّ يَدْخُلُ البيوتَ من غير أن يَنَامَ بالأبطَح. فقلت له: أَرَأَيْتَ مَنْ تَعَجَّلَ في يومين عليه^٢ أن يُحَصِّبَ؟ قال: لا.

[٢-٣٠٣٠] وقال^٣: كان أبي عليه السلام^٤ يَنْزِلُ الحُصْبَةَ قليلاً ثُمَّ يَرْحَلُ^٥، وهو دونَ خَبْطٍ^٦ وجرمانٍ^٧ [٤٨٧].

١. ز: - «قليلاً». ع، ج، هامش «ط»: «ليلاً». ٢. عليه ي: «أعليه».

٣. ع: + «عليه السلام». ٤. ي: - «عليه السلام».

٥. ع، هامش «ج»: + «قليلاً». ٦. خبط: هامش «ج»: «حفظ» و«خفض».

٧. حرمان: هامش «ج»: «جريان».

[٣٠٣١-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يُسْتَحَبُّ للرجل والمرأة أن لا يَخْرُجَا من مَكَّةَ حَتَّى يَشْتَرِيَا بَدْرَهُمْ تَمَرًا فَيَتَصَدَّقَا بِهِ لِمَا كَانَ مِنْهَا^١ فِي إِحْرَامِهَا، وَلِمَا كَانَ فِي حَرَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٢.

[٣٠٣٢-٢] وروى أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾^٣ قال: مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ فِي حَالِ إِحْرَامِهِ، فَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ وَطَافَ وَتَكَلَّمَ بِكَلَامِ طَيْبٍ كَانَ^٤ ذَلِكَ كَفَّارَةً لِدَٰلِكَ^٥ الَّذِي كَانَ مِنْهُ.

[٣٠٣٣-٣] وروى ذَرِيعُ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٦: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ قال: التَّفَثُ لِقَاءُ^٧ الْإِمَامِ.

[٣٠٣٤-٤] وروى رُبَيْعِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ^٨ عَزَّ وَجَلَّ^٩: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ قال^{١٠}: قَصُّ الشَّارِبِ وَالْأَظْفَارِ.

[٣٠٣٥-٥] وَفِي رِوَايَةِ النَّضْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ

١. مِنْهَا: ز: «فِيهَا». ج: «فِيهِمَا» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٢. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق: «تَعَالَى». ٣. الْحَجَّ: ٢٩.

٤. ي، ج، ق، ز: - «و». ٥. كَانَ: هَامِش «ج»: «فَإِنَّ».

٦. هَامِش «ج» + «الشَّيْء». ٧. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ي، ق، ز: «تَعَالَى».

٨. لِقَاءَ: ع، ي، ق، ز، ج: «لَقِيَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

٩. قَوْلُهُ: ع، ج، ي، ق، ز: «قَوْلُ اللَّهِ». ١٠. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق: «تَعَالَى».

١١. قَالَ: ي: «فَقَالَ».

التَّثْتُ هو الحَلَقُ وما في جِلْدِ الإنسان.

[٦-٣٠٣٦] وروى زُرارة عن مُحران^٢، عن أبي جعفر عليه السلام أَنَّ التَّثْتِ حُفُوفُ^٣ الرجل من الطَّيْب، فإذا قَضَى نُسْكَه حَلَّ له الطَّيْب [٤٨٩].

[٧-٣٠٣٧] وفي رواية البرَنْطِي عن الرضا عليه السلام قال: التَّثْتُ تقليم الأظفار وطَرْخُ الوَسْخِ وطَرْخُ الإحرام عنه.

[٨-٣٠٣٨] وروى عن^٥ عبد الله بن سنان قال: أَتَيْتُ أَبَا عبد الله عليه السلام فقلت له: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، ما معنى^٨ قول الله عزَّ وجلَّ^٩: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَنَّهُمْ﴾؟ قال: أَخَذُ الشَّارِبِ وَقَصَّ الْأَظْفَارَ^{١٠} وما أشبه ذلك.

قال: قلت: جَعِلْتُ فِدَاكَ، فَإِنْ ذَرِيعاً الْمُحَارِبِي حَدَّثَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ^{١١}: ﴿لِيَقْضُوا تَفَنَّهُمْ﴾ لِقَاءَ^{١٢} الإمام ﴿وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ﴾ تلك المناسك. قال: صدق ذَرِيعٌ و^{١٣} صدقت، إِنَّ للقرآن ظاهراً وباطناً، ومن يَحْتَمِلُ ما يَحْتَمِلُ ذَرِيعٌ. وأما قوله عزَّ وجلَّ^{١٤}: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾^{١٥} فَإِنَّهُ رَوَى أَنَّهُ طَوَافُ النِّسَاءِ.

١. جلد: ع: «خَلَد».

٢. حمران: ع. هامش «ج»: «عمران». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. حفوف: ز: ج: «حقوق» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فإذا: ج: ي، ق، ز: «وإذا».

٥. عن: ز، ق: «عنه» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ع، ي، ق، ز: - «له».

٨. ع، ج، ز: - «ما معنى». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٩. عزَّ وجلَّ: ق، ج: «تعالى».

١٠. الأظفار: ع: «الأظفير».

١١. ي: + «ثم».

١٢. لقاء: ي، ع، ق، ز، ج: «القي» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ز: - «و».

١٤. ق، ع، ز، ي: - «عزَّ وجلَّ».

١٥. الحج: ٢٩.

قال مصنف هذا الكتاب رحمه الله^١: هذه الأخبار كلها مُتَّفَقَةٌ غير مُخْتَلَفَةٍ، وَالتَّفَقُّتُ معناه كَلَّ ما وَرَدَتْ بِهِ هذه الأخبار، وقد أخرجتُ الأخبار في هذا المعنى في كتاب تفسير المُنْزَلِ في الْحَجِّ.

باب أيام النحر

[١-٣٠٣٩] روى عمار بن موسى الساباطي عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن الأضحى بمنى ؟ قال : أربعة أيام . وعن الأضحى في سائر البلدان ؟ قال : ثلاثة أيام^١ . وقال : لو أن رجلاً قَدِمَ إلى^٢ أهله بعد الأضحى بيومين ضَحَى اليوم الثالث الذي يَقدُم فيه .

[٢-٣٠٤٠] وروى كُثَيْبُ الأَسَدِيِّ عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن النَّحْرِ ؟ فقال : أمّا بمنى فثلاثة أيام ، وأمّا في البلدان فيوم واحد . قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله^٣ : هذان الحديثان مُتَّفِقان غير مختلفين ، وذلك أن خبر عمار هو الضَّحِيَّةُ^٤ وحدها ، وخبر كُثَيْبٍ للصوم وحده^(١٩٠) .

[٣-٣٠٤١] و تصديق ذلك ما رواه سيف بن عميرة عن منصور بن حازم ، عن أبي عبد الله عليه السلام^٥ قال : سمعته يقول^٦ : النَّحْرُ بمنى ثلاثة أيام ، فمن أرادَ الصوم لم يَصُمْ حتّى تَمُضِيَ^٧ الثلاثة الأيام . والنَّحْرُ بالأمصار يوم ، فمن أرادَ أن يصومَ صام من الغد . [٤-٣٠٤٢] وروى أن الأضحى ثلاثة أيام ، وأفضلها أولها .

١ . ج ، هامش «ع» : + «قال سألت عن النحر قال أمّا بمنى فثلاثة أيام» .

٢ . ع : - «إلى» .

٣ . رحمه الله : ي : «رحمة الله عليه» . ق ، ج ، ع : «رضي الله عنه» .

٤ . الضحِيَّةُ : ج : «للضحِيَّة» . ٥ . ز : - «عليه السلام» .

٦ . نسخة بدل من «ع» و «ج» : + «يوم» . ٧ . تمضي : ق ، ي : «يمضي» .

باب الحج الأكبر والحج الأصغر

[١-٣٠٤٣] روي عن^١ معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن يوم الحج الأكبر؟ فقال: هو يوم^٢ النحر، والأصغر هو^٣ العمرة.

[٢-٣٠٤٤] وفي رواية سليمان بن داود المنقري عن فضيل بن عياض، عن أبي عبد الله عليه السلام في آخر حديث يقول فيه: إنما سُمِّيَ الحج الأكبر لأنها كانت سنة حج فيها المسلمون والمشركون، ولم يحجَّ المشركون بعد تلك السنة.

٢. ز: - «يوم».

١. ق: - «عن».

٣. ع: - «هو».

باب^١ الأضحى

[١-٣٠٤٥] روى سُوَيْدُ الْقَلَاء عن مُحَمَّد بن مسلم، عن أَبِي جَعْفَر عليه السلام قال: الأُضْحِيَّة واجبَةٌ على من وَجَدَ من صغير أو^٢ كبير، وهي سَنَةٌ.

[٢-٣٠٤٦] وروى عن العلاء بن الفضيل، عن أَبِي عبد الله عليه السلام أَنَّ رجلاً سَأَلَهُ عن الأُضْحَى؟ فقال: هو واجب على كُلِّ مسلم إلَّا من لم يَحِجْ. فقال له السائل: فما تَرَى في العِيَال؟ قال^٣: إِنْ شِئْتَ فَعَلْتَ وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تَفْعَلْ، وَأَمَّا أَنْتَ فَلَا تَدْعُهُ.

[٣-٣٠٤٧] وجاءت أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ^٥، يَحْضُرُ^٦ الأُضْحَى وليس عندي ثَمَنُ الأُضْحِيَّة، فَاسْتَقْرِضْ وَأُضْحِيَ؟ قال^٧: فَاسْتَقْرِضِي فَإِنَّهُ ذَيْنَ مَقْضِيٍّ.

[٤-٣٠٤٨] وَضَحَّى رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِكَبْشَيْنِ، ذَبَحَ وَاحِدًا بِيَدِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي». وَذَبَحَ الْآخَرَ وَقَالَ^٨: «اللَّهُمَّ هَذَا عَنِّي وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحَّ مِنْ أُمَّتِي».

وكان أمير المؤمنين عليه السلام يُضَحِّي عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٩ كُلَّ سَنَةٍ

٢. أو: هامش «ج»: «و».

١. هامش «ج»: «وفي».

٤. وَأَمَّا: ع، ج، ي، ق، ز: «فَأَمَّا».

٣. قال: ق: «فَقَالَ».

٦. يحضر: ز: «نَحْضُر».

٥. ق: «وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ».

٨. وقال: ع، هامش «ج»: «فَقَالَ».

٧. قال: ي: «فَقَالَ».

٩. ع: - «وَأَلَهُ».

بكش، فيذبَّحُه ويقول^١: «بسم الله، وَجَّهْتُ وجهي للذي فَطَرَ السماوات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إِنَّ صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين. اللَّهُمَّ منك ولك». ثم يقول: «اللَّهُمَّ هذا عن نبيك». ثُمَّ يَذْبَحُه، وَيَذْبَحُ كبشاً آخرَ عن نفسه.

[٥-٣٠٤٩] وقال علي^٢ عليه السلام: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله في الأضاحي أن نَسْتَشْرِفَ^٣ العين والأذن، ونَهانا عن الخرقاء^٤ والشُّرقاء والمُقابِلَة والمُدَابِرَة. [٦-٣٠٥٠] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يُضْحَى^٥ بعرجاء^٦ بَيْنَ عَرَجُهَا، ولا بالعَوْرَاءِ بَيْنَ عَوْرُهَا، ولا بالعَجفاء ولا بالجَرْباء ولا بالجَذعاء^٧ ولا بالعَضباء^٨ [٩-٣٠٥١] وهي المكسورة^٩ القُرْن، والجَذعاء^٩: المقطوعة الأذن.

[٧-٣٠٥١] وروي عن داود الرقيّ قال: سألتني بعض الخوارج عن هذه الآية من كتاب الله تعالى^{١٠}: ﴿تَمَاتِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّانِّ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ إلى قوله تعالى^{١١}: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾^{١٢} ما الذي أَحَلَّ الله عز وجل^{١٣} من ذلك، وما الذي حَرَّمَ^{١٤}؟ فلم^{١٥} يكن عندي فيه شيء، فدخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام وأنا حاج، فأخبرته بما كان، فقال: إِنَّ الله تبارك وتعالى أَحَلَّ في^{١٦} الأُضْحِيَّةِ بَنَى الضَّانِّ والمَعْزِ الأَهْلِيَّةَ، وَحَرَّمَ أَنْ يُضْحَى فيه بِالْجَبَلِيَّةِ، وَأَمَّا قوله عز وجل: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ

١. ويقول: هامش «ج»: «فيقول».
٢. ي: - «علي».
٣. نستشرف: ز: «يستشرف» ع: «تستشرف».
٤. الخرقاء: هامش «ي»: «الخرقاء».
٥. يضْحَى: ي. ق. ز: «تضْحَى».
٦. بعرجاء: ج: «بالعرجاء».
٧. بالجذعاء: ق. ز. ع: «بالجذعاء».
٨. المكسورة: ي: «مكسورة».
٩. الجذعاء: ع. ق. ز: «الجدعاء».
١٠. تعالى: ج. ع. ي. ق. ز: «عز وجل».
١١. ج. ع. ي. ق. ز: - «تعالى».
١٢. الأنعام: ١٤٣ - ١٤٤.
١٣. ق: - «عز وجل».
١٤. هامش «ج»: + «الله» ق: + «الله من ذلك».
١٥. فلم: ج. ي. ق. ز: «ولم».
١٦. ق. ج: - «تبارك و».
١٧. في: هامش «ج»: «من».

الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ۖ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَلَّ فِي الْأُضْحِيَّةِ بَنِي الْإِبِلِ الْعِرَابَ، وَحَرَّمَ فِيهَا الْبُخَارِيَّ^[٤٩٢]، وَأَحَلَّ الْبَقَرِ الْأَهْلِيَّةَ أَنْ يُضْحَى بِهَا^٢، وَحَرَّمَ الْجَبَلِيَّةَ. فَانصَرَفَتْ إِلَى الرَّجُلِ وَأَخْبَرَتْهُ^٤ بِهَذَا الْجَوَابِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ حَمَلْتُهُ الْإِبِلُ مِنَ الْحِجَازِ.

[٨-٣٠٥٢] وَرَوَى أَبَانُ عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ^٦ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْكَبِشُ يُجْزِي عَنِ الرَّجُلِ وَعَنِ أَهْلِ بَيْتِهِ يُضْحَى بِهِ.

[٩-٣٠٥٣] وَسَأَلَ يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْبَقَرَةِ يُضْحَى بِهَا؟ فَقَالَ: تُجْزِي عَنْ سَبْعَةِ نَفَرٍ.

[١٠-٣٠٥٤] وَرَوَى وَهَيْبٌ^٧ بْنُ خَفَصٍ^[٤٩٣] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: الْبَقَرَةُ وَالْبَدَنَةُ تُجْزِيَانِ عَنْ سَبْعَةِ نَفَرٍ إِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ.

وَرَوَى أَنَّ الْجَزُورَ يُجْزِي عَنْ عَشْرَةِ نَفَرٍ مُتَفَرِّقِينَ، وَإِذَا عَزَّتِ الْأَضَاحِيُّ أَجْزَأْتُ^٨ شَاةَ عَنْ سَبْعِينَ.

وَلَا يَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ مِنَ الثَّدْنِ إِلَّا الثَّنِي، وَهُوَ الَّذِي تَمَّ لَهُ خَمْسُ سَنِينَ وَدَخَلَ فِي السَّادِسَةِ، وَيُجْزِي مِنَ الْمَغَزِّ وَالْبَقَرِ الثَّنِي، وَهُوَ الَّذِي تَمَّ لَهُ سَنَةٌ وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ، وَيُجْزِي مِنَ الصَّانِ الْجَذْعُ لِسَنَةٍ^٩.

[١١-٣٠٥٥] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ۖ﴾^{١٠}؟ قَالَ^{١١}: الْقَانِعُ هُوَ^{١٢} الَّذِي يَقْنَعُ بِمَا يُعْطِيهِ^{١٣}، وَالْمُعْتَرَّ الَّذِي يَغْتَرِّبُكَ^[٤٩٤].

٢. بها: هامش «ق»: «فيها».

١. ج، ق: - «تبارك و».

٤. وأخبرته: ع، ي، ز: «فأخبرته».

٣. ج: + «فيها».

٦. أبي جعفر: هامش «ع»: «أبي عبد الله».

٥. بهذا: ق: «هذا».

٨. أجزأت: ع: «أجزأت».

٧. وهيب: ج: «وهب».

١٠. الحج: ٣٦.

٩. لسنه: ع: «لستته».

١٢. ج، ي، ق، ز: - «هو».

١١. ز: - «قال»: ق: «فقال».

١٣. تعطيه: ق: «يعطيه».

[١٢-٣٠٥٦] وكان عليّ بن الحسين^١ وأبو جعفر عليهما^٢ السلام يَتَصَدَّقَانِ بِثُلْثٍ عَلَى جِيرَانِهِمْ^٣، وَبِثُلْثٍ^٤ عَلَى السُّوَالِ، وَبِثُلْثٍ^٥ يُمِيسِكَانَهُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ.

[١٣-٣٠٥٧] وَكَرِهَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يُطْعَمَ الْمُشْرِكُ مِنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِيِّ.

[١٤-٣٠٥٨] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: كُنَّا نَنْهَى النَّاسَ عَنْ إِخْرَاجِ لُحُومِ الْأَصْحَابِيِّ

مِنْ مَنَى بَعْدَ ثَلَاثِ لِقَلَّةٍ لِلْحَمِّ وَكَثْرَةِ النَّاسِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ كَثُرَ اللَّحْمُ وَقَلَّ النَّاسُ فَلَا بَأْسَ بِإِخْرَاجِهِ.

وَلَا بَأْسَ بِإِخْرَاجِ الْجِلْدِ^٦ وَالسَّنَامِ^٧ مِنَ الْحَرَمِ، وَلَا يَجُوزُ إِخْرَاجُ اللَّحْمِ مِنْهُ.

[١٥-٣٠٥٩] وَسُئِلَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ فِدَاءِ الصَّيْدِ يَأْكُلُ صَاحِبُهُ مِنْ لَحْمِهِ؟

فَقَالَ^٨: يَأْكُلُ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ وَيَتَصَدَّقُ بِالْفِدَاءِ.

[١٦-٣٠٦٠] وَقَالَ الصَّادِقُ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ: لَا يُضْحَى^{١٠} إِلَّا بِمَا يُشْتَرَى فِي الْعَشْرِ.

وَالْحَصِيِّ لَا يُجْزَى^{١١} فِي الْأُضْحِيَّةِ. وَذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ عَنْ

نَسَائِهِ الْبَقَرِ.

وَإِذَا^{١٢} اشْتَرَى الرَّجُلُ أُضْحِيَّةً فَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَهَا فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ، وَإِنْ اشْتَرَى

الرَّجُلُ أُضْحِيَّةً^{١٣} فَسَرِقَتْ فَإِنْ اشْتَرَى مَكَانَهَا فَهُوَ أَفْضَلُ، فَإِنْ^{١٤} لَمْ يَشْتَرِ فَلَيْسَ

عَلَيْهِ شَيْءٌ.

وَيَجُوزُ أَنْ يُنْتَفَعَ بِجِلْدِهَا، أَوْ يُشْتَرَى بِهِ مَتَاعٌ^{١٥}، أَوْ يُذَبَّحَ فَيُجْعَلَ مِنْهُ جِرَابٌ^{١٦} أَوْ

١. ي، ز، ق: + «عليه السلام».

٢. عليهما ي، ز، ق: «عليه».

٣. جيرانهم: هامش «ق»: «جيرانهما».

٤. بثلت ج، ع: «ثلث».

٥. بثلت ز: «ثلث».

٦. ق: - «أن».

٧. ز: - «الجلد و».

٨. فقال ع: «قال».

٩. ق، ز: - «الصادق».

١٠. يضحي ع: «تضحي».

١١. يجزى ع، هامش «ج»: «يجوز».

١٢. وإذا ع: «فإذا».

١٣. أضحية ق، ز: «ضحية».

١٤. فإن ع، ج، ي، ق: «وإن».

١٥. متاع: هامش «ج»: «متاعاً».

١٦. جراب: هامش «ج»: «جراباً».

مصلّى، وإن تصدّق به فهو أفضل.

وإذا نسي الرجل أن يذبح بمنى حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم تحرّرها فلا بأس، قد أجزأ عنه.

[١٧-٣٠٦١] وسأل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما^٢ السلام عن الرجل يشتري الضحية عوراء فلا يعلم إلا بعد شرائها، هل تجزي^٣ عنه؟ قال: نعم، إلا أن يكون هدياً فإنه لا يجوز أن يكون ناقصاً.

[١٨-٣٠٦٢] وسئل أبو جعفر عليه السلام عن هريمة قد سقطت ثناياها، هل تجزي^٥ في الأضحية؟ فقال: لا بأس أن يضحي بها.

[١٩-٣٠٦٣] وقال عليّ عليه السلام: لا يضحي عمن في البطن.

[٢٠-٣٠٦٤] وروى جميل عن أبي عبد الله عليه السلام في الأضحية يكسر^٧ قرنها، قال: إذا كان القرن الداخل صحيحاً فهي تجزي.

وسمعت شيخنا محمد بن الحسن رضي الله عنه يقول: سمعت محمد بن الحسن الصفار رضي الله عنه^٨ يقول: إذا ذهب من القرن الداخل ثلثاه وبقي ثلثه فلا بأس بأن يضحي به.

[٢١-٣٠٦٥] وروي عن عبد الله بن عمر قال: كنّا بمكة فأصابنا غلاء في الأضاحي فاشترينا بدينار ثم بدينارين، ثم بلغت سبعة، ثم لم نجد^{١١} بقليل ولا كثير^{١٢}، فوقع هشام^{١٣} المكاربي إلى أبي الحسن عليه السلام بذلك، فوقع إليه: انظروا السمن الأول

١. زار: ز: «جاز».

٢. عليهما: ع، ق، ز: «عليه».

٣. تجزي: ق، ي: «يجزي».

٤. ع، ج، ي، ق، ز: - «ع».

٥. تجزي: ي: «يجزي».

٦. أن: ع، هامش «ج»: «أن».

٧. يكسر: ج: «تكسر».

٨. رضي الله عنه: ع، ج، ي، ز: «رحمه الله».

٩. بأن: ي، هامش «ج»: «أن».

١٠. نجد: ي: «يجد».

١١. كثير: ع: «بكثير».

١٢. هشام: ع، هامش «ق»: «هاشم».

والثاني والثالث فاجمعوه، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمِثْلِ ثُلَاثِهِ^١.

[٢٢-٣٠٦٦] وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما^٢ السلام: لا يُضْحَى^٣ بشيء من الدَّوَابِّ [٤٩٥].

[٢٣-٣٠٦٧] وسأل عليُّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما^٤ السلام عن الأُضْحِيَّةِ يُحْطَى الذي يَذْبَحُهَا فَيُسَمِّي غير صاحبها، أتجزى^٥ عن صاحب الأُضْحِيَّةِ؟ قال: نعم، إِنَّمَا لَهُ مَا نَوَى.

وَذَبَحَ رسول الله صلى الله عليه وآله كبشاً أَقْرَنَ، يَنْظُرُ فِي سَوَادٍ وَيَمِشِي فِي سَوَادٍ [٤٩٦].
[٢٤-٣٠٦٨] وقال عليّ عليه السلام: إِذَا اشْتَرَى الرجل البَدَنَةَ عَجْفَاءً فَلَا تُجْزَى عنه، وَإِنْ اشْتَرَاهَا سَمِينَةً فَوَجَدَهَا عَجْفَاءً أَجْزَأَتْ عنه^٦، وفي هَذَا المَتَمِّعِ مِثْلُ ذَلِكَ.

[٢٥-٣٠٦٩] وسأل مُحَمَّدُ السَّخَلَبِيُّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عن النَّفَرِ يُجْزِيهِمْ^٨ البقرة؟ فقال: أَمَّا فِي الْهَدْيِ فَلَا، وَأَمَّا فِي الْأُضْحَى فنعم، وَيُجْزَى الْهَدْيُ عن الْأُضْحِيَّةِ.
[٢٦-٣٠٧٠] وروى الْبَرْزَنْطِيُّ عن عبد الكريم بن عمرو^٩، عن سعيد بن يسار قال: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَمَّنْ اشْتَرَى شاةً وَلَمْ يُعَرِّفْ بِهَا؟ فَقَالَ: لَا بِأَسْ عَرَّفَ بِهَا أَوْ لَمْ يُعَرِّفْ بِهَا.

١. بمِثْلِ ثَلَاثِهِ: ع: «بِمِثْلِي ثَلَاثِهِ». هامش «ج»: «بِثَلَاثِهِ».

٢. عليهما: ع، ج، ق، ز: «عليه».

٣. يَضْحَى: ع: «تَضْحَى».

٤. عليهما: ق، ز، ع، ج: «عليه».

٥. أَتْجْزِي: ي، ق، ز: «أُجْزِي».

٦. وَإِنْ: ع: «وَأِذَا». هامش «ج»: «فَإِنْ».

٧. ي - «عنه».

٨. تُجْزِيهِمْ: ي، ق، ز: «يُجْزِيهِمْ».

٩. عَمْرُو: ز: «عَمْر».

١٠. أَوْ: هامش «ع» نقلاً عن الأصل: «إِذَا».

باب الهذّي يعطب أو يهلك قبل أن يبلغ محلّه

وما جاء في الأكل منه

[١-٣٠٧١] روى معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل ساق بدنة فَنَتَجَتْ، قال: يَنَحْرُهَا وَيَنَحْرُ ولدها، وإن كان الهذّي مضموناً فَهَلَكَ اشترى مكانها ومكان ولدها.

[٢-٣٠٧٢] وروى منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يَضِلُّ هَذِيَه فيَجِدُه رجل آخر فيَنَحْرُه، فقال: إن كان نَحْرُه بمنى فقد أجزأ عن صاحبه الذي ضلَّ عنه، وإن كان نَحْرُه في غير منى لم يُجْزَ عن صاحبه.

[٣-٣٠٧٣] وروى عبد الرحمن بن السَّجَّاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا عُرِفَ بالهذّي^٢ ثُمَّ ضَلَّ بعد ذلك فقد أجزأ^٣.

[٤-٣٠٧٤] وروى عن حفص بن البَخْتَرِي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل ساق الهذّي فَعَطِبَ في موضع لا يَقْدِرُ على من يَتَصَدَّقُ به عليه، ولا يعلم أنه هذّي. فقال^٥: يَنَحْرُه، وَيَكْتُبُ كتاباً يَضَعُه عليه ليعلم مَنْ مَرَّ به أنه صدقة.

[٥-٣٠٧٥] وروى القاسم بن محمد عن علي بن أبي حمزة، قال: سألت

١. ز: - «يعطب أو». ووردت كنسخة بدل في «ق».

٢. بالهذّي: هامش «ج»: «الهذّي».

٣. أجزأ: ي: «أجزأه».

٤. يعلم: ع: «يعلمه».

٥. فقال: ج، ي، ق، ز: «قال».

٦. هامش «ج»: «+ و».

أبا عبد الله عليه السلام عن رجل ساقى بَدَنَةً فانكسرت قبل أن تَبْلُغَ مَحَلَّهَا أو عَرَضَ لها موت أو هلاك؟ قال: يُدَكِّمُهَا إِنْ قَدَّرَ عَلَى ذَلِكَ وَيُلَطِّخُ نَعْلَهَا الَّتِي قُلِّدَتْ بِهَا^١ حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ مَرَّ بِهَا أَنَّهُمَا قَدْ ذُكِّيتَ فَيَأْكُلُ^٢ مِنْ لَحْمِهَا إِنْ أَرَادَ، فَإِنْ كَانَ الْهَذِي مَضْمُونًا فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُعِيدَهُ، يَبْتَاعُ مَكَانَ الْهَذِي إِذَا انْكَسَرَ أَوْ هَلَكَ - وَالْمَضْمُونُ: الْوَاجِبُ عَلَيْهِ فِي نَذَرٍ أَوْ غَيْرِهِ^٣ - فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَضْمُونًا وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ تَطَوَّعَ بِهِ فَلَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَبْتَاعَ^٤ مَكَانَهُ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ أَنْ يَتَطَوَّعَ.

[٣٠٧٦-٦] وروى عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام عن رجل اشترى هذياً لمتعته، فأتى به منزله فربطه^٥ ثُمَّ انْحَلَّ فهِلَكَ، هَلْ يُجْزِيهِ أَوْ يُعِيدُ؟ قال: لَا يُجْزِيهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَا قُوَّةَ بِهِ عَلَيْهِ.

[٣٠٧٧-٧] وروى ابن مُسْكَانٍ عَنْ أَبِي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل اشترى كبشاً فهِلَكَ مِنْهُ؟ قال: يَشْتَرِي مَكَانَهُ آخَرَ.

قلت: فَإِنْ اشْتَرَى مَكَانَهُ ثُمَّ وَجَدَ الْأَوَّلَ؟ قال: إِنْ كَانَا جَمِيعاً قَائِمَيْنِ فَلْيَذْبَحِ الْأَوَّلَ وَلْيَبِيعِ الْآخَرَ وَإِنْ شَاءَ ذَبَحَهُ، وَإِنْ كَانَ^٦ قَدْ ذَبَحَ الْآخَرَ فَلْيَذْبَحِ الْأَوَّلَ مَعَهُ.

[٣٠٧٨-٨] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِذَا أَصَابَ الرَّجُلُ بَدَنَةً ضَالَّةً فَلْيَنْحَرْهَا وَيُعْلِمُ^٧ أَنَّهَا بَدَنَةٌ.

[٣٠٧٩-٩] وروى العلاء عن محمد بن مسلم، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^٨ قال: سَأَلْتُهُ

١. بها: هامش «ج»: «به».

٢. فيأكل: هامش «ج»: «فليأكل».

٣. غيره: ع. هامش «ج»: «غيرها». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٤. ع. + «به».

٥. ربطه: ع. ق. ي. ز. ج. «وربطه» وفي هامشها كالمثبت.

٦. كان: ج. «شاء» وفي هامشها كالمثبت. ٧. ويعلم: هامش «ج»: «وليعلم».

٨. ز. ع. - «عليهما السلام».

عن الهَدْيِ الواجب إن^١ أَصَابَهُ كَثْرٌ أو عَطَبٌ أُبْيِعَهُ؟ و^٢ إن بَاعَهُ ما يَصْنَعُ بِثَمَنِهِ؟ قال:
إن بَاعَهُ فَلْيَتَصَدَّقْ بِثَمَنِهِ وَيُهْدِيَ هَذَا آخَرَ.

[٣٠٨٠-١٠] وفي رواية سَمَادٍ عن حَرِيزٍ في حديثٍ يَقُولُ في آخِرِهِ: إِنَّ الْهَدْيَ الْمُضْمُونُ
لَا يَأْكُلُ مِنْهُ إِذَا عَطِبَ، فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ غَرِمَ.

١. إن: ع، هامش «ج»: «إذا». ز، نسخة بدل من «ي»: «و».

٢. ع: - «و».

باب الذبح والنحر، وما يقال عند الذبيحة

[٣٠٨١-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **النَّحْرُ فِي اللَّبَنَةِ** ^[٤٩٧]،
والذبح في الحلق.

[٣٠٨٢-٢] وقال الصادق عليه السلام: **كُلَّ مَنْحُورٍ مَذْبُوحٍ حَرَامٍ، وَكُلَّ مَذْبُوحٍ مَنْحُورٍ حَرَامٍ.**

[٣٠٨٣-٣] وروى الحلبي عنه عليه السلام ^١ أنه ^٢ قال: لا يذبح لك اليهودي ولا النصراني ^٣ أضحيتك، وإن كانت امرأة فلتذبح لنفسها، وتستقبل القبلة ^[٤٩٨] وتقول: «وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ».

[٣٠٨٤-٤] وروى عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: «فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ» ^٤ قال: ذلك حين تصف للنحر ^[٤٩٩]، وه تربط يديها ما بين الخف إلى الركبة، وجوب جنوبها إذا وقعت إلى الأرض ^٦.

[٣٠٨٥-٥] وسأله أبو الصباح الكِنَاني: كيف تُنَحِّرُ الْبَدَنَةَ؟ قال: تُنَحَّرُ وهي قائمة من قبل اليمين.

١. ي. ق. ع. ز. - «عليه السلام».

٢. ز. - «أنه».

٣. أضحيتك: ق. «أضحيتك».

٤. الحج: ٣٦.

٥. ع. - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٦. إلى: ج. «على».

[٣٠٨٦-٦] وروى معاوية بن عمار عنه عليه السلام^١ أنه قال: إذا اشترَيْتَ هَذِيكَ فاستَقْبِلْ به القبلة وانحَرْه^٢ أو اذْبَحْه، وقل: «وَجَّهْتُ وجهي للذي فطَرَ السماوات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إنَّ صلاتي ونُسُكي ومحْيَايَ وممَاتي لِلَّهِ رَبِّ العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرْتُ وأنا من^٣ المسلمين. اللَّهُمَّ منك ولك، بسم الله، والله أكبر. اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي». ثم أَمِرَ السَّكَّيْنِ ولا تَتَخَفْهَا حتَّى تَمُوتَ.

١. ز، ع، ج، ق، ي: - «عليه السلام». ٢. وانحره: هامش «ج»: «فانحره». ٣. من: ق: «أول» وفي هامشها كالمثبت. ٤. ز: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ي» و«ق».

باب نتائج^١ البدنة وجلابها وركوبها

[٣٠٨٧-١] روى حماد عن^٢ حريز أن أبا عبد الله عليه السلام قال: كان علي عليه السلام إذا ساق البدنة ومَرَّ على المشاة حملهم على بدنة، وإن ضلَّت راحلة رجلٍ ومعه بدنة ركبها غير مضر^٣ ولا مُثْقِلٍ.

[٣٠٨٨-٢] وسأل يعقوب بن شُعَيْب أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل أيركب هذيه إن احتاج إليه؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يركبها غير مُجْهِدٍ ولا مُتْعِبٍ.

[٣٠٨٩-٣] وروى منصور بن حازم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان علي عليه السلام يحملُ البدنة ويحملُ عليها غير مضر^٤ [٥٠٠].

[٣٠٩٠-٤] وروى أبو بصير عنه عليه السلام^٥ في قول الله عز وجل: ﴿لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾^٦ قال: إن احتاج إلى ظهرها ركبها من غير أن يغتف عليها^٧، وإن كان لها^٨ لبن حلبها جلاباً لا ينهكها^٩ [٥٠١].

١. نتائج: ع. ج. ق. ز. «نتاج». ٢. عن: هامش «ي»: «و».

٣. مضر: ق. «ضر». ٤. يركبها: ع. ز. «تركبها».

٥. مجهد: ج. ي. ز. «مجتهد» وفي هامشه: كالمثبت.

٦. ع. ق. ز. ي. - «عليه السلام». ٧. الحج: ٣٣.

٨. عليها: هامش «ي»: «بها». ٩. لها: ع. هامش «ب»: «بها».

[٢٩٠]

باب^١ بلوغ الهذلي محله

[١-٣٠٩١] روى علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا اشترى الرجل هذيه وقطعه في بيته فقد بلغ محله، فإن شاء فليخلق^٢ [١٥٠٢].

٢. فليخلق: هامش «ج»: «فلحق».

١. ي: - «باب».

[٢٩١]

باب الرجل يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة

[٣٠٩٢-١] روى ابن مُسكان عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام:
الرجل^١ يوصي من يذبح عنه ويلقي هو شعره بمكة. فقال: ليس له أن يلقي شعره
إلا بمنى.

١. الرجل: هامش «ج»: «رجل».

باب تقديم المناسك وتأخيرها

[١-٣٠٩٣] روى ابن أبي عمير عن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يزور البيت قبل أن يخلق؟ قال^١: لا ينبغي إلا أن يكون ناسياً. ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أتاه أناس^٢ يوم النحر فقال بعضهم: يا رسول الله، خلقت قبل أن أذبح، وقال بعضهم: خلقت قبل أن أرمي، فلم يتركوا شيئاً كان ينبغي لهم أن يقدموه إلا أخرروه، ولا شيئاً كان ينبغي لهم أن يؤخروه إلا قدّموه، فقال: لا حرج.

[٢-٣٠٩٤] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل نسي أن يذبح بني حتى زار البيت فاشترى بمكة ثم نحرها، قال: لا بأس، قد أجزأ عنه.

١. قال: ي، ق، ز، ج: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

٢. أناس: ع: «الناس».

باب فيمن نسي أو جهل أن يُقَصِّرَ أو يحلق حتى ارتحل من منى

[١-٣٠٩٥] روى^١ علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل جهل أن يُقَصِّرَ من شعره أو يحلقه حتى ارتحل من منى؟ قال: فليزجج إلى منى حتى يُلْقِيَ شعره بها خلقاً كان أو تقصيراً وعلى الصَّرورة الحلق^٢.
وروي أنه يَحْلِقُ بِكَفِّهِ وَيَحْمِلُ شعره إلى منى.
[٢-٣٠٩٦] وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يوم النحر يَحْلِقُ رأسه وَيُقَلِّمُ أظفاره ويأخذ من شاربه ومن أطراف لحيته.

٢. الحلق: ج: «أن يحلق» وفي هامشها كالمثبت.

١. روى: نسخة بدل من «ج»: + «و».

باب ما يحل للمتمتع والمفرد إذا ذبح وحلق قبل أن يزور البيت

[٣٠٩٧-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا ذبح الرجل وحلّق فقد أحلّ من كلّ شيء أحرم منه إلا النساء والطيب، فإذا زار البيت وطاف وسعى بين الصفا والمروة فقد أحلّ من كلّ شيء أحرم منه إلا النساء، فإذا طاف طواف النساء فقد أحلّ من كلّ شيء أحرم منه إلا الصيد.

[٣٠٩٨-٢] وروى علي بن النعمان عن سعيد الأعرج عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألتُه عن رجل رمى الجمار وذبح وحلّق رأسه، أيلبس قيصاً وقَلنسوة قبل أن يزور البيت؟ فقال: إن كان متمتعاً فلا، وإن كان مفرداً للحج فنعَمْ. وقد روي أنه يجوز له^١ أن يصع الحنَاء على رأسه، إنما يكره السك^٢ وضره^(٥٠٣) إن الحنَاء ليس بطيب، ويجوز أن يُغطّي رأسه لأنّ خلقه له^٣ أعظم من تغطيته إياه.

٢. السك: ع، ج: «المسك».

١. ز: - «له».

٣. ع، ي: - «له».

باب ما يجب من الصوم على المتمتع إذا^١ لم يجد^٢ ثمن الهدي

روي عن الأئمة عليهم السلام أن المتمتع إذا وجد الهدي ولم يجد الثمن صام ثلاثة أيام في الحج يوماً قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة، وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله، تلك عشرة كاملة لجزاء الهدي، فإن فاته صوم هذه الثلاثة الأيام^٣ تسخر ليلة الحصة - وهي ليلة النفر - وأصبح صائماً وصام يومين من بعد، فإن فاته صوم هذه الثلاثة الأيام حتى يخرج وليس له مقام صام هذه الثلاثة في الطريق إن شاء وإن شاء صام العشرة^٤ في أهله ويفصل بين الثلاثة والسبعة بيوم، وإن شاء صامها متتابعة.

ولا يجوز له أن يصوم أيام التشريق فإن النبي صلى الله عليه وآله بعث بُدَيْل بن وَرْقَاءَ الحِزَاعِيَّ على جمل أوزق^٥، فأمره^٦ أن يتخلل الفساطيط وينادي في الناس أيام منى: ألا لا تصوموا^٧، فأتها أيام أكل^٨ وشرب^٩ وبعال.

ومن جهل صيام ثلاثة أيام في الحج صامها بمكة إن أقام بمكة، وإن لم يقم صامها

١. إذا: هامش «ج»: «إن».

٢. يجد: ج: «يكن» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الأيام: ج: «أيام». وكذا في المورد الآتي.

٤. بعد: هامش «ج»: «بعده».

٥. ز: ج: «هذه».

٦. العشرة: ج: ز: «العشر».

٧. أوزق: ز: ج: «أزرق» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فأمره: ي: ق: ج: «وأمره» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ألا لا تصوموا: هامش «ج»: «ألا يصوموا».

١٠. و: ز: «أو».

في الطريق أو بالمدينة إن شاء، فإذا رجع إلى أهله صام السبعة الأيام^١.
 فإذا مات قبل أن يرجع إلى أهله ويصوم السبعة^٢ فليس على وليه القضاء.
 [٣٠٩٩-١] وروى صفوان عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من مات ولم يكن له هدي لمتعته فليصم عنه وليه.
 قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه^٤: هذا على الاستحباب لا على الوجوب، وهو إذا لم يصم الثلاثة في الحج أيضاً.
 [٣١٠٠-٢] وروى عن ابن مسكان عن أبي بصير، قال: سألته^٥ عن رجل تمتع فلم يجد ما يهدي فصام ثلاثة أيام، فلما قضى نسكه بدا له أن يقيم سنة؟ قال: فليتنظر متهلأهل^٦ بلده^٧ [٣١٠٤]، فإذا ظن أنهم قد دخلوا بلدهم فليصم السبعة الأيام^٨.
 [٣١٠١-٣] وفي رواية معاوية^٩ بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه إن كان له مقام بكّة فأراد أن يصوم السبعة ترك الصيام بقدر سيره إلى أهله أو شهراً ثم صام.
 وإن لم يصم الثلاثة الأيام^{١١} فوجد بعد التفرغ هدي^{١٢} فإنه يصوم الثلاثة^{١٣}، لأن أيام الذبح قد مضت.
 [٣١٠٢-٤] وقد روى زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من لم يجد ثمن الهدي

٢. فإذا: ع، ج، ي، ق، ز: «وإذا».

١. الأيام: ع: «أيام».

٣. السبعة: ع: «السبع».

٤. رضي الله عنه: ي: «رحمة الله عليه». ز: «رحمه الله».

٥. سألته: ع: «سألت».

٦. ق: - «أهل».

٧. الأيام: ع: «أيام».

٨. ي: - «معاوية».

٩. أو: ز: «و».

١٠. وإن: ج، ي، ق، ز: «وإذا».

١١. الأيام: ع: «أيام».

١٢. هدي: ي، ق، ج: «الهدي» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ي، ز، ع: - «الثلاثة».

فَأَحَبُّ أَنْ يَصُومَ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ^١ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ^٢ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

[٥-٣١٠٣] وسأل يحيى الأزرق أبا إبراهيم عليه السلام عن رجل دخل يوم التروية متمتعاً وليس له هدي فصام يوم التروية ويوم عرفة؟ فقال: يصوم يوماً آخر بعد أيام التشريق بيوم.

قال: وسأله^٤ عن متمتع كان معه ثمن هدي وهو يحج بمثل^٥ الذي معه هدياً فلم يزل يتوانى ويؤخر ذلك^[٥٠٥] حتى كان آخر أيام التشريق وغلت الغنم فلم يقدر أن يشتري بالذي معه هدياً؟ قال: يصوم ثلاثة أيام بعد أيام^٦ التشريق.

[٦-٣١٠٤] وروى عبد الرحمن بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام قال: الصبي يصوم عنه وليه إذا لم يحج هدياً.

[٧-٣١٠٥] وروى عن عمران الحلبي أنه قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل نسي أن يصوم الثلاثة الأيام التي على المتمتع إذا لم يحج الهدي حتى يقدم^٧ إلى أهله؟ قال^٨: يبعث بدم.

١. الأيام: ع: «أيام».

٢. ع، ج: + «أول».

٣. ع: - «الآخر» ووردت كنسخة بدل في هامشها.

٤. سأله: هامش «ج»: «سأله».

٥. بمثل: ي، ز، هامش «ج»: «مثل». ق: + «ثمن».

٦. ع: - «أيام».

٧. يقدم: ع، هامش «ج»: «قدم».

٨. قال: هامش «ج»: «فقال».

باب ما يجب على المتمتع إذا وجد ثمن الهدى ولم يجد الهدى

قال أبي رضي الله عنه في رسالته إليّ: إن^١ وَجَدْتَ ثَمَنَ الْهَدْيِ^٢ ولم تَجِدِ الْهَدْيَ
فَخَلَّفِ الثَّمَنَ عند رجل من أهل مكة ليشتري لك في ذي الحِجَّةِ وَيَذْبَحَهُ عَنْكَ، فإن
مَضَتْ ذُو الْحِجَّةِ ولم يَشْتَرِ أَخْرَهُ^٣ إلى قَابِلِ ذِي الْحِجَّةِ، لأنَّ أَيَّامَ الذَّبْحِ قد مَضَتْ.

١. إن: ع، هامش «ج»: «إذا».

٢. ثمن الهدى: ع، هامش «ج»: «الثلث».

٣. أخره: ي: «آخر».

باب المحصور والمصدود

[٣١٠٦-١] روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: المحصور غير المصدود. وقال: المحصور هو المريض، والمصدود هو الذي يَزُدُّه المشركون كما زَدُّوا رسول الله صلى الله عليه وآله وأصحابه^١ ليس من مرض، والمصدود تحِلُّ له النساء، والمحصور لا تحِلُّ له النساء.

وإذا^٢ قرَنَ الرجل الحجَّ والعمرَةَ فأخَصِرَ بَعَثَ هدياً مع هَذِيهِ، ولا يحِلُّ حتَّى يَبْلُغَ الهدى مَحِلَّهُ، فإذا بلغ مَحِلَّهُ أَحَلَّ وانصرف إلى منزله وعليه الحج من قَابِلٍ ولا يَقْرِبُ النساء، وإذا^٣ بعث بهَذِيهِ^٤ مع أصحابه فعليه أن يَعِدَّهم لذلك يوماً، فإذا كان ذلك اليوم فقد وَفَى، فإن اختلفوا في الميعاد لم يَضُرَّهُ إن شاء الله تعالى.^٥

[٣١٠٧-٢] وقال الصادق عليه السلام: المحصور^٦ والمضطرَّ يُنْخَرَن بَدَنَتَيْهِما^٧ في المكان الذي يُضْطَرَّان فيه [٥٠٦].

[٣١٠٨-٣] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام في المحصور ولم يَسْقِ

١. نسخة بدل من «ي»: «و».

٢. وإذا: ج: «وإن». وفي هامشها: «فإذا».

٣. وإذا: ع، هامش «ج»: «وإن».

٤. بهذيه: هامش «ج»: «هذيه».

٥. لم: ق: «فلم».

٦. المحصور: ب: «المصدود» وفي هامشها كالمثبت.

٧. بدنتيهما: ق: ع: «بدنتيهما».

الهُدْي، قال: يَنْسُكُ وَيَرْجِعُ. قيل: فإن لم يَحْذِ هَذَا؟ قال: يصوم.
وإذا تَمَتَّعَ رجلٌ^٢ بالعمرة إلى الْحَجِّ فَحَبَسَهُ سلطان جائر بِمَكَّةَ فلم يُطَلِّقْ عنه
إلى يوم النَّحْرِ فإنَّ عليه أن يَلْحَقَ^٣ الناسَ بِجَمْعٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفَ إلى مَنَى فَيَرْمِي^٤
وَيَذْبَحُ^٥ وَيَحْلِقُ ولا شيءَ عليه^٦، فإن خَلَّى عنه يوم النَّحْرِ فهو مَصْدُودٌ عن الْحَجِّ إنَّ^٧
كان دخل مَكَّةَ متمتعاً بالعمرة إلى الْحَجِّ، فَلْيَطُفْ بالبيتِ أُسْبُوعاً^٨ وَيَسْعَى أُسْبُوعاً^٩
وَيَحْلِقْ رأسه وَيَذْبَحْ شاةً، وإن كان دخل مَكَّةَ مفرداً لِلْحَجِّ^{١٠} فليس عليه ذَبْحٌ
ولا شيءَ عليه.

[٣١٠٩-٤] وروى رِفاعَةُ بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خرج الحسين^{١١}
عليه السلام معتمراً وقد ساقَ بَدَنَةً حَتَّى انتهى إلى السُّقْيَا فَبَرَّيَمَ^{١٢} [٥٠٧] فَحَلَّقَ^{١٣} رأسه
وَنَحَرَها مكانه، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى جاء فَضْرَبَ البابَ، فقال عليٌّ عليه السلام: ابني وربُّ
الكعبة، افْتَحُوا له. وكانوا قد حَمُّوا له الماءَ فَأَكَبَّ^{١٤} عليه فَشَرِبَ، ثُمَّ اعْتَمَرَ بعد^{١٥}.
والمحصور لا تَحِلُّ له النساءُ حَتَّى يَطُوفَ بالبيتِ وَيَسْعَى بين الصفا والمروة،
وَالْقَارِنُ إذا أُخْصِرَ وقد اشْتَرَطَ وقال: «فَحَلَّنِي^{١٦} حيثَ حَبَسْتَنِي» فلا يَبْعَثُ بِهِدِيهِ

١. وإذا: هامش «ج»: «إذا».

٢. رجل: ع. هامش «ج»: «الرجل».

٣. يلحق: ي، ج: «يلتحق» وفي هامشها كالمثبت.

٤. فيرمي: ب، ز: «ويرمي».

٥. ويذبح: ب، ق، ز: «فيذبح».

٦. ولا شيءَ عليه: ي، ق، ج: «ولا بأسَ عليه» وفي هامشها كالمثبت.

٧. إن: هامش «ج»: «فإن».

٨. أسبوعاً: ع، ز: «أسبوعاً». وكذا في المورد الآتي.

٩. للتحج: ع: «للتحج».

١٠. الحسين: ع، هامش «ب»: «الحسن». وفي هامش «ع» كالمثبت.

١١. فبرسم: هامش «ج»: «فتوسم».

١٢. ع، ب، ج، ي، ز: «شعر».

١٣. حَمُّوا له الماءَ فَأَكَبَ: ع، ق، ز، ي، ج: «حَمُّوا الماءَ فَأَكَبَ». هامش «ج»: «حَمُّوا الماءَ فَأَكَبَهُ». وفي

هامش «ق» كالمثبت.

١٤. ق: «ذلك».

١٥. فحلني: ع، ز، ج: «فحلني» وفي هامشها كالمثبت.

ولا يَتَمَتَّعُ^١ من قَابِلٍ، ولكن يَدْخُلُ في مثل ما خرج منه (٥٠٨).

[٣١١٠-٥] وسأل حمزة بن مُحَمَّد^٢ أبا عبد الله عليه السلام عن الذي^٣ يقول: «حَلَّنِي»

حيث حَبَسْتَنِي؟ فقال: هو حِلٌّ حيث حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، قال أولم يَقُلْ ولا يُسْقِطُ
الاشتراطُ عنه الحجَّ من قَابِلٍ.

١. يَتَمَتَّعُ: ي، ز، ع، ب، ج، ق: «يستمع». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٢. حمزان: ع: «عمران» وفي هامشها كالمثبت.

٣. الذي: ع، هامش «ب»: «الرجل» وفي هامش «ع» كالمثبت.

٤. حَلَّنِي: ع، ز، ج: «حَلِّي» وفي هامشها كالمثبت.

باب الرجل يبعث بالهدي^١ و يقيم في أهله

[٣١١١-١] روي عن^٢ معاوية بن عمار قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يبعث بالهدي^٣ تطوعاً وليس بواجب ؟ فقال : يُوَاعِدُ أصحابه يوماً فيُقِلُّدُونَهُ ، فإذا كان تلك الساعة اجْتَنَبَ ما يَحْتَجُّبُهُ^٤ المحرم إلى يوم النحر ، فإذا كان يوم النحر أجزأ عنه ، فإن^٥ رسول الله صلى الله عليه وآله حين صَدَّه المشركون يوم الحديبية تَحَرَّ وأَحْلَلَ ورجع إلى المدينة .

[٣١١٢-٢] وقال الصادق عليه السلام : مَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ مِنْ أَنْ يُحْجَّ كُلَّ سَنَةٍ ؟ فَقِيلَ لَهُ : لَا يَتَلَعُ ذَلِكَ أَمْوَالُنَا . فقال : أَمَا يَقْدِرُ أَحَدُكُمْ إِذَا خَرَجَ أَخُوهُ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُ بِشَمَنِ^٦ أَضْحِيَّةٍ وَيَأْمُرَهُ أَنْ يَطُوفَ عَنْهُ أُسْبُوعاً^٧ بِالْبَيْتِ وَيَذْبَحَ عَنْهُ ، فإذا كان يوم عرفة لَيْسَ ثِيَابُهُ وَهَيَّأَ وَأَتَى الْمَسْجِدَ فَلَا يَزَالُ فِي الدَّعَاءِ حَتَّى تَغْرُبَ^٨ الشَّمْسُ .

-
- ١ . بالهدي : ع : «الهدي» .
 - ٢ . ع : - «عن» . ووردت كنسخة بدل في «ي» و «ق» .
 - ٣ . بالهدي : هامش «ج» : «الهدي» .
 - ٤ . يجتنبه : ع ، ق : «يجنبه» .
 - ٥ . فإن : ج ، ي ، ق ، ز ، ع ، ب : «وإن» وفي هامشها كالمثبت .
 - ٦ . بشمن : ع : «شمن» .
 - ٧ . أسبوعاً : ز ، ب ، ج : «سبوعاً» وفي هامشها كالمثبت .
 - ٨ . تغرب : هامش «ج» : «تغيب» .

[١-٣١١٣] روي عن بُكَيْرِ بنِ أَعْيَنَ، عن أخيه زُرَّارة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، أسألك في الحج منذ^١ أربعين عاماً قُتِفْتَنِي. فقال: يا زُرَّارة، بَيْتٌ يُحَجُّ^٢ قبل آدم عليه السلام^٣ بآلِي عام تُريدُ أن تَفْنَى^٤ مسائله في أربعين عاماً!

[٢-٣١١٤] وقال الصادق عليه السلام: أودية الحرم تَسِيلُ في الحِلِّ، وأودية الحِلِّ لا تَسِيلُ في الحرم.

وروي عن أبي حنيفة النعمان بن ثابت أنه قال: لو لا جعفر بن محمد ما عَلِمَ الناسُ مناسكَ حجَّهم.

[٣-٣١١٥] وَذَكَرَ الماء عند الصادق عليه السلام في طريق مكة وَثَقْلُهُ^٥، قال^٦: الماء لا يَثْقُلُ^٧ إِلَّا أَنْ يَنْفَرَدَ بِهِ الْجَمَلُ فلا يكون عليه غير الماء.

[٤-٣١١٦] وكان عليّ عليه السلام يَكْرَهُ الحجَّ والعمرة على الإبل الجَلالات.

[٥-٣١١٧] وقال جعفر بن محمد الصادق عليه السلام: إذا كان أيامُ المَوْسِمِ بَعَثَ اللَّهُ

١. منذ: ع: «مذ». ٢. بيت يحج: هامش «ي»: «ثَبِتَ الْحَجَّ».

٣. ع، ب، ج، ي، ز: - «عليه السلام». ٤. تَفْنَى: هامش «ب»: «تَفْنَى».

٥. ثَقْلُهُ: ج: «ثقله» وفي هامشها كالمثبت. ٦. قال: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فقال».

٧. يثقل: ق، ج: «يثقل» وفي هامشها كالمثبت.

تبارك الله تعالى^١ ملائكة^٢ في صور^٣ الآدميين يشترون متاع الحاج والتجار. قيل: ما يصنعون به؟ قال: يلقونه في البحر.

وروي عن محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه أنه قال: والله إن صاحب هذا الأمر ليخضّر الموسم كل سنة يرى الناس ويعرفهم، ويروّنه ولا يعرفونه.

وروي عن عبد الله بن جعفر الحثيري^٤ أنه قال: سألت^٥ محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه فقلت له: رأيت^٦ صاحب هذا الأمر؟ فقال^٧: نعم، وآخر عهدي به عند بيت الله الحرام وهو يقول: اللهم أنجز لي ما وعدتني.

قال محمد بن عثمان رضي الله عنه وأرضاه^٨: ورأيت^٩ صلوات الله عليه متعلّقاً بأستار الكعبة في المستجار وهو يقول: اللهم انتقم لي من أعدائك.

[٣١١٨-٦] وروي عن داود الرقيّ قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام ولي على رجل مال قد خفت تواه^{١٠} (٥٠٩)، فشكوت ذلك إليه، فقال لي^{١١}: إذا صرت بمكة فطف عن عبد المطلب طوافاً وصل عنه ركعتين، وطف عن أبي طالب طوافاً وصل عنه ركعتين، وطف عن عبد الله طوافاً وصل عنه ركعتين، وطف عن آمنه أم محمد^{١٢} طوافاً وصل عنها ركعتين، وطف عن فاطمة بنت أسد طوافاً^{١٣} وصل عنها ركعتين، ثم ادع الله عز وجل أن يرّد عليك مالك. قال: ففعلت ذلك، ثم خرجت من باب الصفا

١. ع، ب، ي، ز: - «تبارك وتعالى». ج، ق: «تعالى».

٢. ملائكة: ب: «ملائكته» وفي هامشها كالمثبت.

٣. صور: ب، ج، ي، ق: «صورة». ٤. الحميمري: ع: «الجعفري» وفي هامشها كالمثبت.

٥. سألت: ز، ق: «سئل» وفي هامشها كالمثبت.

٦. رأيت: ب، ي: «أرأيت». ٧. فقال: ق: «قال».

٨. ع: - «وأرضاه». ٩. رأيت: ق: «أريت».

١٠. تواه: هامش «ج»: «فوته». ١١. لي: وردت كنسخة بدل في «ج».

١٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «أم محمد». ١٣. ع: - «طوافاً».

فإذا غَرِمِي واقفٌ يقول: يا داود، حَبَسْتَنِي تَعَالِ فَأَقْبِضْ^١ مالك.

[٣١١٩-٧] وقال أبو عبد الله عليه السلام^٢ وأبو الحسن موسى بن جعفر عليهما^٣ السلام:

من سَهَا عن^٤ السَّغْيِ حَتَّى يَصِيرَ من^٥ السَّغْيِ على بعضه أو كله ثم ذكر فلا يَصْرِفُ وجهه منصرفاً، ولكن يَرْجِعُ الْفَهْقَرَى إلى المكان^٦ الذي يَجِبُ منه^٧ السَّغْيِ.

[٣١٢٠-٨] وروى سعد بن سعد الأشعري عن الرضا عليه السلام قال: قلت^٨: المحرم

يَشْتَرِي الجَوَارِي أو يَبِيعُ؟ فقال^٩: نعم.

[٣١٢١-٩] وفي رواية خَرِيز عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل قَدِمَ مَكَّةَ في وقت

العصر، فقال: يَبْدَأُ بالعصر ثم يطوفُ.

[٣١٢٢-١٠] وروى السَّكُونِيُّ بإسناده قال: قال عليّ عليه السلام في امرأة تَذَرَتْ أن

تَطُوفَ على أربع^{١٠}، فقال^{١١}: تَطُوفُ أُسْبُوعاً^{١٢} ليديها، وأُسْبُوعاً لرجليها^{١٣}.

[٣١٢٣-١١] وقيل للصادق عليه السلام: رجل في ثوبه دُمٌّ مما لا يجوز^{١٤} الصلاة في مثله،

فطاف في ثوبه. فقال: أجزأه الطواف فيه، ثم يَنْزِعُهُ ويصلي في ثوبٍ طاهر.

[٣١٢٤-١٢] وقال الصادق عليه السلام: دَعِ الطَّوْفَ وأنت تَشْتَهيه.

[٣١٢٥-١٣] وقال الهيثم^{١٥} بن عُروة التَّمِيمِيّ لأبي عبد الله عليه السلام: إِنِّي حَمَلْتُ

١. فاقبض: ب: «واقبض». ٢. ي، ع، ق، ز: - «عليه السلام».

٣. عليهما: ي: «عليهم».

٤. عن: هامش «ب»: «من». ز، ج: «بين» وفي هامشها كالمثبت.

٥. من: ق: «عن» وفي هامشها كالمثبت. ز، ج: «بين» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ع: - «إلى المكان». هامش «ج»: «إلى الموضع».

٧. منه: هامش «ج»: «فيه». ٨. قلت: ج، ع: + «له».

٩. فقال: ق، ج: «قال». ١٠. أربع: ع: «أربعة».

١١. فقال: ق، ز، ج: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. أُسْبُوعاً: ز، ع، ج: «سبوعاً» وفي هامشها كالمثبت. وكذا في المورد الآتي.

١٣. لرجليها: ز: «لرجلها». ١٤. يجوز: ج: «تجوز».

١٥. الهيثم: ع: «القاسم» وفي هامشها كالمثبت.

امرأتي ثُمَّ طُفْتُ بها وكانت مريضة، وإِنِّي طُفْتُ بها بالبيت^١ في طواف الفريضة وبالصفا والمروة واحتَسَبْتُ^٢ بذلك لنفسِي، فهل يُجْزِيَنِي؟ فقال: نعم.

[٣١٢٦-١٤] وروى أحمد بن محمد بن أبي نصر البرنظي عن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت له: إِنَّ أصحابنا يَزُوُونَ أَنَّ حَلْقَ الرَّأْسِ في غير حجٍّ ولا عمرة مُثَلَّةٌ. فقال: كان أبو الحسن عليه السلام^٣ إِذَا قَضَى نُسُكَهُ عَدَلَ إِلَى قَرْيَةٍ يَقَالُ لَهَا: سَايَةٌ^٤، فَحَلَقَ^[٥١٠].

[٣١٢٧-١٥] وَرُوي^٥ عن الصادق عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: حَلَقَ الرَّأْسِ في غير حجٍّ^٦ ولا عمرة مُثَلَّةٌ لأعدائكم وَجَمَالٌ لكم.

[٣١٢٨-١٦] وروى محمد بن سنان عن الفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَنْ رَكِبَ زَامِلَةً^[٥١١] ثُمَّ وَقَعَ مِنْهَا فَاتَّ دَخَلَ النَّارَ.

قال مصنف هذا الكتاب رضي الله عنه: كان الناس يَرْكَبُونَ الزَّوَامِلَ، فإذا أراد أحدهم الزُّرُولَ وَقَعَ عن^٧ راحِلَتِهِ^٨ من غير أن يَتَعَلَّقَ بشيء من الرِّحْلِ^٩، فَتُهِوا عن ذلك لئلا يَسْقُطَ أحدهم متعمداً فيموت، فيكون قاتلاً لنفسه وَيَسْتَوْجِبُ بذلك دخول النار، فهذا معنى الحديث، وذلك أَنَّ الناس في أَيَّامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَالْأَئِمَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ^{١١} كانوا يَرْكَبُونَ الزَّوَامِلَ فَلَا يُنْتَعُونَ وَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِمْ ذلك^{١٢}.

١. بالبيت: ج: «البيت» وفي هامشها كالمثبت.

٢. احتسبت: ز، ج: «أحتسب» وفي هامشها كالمثبت.

٣. نسخة بدل من «ي»: «كان».

٤. سايّة: ق، ز، هامش «ع»: «سابق». ي: «سابق» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «ساعة».

٥. وروي: ع: «فروي».

٦. حج: ج: «الحج».

٧. عن: ج، ي، ز، ق: «من».

٨. راحلته: ج: «راحلته».

٩. الرجل: هامش «ج»: «راحلته».

١٠. ع، ج: «- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وآلِهِ».

١١. صلوات الله عليهم: ق، ج، ي: «عليهم السلام».

١٢. عليهم ذلك: ز: «ذلك عليهم».

[١٧-٣١٢٩] وأما الحديث الذي روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من ركب زاملةً فليُوص. .

فليس^١ ينهي عن رُكوب الزَّامِلَة، وإنما هو أمر بالاحتراز من السَّقُوط، وهذا مثل قول القائل: من خرج إلى الحج أو إلى الجهاد في سبيل الله فليُوص. ولم يكن فيما مضى إلا الزَّوَامِل، وإنما السَّحَامِلُ مُحَدَّثَةٌ^٢ ولم تُعَرَفْ فيما مضى.

[١٨-٣١٣٠] وروى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل أفرد الحج، فلما دخل مكة طاف بالبيت ثم أتى أصحابه وهم يُقَصِّرُونَ^٣ فَقَصَّرَ معهم^٤، ثم ذكر بعد ما قَصَّرَ أنه مفرد للحج؟ فقال: ليس عليه شيء إذا صلى فليجِدِّد التلبية. [١٩-٣١٣١] وروى عن علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن الأول عليه السلام عن رجل يُعطِي خمسة نفر حَبَّةً واحدة، يَخْرُجُ فيها واحد منهم، أَلَمْ أَجِر؟ قال: نعم، لكل واحد منهم أَجْر حَاجَّ. قال: فقلت^٦: فَأَتَيْهِمْ^٧ أَعْظَم أَجْراً؟ فقال: الذي نَابَهُ^٨ الْحَرَّ والبرد، وإن كان^٩ صَرُورَةً لم يُجْزِ ذلك^{١٠} عنهم، والحج لمن حجَّ.

[٢٠-٣١٣٢] وروى عن منصور بن حازم قال: سأل سلمة بن مَحْرُز^{١١} أبا عبد الله عليه السلام وأنا حاضر فقال^{١٢}: إِنِّي طَفْتُ بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم أَتَيْتُ منى

١. فليس: ق: «وليس».
٢. ع: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج».
٣. يقصرون: ع: «مقصرون».
٤. ق، ز: - «معهم». ووردت كنسخة بدل في «ي».
٥. ع، ق: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ج».
٦. فقلت: ع: «قلت».
٧. فَأَتَيْهِمْ: ق، ز، ي: «أَتَيْهِمْ».
٨. نابه: ع، هامش «ج»: «عليه». ي، ج، ق، ز: «يأتيه».
٩. كان: ج، ع، ز، ق، هامش «ي»: «كانوا». ١٠. ذلك: ع: «ذاك».
١١. عن: ووردت كنسخة بدل في «ج».
١٢. محرز: ي، ق، ز، ج: «محمد» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. فقال: ق: «قال». ز، ي: «وقال» وفي هامشها كالمثبت.

فَوَقَعْتُ عَلَى أَهْلِي وَلَمْ أَطُفْ طَوَافَ النِّسَاءِ؟ فَقَالَ^١: بَسْ مَا صَنَعْتَ. فَجَهَلَنِي فَقُلْتُ: ابْتَلَيْتُ. فَقَالَ: لَا شَيْءَ عَلَيْكَ.

[٢١-٣١٣٣] وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أُمِرْتُمُ بِالْحَجِّ وَالْعِمْرَةِ فَلَا تُبَالُوا بِأَيِّمَا بَدَأْتُمْ.

قَالَ مَصْنُفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ^٢: يَعْنِي الْعِمْرَةُ الْمَفْرَدَةُ، فَأَمَّا الْعِمْرَةُ الَّتِي يُتَمَتَّعُ بِهَا إِلَى الْحَجِّ فَلَا يَجُوزُ إِلَّا أَنْ يُبْدَأَ بِهَا قَبْلَ الْحَجِّ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُبْدَأَ بِالْحَجِّ قَبْلَهَا إِلَّا أَنْ لَا يُدْرِكَ الْمُتَمَتِّعُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ فَيُبْدَأَ بِالْحَجِّ ثُمَّ يَغْتَمِرَ مِنْ^٦ بَعْدِهِ^٧.

[٢٢-٣١٣٤] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَوَّلُ^٨ مَا يُظْهَرُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُنَادِيَ مُنَادِيَهُ أَنْ يُسَلِّمْ^٩ أَصْحَابَ النَّافِلَةِ لِأَصْحَابِ الْفَرِيضَةِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ.

[٢٣-٣١٣٥] وَرَوَى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ^{١٠}، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مُقَامُ يَوْمٍ قَبْلَ الْحَجِّ أَفْضَلُ مِنْ مُقَامِ يَوْمَيْنِ بَعْدَ الْحَجِّ.

وَقَدْ أَخْرَجْتُ هَذِهِ النُّوَادِرَ مُسَنَّدَةً مَعَ غَيْرِهَا مِنَ النُّوَادِرِ فِي كِتَابِ جَامِعِ نَوَادِرِ الْحَجِّ.

١. فقال: ز، ق، ي: «قال» وفي هامشها كالمثبت.

٢. رحمه الله: ي، ز: «قدس الله روحه»، ع، ج، ق: «رضي الله عنه».

٣. يبدأ: ج، ق، ي: «تبدأ».

٤. ج: «لا».

٥. فيبدأ: ع: «فبدأ».

٦. بعده: ج، ز، ق: «بعد».

٧. يسلم: ز، ج: «يستلم».

٨. أول: ع: «أقل» وفي هامشها كالمثبت.

٩. روي عن أبي بصير: ع: «روي أبو بصير».

إذا أردت الخروج إلى الحج فاجمع أهلك وصل ركعتين ومجد الله كثيراً وصل على محمد^١ وآله، وقل: «اللهم إني أستودعك اليوم ديني ونفسي ومالي وأهلي^٢ وولدي وجيراني وأهل حُرَّانتي^٣ الشاهد منّا^٤ والغائب وجميع ما أنعمت به عليّ. اللهم اجعلنا في كنفك ومنعك وعيادك وعزك، عزّ جارِك، وجلّ ثناؤك، وامتنع عائدك، ولا إله غيرك. توكّلت على الحيّ الذي لا يموت، الحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، ولم يكن له شريك في الملك، ولم يكن له وليّ من الدّل، وكبرّه تكبيراً. الله أكبر كبيراً^٥، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً».

فإذا^٥ خرّجت من منزلك فقل: «بسم الله الرحمن الرحيم^٦، لا حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم. اللهم إني أعوذ بك من وَعْثَاء السَّفَرِ وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ^٧ وسوء المنظر في الأهل والمال والولد. اللهم إني أسألك في سفري هذا السُّرور والعمل بما يُرضيك عني. اللهم أقطع عني بُعْده ومَشَقَّته، وأضحيني فيه، واخلفني في أهلي بخير».

فإذا استوتيت على راحلتك واستوى بك محمّلك فقل: «الحمد لله الذي هدانا

١. محمد: ي: «النبي» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ومالي وأهلي: ي: «وأهلي ومالي».

٣. منّا: هامش «ق»: «منهم».

٤. ق، ز: - «الله أكبر كبيراً». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٥. فإذا: هامش «ي»: «وإذا». ٦. ع: - «الرحمن الرحيم».

للإسلام، وَعَلَّمَنَا الْقُرْآنَ، وَمَنْ عَلَيْنَا بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^١. ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾^٢ والحمد لله رب العالمين. اللَّهُمَّ أَنْتَ الْحَامِلُ عَلَى الظَّهْرِ وَالْمُسْتَعَانُ عَلَى الْأَمْرِ، وَأَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ. اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَاصِرِي».

فَإِذَا مَضَتْ بِكَ رَاحِلَتُكَ فَقُلْ فِي طَرِيقِكَ: «خَرَجْتُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ بِغَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَقُوَّةٍ، وَلَكِنْ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ، بَرِئْتُ إِلَيْكَ يَا رَبَّ مِنَ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَرَكَةَ سَفَرِي هَذَا وَبَرَكَةَ أَهْلِهِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْوَاسِعِ رِزْقًا حَلَالًا طَيِّبًا تَسْوِقُهُ إِلَيَّ وَأَنَا خَائِضٌ^٣ فِي عَافِيَةٍ^٤ بِقُوَّتِكَ وَقُدْرَتِكَ. اللَّهُمَّ إِنِّي سِرْتُ فِي سَفَرِي هَذَا بِلا تَقَةٍ مِنِّي بِغَيْرِكَ^٥ وَلَا رَجَاءٍ لِسِوَاكَ، فَارْزُقْنِي^٦ فِي ذَلِكَ شُكْرَكَ وَعَافِيَتَكَ، وَوَقُفَّنِي لَطَاعَتِكَ وَعِبَادَتِكَ حَتَّى تَرْضَى وَتُبْعِدَ الرِّضَا».

وعليك في طريقك بتقوى الله تعالى^٧ وإيثار طاعته واجتناب معصيته، واستعمال مكارم الأخلاق والأفعال، وحُسن الخلق وحُسن الصحابة لمن صَحِبَكَ، وكَظْمِ الْغَيْظِ، وأكثر من^٨ تلاوة القرآن وذكر الله عز وجل^٩ والدعاء. فَإِذَا بَلَغْتَ أَحَدَ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي وَقَّتْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ الْعَقِيقَ وَأَوَّلَهُ الْمَسْلُخَ وَوَسْطَهُ غَمْرَةَ وَآخِرَهُ ذَاتُ عِزٍّ وَأَوَّلَهُ أَفْضَلَ، وَوَقَّتْ لِأَهْلِ الطَّائِفِ قُرْنَ الْمَنَازِلِ، وَوَقَّتْ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ السَّمْعِيَّةَ وَهِيَ

-
١. ي، ق، ج: + «وَسَلِّمْ».
 ٢. الزخرف: ١٣ - ١٤.
 ٣. هامش «ي»: + «أَنْتَ».
 ٤. خائض: هامش «ي»: «خَافِضٌ».
 ٥. عافية: ي، ع، هامش «ج»: «عَافِيَتُكَ». وفي هامش «ي» كالمثبت.
 ٦. بغيرك: ز، ي، هامش «ج»: «لِغَيْرِكَ». وفي هامش «ي» كالمثبت.
 ٧. فارزقني: هامش «ج»: «وَارْزُقْنِي».
 ٨. ق، ز، ج، ي، ع: - «تَعَالَى».
 ٩. من: وردت كنسخة بدل في «ج».
 ١٠. ب، ع، ج، ي، ق، ز: - «عَزَّ وَجَلَّ».
 ١١. ي، ق، ج: + «وَسَلِّمْ».

الجُحْفَةُ، ولأهل المدينة ذا الحُلَيْفَةِ وهي^١ مسجد الشَّجَرَةِ، فَاغْتَسِلَ بعد أن تُقْلَمَ أَظْفَارُكَ وتأخُذُ من شاربِكَ وتَتَبَّعَ إِبْطِيكَ وتَتَوَرَّ، وقل إذا اغتسلت: «بسم الله وبالله، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي نُورًا وَطَهُورًا وَحِرْزًا وَأَمْنًا من كُلِّ خوف، وَشِفَاءً من كُلِّ داءٍ وسقم. اللَّهُمَّ طَهِّرْني وَطَهِّرْ لي قلبي، واسْخَرْ لي صدري، وأَجِرْ على لساني مَحَبَّتَكَ ومِدْحَتَكَ والثناء عليك، فَإِنَّهُ لَا قُوَّةَ لِي إِلَّا بِكَ، وقد عَلِمْتُ أَنَّ قِوَامَ ديني التَّسْلِيمُ لأَمْرِكَ وَالِاتِّبَاعُ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

ثم البَسُّ ثَوْبِي إِحْرَامِكَ، وقل: «الحمد لله الذي رَزَقَنِي ما أُوَارِي به عَوْرَتِي وأُوَدِّي به^٢ فَرَضِي وأعْبُدُ فيه رَبِّي وأُنْتَهِي فيه إلى ما أَمَرَنِي. الحمد لله الذي قَصَدْتُهُ فَبَلَّغَنِي، وَأَرَزَدْتُهُ فَأَعَانَنِي، وَقِيلَنِي ولم يَقْطَعْ بِي، وَوَجَّهَهُ أَرَدْتُ فَسَلَّمَنِي، فهو حِصْنِي^٣ وكَهْفِي وَحِرْزِي وَظَهْرِي، وَمَلَاذِي وَمُلْجَأِي^٤ وَمَنْجَايَ وَذُخْرِي وَعُدَّتِي في شِدَّتِي وَرَخَائِي».

وصلَّ للإِحْرَامِ سِتَّ رَكَعَاتٍ، وَتَوَجَّهَ في الأُولَى^٥ مِنْهَا، وَاقرأ في كُلِّ رَكَعَتَيْنِ في الأُولَى الحمد^٦ وقل هو الله أحد، وفي الثانية الحمد وقل يا أَيُّهَا الكافرون، وَتَقَنَّنْتُ في الثانية^٧ من^٨ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الرُّكُوعِ وبعد القراءة، وَتُسَلِّمُ في كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَإِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَ رَكَعَتَيْنِ للإِحْرَامِ على ما وَصَفْتُ.

١. هي: ع، ي، ج، هاشم «ق»: «هو». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. به: ي، ق، ز، ب، ع، ج: «فيه» وفي هامشها كالمثبت.

٣. حصني: هاشم «ج»: «حُصْنِي». ٤. ق: - «ظَهْرِي».

٥. ملجئي: ع، ب، ق، هاشم «ج»: «لَجَأِي». ٦. ع: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٧. الأُولَى: ق، ز، ب: «الأُول» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ب: + «لِلَّهِ». وكذا في المورد الآتي.

٩. الثانية: ب، ز، ج، ق: «ثانية» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. ب، ز، ق، ج: - «من». ووردت كنسخة بدل في هامش الأخيرتين.

وأفضل الساعات للإحرام عند زوال الشمس، فلا يَضُرُّكَ في أيِّ الساعات أحرمتَ عند طلوع الشمس وعند غروبها، وإن^٢ كان^٣ وقت صلاة فريضة فصلَّ هذه الركعات قبل الفريضة، ثم صلَّ الفريضة وأخرم^٤ في دُبُرِها ليكون أفضل، فإذا فرغت من صلاتك فاحمد الله عز وجل^٥، وأثنِ عليه بما هو أهله، وصلَّ على نبيِّه محمد وآله وسلَّم^٦، ثم قل: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَنِي مِمَّنْ اسْتَجَابَ لَكَ وَأَمَنَ بِوَعْدِكَ وَاتَّبَعَ أَمْرَكَ، فَإِنِّي عَبْدُكَ وَفِي قَبْضَتِكَ، لَا أُوَفِّي إِلَّا مَا وَقَيْتَ^٧، وَلَا آخُذُ إِلَّا مَا أُعْطِيتَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أُرِيدُ مَا أَمَرْتَ بِهِ مِنَ التَّمَتُّعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ^٨ عَلَى كِتَابِكَ وَسَنَةِ نَبِيِّكَ صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَإِنْ عَرَضَ لِي عَارِضٌ يَحْبِسُنِي فَحُلَّنِي^٩ حَيْثُ حَبَسْتَنِي لِقَدْرِكَ الَّذِي قَدَّرْتَ عَلَيَّ. اللَّهُمَّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ^{١٠} حَجَّةُ فَعُمْرَةٌ أُحَرِّمَ لَكَ شَعْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدُمِي وَعِظَامِي وَنُحْيِي وَعَصَبِي مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّبِيبِ، أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَكَ الْكَرِيمَ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ». ويُجزيك أن تقولَ هذا مرَّةً واحدةً حين تُحْرِمُ.

التلبية

ثم لَبَّ بالتلبيات^{١١} الأربع سِرًّا، وهي^{١٢} المفروضات، تقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ

١. فلا: ي، ق، ز، ب، ج: «ولا» وفي هامشها كالمثبت.

٢. وإن: ع، هاشم: «ج»: «فإن».

٣. كان: هاشم «ب»: «كانت».

٤. ب، ج، ي، ق، ز: - «وسلَّم».

٥. ي: - «عز وجل».

٦. لا أُوَفِّي إِلَّا مَا وَقَيْتَ: ج: «لا أُوَفِّي إِلَّا مَا وَقَيْتَ».

٧. ز: - «إلى الحج».

٨. فحلَّنِي: ع، ج: «فحلَّنِي» وفي هامشها كالمثبت. هاشم «ي»: «فحلَّنِي».

٩. ع، ب، ج، ق، ز: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٠. يَكُنْ: ع، ق، ي، ج: «تَكُنْ».

١١. بالتلبيات: ع، ب، ج، ز، هاشم «ق»: «بالتلبية». هاشم «ب»: «التلبيات».

١٢. هي: ع: «هِنَّ».

لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ، لَا شَرِيكَ لَكَ». هذه الأربع مفروضات. ثُمَّ قُمَ فَاغْضِ هُنَيْئَةً، فَإِذَا اسْتَوَتْ بِكَ الْأَرْضُ رَاكِباً كُنْتَ أَوْ مَاشِياً فَأَعْلِنِ التَّلْبِيَةَ^١ وَارْفَعْ صَوْتَكَ بِهَا، وَإِنْ كُنْتَ أَخَذْتَ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَأَحْرَمْتَ مِنْ مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ فَلَبَّ سِرّاً^٢ هَذِهِ التَّلْبِيَّاتُ الْأَرْبَعُ الْمَفْرُوضَاتُ حَتَّى تَأْتِيَ السَّيِّدَاءُ وَ^٣تَبْلُغَ الْمِيلَ الَّذِي عَلَى يَسَارِ الطَّرِيقِ، فَإِذَا بَلَغْتَهُ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالتَّلْبِيَةِ، وَلَا تَحْزِرِ الْمِيلَ إِلَّا مُلْتَبِياً، وَتَقُولُ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ، لَبَّيْكَ ذَا الْمَعَارِجِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ تُبْدِيُّوهُ وَالْمَعَادُ إِلَيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ دَاعِياً إِلَى دَارِ السَّلَامِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ غَفَّارِ الذُّنُوبِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ مَرْهُوباً وَمَرْغُوباً إِلَيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ إِلَيْكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ ذَا النِّعْمَاءِ وَالْفَضْلِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ كَشَافِ الْكُرْبِ^٤ الْعِظَامِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ عَبْدُكَ وَ^٥ابْنُ عَبْدِكَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ يَا كَرِيمَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ^٦ أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ^٧ بِحَجَّةٍ وَعَمْرَةٍ مَعَ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ هَذِهِ عَمْرَةٌ مَتَعَةٍ إِلَى الْحَجِّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ^٨ أَهْلُ التَّلْبِيَةِ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ تَلْبِيَةً تَامَها وَبَلَاغَها عَلَيْكَ لَبَّيْكَ». تَقُولُ هَذَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ أَوْ نَافِلَةٍ، وَحِينَ يَنْهَضُ بِكَ بَعِيرُكَ، أَوْ عُلُوَّتٌ شَرَفاً^٩، أَوْ هَبَطَتْ وَادِياً، أَوْ لَقِيتَ رَاكِباً، أَوْ اسْتَيْقَظْتَ مِنْ مَنَامِكَ، أَوْ رَكِبْتَ أَوْ نَزَلْتَ، وَبِالْأَسْحَارِ، وَإِنْ تَرَكْتَ بَعْضَ التَّلْبِيَةِ فَلَا يَضُرُّكَ غَيْرُ أَنَّهَا أَفْضَلُ^{١٠} إِلَّا

١. التَّلْبِيَةُ: ع. ب. ي. هَامِش «ج»: «بِالتَّلْبِيَةِ». وَفِي هَامِش «ي» كَالْمَثْبُتِ.

٢. التَّلْبِيَّاتُ: ع. ب. ج. ق. ز. هَامِش «ي»: «التَّلْبِيَةُ». وَفِي هَامِش «ق» كَالْمَثْبُتِ. وَبَدَلَ الْعِبَارَةِ فِي

هَامِش «ج»: «قُلْتُ سِرّاً هَذِهِ التَّلْبِيَةُ».

٣. وَ: ع. «أَوْ».

٤. ع. - «و».

٥. الْكَرْبُ: هَامِش «ب»: «الْكُرُوبُ».

٦. ج. - «لَبَّيْكَ».

٧. لَبَّيْكَ وَرَدَتْ كَنَسَخَةٌ بَدَلَ فِي «ج».

٨. ز. ج. - «لَبَّيْكَ».

٩. شَرَفاً: ع. «شَرَفاً»!

١٠. أَفْضَلُ: ي. ق. ز. هَامِش «ب»: «الْأَفْضَلُ».

المفروضات فلا تترك^١ منها شيئاً، وأكثر من «ذي المعارج».

فإذا بلغت الحرم فاغتسل من يثر ميموني^(٥١٤) أو من فج، وإن^٢ اغتسلت في^٣ منزلك بمكة فلا بأس، وقل عند دخول^٤ الحرم: «اللهم إنك قلت في كتابك المنزل^٥ وقولك الحق: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾^٦ اللهم وإني أرجو أن أكون ممن أجاب دعوتك، وقد جئت من شقة بعيدة ومن فج عميق سامعاً لندائك ومستجيباً لك، مطيعاً لأمرك، وكل ذلك بفضلك علي وإحسانك إلي، فلك الحمد على ما وقفتني له، أثبتني بذلك الرقة عندك، والقربة إليك، والمنزلة لديك، والمغفرة لذنوبي، والتوبة علي منها بمنك. اللهم صل^٧ على محمد وآل محمد وحرّم بدني على النار، وآمني من عذابك وعقابك برحمتك يا أرحم الراحمين»^٩.

فإذا نظرت إلى بيوت مكة فاقطع التلبية، وحدّها عقبة المذنبين^{١١} أو بحذائها. ومن أخذ على طريق المدينة قطع التلبية إذا نظرت إلى عريش مكة، وهي عقبة ذي طوى، وعليك بالتكبير والتهليل والتحميد^{١١} والتسبيح والصلاة على النبي محمد^{١٢} وآله.

دخول مكة

فإذا أردت دخول مكة فاجهد أن تدخلها على غسل بسكينة ووقار.

١. فلا تترك: ع: «ولا يترك». ز: «فلا يترك». ٢. وإن: ب: «فإن».
٣. في: ع، ب: «من» وفي هامشها كالمثبت. ٤. دخول: ع: «دخولك».
٥. ع: - «المنزل». ووردت كنسخة بدل في «ق».
٦. الحج: ٢٧. ٧. ورد الواو كنسخة بدل في «ج».
٨. صل: ع: «فصل». ووردت كنسخة بدل في «ج».
٩. أرحم الراحمين: ع، ز، ق، ي، ج، ب: «كريم».
١٠. المذنبين: هامش «ج»: «المذنبين». ١١. التحميد: هامش «ب» و«ج»: «التمجيد».
١٢. ب، ج، ي، ع، ق، ز: - «محمد».

دخول المسجد الحرام

فإذا أردت أن تدخل المسجد الحرام فادخل من باب بني شَيْبَةَ حافياً، وأدخل رجلك اليمنى قبل اليسرى وعليك السكينة والوقار، فإنه من دخله بخُشُوعٍ غُفِرَ له، وقل وأنت على باب المسجد: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، بسم الله، وبالله، ومن الله، و^١ ما شاء الله، و^٢ السلام على رسول الله وآله، و^٣ السلام على إبراهيم وآله، و^٤ السلام على أنبياء الله ورسله، والحمد لله رب العالمين».

النظر إلى الكعبة

فإذا دخلت المسجد فانظر إلى الكعبة وقل^٥: «الحمد لله الذي عظمك وشرَّفَكَ وكَرَّمَكَ، وجعلك متابَةً للناس وأمثاً مباركاً وهدى للعالمين».

النظر إلى الحجر الأسود

ثم انظر إلى الحجر الأسود واستقبله بوجهك وقل: «الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله، سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلْكُ وله الحمد، يُحيي ويميت ويميت ويحيي، وهو حي لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير. اللهم صل على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد^٦ كأفضل ما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، وسلام على جميع النبيين والمرسلين^٧،

١. ع - «و». ووردت كنسخة بدل في «ق». ٢. ع - «و».

٣. ع - «و». ٤. ع - «و».

٥. وقل: ع «فقل». ٦. ع: + «على».

٧. ز - «وبارك على محمد وآل محمد».

٨. على جميع النبيين والمرسلين ز: «على النبيين وجميع المرسلين».

والحمد لله رب العالمين. اللهم إني أومنُ بوعدك، وأصدقُ رُسلك، وأتبعُ كتابك».

استلام الحجر الأسود

ثم استلم الحجر الأسود وقبَّله في كلِّ شوط، فإن لم تقدرْ عليه فافتحْ به واختِمْ به، فإن لم تقدرْ عليه فامسحْه بيدك اليمنى وقبِّلها، فإن لم تقدرْ عليه فأشِرْ إليه بيدك^١ وقبِّلها وقل: «أمانتي أذيتُها، وميثاقي تعاهدته لِتشهد^٢ لي بالموافاة، آمنتُ بالله وكفرتُ بالجنِّب والطاغوت واللات والعزَّى وعبادة الشيطان وعبادة الأوثان وعبادة كلِّ ندٍّ يُدعى من دون الله عز وجل»^٣.

الطواف

ثم طَفَّ بالبيت سبعة أشواط^٤، وقبَّل الحجر في كلِّ شوط، وقاربَ بين خطاك، فإذا بلغتْ باب البيت فقل^٥: «سائلُك فقيرك مسكينك ببابك فتصدَّقْ عليه بالجنَّة. اللهم البيت بيتك، والحرم حرَّمك، والعبد عبدك، وهذا مقام العائِذ^٦ المُستجير بك من النار، فأعِثْني والدي وأهلي وولدي وإخواني^٧ المؤمنين^٨ من النار، يا جواد يا كريم».

فإذا بلغتْ مقابلَ المِيزابِ فقل: «اللهم أعِثْ رَقَبتي من النار، وسَّعْ عليَّ من الرزق الحلال، واذرْأ عَني شرَّ فسَقَةِ العرب والعجم وشرَّ فسَقَةِ الجنِّ والإنس».

١. هامش «ي»: + «اليمنى».

٢. لتشهد: ع: «أشهد» وفي هامشها كالمثبت. ي: «ولتشهد».

٣. ق، ز، ع، ي، ب: - «عز وجل». ٤. ق: - «أشواط».

٥. بين: ز، هامش «ي» و«ق»: «من».

٦. فقل: ز، ب، ج، ي، ق: «قلت». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت. هامش «ب»: «قل».

٧. ع، ي، ق، هامش «ب»: + «بك». ٨. ز، هامش «ق»: + «من».

٩. ز، هامش «ي»: + «والمؤمنات».

و تقول وأنت تجوزُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي إِلَيْكَ فَقِيرٌ، وَإِنِّي مِنْكَ خَائِفٌ وَاسْتَجِيرُ، فَلَا تُبَدِّلْ اسْمِي، وَلَا تُغَيِّرْ جِسْمِي».

القول في الطواف

و تقول في طوافك: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي يُمِشِي بِهِ عَلَى طَلَلٍ^٢ الْمَاءِ كَمَا يُمِشِي بِهِ عَلَى جَدَدِ الْأَرْضِ^٣، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْمَخْزُونِ الْمَكْنُونِ^٤ عِنْدَكَ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَبْتَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَفْعَلَ بِي - كَذَا وَكَذَا -». فإذا بَلَغْتَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ فَالْتَزِمْهُ وَقَبْلَهُ، وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ^٥ وَآلِهِ^٥ فِي كُلِّ شَوْطٍ.

القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود

وقل بين هذين الرُّكْنَيْنِ: «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا بِرَحْمَتِكَ عَذَابَ النَّارِ»^٦.

الوقوف بالمستجار

فإذا كُنْتَ فِي الشَّوْطِ السَّابِعِ فَقِفْ^٧ بِالْمُسْتَجَارِ - وَهُوَ مُؤَخَّرُ الْكَعْبَةِ مِمَّا يَلِي الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ بِحِذَاءِ بَابِ الْكَعْبَةِ - فَابْسُطْ يَدَيْكَ^٨ عَلَى الْبَيْتِ، وَالزِّرْقُ^٩ حَدَّكَ^{١٠} وَبَطْنُكَ

١. ج: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ي». ٢. طَلَل: ع، ج، ز: «طَلَل».

٣. الْمَخْزُون الْمَكْنُون: ج، ي، ق: «الْمَكْنُون الْمَخْزُون».

٤. ق، ز، ج: - «مُحَمَّد». ي: + «النَّبِيِّ». ٥. وَآلَهُ: ي: «وَالِ مُحَمَّد».

٦. هَامِش «ي»: + «بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

٧. قِفْ: هَامِش «ج»: «تَقِفْ». ٨. يَدَيْكَ: هَامِش «ج» و«ع»: «يَدُكَ».

٩. أَلْزِقْ: هَامِش «ي»: «أَلْصَقْ». ١٠. حَدَّكَ: هَامِش «ج»: «خَذَيْكَ» و«جَسَدَكَ».

بالبيت، وقل: «اللَّهُمَّ البيت بيتك، والعبد عبدك، وهذا مقام العائذ بك^١ من النار. اللَّهُمَّ إِنِّي حَلَلْتُ بِفَنَائِكَ فَاجْعَلْ قِرَائِي مَغْفِرَتَكَ^٢، وَهَبْ لِي مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ، وَاسْتَوْهِبْنِي مِنْ خَلْقِكَ» واذعُ بما شِئْتَ.

ثُمَّ اقْرَأْ لِرَبِّكَ بِذَنُوبِكَ^٣، وقل: «اللَّهُمَّ مِنْ قَبْلِكَ الرَّوْحُ والراحة والفرح^٤ والعافية. اللَّهُمَّ إِنَّ عَمَلِي ضَعِيفٌ فَضَاعِفُهُ لِي، وَاعْفُ لِي مَا أَطْلَعْتَ عَلَيْهِ مِنِّي^٥ وَخَفِيَ عَلَى خَلْقِكَ. أَسْتَجِيرُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ» وَتُكْثِرُ لِنَفْسِكَ مِنَ الدُّعَاءِ.

ثُمَّ اسْتَلِمِ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ، ثُمَّ اسْتَلِمِ الرُّكْنَ الَّذِي فِيهِ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ وَقَبْلُهُ وَاخْتِمَ بِهِ، وَإِنْ^٦ لَمْ تَسْتَطِعْ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّكَ غَيْرُ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَفْتَحَ^٧ بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَتَحْتِمَ بِهِ وَتَقُولَ^٨: «اللَّهُمَّ قَنِّغْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا آتَيْتَنِي».

مقام إبراهيم عليه السلام

ثُمَّ آتَيْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٩ فَصَلِّ فِيهِ^{١٠} رَكَعَتَيْنِ، وَاجْعَلْهُ أَمَامَكَ، واقْرَأْ فِي الْأُولَى مِنْهَا الْحَمْدَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ تَشَهَّدُ وَسَلَّمَ^{١١} وَاحْمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ^{١٢} وَآلِهِ، وَاسْأَلْ^{١٣} اللَّهَ تَعَالَى^{١٤} أَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنْكَ وَأَنْ لَا يَجْعَلَ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْكَ.

١. ز: - «بك».

٢. لربك بذنوبك: هامش «ق»: «بذنوبك لربك».

٣. الفرح: ع، ب، ي، ق: «الفرح».

٤. ز: - «منِّي».

٥. وإن: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فإن».

٦. تفتح: ي: «تفتتح» وفي هامشها كالمثبت.

٧. وتقول: ي: «وقل» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ي: - «عليه السلام».

٩. ع، ج، ق، ز: - «فيه».

١٠. وردت كنسخة بدل في «ي».

١١. تشهد وسلم: ي: «تشهد وتسلم» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ط: + «صلى الله عليه».

١٣. أسأل: ع، هامش «ج»: «سأل».

١٤. ع، ب، ي، ج، ق، ز: - «تعالى».

فهاتان الركعتان هما الفريضة، و^١ليس يُكرَه لك أن تُصَلِّيَها في أيِّ الساعات شئت عند طلوع الشمس وعند غروبها، فأما وقتها عند فراغك من الطواف ما لم يكن وقت صلاة مكتوبة، فإن كان وقت صلاة مكتوبة فابدأ بها^٢ ثم صل ركعتي الطواف^٣، فإذا فرغت من الركعتين فقل: «الحمد لله بِحَمِيدِهِ كُلِّها على نِعَمائه كُلِّها حتَّى يَنْتَهِيَ الحمد إلى ما يُحِبُّ رَبِّي وَيَرْضَى^٤. اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّد وآل مُحَمَّد وَتَقَبَّلْ مِنِّي، وَطَهِّرْ قلبي، وَزَكِّ عَمَلِي». واجتهد في الدعاء، واسأل^٥ الله عز وجل^٦ أن يَقْبَلَ منك. ثم انتِ الحجر الأسود واستلمه^٧ وقبَّله، أو^٨ امسحه بيدك، أو^٩ أشير إليه وقل ما قلته أولاً، فإنه لا بُدَّ من ذلك.

الشرب من ماء زمزم

فإن^{١٠} قَدَرْتَ أن تَشْرَبَ من ماء زمزم قبل أن تَخْرُجَ إلى الصفا فافعل، وتقول حين تَشْرَبُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ علماً نافعاً ورزقاً واسعاً^{١١} وشفاءً من كلِّ داء وسُقم، إِنَّكَ قادر يا رب العالمين».

الخروج إلى الصفا

ثم اخرجْ إلى الصفا وقُمْ عليه حتَّى تَنْظُرَ إلى البيت وتَسْتَقْبِلَ الركن الذي فيه

١. ع: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج». ٢. بها: ج: «بهما» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ركعتي الطواف: ي: «ركعتين للطواف».

٤. يحبُّ رَبِّي ويرضى: ع: «تحبُّ وترضى». وفي هامشها: «تحبُّ رَبِّي وترضى».

٥. أسأل: ع: «سأل». ٦. ي: - «عز وجل».

٧. واستلمته: ع: ب، ج، ي، ق، ز: «فاستلمته».

٨. أو: ع: ب، ج: «و». ٩. أو: ع: «و».

١٠. فإن: ع: هامش «ج»: «وإن». ١١. ق: + «ونافعاً».

الحجر^١، واتخذ الله عز وجل^٢ وأثنى عليه، وأذكركم من آلائه وحسن ما صنع إليكم ما قَدَرْتُ عليه، ثم قل: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، يُحيي ويميت^٣، وهو على كل شيء قدير» ثلاث مرّات.

وتقول: «اللهم إني أسألك العفو والعافية واليقين في الدنيا والآخرة» ثلاث مرّات. وتقول: «اللهم آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار» ثلاث مرّات.

وتقول: «الحمد لله» مائة مرّة، و«الله أكبر» مائة مرّة، و«سبحان الله» مائة مرّة، و«لا إله إلا الله» مائة مرّة، و«أستغفر الله وأتوب إليه» مائة مرّة، وصلّ على محمد وآل محمد مائة مرّة^٤، وتقول: «يا من لا يخيب سائله ولا ينفذ نائله، صلّ على محمد وآل محمد وأعذني من النار برحمتك» وادعُ لنفسك ما أحببت، وليكن وقوفك على الصفا أول مرّة أطول من غيرها.

ثم اتّخذِرْ وقِفْ على المِرْقاة الرابعة حيال الكعبة، وقل: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وفتنته وغرْبته ووحشته وظلمته وضيقه^٥ وضنكه. اللهم أظِلني في ظلّ عرشك يوم لا ظلّ إلا ظلك».

ثم اتّخذِرْ عن المِرْقاة وأنت كاشف عن ظهرك، وقل: «يا ربّ العفو، يا من أمرَ بالعفو، يا من هو أولى بالعفو، يا من يُثيب^٦ على العفو، العفو العفو العفو^٧، يا جواد يا كريم، يا قريب يا بعيد، ازُدْ عليّ نعمتك، واسْتَعْمِلْني بطاعتك ومَرْضاتك».

ثم امشِ وعليك السكينة والوقار حتّى تصيرَ إلى المنارة وهي طرف المسعى،

١. نسخة بدل من «ي»: + «الأسود».

٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل».

٣. ي، هامش «ع»: + «ويميت ويحيى».

٤. ي: - «مائة مرّة».

٥. ما، ج، ي، ق، ز: «بما».

٦. ع، ب: «ضيقته».

٧. يثيب: ج: «يثبت» وفي هامشها: «ثبت» وكالمثبت.

٨. ز: - «العفو».

فاسع مِلءٌ فُروجك^{١٦}، وقل: «بسم الله، والله أكبر، اللهم صل على محمد وآل محمد. اللهم اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز الأكرم، واهدني للتي هي أقوم. اللهم إن عملي ضعيف فضاعفه^١ لي وتقبل^٢ مني. اللهم لك سغيي وبك حولي رقتي، فتقبل^٣ عملي، يا من يقبل عمل المتقين».

فإذا جُرَتْ رُقَاةُ العطارين فاقطع الهزولة وامش على سُكون^٤، وقار، وقل: «يا ذا المن والطول والكرم والنعماء والجود، صل على محمد وآل محمد واغفر لي ذنوبي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت يا كريم».

فإذا^٥ أتيت المروة فاضعد عليها وقم حتى يبذو لك البيت، واذع كما دعوت على الصفا، واسأل^٦ الله عز وجل^٧ حوائجك، وقل في دعائك: «يا من أمر بالعمو، يا من يجزي على العفو، يا من دل على العفو، يا من زين العفو، يا من يثيب^٨ على العفو، يا من يحب العفو، يا من يعطي على العفو، يا من يغفو على^٩ العفو، يا رب العفو، العفو العفو العفو».

وتضرع إلى الله عز وجل^{١٠}، وإني، فإن لم تقدر على البكاء فتباك، واجهد^{١١} أن تخرج^{١٢} من عينيك^{١٣} الدُموع ولو مثل رأس الذباب، واجتهد في الدعاء، ثم اتخذ عن^{١٤} المروة إلى الصفا وأنت تمشي، فإذا بلغت رُقَاةَ العطارين فاسع مِلءٌ فُروجك إلى

١. فضاعفه: ب: «وضاعفه». ٢. تقبل: ي. هامش «ج»: «تقبله».

٣. فتقبل: ب. ي. ق. ز. ج: «تقبل» وفي هامشها كالمثبت.

٤. سكون: ي: «سكينة» وفي هامشها كالمثبت.

٥. فإذا: هامش «ج»: «وإذا». ٦. أسأل: ع. ز. هامش «ب»: «سأل».

٧. عز وجل: ج. ب. ق: «تعالى». ٨. يثيب: ج: «يثبت».

٩. على: هامش «ب»: «عن». ١٠. ي: «عز وجل». ب. ق. ج: «تعالى».

١١. اجهد: ي: «اجتهد» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. تخرج: ج: «يخرج».

١٤. عن: هامش «ب»: «على».

١٣. عينيك: ق: «عينك».

الْمَنَارَةُ الْأُولَى الَّتِي تَلِي^١ الصفا، فَإِذَا بَلَغْتَهَا^٢ فاقطع الهَرْوَلَةَ وامشِ حَتَّى تَأْتِيَ الصفا وقُمْ عليه، واستقبل البيت بوجهك وقل مثل ما قُلْتَهُ^٣ في الدفعة الأولى، ثُمَّ انْحَدِرْ إِلَى المروة فافعلْ^٤ ما كُنْتَ^٥ فعلته، وقل مثل ما كُنْتَ قُلْتَهُ في الدَّفْعَةِ الْأُولَى^٦ حَتَّى تَأْتِيَ المروة فَطُفْ بين الصفا والمروة سبعة أشواط يكون وقوفك على الصفا أربعاً وعلى المروة أربعاً والسَّعْيَ بينهما سبْعاً، تَبْدَأُ بالصفا وتَحْتِمُ بالمروة. ومن تَرَكَ الهَرْوَلَةَ في السَّعْيِ^٧ حَتَّى صَارَ في بعض المكان لم يُحَوَّلْ وجهه وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى حَتَّى يَبْلُغَ الموضعَ الَّذِي تَرَكَ معه^٨ الهَرْوَلَةَ، ثُمَّ يُهْزِلُ مِنْهُ^٩ إِلَى الموضع الَّذِي يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقْطَعَهَا فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٠}.

التقصير

فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ سَعْيِكَ فَاَنْزِلْ مِنَ المروة وَقَصِّرْ مِنْ شَعْرِ رَأْسِكَ مِنْ جَوَانِبِهِ وَمِنْ حَاجِبَيْكَ وَمِنْ لَحْيَيْكَ، وَخُذْ مِنْ شَارِبِكَ وَقَلِّمْ أَظْفَارَكَ وَأَبْقِ مِنْهَا لِحْجَكَ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَحَلَلْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمْتَ مِنْهُ. وَيَجُوزُ لَكَ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ تَطَوُّعاً مَا شِئْتَ، وَلَا بَأْسَ أَنْ تَصِلِيَ رَكْعَتِي طَوَافِ التَّطَوُّعِ حَيْثُ شِئْتَ^{١١} مِنَ الْمَسْجِدِ، وَإِنَّمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَصِلِيَ رَكْعَتِي طَوَافِ الْفَرِيضَةِ إِلَّا عِنْدَ الْمَقَامِ.

فَإِذَا كَانَ يَوْمُ التَّروِيَةِ فَاغْتَسِلْ وَالتَّبَسَّ ثَوْبَيْكَ، وَادْخُلِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَافِئاً

١. تلي: ج، ز: «يلي».

٢. بلغت: ق: «بلغت».

٣. قلته: ع: «قلت».

٤. ي: - «كنت».

٥. السعي: ع: «السعي».

٦. ع: - «منه».

٧. شئت: ج، ز: «شاء» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ق، ز: - «ثم انحدر إلى ... الأولى».

٩. معه: ع، ج، ي، هامش «ب»: «منه».

١٠. ق، ع، ز، ي، ج: - «تعالى».

وعليك السكينة والوقار، فَطُفُ١ بالبيت أسبوعاً تطوعاً، و^٢إن شئتَ فصل^٣ ركعتين لطوافك عند مقام إبراهيم عليه السلام، أو في الحجر، واقعد حتى تزول الشمس، فإذا زالت الشمس فصل^٤ ست ركعات قبل الفريضة، ثم صل الفريضة واعقد الإحرام في دُبر الظهر - وإن شئتَ في دبر العصر - بالحج مفرداً، تقول: «لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العلي العظيم، سبحان الله رب السماوات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن^٥، ورب العرش العظيم^٦، والحمد لله رب العالمين. اللهم إني أسألك أن تجعلني ممن استجاب لك، وأمن بوعدك، وأتبع كتابك وأمرك، فأني عبدك وفي قبضتك، لا أوق إلا ما وقيت^٧، ولا آخذ إلا ما أعطيت. اللهم إني أريد ما أمرت به من الحج على كتابك وستة نبيك صلواتك^٨ عليه وآله، فقوني على ما ضعفت عنه، ويسره لي، وتقبله مني، وتسلم مني مناسكي في يسر منك وعافية، واجعلني من وفدك وحجاج بيتك الذين^٩ رضي عنهم وارتضيتَ وسميتَ وكتبت^{١٠}. اللهم ارزقني قضاء مناسكي في يسر منك وعافية، وأعني عليه وتقبله مني. اللهم وإن^{١١} عرض لي عارض يحبسني فحلني^{١٢} حيث حبستني لقدرك الذي قدزرت علي، واصرف عني سوء القضاء وسوء القدر، أحرَم لك وجهي

١. فطف: ي، هامش «ب» و«ج»: «وطف». ٢. ع: - «و».

٣. فصل: ع: «وصل». والعبرة في هامش «ج»: «تطوعاً إن شئت وصل».

٤. ي: - «عليه السلام». ٥. ز: - «وما تحتهن».

٦. هامش «ج» و«ي»: + «وسلام على المرسلين».

٧. لا أوقى إلا ما وقيت: هامش «ج»: «لا أوقى إلا ما وفيت».

٨. صلواتك: ز، ج، ب: «صلوات الله» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ق: + «هم»!

١٠. كتبت: ي، ز، ق، ب، ج: «كتبت» وفي هامشها كالمثبت.

١١. وإن: ي، هامش «ج»: «فإن».

١٢. فحلني: ز، ق، ج: «فحلني» وفي هامشها كالمثبت.

وَشُعْرِي وَبَشْرِي وَلَحْمِي^١ وَدُمِّي وَنَحْيِي وَعِظَامِي وَعَصَبِي مِنَ النِّسَاءِ وَالطَّيِّبِ
وَالثِّيابِ، أُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَكَ الْكَرِيمَ وَالْدارَ الْآخِرَةَ.

ثُمَّ لَبَّ سِرّاً بِالتَّلْبِيَّاتِ^٢ الْأَرْبعِ^٣ الْمَفْرُوضَاتِ إِنْ شِئْتَ قَائِماً وَإِنْ شِئْتَ قَاعِداً،
وَإِنْ شِئْتَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ وَأَنْتَ خَارِجٌ عَنْهُ^٤ مُسْتَقْبِلَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، تَقُولُ:
«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ،
لَا شَرِيكَ لَكَ»^٥.

ثُمَّ تَوَجَّهْ وَعَلَيْكَ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ بِالنَّسِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦، فَإِذَا
بَلَغْتَ الرَّقْطَاءَ دُونَ الرِّدْمِ وَهُوَ مُلتَقَى الطَّرِيقَيْنِ حَتَّى^٧ تُشْرِفَ عَلَى الْأَبْطَحِ فَارْفَعْ
صَوْتَكَ بِالتَّلْبِيَةِ حَتَّى تَأْتِيَ مَنَى، وَلَبَّ مِثْلَ مَا لَبَّيْتَ فِي الْعِمْرَةِ، وَأَكْثَرُ مِنْ^٨
«ذِي الْمَعَارِجِ» فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يُكثِّرُ مِنْهَا. وَتَقُولُ وَأَنْتَ مُتَوَجِّهٌ
إِلَى مَنَى: «اللَّهُمَّ يَاكَ أَرْجُو، وَيَاكَ أَدْعُو، فَبَلِّغْنِي أَمْلِي، وَأَصْلِحْ لِي عَمَلِي».

فَإِذَا أَتَيْتَ مَنَى فَقُلْ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَقَدَمَنِيهَا صَالِحاً فِي عَافِيَةٍ وَبَلِّغْنِي هَذَا
الْمَكَانَ. اللَّهُمَّ وَهَذِهِ مَنَى وَهِيَ^٩ مِمَّا مَنَنْتَ^{١٠} بِهِ^{١١} عَلَى أَوْلِيائِكَ مِنَ الْمُنَاسِكِ، فَأَسْأَلُكَ
أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَمُنَّ عَلَيَّ فِيهَا بِمَا مَنَنْتَ عَلَى أَوْلِيائِكَ وَأَهْلِ
طَاعَتِكَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُكَ وَفِي قَبْضَتِكَ».

ثُمَّ صَلِّ بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ وَالْفَجْرَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ، وَلَتَكُنْ صَلَاتُكَ

١. ق: - «ولحمي».

٢. بالتلبيات: ع، ج: «بالتلبية».

٣. الأربع: ع: «الأربعة».

٤. عنه: ع، ج، ي، ق، ز، ب: «منه».

٥. ي: + «ثم». هامش «ج»: + «و».

٦. ب، ج، ز، هامش «ع»، نسخة بدل من «ق»: + «لبيك».

٧. ي: - «عز وجل».

٨. حتى: هامش «ي»: «حين».

٩. ب، ز، هامش «ق»: + «ذكر».

١٠. ع: - «وهي».

١١. مننت: ب: «مننت».

١٢. به: هامش «ي»: «بها».

فيه عند المَنارة التي في^١ وسط المسجد وعلى ثلاثين ذراعاً من جميع جوانبها، فذاك مسجد النبي صلى الله عليه وآله ومصلّى الأنبياء الذين صلّوا فيه قبله^٢ عليهم السلام، وما كان خارجاً من ثلاثين ذراعاً حولها من كلّ جانب^٣ فليس من المسجد.

الغدو إلى عرفات

ثم امضِ إلى عرفات وقل وأنت متوجّه إليها: «اللّهُمَّ إِلَيْكَ صَمَدْتُ، وَإِيَّاكَ اعْتَمَدْتُ، وَوَجْهَكَ أَرَدْتُ، وَقَوْلِكَ صَدَّقْتُ، وَأَمْرَكَ أَتَّبَعْتُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي أَجَلِي، وَأَنْ تَقْضِيَ لِي حَاجَتِي، وَأَنْ تَجْعَلَنِي مِمَّنْ تُبَاهِي بِهِ الْيَوْمَ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنِّي». ثم تَلَبَّيْ وَأَنْتَ مَائِراً إِلَى عَرَفَات، وَلَا تَخْرُجْ مِنْ مَنَى قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ بَوَاحٍ.

فإذا أَتَيْتَ إِلَى^٤ عَرَفَات فَاضْرِبْ خِباءَكَ^٥ بَنِمْرَةٍ قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ، فَإِنْ كُنَّ ضَرْبُ النَّبِيِّ^٦ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ خِباءَهُ وَقُبَّتَهُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ عَرَفَةِ فَاقْطَعْ التَّلْبِيَةَ وَاغْتَسِلْ، وَصَلِّ بِهَا^٧ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ، وَإِنَّمَا تَتَعَجَّلُ^٨ فِي^٩ الصَّلَاةِ وَتَجْمَعُ بَيْنَهُمَا^{١٠} لِتَقْرَعَ^{١١} لِلدَّعَاءِ فَإِنَّهُ يَوْمَ دُعَاءٍ وَمَسْأَلَةٍ.

ثم ائْتِ الْمَوْقِفَ وَعَلَيْكَ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، فَقِفْ^{١٢} بِسَفْحِ الْجَبَلِ فِي مَيْسَرَتِهِ وَادْعُ بِدُعَاءِ الْمَوْقِفِ، وَادْعُ لِأَبْوَيْكَ كَثِيراً وَاسْتَوْهِنِهَا مِنْ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٣}، وَلَا تَقِفْ إِلَّا وَأَنْتَ عَلَى طَهْرٍ وَقَدْ اغْتَسَلْتَ، وَلَا تُقِضْ مِنْهَا حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، فَإِنَّكَ إِنْ أَقْضَيْتَ قَبْلَ غُرُوبِهَا لَزِمَكَ دَمُ شَاةٍ.

١. ع: - «في».

٢. جانب: ز، ج: «جوانب» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ع: - «إلى».

٤. خباءك: ج، ي، ز: «خباك».

٥. النبي: ع، ب، ج، ي، ق: «رسول الله».

٦. بها: ي: «فيها».

٧. تتعجل: ع، ي، هامش «ب» و«ج»: «تتعجل».

٨. ع: - «في».

٩. ع: - «في».

١٠. ع: - «عز وجل».

دعاء الموقف

[٣١٣٦-١] روى زُرْعَةُ عن أَبِي بصير، عن أَبِي عبد الله عليه السلام قال: إِذَا أَتَيْتَ المَوْقِفَ فَاسْتَقْبِلِ البَيْتَ وَسَبِّحِ اللَّهَ تَعَالَى ١ مائة مرة، وَكَبِّرِ اللَّهَ تَعَالَى ٢ مائة مرة ٣، وَتَقُولُ: «مَا شَاءَ اللَّهُ ٤، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» مائة مرة، وَتَقُولُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيُحْيِي وَيُمِيتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» مائة مرة. ثُمَّ تَقْرَأُ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ تَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَتَقْرَأُ آيَةَ الْكُرْسِيِّ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ تَقْرَأُ آيَةَ السُّجُورَةِ: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ٥﴾ إِلَى آخِرِهَا ٦، ثُمَّ تَقْرَأُ ١١ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْهَا ١١، ثُمَّ تَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ١٢ عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ أَنْعَمَ عَلَيْكَ، وَتَذْكُرُ أَنْعَمَهُ ١٣ وَاحِدَةً وَاحِدَةً مَا أَحْصَيْتَ مِنْهَا، وَتَحْمَدُهُ عَلَى مَا أَنْعَمَ عَلَيْكَ مِنْ أَهْلِ أَوْ ١٤ مَالٍ، وَتَحْمَدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ١٥ عَلَى مَا أَبْلَاكَ، وَتَقُولُ: «اللَّهُمَّ ١٦ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى نِعْمَائِكَ الَّتِي لَا تُحْصَى بَعْدَ وَلَا تُكَافَى بِعَمَلٍ» وَتَحْمَدُهُ بِكُلِّ آيَةٍ ذَكَرَ فِيهَا الْحَمْدُ لِنَفْسِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَتُسَبِّحُهُ بِكُلِّ تَسْبِيحٍ ذَكَرَ بِهِ نَفْسَهُ فِي الْقُرْآنِ، وَتُكَبِّرُهُ بِكُلِّ تَكْبِيرٍ كَبَّرَ بِهِ نَفْسَهُ فِي

١. ع، ب، ز، ق: - «تعالى». ٢. ق: - «اللَّهُ تَعَالَى». ع، ب، ج، ز: - «تعالى».

٣. ي: - «مرة». ٤. ج: + «لا حول و».

٥. ج، ق، هامش «ب»: + «و هو حي لا يموت».

٦. عشر: ع: «عشرة». ٧. تقرأ: ع: «تقول»! وفي هامشها كالمثبت.

٨. ب، ج، ي، ق: - «ثم استوى ... حثيثاً». ع: - «يطلبه حثيثاً».

٩. الأعراف: ٥٤. ١٠. هامش «ج»: + «قل هو الله أحد و».

١١. منها: ع، هامش «ج»: «منها». ١٢. ي: - «عزَّ وجلَّ». ب، ج، ق: «تعالى».

١٣. أنعمه: ج: «النعمه» وفي هامشها: «نعمه». ١٤. أو: ع، هامش «ي»: «و».

١٥. ع، ب، ي، ز، ق: - «عزَّ وجلَّ». ١٦. نسخة بدل من «ج»: + «و».

القرآن، وَتُهَلَّلُ بِكُلِّ تَهْلِيلٍ هَلَّلَ بِهِ نَفْسُهُ فِي الْقُرْآنِ، وَتُصَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ^١ وَتُكْثَرُ مِنْهُ وَتُجْتَهَدُ^٢ فِيهِ، وَتَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٣ بِكُلِّ اسْمٍ سَمِيَ بِهِ نَفْسُهُ فِي الْقُرْآنِ وَبِكُلِّ اسْمٍ تُحْسِنُهُ، وَتَدْعُوهُ^٤ بِأَسْمَائِهِ الَّتِي فِي آخِرِ الْحَشْرِ^٥، وَتَقُولُ: «أَسْأَلُكَ يَا اللَّهَ^٦ يَا رَحْمَنَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، وَأَسْأَلُكَ بِقُوَّتِكَ وَقُدْرَتِكَ وَعِزَّتِكَ^٧، وَبِجَمِيعِ مَا أَحَاطَ بِهِ عِلْمُكَ، وَبِجَمْعِكَ وَبِأَرْكَانِكَ كُلِّهَا، وَبِحَقِّ رَسُولِكَ صَلَوَاتِكَ^٨ عَلَيْهِ وَآلِهِ، وَبِاسْمِكَ الْأَكْبَرِ الْأَكْبَرِ^٩، وَبِاسْمِكَ الْعَظِيمِ الَّذِي مَنَ دَعَاكَ بِهِ كَانَ حَقًّا عَلَيْكَ أَنْ تُجِيبَهُ، وَبِاسْمِكَ الْأَعْظَمِ الْأَعْظَمِ الَّذِي مَنَ دَعَاكَ بِهِ كَانَ حَقًّا عَلَيْكَ أَنْ لَا تُرَدَّهُ وَأَنْ تُعْطِيَهُ مَا سَأَلَ أَنْ تُغْفِرَ لِي جَمِيعَ ذُنُوبِي فِي جَمِيعِ عِلْمِكَ فِيَّ». وَتَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى^{١٠} حَاجَتَكَ كُلِّهَا مِنْ أَمْرِ الْآخِرَةِ وَالْدُنْيَا^{١١}، وَتَرْغَبُ إِلَيْهِ فِي الْوَفَادَةِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَفِي كُلِّ عَامٍ، وَتَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَتُتَوِّبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً.

وَلِيَكُنْ مِنْ دَعَائِكَ: «اللَّهُمَّ فَكِّنِي مِنَ النَّارِ، وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ، وَادْرَأْ عَنِّي شَرَّ فَسَقَةِ الْجَنِّ وَالْإِنْسِ وَشَرَّ فَسَقَةِ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ» فَإِنْ نَفَدَ هَذَا الدُّعَاءَ وَلَمْ تَغْرُبِ الشَّمْسُ فَأَعِدْهُ^{١٢} مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَا تَمَلَّ مِنَ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالْمَسْأَلَةِ.

[٢-٣١٣٧] و^{١٣} روى معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله عليّ عليه السلام: ألا أعلمك دعاء يوم عرفة وهو دعاء من كان قبلي

١. آل محمد: ع: «آله».

٢. تجتهد: ي: «تجهّد».

٣. ي: - «عزَّ وجلَّ» ج، ق: «تعالى».

٤. تدعوه: ع: «تدعو».

٥. الحشر: ٢٢ - ٢٤.

٦. ي: + «يا الله».

٧. عزَّتكَ: ع، هامش «ب»: «بعزَّتكَ».

٨. صلواتك: ز، ق، ب: «صلوات الله» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ق، نسخة بدل من «ج»: + «الأكبر».

١٠. أ، ع، ب، ج، ي، ز، ق: - «تعالى».

١١. الآخرة والدنيا: ي: «الدنيا والآخرة».

١٢. فأعدّه: ع: «فأعد».

١٣. ق: - «و».

من الأنبياء؟ فقال^١ عليّ عليه السلام^٢: بلى يا رسول الله. قال: فتقول^٣: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلْكُ وله الحمد، يُحيي ويُميت، ويُحيي ويُميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير. اللهم لك الحمد، أنت كما تقول وخير ما^٤ يقول القائلون. اللهم لك صلاتي ودينِّي^٥ ومحياي ومماتي، ولك تُراثي^٦، وبك حوْلِي، ومنك قوَّتِي. اللهم إني أعوذُ بك من الفقر ومن وسواس الصدر ومن شَتَاتِ الأمر ومن عذاب النار ومن عذاب القبر. اللهم إني أسألك من خير ما تأتي به الرياح، وأعوذُ بك من شرِّ ما تأتي به الرياح، وأسألك^٧ خير الليل وخير^٨ النهار». [٣-٣١٣٨] وفي رواية عبد الله بن سنان: «اللهم اجْعَلْ في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي لحمي^٩ ودمي وعظامي وعُرُوقِي ومَفاصلي ومقْعدي ومقامي^{١٠} ومدخلي ومخرجي نوراً^{١١}، وأعْظِمْ لي نوراً يا ربَّ^{١٢} يومَ أَلْفاك، إنَّك على كلِّ شيء قدير».

قال مصنّف هذا الكتاب^{١٣} رحمه الله^{١٤}: هذا الدعاء تامٌّ كافٍ لموقف عرفة، وقد أخرجْتُ دعاء جامعاً لموقف عرفة^{١٥} في كتاب دعاء الموقف، فمن أحبَّ أن يدعُو

١. فقال: ي، ع: «قال».

٢. ع: «عليّ عليه السلام».

٣. فتقول: ع، ي، هامش «ج»: «تقول».

٤. ما: ع، هامش «ب»: «مما».

٥. ودينِّي: هامش «ي»: «ونسكي».

٦. تراثي: ع، هامش «ب» و«ي»: «برأتي»، ب، هامش «ي»: «ثوابي». وفي هامش «ب» أيضاً

كالمثبت.

٧. ع، هامش «ب» و«ج»: «+ من».

٨. ج: - «خير».

٩. وفي سمعي نوراً وفي بصري نوراً وفي لحمي: ع: «وبصري ولحمي». ي، ز، ق، ب: «وفي سمعي

وبصري ولحمي» وفي هامشها كالمثبت. ١٠. ومقْعدي ومقامي: ع: «ومقامي ومقْعدي».

١١. ع: - «نوراً».

١٢. ع: - «يا ربَّ». ز: + «يوم القيامة».

١٣. مصنّف هذا الكتاب: ي: «المصنّف».

١٤. رحمه الله: ع، ج، ز، ق، هامش «ي»: «رضي الله عنه».

١٥. لموقف عرفة: ع، ز: «للموقف».

به دَعَا به إن شاء الله تعالى^١.

الإفاضة من عرفات

فإذا غَرَبَت الشمس يوم عرفة فامش^٢ وعليك السكينة والوقار، وأفيض بالاستغفار فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: «ثُمَّ أَيْضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ»^٣.

[٤-٣١٣٩] وروى زُرْعَةُ عن أبي بصير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا غَرَبَت الشمس يوم عرفة فقل: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ هَذَا الْمَوْقِفِ وَارْزُقْنِيهِ أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَأَقِلِّبْنِي الْيَوْمَ مُفْلِحًا مُنْجِحًا مُسْتَجَابًا لِي مَرْحُومًا مَغْفُورًا لِي بِأَفْضَلِ مَا يَنْقَلِبُ بِهِ الْيَوْمَ أَحَدٌ مِنْ وَفْدِكَ وَحِجَّاجِ بَيْتِكَ الْحَرَامِ، وَاجْعَلْنِي الْيَوْمَ مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ، وَأَعْطِنِي أَفْضَلَ مَا أُعْطِيتَ أَحَدًا مِنْهُمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَالْعَافِيَةِ^٤ وَالرَّحْمَةِ وَالرِّضْوَانِ وَالْمَغْفِرَةِ، وَبَارِكْ لِي^٥ فِيمَا أَرْجِعُ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِ أَوْ^٦ مَالٍ أَوْ^٧ قَلِيلٍ أَوْ كَثِيرٍ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِيَّ».

فإذا أَفْضَتْ فَاقْتَصِدْ^٨ فِي السَّيْرِ^٩، وَعَلَيْكَ بِالذَّعَةِ، وَاتْرُكْ الْوَجِيفَ^{١٠} [٥١٧] الَّذِي يَضَعُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي الْجِبَالِ وَالْأَوْدِيَةِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ^{١١} صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَكْفُ نَاقَتَهُ حَتَّى تَبْلُغَ^{١٢} رَأْسَهَا الْوَرْكَ وَيَأْمُرُ بِالذَّعَةِ، وَسَنَّتَهُ^{١٣} السَّنَةَ الَّتِي تُسَبَّحُ [٥١٨]. فإذا انْتَهَيْتَ إِلَى الْكُتَيْبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ عَنِ يَمِينِ الطَّرِيقِ فَقُلْ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ مَوْقِفِي،

١. ب. ق. ز. ع. - «تعالى».

٢. فامش: ع. ج. هامش «ب»: «أفيض».

٣. البقرة: ١٩٩.

٤. ع. ب. ج. ي. ز. ق. - «والعافية».

٥. ع. - «لي».

٦. أ. ب. ي. ز. ق. ع. - «و».

٧. ق. - «أو».

٨. فاقصد: ي. «فاقصد».

٩. في السير: هامش «ج»: «بالسير». ع. هامش «ب»: «في المسير».

١٠. الوجيف: هامش «ج»: «الرجيف».

١١. رسول الله: ي. «النبي».

١٢. تبلغ: ي. ق. «يلغ».

١٣. وسنَّته: ع. ي. «فسنَّته» وفي هامشها كالمثبت.

وبارك لي^١ في عملي، وسلّم لي^٢ ديني، وتقبّل مناسكي».

فإذا أتيت مُزْدَلِفَةَ^٣ وهي جَمْعُ فَنَزَلْ في بطن الوادي عن يمين الطريق قريباً من المشعر الحرام، فإن لم تجِدْ فيه موضعاً فلا تُجاوِز الحِياضَ التي عند وادي مُحَسَّر فاتّها فصل ما بين جَمْعٍ ومِنَى، وصلّ المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ثم صلّ نوافل المغرب بعد العشاء، ولا تُصلّ المغرب ليلة النحر إلا بالمُزْدَلِفَةِ^٤ وإن ذهب رُبُع الليل إلى ثُلُثَيْهِ وَبَتَّ بِمُزْدَلِفَةٍ، وليكن من دعائك فيها: «اللهم هذه جَمْعُ فاجمّع لي فيها جوامع الخير كله. اللهم لا تُؤَيِّسْنِي من الخير الذي سألتك أن تجمّعه لي في قلبي، وعزّفني^٥ ما عزّفت أوليائك في منزلي هذا، وهب لي جوامع الخير واليسر كله» وإن استطعت أن لا تنام تلك الليلة فافعل، فإن أبواب السماء لا تُغلق لأصوات المؤمنين لها دويٌّ كدويّ النحل، يقول الله تبارك وتعالى^٦: أنا ربكم وأنتم عبادي، يا عبادي^٧ أذيتكم حتى وحق عليّ أن أستجيب لكم. فيحطّ^٨ تلك الليلة عمّن أراد أن يحطّ عنه ذنوبه^٩، ويغفر ذنوبه^{١٠} لمن أراد أن يغفر له.

أخذ حصى الجمار من جمع

وخذ حصى الجمار من جمع، وإن شئت أخذتها من رَحْلِكَ بمنى^{١١}، ولا تأخذ من حصى الجمار الذي قد رُمي^{١٢}، ولا تكسّر الأحجار^{١٣} كما يفعل عوامُّ الناس، ولا بأس أن تأخذ حصى الجمار من حيث شئت من الحرم إلا من المسجد الحرام

١. ط - «لي».

٢. لي: وردت كنسخة بدل في «ب».

٣. مُزْدَلِفَة: ي: «المزدلفة».

٤. بالمزدلفة: ع، ق: «بمزدلفة».

٥. عزّفني: ق: «عزّفني».

٦. ق - «تبارك و».

٧. ع - «يا عبادي».

٨. ي، هامش «ج»: «الله».

٩. ج، ي: «ذنوبه».

١٠. ع، ز، ق: «ذنوبه».

١١. ز - «بمنى».

١٢. الذي قد رمي: هامش «ي»: «التي قد رميت».

١٣. الأحجار: ع، هامش «ج»: «الحجار». وفي هامش «ع» كالمثبت.

كَثَّرَ النَّاسَ بِجَمْعٍ وَضَاقَتْ^١ عَلَيْهِمْ ارْتَقَعُوا إِلَى السَّأَزِمِينَ.

الإفاضة من المشعر الحرام

فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى جَبَلٍ ثَبِيرٍ وَرَأَتْ الْإِبِلَ مَوَاضِعَ أَخْفَافِهَا فَأَفِضْ، وَإِيَّاكَ أَنْ تُفِضَ مِنْهَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَيَلْزَمَكَ دَمُ شَاةٍ، وَأَفِضْ وَعَلَيْكَ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ، وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ إِنْ كُنْتَ رَاجِلاً، وَفِي مَسِيرِكَ إِنْ كُنْتَ رَاكِباً، وَعَلَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ^٢ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٣ يَقُولُ: ﴿ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^٤ وَيُكْرَهُ الْمَقَامُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ^٥ بَعْدَ الْإِفاضة.

فَإِذَا^٦ انْتَهَيْتَ إِلَى وَادِي مُحَسَّرٍ - وَهُوَ وَادٍ عَظِيمٌ بَيْنَ جَمْعٍ وَمَنَى، وَهُوَ الَّذِي^٧ إِلَى مَنَى أَقْرَبَ - فَاسْعَ فِيهِ مَقْدَارَ مِائَةِ خُطْوَةٍ، وَإِنْ كُنْتَ رَاكِباً فَحَرِّكْ رَاكِيكَ قَلِيلاً^٨ وَقُلْ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعْلَم، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ» كَمَا قُلْتَ فِي الْمَسْعَى^٩ بِمَكَّةَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يُحَرِّكُ نَاقَتَهُ فِيهِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ سَلِّمْ عَهْدِي، وَاقْبَلْ تَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَاخْلُقْنِي فِيمَنْ^{١٠} تَرَكْتُ بَعْدِي». وَمَنْ تَرَكَ السَّعْيَ فِي وَادِي^{١١} مُحَسَّرٍ فَعَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ حَتَّى يَسْعَى فِيهِ، فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ مَوْضِعَهُ سَأَلَ النَّاسَ عَنْهُ، ثُمَّ امْضَ إِلَى مَنَى^{١٢}.

١. و ضاقت: ق: «فضاقت».

٢. بالاستغفار: ب: «الاستغفار» وفي هامشها كالمثبت.

٣. ي: - «عزَّ وجلَّ». ب، ج، ق: «تعالى». ٤. البقرة: ١٩٩.

٥. نسخة بدل من «ي»: + «الحرام». ٦. فإذا: ي، ز، ح: «وإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ع، ي، ج: - «الذي». ٨. ق: - «قليلاً».

٩. المسعى: ب، ق، ج: «السعي» وفي هامشها كالمثبت. وبدل «في المسعى» في «ي»: «بالسعي».

١٠. فيمن: هامش «ب»: «فيما». ١١. في وادي: هامش «ج»: «بوادي».

١٢. ع، ج، ق: - «ثم امض إلى منى». ولكن وردت فيهن بعد العنوان التالي.

الرجوع إلى منى ورمي الجمار

فإذا أتيتَ رَحْلَكَ بِنَى فاقصِدْ إلى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ وهي الفُضْوى وأنت على طُهرٍ، وأخرجَ نما^١ معك من حَصَى الجِمار سبع حَصَيَات، وتَقِفْ في وسط الوادي مستقبلَ القبلة^٢ يكون بينك وبين الجَمْرَةِ عشر خُطوات أو خمس عشرة^٣ خُطوة^٤، وتقول وأنت مستقبلُ القبلة^٥ والقبة^{١٥٩١} والحصى في كَفِّكَ اليسرى: «اللَّهُمَّ هذه حَصَيَاتِي فَأُخْصِئَنَّ لِي وَاذْفَعْهُنَّ فِي عَمَلِي». ثُمَّ تَتَنَاوَلُ منها واحدة واحدة^٦ وترمي الجَمْرَةَ من قِبَلِ وجهها ولا تَرْمِيها من أعلاها، وتقول مع كُلِّ حَصَاةٍ إذا رَمَيْتَهَا: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ اذْخَرْ عَنِّي الشَّيْطَانَ وَجُنُودَهُ. اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُوراً وَعَمَلًا مَقْبُولاً وَسَعياً مَشْكُوراً وَذنباً مَغْفُوراً. اللَّهُمَّ إِيْمَاناً بِكَ وَتَصديقاً بِكِتَابِكَ وَعَلَى سَنَةِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» حَتَّى تَرْمِيَهَا بِسَبْعِ حَصَيَات، وَيَجُوزُ^٨ أَنْ تُكَبِّرَ مع كُلِّ حَصَاةٍ تَرْمِيهَا تَكْبِيرَةً، فَإِنْ سَقَطَتْ مِنْكَ حَصَاةٌ فِي الْجَمْرَةِ أَوْ فِي طَرِيقِكَ فَخُذْ مَكَانَهَا مِنْ تَحْتِ رِجْلَيْكَ، وَلَا تَأْخُذْ مِنْ حَصَى الْجِمار الذي قد رُمِيَ بها^٩.

وإذا رَمَيْتَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَلَّ لَكَ كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسَاءَ وَالطَّيْبَ، وَتَرْمِي يَوْمَ الثَّانِي والثَّالِثَ والرَّابِعَ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِأَحَدِي وَعَشْرِينَ حَصَاةً، وَتَرْمِي إِلَى الْجَمْرَةِ الْأُولَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَتَقِفُ عِنْدَهَا وَتَدْعُو، وَإِلَى الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ وَتَقِفُ

١. نما: هامش «ج»: «ما».

٢. مستقبل القبلة: ي: «مستدير القبلة». وفي هامشها: «مستقبل الجمرة».

٣. خمس عشرة: ي: «خمس عشر». هامش «ج»: «خمس عشرة». ع: «خمس عشرة».

٤. ق: - «أو خمس عشرة خطوة».

٥. مستقبل: ع: «تستقبل».

٦. ز: - «واحدة».

٧. يجوز: ي، ع، هامش «ج» و«ق»: «يجزيك». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٨. رمي بها: ق: «رميت». ع، ز، ب: - «بها».

٩. وإذا: ع، ي، هامش «ج»: «فإذا».

١٠. ز، ق: - «في». ووردت كنسخة بدل في «ج».

١١. ع: - «و».

عندها وتذعو، وإلى الجمرة الثالثة بسبع حصيات ولا تقف عندها، فإذا رجعت من رمي الجمار يوم النحر إلى رحلك بمنى فقل^١: «اللهم بك وثقت، وعليك توكلت، فنعمة الرب أنت ونعمة المولى ونعم النصير».

الذبح

واشتر^٢ هذيك إن كان من البهني أو من البقر أو من الغنم وإلا فاجعله كبشاً سميناً فحلاً، فإن^٣ لم تحذ فحلاً فموجوءاً^٤ من الضأن، فإن لم تحذ فتيساً^٥ فحلاً، وإن^٦ لم تحذ فالتيس لك، وعظم شعائر الله عز وجل^٧ فإتتها من تقوى القلوب، ولا تُعطِ الجزاز جلودها ولا قلاندتها ولا جلاها ولكن تصدق بها، ولا تُعطِ السلاخ منها شيئاً.

فإذا اشتريت هذيك فاستقبل القبلة وأنحره أو اذبحه، وقل: «وجّهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين. اللهم منك ولك، بسم الله والله أكبر. اللهم تقبل مني» ثم اذبح ولا تنخ حتى يموت ويبرد^٨، ثم كل وتصدق وأطعم وأهد إلى من شئت، ثم اخلق رأسك.

وقد ذكرت الأضحى في هذا الكتاب، وأنا أعيد ذكر^٩ ما لا بد^{١٠} من إعادته في هذا الموضع:

١. فقل: هامش «ج»: «فتقول».
٢. واشتر: ي: «فاشتر».
٣. فإن: هامش «ج»: «وإن».
٤. فموجوءاً: ق، ز، ي، ع، ج: «فموجئاً». وفي هامشها: «فوجياً».
٥. فتيساً: ز، هامش «ب» و«ق»: «فكشاً».
٦. وإن: ع، ب، ج، ي، ز، ق: «فإن».
٧. ع، ب، ج، ي، ز، ق: - «عز وجل».
٨. يموت ويبرد: ع: «تموت وتبرد».
٩. ذكر: ع: «كل» وفي هامشها كالمثبت: ج: «ذكر كل».
١٠. ج، ي، نسخة بدل من «ق»: «+ منه».

١٦ يجوز في الأضاحي من البُذْن^٢ إلَّا التَّيُّ وهو الذي^٣ تَمَّ له خمس سنين ودخل في السادسة، ويُجزى^٤ من البقر والمَعَزِ التَّيُّ وهو الذي^٥ تَمَّ له سنة ودخل في الثانية، ويُجزى من الضَّأن الجَذَعُ لِسَنَةٍ^٦، ويُجزى البقرة عن سبعة نفر بالأمصار وبمئى عن واحد، والبَدَنَةُ تُجزى عن سبعة، والجَزُور تُجزى عن عشرة^٧ متفرقين، والكبش يُجزى عن الرجل وعن أهل بيته، وإذا عَزَّت الأضاحيُ أجزأتُ شاة عن سبعين.

الحلق

وإذا أردت أن تحلق رأسك فاستقبل القبلة وابدأ بالناصية، واخلى رأسك إلى العظمين النابتين من الصدغين قبالة وتد الأذنين، فإذا حلفت قل: «اللهم أعطني بكل شجرة نوراً يوم القيامة» وادفن شَعْرَكَ بمئى.

زيارة البيت

ورُز البيت يوم النحر أو من الغدِ وأنت على غسل، ولا تؤخِّر أن تزوره من يومك أو من الغدِ فإنه ليس للمتمتع أن يؤخِّره، وموسع للمفرد أن يؤخِّره، وقل في طريقك وأنت متوجه إلى الزيارة من تمجيد^٨ الله والثناء عليه والصلاة على النبي وآله^٩ ما قدَّرت عليه، فإذا بلغت باب المسجد فقم عليه وقل: «اللهم أعني على

١. لا: ع، ج، ي: «ولا».

٢. البدن: ع، هامش «ق» و«ي» و«ج» و«ب»: «الابل». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٣. ع، ب. نسخة بدل من «ج»: «+ قد».

٤. ب: «+ منه».

٥. ج، ع: «+ قد».

٦. لسة: ب، ج، ع: «لسته».

٧. تمجيد: ق: «تحميد».

٨. وآله: ع، ز: «صلى الله عليه». ي: «صلى الله عليه وآله».

نُسْكِ وَسَلَّمْهُ لِي وَسَلَّمْنِي مِنْهُ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْعَلِيلِ الذَّلِيلِ الْمَعْتَرِفِ بِذَنْبِهِ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي وَأَنْ تَرْجِعَنِي بِحَاجَتِي. اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ^١، وَالْبَدَلُ بَلَدُكَ، وَالْبَيْتُ بَيْتُكَ، جِئْتُ أَطْلُبُ رَحْمَتَكَ وَأُبْتَغِي مَرْضَاتَكَ^٢، مُتَّبِعاً لأَمْرِكَ، رَاضِياً بِقُدْرِكَ، أَسْأَلُكَ مَسْأَلَةَ الْمَضْطَّرِّ إِلَيْكَ، الْمَطِيعِ لأَمْرِكَ، الْمُشْفِقِ مِنْ عَذَابِكَ، الْخَائِفِ لِعِقُوبَتِكَ^٣، أَسْأَلُكَ أَنْ تُلَقِّنِي^٤ عَفْوَكَ وَتُجَيِّرَنِي بِرَحْمَتِكَ مِنَ النَّارِ».

إتيان الحجر الأسود

ثُمَّ تَأْتِي الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ فَتَسْتَلِمُهُ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَامْسُخْهُ بِيَدِكَ وَقَبِّلْ يَدَكَ^٥، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَاسْتَقْبِلْهُ وَأَشِرْ إِلَيْهِ بِيَدِكَ وَقَبِّلْهَا وَكَبِّرْ وَقُلْ مِثْلَ^٦ مَا قُلْتَ يَوْمَ طُفْتَ بِالْبَيْتِ يَوْمَ قَدِمْتَ مَكَّةَ، وَطُفْ^٧ بِالْبَيْتِ سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ كَمَا وَصَفْتُ لَكَ، ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَقْرَأُ فِيهِمَا فِي الْأَوَّلَى الْحَمْدَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدَ وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبِّلْهُ^٨ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوْ^٩ اسْتَلِمْهُ وَكَبِّرْ.

الخروج إلى الصفا

ثُمَّ أَخْرِجْ إِلَى الصَّفَا وَاصْنَعْ^{١٠} عَلَيْهِ كَمَا صَنَعْتَ يَوْمَ قَدِمْتَ مَكَّةَ، وَطُفْ^{١١} بَيْنَهُمَا سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ، تَبْدَأُ بِالصَّفَا وَتُخَيِّمُ بِالْمَرْوَةِ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ أَخْلَلْتَ مِنْ

١. إِنِّي عَبْدُكَ: هامش «ج»: «إِنَّ الْعَبْدَ عَبْدُكَ».

٢. مَرْضَاتِكَ: ب، ق، ي، ز، هامش «ط» و «ج»: «طاعتك». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٣. لِعُقُوبَتِكَ: ق: «بعقوبتك». ٤. تُلَقِّنِي: هامش «ط»: «تبلغني».

٥. ع: - «وقبل يدك». ٦. ز: - «مثل». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٧. وطف: ق: «فطف». ٨. فقَبِّلْهُ: ع: «وقَبِّلْهُ».

٩. أَوْ: ي: «و». ١٠. واصنع: ي: «فاصنع».

١١. وطف: ع: «وطفت».

كُلَّ شَيْءٍ أَحْرَمَتْ مِنْهُ إِلَّا النِّسَاءَ.

طواف النساء

ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى الْبَيْتِ وَطُفْ^١ بِهِ أُسْبُوعاً وَهُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ، ثُمَّ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٢ أَوْ حَيْثُ شِئْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَقَدْ حَلَّ لَكَ النِّسَاءُ، وَقَدْ^٣ فَرَعْتَ مِنْ حَجِّكَ كُلَّهُ إِلَّا رَمِيَ الْجِمَارِ، وَأَخْلَلْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَحْرَمَتْ مِنْهُ.

الرجوع إلى منى

وَلَا تَبْتَ^٤ لَيْلِي التَّشْرِيقِ إِلَّا بَنَى، فَإِنْ^٥ بَتَّ فِي غَيْرِهَا^٦ فَعَلَيْكَ دَمُ شَاةٍ^٧ لِكُلِّ لَيْلَةٍ، وَإِنْ^٨ خَرَجْتَ أَوَّلَ اللَّيْلِ مِنْ مَنَى^٩ فَلَا يَنْتَصِفُ اللَّيْلُ إِلَّا وَأَنْتَ بَنَى، أَوْ^{١٠} قَدْ خَرَجْتَ مِنْ مَكَّةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ فِي شُعْلٍ مِنْ طَوَافِكَ وَسَعِيكَ^{١١} وَأَصْبَحْتَ بِمَكَّةَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْكَ، وَإِنْ خَرَجْتَ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ فَلَا يَضُرُّكَ أَنْ تُصْبِحَ فِي غَيْرِهَا.

رمي الجمار

وَأَزِمِ الْجِمَارَ فِي كُلِّ يَوْمٍ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ إِلَى الزَّوَالِ، وَكُلَّمَا قَرُبَ مِنَ الزَّوَالِ فَهُوَ أَفْضَلُ.

وَقَدْ رُوِيَ رَخْصَةً مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى آخِرِهِ، وَقُلْ مَا^{١٢} قُلْتَ يَوْمَ رَمَيْتَ جَمْرَةَ

١. وطف: ي: «فطف». ٢. عليه السلام: ع: «صلى الله عليه وآله».

٣. ب، ج، ي، ز: - «قد». ٤. تب: ع: «تبيت».

٥. فإن: ب، ج، ق، ز، هاشم «ي»: «وإن». ٦. في غيرها: ي: «بغيرها» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ع: - «شاة». ٨. وإن: ع، ي، هاشم «ج»: «فإن».

٩. أول الليل من منى: ع: «من منى أول الليل». ١٠. أو: ق: «و».

١١. ز: - «وسعيك».

١٢. ما: ع، ي: «كما وفي هامشها كالمثبت. هاشم «ج»: «كل ما» وكالمثبت.

العَقَبَة، وابدأ بالجمرة الأولى وازمها^١ بسبع حصيات من قبل وجهها، ولا تزيمها من أعلاها، ثم قف على يسار الطريق واحمد الله عز وجل^٢ وأثنى عليه وصل على النبي^٣ وآله، ثم تقدم قليلاً وادع الله عز وجل واسأله أن يتقبل منك، ثم تقدم قليلاً وادع الله، ثم تقدم قليلاً، ثم افعل ذلك عند الوسطى ترميها^٤ بسبع حصيات، واصنع كما صنعت في الأولى، وتقف عندها^٥ وتدعو، ثم امض إلى الثالثة وعليك السكينة والوقار، وازمها^٦ بسبع حصيات ولا تقف عندها.

التكبير أيام التشريق

والتكبير في الأضحية من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الغداة يوم الرابع يكون ذلك في خمس عشرة صلاة وذلك يعني، وبالأصناف في دبر عشر صلوات^٧ من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الغداة يوم الثالث، والتكبير أن تقول: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، والله أكبر، ولله الحمد، الله أكبر على ما هدانا، والحمد لله على ما أبلانا^٨، والله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الأنعام».

التفريع من منى

فإذا^٩ أردت أن تتفريع من منى يوم الرابع من يوم النحر نفرت إذا طلعت الشمس، ولا عليك أي ساعة نفرت ورميت قبل الزوال أو بعده، فإذا أردت أن تتفريع في التفريع

١. وازمها: ع، ي: «فارمها» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ع، ب، ج، ي، ق، ز: - «عز وجل». وكذا في المورد الآتي.

٣. ق، ز، نسخة بدل من «ب»: + «صلى الله عليه».

٤. ي: - «ثم تقدم قليلاً». ٥. ترميها: ج: «ترمها» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ز، هامش «ق»، نسخة بدل من «ج»: + «عليها».

٧. وازمها: ب، ج، ز: «فارمها». ٨. صلوات: ج: «صلاة» وفي هامشها كالمثبت.

٩. أبلانا: هامش «ي»: «أولانا». ١٠. فإذا: ع: «وإذا».

الأول وهو اليوم الثالث فانفر إذا زالت الشمس، فإنه ليس لك أن تنفر قبل زوال الشمس، وإن أنت أقت إلى أن تغيب الشمس فليس لك أن تخرج^١ من منى ووجب عليك المقام إلى اليوم الرابع من يوم النحر وهو النفر الأخير، وأفض إلى مكة مهللاً ومجداً وداعياً، فإذا بلغت مسجد النبي صلى الله عليه وآله وهو مسجد الحطباء دخلته واستلقيت فيه على قفاك بقدر ما تستريح، ومن نفر في النفر الأول فليس عليه أن يحصب.

دخول مكة

ثم ادخل مكة وعليك السكينة والوقار، وقد فرغت من كل شيء لزمتك في^٢ حج وعمره، وابتغ بدرهم قرأاً وتصدق به ليكون^٣ كفارة لما دخل عليك في إحرامك بما لا تعلم.

دخول الكعبة

وإن أحببت أن تدخل الكعبة فادخلها، وإن شئت لم تدخلها إلا أن تكون ضرورة فلا بد لك من دخولها، واغتسل^٤ قبل أن تدخلها، وقل إذا دخلتها: «اللهم إنك قلت في كتابك: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾^٥ فأمني من عذابك عذاب النار»^٦. ثم صل

١. تخرج: ي. ع، هامش «ق»: «تبرح». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٢. في: ي. «من».

٣. ليكون: ي. ز. ج: «يكون» وفي هامشها كالمثبت.

٤. لما: ز: «بما». ٥. وإن: ي، ق: «فإن».

٦. واغتسل: هامش «ج»: «فاغتسل». نسخة بدل من «ي»: «+ من».

٧. آل عمران: ٩٧.

٨. من عذابك عذاب النار: ع، هامش «ب»: «من عذاب القبر». وفي هامش «ع» كالمثبت. وبدل «النار»

في هامش «ج»: «القبر».

بين الأسطوانتين على البلاطة الحمرَاء ركعتين، تقرأ في الأولى الحمد وحم السجدة، وفي الثانية الحمد و^١عَدَدَ آيِهَا من القرآن، وتصلّي في زواياه وتقول: «اللَّهُمَّ مَنْ تَهَيَّأَ أَوْ^٢ تَعَبَّأَ أَوْ^٣ أَعَدَّ أَوْ^٤ اسْتَعَدَّ لِوَفَادَةِ إِلَى مَخْلُوقِ رَجَاءٍ رَفْدِهِ وَنَوَافِلِهِ وَجَوَائِزِهِ فَإِلَيْكَ يَا سَيِّدِي تَهَيَّيْتُ وَتَعَبَّيْتُ وَإِعْدَادِي وَاسْتِعْدَادِي رَجَاءَ رَفْدِكَ وَنَوَافِلِكَ وَجَائِزَتِكَ^٥، فَلَا تُخَيِّبِ الْيَوْمَ رَجَائِي، يَا مَنْ لَا يَخَيِّبُ عَلَيْهِ سَائِلٌ، وَلَا يَنْقُصُهُ نَائِلٌ، وَلَا يَبْلُغُ مِدْحَتَهُ قَائِلٌ، فَإِنِّي لَمْ آتِكَ بِعَمَلٍ صَالِحٍ قَدَّمْتُهُ وَلَا شَفَاعَةَ مَخْلُوقٍ رَجَوْتُهُ^٦، لَكِنِّي أَتَيْتُكَ مُقَرَّراً بِالظُّلْمِ وَالْإِسَاءَةِ عَلَى نَفْسِي، أَتَيْتُكَ بِلَا حِجَّةٍ^٧ وَلَا عُذْرٍ، فَاسْأَلْكَ يَا مَنْ هُوَ كَذَلِكَ أَنْ تُعْطِيَنِي مُنِّي وَتَقْلِبَنِي^٨ بِرَحْمَتِكَ وَلَا تَرُدَّنِي مُحْرُوماً وَلَا^٩ خَائِباً^{١٠} يَا عَظِيمَ يَا عَظِيمَ يَا عَظِيمَ، أَرْجُوكَ لِلْعَظِيمِ، أَسْأَلُكَ يَا عَظِيمَ أَنْ تُغْفِرَ لِي الذَّنْبَ الْعَظِيمَ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ إِلَّا الْعَظِيمُ» وَلَا تَدْخُلُهَا بِحِذَاءٍ وَلَا خُفٍّ، وَلَا تَبْرُقُ فِيهَا وَلَا تَمْتَحِطُ.

وداع البيت

فإذا^{١١} أردت وداع البيت فطُفْ به أسبوعاً، وصل ركعتين حيث أحببت من الحرم، وائتِ الحَظِيمَ - والحَظِيمُ ما بين باب الكعبة والحجر الأسود - فتعلّق^{١٢} بأستار

١. ع، ق، ز: - «الحمد و». ي: - «و».

٢. أ، ي، ع، هامش «ج»: «و».

٣. أ، ج: «و».

٤. أ، ع، هامش «ج»: «و».

٥. جائزتك: هامش «ج»: «جوائزك».

٦. رجوتها: هامش «ج»: «رجوته». نسخة بدل من «ي»: «و».

٧. هامش «ج»: «+ «لي»».

٨. تقلبني: ز، ب، ي: «تقلبني» وفي هامشها كالمثبت.

٩. ب، ي، ق، ز: - «ولا».

١٠. خائِباً: ي: «خائناً»!

١١. فإذا: هامش «ج»: «إذا».

١٢. فتعلّق: ي: «و تعلّق».

الكعبة وأنت قائم واحمد^١ الله عز وجل^٢ وأثن عليه، وصل على النبي^٣ صلى الله عليه وآله، ثم قل: «اللهم إني^٤ عبدك وابن عبدك^٥ ابن أمتك، حملته على دوابك وسيّرتَه في بلادك وأقدّمته المسجد الحرام. اللهم وقد كان في أملي ورجائي أن تغفر لي، فإن كنت يا رب قد فعلت ذلك فازدّد عني رِضاً وقرّني إليك زُلُفِي، وإن لم تكن فعلت يا رب ذلك^٦ فمن الآن فاغفر لي قبل أن تتأى داري^٧ عن بيتك غير راغب عنه ولا مُستبدل^٨ به، هذا أو أن انصرفي إن كنت قد أذنت لي. اللهم فاحفظني من بين يدي ومن خلفي ومن تحتي ومن فوقي وعن يميني وعن شمالي حتى تُقدّمني أهلي صالحاً، فإذا أقدّمتني أهلي فلا تتخلّ^٩ مني، واكفني مؤونة عيالي ومؤونة خلقك». فإذا بلغت باب الحنّاطين فاستقبل الكعبة^{١٠} بوجهك وخِرّ ساجداً، واسأل الله عز وجل^{١١} أن يتقبّل منك ولا يجعله^{١٢} آخر العهد منك، ثم تقول وأنت مارٌّ: «آبُونَ تائبون حامدون لربنا شاكرون، إلى الله راغبون، وإلى الله راجعون، وصلى الله على محمد وآله وسلّم كثيرًا، وحسبنا الله ونعم الوكيل»^{١٣}.

١. واحمد: هامش «ج»: «فاحمد».
٢. ي: - «عز وجل» ج، ق: «تعالى».
٣. ب، ج، ي، ق، ز: + «وآله».
٤. ع، ق، ز: - «إني».
٥. ع، ق، ز: - «و».
٦. ي، ق، ز: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ج».
٧. هامش «ج»: + «و».
٨. نسخة بدل من «ي»: + «قد».
٩. يا رب ذلك: ي: «ذلك يا رب».
١٠. داري: ع: «دائتي».
١١. مستبدل: ع: «مستطى» وفي هامشها كالمثبت.
١٢. تتخل: ع، ج: «تخل».
١٣. الكعبة: ج: «القبلة» وفي هامشها كالمثبت.
١٤. ي: - «عز وجل».
١٥. يجعله: ي، ق: «تجعله».
١٦. نسخة بدل من «ي»: + «تسليماً».
١٧. ع: - «وحسبنا الله ونعم الوكيل».

باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة

[٣١٤٠-١] روى هشام بن المُثَنَّى عن سَدير، عن أبي جعفر عليه السلام قال له^١: ابدأوا بمكة واختموا بنا.

[٣١٤١-٢] وروى عمر بن أُذَيْنَةَ عن زُرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إِنَّمَا أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَأْتُوا هَذِهِ الْأَحْجَارَ فَيَطُوفُوا بِهَا ثُمَّ يَأْتُونَا فَيُخْبِرُونَا بِوَلَايَتِهِمْ وَيَعْرِضُوا عَلَيْنَا نَصْرَهُمْ.

[٣١٤٢-٣] وسأل بعضُ أصحابنا أبا جعفر عليه السلام^{١٥٢١} فقال له: أبدأ بمكة أو بالمدينة؟^٢ فقال له^٣: ابدأ بمكة واختم بالمدينة فَإِنَّهُ أَفْضَلُ.

قال مصَنَّفُ هَذَا الْكِتَابِ رَحِمَهُ اللَّهُ^٤: هَذِهِ الْأَخْبَارُ إِنَّمَا وَرَدَتْ فِيمَنْ يَمْلِكُ الْإِخْتِيَارَ وَيَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَبْدَأَ بِأَيِّهَا شَاءَ مِنْ مَكَّةَ أَوِ الْمَدِينَةِ^٦.

فَأَمَّا مَنْ يُؤَخِّذُ بِهِ عَلَى أَحَدِ الطَّرِيقَيْنِ فَاحْتَاجَ إِلَى الْأَخْذِ فِيهِ^٧ شَاءَ أَوْ أَبِي فَلَا خِيَارَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَإِنْ أَخَذَ بِهِ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ بَدَأَ بِهَا وَكَانَ ذَلِكَ أَفْضَلَ لَهُ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ

١. ع - «له». ووردت كنسخة بدل في «ج». ٢. بمكة أو بالمدينة: ع، ي: «بالمدينة أو بمكة».

٣. ع، ب، ج، ي، ق، ز - «له». ٤. رحمه الله: ع، ب، ج، ي، ق: «رضي الله عنه».

٥. ق - «على أن يبدأ».

٦. من مكة أو المدينة: ي: «بمكة أو بالمدينة» وفي هامشها: «من مكة أو بالمدينة».

٧. فيه: ع، هامش «ج»: «به». وفي هامش «ع» كالمثبت.

له أن يَدْعَ دخول المدينة وزيارة قبر النبي صَلَّى الله عليه وآله^١ والأئمة عليهم السلام^٢ بها وإتيان المشاهد انتظاراً لرجوعه، فربما لم يَرَجِعْ أو^٣ اخْتَرِمَ دون ذلك^٤، والأفضل^٥ له أن يَبْدَأَ بالمدينة.

[٤-٣١٤٣] وهذا معنى حديث صفوان عن العيص بن القاسم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحُجَّاج^٦ من الكوفة يَبْدُوْنَ بالمدينة أفضل أو^٧ بمكة؟ فقال: بالمدينة.

الصلاة في مسجد^٨ غدير خم

فإذا انتهيت إلى مسجد غدير خُم فادخُلْهُ وصلِّ فيه ما بدا لك.

[٥-٣١٤٤] فإنَّ أحمد بن محمد بن أبي نصر روى عن أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال^٩: يُسْتَحَبُّ الصلاة في مسجد الغدير لأنَّ النبي صَلَّى الله عليه وآله أقام فيه أمير المؤمنين عليه السلام^{١٠}، وهو موضعٌ أظهر الله^{١١} فيه الحقَّ.

[٦-٣١٤٥] وروى صفوان عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سألت أبا إبراهيم^{١٢} عليه السلام عن الصلاة في مسجد غدير خُم بالنهار وأنا مسافر؟ فقال: صلِّ فيه فإنَّ فيه فضلاً، وقد كان أبي عليه السلام يأمرُ بذلك.

[٧-٣١٤٦] وروى عن حَسَّان الجَمَّال قال: حَمَلْتُ أبا عبد الله عليه السلام^{١٣} من المدينة إلى مكة، فلما انتهينا إلى مسجد الغدير نَظَرُ في مَيْسرة المسجد فقال: ذاك موضعٌ قَدِمَ

١. ع. ق. ز. - «صلى الله عليه وآله».

٢. عليهم السلام: ع. ز. «صلوات الله عليهم».

٣. أو: هامش «ج»: «و».

٤. والأفضل: ي. «فالأفضل» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ق: - «أن يبدأ».

٦. الحجاج: هامش «ي»: «الحاج».

٧. في مسجد: ي. «بمسجد».

٨. أم: «أم».

٩. أنه قال: ي. ق: «قال إنه».

١٠. ع. ج. ق. ز. + «عز وجل».

١١. ق: «أبا عبد الله» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ع: - «عليه السلام».

رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: من كنت مولاه فعلي^١ مولاه. ثم نظّر إلى الجانب الآخر فقال: ذاك موضع فسطاط المنافقين وسالم مولى أبي حذيفة وأبي عبيدة بن الجراح^٢، فلما رآوه رافعاً يده^٣ قال بعضهم: انظروا إلى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنون! فنزل جبرئيل^٤ عليه السلام بهذه الآية: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُزِلُّوكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ، وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾^٥.

نزل مِعْرَس النبي صلى الله عليه وآله

[٣١٤٧-٨] روى معاوية بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا انصرفت من مكة إلى المدينة وانتهيت^٦ إلى ذي الحليفة وأنت راجع إلى المدينة من مكة فائت^٧ مِعْرَس النبي صلى الله عليه وآله^٨، فإن كنت في وقت صلاة مكتوبة^٩ أو نافلة فصل، وإن كان غير وقت صلاة^{١٠} فانزل فيه قليلاً، فإن النبي صلى الله عليه وآله قد كان يُعْرَس فيه ويصلي فيه.

[٣١٤٨-٩] وروى علي بن مهزيار عن محمد بن القاسم بن الفضيل، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: جعلت فداك، إن جئنا مَرَّ بنا ولم ينزل^{١١} المِعْرَس. فقال: لا بد أن ترجعوا إليه، فرجعنا^{١٢} إليه.

[٣١٤٩-١٠] وسأل العيص بن القاسم أبا عبد الله عليه السلام عن الغسل في

١. فعلي: ق: «فهذا علي».

٢. ز: «وسالم مولى ... الجراح». ووردت العبارة كنسخة بدل في «ع».

٣. يده: ي، هامش «ب» و«ج»: «يديه».

٤. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٥. القلم: ٥١ - ٥٢.

٦. فائت: ع: «فأنتيت».

٧. مكتوبة: ي: «فريضة» وفي هامشها كالمثبت.

٨. صلاة: ي: «الصلاة». هامش «ج»: «مكتوبة».

٩. إن: ي: «فإن».

١٠. ينزل: ز، ع: «نزل». هامش «ج»: «على».

١١. فرجعنا: ق، ز، ج، هامش «ط» و«ب» و«ي»: «فرجعت». وفي هامش «ج» كالمثبت.

٥٨٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

المُعَرَّسِ؟ فقال^١: ليس عليك فيه غسل، والتَّغْرِيسُ هو أن يُصَلَّى^٢ فيه وَيُضْطَجَعَ^٣ فيه ليلاً مُرَّ به أو نهاراً.

٢. يصَلَّى: ع: «تصَلَّى».

١. فقال: هامش «ج»: «قال».

٣. يضطجع: ع: «تضطجع».

باب تحريم المدينة وفضلها

[٣١٥٠-١] روى زُرارة بن أعين^١ عن أبي جعفر عليه السلام قال: حَرَّمَ رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة ما بين لابتيها صيدها، وحَرَّمَ عليه السلام^٢ ما حَوْلَهَا بَرِيداً في بَرِيدٍ أَنْ يُحْتَلَى خَلَاها^٣ أَوْ يُغَضَّدَ شجرها إِلَّا عُودِي الناضِحِ^[٥٢٣].

[٣١٥١-٢] وروى أَنْ لَابِتِيها ما أَحاطَتْ به الحِجْرُ.

[٣١٥٢-٣] وروى في خبر آخَرَ أَنَّ ما بين لَابِتِيها ما بين الصَّوْرَيْنِ^٤ إلى الشَّيْثَةِ. والذي حَرَّمَهُ من الشجر ما بين ظِلِّ عاتر إلى^٥ في^٦ وُعَيْرٍ، وهو الذي^٧ حُرِّمَ وليس صيدها كصيد مَكَّة؛ يُؤْكَلُ هذا، ولا يُؤْكَلُ ذاك^٨.

[٣١٥٣-٤] وروى أبو بصير^[٥٢٤] عن أبي عبد الله عليه السلام قال: حَدُّ ما حَرَّمَ رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة من رِبَابٍ^[٥٢٥] إلى واقِمٍ والعُرَيْضِ، والنَّقْبِ^[٥٢٦] من قِبَلِ مَكَّة.

[٣١٥٤-٥] وفي رواية عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يحرم من

١. ق: - «ابن أعين». ٢. ب، ج، ز: - «عليه السلام».

٣. خلاها: ع: «خلاوها». ب، ق، ز، ي: «خلالها» وفي هامشها كالمثبت.

٤. الصورين: ج: «السورين».

٥. إلى: ب، ز، هامش «ق»: «و». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٦. في: ج: «ظُلٌّ» وفي هامشها كالمثبت. ٧. ز: - «الذي».

٨. ذاك: ز: «ذلك». ٩. ب: - «صلى الله عليه وآله». ز: - «وآله».

١٠. رباب: ع: «دباب». هامش «ج»: «ذباب».

صيد المدينة ما صِيدَ بينِ الْحَرَّتَيْنِ [٥٢٧].

[٣١٥٥-٦] وسأله يونس بن يعقوب قال: يحرم عليّ في حرم رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحرم عليّ في حرم الله تعالى؟ قال: لا.

[٣١٥٦-٧] وروى أبان عن أبي العباس^٣ يعني الفضل بن عبد الملك، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: حرّم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة؟ فقال: نعم، حرّم بريداً في بريدٍ عِضاها^٤. قلت: صيدها؟ قال: لا، يكذبُ الناس [٥٢٨].

[٣١٥٧-٨] ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة قال: اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلينا المدينةَ كما حَبَّبْتَ إلينا مَكَّةَ أو أَشَدَّ، وبارِكْ في صاعِها ومُدّها، وانقلْ حُمّاهَا ووَباها إلى الجُحْفَةِ [٥٢٩].

[٣١٥٨-٩] وروى أَن الصّادق عليه السلام ذَكَرَ الدِّجَالَ فقال: لا يَبْقَ منها سَهْلٌ^٦ إِلَّا وَطَنُهُ^٧ إِلَّا مَكَّةَ والمدينة، فَإِنَّ على كُلِّ نَفْسٍ من أنقابِها مَلَكاً^٨ يَحْفَظُهَا من الطّاعون والدِّجَالِ والله الموقِّع^٩.

١. ز: - «صلى الله عليه وآله». ٢. ي: - «تعالى». ع، ز: «عز وجل».

٣. أبي العباس: ق: «أبي القاسم». ٤. عِضاها: ب، ج، ي، ق، ز: «غضاها».

٥. أَنْ: نسخة بدل من «ع» «عن». ٦. سهل: هامش «ق» و«ي»: «منهل».

٧. منها سهل إِلَّا وطنه: ج: «سهل ولا جبل إِلَّا وطنه».

٨. ملكاً: ق، ز، هامش «ي»: «ملك». ٩. ع، ج، ي، ق، ز: - «والله الموقِّع».

باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صلى الله عليه وآله

وفيمن مات بمكة أو المدينة^١

[٣١٥٩-١] روى محمد بن سليمان الدَّيْلَمِيُّ عن إبراهيم بن أبي حجر الأسلمي^(١٥٣٠)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أتى مكة حاجاً ولم يَزُرْني^٢ إلى المدينة جَفَوْتُهُ يوم القيامة، ومن أتاني^٣ زائراً وَجَبَتْ له شفاعتي، ومن وَجَبَتْ له شفاعتي وَجَبَتْ له الجنة، ومن مات في أحد الحرمين مكة والمدينة لم يُعْرَضْ ولم يُحَاسَبْ وماتَ مهاجراً إلى الله عز وجل^٤، وحُشِرَ يوم القيامة مع أصحاب بدر.

إتيان المدينة

إذا دخلت المدينة فاغتسل قبل أن تدخلها أو حين تدخلها، ثم ائتِ قبر النبي صلى الله عليه وآله وادخل المسجد من باب جبرئيل^٥ عليه السلام، فإذا دخلت فسلم على رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم قم عند الأسطوانة المقدَّمة^٦ من جانب القبر من عند زاوية القبر وأنت مستقبل القبلة، ومُنْكِبُك الأيسر إلى جانب القبر ومُنْكِبُك الأيمن ممَّا يلي المنبر فإنه موضع رأس النبي صلى الله عليه وآله، ثم تقول: «أشهد أن لا إله إلا

١. المدينة: ي: «بالمدينة». ٢. يزرنى: ق: «يزر النبي» وفي هامشها كالمثبت.

٣. أتاني: ع، ي: «جاءني» وفي هامشها كالمثبت.

٤. عز وجل: ب، ج، ق: «تعالى». ٥. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٦. المقدَّمة: هامش «ج»: «المقدَّمة».

الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وأشهد أنك رسول الله، وأشهد أنك محمد بن عبد الله، وأشهد أنك قد بلغت رسالات ربك، ونصحت لأمتك، وجاهدت في سبيل الله، وعبدت الله مخلصاً حتى أتاك اليقين، ودعوت إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة، وأدبت الذي عليك من الحق، وأنك قد رؤفت بالمؤمنين وغلظت على الكافرين، فبلغ الله بك أشرف محل المكرمين. الحمد لله الذي استنفذنا بك^١ من الشرك والضلالة. اللهم اجعل صلواتك وصلوات ملائكتك المقربين وعبادك الصالحين وأنبيائك المرسلين وأهل السماوات والأرضين ومن سبغ لك يا رب العالمين من الأولين والآخرين على محمد عبدك ورسولك ونبئك وأمينك ونحيتك^٢ وحبيبك وصفيك وخاصتك^٣ وصفوتك من برئتك وخيرتك من خلقك. اللهم وأعظم الدرجة والوسيلة من الجنة، وابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون. اللهم إنك قلت وقولك الحق: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾^٤ وإني أتيت نبيك^٥ مستغفراً تائباً من ذنوبي. يا رسول الله، إني أتوجه بك إلى الله ربي وربك ليغفر لي ذنوبي.

وإن كانت لك حاجة فاجعل^٦ النبي صلى الله عليه وآله خلف كفيك واستقبل القبلة وارفع يديك وسل حاجتك، فإنك^٧ حري أن تقضى لك إن شاء الله تعالى^٨ ٥٣١. ثم قل وأنت مسند ظهرك إلى المروة^٩ الخضراء الدقيقة^{١٠} العرض مما يلي القبر

١. ز: - «بك».

٢. نحيتك: ي: «نحيتك».

٣. نسخة بدل من «ي»: + «وخالصتك».

٤. النساء: ٦٤.

٥. أتيت نبيك: ع، هامش «ب»: «أتيتك». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٦. نسخة بدل من «ي»: + «قبر».

٧. فإنك: ع: «فإنه» وفي هامش كالمثبت. ب: «لأنك».

٨. ز: ع: - «تعالى».

٩. المروة: ع، ج: «المرمرة».

١٠. الدقيقة: ج، ب، هامش «ع»: «الرفيقة». ق، هامش «ب» و«ز»: «الرفيقة». وفي هامش «ب» و«ج»

و«ق» كالمثبت.

وأنت مُسْنِدٌ^١ إليه^٢ مستقبل القبلية: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَلْجَأْتُ أَمْرِي، وَإِلَى قَبْرِ^٣ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَسْتَدْتُ ظَهْرِي، وَالْقَبْلَةُ الَّتِي رَضِيتَ^٤ لِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٥ اسْتَقْبَلْتُ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَصْبَحْتُ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي خَيْرَ مَا أَرْجُو لَهَا، وَلَا أَدْفَعُ عَنْهَا شَرَّ مَا أَحْذَرُ عَلَيْهَا^٦، وَأَصْبَحْتُ^٧ الْأُمُورُ بِيَدِكَ، فَلَا فَقِيرَ أَفْقَرُ مِنِّي^٨ إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ^٩. اللَّهُمَّ ارْزُدْنِي^{١٠} مِنْكَ بِخَيْرٍ^{١١}، لَا رَادَّ لِفَضْلِكَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ تُبَدِّلَ اسْمِي، وَ^{١٢} أَنْ^{١٣} تُغَيِّرَ جِسْمِي، أَوْ^{١٤} تُزِيلَ نِعْمَتَكَ عَنِّي. اللَّهُمَّ زَيِّنِي بِالتَّقْوَى، وَجَمِّلْنِي بِالنِّعْمَةِ، وَاعْمُرْنِي^{١٥} بِالْعَافِيَةِ، وَارْزُقْنِي شُكْرَكَ^{١٦}».

إتيان المنبر

ثمَّ أَتَى المنبر فامْسَحَ^{١٧} عَيْنَيْكَ وَوَجْهَكَ بِرُمَاتِنَيْهِ، فَإِنَّهُ يَقَالُ: إِنَّهُ شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَقُمْ^{١٨} عِنْدَهُ وَاحْمَدِ^{١٩} اللَّهَ وَأَتْنِ عَلَيْهِ وَسَلِّ حَاجَتَكَ.

[٢-٣١٦٠] فَإِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ: مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ مَنْبَرِي عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرْعِ الْجَنَّةِ.

١. مسند: ب، هامش «ج»: «مستند».
٢. إليه: هامش «ي»: «عليه».
٣. ب، ع، ج، ي: «نَبِيَّكَ».
٤. هامش «ج»: نسخة بدل من «ي»: «بها».
٥. ع، ج، ي، ق، ز: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».
٦. ولا أدفع... عليها: ق: «ولا شرَّ ما أمتع عنها».
٧. ج، نسخة بدل من «ي»: «و».
٨. ج، ي: «إِلَيْكَ».
٩. ق: - «إِنِّي لَمَّا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ».
١٠. ارددني: ع، ق: «أَرْدَنِي».
١١. ي: «و».
١٢. و: ع، ي، ج: «أو» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. ع، ي: - «أَنْ».
١٤. أو: ز: «وَأَنْ».
١٥. اعمرني: ع، ب، ج، ق، ز: «اعمرني».
١٦. شكرك: ب، ج، ق، ز، هامش «ع»: «العافية»، ي، هامش «ب»: «شكر العافية». وفي هامش «ج» «و» و«ي» و«ق» كالمثبت.
١٧. فامسح: ي: «وامسح».
١٨. قُمْ: ي: «أَقُمْ» وفي هامشها كالمثبت.
١٩. واحمد: ي: «فاحمد» وفي هامشها كالمثبت.

و^١قوائم المنبر رُبَّتْ في الجنة، والتُرْعَةُ هي الباب الصغير.

ثم ائْتِ مقامَ النبي صلى الله عليه وآله فَصَلَّ^٢ عنده^٣ ما بدا لك، ومتى دخلت المسجد فصلَّ على النبي صلى الله عليه وآله، وكذلك إذا خرجت.

ثم ائْتِ مقامَ جبرئيل^٦ عليه السلام وهو تحت الميزاب، فإنه كان مقامه إذا استأذن على نبي الله^٧ صلى الله عليه وآله^٨، ثم قل: «أي جواد أي كريم أي قريب أي بعيد، أسألك أن تُردَّ علي نعمتك».

وذلك مقام لا تَدْعُو فيه حائض فتستقبل^٩ السقيلة إلا رأت الطُّهر، ثم تَدْعُو بدعاء^{١٠} الدَّم^{١١}، تقول: «اللهم إني أسألك بكل اسم هو لك، أو^{١٢} تسميت^{١٣} به لأحد من خلقك، أو^{١٤} هو مأثور في علم الغيب عندك، وأسألك باسمك الأعظم الأعظم الأعظم، وبكل حرف أنزلته على موسى، وبكل حرف أنزلته على عيسى، وبكل حرف أنزلته على محمد صلواتك عليه وآله وعلى أنبياء الله إلا فعلت بي - كذا وكذا -». والحائض تقول: «إلا أذهبت عني هذا الدَّم».

الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الأساطين

إن كان لك بالمدينة مقام ثلاثة أيام صُمْتُ يوم الأربعاء، وصَلَّيت ليلة الأربعاء عند أسطوانة التوبة، وهي أسطوانة أبي لُبابة التي رَبَطَ نفسه إليها، وتَقَعْدُ عندها يوم

١. ع. ط - «و».

٢. فصل: ب، ج، هامش «ي»: «وصل».

٣. عنده: ع: «عليه».

٤. ع: + «الحرام»!

٥. ع. ج. ي: - «صلى الله عليه».

٦. جبرئيل: ق: «جبرائيل».

٧. نبي الله: ع: «النبي». ز، هامش «ب» و «ي»: «رسول الله».

٨. ق: - «صلى الله عليه وآله».

٩. فتستقبل: ي: «و تستقبل».

١٠. بدعاء: ع: «دعاء».

١١. نسخة بدل من «ي»: «و». ق: + «ثم».

١٢. أو: هامش «ج»: «و».

١٣. تسميت: هامش «ي» و «ج»: «سميت».

١٤. نسخة بدل من «ب»: «ما».

الأربعاء، ثم تأتي ليلة الخميس الأسطوانة التي تليها مما يلي مقام النبي صلى الله عليه وآله فتتعدّد^١ عندها ليلتك ويومك، وتصوم يوم الخميس ثم تأتي الأسطوانة التي تلي مقام النبي^٢ صلى الله عليه وآله^٣ ومصلّاه ليلة الجمعة فتصلي عندها ليلتك ويومك وتصوم يوم الجمعة، وإن استطعت أن لا تتكلّم بشيء هذه الأيام إلّا بما لا يؤدّ منه ولا تخرّج من المسجد إلّا لحاجة ولا تنام في ليل ولا نهار إلّا القليل فافعل، واحمد الله عز وجل^٤ يوم الجمعة وأثن عليه، وصل على النبي صلى الله عليه وآله ثم سل حاجتك، ثم قل: «اللهم ما كانت لي إليك من حاجة شرعت في طلبها والتماسها أو لم أشرع، سألتكها أو لم أسألكها فأني أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة في قضاء حوائجي صغيرها وكبيرها».

زيارة^٥ فاطمة بنت النبي^٦ صلوات^٧ الله عليها^٨ وعلى أبيها وبعليها وبنّيها

قال مصنف هذا الكتاب^٩ رحمه الله^{١٠}: اختلفت الروايات^{١١} في موضع قبر فاطمة سيّدة نساء العالمين^{١٢} عليها السلام، فمنهم من روى أنها دُفنت في البقيع^{١٣}. ومنهم من روى أنها دُفنت بين القبر والمنبر وأن النبي صلى الله عليه وآله إنّما قال: ما بين

١. فتتعدّد: ق: «فقد». ٢. النبي: ي: «الرسول».

٣. ج: - «صلى الله عليه وآله». ٤. ليلة: ي: «يوم» وفي هامشها كالمثبت.

٥. عندها: ي: «فيها». ٦. عز وجل: ب، ج، ق: «تعالى».

٧. هامشها: ب و «ج»: + «قبر». ٨. ب، ج: + «عليها السلام».

٩. النبي: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «رسول الله». ١٠. صلوات: ع، ب، ج: «صلى».

١١. صلوات الله عليها: ي: «صلى الله عليه وآله وسلم».

١٢. مصنف هذا الكتاب: ي: «المصنف».

١٣. ي: - «رحمه الله». ع، ب، ج، ق: «رضي الله عنه». ز: «قدّس الله روحه».

١٤. اختلفت الروايات: هامش «ي»: «اختلف الرواة».

١٥. قبر فاطمة سيّدة نساء العالمين: ي: «موضع قبرها». وفي هامشها: «قبر فاطمة».

١٦. في البقيع: ي: «بالبقيع» وفي هامشها كالمثبت.

قبري ومنبري رَوْضَةً من رياض الجنة، لأنَّ قبرها بين القبر والمنبر. ومنهم من رَوَى أَنَّهُا دُفِنَتْ في بيتها، فلَمَّا زَادَتْ بنو أُمَيَّة في المسجد صَارَتْ في المسجد، وهذا هو الصحيح عندي.

وَإِنِّي لَأَ حَاجِبُتُ بَيْتَ اللَّهِ الْحَرَامِ كَانَ رَجُوعِي عَلَى^١ الْمَدِينَةِ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ^٢، فَلَمَّا فَرَّغْتُ مِنْ زِيَارَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَصَدْتُ إِلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَهُوَ مِنْ عِنْدِ^٣ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي تُدْخِلُ إِلَيْهَا مِنْ بَابِ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٤ إِلَى مُؤَخَّرِ الْحَظِيرَةِ الَّتِي فِيهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَقَعْتُ^٥ عِنْدَ الْحَظِيرَةِ وَيَسَارِي إِلَيْهَا، وَجَعَلْتُ ظَهْرِي إِلَى الْقَبْلَةِ وَاسْتَقْبَلْتُهَا^٦ بِوَجْهِي وَأَنَا عَلَى غَسَلٍ، وَقُلْتُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ نَبِيِّ^٧ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ حَبِيبِ^٨ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ خَلِيلِ^٩ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ صَاحِبِ^{١٠} اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ أَمِينِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنْتَ أَفْضَلِ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَلَائِكَتِهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَةَ^{١١} خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا زَوْجَةَ وَلِيِّ اللَّهِ وَخَيْرِ الْخَلْقِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سَيِّدَيِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الصَّدِيقَةُ الشَّهِيدَةُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الرُّضِيَّةُ الْمَرْضِيَّةُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْفَاضِلَةُ الزَّكِيَّةُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْحَوْرِيَّةُ الْإِنْسِيَّةُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا النَّقِيَّةُ النَّقِيَّةُ^{١٢}، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا الْمُحَدَّثَةُ الْعَلِيْمَةُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّتُهَا

١. على : هامش «ي» : «إلى» . ٢. ي : - «تعالى ذكره» .

٣. ز : - «عند» . ٤. ز، ي : - «عليه السلام» .

٥. فعمت : ق : «وقعت» . ٦. واستقبلتها : ع، هامش «ج» : «فاستقبلتها» .

٧. نبي : ع : «رسول» . ٨. حبيب : ع : «خليل» .

٩. خليل : ع : «حبيب» . ١٠. بنت : ب، ج، ز، هامش «ق» : «ابنة» .

١١. ابنة : ع، ج، ي، ق : «بنت» وفي هامشها كالمثبت .

١٢. ز : - «السلام عليك أَيَّتُهَا الْحَوْرِيَّةُ ... النَّقِيَّةُ» .

المظلومة المغصوبة، السلام عليكِ آيتها المُضْطَهَّدة المَقْهورة^(١٥٣٢)، السلام عليكِ يا فاطمة بنت رسول الله ورحمة الله وبركاته، صَلَّى الله عليكِ وعلى روحكِ وبدنكِ^١، أشهد أنَّكَ مَضِيَّتِ^٢ على بَيْتَةِ من رَبِّكِ، وأنَّ من سَرَّكِ فقد سَرَّ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٣، ومن جَفَاكِ فقد جَفَا رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٤، ومن آذَاكِ فقد آذَى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٥، ومن وَصَلَكِ فقد وَصَلَ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٦، ومن قَطَعَكِ فقد قَطَعَ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله^٧، لأنَّكِ بَضْعَةٌ منه وروحه التي بين جَنْبَيْهِ، كما قال عليه أفضل سلام الله وصلواته: أَشْهَدُ الله وُرْسُلَهُ^٨ وملائكته أَنِّي راضٍ عَمَّن رَضِيَتْ عَنْهُ، سَاخِطٌ عَلَى من سَخِطَ عَلَيْهِ، مُتَبَرِّئٌ مِمَّن تَبَرَّأَتْ مِنْهُ، مُوَالٍ لِمَنْ وَالَيْتِ^٩، مُعَادٍ لِمَنْ عَادَيْتِ، مَبْغُضٌ لِمَنْ أَبْغَضْتَ^{١٠}، مُحَبٌّ لِمَنْ أَحْبَبْتَ، وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً وَحَسِيباً وَجَازِياً وَمُتَبِئاً».

ثُمَّ قُلْتُ: «اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ عَلَى عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَخَيْرِ الْخَلَائِقِ أَجْمَعِينَ، وَصَلِّ عَلَى وَصِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِمَامِ الْمُسْلِمِينَ وَخَيْرِ الْوَصِيِّينَ، وَصَلِّ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَصَلِّ عَلَى سَيِّدَتِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَصَلِّ عَلَى زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بَاقِرِ عِلْمِ النَّبِيِّينَ^١، وَصَلِّ عَلَى الصَّادِقِ عَنِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَصَلِّ عَلَى كَاسِمِ الْغَيْظِ فِي اللَّهِ^٢ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ^٣، وَصَلِّ عَلَى

١. ق: - «صَلَّى الله عليكِ وعلى روحكِ وبدنكِ».

٢. ق: - «مَضِيَّتِ». ٣. ع، ز: - «صَلَّى الله عليه وآله».

٤. ج، ي، ع، ز: - «صَلَّى الله عليه وآله». وكذا في المورد الآتي.

٥. ج، ز: - «صَلَّى الله عليه وآله».

٦. رسله: ع، ز، ج، ب، ي: «رسوله» وفي هامشهما كالمثبت.

٧. ق: + «و». ٨. ق: + «و».

٩. باقر علم النبيين: ب، ز، ج، ق، هامش «ع»: «باقر العلم». وفي هامش «ب» و«ج» و«ق» كالمثبت.

١٠. كاسم الغيظ في الله: ب، ج، ق: «الكاسم» وفي هامشه كالمثبت.

الرضا عليّ بن موسى^{١٢}، وصلّ على التقيّ^{١٣} محمّد بن عليّ، وصلّ على النقيّ عليّ بن محمّد، وصلّ على الزكيّ الحسن بن عليّ، وصلّ على الحجة القائم^{١٤} ابن الحسن بن عليّ. اللهم أخي به العدل، وأمث به الجور، وزيّن بطول بقائه الأرض، وأظهر به دينك وسنة نبيك حتّى لا يستخفي بشيء من الحقّ مخافة أحد من الخلق، واجعلنا من أعوانه وأشياعه^{١٥} والمقبولين في زمرّة أوليائه يا رب العالمين. اللهم صلّ على محمّد وأهل بيته الذين أذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيراً.

قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله^{١٦}: لم أجد في الأخبار شيئاً مَوْظَافاً محدوداً لزيارة الصديقة عليها السلام، فرضيتُ لمن نظّر^{١٧} في^{١٨} كتابي هذا من زيارتها ما رَضِيتُ لنفسي، والله الموفق للصواب، وهو حسبنا^{١٩} ونعم الوكيل.

إتيان المشاهد^{٢٠} وقبور الشهداء

ولا تدع أن تأتي المشاهد كلّها: مسجد قبا، ومشرّبة أم إبراهيم، ومسجد الفضّيح، وقبور الشهداء، ومسجد الأحزاب وهو مسجد الفتح، وتطوّع فيها بما أحببت من الصلاة^{٢١}.

وإذا^{٢٢} أتيت قبور الشهداء فقل: «السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار». وإذا

١١. ب. ج. ق. - «موسى بن جعفر». ووردت كنسخة بدل في هامشهن.

١٢. نسخة بدل من «ق» و«ج»: + «الرضا».

١٣. التقيّ: ع. هامش «ب»: «الجواد». ي: «الجواد التقيّ».

١٤. هامش «ج»: + «محمّد». ١٥. أشياعه: هامش «ي»: «أتباعه».

١٦. ع. ي. - «رحمه الله». ج. ق. «رضي الله عنه».

١٧. نظر: ج. ز. «ينظر». ١٨. ز. - «في».

١٩. حسبنا: هامش «ج»: «حسي». ٢٠. المشاهد: هامش «ي»: «المساجد».

٢١. ز. + «فيها».

٢٢. وإذا: ي: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت. ق. - «و».

أَتَيْتُ مَسْجِدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ: «يَا صَرِيحَ الْمَكْرُوبِينَ وَيَا مَجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، اكْشِفْ عَنِّي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي كَمَا كَشَفْتَ عَن نَّبِيِّكَ صَلَوَاتِكَ^٢ عَلَيْهِ وَآلِهِ هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَكَرْبَهُ وَكَفَيْتَهُ هَوْلَ عَدُوِّهِ فِي هَذَا الْمَكَانِ».

توديع قبر النبي صلى الله عليه وآله ومنبره

فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ فَائِتِ مَوْضِعَ رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَسَلِّمْ^٣ عَلَيْهِ، ثُمَّ ائْتِ الْمَنْبَرَ وَصَلِّ عِنْدَهُ عَلَى النَّبِيِّ^٤ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا اسْتَطَعْتَ، وَادْعُ لِنَفْسِكَ بِمَا أَحْبَبْتَ لِلدِّينِ وَالْدُنْيَا، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَلْزِقْ^٥ مَنْكِبَكَ الْأَيْسَرَ بِالْقَبْرِ^٦ قَرِيباً مِنَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي دُونَ^٧ الْأُسْطُوَانَةِ الْمُخَلَّفَةِ^٨ عِنْدَ رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَصَلِّ^٩ سِتَّ رَكَعَاتٍ أَوْ ثَمَانِ^{١٠} رَكَعَاتٍ، وَاقْرَأْ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ الْحَمْدَ وَسُورَةَ، وَاقْنُتْ^{١١} فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنْهَا اسْتَقْبَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَقُلْتَ مُودِعاً لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٢}: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ، لَا جَعَلَ اللَّهُ آخِرَ تَسْلِيمِي عَلَيْكَ. اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ^{١٣} آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ صَلَوَاتِكَ^{١٤} عَلَيْهِ

١. ع. ي. ق. ز. - «دعوة».

٢. صلواتك: ي: «صلى الله». ق: «صلوات الله».

٣. فسلم: ع، هامش «ج»: «وسلم».

٤. ي: «وآله».

٥. ي: - «صلى الله عليه وآله». وكذا في المورد الآتي. ج: «صلوات الله عليه وعليهم».

٦. ألزق: هامش «ج» و«ي»: «ألصق».

٧. بالقبر: ز: «على القبر».

٨. دون: هامش «ب»: «عند».

٩. المخلفة: ج: «المخلقة». هامش «ي»: «المحتانة». ق. ز: «المخلقة». ي: «التي».

١٠. فصل: ي: «وصل».

١١. ثمان: ي: «ثمان».

١٢. كل ركعة: ق: «الأولى» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. واقنت: ق: «فاقنت».

١٤. ب، ج، ي: - «عليه السلام».

١٥. ق: - «آخر تسليمي عليك اللهم لا تجعله».

١٦. صلواتك: ع: «صلوات الله» وفي هامشها كالمثبت.

وآله، وإن^١ تَوَفَّيْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ فَلْيَئِشْهُدْ فِي مَمَاتِي عَلَى مَا أَشْهَدُ^٢ فِي حَيَاتِي أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ^٣.

زيارة قبور^٤ الأئمة^٥

الحسن بن علي بن أبي طالب، وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي الباقر

وجعفر بن محمد الصادق عليهم السلام بالبقيع

فإذا^٦ أتيت قبور^٧ الأئمة عليهم السلام بالبقيع فاجعلها^٨ بين يديك، ثم^٩ قل: «السلام عليكم يا أئمة الهدى، السلام عليكم يا أهل التقوى، السلام عليكم يا حُجَجَ اللَّهِ على أهل الدنيا، السلام عليكم أيها القَوَّامُونَ فِي الْبَرِّيَّةِ بِالْقِسْطِ، السلام عليكم يا أهل الصَّفْوَةِ، السلام عليكم يا أهل النَّجْوَى، أَشْهَدُ أَنْكُمْ قَدْ بَلَّغْتُمْ وَنَصَحْتُمْ وَصَبَرْتُمْ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١١}، وَكُذِّبْتُمْ وَأُسِيءَ إِلَيْكُمْ فَغَفَرْتُمْ^{١٢}، وَأَشْهَدُ أَنْكُمْ الْأَئِمَّةُ الرَّاشِدُونَ، وَأَنْ طَاعَتَكُمْ مَفْرُوضَةٌ^{١٣}، وَأَنْ قَوْلَكُمْ الصِّدْقُ، وَأَنْكُمْ دَعَوْتُمْ فَلَمْ تُجَابُوا، وَأَمَرْتُمْ فَلَمْ تُطَاعُوا، وَأَنْكُمْ دَعَأْتُمُ الدِّينَ وَأَرْكَانَ الْأَرْضِ، لَمْ تَزَالُوا بِعَيْنِ اللَّهِ، يَنْسَخُكُمْ فِي أَصْلَابِ الْمُطَهَّرِينَ^{١٤}» وَتَنْقُلُكُمْ فِي^{١٥} أَرْحَامِ الْمُطَهَّرَاتِ، لَمْ تُدَنِّسْكُمْ الْجَاهِلِيَّةُ الْجَهْلَاءُ وَلَمْ

١. وإن: ع: «فإن». ز، ج: «إن» وفي هامشها: «فإن».

٢. نسخة بدل من «ي»: «عليه».

٣. ي: «+ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

٤. قبور: هامش «ع»: «قبر».

٥. ي: «+ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ زِيَارَةُ».

٦. فإذا: ع، ب، ي، ق، ز: «إذا».

٧. قبور: ع، ب، ي، ق، ز، ج: «قبر» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فاجعلها: ق، ز، ج، ي: «فاجعلها».

٩. ثم: هامش «ي»: «و».

١٠. ع: «- يا».

١١. عَزَّ وَجَلَّ: ب، ج، ق: «تعالى».

١٢. فغفرتهم: ج، هامش «ع» و«ي»: «فغفرتهم». وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٣. مفروضة: ب، ج، ي، ز، هامش «ع»: «مفترضة». وفي هامش «ج» و«ب» كالمثبت.

١٤. في: ز، ق، ج، ي: «من» وفي هامشها كالمثبت.

تَشْرَكَ فِيكُمْ فَيَنْ الْأَهْوَءَ، طَبِئْتُمْ^١ وَطَابَتْ^٢ مَنَّتِكُمْ، أَنْتُمْ الَّذِينَ مَنْ بَكُمْ عَلَيْنَا^٣ دِيَانُ الدِّينِ، فَجَعَلَكُمْ فِي بَيوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُزْفَعَ وَيُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ، وَجَعَلَ صَلَوَاتِنَا^٤ عَلَيْكُمْ رَحْمَةً لَنَا وَكَفَّارَةً لذنوبنا إِذَا^٥ اخْتَارَكُم لَنَا، وَطَيَّبَ خَلْقَنَا بِمَا مَنْ عَلَيْنَا مِنْ وَلَا يَتَكُم، وَكُنَّا عَنْده بِفَضْلِكُمْ مُعْتَرِفِينَ وَبِتَصَدِيقِنَا إِيَّاكُمْ مُقَرِّينَ^٦. وَهَذَا مَقَامٌ مِنْ أَسْرَفٍ وَأَخْطَأٍ وَاسْتِكَانٍ وَأَقْرَبَ بِمَا جَنَى، وَرَجَا بِمَقَامِهِ الْخَلَاصَ، وَأَنْ يَسْتَنْقِذَهُ بِكُمْ مُسْتَنْقِذُ أَهْلِكِي^٧ مِنَ النَّارِ، فَكُونُوا لِي شُفْعَاءَ، فَقَدْ وَفَدْتُ إِلَيْكُمْ إِذْ رَغِبَ عَنْكُمْ أَهْلُ الدُّنْيَا، وَأَتَّخَذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوءًا، وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا، يَا مَنْ هُوَ قَائِمٌ لَا يَسْهُو، وَدَائِمٌ لَا يَلْهُو، وَمَحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ، لَكَ الْمُنُّ بِمَا وَفَّقْتَنِي وَعَرَّفْتَنِي بِمَا ائْتَمَنْتَنِي عَلَيْهِ إِذْ صَدَّ عَنْهُ عِبَادُكَ، وَجَهَلُوا مَعْرِفَتَهُمْ، وَاسْتَحَفُّوا بِحَقِّهِمْ، وَمَالُوا إِلَى سِوَاهُمْ، فَكَانَتْ^٨ الْمِنَّةُ مِنْكَ عَلَيَّ مَعَ أَقْوَامٍ خَصَصْتَهُمْ^٩ بِمَا خَصَصْتَنِي بِهِ، فَلَكَ الْحَمْدُ إِذْ كُنْتُ عَنْدَكَ فِي مَقَامِي مَكْتُوبًا، فَلَا تَحْرِمْنِي مَا رَجَوْتُ، وَلَا تُخَيِّبْنِي فِيَا دَعْوَتِي^{١٠}. وَاذْعُ لِنَفْسِكَ بِمَا أَحْبَبْتَ.

ثُمَّ صَلَّ ثَمَانُ^{١١} رَكَعَاتٍ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي هُنَاكَ، وَتَقْرَأُ فِيهَا مَا أَحْبَبْتَ، وَتُسَلِّمُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَكَانٌ صَلَّتُ فِيهِ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ.

١. نسخة بدل من «ي»: «و طابت الأرض التي أنتم فيها».

٢. طابت: ي، ز: «طاب».

٣. بكم علينا: ج، ق، ز: «علينا بكم».

٤. صلواتنا: ي: «صلاتنا» وفي هامشها كالمثبت.

٥. إِذَا: ي، ز: «إِذَا».

٦. مقرِّين: ق: «مقرنين».

٧. الهلكى: ي: «الروح» وفي هامشها كالمثبت.

٨. فكانت: ع، ج، ي، ق، ز: «وكانت».

٩. خصصتهم: ع: «اختصصتهم».

١٠. ثمان: ي: «ثمانى» وفي هامشها كالمثبت.

باب ثواب زيارة النبي^١ والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين^٢

[٣١٦١-١] قال الحسين بن عليّ بن أبي طالب عليهما^٣ السلام لرسول الله صلى الله عليه وآله: يا أبتاه، ما جزاء من زارك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا بُنَيَّ، مَنْ زارني حياً أو ميتاً أو زار أباك أو زار أخاك أو زارك كان حقاً عليّ أن أزوره يوم القيامة وأُخْلَصَ^٤ من ذنوبه.

[٣١٦٢-٢] وروى الحسن بن عليّ الوشاء عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: إن لكلِّ إمام عهداً في عُقْبِ أوليائه وشيعته، وإنَّ من تمام الوفاء بالعهد زيارة قبورهم، فمن زارهم رغبةً في زيارتهم وتصديقاً بما رَغِبُوا فيه كان أُمَّتُهُمْ شُفَعَاءَهم يوم القيامة.

[٣١٦٣-٣] وروى^٥ عليّ بن الحَكَم عن زياد بن أبي الحَلَّال، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما من نبيٍّ ولا وصيٍّ^٦ يَبْقَى في الأرض أكثر من ثلاثة أيَّام حتَّى يُزْفَعَ بروحه وعُظْمُه ولحمه إلى السماء، وإنَّما يُؤْتَى مواضع آثارهم وَيُلْفَوْنَهُمْ^٧ من بعيدٍ السلام، وَيُسْمِعُونَهُمْ في مواضع آثارهم من قريب^٨.

١. ق: + «عليه السلام». ج، ي: + «صلى الله عليه وآله».

٢. صلوات الله عليهم أجمعين: ج، ق، ي: «عليهم السلام» وفي هامشها: «صلوات الله عليهم». ع، ز:

- «أجمعين». ٣. عليهما: ج: «عليهم». ي، ق، ز: «عليه».

٤. وأُخْلَصَ: ع، ي: «فأُخْلَصَ» وفي هامشها كالمثبت.

٥. بما: ي: «فيما» وفي هامشها كالمثبت. ٦. ي: + «عن».

٧. ع، ق، ج، ي: + «نبيٍّ». ٨. وَيُلْفَوْنَهُمْ: ع: «فَيُلْفَوْنَهُمْ».

٩. قريب: هامش «ج»: «قرب».

[٤-٣١٦٤] وروى جابر عن أبي جعفر^١ عليه السلام قال: من^٢ أتمَّ الحجَّ لقاءً^٣ الإمام.
 [٥-٣١٦٥] وروى صالح بن عُقْبَةَ عن زيد الشَّحَّام قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما لمن زارَ واحداً منكم؟ قال^٤: كمن زارَ رسولَ الله صلى الله عليه وآله.
 [٦-٣١٦٦] وقال رسول الله^٥ صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي، من زارني في حياتي أو بعد مماتي^٦، أو زارك في حياتك أو بعد مماتك^٧، أو زارَ ابنيك في حياتها أو بعد مماتها^٨ ضَمِنْتُ له يوم القيامة أن أُخَلِّصَه من أهوالها وشدائدها حتَّى أُصَيِّرَه معي في درجتي.

[٧-٣١٦٧] وروى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: موضع قبر الحسين عليه السلام منذ دُفِنَ فيه روضة من رياض الجنة.
 [٨-٣١٦٨] وقال عليه السلام: موضع قبر الحسين عليه السلام تُرْعَةُ من تُرْعِ الجنة.
 [٩-٣١٦٩] وقال عليه السلام: حَرِيمَ قبر الحسين عليه السلام^٩ خمسة فَراسِخَ من أربعة جوانب القبر.

[١٠-٣١٧٠] وروى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما بين قبر الحسين عليه السلام^{١٠} إلى السماء السابعة^{١١} مُخْتَلَفُ الملائكة.
 [١١-٣١٧١] وروى صالح بن عُقْبَةَ عن بَشِيرِ الدَّهَّان قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام:

-
١. أبي جعفر: هامش «ي»: «أبي عبد الله». ٢. ز: - «من».
 ٣. لقاء: ز، ع، ج، ي، ق: «لقي» وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.
 ٤. ي، ز: + «كان».
 ٥. رسول الله: ي: «النبي».
 ٦. مماتي: ج، ق، ز، هامش «ي»: «موتي». وفي هامش «ج»: «وفاتي».
 ٧. مماتك: ع، ز، ق، ج: «موتك». وفي هامشها: «وفاتك».
 ٨. مماتها: ع، هامش «ج»: «وفاتها». ق، ز، ج: «موتها».
 ٩. ترعة من ترع: ج: «نزع من نزع».
 ١٠. ز: - «عليه السلام».
 ١١. ق: - «عليه السلام». ١٢. ز: - «السابعة».

رُبما فَاتَنِي الْحَجَّ فَأَعَزَّفُ عِنْدَ قَبْرِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَام. قَالَ^١: أَحَسَنْتَ يَا بَشِيرُ، أَيْمًا مُؤْمِنٌ أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَارِفًا بِحَقِّهِ فِي غَيْرِ يَوْمٍ عِيدٍ كُتِبَتْ^٢ لَهُ عَشْرُونَ حُجَّةً وَعَشْرُونَ عَمْرَةً مُبْرُورَاتٍ مُتَقَبَّلَاتٍ، وَعَشْرُونَ غَزْوَةً^٣ مَعَ نَبِيِّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامٍ عَادِلٍ، وَمَنْ أَتَاهُ فِي يَوْمٍ عِيدٍ كُتِبَتْ^٤ لَهُ أَلْفُ حُجَّةٍ وَأَلْفُ عَمْرَةٍ مُبْرُورَاتٍ مُتَقَبَّلَاتٍ، وَأَلْفُ غَزْوَةٍ مَعَ نَبِيِّ مُرْسَلٍ أَوْ إِمَامٍ عَادِلٍ. قَالَ: فَقُلْتُ^٥ لَهُ^٦: وَكَيْفَ لِي بِمَثَلِ^٧ الْمَوْقِفِ؟ قَالَ: فَنَظَرُ إِلَى^٨ شَيْبَةِ الْمُضْضَبِ ثُمَّ قَالَ: يَا بَشِيرُ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَتَى قَبْرَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَرَفَةَ عَارِفًا بِحَقِّهِ^٩ فَاعْتَسَلَ بِالْفُرَاتِ ثُمَّ تَوَجَّهَ إِلَيْهِ^{١٠} كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ حُجَّةً يَمْناسُكُهَا - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: - وَعَمْرَةً.

[٣١٧٢-١٢] وَرَوَى عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَأَبَا الْحَسَنِ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ وَأَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَهُمْ يَقُولُونَ: مَنْ أَتَى قَبْرَ^{١٢} الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^{١٣} بِعَرَفَةَ قَلْبَهُ اللَّهُ تَعَالَى^{١٤} تَلَجَّ الصَّدْرُ^{١٥}. [٣١٧٣-١٣] وَقَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَبْذُلُ بِالْإِظْهَارِ إِلَى زُورِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ^{١٦} عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ. قِيلَ لَهُ: قَبْلَ نَظَرِهِ إِلَى أَهْلِ الْمَوْقِفِ؟

١. قَالَ: ج: «فَقَالَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ. ٢. كُتِبَتْ: ي: «كُتِبَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

٣. غَزْوَةٌ: ز: «عَمْرَةٌ». ٤. كُتِبَتْ: ج: «كُتِبَ».

٥. فَقُلْتُ: ي: «قُلْتُ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ. ٦. ق: - «لَهُ».

٧. بِمَثَلِ: ق، ز: «مَثَلٌ». ٨. إِلَى: ز، ق: «إِلَيْهِ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

٩. ج، ق، ز، ع: - «عَارِفًا بِحَقِّهِ». ١٠. ي: + «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

١١. عَزَّ وَجَلَّ: ج، ق: «تَعَالَى». ١٢. ز: - «قَبْرِ».

١٣. عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: ي: «صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ». ع، ز: «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

١٤. ج، ع، ي، ق: - «تَعَالَى».

١٥. تَلَجَّ الصَّدْرُ: ج، ع: «تَلَجَّ الْوَجْهَ». ق، ز: «تَلَجَّ صَدْرُ الْوَجْهِ»! ي: «بَلَجَ الْوَجْهَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمُثَبِّتِ.

١٦. ي، ق: - «تَبَارَكَ وَ...» وَفِي هَامِشِ «ط»: «أَبْلَجَ الْوَجْهَ».

١٧. ج، ي، ز، ق: - «ابْنِ عَلِيٍّ». ١٨. عَلَيْهِمَا: ع، ي، ج، ق، ز: «عَلَيْهِ».

قال: نعم. قيل له^١: وكيف ذاك؟ قال: لأنّ في أولئك أولاد زينى وليس في هؤلاء أولاد زينى.

[٣١٧٤-١٤] وقال عليه السلام: من زار قبر الحسين بن علي^٢ عليهما السلام^٣ جعل ذنوبه جسراً على باب داره ثم عبّرها^٤، كما يُخلّف أحدكم الجسر وراءه إذا عبّره^٥.

[٣١٧٥-١٥] وروى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وَكَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالْحُسَيْنِ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ^٦ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ شُغْنًا غَبْرًا، وَيَدْعُونَ لِمَنْ زَارَهُ، ويقولون: يا ربّ، هؤلاء زوّار الحسين، افعل بهم وافعل بهم.

[٣١٧٦-١٦] وقال عليه السلام: من أتى قبر الحسين عليه السلام^٩ عارفاً بحقه كتّبه الله عز وجل^{١٠} في أعلى عِلِّيَّين.

[٣١٧٧-١٧] وسأله زيد الشحام فقال له^{١١}: ما لمن زار واحداً منكم^{١٢}؟ قال^{١٣}: كمن زار رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٣١٧٨-١٨] وقال موسى بن جعفر عليهما^{١٤} السلام: أدنى ما يُثاب به زائر^{١٥} أبي عبد الله عليه السلام^{١٦} بِسَطِّ الْفُرَاتِ إِذَا عَرَفَ حَقَّهُ وَحَرَمَتَهُ وَوَلَايَتَهُ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ

١. ق، ز، ي، ج، ع: - «له».

٢. ج، ق، ز: - «ابن علي».

٣. ع: - «عليهما السلام». ج، ز، ق: «عليه السلام».

٤. عبرها: ع: «عبر».

٥. عبّره: ي: «عبر بها».

٦. صلوات الله عليه: ز: «صلى الله عليه». ق، ي، ج: «عليه السلام».

٧. ع، ج، ي، ق، ز: - «في».

٨. ع، ج، ي، ق، ز: - «قبر».

٩. ق: - «عليه السلام».

١٠. ي: - «عز وجل». ج، ق: «تعالى».

١١. ع: - «له».

١٢. منكم: ق: «من أئمتنا» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. قال: ج: «فقال».

١٤. عليهما: ع، ج، ق، ز: «عليه».

١٥. زائر: ج، ز، هامش «ع» و«ي»: «زوار». وفي هامش «ج» كالمثبت. ي، هامش «ج» أيضاً: + «قبر».

١٦. عليه السلام: ز: «صلوات الله عليه».

ذنبه وما تأخَّرَ.

[٣١٧٩-١٩] وروى الحسن بن علي^١ بن فضال عن أبي أيوب الحرَّاز، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر محمد بن علي^٢ عليهما السلام قال: مُرُوا شيعتنا بزيارة الحسين بن علي^٣ عليهما السلام فإنَّ زيارته تَدْفَعُ الْهَذْمَ وَالْغَرَقَ وَالْحَرَقَ وَأَكْلَ السَّبُعِ، وزيارته مُفَرِّضَةٌ عَلَى مَنْ أَقَرَّ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْإِمَامَةِ^٤ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٣١٨٠-٢٠] وروى هارون بن خارجة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كان النصف من شعبان نادى مُنَادٍ مِنَ الْأَفْقِ الْأَعْلَى: يَا زائري قبر الحسين، ازْجِعُوا مَغْفُورًا لَكُمْ^٥، ثوابكم على ربكم ومحمد نبيكم.

[٣١٨١-٢١] وروى الحسين بن محمد القمِّي عن الرضا عليه السلام أنه قال: من زارَ قبرَ أبي عليه السلام ببغداد كان كمن زارَ قبرَ رسول الله صلى الله عليه وآله وقبر أمير المؤمنين عليه السلام إِلَّا أَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٦ فَضْلَهُمَا.

[٣١٨٢-٢٢] وروى الحسن بن علي الوشاء، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عن زيارة قبر^٧ أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام^٨ مثل زيارة الحسين عليه السلام؟ قال: نعم.

[٣١٨٣-٢٣] وروى علي بن مهزيار عن أبي جعفر محمد بن علي الثاني عليه السلام^٩

١. ق: - «ابن علي».

٢. ع: - «محمد بن علي». ي: + «الباقر».

٣. عليهما: ع، ج، ي، ق، ز: «عليه».

٤. عليهما: ق، ع، ي، ز: «عليه».

٥. للحسين عليه السلام بالإمامة: ي: «بالإمامة للحسين عليه السلام».

٦. نسخة بدل من «ي»: + «و».

٧. ق، ع، ز: - «صلى الله عليه وآله».

٨. أمير: ي: «الأمير».

٩. ي: - «عليه السلام». ع، ز: «عليهما السلام».

١٠. ق: - «قبر».

١١. ي: - «عليهما السلام». ع، ق، ز: «عليه السلام».

١٢. ز: - «عليه السلام».

قال: قلت له: جُعِلْتُ فِدَاكَ، زيارة الرضا عليه السلام أفضل أم زيارة أبي عبد الله الحسين عليه السلام^٢؟ قال: زيارة^٣ أبي عليه السلام^٤ أفضل، وذلك أن أبا عبد الله عليه السلام^٥ يزوره كل الناس، وأبي عليه السلام^٦ لا يزوره إلا الخواص من الشيعة^٨. [٣١٨٤-٢٤] وروى عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البرنطبي قال: قرأت كتاب أبي الحسن الرضا عليه السلام: أبلغ شيعتي أن زيارتي تغدّل عند الله تعالى^٩ ألف حجة. قال: قلت^{١٠} لأبي جعفر يعني ابنه عليه السلام^{١١}: ألف حجة؟! قال: إي والله وألف ألف حجة لمن زاره عارفاً بحقه.

[٣١٨٥-٢٥] وروى الحسين^{١٢} بن زيد عن أبي جعفر^{١٣} عليه السلام قال: سمعته يقول: يخرج رجل من ولد موسى اسمه اسم أمير المؤمنين عليه السلام^{١٤} فيؤدّق في أرض طوس وهي من خراسان، يُقتل فيها بالسّم فيؤدّق فيها^{١٥} غريباً، فن زاره عارفاً بحقه أعطاه الله عز وجل^{١٦} أجر من أنفق من قبل الفتح وقاتل.

[٣١٨٦-٢٦] وروى البرنطبي عن الرضا عليه السلام قال: ما زارني أحد من أوليائي عارفاً بحقي إلا شُفِّعْتُ^{١٧} فيه يوم القيامة.

[٣١٨٧-٢٧] وقال أبو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام: إن بين جبلي طوس

١. ع، ي، ق، - «الحسين».

٢. ز: - «عليه السلام».

٣. ع، نسخة بدل من «ي»: + «قبر».

٤. ي: - «عليه السلام».

٥. عليه السلام: ج، ز: «صلوات الله عليه».

٦. ي: + «إن».

٧. ي: - «عليه السلام».

٨. الشيعة: ع، ي، هامش «ج»: «شيعة».

٩. ع، ج، ي، ق، ز: - «تعالى».

١٠. قلت: ي: «فقلت».

١١. يعني ابنه عليه السلام: ق، ي: «عليه السلام يعني ابنه».

١٢. الحسين: هامش «ز»: «الحسن».

١٣. أبي جعفر: ع، ي، هامش «ق»: «أبي عبد الله». وفي هامش «ي» و«ع» كالمثبت.

١٤. ع: - «عليه السلام».

١٥. فيها: ع، ي: «بها».

١٦. ي: - «عز وجل».

١٧. شُفِّعْتُ: ز، ج، ع: «شُفِّعْتُ».

قُبْضَةُ قُبِضَتْ مِنَ الْجَنَّةِ^١، مِنْ دَخَلَهَا كَانَ آمناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ النَّارِ.
[٣١٨٨-٢٨] وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ضَمِنْتُ لِمَنْ زَارَ قَبْرَ^٢ أَبِي^٣ بَطُّوسٍ عَارِفاً بِحَقِّهِ الْجَنَّةَ
عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٤.

[٣١٨٩-٢٩] وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: سَتُدْفَنُ بَضْعَةً مَتَى بِخُرَاسَانَ^٥، مَا
زَارَهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا نَفَسَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٦ كَرْبَهُ، وَلَا مَذْنِبٌ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ^٧ ذُنُوبَهُ^٨.

[٣١٩٠-٣٠] وَرَوَى السُّعْمَانُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ^٩ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَنَّهُ قَالَ: سَيُقْتَلُ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِي بِأَرْضِ خُرَاسَانَ بِالسَّمِّ ظُلماً، اسْمُهُ اسْمِي، وَاسْمُ أَبِيهِ
اسْمُ ابْنِ عِمْرَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٠}. أَلَا فَمَنْ زَارَهُ فِي غُرْبَتِهِ غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١١} لَهُ ذُنُوبَهُ
مَا تَقَدَّمَ مِنْهَا وَمَا تَأَخَّرَ وَلَوْ^{١٢} كَانَتْ مِثْلُ عَدَدِ النُّجُومِ وَقَطْرِ الْأَمْطَارِ وَوَرَقِ الْأَشْجَارِ.
[٣١٩١-٣١] وَرَوَى حَمْدَانُ الدِّيَوَانِيُّ عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ زَارَنِي عَلَى بُعْدٍ
دَارِي أَتَيْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ حَتَّى أُخَلِّصَهُ مِنْ أَهْوَالِهَا: إِذَا تَطَايَرَتِ الْكُتُبُ
يَمِيناً وَشِمَالاً، وَعِنْدَ الصَّرَاطِ، وَعِنْدَ الْمِيزَانِ.

[٣١٩٢-٣٢] وَرَوَى حَمْزَةُ بْنُ حُمْرَانَ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يُقْتَلُ حَفَدَتِي^{١٣}
بِأَرْضِ خُرَاسَانَ فِي مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: طُوسٌ، مَنْ زَارَهُ إِلَيْهَا عَارِفاً بِحَقِّهِ أَخَذَتْهُ بِيَدِي
يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِبَائِرِ. قَالَ: قُلْتُ^{١٤}: جُعِلْتُ فِدَاكَ،
وَمَا عِرْفَانُ حَقِّهِ؟ قَالَ: يَعْلَمُ^{١٥} أَنَّهُ إِمَامٌ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ غَرِيبٌ شَهِيدٌ، مَنْ زَارَهُ عَارِفاً

١. نسخة بدل من «ي» : + «و».
٢. ق، ز : - «قبر». ووردت كنسخة بدل في «ي».
٣. ج، ز، ق : + «عليه السلام».
٤. ي : - «عزَّ وجلَّ». ق، ج : «تعالى».
٥. بخراسان : ي : «بأرض خراسان» وفي هامشها كالمثبت.
٦. ق، ز، ع، ي، ج : - «عزَّ وجلَّ».
٧. ع : - «له».
٨. ذنوبه : هامش «ج» : «ذنبه».
٩. ق، ي : - «علي بن أبي طالب».
١٠. ي : - «عليه السلام».
١١. ع، ج، ي، ق، ز : - «عزَّ وجلَّ».
١٢. ولو : ي : «وإن» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. حفدتي : هامش «ي» : «حافدي».
١٤. ق : + «له».
١٥. يعلم : ق : «تعلم». وبالياء والتاء معاً في «ي».

بحقه أعطاه الله عز وجل^١ أجر سبعين شهيداً ممن استشهد بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله على حقيقة .

[٣١٩٣-٣٣] وروى الحسن بن علي بن فضال عن أبي الحسن علي بن موسى^٢ الرضا عليه السلام أنه قال له رجل من أهل خراسان: يا ابن رسول الله^٣، رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام كأنه يقول لي: كيف أنتم إذا دُفِنَ في أرضكم بضعتي^٤، واستُخِفْظْتُمْ وديعتي، وغُيِبَ في ثراكم^٥ نجمي^٦. فقال له الرضا عليه السلام: أنا المدفون في أرضكم، وأنا بضعة من نبيكم، وأنا الوديعَة والنَّجْم^٧. ألا فسن زارني وهو يعرف ما أوجب الله عز وجل^٨ من حقي وطاعتي فأنا وآبائي شُفَعَاؤُهُ يوم القيامة، ومن كنّا شُفَعَاءَهُ نجا ولو كان عليه مثل وزر الثقلين^٩ الجن والإنس، ولقد حدثني أبي عن جدي عن أبيه عليهم السلام^{١٠} أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من رآني في منامه فقد رآني لأن^{١١} الشيطان لا يتمثل في صورتي ولا في صورة أحد من أوصيائي ولا في صورة واحدة^{١٢} من شيعتهم، وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة.

[٣١٩٤-٣٤] وروي عن أبي الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: والله ما منّا إلا^{١٣} مقتول شهيد. فقل له: فمن يقتلك

١. ي: - «عز وجل». ٢. ي: - «علي بن موسى».

٣. ق: + «صلى الله عليك».

٤. بضعتي: ع، ج، ق، ز، ي: «بعضي» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ثراكم: ع، هامش «ج» و«ي»: «ترابكم». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٦. نجمي: هامش «ج» و«ي»: «لحمي». ٧. النجم: هامش «ج»: «اللحم».

٨. فمن: هامش «ج»: «ومن».

٩. ي: - «عز وجل»، ع، ز: «تبارك وتعالى». ج، ق: «تعالى».

١٠. هامش «ج»: + «من». ١١. ي: - «عليهم السلام».

١٢. لأن: ع: «إن». ١٣. واحدة: ع، ي، ق، ز: «واحد». ج: «أحد».

١٤. ج: + «و».

يَابَن رَسولِ اللَّهِ ؟ قال : شرَّ خلقِ اللَّهِ في زمانِي يَقْتُلُنِي بِالسِّمِّ ثُمَّ يَدْفِنُنِي في دارِ مُضَيِّقَةٍ^١ وبِلادٍ^٢ غُرْبَةٍ. ألا فَنَ زَارَنِي في غُرْبَتِي كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٣ لَه أَجْرَ مائَةِ أَلْفِ شَهِيدٍ ومائَةِ أَلْفِ صَدِّيقٍ ومائَةِ أَلْفِ حَاجٍّ ومَعْتَمِرٍ ومائَةِ أَلْفِ مُجَاهِدٍ، وَحُثِرَ في رُؤْمَرَتِنَا، وَجُعِلَ في الدَّرَجاتِ العُلَى مِنَ الجَنَّةِ رَفِيقُنَا^٤.

[٣٥-٣١٩٥] وروى الحسن بن علي بن فضال عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال: إِنَّ خُرَّاسانَ لِبُقْعَةٍ يَأْتِي عَلَيْها زَمانٌ تَصِيرُ^٥ مُخْتَلَفَ الملائِكَةِ. فقال^٦: فلا يَزالُ فَوْجٌ يَنْزِلُ مِنَ السَّما^٧ وفَوْجٌ يَصْعَدُ إلى أنْ يُنْفَخَ في الصُّورِ. فقليل له: يابن رسول الله، وأَيَّةُ^٨ بُقْعَةٍ هَذِهِ ؟ قال: هي بِأَرْضِ^٩ طُوسَ، فَهِيَ^{١٠} وَاللَّهُ رَوْضَةٌ مِنَ رِياضِ الجَنَّةِ، مَنْ زَارَنِي في تلكَ البُقْعَةِ كانَ كَمَنْ زارَ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وآله، وَكَتَبَ اللَّهُ تبارَكَ وتعالى^{١١} لَه ثَوابَ أَلْفِ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ وأَلْفِ عَمْرَةٍ مَقبُولَةٍ، وَكُنْتُ أَنَا وَآبائِي شُفَعاءَهُ يَومَ القِيامَةِ.

[٣٦-٣١٩٦] وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: سَتَذْفَنُ بُقْعَةٌ مِنِّي بِأَرْضِ خُرَّاسانَ، لا يَزُورُها مُؤمِنٌ إلَّا أَوْجَبَ اللَّهُ لَه الجَنَّةَ وَحَرَّمَ جَسَدَهُ على النارِ.

١. مضيق: ج. ع. «مضيق».

٢. بلاد: ج. «أرض».

٣. ي: - «عز وجل» ج. ق. «تعالى».

٤. رفيقنا: ج. «رفيقاً» وفي هامشها كالمثبت.

٥. تصير: ع. ي: «بصير».

٦. ع. ج. ي. ق. ز: - «فقال».

٧. ي: - «من السماء».

٨. آية: ع. ي. هامش «ج»: «أي».

٩. بأرض: ي: «أرض».

١٠. فهي: ق. ع: «وهي».

١١. ي: - «تبارك وتعالى» ج. ق: - «تبارك و».

باب موضع قبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب^١ عليه السلام

[٣١٩٧-١] روى^٢ صفوان بن مهران الجمال عن الصادق جعفر بن محمد عليهما^٣ السلام قال: سار^٤ وأنا معه في القادسيّة حتّى أشرف على النّجف فقال^٥: هو الجبل الذي اعتصم^٦ به ابن جدي نوح عليه السلام فقال: ﴿سَأَوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾^٧ فأوحى الله عز وجل^٨ إليه: يا جَبَل، ائْتَصِمْ بِكَ مِنِّي أحد^٩؟ فغار في الأرض وتقطع إلى الشام.

ثم قال عليه السلام: اعدِلْ بنا.

قال: فعَدَلْتُ به فلم يَزَلْ^{١٠} سائراً حتّى أتى العريّ، فوَقَفَ على القبر فساق السلام من آدم على نبيّ نبيّ عليهم السلام^{١١} وأنا أُسَوِّقُ السلامَ معه حتّى وصل السلام إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، ثم خَرَّ على القبر فسَلَّمَ^{١٢} عليه وعلا نحيبه، ثم قام فصلى أربع ركعات - وفي خبر آخر: ست ركعات - وصليتُ معه، وقلت^{١٣}

١. ج، ع، ي، ز - «علي بن أبي طالب».

٢. ع: + «عن».

٣. عليهما: ع، ي، ز: «عليه».

٤. سار: ع: «سأل»!

٥. فقال: ق: «قال».

٦. اعتصم: ع: «أوتي» وفي هامشها كالمثبت. هامش «ج»: «أوى».

٧. هود عليه السلام: ٤٣.

٨. ي: - «عز وجل». ج، ق: «تعالى».

٩. ع: - «أحد». ووردت كنسخة بدل في «ج».

١٠. ق: + «به».

١١. ي: - «عليهم السلام».

١٢. فسَلَّمَ: ق: «وسلّم».

١٣. وقلت: ي: «فقلت» وفي هامشها كالمثبت.

٦٠٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

له^١: يا ابن رسول الله، ما هذا القبر؟ قال^٢: هذا القبر^٣ قبر جدِّي علي بن أبي طالب عليه السلام.

زيارة قبر أمير المؤمنين صلوات الله عليه^٤

[٣١٩٨-٢] إذا أتيت الغريَّ بظَهْر الكوفة فاغتسلْ وامشِ على سُكون^٥ ووقار حتَّى تأتِيَ أمير المؤمنين عليه السلام فتستقبِّلهُ بوجهك وتقول: «السلام عليك يا وليَّ الله، أنت أول مظلوم وأول من عُصِبَ حقُّه، صَبَرْتَ^٦ واختسبتَ حتَّى أتاك اليقين، وأشهدُ أنَّك لقيتَ الله عزَّ وجلَّ^٧ وأنت شهيد، عَذَّبَ الله قاتلك بأنواع العذاب وجَدَّدَ عليه العذاب. جئتُكَ عارفاً بحقِّكَ، مُستبصِراً بشأنك، مُعادياً لأعدائك ومن ظلمَكَ، ألقى على ذلك ربِّي إن شاء الله، إن لي ذنباً كثيراً فاشفَعْ لي عند ربِّكَ، فإنَّ لك عند الله تبارك وتعالى مقاماً معلوماً، وإنَّ لك عند الله جاهاً وشفاعة، وقد قال الله عزَّ وجلَّ^٩: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^{١٠}».

[٣١٩٩-٣] وتقول عند أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً: «الحمد لله الذي أكرمني بمعرفته ومعرفة رسوله ومن فَرَضَ طاعته رحمةً منه لي^{١١} وتطوَّلاً منه عليَّ، ومنَّ عليَّ بالإيمان، الحمد لله الذي سيَّرني في بلاده، وحَمَلَنِي على دَوَائِهِ، وطَوَّى لي السَّبعِيدَ، ودَفَعَ عَنِّي المكروه حتَّى أدخلني حرمَ أخي نبيِّه وأرانيه في عافية، الحمد لله الذي

١. ع. ج. ق. ز. - «له».

٢. ج. ز. ي. - «القبر».

٣. صلوات الله عليه: ع. ج. ي. ق. ز. - «عليه السلام».

٤. سُكون: ي. - «سكينة» وفي هامشها كالمثبت.

٥. صبرت: هامش «ج»: «فصبرت».

٦. ي. - «تبارك وتعالى»: ج. - «تبارك و».

٧. عزَّ وجلَّ: ق. ج. - «تعالى».

٨. ١٠. الأنبياء: ٢٨.

٩. ز. ج. - «لي». ووردت كنسخة بدل في «ي».

جَعَلَنِي مِنْ زُؤَارِ قَبْرِ وَصِيِّ رَسُولِهِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا هَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْ لَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا عَبْدَ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ. اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَزَائِرُكَ مُتَقَرَّبٌ إِلَيْكَ بِزِيَارَةِ قَبْرِ أَخِي رَسُولِكَ، وَعَلَى كُلِّ مَأْتِيٍّ حَقٌّ لِمَنْ أَنَاهُ وَزَارَهُ، وَأَنْتَ خَيْرُ مَأْتِيٍّ وَأَكْرَمُ مَزُورٍ، فَاسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنَ يَا رَحِيمَ يَا جَوَادَ يَا أَحَدَ يَا صَمَدَ، يَا مَنْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَنْ تَجْعَلَ مُخَفَّتِكَ إِيَّايَ مِنْ زِيَارَتِي فِي مَوْفِي هَذَا فَكَأَنَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يُسَارِعُ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُوكَ رَغْبًا وَرَهْبًا^١، وَاجْعَلْنِي^٢ مِنَ الْخَاشِعِينَ. اللَّهُمَّ إِنَّكَ^٣ بَشَّرْتَنِي عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكَ صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقُلْتَ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ، الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾^٤ وَقُلْتَ: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صَدَقَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^٥ اللَّهُمَّ وَإِنِّي بِكَ مُؤْمِنٌ وَبِمَجْمِيعِ أَنْبِيَائِكَ^٦، فَلَا تَقْفِنِي بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ مَوْفِقًا تَفْضُخُنِي بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ، بَلْ قَفِّنِي مَعَهُمْ وَتَوَفَّنِي عَلَى التَّصَدِيقِ بِهِمْ، فَإِنَّهُمْ عَيْبُكَ وَأَنْتَ خَصَصْتَهُمْ بِكَرَامَتِكَ وَأَمَرْتَنِي بِاتِّبَاعِهِمْ».

ثُمَّ تَدْنُو مِنَ الْقَبْرِ وَتَقُولُ: «السَّلَامُ مِنَ اللَّهِ^٧، السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ أَمِينِ اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ^٨ وَعَزَائِمِ أَمْرِهِ وَمَعْدِنِ الْوَحْيِ وَالتَّنْزِيلِ الْخَاتَمِ لِمَا سَبَقَ وَالْفَاتِحِ لِمَا اسْتَقْبَلَ وَالْمُتَّيِّمِينَ عَلَى ذَلِكَ كَلَّهِ وَالشَّاهِدِ عَلَى خَلْقِهِ وَالسَّرَاجِ الْمُنِيرِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ^٩ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ الْمَظْلُومِينَ

١. نسخة بدل من «ي»: + «إِنِّي».

٢. رَغْبًا وَرَهْبًا: ع: «رَاغِبًا وَرَاهِبًا».

٣. ج: + «لَكَ».

٤. ق، ز: - «إِنَّكَ».

٥. الزمر: ١٧ - ١٨.

٦. يونس عليه السلام: ٢.

٧. أكرم: ي: «خير».

٨. ج، ع، نسخة بدل من «ي»: + «و».

٩. رسول: ع، ج، ق، ز، ي: «رسله» وفي هامشها: «رسالاته» وكالمثبت.

١٠. اللَّهُمَّ صَلِّ: هامش «ج»: «السَّلَام».

أفضل^١ وأكمل وأرفع وأشرف^٢ ما صَلَّيْتُ على أحد من أنبيائك ورسلك وأصفيائك. اللَّهُمَّ صَلِّ على عليٍّ أمير المؤمنين عبدك وخير خلقك بعد نبيك وأخي رسولك ووصي رسولك الذي انتَجَبْتَهُ من خلقك والدليل على مَنْ بَعَثْتَهُ^٣ برسالاتك^٤ وذيَّان الدين بِعَدْلِكَ وفصل قَضَائِكَ بين خلقك^٥، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته. اللَّهُمَّ صَلِّ على الأئمة من ولده القَوَّامين بأمرك من بعده المطهرين الذين ارتَضَيْتَهُمْ أنصاراً لدينك وحَفَظْتَ لِسِرِّكَ وشهداء على خلقك وأعلاماً لعبادك^٦.

وتصلي عليهم ما استطعت، وتقول: «السلام على الأئمة المُسْتَوْدَعِينَ، السلام على خالصة الله من خلقه، السلام على الأئمة^٧ المُتَوَسِّمِينَ، السلام على المؤمنين الذين قاموا بأمرك ووازروا أولياء الله وخافوا لحُفُوفِهِمْ^٨، السلام على ملائكة الله المقربين».

ثم تقول: «السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا صَفْوَةَ الله، السلام عليك يا وليَّ الله، السلام عليك يا حجة الله، السلام عليك يا عَمُودَ الدين ووارث علم الأولين والآخرين وصاحب المِيسَمِ^٩ والصراط المستقيم، أشهد أنك قد أَقَمْتَ الصلاة وآتَيْتَ الزكاة وأمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر وأتَّبَعْتَ الرسول وتَلَوْتَ الكتاب حقَّ تلاوته وجاهَدْتَ في الله حقَّ جهاده وَنَصَحْتَ لِلَّهِ ولرسوله وجُدْتَ بنفسك صابراً مُحْتَسِباً

١. ع، هامش «ج»: نسخة بدل من «ي»: + «وأكرم».

٢. وأرفع وأشرف: ي: «وأشرف وأرفع». ٣. بعثته: ق، ز: «بعث».

٤. برسالاتك: ق: «برسالتك». ٥. ع: - «بين خلقك».

٦. لعبادك: ق: «لعبادتك». ٧. نسخة بدل من «ي»: + «الراشدين».

٨. لخوفهم: ج: «بخوفهم» وفي هامشها كالمثبت.

٩. الميسم: هامش «ج»: «المنسم».

ومجاهداً عن دين الله موقياً لرسوله^١ طالباً ما عند الله^٢ وراغباً فيما وَعَدَ الله عز وجل^٣، وَمَضَيْتَ للذي كُنْتَ عليه شهيداً وشاهداً ومشهوداً، فجزاك الله عن رسوله^٤ وعن الإسلام وأهله أفضل الجزاء. ولعن الله من قَتَلَكَ، ولعن الله^٥ من خالفك، ولعن الله^٦ من افترى عليك وظلمك، ولعن الله^٧ من غَصَبَكَ^٨ ومن بَلَغَهُ ذلك فريضِي به، أنا إلى الله منهم بريء، لعن الله أمة خالفَتْكَ وأمة جَحَدَتْكَ^٩ وجَحَدَتْ ولايتك وأمة تَظَاهَرَتْ عليك وأمة قَتَلَتْكَ وأمة حَادَتْ^{١٠} عنك^{١١} وخَدَلَتْكَ. الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الوزد الموزود وبئس وزد الواردين وبئس الدَّرَك المَذْرَك.

اللَّهُمَّ العن قَتْلَةَ أنبيائك وقَتْلَةَ أوصياء أنبيائك بجميع لَعَنَاتِكَ، وأضْلِهِم حَرَّ نارِكَ. اللَّهُمَّ العن الجَوَابِيَّتَ والطَّوَاعِيَّتَ والفَرَاغِيَّتَ واللات والعزى والجِبَّتَ وكلَّ نِدٍّ يُدْعَى من دون الله وكلَّ مُفْتَرٍ. اللَّهُمَّ العنهم وأتباعهم وأولياءهم وأعوانهم ومحبيهم لعناً كثيراً. اللَّهُمَّ العن قَتْلَةَ أمير المؤمنين - ثلاثاً. اللَّهُمَّ العن قَتْلَةَ الحسن والحسين - ثلاثاً. اللَّهُمَّ العن قَتْلَةَ الأئمة - ثلاثاً. اللَّهُمَّ عَذِّبْهُمْ عَذَاباً لا تُعَذِّبُهُ أحداً من العالمين، وضاعف عليهم عذابك كما شاقُّوا وُلاة أَمْرِكَ، وأَعِدَّ لَهُمْ عَذَاباً لم تُحِلَّهُ بأحد من خلقك.

اللَّهُمَّ وأدخل على قَتْلَةَ أنصار رسولك وقَتْلَةَ أنصار أمير المؤمنين وعلى^{١٢}

١. موقياً لرسوله: ع، هامش «ج»: «مؤمناً برسوله». هامش «ي»: «مؤمناً لرسوله» و«موقياً لرسوله».

٢. هامش «ج»: «و».

٣. ج، ي، ق، ز، - «و».

٤. ج، ق، ز، - «عز وجل».

٥. ع، هامش «ج»: «خيراً».

٦. ع: - «الله».

٧. ع: - «الله».

٨. غصبك: هامش «ج»: «غشك».

٩. ع: - «جحدتك و».

١٠. حادَتْ: ق: «جارت» وفي هامشها كالمثبت.

١١. عنك: ج، ق: «عليك» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. على: وردت كنسخة بدل في «ي».

قَتَلَهُ أَنْصَارُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَعَلَى^١ قَتَلَهُ مِنْ قُتِلَ فِي وَلَايَةِ آلِ مُحَمَّدٍ أَجْمَعِينَ عَذَاباً مُضَاعَافاً فِي أَسْفَلِ دَرَكٍ مِنَ الْجَحِيمِ^٢، لَا يُخَفَّفُ^٣ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا وَهُمْ فِيهَا مُبْلِسُونَ مَلْعُونُونَ نَاكِسُوا رُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ قَدْ عَايَنُوا النَّدَامَةَ وَالْحِزْنَ الطَّوِيلَ لِقَتْلِهِمْ^٤ عَتَرَةَ أَنْبِيَائِكَ وَرَسْلِكَ وَأَتْبَاعَهُمْ مِنْ عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ. اللَّهُمَّ الْعَنِهِمْ فِي مُسْتَسِيرِ السَّرِّ وَظَاهِرِ الْعِلَانِيَةِ فِي سَمَائِكَ وَأَرْضِكَ. اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي أَوْلِيَائِكَ، وَأُحِبِّ^٥ إِلَيَّ مُسْتَقَرَّهُمْ وَمَشَاهِدَهُمْ حَتَّى تُلْحِقَنِي بِهِمْ وَتَجْعَلَنِي لَهُمْ تَبَعاً فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

ثم اجلس عند رأسه وقل: «سلام الله وسلام ملائكته المقربين والمسلمين لك بقلوبهم^٦ الناطقين بفضلِكَ^٧ الشاهدين على أَنَّكَ صادق أمين صديق عليك^٨ يا مولاي، صلى الله على روحك وبدنك، وأشهد أَنَّكَ طَهْرٌ^٩ طاهر مطهرٌ مِنْ طَهْرٍ طاهر مطهر، أشهد لك^{١٠} يا وليَّ الله ووليَّ رسوله بالبلاغ والأداء، أشهد أَنَّكَ جَنْبُ^{١١} الله، وَأَنَّكَ بَابُ الله، وَأَنَّكَ وَجْهُ الله الذي يُؤْتِي مِنْهُ، وَأَنَّكَ سَبِيلُ الله، وَأَنَّكَ عَبْدُ الله وأخو رسول الله^{١٢}، أَتَيْتُكَ^{١٣} وإفداً^{١٤} لعظيم حالِكَ^{١٥} ومنزلتك عند الله عز وجل^{١٦} وعند رسوله^{١٧}، أَتَيْتُكَ^{١٨} متقرباً إلى الله عز وجل^{١٩} بزيارتك في خلاص نفسي، مُتَعَوِّداً بك من

١. ز: - «على».

٢. يخفف: ب، ز: «تخفف». وبالياء والتاء معاً في «ي».

٣. يقتلهم: ع: «بقتلهم».

٤. أحب: ق: «حبيب».

٥. ج: + «و».

٦. عليك: هامش «ي: «لك».

٧. ع: - «طهر».

٨. جنب: ع، هامش «ب: «حبيب».

٩. رسول الله: ع، ب، ق، ز، ي، ج: «رسوله» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. وافداً: ق: «زائراً».

١١. ع، ج، ي: - «عز وجل».

١٢. ع، ب، ق، ز: «تعالى».

١٣. ب، ق، ز، ع: + «صلى الله عليه وآله».

نَارٍ اسْتَحَقَّهَا مِثْلِي بِمَا جَنِئْتُ عَلَى نَفْسِي، أَتَيْتُكَ انْقِطَاعاً إِلَيْكَ وَإِلَى وَلِيِّكَ^١ الْخَلْفَ مِنْ بَعْدِكَ عَلَى بَرَكَةِ^٢ الْحَقِّ^٣، فَقَلْبِي^٤ لَكُمْ^٥ مُسَلِّمٌ^٦، وَأَمْرِي لَكُمْ^٧ مُتَّبِعٌ^٨، وَنُصْرَتِي لَكُمْ^٩ مُعَدَّةٌ، وَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَمَوْلَاكَ فِي طَاعَتِكَ، الْوَافِدُ إِلَيْكَ، أَلْتَمِسُ بِذَلِكَ كِهَالِ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠}، وَأَنْتَ تَمَنَّي^{١١} أَمَرَنِي اللَّهُ بِصَلَاتِهِ، وَحَثَّنِي عَلَى بِرِّهِ، وَذَلَّلَنِي عَلَى فَضْلِهِ، وَهَدَانِي لِحُبِّهِ^{١٢}، وَرَغَّبَنِي فِي الْوِفَاةِ إِلَيْهِ، وَأَهْمَمَنِي طَلَبَ الْحَوَانِجِ عِنْدَهُ. أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتٍ يَسْعُدُ مَنْ تَوَلَّاهُمْ^{١٣}، وَلَا يَخْجِبُ مِنْ أَتَاكُمْ، وَلَا يَخْشَرُ مِنْ يَهْوَاكُمْ، وَلَا يَسْعُدُ مِنْ عَادَاكُمْ،^{١٤} وَلَا أَجْدُ أَحَدًا أَفْرَعُ إِلَيْهِ خَيْرًا لِي مِنْكُمْ. أَنْتُمْ أَهْلُ بَيْتِ الرَّحْمَةِ، وَدَعَائِمُ الدِّينِ، وَأَرْكَانُ الْأَرْضِ، وَالشَّجَرَةُ الطَّيِّبَةُ. اللَّهُمَّ لَا تُخَيِّبْ تَوَجُّهِي إِلَيْكَ بِرَسُولِكَ وَآلِ رَسُولِكَ وَاسْتِشْفَاعِي بِهِمْ.

اللَّهُمَّ أَنْتَ مَنَنْتَ عَلَيَّ بِزِيَارَةِ مَوْلَايَ وَوَلَايَتِهِ وَمَعْرِفَتِهِ، فَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يَنْصُرُهُ وَيَنْتَصِرُ بِهِ، وَمَنْ عَلَيَّ بِنَصْرِكَ لَدِينِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَخْبِي عَلَى مَا حُبِّي^{١٥} عَلَيْهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^{١٦}، وَأَمُوتُ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ^{١٧} عَلَيْهِ السَّلَامُ».

[٣٢٠٠-٤] وَإِذَا^{١٨} أَرَدْتَ أَنْ تُؤَدِّعَهُ فَقُلْ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،

١. وَلِيِّكَ: هَامِش «ي»: «وَلَدِكَ».

٢. بَرَكَةٌ: ع، ي، هَامِش «ط» و«ق» و«ب»: «تَرْكِيَّةٌ». وَفِي هَامِش «ي» كَالْمَثْبُتِ.

٣. الْحَقُّ: هَامِش «ق»: «الْخَلْقُ». ٤. فَقَلْبِي: ز: «وَقَلْبِي».

٥. لَكُمْ: ج، ي، ق، ب: «لَكَ» وَفِي هَامِشَهُمَا كَالْمَثْبُتِ.

٦. مُسَلِّمٌ: هَامِش «ي»: «سَلِمٌ».

٧. لَكُمْ: ع، ج، ي، ق، هَامِش «ب»: «لَكَ». وَفِي هَامِش «ع» و«ي» و«ق» كَالْمَثْبُتِ.

٨. لَكُمْ: ج، هَامِش «ط» و«ق»: «لَكَ». ٩. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ب، ج، ق: «تَعَالَى».

١٠. مَمَّنْ: ز، هَامِش «ع»: «مَنْ». ١١. لِحُبِّهِ: ج: «بِحُبِّهِ».

١٢. تَوَلَّاهُمْ: ع: «وَالْأَكْمَ». ١٣. ع: - «و».

١٤. حِيِي: هَامِش «ب»: «حِيِي». ١٥. ع، ب، ج، ز: - «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

١٦. ع، ي، ق، ز: - «ابْنُ أَبِي طَالِبٍ». ١٧. وَإِذَا: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فَإِذَا».

أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ وَأَسْتَزِعُكَ وَأَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ، آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ^١ وَبِمَا جَاءَتْ بِهِ وَذَلَّلْتُ عَلَيْهِ^٢، فَكُنْتُنا مع الشاهدين، أَشْهَدُ فِي تَمَاتِي عَلَى مَا شَهِدْتُ عَلَيْهِ فِي حَيَاتِي، أَشْهَدُ أَنَّكُمْ الْأُمَّةَ وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدٍ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مِنْ قَتَلَكُمْ^٣ وَحَارَبَكُمْ مُشْرِكُونَ، وَمَنْ رَدَّ عَلَيْكُمْ فِي أَسْفَلِ دَرْكٍ مِنَ الْجَحِيمِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مِنْ حَارَبَكُمْ لَنَا أَعْدَاءُ وَنَحْنُ مِنْهُمْ بُرَاءٌ^٤ وَأَنْتُمْ حَزْبُ الشَّيْطَانِ^٥.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ أَنْ تَصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ - وَتُسَمِّيَهُمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامَ - وَلَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِهِ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ فَاحْشُرْنِي مَعَ هَؤُلَاءِ الْأَنْثَمَةِ الْمُسَمِّينَ^٦. اللَّهُمَّ وَتَبَّتْ^٧ قُلُوبُنَا بِالطَّاعَةِ وَالْمَنَاصِحَةِ وَالْمَحَبَّةِ وَحُسْنِ الْمُوَازَنَةِ وَالتَّسْلِيمِ».

وَسَبَّحَ^٨ تَسْبِيحَ الزَّهْرَاءِ^٩ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامَ، وَهُوَ: «سُبْحَانَ^{١٠} ذِي الْجَلَالِ الْبَازِخِ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ^{١١} ذِي الْعِزِّ الشَّامِخِ الْمُتَنِيفِ، سُبْحَانَ^{١٢} ذِي الْمُلْكِ^{١٣} الْفَاخِرِ الْقَدِيمِ، سُبْحَانَ^{١٤} ذِي الْبَهْجَةِ وَالْجَمَالِ، سُبْحَانَ مَنْ تَرَدَّدَى بِالنُّورِ وَالْوَقَارِ، سُبْحَانَ مَنْ يَرَى أَثَرَ السَّمْلِ فِي الصِّفَا وَوَقَعَ الطَّيْرُ فِي الْهَوَاءِ».

١. بالرَّسُولِ: ق، ز، ع، ب، ج، ي: «بالرسل». ٢. هامش «ج»: «اللَّهُمَّ».

٣. قَتَلَكُمْ: ج: «قَاتَلَكُمْ». ٤. ق، ز، ع، ب، ج، ي: «و».

٥. بُرَاءٌ: ب: «بِرِي» وفي هامشها كالمثبت. ٦. الشَّيْطَانُ: ع: «الشَّيَاطِين».

٧. الْمُسَمِّينَ: هامش «ع» و«ب» و«ج» و«ق»: «المسلمين».

٨. تَبَّتْ: ع، هامش «ب» و«ج» و«ق»: «ذَلَّلَ» وفي هامش «ع» كالمثبت.

٩. سَبَّحَ: هامش «ج»: «تَسَبَّحَ». ١٠. ي: «الزَّهْرَاءُ».

١١. هامش «ج»: «نسخة بدل من «ي»: «اللَّهُ».

١٢. ي، هامش «ج»: «اللَّهُ». ١٣. ي، هامش «ج»: «اللَّهُ».

١٤. ع، ج، نسخة بدل من «ي»: «و الملكوت».

١٥. نسخة بدل من «ي»، هامش «ج»: «اللَّهُ».

زيارة أخرى لأمير المؤمنين عليه السلام

[٣٢٠١-٥] تقول^١: «السلام عليك يا أمير المؤمنين، السلام عليك يا حبيب الله، السلام عليك يا صفوة الله، السلام عليك يا ولي الله، السلام عليك يا حجة الله، السلام عليك يا إمام الهدى، السلام عليك يا علم الثقي، السلام عليك أيها الوصي البار^٢ التقي^٣، السلام عليك يا أبا الحسن، السلام عليك يا عمود الدين ووارث علم الأولين والآخرين وصاحب المي^٤م، والصراط المستقيم، أشهد أنك قد أتممت الصلاة، وآتيت الزكاة، وأمرت بالمعروف ونهيت عن المنكر، وأتبعك الرسول، وتلوت الكتاب حق تلاوته، وبلغت عن الله عز وجل^٥، ووفيت بعهد الله، وتمت بك كلمات^٦ الله، وجاهدت في^٧ الله حق جهاده، ونصحت ل^٨له ولرسوله، وجذت بنفسك صابراً ومجاهداً عن دين الله مؤمناً برسول الله، طالباً ما عند الله، راغباً فيما وعد الله، ومضيت للذي كنت عليه شاهداً وشهيداً ومشهوداً، فجزاك الله عن رسوله وعن الإسلام وأهله من صديق أفضل الجزاء.

كنت أول القوم إسلاماً، وأخلصهم إيماناً، وأشدهم يقناً، وأخوفهم لله، وأعظمهم غناء، وأحوطهم على رسوله، وأفضلهم مناقب، وأكثرهم سوابق، وأرفعهم درجة، وأشرفهم منزلة، وأكرمهم عليه. قويت حين ضعف أصحابه، وبرزت حين استكانوا، وهضت حين وهنوا، ولزمت منهاج رسول الله صلى الله عليه وآله. كنت خليفته^٩ حقاً لم تنزع برغم المنافقين وغيب الكافرين وكثره الحاسدين وضعن^٩

١. تقول ق: «يقول». ٢. البار: ق، هامش «ي»: «البر».

٣. ز: - «السلام عليك أيها الوصي البار التقي». ٤. المي^٤م: هامش «ج»: «المنسم».

٥. ي: - «عز وجل». ج: «تعالى».

٦. تمت بك كلمات: ع، هامش «ب»: «تمت كلمات». ي: «تمت بك كلمات» وفي هامشها كالمثبت.

٧. هامش «ي»: + «سبيل». ٨. خليفته: ب، ق: «خليفة».

٩. ضغن: ز، ق، ج: «ضعف» وفي هامشها كالمثبت.

الفاسيقين^١، فُقُمْتُ بالأمر حين فَشِلُوا، وَنَطَقْتُ حين تَنَطَّعُوا^[٥٣٥]، وَمَضَيْتُ بنور الله إِذْ وَقَفُوا، فَنِ اتَّبَعَكَ فَقَدْ هُدَيْي.

كُنْتُ أَقْلَهُمْ كَلَاماً، وَأَصْوَبَهُمْ مَنْطِقاً، وَأَكْثَرَهُمْ رَأياً، وَأَشْجَعَهُمْ قَلْباً، وَأَشَدَّهُمْ يَقِيناً، وَأَحْسَنَهُمْ عَمَلًا، وَأَعْنَاهُمْ بِالْأُمُور. كُنْتُ لِلدِّينِ يَعْصُوباً أَوَّلًا حين تَفَرَّقَ النَّاسُ وَأَخِيرًا^٢ حين فَشِلُوا، كُنْتُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَبًا رَحِيمًا إِذْ صَارُوا عَلَيَّ عِيَالًا، فَحَمَلْتُ أَثْقَالَ مَا عَنْهُ ضَعُفُوا، وَحَفِظْتُ مَا أَضَاعُوا، وَرَعَيْتُ مَا أَهْمَلُوا، وَشَمَّرْتُ إِذَا اجْتَمَعُوا^٣، وَشَهِدْتُ إِذْ جَمَعُوا، وَعَلَوْتُ إِذْ هَلَعُوا^[٥٣٦]، وَصَبَرْتُ إِذْ جَزَعُوا^٤.

كُنْتُ عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابًا صَبًّا، وَلِلْمُؤْمِنِينَ غَيْثًا^٥ وَخَضْبًا^٦، لَمْ تُفْلَلْ^٧ حِجَّتِكَ، وَلَمْ يَنْزَعْ قَلْبِكَ، وَلَمْ تَضْعُفْ^٨ بِصِيرَتِكَ، وَلَمْ تَجْبُنْ نَفْسَكَ، وَلَمْ تَهِنْ^٩. كُنْتُ كَالْجَبَلِ لَا تُحَرِّكُهُ الْعَوَاصِفُ وَلَا تُزِيلُهُ الْقَوَاصِفُ^[٥٣٧]، وَكُنْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ضَعِيفًا فِي بَدَنِكَ، قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ، مُتَوَاضِعًا فِي نَفْسِكَ، عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠}، كَبِيرًا فِي الْأَرْضِ، جَلِيلًا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ فِيكَ مَهْمَزٌ، وَلَا لِقَائِلٍ فِيكَ مَغْمَزٌ^[٥٣٨]، وَلَا لِأَحَدٍ فِيكَ مَطْمَعٌ، وَلَا لِأَحَدٍ عِنْدَكَ^{١١} هَوَادَةٌ^[٥٣٩].

١. الفاسقين: ج. هامش «ي»: «الفاستين».

٢. أخيراً: ق. ز. ب. «أخيراً». هامش «ي»: «أخراً». وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.

٣. اجتمعوا: هامش «ب»: «جنبوا». ٤. إِذْ: ع. ج. «إِذَا».

٥. إِذْ: ج. هامش «ع»: «إِذَا». ٦. إِذْ: ع. «إِذَا».

٧. جزعوا: ع. «سرعوا». ٨. غيثاً: ع. «عيناً» وفي هامشها كالمثبت.

٩. خضباً: ج. ع. «حصناً» وفي هامشها كالمثبت. ب. «خضباً».

١٠. تفلل: ع. «تعلل» وفي هامشها كالمثبت. ١١. تضعف: ي. ز. «يضعف».

١٢. تهن: ج. هامش «ي»: «تخن». وفي هامش «ج» كالمثبت.

١٣. ي - عز وجل: ج. ق. «تعالى». ١٤. عندك: هامش «ي»: «منك».

١٥. هواده: هامش «ع»: «هوان».

الضعيف الذليل عندك قويّ عزيز حتّى تأخذ^١ بحقه، والقويّ العزيز عندك ضعيف ذليل حتّى تأخذ^٢ منه الحقّ، والقريب والبعيد عندك في ذلك^٣ سواء، شأنك الحقّ والصدق والرفق، وقولك حكم وحتم، وأمرك حلم وحزم، ورأيك علم وعزم، اعتدلّ بك الدين، وسهل^٤ بك العسير، وأطفئت^٥ بك النيران، وقويّ بك الإيمان، وثبت^٦ بك الإسلام والمؤمنون^٧، سبقت^٨ سبقاً بعيداً، وأتعت^٩ من بعدك تبعاً شديداً، فجللت^{١٠} عن النكال^{١١}، وعظمت^{١٢} رزيتك في السماء، وهدت^{١٣} مصيبتك الأنام، فإنّا لله وإنا إليه راجعون.

رَضِينَا عن الله قضاءه، وسلّمْنَا لله أمره، فوالله لن يُصابَ المسلمون بمثلِكَ أبداً. كنْتَ للمؤمنين كهفاً وحِصْناً^{١٤}، وعلى الكافرين غِلْظةً^{١٥} وغِيْظاً، فألْحَقَكَ الله بنبيّه، ولا حَرَمْنَا أجرك، ولا أضلْنَا بعدك، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته».

وتصليّ عنده^{١٦} ستّ ركعات تُسَلِّمُ في كلّ ركعتين لأنّ في قبره عِظام آدم وجسد نوح وأمير المؤمنين عليهم^{١٧} السلام، فمن^{١٨} زار قبره فقد زار آدم ونوحاً وأمير المؤمنين عليهم السلام^{١٩}، فتصليّ^{٢٠} لكلّ زيارة ركعتين.

١. ع، ب، ي، هامش «ج»: «+ له».

٢. ع: «- بك». وكذا في المورد الآتي.

٣. ع: «+ و».

٤. كهفاً وحصناً: ج، ق، ز، هامش «ي»: «كهفاً حصيناً». وفي هامش «ج»: كالمثبت.

٥. غلظة: ع: «عظة».

٦. عليهم: ع، ق: «عليه».

٧. ي: «- عليهم السلام».

٨. ز: «- في ذلك».

٩. ع: «- بك».

١٠. النكال: ع، هامش «ط» و«ج» و«ي»: «البكاء».

١١. ع، ب، ق، ز: «+ عليه السلام».

١٢. فمن: ق، ز، هامش «ب»: «ومن». ج: «من».

١٣. فتصليّ: هامش «ج»: «فصل».

زيارة^١ قبر أبي عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب^٢ عليهما السلام^٣

المقتول بكرىلاء^٤

[٦-٣٢٠٢] قال الصادق عليه السلام: إذا أتيت أبا عبد الله الحسين^٥ عليه السلام^٦ فاعتسِلْ على شاطئِ الفُرات، ثم السَّسْ ثياباً طاهرة، ثم امشِ حافياً فإنَّك في حرمٍ من حرم الله عزَّ وجلَّ^٧ وحرم^٨ رسوله صلى الله عليه وآله^٩، وعليك بالتكبير والتهلِيل والتعجيد والتعظيم لله عزَّ وجلَّ كثيراً والصلاة على محمد وأهل بيته^{١٠} صلوات الله عليهم^{١١} حتَّى تُصيِّرَ إلى باب الحائر^{١٢}، ثم تقول: «السلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليكم يا ملائكة الله وزوَّار قبر ابن نبي الله»^{١٣} ثم اخطُ عشر خُطًى، ثم قِفْ وكَبِّرْ^{١٤} الله^{١٥} ثلاثين تكبيرة، ثم امشِ إليه حتَّى تأتيه^{١٦} من قِبَل وجهه، واستَقْبِلْ وجهه بوجهك واجْعَل القبلة بين كَتِفَيْكَ، ثم قل: «السلام عليك يا حجة الله وابن حجته، السلام عليك يا ناز الله في الأرض»^{١٧} وابن ناره، السلام عليك يا وِثَرَ الله^{١٨} المَوْثُور في السماوات والأرض، أشهد أنَّ دَمَكَ سَكَنَ في الخلد^{١٩}، واقشَعَرَتْ له أَظْلَةُ العرش،

١. زيارة: ج: «باب زيارة». ٢. ي: - «ابن علي بن أبي طالب».

٣. ع، ب، ج، ز: - «عليهما السلام». ي، ق: «عليه السلام».

٤. ع، ج، ق: + «صلوات الله عليهم». ز: + «صلوات الله عليه».

٥. ع: + «ابن علي». ٦. عليه السلام: ب، ع، ز: «صلوات الله عليه».

٧. ي: - «عزَّ وجلَّ». وكذا في المورد الآتي. ٨. ع، ب، ج، ق، ز: - «حرم».

٩. ي: - «صلى الله عليه وآله». ١٠. أهل بيته: ي: «آله».

١١. ي: - «صلوات الله عليهم». ق: «صلوات الله عليه وآله».

١٢. الحائر: هامش «ي»: «حائر الحسين».

١٣. نبي الله: ي، ع، هامش «ج»: «رسول الله». وفي هامش «ي» كالمثبت.

١٤. وكبّر: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «فكبر». ١٥. ع: - «الله».

١٦. تأتيه: ق: «تأتي». ١٧. الأرض: ع: «أرضه».

١٨. ع: - «الله».

١٩. الخلد: ع، هامش «ب» و«ج» و«ي» و«ق»: «الجنة».

وبكى له جميع الخلائق، وبَكَتْ له السماوات السبع والأرضون السبع^١ وما فيهن وما بينهن^٢ وَمَنْ يَتَّقَلَّبُ في الجنة والنار^٣ من خَلَقِ رَبَّنَا وما يُرى وما لا يُرى^٤. أشهد أنك حجة الله وابن حجته، وأشهد أنك ناز الله وابن ثاره، وأشهد أنك وتر الله المؤثور في السماوات والأرض، وأشهد أنك^٥ بَلَّغْتَ عن الله^٦ وَنَصَحْتَ^٧ وَأَوْفَيْتَ^٨ وجاهدْتَ في سبيل ربك، ومَضَيْتَ للذي كنت عليه شهيداً ومُستشهداً وشاهداً^٩ ومشهوداً، أنا عبد الله ومولاه وفي طاعتك والوافد إليك، أَلْتَمِسُ بذلك كمال المنزل عند الله عز وجل^{١٠} وثبات القدم في الهجرة إليك والسبيل الذي لا يُخْتَلَجُ دونك من الدخول في كفالتك التي أُمِرْتُ بها.

من أَرَادَ الله بدأ بكم، من أَرَادَ الله بدأ بكم، من أَرَادَ الله^{١١} بَدَأَ بكم^{١٢}، بكم يُبَيِّنُ^{١٣} الله الكذب، وبكم يُبَاعِدُ الله الزمان الكَلْبَ^{١٤}، وبكم يَفْتَحُ الله، وبكم يُخَيِّمُ الله، وبكم يَمْحُو^{١٥} الله^{١٦} ما يشاء، وبكم يُثَبِّتُ^{١٧}، وبكم يَقْكُ الدَّلَّ من رقابنا،

١. ع، ب، ج، ق، ز: - «السبع». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٢. هامش «ج»: + «وما تحتهن». ع: ٣. - «والنار». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٤. ما يرى وما لا يرى: ج، ق، ز، هامش «ط»: «ما نرى وما لا نرى». ووردت في «ي» بالياء والنون معاً. وأيضاً فيها: + «و».

٥. وتر الله: ي: «الوتر» وفي هامشها كالمثبت. ع: - «الله».

٦. ي: + «قد». ع: ٧. - «عز وجل».

٨. ب، ز: - «ونصحت». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٩. أوفيت: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «وافيت». ١٠. ز: - «وشاهداً».

١١. ج: - «عز وجل». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٢. ب: - «الله».

١٣. بدل التكرار في «ي»: «ثلاثاً». ع، هامش «ب»: + «و».

١٤. يبين: ع: «يبير». ١٥. يمحو: هامش «ج»: «يمحق».

١٦. ق: - «الله». ١٧. ق: + «ما يريد».

وبكم يُذِرُكُ اللَّهُ بَرَةً^١ كُلَّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ تَطْلُبُ^٢، وبكم تُنْبِثُ الْأَرْضُ أَشْجَارَهَا، وبكم تُخْرِجُ الْأَشْجَارُ ثَمَارَهَا^٣، وبكم تُنْزِلُ السَّمَاءُ قَطْرَهَا، وبكم يَكْشِفُ اللَّهُ الْكَرْبَ، وبكم يُنْزِلُ اللَّهُ الْغَيْثَ، وبكم تُسَبِّحُ الْأَرْضُ الَّتِي تَحْمِلُ أَسْدَانَكُمْ. لُعِنَتْ^٤ أُمَّةٌ قَتَلَتْكُمْ، وَأُمَّةٌ خَالَفَتْكُمْ، وَأُمَّةٌ جَحَدَتْ وَلَا يَتَكَمُّ، وَأُمَّةٌ ظَاهَرَتْ عَلَيْكُمْ، وَأُمَّةٌ شَهِدَتْ وَلَمْ^٥ تَنْصُرْكُمْ^٦.

الحمد لله الذي جعل النار مأواهم^٧، وبس وِزْدُ الْوَارِدِينَ وبس الْوِزْدُ الْمُؤَزَّدُ، والحمد لله ربَّ العالمين.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ^٨، أَنَا إِلَى اللَّهِ تَمَنِّ خَالَفَكَ بَرِيءٌ، أَنَا إِلَى اللَّهِ تَمَنِّ خَالَفَكَ بَرِيءٌ، أَنَا إِلَى اللَّهِ تَمَنِّ خَالَفَكَ بَرِيءٌ^٩.

ثُمَّ أَتَتْ عَلِيًّا ابْنَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ عِنْدَ رَجُلَيْهِ، وَتَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ خَدِيجَةَ وَفَاطِمَةَ^{١٠}، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ^{١١}، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَكَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَكَ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ قَتَلَكَ، أَنَا إِلَى اللَّهِ مِنْهُمْ^{١٢}»

١. برة: ب: «بر» وفي هامشها كالمثبت. ٢. تطلب: ب: «تطلبه». ق، ز: «يطلب».

٣. ثمارها: ط: «أثمارها».

٤. لعنت: ق، هامش «ج»: «لعن الله». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٥. ولم: ي: «فلم» وفي هامشها كالمثبت. ٦. تنصركم: ع: «تنصر».

٧. مأواهم: هامش «ي» و «ق»: «مناوهم».

٨. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ: وردت مرتان في «ع» و هامش «ب» و «ج». ي: «+ ثلاثاً».

٩. بدل التكرار في «ي»: «ثلاثاً». ق: «+ والحمد لله رب العالمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ».

١٠. ط: «+ عليهما السلام».

١١. بدل التكرار في «ي»: «ثلاثاً». وكذا في العبارات المكررة التالية. وأيضاً فيها: «السلام عليك أيها

المظلوم».

١٢. منهم: ب، ق، ز: «منه». وكذا في الموارد الآتية.

بري، أنا إلى الله منهم بري، أنا إلى الله منهم بري»^١.

ثم تقوم فتومئ بيدك إلى الشهداء، وتقول^٢: «السلام عليكم، السلام عليكم، السلام عليكم، فُزُّمُ واللّه، فُزُّمُ واللّه، فُزُّمُ واللّه، يا ليتني كنت معكم فأفورَ فوزاً عظيماً».

ثم تدور فتجعل قبر أبي عبد الله عليه السلام^٣ بين يديك فتصلي ست ركعات، وقد تمت زيارتك^٤. هذه الزيارة رواية^٥ الحسن بن راشد عن الحسين بن نُوَيْر^٦، عن الصادق عليه السلام.

الوداع

[٧-٣٢٠٣] من رواية يوسف الكُنَاسِي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أردت أن تؤدّعه فقل: «السلام عليك^٧ ورحمة الله وبركاته، نَسْتَدْعُكَ اللَّه^٨ وَنَقْرَأُ عَلَيْكَ السلام^٩، آمناً بالله وبالرسول وبما^{١٠} جاء به ودلّ عليه^{١١}، وَاتَّبَعْنَا الرِّسُولَ يَا رَبِّ فَاكْتَبْنَا مع الشاهدين.

١. ع: - «أنا إلى الله منهم بري».

٢. ع، ب، ج، ز: - «ثم تقوم فتومئ... تقول». هامش «ي»: «ثم انت الشهداء وقل». وأشار إليها في هامش «ط» وقال: الظاهر أنها من زيادات النسخ لتوهمهم أن الخطاب بصيغة الجمع يكون للشهداء.

٣. عليه السلام: ز، ج، ب: «صلوات الله عليه».

٤. ي: هامش «ج»: «و».

٥. الزيارة رواية: ج: «زيارة رواه» وفي هامشها: «الزيارة رواه».

٦. ق، هامش «ع»: «ثور». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. إذا: ب، ج، ز، هامش «ي»: «فإذا». وفي هامش «ب» كالمثبت.

٨. السلام عليك: ع: «عليك السلام». ٩. ع: - «اللّه».

١٠. هامش «ي»: «أستودعك الله وأقرأ عليك السلام».

١١. بما: ج، ع، ز: «ما». ١٢. هامش «ي»: «وبما جنت به ودلت عليه».

اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنَّا وَمِنْهُ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ^١ أَنْ تَنْقُتَنَا بِحَبِّهِ. اللَّهُمَّ ابْتِغْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً، تَنْصُرْ بِهِ دِينَكَ، وَتَقْتُلْ بِهِ عَدُوَّكَ، وَتُبِيرَ^٢ بِهِ^(٥١) مَنْ نَصَبَ حَرْباً لآلِ مُحَمَّدٍ، فَإِنَّكَ وَعَدْتَهُ^٣ ذَلِكَ وَأَنْتَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ. السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَشْهَدُ أَنَّكُمْ شُهَدَاءُ^٤ نُجَبَاءِ^٥، جَاهَدْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقُتِلْتُمْ عَلَى مِنْهَاجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ^٦ وَابْنِ رَسُولِهِ^٧ كَثِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَّقَكُمْ وَعْدَهُ، وَأَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

اللَّهُمَّ لَا تَشْغَلْنِي فِي الدُّنْيَا عَنْ شُكْرِ نِعْمَتِكَ^{١٠} وَلَا بِإِكْتَارٍ فِيهَا فَتُغْلِبَنِي عَجَائِبُ بَهْجَتِهَا وَتُغْنِنِي^{١١} زَهْرَتِهَا، وَلَا بِإِقْلَالٍ يُضِرُّ بِعَمَلِي ضَرَّهُ، وَيَمْلَأُ صَدْرِي هُمَّهُ، أَعْطِنِي مِنْ ذَلِكَ غِنًى عَنْ شِرَارِ خَلْقِكَ، وَبِلَاغاً أَنَالُ بِهِ رِضَاكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». وقد أخرجتُ في كتاب الزيارات وفي كتاب مقتل الحسين^{١٢} عليه السلام أنواعاً من الزيارات، واخْتَرْتُ هذه لهذا الكتاب لأنها أَصَحُّ الزيارات^{١٣} عندي من^{١٤} طريق الرواية^{١٥}، وفيها بلاغ^{١٦} وكفاية.

-
١. إِنَّا نَسْأَلُكَ: هامش «ي»: «إِنِّي أَسْأَلُكَ».
 ٢. تَبِير: ب، ج، ي: «تَبِين» وفي هامشه كالمثبت.
 ٣. وَعَدْتَهُ: هامش «ي»: «وَعَدْتُ».
 ٤. ج، ق، ز: + «و».
 ٥. شُهَدَاءُ نَجَبَاءِ: ي: «سُعْدَاءُ نَجَبَاءِ شُهَدَاءِ».
 ٦. ع، ج، ي، ز: - «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».
 ٧. ق، ز، ع، ب: + «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم».
 ٨. ع: - «و».
 ٩. ي، ع، ج: - «و».
 ١٠. نِعْمَتِكَ ع: «نِعْمِكَ».
 ١١. تَغْنِنِي: ع، ج، ق، ز: «تَغْنِنِي».
 ١٢. ع: + «ابن علي».
 ١٣. الزيارات: ي: «الروايات» وفي هامشها كالمثبت.
 ١٤. من: هامش «ج»: «في».
 ١٥. الرواية: ب، ج: «الروايات» وفي هامشها كالمثبت.
 ١٦. بلاغ: ع: «بلوغ» وفي هامشها كالمثبت.

زيارة^١ قبور الشهداء

فإذا أردت زيارة قبور الشهداء^٢ فقل: «السلام عليكم بما صَبَرْتُمْ فَنِعَمَ عُقْبَى الدار».

١. ج : - «زيارة» ، ع ، ج : «باب زيارة» .

٢. زيارة قبور الشهداء : ي : «زيارتهم» وفي هامشها كالمثبت .

[٣٠٦]

باب ما يجزي من زيارة الحسين عليه السلام في حال التقية^١

[١-٣٢٠٤] إذا^٢ أتيت الفُرات فَاغْتَسِلْ و البَسْ ثَوْبَيْكَ الطاهرين، ثم ائتِ القبر و قل :
«صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ يَا
أَبَا عَبْدِ اللَّهِ»^٣ و قد تَمَّتْ^٤ زيارتك هذه^٥ في حال التقية^٦، روى ذلك يونس بن ظبيان
عن الصادق عليه السلام.

١. ورد العنوان في «ع» بعد العنوان السابق «زيارة قبور الشهداء» بحذف كلمة «باب».

٢. إذا: هامش «ح»: «فإذا».

٣. وردت العبارة مرتان في «ع» و «ب» و «ز». وفي «ي» بدل التكرار: «ثلاثاً».

٤. تَمَّتْ: ع: «تَمَّتْ».

٥. هذه: ي، ق، ز: «هذا».

٦. نسخة بدل من «ح»: «و».

باب ما يقوم مقام زيارة الحسين^١ و^٢ زيارة غيره من الأئمة عليهم السلام

لمن لا يقدر على قصده ليُغد المسافة

[٣٢٠٥-١] روى ابن أبي عمير عن هشام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا بَعَدْتَ^٣ بأحدكم^٤ الشُّقَّة^٥ ونأث به الدارُ فليصُغْ^٦ أعلى منزله فليصل^٧ ركعتين وليؤم بالسلام إلى قبورنا، فإنَّ ذلك يصلُّ إلينا.

[٣٢٠٦-٢] وفي رواية حنان بن سدير عن أبيه، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا سدير، تَزُورُ قبر الحسين عليه السلام^٨ في كلِّ يوم؟ قلت: جُعِلْتُ فِدَاكَ، لا. قال: ما أجفاكم! فتزوره^٩ في كلِّ شهر؟ قلت: لا. قال: فتزوره في كلِّ سنة؟ قلت: قد يكون ذلك. قال: يا سدير، ما أجفاكم للحسين^{١١} عليه السلام! أما عَلِمْتَ أَنَّ لِلَّهِ تبارك وتعالى^{١٢} ألف ألف ملك شُعْتُ غُبُرٍ يَبْكُونَ وَيَزُورُونَ وَلَا يَفْتُرُونَ، وما عليك يا سدير أن تَزُورَ قبر الحسين عليه السلام في كلِّ جمعة خمس مرَّات أو في كلِّ يوم مرَّة. قلت: جُعِلْتُ

١. ج، ي، ق، ز: «عليه السلام». ٢. و، ي: «أو».

٣. بعدت، ز، ب: «تعذرت» وفي هامشها كالمثبت.

٤. بأحدكم: ج، ي، ز، ب: «لأحدكم» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ز: - «الشُّقَّة». ٦. فليصغ: ي، هامش «ج»: «فليعل».

٧. فليصل: هامش «ب»: «وليصل». ٨. عليه السلام: ع، ز: «صلى الله عليه».

٩. فتزوره: ع: «فتزور». وكذا في المورد الآتي. ١٠. هامش «ج»: «ولا».

١١. للحسين: ع، هامش «ب» و «ق»: «بالحسين».

١٢. ق، ي: - «تبارك وتعالى». ب، ج: - «تبارك و».

فِداك، بيننا وبينه فَراسِخٌ كثيرة. فقال لي: اضْعُدْ فوقَ سَطْحِكَ^١، ثُمَّ السَّفَتْ يَمَنَةً
ويسرةً، ثُمَّ ارفَعْ رأسَكَ إلى السماء، ثُمَّ تَنَحُّوْا نحوَ القبر فتقول^٢: «السلام عليك يا
أبا عبد الله، السلام عليك ورحمة الله وبركاته» تُكْتَبُ لك بذلك رَوْزَةٌ، و^٣الرَّوْزَةُ
حَبَّةٌ وعمره. قال سَدِير: فَرُبَّما فعلْتُ ذلك في الشهر أكثر من عشرين مرَّة.

١. سَطْحِكَ: هامش «ج»: «سطح دارك». ٢. فتقول: ز: «تقول». هامش «ي»: «وتقول».

٣. ع، ز: - «و».

باب فضل تربة الحسين عليه السلام وحريم^١ قبره

[١-٣٢٠٧] قال الصادق عليه السلام: في طين قبر الحسين عليه السلام شفاء من كل داء، وهو الدواء الأكبر.

[٢-٣٢٠٨] وقال عليه السلام: إذا أكلته فقل: «اللَّهُمَّ رَبَّ التُّرْبَةِ الْمُبَارَكَةِ وَرَبَّ الْوَصِيِّ الَّذِي وَارَتْهُ^٢ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَاجْعَلْهُ عَلِمًا نَافِعًا^٣ وَرِزْقًا وَاسِعًا وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ».

[٣-٣٢٠٩] وقال عليه السلام: حريم قبر^٤ الحسين عليه السلام خمسة فَرَايِسَخَ من أربعة^٥ جوانب القبر.

[٤-٣٢١٠] وروى إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: موضع قبر الحسين عليه السلام منذ يَوْمٍ دُفِنَ فيه روضة من رياض الجنة.

[٥-٣٢١١] وقال عليه السلام: موضع قبر الحسين عليه السلام تُرْعَةٌ من تُرْعِ الجنة.

١. حريم: ع: «حرم».

٢. وارته: ج: «واريته».

٣. نافعا: هامش «ج»: «بالغا».

٤. ع، ب، ي، ق، ز: - «قبر». ووردت كنسخة بدل «ج».

٥. أربعة: ع، ب، ج، ي: «أربع» وفي هامشها كالمثبت.

٦. ترعة من ترع: ج: «نزع من نزع».

باب زيارة الإمامين

أبي الحسن موسى بن جعفر وأبي جعفر محمد بن علي الثاني عليهما^١ السلام
ببغداد في مقابر قریش

[١-٣٢١٢] إذا أردت بغداد إن شاء الله^٢ فاغتسل^٣ وتنظف^٤ والبس ثوبيك الطاهرين
وزر قبريهما^٥، وقل حين تصير^٦ إلى قبر موسى بن جعفر عليهما^٧ السلام: «السلام عليك
يا ولي الله، السلام عليك يا حجة الله، السلام عليك يا نور الله في ظلمات الأرض،
أتيتك زائراً عارفاً بحقك، مُعادياً لأعدائك، مُوالياً لأوليائك، فاشفع لي عند ربك» ثم
سل حاجتك. ثم تسلم على أبي جعفر عليه السلام بهذه الأحرف والنداء.
وإذا أردت زيارته عليه السلام فاغتسل^٨ وتنظف^٩ والبس ثوبيك الطاهرين،
وقل: «اللهم صل على محمد بن علي الإمام التقي النقي الرضي^{١٠} المرضي^{١١}، وحجتك
على من فوق الأرض ومن تحت الثرى، صلاة كثيرة نامية زاكية مباركة متواصلة
متواترة مترادفة كأفضل ما صليت على أحد من أوليائك، والسلام عليك يا ولي الله،
السلام عليك يا نور الله، السلام عليك يا حجة الله، السلام عليك يا إمام المتقين^{١٢}

١. عليهما: ب، ج، ي، ق: «عليهم». ٢. ج، ي: «+ تعالى».

٣. قبريهما: ع: «قبرهما». ٤. عليهما: ج، ق، ز، ع: «عليه».

٥. الرضي: ز، ب، ي، ق: «المرتضى». وفي هامش الثلاثة الأخيرة: «المرضي».

٦. المرضي: ي: «الركي». وفي هامشها: «الرضي».

٧. المتقين: ج، ز، ي، هامش «ط» و «ق»: «المؤمنين». وفي هامش «ي» و «ز» كالمثبت.

ووارث علم النبيين وسُلالة الوصيين، السلام عليك يا نور الله في ظلمات الأرض،
أَتَيْتُكَ زائراً عارفاً بِحَقِّكَ، مُعَادِياً لِأَعْدَائِكَ، مُوَالِياً لِأَوْلِيَائِكَ، فَاشْفَعْ لِي عِنْدَ رَبِّكَ» ثُمَّ
سَلَّ حَاجَتَكَ.

ثُمَّ صَلَّ فِي الْقُبَّةِ الَّتِي فِيهَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^١ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بِتَسْلِيمَتَيْنِ^٢ عِنْدَ
رَأْسِهِ: رَكَعَتَيْنِ لَزِيَارَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ^٣، وَرَكَعَتَيْنِ لَزِيَارَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ،
وَلَا تُصَلِّ عِنْدَ رَأْسِ مُوسَى^٤ عَلَيْهِ السَّلَامُ^٥ فَإِنَّهُ يُقَابِلُكَ^٦ قُبُورُ قَرِيشٍ^٧ وَلَا يَجُوزُ اتِّخَاذُهَا
قِبْلَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ^٨.

١. ي: - «عليهما السلام». ع، ق، ز: «عليه السلام».

٢. بتسليمتين: ب: «بتسليمين». ٣. ع، ب، ج، ق، ز: - «عليه السلام».

٤. ي: + «ابن جعفر». ٥. ي: - «عليه السلام».

٦. يقابل: ب، ج، ق، ز، هامش «ي»: «يقابل». وفي هامش «ب» و«ج» و«ق» كالمثبت.

٧. ع: - «قريش». ٨. ي، ق: - «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

باب^١ زيارة قبر الرضا أبي الحسن علي بن موسى عليهما السلام بطوس

[٣٢١٣-١] إذا أردت زيارة قبر أبي الحسن علي بن موسى^٣ عليهما السلام^٤ بطوس فاغتسل عند خروجك من منزلك، وقل حين تغتسل: «اللهم طهرني وطهر لي^٥ قلبي، واشرح لي صدري، وأجر على لساني مذكرك والثناء عليك، فإنه لا قوة إلا بك. اللهم اجعله لي طهوراً وشفاء».

وتقول حين تخرج: «بسم الله وبالله وإلى الله وإلى ابن رسول الله^٦، حسبي الله، توكلت على الله. اللهم إليك توجّهت، وإليك قصدت، وما عندك أزدت».

فإذا خرجت فقف على باب دارك وقل: «اللهم إليك وجّهت وجهي، وعليك خلقت أهلي ومالي وما خولتني^٧، وبك وثقت فلا تخيبي، يا من لا يخيب من أراده، ولا يضيع من حفظه، صل على محمد وآل محمد واحفظني بحفظك، فإنه لا يضيع من حفظت».

فإذا وافيت^٩ سالماً فاغتسل وقل حين تغتسل: «اللهم طهرني وطهر لي قلبي، واشرح لي صدري، وأجر على لساني مذكرك ومحبتك والثناء عليك، فإنه لا قوة

١. ب، ق، ز: - «باب».

٣. علي بن موسى: ع، ج، ي، ق: «الرضا».

٤. عليهما السلام: ع، ج، ي، ق، ز: «عليه السلام».

٥. ق: - «لي».

٦. ي: «يا من».

٧. هاشم «ب» + : «وأعطيتني».

٩. وافيت: ج: «أوفيت» وفي هامشها كالمثبت.

إِلَّا بِكَ، فَقَدْ^١ عَلِمْتُ أَنَّ قِوَامَ^٢ دِينِي التَّسْلِيمَ لِأَمْرِكَ، وَالِاتِّبَاعَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ، وَالشَّهَادَةَ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِكَ. اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لِي شِفَاءً وَنُوراً، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». وَالبَّسَ أَطْهَرَ ثِيَابِكَ^٣، وَامْسَحَ حَافِيّاً وَعَلَيْكَ السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ بِالتَّكْيِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّجِيدِ^٤، وَقَصَّرَ خُطَاكَ، وَقَالَ حِينَ تَدْخُلُ: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عَلِيّاً وَلِيُّ اللَّهِ»^٥.

وَسِرَّ حَتَّى تَقِفَ عَلَى قَبْرِهِ وَتَسْتَقْبِلَ^٦ وَجْهَهُ بِوَجْهِكَ، وَاجْعَلَ الْقِبْلَةَ بَيْنَ كَتِفَيْكَ وَقُلْ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّهُ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَأَنَّهُ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ وَسَيِّدِ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ صَلَاةً لَا يَقْوَى^٧ عَلَى إِحْصَائِهَا غَيْرُكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَبْدِكَ وَأَخِي رَسُولِكَ الَّذِي أَنْتَجَبْتَهُ بِعِلْمِكَ، وَجَعَلْتَهُ هَادِياً لِمَنْ شِئْتَ مِنْ خَلْقِكَ، وَالدَّلِيلَ عَلَى مَنْ بَعَثْتَهُ بِرِسَالَاتِكَ، وَدَيَّانَ الدِّينِ بِعَدْلِكَ، وَفَضْلَ قَضَائِكَ بَيْنَ خَلْقِكَ، وَالْمُهَيِّمِينَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَالسَّلَامَ عَلَيْهِ^٨ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ نَبِيِّكَ، وَزَوْجَةِ وَلِيِّكَ، وَأُمِّ السَّبْطَيْنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سَيِّدَيَّ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، الطُّهْرَةَ الطَّاهِرَةَ الْمُطَهَّرَةَ، النَّقِيَّةَ النَّقِيَّةَ الرُّضِيَّةَ^٩ الزَّكِيَّةَ، سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَجْمَعِينَ صَلَاةً لَا يَقْوَى عَلَى إِحْصَائِهَا غَيْرُكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سِبْطَيْ نَبِيِّكَ، وَسَيِّدَيَّ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ،

١. فقد: ج، ي، ق، ز، هامش «ع»: «وقد». ٢. قوام: هامش «ب» و «ج» و «ي»: «قوة».

٣. أطهر ثيابك: ي: «من ثيابك أطهرها» وفي هامشها كالمثبت.

٤. التجيد: هامش «ق»: «التحميد». نسخة بدل من «ي»: «+ التحميد».

٥. ولي الله: ي: «وليه». ٦. تستقبل: هامش «ج»: «و استقبل».

٧. لا يقوى: هامش «ج»: «لا يقدر». ٨. عليه: هامش «ج»: «عليك».

٩. هامش «ع»: «+ المرضية».

القائمين في خلقك، والدليلين على من بَعَثْتُ^١ برسالاتك^٢، وَدَيَّائِي^٣ الدين بعدلك، وَفَضْلِي^٤ قَضَائِكَ بَيْنَ^٥ خلقك. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَبْدِكَ الْقَائِمِ فِي خَلْقِكَ، وَالدَّلِيلِ عَلَى مَنْ بَعَثْتَ بِرِسَالَاتِكَ، وَدَيَّانِ الدِّينِ بِعَدْلِكَ، وَفَضْلِ قَضَائِكَ بَيْنَ خَلْقِكَ، سَيِّدِ الْعَابِدِينَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَبْدِكَ، وَخَلِيفَتِكَ فِي أَرْضِكَ، باقر علم النَّبِيِّينَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَبْدِكَ، وَوَلِيِّ دِينِكَ، وَحِجَّتِكَ عَلَى خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ، الصَّادِقِ الْبَارِّ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عَبْدِكَ الصَّالِحِ، وَلِسَانِكَ فِي خَلْقِكَ النَّاطِقِ بِحُكْمِكَ، وَالْحِجَّةِ عَلَى بَرِيَّتِكَ^٦. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا الْمُرْتَضَى عَبْدِكَ، وَوَلِيِّ دِينِكَ، الْقَائِمِ بِعَدْلِكَ، وَالدَّاعِي إِلَى دِينِكَ وَدِينِ آبَائِهِ الصَّادِقِينَ صَلَاةً لَا يَفْوِي عَلَى إِحْصَائِهَا غَيْرُكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَبْدِكَ وَوَلِيِّكَ^٧ الْقَائِمِ بِأَمْرِكَ، وَالدَّاعِي إِلَى سَبِيلِكَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ، وَوَلِيِّ دِينِكَ^٨. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَامِلِ بِأَمْرِكَ الْقَائِمِ فِي خَلْقِكَ، وَحِجَّتِكَ الْمُؤَدِّيَّ عَنْ نَبِيِّكَ، وَشَاهِدِكَ عَلَى خَلْقِكَ، الْمُخْصِصِ بِكَرَامَتِكَ، الدَّاعِي إِلَى طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ صَلَوَاتِكَ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى حِجَّتِكَ وَوَلِيِّكَ الْقَائِمِ فِي خَلْقِكَ صَلَاةً تَامَةً نَامِيَةً بَاقِيَةً تُعْجَلُ بِهَا فَرَجُهُ وَتَنْصُرُهُ بِهَا، وَتَجْعَلُنَا مَعَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِحُبِّهِمْ، وَأُولِي وَلِيِّهِمْ وَأَعَادِي عَدُوَّهُمْ، فَارْزُقْنِي بِهِمْ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاضْرِفْ عَنِّي بِهِمْ شَرَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَهْوَالَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

١. بعثت ج: «بعثته» وفي هامشها كالمثبت. ٢. برساتك: ي: «برساتك» وفي هامشها كالمثبت.
٣. دَيَّائِي ع، ق، هامش «ج»: «دَيَّان».
٤. فصلي ع، ج، ز: «فصل».
٥. بين ع: «من».
٦. ز: «و».
٧. بريتك: ق: «خلقك» وفي هامشها كالمثبت.
٨. وَلِيِّكَ: هامش «ج»: «وَلِيِّ دِينِكَ».
٩. هامش «ي»: «+» «الهادي إلى جنتك والداعي إلى سبيلك بالحكمة والموعظة الحسنة».

ثُمَّ تَجَلَّسُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَتَقُولُ: «السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا حُجَّةَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا نُورَ اللَّهِ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا عَمُودَ الدِّينِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ آدَمَ صَفْوَةَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ نُوحٍ نَبِيَّ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ إِسْمَاعِيلَ ذَبِيحِ اللَّهِ^١، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مُوسَى كَلِيمِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ عِيسَى رُوحِ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ^٢، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ^٣ وَلِيِّ اللَّهِ^٤ وَوَصِيِّ رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ^٥، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ سَيِّدَيِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بَاقِرِ عِلْمِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الْبَارِ^٦، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ^٨، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الصَّدِيقُ الشَّهِيدُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْوَصِيُّ الْبَارِ^٩ التَّقِيُّ^٩، أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ، وَآتَيْتَ الزَّكَاةَ، وَأَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَعَبَدْتَ اللَّهَ مُخْلِصاً^{١٠} حَتَّى أَتَاكَ الْيَقِينُ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ وَرَحِمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ إِنَّهُ حَمِيدٌ مُجِيدٌ».

ثُمَّ تَتَكَبَّبُ^{١١} عَلَى الْقَبْرِ وَتَقُولُ^{١٢}: «اللَّهُمَّ إِلَيْكَ صَمَدْتُ مِنْ أَرْضِي، وَقَطَعْتُ الْبِلَادَ

١. ع. ز. - «السَّلامُ عَلَيْكَ يَا وَارِثَ إِسْمَاعِيلَ ذَبِيحِ اللَّهِ».

٢. رسول: هامش «ب» و«ج»: «حبيب». ٣. ع. ج. - «علي».

٤. ع. - «ولِيَّ اللَّهِ».

٥. ع. ج. ق. ي. - «و وصي رسول رب العالمين». وفي هامش «ي»: «و وصي رسول الله».

٦. سيّد: ي. «زين» وفي هامشها كالمثبت. ٧. نسخة بدل من «ي»: «+ «الأمين»».

٨. هامش «ي»: «+ «الكاظم»». ٩. ي. «+ «السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الزَّكِيُّ الْوَفِيُّ»».

١٠. ع. ب. ج. ق. ز. - «مخلصاً». ١١. تنكب: ع. «ينكب».

١٢. تقول: ع. «يقول».

رجاء رحمتك فلا تُخَيِّبني، ولا تَرُدَّنِي بغير قضاء حوائجي^١، وَاِزْحَمْ ثَقَلْبِي على قبر ابن أخي رسولك صلواتك عليه وآله. بأبي أنت^٢ وأُمِّي، أَيْتُكَ^٣ زائراً وإفداً عائداً مما جَنَيْتُ على نفسي واحْتَطَبْتُ على ظَهري، فَكُنْ لي شافعاً إلى الله يومَ فقري وفاقتي، فلك عند الله مقام محمود وأنت عنده^٤ وَجِيه^٥.

ثم ترفع يدك اليمنى، وتَبْسُطُ اليسرى على القبر وتقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِحَبِّهِمْ وَبَوْلَايَتِهِمْ، أَنْتَ وَلَى آخِرِهِمْ بِمَا تَوَلَّيْتُ بِهِ أَوْلَهُمْ، وَأَبْرَأُ^٦ مِنْ كُلِّ وَلِيَجَةِ دُونِهِمْ. اللَّهُمَّ الْعَنَ الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَكَ، وَأَتَّهُمُوا نَبِيَّكَ، وَجَحَدُوا بِآيَاتِكَ^٧، وَسَخَرُوا بِإِمَامِكَ^٨، وَحَمَلُوا النَّاسَ عَلَى أَكْتافِ آلِ مُحَمَّدٍ^٩. اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِاللَعْنَةِ عَلَيْهِمْ والبراءة منهم في الدنيا والآخرة يا رحمن».

ثم تَحْوِلُ إلى^{١٠} عند رِجْلَيْهِ وقل: «صَلَّى^{١١} الله عليك يا أبا الحسن^{١٢}، صَلَّى الله^{١٣} على رُوحك وَبَدَنِكَ، صَبَرْتَ وَأَنْتَ الصَّادِقُ الْمَصْدُقُ، قَتَلَ الله مِنْ قَتَلَكَ بِالْأَيْدِي وَالْأَلْسِنِ».

ثم ائْتِهَلِ^{١٤} في اللعنة على قاتل أمير المؤمنين وعلى قَتَلَةِ الحسن والحسين وعلى جميع قَتَلَةِ أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم تَحْوِلُ إلى^{١٥} عند رأسه من خَلْفِهِ

١. حوائجي: ز، ب، ج، هامش «ع» و«ي»: «حاجتي». وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.

٢. ق، ب، ز، ج: - «أنت». ووردت كنسخة بدل في «ع» و«ي».

٣. ب: «يا مولاي». ٤. ز: - «عنده».

٥. هامش «ي»: + «في الدنيا والآخرة». ٦. ي: + «إلى الله».

٧. بآياتك: هامش «ج»: «آياتك».

٨. بإمامك: هامش «ق»: «بأنامك». ع، هامش «ب»: «بأيامك». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٩. نسخة بدل من «ي»: + «صلواتك عليه وآله».

١٠. ع: - «إلى». ١١. صلى: ي: «صلوات» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. ع، ب، ي، هامش «ج»: + «الرضا». ١٣. ع، ب، ج، هامش «ق»: + «عليك و».

١٤. ع: - «إلى».

وصلّ ركعتين، واتّقرأ في إحداها الحمد و^٢يس، وفي الأخرى الحمد و^٣الرحمن، وتَجْتَهِدُ في الدعاء والتضرّع، وأكثر من الدعاء لنفسك ولوالديك ولجميع إخوانك، وأقم عند رأسه ما شئت، ولتكن صلاتك عند القبر.

الوداع

فاذا أُرِدْتَ أَنْ تُودِّعَهُ قُلْ: «السلام عليك يا مَوْلَايَ وابن مَوْلَايَ ورحمة الله وبركاته، أنت لنا جُتَّةٌ من العذاب، وهذا أَوَانُ انصرافنا^٤ عنك^٥ غير راغِبٍ عنك ولا مُسْتَبَدِّلٍ بك ولا مُؤَثِّرٍ عليك^٥ ولا زاهد في قُربك، وقد جُذْتُ بنفسِي لِلْحَدَثَانِ^{٥٤٤}، وَتَرَكْتُ الأهل والأوطان والأولاد^٦، فَكُنْ لي شافعاً يوم حاجتي وفقرِي وفاقِي يومَ لا يُغْنِي عَنِّي حَمِيمِي^٧ ولا قَرِيبِي، يومَ لا يُغْنِي عَنِّي والديّ، أسألُ الله الذي قَدَّرَ رَحِيلِي^٨ إِيكَ أَنْ يُنَفِّسَ بك كُرْبَتِي، وأسألُ الله الذي قَدَّرَ عَلَيَّ فِرَاقَ مكانك أَنْ لا يَجْعَلَ آخِرَ العهد من رُجوعي، وأسألُ الله الذي أبكى عليك عَيْنِي أَنْ يَجْعَلَ لي سَبَباً^٩ ودُخْراً، وأسألُ الله الذي أراني مكانك وهداني للتسليم عليك وزيارتي إِيَّاكَ أَنْ يُورِدَنِي حَوْضَكُم وَيَرْزُقَنِي مُرَافَقَتِكُم فِي الْجَنَانِ.

السلام عليك يا صَفْوَةَ اللَّهِ^{١٠}، السلام على مُحَمَّد بن عبد الله

١. ق، ز، ع، ب، ج، ي، - : «و».

٢. ع : - «الحمد و». ج، نسخة بدل من «ب» : «الحمد لله و».

٣. ع : - «الحمد و».

٤. انصرافنا : ع، ي، هاشم «ج» : «انصرافي». وفي هاشم «ي» كالمثبت.

٥. نسخة بدل من «ي» : + «غيرك».

٦. الأوطان والأولاد : ع، ي، ج : «الأولاد والأوطان».

٧. ع، ب، ي، ق، ز : + «ولا حبيبي». وبدل «حميمي» في هاشم «ط» : «حبيبي».

٨. قَدَّرَ رَحِيلِي : هاشم «ج» : «قَدَّرَ رَحْلَنِي» و «قَدَّرَ مَسِيرِي».

٩. لي سبباً : ع : «سبباً لي».

١٠. ي : + «وابن صفوته».

خاتم النبيين^١، السلام على أمير المؤمنين ووصي رسول رب العالمين و^٢قائد الغر المحجلين، السلام على الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة، السلام على الأئمة - وتسميهم عليهم السلام - ورحمة الله وبركاته، السلام على ملائكة الله الحافين^٣، السلام على ملائكة الله المقيمين^٤، المسبحين الذين هم بأمره يعملون، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. اللهم لا تجعله آخر العهد من زيارتي إياه، فإن جعلته^٥ فاحشني معه ومع آبائه الماضين، وإن أبقيتني يا رب فارزني زيارته أبداً ما أبقيتني، إنك على كل شيء قدير».

وتقول: «أستودعك الله وأستزعيك وأقرأ عليك السلام، آمنا بالله وبما دَعَوْتَ إليه. اللهم فاكثبنا مع الشاهدين. اللهم ارزقني حُبهم ومودتهم أبداً ما أبقيتني. السلام على ملائكة الله وزوار قبر ابن^٦ نبي الله، السلام^٧ متى أبداً^٨ ما بقيت ودائماً إذا فنيت، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين».

فإذا^٩ خرجت من القبة فلا تُؤَلِّ وجهك عنه حتى يغيب^{١٠} عن بصرك.

١. ع، ي، ب، ج، ق، ز - «السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين». ووردت كنسخة بدل في هامش «ط». هامش «ي»: «السلام على رسول الله محمد بن عبد الله خاتم النبيين».

٢. ي - «و». ٣. الحافين: ع: «الباقين» وفي هامشها كالمثبت.

٤. المقيمين: هامش «ط»: «المقربين». ٥. نسخة بدل من «ي»: «يا رب».

٦. ع، ج - «ابن». ووردت كنسخة بدل من «ب».

٧. ي - «السلام». ٨. ي - «أبداً».

٩. فإذا: ع: «وإذا». ١٠. يغيب: ي، ب، ق، ز: «تغيب».

باب^١ زيارة الإمامينأبي الحسن علي بن محمد وأبي محمد الحسن بن علي عليهما^٢ السلام^٣

بِسْمِ مَنْ رَأَى

[٣٢١٤-١] إِذَا أُرِدْتَ زِيَارَةَ قَبْرِيهِمَا^٤ فَاعْتَسِلْ وَتَنَطَّفْ وَالبَسْ ثَوْبَيْكَ الطَّاهَرَيْنِ، فَإِنْ^٥ وَصَلْتَ إِلَى قَبْرِيهِمَا وَإِلَّا أَوْمَأْتَ مِنْ عِنْدِ الْبَابِ الَّذِي عَلَى الشَّارِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَتَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ^٦ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حُجَّتِي اللَّهَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نُورِي اللَّهَ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ، أَتَيْتُكَ عَارِفًا بِحَقِّكَ^٧، مُعَادِيًا لِأَعْدَائِكَ، مُوَالِيًا لِأَوْلِيَائِكَ، مُؤْمِنًا بِمَا آمَنْتَ بِهِ، كَافِرًا بِمَا كَفَرْتَ بِهِ، مُحَقِّقًا لِمَا حَقَّقْتَ، مُبْطِلًا لِمَا أَبْطَلْتَ، أَسْأَلُ اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ حَظِّي مِنْ زِيَارَتِي إِيَّاكَ الصَّلَاةَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ^٨، وَأَنْ يَرْزُقَنِي مُرَافَقَتِكَ فِي الْجَنَّةِ مَعَ آبَائِكَ الصَّالِحِينَ، وَأَسْأَلُهُ^٩ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَأَنْ^{١٠} يَرْزُقَنِي شِفَاعَتِكَ وَمُصَاحَبَتِكَ،

١. ع، ب، ي، ق، ز: - «باب».

٢. عليهما: ب: «عليهم».

٣. زيارة الإمامين ... السلام: «زيارة العسكريين علي والحسن بن علي عليهما السلام».

٤. قبريهما: ع، ي، ز، ب: + «عليهما السلام». ٥. فَإِنْ: ي: «فإذا» وفي هامشها كالمثبت.

٦. وَلِيَّي: ع، ي: «ولي» وفي هامشها كالمثبت.

٧. بِحَقِّكَ: ي: «بحقِّكما» وفي هامشها كالمثبت.

٨. وَآلِهِ: هامش «ي»: «وَأَهْلُ بَيْتِهِ».

٩. أَسْأَلُهُ: ع، هامش «ج»: «أَسْأَلُ اللَّهَ». وفي هامش «ع» كالمثبت.

١٠. ع، ج، ز: - «أَنْ».

ولا يُفَرِّقُ^١ بيني وبينكما^٢، ولا^٣ يَسْلُبُنِي حَبَّكَما وَحُبَّ آبائكما الصالحين، وأنَّ
لا يَجْعَلَهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زيارَتكما^٤، وأن يَجْعَلَ محشري^٥ معكما في الجنة برحمته. اللَّهُمَّ
ارزُقني حَبَّها، وَتَوَفَّني على مِلَّتِها. اللَّهُمَّ العَن ظالمي آل مُحَمَّد حَقَّهُمْ وَانْتَقِمْ^٦ منهم.
اللَّهُمَّ العن الأولين منهم والآخريين، وضاعِفْ عليهم العذاب الأليم^٧، وَبَلِّغْ بِهِم
وبأشياءهم ومحبِّتهم وشيعتهم أَسْفَلَ دَرَكٍ مِنْ^٨ الجحيم، إِنَّكَ على كُلِّ شيء قدير.
اللَّهُمَّ عَجِّلْ فَرَجَ وَلِيِّكَ وابنِ وَلِيِّكَ، واجْعَلْ فَرَجَنَا مع فَرَجِهِ^٩ يا أرحم الراحمين».
وَتَجْتَهِدُ في الدعاء لنفسك ولوالديك، وصلَّ عندهما لكلِّ زيارة ركعتين ركعتين،
وإن لم تصلَّ إليهما دَخَلْتَ بعض المساجد^{١٠} وَصَلَّيْتَ لكلِّ إمام لزيارته ركعتين، واذعُ
الله^{١١} بما أَحَبَّبتُ، إِنَّ اللهَ قريب مجيب.

١. لا يفرق: ب، ج، ق، ز، هامش «ي»: «يعرف». وفي هامش «ب» و«ج» كالمثبت.

٢. ولا يفرق بيني وبينكما: هامش «ط»: «ويعرف بيني وبينكما».

٣. لا: هامش «ج»: «ألا».

٤. ع: «أن».

٥. من زيارتكما: هامش «ي»: «منكما».

٦. يجعل محشري: هامش «ي»: «يحشرنِي».

٧. هامش «ي»: «+ لهم».

٨. ع: «+ اللَّهُمَّ».

٩. من: هامش «ج»: «في».

١٠. فرجنا مع فرجه: هامش «ي»: «لي فرجاً مع فرجهم».

١١. المساجد: ع، هامش «ب»: «المشاهد». وفي هامش «ع» كالمثبت.

١٢. ع: «+ عز وجل».

باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الأئمة عليهم السلام

[٣١٥-١] روي عن^١ علي بن حسان قال: سئل الرضا عليه السلام في إتيان قبر أبي الحسن موسى عليه السلام؟ فقال: صلُّوا في المساجد حَوْلَهُ، ويُجزي في المواضع كلّها أن تقول: السلام على أولياء الله وأصفيائه، السلام على أُمّناء الله وأحبّائه، السلام على أنصار الله وخُلَفائِهِ، السلام على مَحَالٍّ^٢ معرفة الله، السلام على مَسَاكِينِ ذكر الله، السلام على مُظْهِرِي أمر الله ونهيه، السلام على الدُّعاة إلى الله، السلام على المُسْتَقِرِّين في مَرْضاة الله، السلام على المُخْلِصِينَ في طاعة الله، السلام على الأَدِلّاء على الله، السلام على الذين مَن والاهم فقد والى الله، ومَن عاداهم فقد عادى الله، ومن عرفهم فقد عَرَفَ الله، ومن جَهِلَهُم فقد جَهِلَ الله، ومن اعتَصَمَ بِهِم فقد اعتَصَمَ بالله، ومن تَخَلَّى مِنْهُمْ^٣ فقد تَخَلَّى مِنْ^٤ الله عز وجل^٥. وأشهد الله أنّي سلّم لمن سالمتم، وحزب لمن حاربتم، مؤمن بسرّكم وعلايتكم، مُفَوَّضٌ في ذلك كلّهُ إليكم، لعن الله عدوّ آل محمّد من الجنّ والإنس، وأبرأ إلى الله منهم، وصلى الله على محمّد وآل محمّد^٦.

١. ع: - «عن». ووردت كنسخة بدل في «ج» و «هـ» و «ع».

٢. محال: ز، ج، ب، ي، ق: «محلّ». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٣. منهم: ي، هامش «ج»: «عنهم». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٤. من: ي، هامش «ج»: «عن». وفي هامش «ي» كالمثبت.

٥. ي، ق: - «عز وجلّ». ٦. وآل محمّد: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «وآله».

٦٣٦..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

و^١ هذا يُجزى^٢ في الزيارات كلها، وتُكثَر^٣ من الصلاة على محمد وآله الأئمة^٤، وتُسَمِّيهم^٥ واحداً واحداً^٦ بأسمائهم^٧، وتبرأ^٨ من أعدائهم، وتخيّر من الدعاء ما شئت^٩ لنفسك وللمؤمنين والمؤمنات.

زيارة^{١١} جامعة لجميع الأئمة عليهم السلام

[٢٠٢-٣٢١٦] روى محمد بن إسماعيل البرمكي قال: حدثنا^{١٢} موسى بن عبد الله النخعي قال: قلت لعلي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام^{١٣}: علّمني يا ابن رسول الله قولاً أقوله بليغاً كاملاً إذا زُرْتُ واحداً منكم. فقال: إذا صِرْتَ إلى الباب فقف واشهد الشهادتين وأنت على غسل، فإذا دخلت ورأيت القبر فقف وقل: «الله أكبر، الله أكبر»^{١٤} ثلاثين مرة، ثم امش قليلاً عليك السكينة والوقار وقارب بين خطاك، ثم قف وكبر الله عز وجل^{١٥} ثلاثين مرة، ثم اذن من القبر وكبر الله أربعين مرة تمام مائة تكبيرة، ثم قل: «السلام عليكم يا أهل بيت النبوة، وموضع الرسالة، ومحتلّف الملائكة، ومهيّط الوحي، ومعدن الرحمة، وخزان العلم، ومنتهى الحلم، وأصول

١. ق. ز. ج. ي. - «و».

٢. يجزي: ع. هامش «ج»: «مجزي».

٣. تكثر: ع. «يكثر».

٤. ج. + «و».

٥. ب. + «عليهم السلام».

٦. تسميهم: ع. «يسمي». هامش «ج»: «تسمي».

٧. واحداً واحداً: ج. «واحداً بعد واحد» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ي. - «بأسمائهم».

٩. تبرأ: ع. «ببرأ».

١٠. من الدعاء ما شئت: ع. ي. «ما شئت من الدعاء».

١١. زيارة: ج. «باب زيارة».

١٢. حدثنا: ع. «حدثني» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ع. - «عليهم السلام». ق. «عليهم أفضل الصلاة والسلام».

١٤. ي. - «الله أكبر».

١٥. ي. - «عز وجل».

الكرم، وقادة الأمم، وأولياء النعم^١، وعناصر الأبرار، ودعائم الأخيار، وساسة العباد، وأركان البلاد، وأبواب الإيمان، وأمناء الرحمن، وسلالة النبيين، وصفوة المرسلين، وعتره خيرة رب العالمين ورحمة الله وبركاته.

السلام على أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، وأعلام التقى، وذوي النهى، وأولي الحجى، وكهف الورى^[٥٤٥]، وورثة الأنبياء، والمثل الأعلى، والدعوة الحسنى، وحجج الله على أهل الدنيا والآخرة والأولى ورحمة الله وبركاته^[٥٤٦].

السلام على محال^٢ معرفة الله، ومساكين^٣ بركة الله، ومعادن حكمة الله، وحفظة سر الله، ومحملة كتاب الله، وأوصياء^٤ نبي الله، وذرية رسول الله صلى الله عليه وآله ورحمة الله وبركاته.

السلام على الدعاة إلى الله، والأدلاء على مرضاة الله، والمستقرين^٦ في أمر الله، والتامين في محبة الله، والمخلصين في توحيد الله، والمظهرين لأمر الله ونهيه، وعباده المكرميين الذين لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون ورحمة الله وبركاته.

السلام على الأئمة الدعاة، والقادة الهداة، والسادة الولاة، والدعاة الحماة، وأهل الذكر، وأولي الأمر^[٥٤٧]، وبقية الله وخيرته وحزبه^٧، وعيية علمه، وحجته وصراطه ونوره^٨ ورحمة الله وبركاته. أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، كما شهد الله لنفسه، وشهدت له ملائكته^٩ وأولو العلم من خلقه^{١٠}، لا إله إلا هو^{١١} العزيز

١. النعم: هامش «ب»: «الأمم».

٢. محال: ج، ق، ز، ي: «محل» وفي هامشها كالمثبت.

٣. مساكين: هامش «ب»: «محال».

٤. أوصياء: ي: «أصفياء» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ع، ج، - : «صلى الله عليه وآله».

٦. المستقرين: ق، ز، ب، ج، ي: «المستوفرين» وكذا في هامش «ط». وفي هامش الثلاثة الأخيرة كالمثبت.

٧. حزبه: هامش «ج»: «خزنته». ق: «خزنة وحيه».

٨. هامش «ق»: «وبرهانه».

٩. ملائكته: ب: «الملائكة» وفي هامشها كالمثبت.

١٠. هو: ع: «الله».

١١. نسخة بدل من «ي»: «و».

الحكيم. وأشهد أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُنْتَجِبُ^١، وَرَسُولُهُ الْمُرْتَضَى، أَرْسَلَهُ بِالْهَدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ. وَأشهد أَنَّكُمْ الْأُمَّةَ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ الْمُعْصَمُونَ الْمُكْرَمُونَ الْمُقَرَّبُونَ الْمُتَّقُونَ الصَّادِقُونَ الْمُصْطَفَوْنَ^٢ الْمُطِيعُونَ لِلَّهِ، الْقَوَّامُونَ بِأَمْرِهِ، الْعَامِلُونَ بِإِرَادَتِهِ، الْفَائِزُونَ بِكَرَامَتِهِ، اصْطَفَاكُمْ بِعِلْمِهِ، وَارْتَضَاكُمْ لَغَيْبِهِ، وَاخْتَارَكُمْ لِسِرِّهِ، وَاجْتَبَاكُمْ بِقُدْرَتِهِ، وَأَعَزَّكُمْ بِهُدَاهِ، وَخَصَّكُمْ بِبِرْهَانِهِ، وَانْتَجَبَكُمْ بِنُورِهِ، وَأَيَّدَكُمْ بِرُوحِهِ، وَرَضِيَكُمْ خُلَفَاءَ فِي أَرْضِهِ، وَحُجَجَاءَ عَلَى بَرِيَّتِهِ، وَأَنْصَاراً لِدِينِهِ، وَحَفَظَةً لِسِرِّهِ، وَخَزَنَةً لِعِلْمِهِ، وَمُسْتَوْدَعاً لِحِكْمَتِهِ، وَتَرَاجِمَةً لَوْحِيهِ، وَأَرْكَاناً لَتَوْحِيدِهِ، وَشُهَدَاءَ عَلَى خَلْقِهِ، وَأَعْلَاماً لِعِبَادِهِ، وَمَنَاراً فِي بِلَادِهِ، وَأَدْلَاءَ عَلَى صِرَاطِهِ، عَصَمَكُمْ اللَّهُ مِنَ الزَّلَلِ، وَآمَنَكُمْ مِنَ الْفِتَنِ، وَطَهَّرَكُمْ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَذْهَبَ عَنْكُمْ الرَّجْسَ^٣ وَطَهَّرَكُمْ تَطْهِيراً.

فَعَظَّمْتُمْ جَلَالَهُ، وَأَكْبَرْتُمْ^٤ شَأْنَهُ، وَتَجَدَّدْتُمْ كَرَمَهُ، وَأَذْمَنْتُمْ ذِكْرَهُ، وَوَكَّدْتُمْ مِيثَاقَهُ، وَأَحْكَمْتُمْ عَقْدَ طَاعَتِهِ، وَنَصَحْتُمْ لَهُ^٥ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، وَدَعَوْتُمْ^٦ إِلَى سَبِيلِهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَبَدَلْتُمْ أَنْفُسَكُمْ فِي مَرْضَاتِهِ، وَصَبَرْتُمْ عَلَى مَا أَصَابَكُمْ فِي جَنْبِهِ^٧، وَأَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ، وَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ، وَأَمَرْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَجَاهَدْتُمْ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ حَتَّى أَعْلَنْتُمْ دَعْوَتَهُ، وَبَيَّنَّتُمْ فَرَائِضَهُ، وَأَقَمْتُمْ حُدُودَهُ، وَنَشَرْتُمْ^٨ شَرَائِعَ

١. المنتجب: ي: «المصطفى» وفي هامشها كالمثبت.

٢. المصطفون: ق: «المصدقون». ٣. ط: «+ أهل البيت».

٤. أكبرتم: ج: ع: «كبرتم» وفي هامشها كالمثبت. ز: «ذكرتم».

٥. وكَّدتم: ب: ي: ق: هاش «ط»: «ذكرتم» وفي هامش «ب» و«ي» و«ق» كالمثبت.

٦. عقد: هاش «ب»: «عقد». ٧. له: ب: «لله» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ودعوتهم: ع: «فدعوتهم» وفي هامشها كالمثبت. ب: «و وعدتم».

٩. جنبه: هامش «ي» و«ب»: «جنبه».

١٠. نشرتم: ب: ق: ز: هاش «ط» و«ي»: «فشرتم». وفي هامش «ب» و«ق» كالمثبت.

أحكامه، وسَنَنْتُمْ سُنَّتَهُ، وَصِرْتُمْ^١ فِي ذَلِكَ مِنْهُ إِلَى الرِّضَا^٢، وَسَلَّمْتُمْ لَهُ الْقَضَاءَ، وَصَدَّقْتُمْ مِنْ رِسْلِهِ مَنْ مَضَى.

فَالرَّائِبُ عَنْكُمْ مَارِقٌ، وَاللَّازِمُ لَكُمْ لَاحِقٌ، وَالْمَقْصَرُ فِي حَقِّكُمْ زَاهِقٌ، وَالْحَقُّ^٣ مَعَكُمْ وَفِيكُمْ وَمِنْكُمْ وَإِلَيْكُمْ، وَأَنْتُمْ أَهْلُهُ وَمُعَدِّنُهُ، وَمِيرَاثُ النَّبَوَّةِ عِنْدَكُمْ، وَإِيَابُ الْخَلْقِ إِلَيْكُمْ، وَحِسَابُهُمْ عَلَيْكُمْ، وَقَصْلُ الْخُطَابِ عِنْدَكُمْ، وَآيَاتُ اللَّهِ لَدَيْكُمْ، وَعَزَائِهِ فِيكُمْ، وَنُورُهُ وَبُرْهَانُهُ عِنْدَكُمْ، وَأَمْرُهُ إِلَيْكُمْ. مِنْ وَالَاكُمْ فَقَدْ وَالَى اللَّهُ، وَمَنْ عَادَاكُمْ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ، وَمَنْ أَحَبَّكُمْ فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَمَنْ أَبْغَضَكُمْ فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ، وَمَنْ اعْتَصَمَ بِكُمْ فَقَدْ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ.

أَنْتُمْ^٥ الصِّرَاطُ الْأَقْوَمُ، وَشُهَدَاءُ دَارِ الْفَنَاءِ، وَشَفَعَاءُ دَارِ الْبَقَاءِ، وَالرَّحْمَةُ الْمَوْصُولَةُ، وَالْآيَةُ الْخَازِنَةُ، وَالْأَمَانَةُ الْمَحْفُوظَةُ، وَالْبَابُ الْمُبْتَلَى بِهِ النَّاسُ. مِنْ أَتَاكُمْ^٦ نَجَا، وَمَنْ لَمْ يَأْتَكُمْ^٧ هَلَكَ، إِلَى اللَّهِ تَدْعُونَ، وَعَلَيْهِ تَدُلُّونَ، وَبِهِ تَوْتُمُونَ، وَلَهُ تُسَلِّمُونَ، وَبِأَمْرِهِ تَعْمَلُونَ، وَإِلَى سَبِيلِهِ تُزْشِدُونَ، وَبِقَوْلِهِ تَحْكُمُونَ. سَعِدَ مَنْ وَالَاكُمْ، وَهَلَكَ مَنْ عَادَاكُمْ، وَخَابَ مَنْ جَحَدَكُمْ، وَضَلَّ مَنْ فَارَقَكُمْ، وَفَازَ مَنْ تَمَسَّكَ بِكُمْ، وَأَمِنْ مَنْ لَجَأَ إِلَيْكُمْ، وَسَلِمَ مَنْ صَدَّقَكُمْ، وَهُدِيَ مَنْ اعْتَصَمَ بِكُمْ. مَنْ اتَّبَعَكُمْ^٨ فَالْجَنَّةُ مَأْوَاهُ، وَمَنْ خَالَفَكُمْ فَالنَّارُ مَثْوَاهُ، وَمَنْ جَحَدَكُمْ كَافِرٌ، وَمَنْ حَارَبَكُمْ مُشْرِكٌ، وَمَنْ رَدَّ عَلَيْكُمْ^٩ فِي أَسْفَلِ دَرَكٍ مِنَ الْجَحِيمِ.

أَشْهَدُ أَنَّ هَذَا سَابِقٌ لَكُمْ فِيمَا مَضَى، وَجَارٍ لَكُمْ فِيمَا بَقِيَ، وَأَنَّ أَرْوَاحَكُمْ وَنُورَكُمْ

١. صيرتم: ج، ب: «صيرتم» وفي هامشها كالمثبت.

٢. منه إلى الرضا: ق: «إليه».

٣. والحق: ي: «فالحق». ع: «والحكم» وفي هامشها كالمثبت.

٤. ع، ج، ق، ز: - «ومن أبغضكم فقد أبغض الله». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٥. أنتم: ب، ج، ي، ق: «وأنتم».

٦. هامش «ب»: نسخة بدل من «ي»: «فقد».

٨. اتبعكم: ع: «تبعكم».

٧. ي: «فقد».

٩. ي: «فهو».

وطيبتكم واحدة، طابت وطَهَرَتْ بعضها من بعض، خلقكم الله أنواراً، فجَعَلَكم
 بعشه مُحَدِّقِينَ حَتَّى مَنْ عَلَيْنَا بكم، فجَعَلَكم في بيوتِ أذنَ الله أن تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فيها^١
 اسمه، وجَعَلَ صلواتنا^٢ عليكم وما خَصَّنَا به^٣ ١٥٤٨ من ولايتكم طيباً لخلقنا وطهارةً
 لأنفسنا وتركيباً لنا وكفارةً لذنوبنا، فكنّا عنده مُسَلِّمِينَ^٤ بفضلكم^٥، ومعروفين
 بتصديقنا إياكم، فَبَلَّغَ الله بكم أشرفَ مَحَلِّ الْمُكْرَمِينَ، وأعلى مَنَازِلِ الْمُقَرَّبِينَ، وأرفعَ
 درجاتِ المرسلين، حيث لا يُلْحَقُهُ لاحِقٌ، ولا يَفُوقُهُ فائِقٌ، ولا يَنْسِفُهُ سَابِقٌ،
 ولا يَطْمَعُ في إدراكه طامع، حَتَّى لا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ، ولا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، ولا صَدِيقٌ
 ولا شهيد، ولا عالم ولا جاهل، ولا ذَنْبِيٌّ^٦ ولا فاضل، ولا مؤمن^٧ صالح ولا فاجر^٨
 طالح، ولا جَبَّارٌ عَنِيدٌ ولا شيطانٌ مَرِيدٌ، ولا خلقٌ فيما بين ذلك شهيد إلا عَرَفَهُمْ^٩
 جلالةُ أمركم، وعِظَمَ خَطَرِكُمْ، وَكَبَّرَ شَأْنَكُمْ، وَتَمَامَ نُورِكُمْ، وَصِدْقَ مَقَاعِدِكُمْ،
 وَثَبَاتِ مَقَامِكُمْ، وَشَرَفِ مَحَلِّكُمْ ومَنَزَلَتِكُمْ عنده، وَكَرَامَتِكُمْ عليه، وَخَاصَّتِكُمْ
 لديه، وَقُرْبَ مَنَزَلَتِكُمْ منه.

بأني أنتم وأُمِّي وأهلي ومالي وأُسْرَتِي، أَشْهَدُ الله وَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي مؤمن بكم وبما
 آمنتم به، كافر بعدوكم وبما كفرتم به، مُسْتَبْصِرٌ بِشَأْنِكُمْ وبضلالة من خالفكم، مُؤَالٍ
 لكم ولأوليائكم، مَبْغُضٌ لأعدائكم ومُعَادٍ لِمَنْ سَالَمَكُمْ، و«حرب لمن
 حاربكم، مُحَقِّقٌ»^{١١} لما حَقَّقْتُمْ، مُبْطِلٌ لما أَبْطَلْتُمْ، مطيع لكم، عارف بحَقِّكُمْ، مُقِرٌّ

١. فيها: ب: «فيه». ٢. صلواتنا: ي: «صلاتنا» وفي هامشها كالمثبت.

٣. نسخة بدل من «ي»: «و» + «و». ٤. مسلمين: هامش «ط»: «مسلمين».

٥. بفضلكم: ع، هامش «ج»: «الفضلكم».

٦. دنني: ع، هامش «ج»: «وفي». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٧. ج، هامش «ب»، نسخة بدل من «ق»: «و لا».

٨. ز، نسخة بدل من «ب»: «و لا». ٩. عرفهم: هامش «ج» و «ي»: «عرفه».

١٠. ب، ج، ق، ز: «و». ١١. محقق: ع: «محق».

بفضلكم، مُخْتَمِلٌ لعلكم، مُخْتَجِبٌ بِذِمَّتِكُمْ، معترف بكم^١، مؤمن بآيابكم^٢، مصدق برجعتم، منتظر لأمركم، مُرْتَقِبٌ لِدَوْلَتِكُمْ، آخِذٌ بقولكم، عامل بأمركم، مُسْتَجِيرٌ بكم، زائر لكم، لَا يَذُّ عائد بقبوركم، مُسْتَشْفِعٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٣ بكم، ومُتَقَرِّبٌ بكم إليه، ومُقَدِّمٌ أَمَامَ طَلِيقِي وَحَوَائِجِي وَإِرَادِي فِي كُلِّ أَحْوَالِي وَأُمُورِي، مؤمن بِسِرِّكُمْ وَعَلَانِيَتِكُمْ وشاهدكم وغائبكم وأولكم وآخركم، ومُفَوِّضٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ إِلَيْكُمْ، ومُسَلِّمٌ فِيهِ معكم، وقلبي لكم سِلْمٌ^٤، ورأيي لكم تَتَبَعٌ^٥، ونُصْرَتِي لَكُمْ مُعَدَّةٌ حَتَّى يُحْيِيَ^٦ اللَّهُ دِينَهُ بكم^٧، وَيُرْزُقَكُمْ فِي أَيَّامِهِ، وَيُظْهِرْكُمْ لِعَدْلِهِ، وَيُكَنِّكُمْ فِي أَرْضِهِ. فمعكم معكم، لا مع غيركم^٨، آمَنْتُ بكم، وَتَوَلَّيْتُ أَخْرَجَكُمْ بِمَا تَوَلَّيْتُ بِهِ أَوْلَكُمْ، وَبَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٩ مِنْ أَعْدَائِكُمْ، وَمِنَ الْجَبِثِ وَالطَّاغُوتِ، وَالشَّيَاطِينِ وَحَزْبِهِمُ الظَّالِمِينَ لَكُمْ، الْمَاجِحِدِينَ لِحَقِّكُمْ^{١٠}، وَالْمَارِقِينَ مِنْ وَلَايَتِكُمْ، وَالْغَاصِبِينَ لِإِرْثِكُمْ^{١١}، الشَّاكِّينَ فِيكُمْ، الْمُنْحَرِفِينَ عَنْكُمْ، وَمِنْ^{١٢} كُلِّ وَلِيَّةٍ دُونَكُمْ، وَكُلِّ مُطَاعٍ سِوَاكُمْ، وَ^{١٣} مِنَ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ. فَتَبَتَّنِي^{١٤} اللَّهُ أَبَدًا مَا حَيَّيْتُ^{١٥} عَلَى مَوَالَانِكُمْ^{١٦} وَمَحَبَّتِكُمْ وَدِينِكُمْ، وَوَفَّقَنِي^{١٧} لَطَاعَتِكُمْ، وَرَزَقَنِي شِفَاعَتَكُمْ، وَجَعَلَنِي مِنْ خِيَارِ مَوَالِيكُمُ التَّابِعِينَ لِمَا دَعَوْتُمْ إِلَيْهِ، وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يَفْتَضُّ آثَارَكُمْ، وَيَسْلُكُ سَبِيلَكُمْ،

١. ط : + «و» .

٢. بآيابكم : ج : «بآياتكم» .

٣. ي : - «عزَّ وجلَّ» .

٤. ع : - «و» . ووردت كنسخة بدل في «ج» .

٥. سلم : ع ، ب ، ج ، ق ، هاشم «ط» : «مسلم» .

٦. تبع : ي ، ز : «تتبع» .

٧. يحيي : ع : «يُحَقِّقُ» وفي هامشها كالمثبت .

٨. ز : - «بكم» .

٩. غيركم : ط : «عدوكم» .

١٠. ي : - «عزَّ وجلَّ» . ق ، ج ، ب : «تعالى» وفي هامشها كالمثبت .

١١. لحقكم : ب : «بحقكم» .

١٢. ي : + «و» .

١٣. من : ج : «عن» .

١٤. ع : - «و» .

١٥. فتبتني : ج : «فتبتني» .

١٦. ي : + «أبدًا» .

١٧. موالانكم : ع : «ولايتكم» وفي هامشها كالمثبت .

١٨. هاشم «ب» : + «اللَّهُ» .

وَيَهْتَدِي بِهَدَاكُم^١، وَيُخَشِّرُ فِي رُؤْمَرَتِكُمْ، وَيَكْرِزُ فِي رَجْعَتِكُمْ، وَيُمَلِّكُ فِي دَوْلَتِكُمْ، وَيُشْرِفُ فِي عَافِيَتِكُمْ^٢، وَيُمَكِّنُ فِي أَيَّامِكُمْ، وَتَقَرُّ عَيْنُهُ غَدًا بِرُؤْيَتِكُمْ.

بِأَيِّ أَنْتُمْ وَأُمِّي وَنَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي، مَنْ أَرَادَ اللَّهُ بَدَأَ بِكُمْ، وَمَنْ وَحَدَهُ قَبْلَ عَنكُم، وَمَنْ قَصَدَهُ تَوَجَّهَ بِكُمْ. مَوَالِيٌّ لَا أُحْصِي ثَنَاءَكُمْ^٣، وَلَا أُبْلَغُ مِنَ الْمَدْحِ كُتُبُهُمْ وَمَنِ الْوَصْفِ قَدْرَكُمْ، وَأَنْتُمْ نُورُ الْأَخْيَارِ، وَهُدَاةُ الْأَبْرَارِ وَحُجَجُ الْحَبَّارِ، بِكُمْ فَتَبَحَّ اللَّهُ، وَبِكُمْ يَخْتِمُ^٤، وَبِكُمْ يُنَزَّلُ الْغَيْثُ، وَبِكُمْ يُمَسِّكُ السَّمَاءُ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَبِكُمْ يُنْفُسُ اللَّهُمَّ وَهُوَ يَكْشِفُ الضُّرَّ، وَعِنْدَكُمْ مَا نَزَلْتُ بِهِ رِسْلَهُ وَهَبَطْتُ بِهِ مَلَائِكَتَهُ، وَإِلَى جَدِّكُمْ يُعَثَّ الرُّوحُ الْأَمِينُ. - وَإِنْ كَانَتْ الزِّيَارَةُ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْ: وَإِلَى أَخِيكَ يُعَثَّ الرُّوحُ الْأَمِينُ^٥ - آتَاكُمْ اللَّهُ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، طَاطًا كُلَّ شَرِيفٍ لَشَرَفِكُمْ، وَبَجَعَ^٦ كُلَّ مُتَكَبِّرٍ لَطَاعَتِكُمْ^٧، وَخَضَعَ كُلَّ جَبَّارٍ لِفَضْلِكُمْ، وَذَلَّ كُلَّ شَيْءٍ لَكُمْ، وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِكُمْ، وَفَازَ الْفَائِزُونَ^٨ بِوَلَايَتِكُمْ، بِكُمْ يُسَلِّكُ^٩ إِلَى الرِّضْوَانِ، وَعَلَى مَنْ جَحَدَ وَلَايَتِكُمْ غَضَبُ الرَّحْمَنِ.

بِأَيِّ أَنْتُمْ^{١٠} وَأُمِّي وَنَفْسِي وَأَهْلِي وَمَالِي^{١١}، ذِكْرُكُمْ فِي الذَّاكِرِينَ، وَأَسْمَاؤُكُمْ فِي الْأَسْمَاءِ، وَأَجْسَادُكُمْ فِي الْأَجْسَادِ، وَأَرْوَاحُكُمْ فِي الْأَرْوَاحِ، وَأَنْفُسُكُمْ فِي النُّفُوسِ، وَأَثَارُكُمْ فِي الْآثَارِ، وَقُبُورُكُمْ فِي الْقُبُورِ. فَمَا أَحَلَّى أَسْمَاءَكُمْ^{١٢}، وَأَكْرَمَ أَنْفُسَكُمْ، وَأَعْظَمَ شَأْنَكُمْ، وَأَجَلَّ خَطَرَكُمْ، وَأَوْفَى^{١٣} عَهْدَكُمْ. كَلَامُكُمْ نُورٌ، وَأَمْرُكُمْ رُشْدٌ، وَوَصِيَّتُكُمْ التَّقْوَى، وَفَعْلُكُمْ الْخَيْرُ، وَعَادَتُكُمْ الْإِحْسَانُ، وَسَجِيَّتُكُمْ الْكَرَمُ، وَشَأْنُكُمْ

١. بهداكم: هامش «ج»: «بهدايتكم».

٢. عافيتكم: ع، ب. «عافيتكم».

٣. ع، نسخة بدل من «ب»، هامش «ج»: «اللَّهُ».

٤. ج: «و».

٥. ق: «+ بكم».

٦. بضع: ج: «يخشم». ز، هامش «ب» و«ج» و«ي»: «نضع».

٧. ع، ج: «+ بكم و».

٨. ٩. يسلك: ز: «نسلك».

١٠. أنتم: وردت كنسخة بدل في «ع».

١١. هامش «ج»: «و».

١٢. أوفى: هامش «ب»: «أصدق».

الحق والصدق والرِّفْقُ، وقولكم حكم وحَمِّمْ، ورأيكم علم وحلم وخَزْمٌ^١، إن ذَكَرَ الخير كنتم أوْله وأصله وفرعه ومَعْدِنه ومَأْواه ومُنْتَهاه.

بأبي أنتم وأُمِّي ونفسي، كيف أَصِفُ حُسْنَ ثنائكم، وأُحْصِي جَمِيلَ بِلائكم^٢، وبكم أخرجنا الله من الدُّلِّ، وفَرَجَ عَنَّا غَمَرَاتِ الكُروب^٣، وَأَنْقَذَنَا^٤ من شَفَا جُرْفِ الهَلَكَاتِ ومن النار.

بأبي أنتم وأُمِّي ونفسي، يُؤْالِاتكم عَلَّمَنَا اللهُ مَعَالِمَ دِيننا، وَأَصْلَحَ ما كان فَسَدَ من دِيننا، وَيُؤْالِاتكم نَمَّتِ الكلمة، وَعَظُمَتِ النعمة، وَاتَّخَلَفَتِ الْفُرْقَةُ، وَيُؤْالِاتكم^٥ تُقْبَلُ الطاعة المفترضة^٦، ولكم المودّة الواجبة، والدرجات الرفيعة، والمقام^٧ المحمود، والمقام المعلوم عند الله عز وجل^٨، والجاه العظيم، والشأن الكبير، والشفاعة المقبولة. رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ^٩ فَاكْتُبْنَا مع الشاهدين. رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا، وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّاب. سبحان رَبَّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبَّنَا لَكُفُولًا.

يا وَلِيَّ اللهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} ذَنْبًا لَا يَأْتِي عَلَيْهَا إِلَّا رِضَاكُمْ، فَبِحَقِّ مَنْ ائْتَمَنَكُم عَلَى سِرِّهِ، وَاسْتَرْعَاكُمْ^{١١} أَمَرَ خَلْقَهُ، وَقَرَنَ طَاعَتَكُمْ بِطَاعَتِهِ لَمَّا اسْتَوْهَبْتُمْ ذُنُوبِي وَكُنْتُمْ شُفَعَائِي، فَإِنِّي لَكُمْ مَطِيع، مَنْ^{١٢} أَطَاعَكُمْ فَقَدْ أَطَاعَ اللهُ، وَمَنْ عَصَاكُمْ فَقَدْ عَصَى اللهُ، وَمَنْ أَحْبَبَّكُمْ فَقَدْ أَحَبَّ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَكُمْ فَقَدْ أَبْغَضَ اللهُ.

١. حزم: ق، ج: «حزم» وفي هامشها كالمثبت. ٢. بلائكم: هامش «ج»: «أياديكم».

٣. الكروب: ع، هامش «ج»: «الكرب». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٤. ق: + «بكم». ٥. بموالائكم: هامش «ب»: «بولائكم».

٦. المفترضة: هامش «ج»: «المفروضة». ٧. المقام: هامش «ب»: «المكان».

٨. ي، ز: - «عز وجل». ٩. نسخة بدل من «ي»: + «وآل الرسول».

١٠. ي: - «عز وجل». ج، ق، ب: «تعالى» وفي هامشها كالمثبت.

١١. واسترعاكم: ي: «فاسترعاكم» وفي هامشها كالمثبت.

١٢. من: ي: «فمن» وفي هامشها كالمثبت.

اللَّهُمَّ إِنِّي لَوْ وَجَدْتُ شَفْعَاءَ أَقْرَبَ إِلَيْكَ مِنْ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ الْأَخْيَارِ الْأُمَّةِ الْأَبْرَارِ لَجَعَلْتُهُمْ شَفْعَائِي، فَبِحَقِّهِمُ الَّذِي أَوْجِبَتْ لَهُمْ عَلَيْكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُدْخِلَنِي فِي مُجْمَلَةِ الْعَارِفِينَ بِهِمْ وَبِحَقِّهِمْ، وَفِي زُمْرَةِ الْمَرْحُومِينَ بِشَفَاعَتِهِمْ، إِنَّكَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا^١ كَثِيرًا، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

الوداع

إِذَا أَرَدْتَ الْانْصِرَافَ فَقُلْ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^٢ سَلَامٌ مُودَعٌ لَا سَمٍّ وَلَا قَاتِلٍ وَلَا مَالٍ^٣ ١٥٥٢٣ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ بَيْتِ النَّبَوَّةِ، إِنَّهُ حَمِيدٌ مُجِيدٌ. سَلَامٌ وَلِيٍّ لَكُمْ^٤، غَيْرِ رَاغِبٍ عَنْكُمْ، وَلَا مُسْتَبَدِّلٍ بِكُمْ، وَلَا مُؤَثِّرٍ عَلَيْكُمْ، وَلَا مُنْحَرِفٍ عَنْكُمْ، وَلَا زَاهِدٍ فِي قُرْبِكُمْ، لَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَةِ قَبُورِكُمْ وَإِتْيَانِ مُشَاهِدِكُمْ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَحَشَرَنِي اللَّهُ فِي زُمْرَتِكُمْ، وَأَوْزَدَنِي حَوْضَكُمْ، وَجَعَلَنِي فِي^٥ حَزْبِكُمْ، وَأَرْضَاكُمْ عَنِّي، وَمَكَّنَنِي فِي^٦ دَوْلَتِكُمْ، وَأَحْيَانِي فِي رَجْعَتِكُمْ، وَمَلَكَّنِي فِي أَيَّامِكُمْ، وَشَكَرَ سَعْيِي بِكُمْ، وَغَفَرَ ذَنْبِي بِشَفَاعَتِكُمْ، وَأَقَالَ عَثْرَتِي بِمَحَبَّتِكُمْ^٧، وَأَعْلَى كَعْبِي بِمَوَالَاتِكُمْ، وَشَرَّفَنِي بِطَاعَتِكُمْ، وَأَعَزَّنِي بِهُدَاكُمْ، وَجَعَلَنِي مِمَّنْ انْقَلَبَ مَفْلِحًا مُنْجَحًا غَانًا سَالِمًا مُعَافًا غَنِيًّا فَائِزًا بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَكَفَايَتِهِ بِأَفْضَلِ مَا يَنْقَلِبُ بِهِ أَحَدٌ مِنْ زُورَاكُمْ وَمَوَالِيكُمْ^٨ وَمَحَبَّتِكُمْ وَشِيعَتِكُمْ، وَرَزَقَنِي اللَّهُ الْعَوْدَ ثُمَّ الْعَوْدَ أَبَدًا مَا أَبْقَانِي رَبِّي بِنَيْتِهِ صَادِقَةٍ وَإِيمَانٍ وَتَقْوَى وَإِخْبَاتٍ وَرِزْقٍ وَاسِعٍ

١. ع، ب، ج، ي، ق، ز - «تسليماً». ٢. عليكم: هامش «ج»: «عليك».

٣. ع - «مال». ووردت كنسخة بدل في «ج». ٤. ج، نسخة بدل من «ي»: «+ السلام».

٥. ز - «لكم».

٦. في: ع، ق، ج، هامش «ب» و«ي»: «من». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٧. في: هامش «ج»: «من». ٨. بمحبتكم: ع، هامش «ج»: «بحبكم».

٩. ع - «ومواليكم».

حلال طيب. اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْهُ آخِرَ الْعَهْدِ^١ من زيارتهم وذكرهم والصلاة عليهم، وأَوْجِبْ لي المغفرة والرحمة^٢ والخير والبركة والفَوْزَ^٣ والنور والإيمان وحُسن الإجابة كما أَوْجِبْتَ لأوليائك العارفين بحَقِّهم، السُّوْجِين طاعتهم^٤، الراغبين في زيارتهم، الْمُتَقَرِّبِينَ إِلَيْكَ وَإِلَيْهِمْ.

بأبي أنتم^٥ وأُمِّي ونفسي وأهلي ومالي، اجْعَلُونِي فِي هَمِّكُمْ^٦، وَصَيِّرُونِي فِي حَزْبِكُمْ، وَأَدْخِلُونِي فِي شِفَاعَتِكُمْ، وَاذْكُرُونِي عِنْدَ رَبِّكُمْ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَبْلِغْ^٧ أرواحهم وأجسادهم مَنِّي السَّلامَ^٨، والسَّلامَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمْ كَثِيرًا، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

١. العهد: ي: «عهدي» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ع: - «والرحمة».

٣. ع: - «والفوز». ووردت كنسخة بدل في «ج».

٤. ع، ي: + «و». ٥. أنتم: ع: «أنت» وفي هامشها كالمثبت.

٦. همكم: ج: «همكم». وفي هامشها كالمثبت.

٧. أبلغ: ع، هامش «ج»: «بَلِّغْ». ٨. السَّلام: هامش «ج»: «تَحِيَّةٌ وَسَلَامٌ».

٩. ج: - «اللَّهُ».

[١-٣٢١٧] روى إسماعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار، عن سيّد العابدين عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب^١ عليهم^٢ السلام قال: حقّ الله الأكبر عليك أن تَعْبُدَهُ^٣ ولا تُشْرِكَ به شيئاً^٤، فإذا فعلت ذلك بإخلاص جَعَلَ لك على نفسه أن يَكْفِيكَ أمر الدنيا والآخرة.

وحقّ نفسك عليك أن تَسْتَعْمِلَهَا بطاعة الله عزّ وجلّ^٥.
وحقّ اللسان إكْرَامَهُ عن الخَنَا^٦، وتَعْوِيْدَهُ^٧ الخَيْر، وترك الفُضُول التي لا فائدة لها، والبرّ بالناس وحسن القول فيهم.
وحقّ السمع تنزيهه عن سَمَاعِ الغَيْبَةِ، وسَمَاعِ ما لا يَحِلُّ سَمَاعُهُ.
وحقّ البصر أن تَغُضَّه عَمَّا لا يَحِلُّ لك، وتَعْتَبِرَ بالنظر به^٨.
وحقّ يدك^٩ أن لا تَبْسُطَهَا^{١٠} إلى ما لا يَحِلُّ لك^{١١}.

١. ي: «عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب».

٢. عليهم: ي. ق: «عليه».

٣. ع. ز. ج: - «و». ووردت كنسخة بدل في «ق» و«ي».

٤. شيئاً: ب: «أحدأ» وفي هامشها كالمثبت. ٥. فإذا: هامش «ج»: «فإن».

٦. ي: - «عزّ وجلّ». ٧. ق: + «عن».

٨. به: ع: «له» وفي هامشها كالمثبت. ٩. يدك: ع، ي، هامش «ج»: «يديك».

١٠. تبسطها: ع، هامش «ب» و«ج»: «تبسطهما».

١١. ع: - «لك».

وَحَقَّ رَجُلَيْكَ أَنْ لَا تَمْشِيَ بِهِمَا إِلَى مَا لَا يَحِلُّ لَكَ، فِيهِمَا تَقِفُ عَلَى الصَّرَاطِ فَانْظُرْ أَنْ لَا تَزِلَّ^١ بِكَ فَتَرُدِّي فِي النَّارِ.

وَحَقَّ بَطْنُكَ أَنْ لَا تَجْعَلَ وَعَاءً لِلْحَرَامِ، وَلَا تَزِيدَ عَلَى الشَّبْعِ.

وَحَقَّ فَرْجُكَ أَنْ تُحَصِّنَهُ عَنِ الزَّنا، وَتَحْفَظَهُ مِنْ أَنْ يُنْظَرَ إِلَيْهِ.

وَحَقَّ الصَّلَاةُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهَا وَفَادَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٢، وَأَنْتَ فِيهَا قَائِمٌ^٣ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٤، فَإِذَا عَلِمْتَ^٥ ذَلِكَ قُتِّ مَقَامَ الْعَبْدِ الذَّلِيلِ الْحَقِيرِ الرَّاعِبِ الرَّاهِبِ^٦ الرَّاجِي الْخَائِفِ الْمُسْتَكِينِ الْمَتَضَرِّعِ الْمُعْظَمِ لِمَنْ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ بِالسُّكُونِ وَالْوَقَارِ، وَتُقْبَلُ عَلَيْهَا بِقَلْبِكَ، وَتُقِيمُهَا بِحُدُودِهَا^٧ وَحُقُوقِهَا.

وَحَقَّ الْحَجُّ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ وَفَادَةٌ إِلَى رَبِّكَ، وَفِرَارٌ إِلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِكَ، وَفِيهِ قَبُولُ تَوْبَتِكَ، وَقَضَاءُ الْفَرَضِ الَّذِي أَوْجَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى^٨ عَلَيْكَ^٩.

وَحَقَّ الصَّوْمُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ حِجَابٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} عَلَى لِسَانِكَ وَسَمْعِكَ وَبَصَرِكَ وَبَطْنِكَ وَفَرْجِكَ لِيَسْتُرَكَ^{١١} بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنْ تَرَكْتَ الصَّوْمَ خَرَقْتَ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْكَ.

وَحَقَّ الصَّدَقَةُ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهَا دُخْرُكَ عِنْدَ رَبِّكَ^{١٢}، وَوَدِيعَتُكَ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْإِشْهَادِ عَلَيْهَا، وَكُنْتَ لِمَا^{١٣} تَسْتَوْدَعُهُ^{١٤} سِرًّا أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا تَسْتَوْدَعُهُ عِلَانِيَةً، وَتَعْلَمُ

١. تَزِلَّ: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «تَزَلَّ».

٢. ي: «عَزَّ وَجَلَّ». ٣. فِيهَا قَائِمٌ: ب: «قَائِمٌ فِيهَا».

٤. عَلِمْتَ: هَامِش «ي»: «فَعَلْتُ». ٥. ع: «الرَّاهِب».

٦. بِحُدُودِهَا: ي: «الْحُدُودِهَا». ٧. ي، ز: «تَعَالَى». ع، ب، ج: «عَزَّ وَجَلَّ».

٨. ي: «عَزَّ وَجَلَّ». ٩. الْفَرَضُ الَّذِي... عَلَيْكَ: ق: «حَوَائِجُكَ».

١٠. لِيَسْتُرَكَ: ج: «يَسْتُرُكَ» وَفِي هَامِشِهَا كَالْمَثْبُتِ.

١١. ع، هَامِش «ج»: «عَزَّ وَجَلَّ».

١٢. لِمَا: ع، ز، ج، ي، هَامِش «ب» وَ«ق»: «بِمَا». وَفِي هَامِش «ج» وَ«ي» كَالْمَثْبُتِ.

١٣. تَسْتَوْدَعُهُ: ج: «أَسْتَوْدَعُهُ».

أَنَّهُا تَدْفَعُ عَنْكَ^١ الْبَلَايَا وَالْأَسْقَامَ^٢ فِي الدُّنْيَا، وَتَدْفَعُ^٣ عَنْكَ النَّارَ فِي الْآخِرَةِ.
وَحَقُّ الْهَدْيِ أَنْ تُرِيدَ بِهِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^٤ وَلَا تُرِيدَ بِهِ خَلْقَهُ، وَلَا تُرِيدَ بِهِ إِلَّا
التَّعَرُّضَ لِرَحْمَةِ اللَّهِ^٥ وَنَجَاةَ رُوحِكَ يَوْمَ^٦ تَلْقَاهُ.
وَحَقُّ السُّلْطَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّكَ جُعِلْتَ لَهُ فِتْنَةً، وَأَنَّهُ مَبْتَلٍ فِيكَ بِمَا جَعَلَهُ^٧ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ^٨ لَهُ عَلَيْكَ مِنَ السُّلْطَانِ، وَأَنَّ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَتَعَرَّضَ لِسَخَطِهِ فَتُلْقَى^٩ بِيَدِكَ إِلَى
الْتَّهْلُكَةِ وَتَكُونَ شَرِيكاً لَهُ فِي مَا يَأْتِي إِلَيْكَ مِنْ سُوءٍ.
وَحَقُّ سَائِسِكَ بِالْعِلْمِ التَّعْظِيمِ لَهُ، وَالتَّوْقِيرِ لِمَجْلِسِهِ، وَحَسَنِ الْإِسْتِعَاذِ إِلَيْهِ،
وَالِإِقْبَالِ عَلَيْهِ، وَأَنْ لَا تَرْفَعَ عَلَيْهِ صَوْتَكَ، وَلَا^{١٠} تُحَيِّبَ أَحَدًا يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى
يَكُونَ هُوَ الَّذِي يُحَيِّبُ^{١١}، وَلَا تُحَدِّثَ فِي مَجْلِسِهِ أَحَدًا، وَلَا تَغْتَابَ عِنْدَهُ أَحَدًا، وَأَنْ
تَذْفَعَ عَنْهُ إِذَا دُكِرَ عِنْدَكَ بِسُوءٍ، وَأَنْ تَشْتُرَ عَيْبَهُ، وَتُظْهِرَ مَنَاقِبَهُ، وَلَا تُجَالِسَ لَهُ
عَدُوًّا، وَلَا تُعَادِيَ لَهُ وَلِيًّا، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ شَهِدْتَ^{١٢} لَكَ مَلَائِكَةُ اللَّهِ^{١٣} بِأَنَّكَ قَصَدْتَهُ،
وَتَعَلَّمْتَ عِلْمَهُ لِلَّهِ جَلَّ وَعَازَاسْمُهُ^{١٤} لَا لِلنَّاسِ.
وَأَمَّا حَقُّ سَائِسِكَ^{١٥} بِالْمُلْكِ فَأَنْ^{١٦} تُطِيعَهُ وَلَا تَعْصِيَهُ إِلَّا فِي مَا يُسَخِّطُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٧}
فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ.

١. ع. ي. - «عَنْكَ».

٢. تدفع: هامش «ج»: «ترفع».

٣. ج. ق. ع. + «عَزَّ وَجَلَّ».

٤. ج. ب. ج. ي. ق. ز. - «عَزَّ وَجَلَّ».

٥. يجعله: هامش «ج» و«ي»: «جعل».

٦. ي. + «أَنْ».

٧. شهدت: ع. ق. ج. ز. ب. «شهد» وفي هامشها كالمثبت.

٨. ط. + «عَزَّ وَجَلَّ».

٩. جَلَّ وَعَازَاسْمُهُ: ع. «عَزَّ وَجَلَّ». ب. ج. ق. ز. «جَلَّاسْمُهُ». ي. «عَزَّ وَجَلَّاسْمُهُ».

١٠. سائسك: ي. «سَيْدُكَ» وفي هامشها كالمثبت.

١١. فأن: هامش «ج»: «فَأَنَّكَ».

١٢. ي. - «عَزَّ وَجَلَّ».

وَأَمَّا حَقَّ رَعِيَّتِكَ بِالسُّلْطَانِ^١ فَإِنْ تَعَلَّمَ أَنَّهُمْ صَارُوا رَعِيَّتِكَ لضعفهم^٢ وقوتك،
فَيَجِبُ أَنْ تَعْدِلَ فِيهِمْ وَتَكُونَ لَهُمْ كَالْوَالِدِ الرَّحِيمِ، وَتَغْفِرَ لَهُمْ جَهْلَهُمْ، وَلَا تُعَاجِلَهُمْ
بِالْعُقُوبَةِ، وَتَشْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٣ عَلَى مَا آتَاكَ مِنَ الْقُوَّةِ عَلَيْهِمْ.

وَأَمَّا حَقَّ رَعِيَّتِكَ بِالْعِلْمِ فَإِنْ تَعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا جَعَلَكَ قَيِّماً لَهُمْ فِيمَا آتَاكَ مِنَ
الْعِلْمِ، وَفَتَحَ لَكَ^٤ مِنْ خَزَائِنِهِ، فَإِنْ أَحْسَنْتَ فِي تَعْلِيمِ النَّاسِ وَلَمْ تَخْرُقْ بِهِمْ^(٥٥٤)
وَلَمْ تَضْجِرْ عَلَيْهِمْ زَادَكَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِنْ أَنْتَ مَنَعْتَ النَّاسَ عِلْمَكَ أَوْ خَرَقْتَ بِهِمْ
عِنْدَ طَلِبِهِمُ الْعِلْمَ مِنْكَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَسْلُبَكَ الْعِلْمَ وَبِهَاءَهُ، وَيُسْقِطَ
مِنْ^٥ الْقُلُوبِ مَحَلَّكَ.

وَأَمَّا حَقَّ الزَّوْجَةِ فَإِنْ تَعَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٦ جَعَلَهَا لَكَ سَكَنًا وَأُنْسًا فَتَعَلَّمَ أَنَّ ذَلِكَ
نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٧ عَلَيْكَ فَشَكَرْهَا وَتَرَفَّقْ بِهَا، وَإِنْ كَانَ حَقَّكَ عَلَيْهَا أَوْجَبَ فَإِنْ
لَهَا عَلَيْكَ أَنْ تَرْحَمَهَا لِأَنَّهَا أَسِيرُكَ^٨، وَتُطْعِمُهَا وَتَكْسِيُهَا، وَإِذَا جَهَلَتْ غَفَوْتَ عَنْهَا.
وَأَمَّا حَقَّ مَمْلُوكِكَ فَإِنْ تَعَلَّمَ أَنَّهُ خَلَقَ رَبَّكَ وَابْنَ أَبِيكَ وَأُمَّكَ، وَلِحِمِّكَ وَدَمِّكَ
لَمْ تَمْلِكْ لَهُ لِأَنَّكَ صَنَعْتَهُ دُونَ اللَّهِ^٩، وَلَا خَلَقْتَ شَيْئًا مِنْ جَوَارِحِهِ، وَلَا أَخْرَجْتَ لَهُ
رِزْقًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠} كَفَاكَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَخَّرَهُ لَكَ، وَائْتَمَنَكَ عَلَيْهِ، وَاسْتَوْدَعَكَ إِيَّاهُ
لِيَحْفَظَ لَكَ مَا تَأْتِيهِ مِنْ خَيْرٍ إِلَيْهِ، فَأَحْسِنْ إِلَيْهِ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَإِنْ كَرِهْتَهُ
اسْتَبَدَّلْتَ بِهِ وَلَمْ^{١١} تُعَذِّبْ^{١٢} خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{١٣}، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

١. بالسُّلْطَانِ: ق: «السُّلْطَان».
٢. لضعفهم: ق: «بضعفهم».
٣. ع: ي: - «عزَّ وجلَّ».
٤. ي: - «عزَّ وجلَّ». وكذا في المورد الآتي.
٥. لك: هامش «ي»: «عليك».
٦. من: هامش «ج»: «عن».
٧. عزَّ وجلَّ: ب، ج، ي، ق: «تعالى».
٨. أسيرك: هامش «ب»: «أسيرتك».
٩. عزَّ وجلَّ: ي، ق، ج، ب: «تعالى».
١٠. ع: + «عزَّ وجلَّ».
١١. عزَّ وجلَّ: ي، ق، ج، ب: «تعالى».
١٢. لم: ي: «لا» وفي هامشها كالمثبت.
١٣. تعذب: ع: «تقدر» وفي هامشها كالمثبت.
١٤. ي: - «عزَّ وجلَّ». ب، ج، ق: «تعالى».

وَأَمَّا^١ حَقٌّ أَمَّاكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهَا حَمَلَتْكَ حَيْثُ لَا يَحْتَمِلُ أَحَدٌ أَحَدًا، وَأَعْطَتْكَ مِنْ ثَمَرَةٍ قَلْبَهَا مَا لَا يُعْطِي أَحَدٌ أَحَدًا، وَوَقَّتْكَ بِجَمِيعِ جَوَارِحِهَا، وَلَمْ تُبَالِ أَنْ تَجُوعَ وَتُطْعِمَكَ، وَتَغْطِشَ وَتَشْقِيكَ، وَتَعْرِى وَتَكُسُّوكَ، وَتَضْحَى وَتُظْلِكَ^٢، وَتَهْجُرَ النَّوْمَ لِأَجْلِكَ، وَوَقَّتْكَ الْحَرَّ وَالْبَرْدَ لِتَكُونَ هَا، فَإِنَّكَ لَا تُطِيقُ شُكْرَهَا إِلَّا بِعَوْنِ اللَّهِ^٣ وَتَوْفِيقِهِ.

وَأَمَّا حَقٌّ أَيْبِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ أَضْلَكَ، فَإِنَّكَ^٤ لَوْلَاهُ لَمْ تَكُنْ، فَهِيَ رَأَيْتَ مِنْ^٥ نَفْسِكَ مَا^٦ يُغِيْبُكَ فَاعْلَمْ أَنَّ أَبَاكَ أَصْلُ النِّعْمَةِ عَلَيْكَ فِيهِ، فَاتَّخَذَ اللَّهُ وَاشْكُرْهُ عَلَى قَدَرِ ذَلِكَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَأَمَّا حَقٌّ وَلَدِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ مِنْكَ، وَمُضَافٌ إِلَيْكَ فِي عَاجِلِ الدُّنْيَا بِخَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَأَنَّكَ مَسْئُولٌ عَمَّا وَلِيْتَهُ^٧ مِنْ حَسَنِ الْأَدَبِ وَالذَّلَالَةِ عَلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٨ وَالْمَعُونَةِ^٩ عَلَى طَاعَتِهِ، فَاعْمَلْ فِي أَمْرِهِ عَمَلٌ مِنْ يَعْلَمُ أَنَّهُ مُثَابٌّ عَلَى الْإِحْسَانِ إِلَيْهِ^{١٠}، مُعَاقَبٌ عَلَى الْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ.

وَأَمَّا حَقٌّ أَخِيكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ يَدُكَ وَعِزُّكَ^{١١} وَقُوَّتُكَ، فَلَا تَتَّخِذْهُ سِلَاحًا عَلَى مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا^{١٢} عُدَّةً لِلظُّلْمِ لَخَلْقِ اللَّهِ، وَلَا تَدْعُ نَصْرَتَهُ عَلَى عَدُوِّهِ وَالنَّصِيحَةَ لَهُ، فَإِنْ أَطَاعَ اللَّهُ تَعَالَى^{١٣} وَإِلَّا فَلْيَكُنِ اللَّهُ أَكْرَمَ عَلَيْكَ مِنْهُ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

١. ز: - «أَمَّا». ٢. فَأَنْ: ع، ج، ب، ز، ق: «أَنْ».

٣. تَظْلَكَ: ع، هَامِش «ج»: «تَظْلَلْ عَلَيْكَ». وَفِي هَامِش «ع» كَالْمَثَبِ.

٤. ب: + «تَعَالَى». ٥. فَإِنَّكَ: ع، ي، ج: «وَأَنَّكَ» وَفِي هَامِشِهَا: «وَأَنَّهُ».

٦. مِنْ: ع، ي، هَامِش «ب» وَ«ج»: «فِي». وَفِي هَامِش «ي» كَالْمَثَبِ.

٧. مَا: ع، هَامِش «ج»: «مِمَّا».

٨. وَلِيْتَهُ: هَامِش «ج»: + «مَنْ عَمِلَ». نَسْخَةٌ بَدَلَ مِنْ «ي»: + «بِهِ».

٩. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ١٠. ع، ي: + «لَهُ».

١١. ي: + «و». ١٢. عَزَّكَ: هَامِش «ب»: «عَزَّتْكَ».

١٣. ب، ي: + «عَلَى». ١٤. ج، ي، ق، ز: - «تَعَالَى». ع، ب: «عَزَّ وَجَلَّ».

وَأَمَّا حَقٌّ مَوْلَاكَ الْمُنْعِمِ عَلَيْكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ أَنْفَقَ فِيكَ مَالَهُ، وَأَخْرَجَكَ مِنْ دُلِّ الرَّقِّ^٢ وَوَحِشَتِهِ إِلَى عِزِّ الْحُرِّيَّةِ وَأُنْسَهَا، فَأَطْلَقَكَ مِنْ أَمْرِ الْمَلَكَةِ^٣، وَفَكَ عَنْكَ قَيْدَ الْعَبْدِيَّةِ، وَأَخْرَجَكَ مِنَ السَّجْنِ، وَمَلَّكَكَ نَفْسِكَ، وَفَرَّغَكَ لِعِبَادَةِ رَبِّكَ، وَتَعْلَمَ أَنَّهُ أَوْلَى الْخَلْقِ بِكَ فِي حَيَاتِكَ وَمَوْتِكَ، وَأَنْ تُصِرْتَهُ عَلَيْكَ وَاجِبَةً^٤ بِنَفْسِكَ وَمَا احتَاجَ إِلَيْهِ مِنْكَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ^٥.

وَأَمَّا حَقٌّ مَوْلَاكَ الَّذِي أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٦ جَعَلَ عِثْقَكَ^٧ لَهُ وَسِيلَةً إِلَيْهِ، وَجِجَاباً لَكَ مِنَ النَّارِ، وَأَنْ ثَوَابِكَ فِي الْعَاجِلِ مِيرَاثُهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ رَحِمٌ مُكَافَأَةً^٨ أَنْفَقْتَ مِنْ مَالِكَ، وَفِي الْآجِلِ الْجَنَّةَ.

وَأَمَّا حَقٌّ ذِي الْمَعْرُوفِ عَلَيْكَ فَأَنْ تَشْكُرَهُ، وَتَذْكُرَ مَعْرُوفَهُ، وَتَكْسِبَهُ الْمَقَالَةَ الْحَسَنَةَ، وَتُخْلِصَ لَهُ الدُّعَاءَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٩، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ كُنْتَ قَدْ شَكَرْتَهُ سَرّاً وَعَلَانِيَةً، ثُمَّ إِنْ قَدَّرْتَ عَلَى مُكَافَأَتِهِ يَوْماً كَافَأْتَهُ^{١٠}.

وَأَمَّا^{١١} حَقٌّ الْمُؤَدَّنِ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ مُذَكَّرُكَ لَكَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ، وَدَاعٍ لَكَ إِلَى حَظِّكَ وَعَوْنُكَ^{١٢} عَلَى قِضَاءِ فَرْضِ اللَّهِ عَلَيْكَ، فَاشْكُرْهُ^{١٣} عَلَى ذَلِكَ شُكْرَكَ لِلْمَحْسَنِ^{١٤} إِلَيْكَ. وَأَمَّا^{١٥} حَقٌّ إِمَامِكَ فِي صَلَاتِكَ فَأَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ تَقَلَّدَ^{١٦} السَّفَارَةَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَبِّكَ^{١٧}.

١. فَأَنْ : ق : «أَنْ» . ٢. الرَّقِّ : ع : «الرِّقَّة» وفي هامشها كالمثبت .

٣. المَلَكَةُ : ج ، ي : «الْمَلَكِيَّة» . ٤. عَلَيْكَ وَاجِبَةً : ي : «وَاجِبَةٌ عَلَيْكَ» .

٥. ي : + «الْعَلِيَّ الْعَظِيمِ» . ٦. ي : - «عَزَّ وَجَلَّ» .

٧. جَعَلَ عِثْقَكَ : ق : «جَعَلَكَ» . ٨. لَمَّا : ز ، ع ، ج ، ي : «بِمَا» وفي هامشها كالمثبت .

٩. فَأَنْ : ع : «أَنْ» وفي هامشها كالمثبت . ١٠. ي : - «عَزَّ وَجَلَّ» . ب ، ج ، ق : «تَعَالَى» .

١١. كَافَأْتَهُ : ع ، ب ، ج ، ي ، ق ، ز : «كَافَيْتَهُ» . ١٢. ق ، ز : - «أَمَّا» .

١٣. فَأَنْ : ع ، ب ، ق ، ز ، ج : «أَنْ» وفي هامشها كالمثبت .

١٤. هَامِش «ج» : + «و» . ١٥. فَاشْكُرْهُ : ع ، ي ، ج ، ز : «فَاشْكُرْهُ» .

١٦. شُكْرَكَ لِلْمَحْسَنِ : ج ، ي ، ق ، ز ، ب : «شُكْرَ الْمَحْسَنِ» وفي هامشها كالمثبت .

١٧. ز ، ج : - «أَمَّا» . ١٨. تَقَلَّدَ : ج : «يَقَلَّدُ» .

١٩. رَبِّكَ : ع : «اللَّهُ» .

عَزَّ وَجَلَّ^١، وَتَكَلَّمَ عَنْكَ وَلَمْ تَتَكَلَّمْ عَنْهُ، وَدَعَا لَكَ وَلَمْ تَدْعُ لَهْ، وَكَفَاكَ هَؤُلَ الْمَقَامَ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ^٢، فَإِنْ كَانَ نَقْصُ كَانَ عَلَيْهِ^٣ دُونَكَ، وَإِنْ كَانَ تَمَاماً كُنْتُ شَرِيكَهْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْكَ فَضْلٌ، فَوْقَ نَفْسِكَ بِنَفْسِهِ وَصَلَاتِكَ بِصَلَاتِهِ، فَتَشْكُرُهُ لَهُ عَلَى قَدْرِ ذَلِكَ.

وَأَمَّا حَقُّ جَلِيسِكَ فَأَنْ تُلَيِّنَ لَهُ جَانِبَكَ، وَتُنَصِّفَهُ فِي مُجَازَاةِ اللَّفْظِ، وَلَا تَقُومَ^٤ مِنْ مَجْلِسِكَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَمَنْ تَجَلَّسَ إِلَيْهِ^٥ يَجُوزُ لَهُ الْقِيَامُ عَنْكَ بَغَيْرِ^٦ إِذْنِكَ، وَتَنْسَى زَلَّاتِهِ، وَتَحْفَظُ خَيْرَاتِهِ، وَلَا تُسْمِعَهُ إِلَّا خَيْراً.

وَأَمَّا حَقُّ جَارِكَ فَحِفْظُهُ^٧ غَائِباً، وَإِكْرَامُهُ شَاهِداً، وَنَصْرَتُهُ إِذَا^٨ كَانَ مَظْلُوماً، وَلَا تَتَّبِعْ لَهُ عَوْرَةً، فَإِنْ عَلِمْتَ عَلَيْهِ سُوءاً سَتَرْتَهُ عَلَيْهِ^٩، وَإِنْ عَلِمْتَ أَنَّهُ يَقْبَلُ نَصِيحَتَكَ نَصَحْتَهُ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَلَا تُسْلِمْهُ عِنْدَ شَدِيدَةٍ^{١٠}، وَثَقِيلِ عَثْرَتِهِ، وَتَغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَتُعَاشِرْهُ مُعَاشِرَةً كَرِيمَةً، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَأَمَّا حَقُّ الصَّاحِبِ فَأَنْ تَصْحَبَهُ بِالْتَفَضُّلِ وَالْإِنْصَافِ، وَتُكْرِمَهُ كَمَا يُكْرِمُكَ، وَلَا تَدَّعِهِ يَسْبِقُ إِلَى مَكْرَمَةٍ^{١١}، فَإِنْ سَبَقَ^{١٢} كَافَأْتَهُ^{١٣}، وَتَوَدَّهْ كَمَا يُوَدُّكَ، وَتَرْجُرْهُ عَمَّا

١. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ٢. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ». ب، ج: «تعالى».

٣. عليه: ق، ز، هاشم «ب»: «به». وفي هامش «ق» كالمثبت.

٤. وَإِنْ: ز: «فإن». ٥. فتشكر: ي: «فاشكر».

٦. تقوم: ز: «يقوم». ع: «تقومن» وفي هامشها كالمثبت.

٧. تجلس إليه: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «يجلس إليك».

٨. القيام عنك بغير: ع: «المقام بغير» وفي هامشها كالمثبت.

٩. فحفظه: ع: «فحفظه». ١٠. إِذَا: ج، ع، ي، ق، ب، ز: «إذا».

١١. عليه: ج، ز: «عليك».

١٢. شديدة: ب، ج، ي، ع: «شدائده» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. يسبق إلى مكرمة: ي: «يسبقك» وفي هامشها كالمثبت. ق: «يسبقك إلى مكرمة». ي، هاشم «ج»: + «فإن يكن ذلك فكن له».

١٤. سبق: ي، هاشم «ج»: «سبقك».

١٥. كافأته: ع، ب، ج، ي، ق، ز: «كافيته». هاشم «ج»: + «بها».

يُهِمُّ بِهِ مِنْ مَعْصِيَةٍ، وَكُنْ عَلَيْهِ رَحْمَةً وَلَا تَكُنْ عَلَيْهِ عَذَابًا، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.
وَأَمَّا حَقَّ الشَّرِيكِ فَإِنْ غَابَ كَفَيْتَهُ، وَإِنْ حَضَرَ رَعَيْتَهُ، وَلَا تَحْكَمْ دُونَ^١
حُكْمِهِ وَلَا تَعْمَلْ^٢ بِرَأْيِكَ دُونَ مَنَازِرَتِهِ، وَ^٣تَحْفَظْ عَلَيْهِ مَالَهُ، وَلَا تُخْنَهُ^٤ فِيمَا عَزَرَ
أَوْ هَانَ مِنْ أَمْرِهِ، فَإِنْ يَدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^٥ عَلَى الشَّرِيكِينَ مَا لَمْ يَسْتَخَاوُنَا، وَلَا قُوَّةَ
إِلَّا بِاللَّهِ.

وَأَمَّا حَقَّ مَالِكَ فَإِنْ لَا تَأْخُذْهُ إِلَّا مِنْ حِلِّهِ^٦، وَلَا تُتَفِقْهُ إِلَّا فِي^٧ وَجْهِهِ، وَلَا تُؤَثِّرْ
عَلَى نَفْسِكَ مِنْ لَا يَحْمَدُكَ، فَاعْمَلْ بِهِ^٨ بِطَاعَةِ رَبِّكَ، وَلَا تَبْخُلْ بِهِ فِتْنَوًى بِالْحَسْرَةِ
وَالنَّدَامَةِ مَعَ^٩ السَّبْعَةِ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَأَمَّا^{١٠} حَقَّ غَرَمِكَ الَّذِي يُطَالِبُكَ فَإِنْ كُنْتَ مُوسِرًا أَعْطَيْتَهُ، وَإِنْ كُنْتَ مُغْسِرًا
أَرْضَيْتَهُ بِحَسَنِ الْقَوْلِ وَرَدَدْتَهُ عَنْ نَفْسِكَ رَدًّا لَطِيفًا.

وَأَمَّا^{١١} حَقَّ الْخَلِيطِ^{١٢} أَنْ^{١٣} لَا تَغْرَهُ، وَلَا تَغُشَّهُ، وَلَا تُخَدِّعَهُ، وَتَتَّقِيَ اللَّهَ
تَبَارَكَ وَ^{١٤}تَعَالَى فِي أَمْرِهِ.

وَأَمَّا^{١٥} حَقَّ الْخَصْمِ الْمُدَّعِي عَلَيْكَ فَإِنْ كَانَ مَا يَدَّعِي عَلَيْكَ حَقًّا كُنْتَ شَاهِدَهُ عَلَى
نَفْسِكَ وَلَمْ تَظْلِمْهُ وَأَوْفَيْتَهُ حَقَّهُ، وَإِنْ كَانَ مَا يَدَّعِي^{١٦} بَاطِلًا رَفَقْتَ بِهِ، وَلَمْ تَأْتِ فِي

١. دُونَ: ي: «بدون». ٢. ط: - «تعمل».

٣. ع: - «و». ٤. تخنه: ع، ي، ق، هامش «ب» و «ج»: «تخونه».

٥. ي: - «تبارك وتعالى». ب، ج، ق: - «تبارك و».

٦. حله: ع، هامش «ب»: «حقه». وفي هامش «ع» كالمثبت.

٧. في: ع: «من».

٨. به: ع، ي، هامش «ب»: «فيه». وفي هامش «ي» و «ع» كالمثبت.

٩. مع: ب، ق، ز، هامش «ي»: «و». ١٠. ز: - «أما».

١١. ق، ز: - «أما». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٢. الخليط: ي: «الخلط» وفي هامشها كالمثبت.

١٣. ع، ب، ج، ي، ق: - «تبارك و». ١٤. ز: - «أما». ووردت كنسخة بدل في «ي».

١٥. ي: + «فيه».

أمره غير^١ الرفق^٢، ولم تُسَخِّطْ رَبِّكَ في أمره، ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.
 وأما^٣ حقَّ خصمك الذي تَدَّعِي عليه فإن^٤ كُنْتَ مُحِقًّا في دَعْوَاكَ أَجَمَلْتَ
 مُقَاوَلَتَهُ ولم^٥ تَجْحَذْ حَقَّهُ، وإن كُنْتَ مَبْطَلًا في دَعْوَاكَ أَتَقِيَّتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^٦ وَتُبَّتْ
 إِلَيْهِ، وَتَرَكْتَ الدَّعْوَى.
 وأما^٧ حقَّ المستشار فإن^٨ عَلِمْتَ أَنَّ^٩ لَهُ رَأْيًا حَسَنًا أَشَرْتَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ تَعْلَمْ
 لَهُ^{١٠} أَرْشَدْتَهُ إِلَى مَنْ يَعْلَمُ.
 وأما^{١١} حقَّ المشير عليك أَنْ لَا تَتَّهِمَهُ فِيمَا لَا يُوَافِقُكَ مِنْ^{١٢} رَأْيِهِ، وَإِنْ وَاَفَقَكَ
 حَمَدْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٣}.
 و^{١٤} حَقَّ الْمُسْتَنْصِحِ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَيْهِ النَّصِيحَةَ^{١٥}، وَلِيَكُنْ^{١٦} مَذْهَبُكَ الرَّحْمَةَ
 لَهُ وَالرَّفْقَ بِهِ.

و^{١٧} حَقَّ النَّاصِحِ أَنْ تُلَيِّنَ لَهُ جَنَاحَكَ^{١٨}، وَتُضْفِيَ إِلَيْهِ بِسْمِعَكَ، فَإِنْ أَتَى بِالصَّوَابِ
 حَمَدْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٩}، وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْ^{٢٠} رَحْمَتَهُ وَلَمْ تَتَّهِمْهُ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ أَخْطَأَ

١. غير: ي: «بغير» وفي هامشها كالمثبت. ٢. ز: - «غير الرفق».

٣. ق، ز: - «أما». ٤. فإن: ع، ب، ق، ز، ج، ي: «إن».

٥. دعواك: ع: «دعوتك». وكذا في المورد الآتي.

٦. لم: ع: «لا». ٧. ي: - «عزَّ وجلَّ».

٨. ق، ز: - «أما». ووردت كنسخة بدل في «ي».

٩. فإن: ز، ق، ي، ج، ع، ب: - «إن». ١٠. ق، ز: - «أَنْ».

١١. ج: + «رأياً». ١٢. ط، ق، ز: - «أما».

١٣. ع. هامش «ب» و«ج»: «في». ١٤. ي: - «عزَّ وجلَّ». ب، ج، ق: «تعالى».

١٥. ع، ب، ج، نسخة بدل من «ي»: + «أما». ١٦. النصيحة: ج: «بالنصيحة».

١٧. وليكن: ب: «ولتكن». ١٨. ع، ب، ي: + «أما».

١٩. جناحك: ي: «جانبك» وفي هامشها كالمثبت.

٢٠. ي: - «عزَّ وجلَّ». ق، ج، ب: «تعالى». ٢١. يوافق: ع، ق، ز: «يوفق».

ولم تؤاخِذه^١ بذلك إلا أن يكونَ مستحقاً للتهمة، فلا تُعَبَأُ بشيءٍ من أمره على حال، ولا قوَّة إلا بالله.

و^٢حقَّ الكبير تَوْفِيرُهُ لِسِنِّهِ، وإجلاله لِتَقَدُّمِهِ في الإسلام قبلك، وترك مقابله عند الخصام، ولا تَسْبِيْهُ إلى طريق، ولا تَتَقَدَّمُهُ^٣، ولا تَسْتَجْهِلُهُ، وإن^٤ جَهِلَ عليك اِحْتِمَالُهُ وأكرمه لحقَّ الإسلام وحرمته.

و^٥حقَّ الصغير رَحْمَتُهُ في تعليمه^٦، والعفو عنه، والستر عليه، والرفق به، والمعونة^٧ له.

و^٨حقَّ السائل إعطاؤه على قدر حاجته.

و^٩حقَّ المسؤول إن أعطى فاقْبَلْ منه بالشكر والمعرفة بفضلِه، وإن مَنَعَ فاقْبَلْ عُذْرَه.

و^{١٠}حقَّ من سَرَّكَ لِلَّهِ تعالى^{١١} أن تَحْمَدَ اللَّهَ تعالى^{١٢} أَوْلَا^{١٣}، ثم تَشْكُرْهُ.

و^{١٤}حقَّ من أساءَكَ^{١٥} أن تَعْفُوَ عنه، وإن^{١٦} عَلِمْتَ أَنَّ العفو يَضُرُّ^{١٧} اتَّصَرَّتْ، قال

١. وعلمت أنه أخطأ ولم تؤاخِذه: هامش «ي»: «وإن علمت أنه أخطأ لم تؤاخِذه».

٢. ع، ب، ج، ي: + «أما».

٣. تتقدَّمه: ب: «تقدَّمه» وفي هامشها كالمثبت.

٤. وإن: ي: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

٥. ع، ج، ب: نسخة بدل من «ي»: + «أما».

٦. في تعليمه: ج، ق، ب: «من نوى تعليمه» وفي هامشها كالمثبت. وبدل العبارة في هامش «ج»: «أن

ترحمه في تعليمه».

٧. المعونة: هامش «ب»: «المعرفة».

٨. ع، ب، ج، ي: + «أما».

٩. ع، ب، ج، ي: + «أما».

١٠. ج، نسخة بدل من «ي» و«ب»: + «أما».

١١. ي: + «ذكره».

١٢. ج، ي: - «تعالى». ز، هامش «ع»: «عزَّ وجلَّ».

١٣. العبارة هكذا في «ع»: «وأما حقَّ من سرك الله تعالى ذكره به أن تحمد الله عزَّ وجلَّ أولاً». وفي

هامشها كالمثبت.

١٤. ج، نسخة بدل من «ب» و«ي»: + «أما».

١٥. أساءَكَ: ع: «ساءَكَ».

١٦. وإن: ي: «فإن قد».

١٧. يضرُّ: ج: «يضرُّه».

اللَّهُ تبارك وتعالى^١ : ﴿ وَلَمَنْ اِنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ۚ^٢ .

و^٣حقَّ أهل ملَّتكَ إضمارُ السلامة^٤ والرحمة لهم^٥، والرفق بمُسيئهم وتألّفهم واستِصلاحهم، وشكر محسنهم، وكفّ الأذى عنهم، ونَحِبُ لهم ما نُحِبُ^٦ لنفسك، وتَكْرَهُ لهم ما تَكْرَهُ لنفسك، وأن يكون^٧ شيوخهم بمنزلة أبيك، وشُبانهم^٨ بمنزلة إخوانك، وعجائزهم بمنزلة أمك، والصغار بمنزلة أولادك.

و^٩حقَّ^{١٠} الدِّمَّة أن تُقبَلَ منهم ما قبِلَ الله عزَّ وجلَّ منهم، ولا تَظْلَمهم ما وَقَّعَ لِلَّهِ عزَّ وجلَّ^{١١} بعهدِهِ.

١. ي : - «تبارك وتعالى». ب، ق : - «تبارك و». ع : «عزَّ وجلَّ».

٢. الشورى : ٤١. ٣. ب، ج، ي : + «أما».

٤. ع : + «بهم». ج، ي، هامش «ب» : + «لهم». ٥. لهم : ج، ي : «بهم».

٦. تحبَّ لهم ما تحبَّ : ي : «تجب لهم ما تجب».

٧. يكون : ي، ع : «تكون». ٨. شُبانهم : ج، ي : «شبابهم».

٩. ع، ج : نسخة بدل من «ب» و«ي» : + «أما». ١٠. ج، ي : + «أهل».

١١. ي : - «عزَّ وجلَّ».

باب الفروض على الجوارح

[٣٢١٨-١] قال أمير المؤمنين عليه السلام^١ في وصيته لابنه محمد بن الحنفية رضي الله عنه^٢:
 يَا بُنَيَّ، لَا تَقُلْ مَا لَا تَعْلَمُ، بَلْ لَا تَقُلْ كُلَّ مَا تَعْلَمُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ
 فَرَضَ عَلَى جَوَارِحِكَ كُلِّهَا فَرَائِضَ يَحْتَاجُ بِهَا عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَسْأَلُكَ^٣ عَنْهَا،
 وَذَكَرَهَا وَوَعَّظَهَا وَحَذَّرَهَا^٤ وَأَذَّبَهَا وَلَمْ يَثْرُكْهَا سُدًى، فَقَالَ اللَّهُ^٥ عَزَّ وَجَلَّ:
 ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^٦
 وَقَالَ^٧ عَزَّ وَجَلَّ^٨: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ
 وَتَخْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾^٩.

ثُمَّ اسْتَعْبَدَهَا بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ^{١٠} عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا
 وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^{١١} فَهَذِهِ فَرِيضَةُ جَامِعَةٍ وَاجِبَةٍ

١. عليه السلام: ع: «صلوات الله عليه». ٢. ي: - «رضي الله عنه».

٣. لا: هامش «ج»: «لم». ٤. ب، ج، ق، ي: - «تبارك و».

٥. ويسألك: ي: «فيسألك» وفي هامشها كالمثبت.

٦. حذرها: ع: «حذدها» وفي هامشها كالمثبت.

٧. ع: - «الله». ٨. عَزَّ وَجَلَّ: ع: «جَلَّ ثَنَاؤُهُ». ب، ج، ق: «تعالى».

٩. الإِسْرَاءُ: ٣٦. ١٠. ع، ي، ج، هامش «ب»: + «الله».

١١. عَزَّ وَجَلَّ: ب، ج، ق: «تعالى». ١٢. النور: ١٥.

١٣. فقال: ق: «وقال». ١٤. الحج: ٧٧.

على الجوارح، وقال^١ عز وجل^٢: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾^٣ يعني بالمساجد الوجه واليدين والرُكبتين والإبهامين^٤. وقال عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَوُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ﴾^٥ يعني بالجلود الفروج.

ثم خَصَّ كُلَّ جَارِحَةٍ من جوارحك بفرض^٦ ونَصَّ عليها، ففَرَضَ على السمع أن لا تُصْغِيَ^٧ به إلى المعاصي، فقال عز وجل^٨: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾^٩ وقال عز وجل^{١٠}: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾^{١١} ثم اسْتَنْتَى عز وجل موضع النسيان، فقال: ﴿وَإِنَّمَا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾^{١٢} وقال عز وجل^{١٣}: ﴿قَبَشَرُ عِبَادِ، الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾^{١٤} وقال عز وجل: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾^{١٥} وقال عز وجل: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾^{١٦} فهذا ما فَرَضَ اللَّهُ عز وجل^{١٧} على السمع، وهو عمله.

١. هامش «ب»: + «اللَّهُ».

٢. عز وجل: ب، ج، ق: «تعالى».

٣. الجن: ١٨.

٤. الإبهامين: هامش «ب»: «إبهامي الرجلين».

٥. فصلت: ٢٢.

٦. بفرض: ي، ق، ب، هامش «ج»: «بفروض».

٧. تصغي: ج: «يصغي».

٨. عز وجل: ب، ج، ق: «تعالى».

٩. النساء: ١٤٠.

١٠. ي: + «اللَّهُ».

١١. عز وجل: ق، ج، ب: «تعالى».

١٢. الأنعام: ٦٨.

١٣. الأنعام: ٦٨.

١٤. عز وجل: ب، ج، ق: «تعالى». وكذا في المورد الآتي.

١٥. الزمر: ١٧ - ١٨.

١٦. الفرقان: ٧٢.

١٧. القصص: ٥٥.

١٨. ي: - «عز وجل». ب، ق، ج: «تعالى». وكذا في المورد الآتي.

وَفَرَضَ عَلَى الْبَصَرِ أَنْ لَا يَنْظُرَ^١ إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^٢:
﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾^٣ فَحَرَّمَ أَنْ يَنْظُرَ أَحَدٌ
إِلَى فَرْجِ غَيْرِهِ.

وَفَرَضَ عَلَى اللِّسَانِ الْإِقْرَارَ وَالتَّعْبِيرَ^٤ عَنِ الْقَلْبِ بِمَا^٥ عَقَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^٦:
﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ الْآيَةَ^٧. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^٨: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾^٩.
وَفَرَضَ عَلَى الْقَلْبِ وَهُوَ أَمِيرُ الْجَوَارِحِ الَّذِي بِهِ تَغَيُّلٌ وَتَقْيِلٌ وَتَقَهُمٌ وَتَضَدُّرٌ عَنْ أَمْرِهِ
وَرَأْيِهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٠}: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ الْآيَةَ^{١١}. وَقَالَ تَعَالَى^{١٢} حِينَ
أَخْبَرَ عَنْ قَوْمٍ أَعْطُوا الْإِيمَانَ بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ، فَقَالَ^{١٣} تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا
آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾^{١٤} وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٥}: ﴿أَلَا يَذْكُرُ اللَّهُ تَطْمِئِنُّ الْقُلُوبُ﴾^{١٦}
وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^{١٧}: ﴿وَإِنْ تُبْذَرُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَخَابِسْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ
وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾^{١٨}.

وَفَرَضَ عَلَى الْيَدَيْنِ أَنْ لَا تَمْدُهَا^{١٩} إِلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ^{٢٠} عَلَيْكَ وَأَنْ تَسْتَعْمِلَهُمَا
بِطَاعَتِهِ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^{٢١}: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ
وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾^{٢٢} وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ^{٢٣}:

١. ع، ب، هاشم «ج» و«ي» و«ق»: + «به».

٢. من قائل: ع: «وَجَلَّ».

٣. النور: ٣٠.

٤. التعبير: هاشم «ي»: «التفسير».

٥. بما: ق، ز، ب، ج، ي: «ما» وفي هامشها كالمثبت: ع: «مما».

٦. عَزَّ وَجَلَّ: ب، ق، ج: «تعالى».

٧. البقرة: ١٣٦.

٨. البقرة: ٨٣.

٩. فقال: ع: «وقال».

١٠. النحل: ١٠٦.

١١. تعالى: ع، ي، ز: «عَزَّ وَجَلَّ».

١٢. ع، ي، ز: + «تبارك و».

١٣. المائدة: ٤١.

١٤. وقال: ي: «فقال» وفي هامشها كالمثبت.

١٥. الرعد: ٢٨.

١٦. عَزَّ وَجَلَّ: ب، ج، ق: «تعالى».

١٧. البقرة: ٢٨٤.

١٨. تَمْدُهَا: ع، هاشم «ج»: «تدنها».

١٩. ي: - «عَزَّ وَجَلَّ».

٢٠. ج، ع: - «عَزَّ وَجَلَّ».

٢١. المائدة: ٦.

﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ ٢٣ ﴾.

وَفَرَضَ عَلَى الرَّجُلَيْنِ أَنْ تَنْقُلَهَا فِي طَاعَتِهِ ٢٤ وَأَنْ لَا تَمْشِيَ بِهَا مِشْيَةَ عَاصٍ، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا، كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ٢٥ ﴾ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ٢٦ ﴾ فَأَخْبَرَ ٢٧ عَنْهَا ٢٨ أَنَّهَا تَشْهَدُ عَلَى صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَهَذَا مَا فَرَضَ ٢٩ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ٣٠ عَلَى جَوَارِحِكَ، فَاتَّقِ اللَّهَ ٣١ يَا بُنَيَّ وَاسْتَعْمِلْهَا بِطَاعَتِهِ وَرِضْوَانِهِ، وَإِيَّاكَ أَنْ يَرَاكَ اللَّهُ تَعَالَى ٣٢ عِنْدَ مَعْصِيَتِهِ أَوْ يَفْقِدَكَ عِنْدَ طَاعَتِهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ.

وَعَلَيْكَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ وَلُزُومِ فَرَائِضِهِ وَشَرَائِعِهِ وَحِلَالِهِ وَحَرَامِهِ وَأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَالتَّهَجُّدِ بِهِ ٣٣ ١٥٥٦ وَتِلَاوَتِهِ فِي لَيْلِكَ وَنَهَارِكَ ٣٤، فَإِنَّهُ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ٣٥ إِلَى خَلْقِهِ، فَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَنْتَظِرَ كُلَّ يَوْمٍ فِي عَهْدِهِ وَلَوْ خَمْسِينَ آيَةً. وَاعْلَمْ أَنَّ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ ٣٦ عَلَى عَدَدِ آيَاتِ الْقُرْآنِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لِقَارِئِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقُ، فَلَا يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ أَرْفَعُ دَرَجَةً مِنْهُ.

٢٢. عَزَّ وَجَلَّ: ب، ج، ق: «تعالى».

٢٣. مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ٤.

٢٤. طَاعَتِهِ: ع، هامش «ج»: «طاعة الله».

٢٥. الإسراء: ٣٧ - ٣٨.

٢٦. يس: ٦٥.

٢٧. ع: «عزَّ وجلَّ».

٢٨. ق: - «عنها».

٢٩. فرض: ع: «افترض».

٣٠. ي: - «تبارك وتعالى». ب، ج، ق: - «تبارك و».

٣١. ج: + «عزَّ وجلَّ».

٣٢. ي: - «تعالى». ع، ب، ق، ز: + «ذكره».

٣٣. ق: - «والتَّهَجُّدُ بِهِ».

٣٤. ع: - «في ليلتك ونهارك».

٣٥. ي: - «تبارك وتعالى». ب، ج: - «تبارك و».

٣٦. الجَنَّةُ: ي: «الجنان» وفي هامشها كالمثبت.

٣٧. فإذا كان: ج: «فإن» وفي هامشها كالمثبت.

والوصية^١ طويلة أخذنا منها موضع الحاجة، و^٢ لا حول ولا قوة إلا بالله العليّ^٣ العظيم^٤، والحمد لله رب العالمين^٥.

تمّ الجزء الثاني من كتاب من لا يحضره الفقيه

تصنيف

الشيخ الإمام^٦ السعيد^٨ الفقيه أبي جعفر

محمد بن عليّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القميّ نزّل الرّي^٩

قدّس الله روحه ونور ضريحه^{١٠}

ويتلوه في الجزء الثالث أبواب القضايا^{١١} والأحكام^{١٢}

والحمد لله وحده، والصلاة على من لا نبي بعده^{١٣}.

١. الوصية: ج: «القصة» وفي هامشها كالمثبت.

٢. ي: - «و».

٣. ع: - «العليّ».

٤. ج، ع: + «و حسبنا الله ونعم الوكيل».

٥. ع، ب، ج، ق، ز: - «والحمد لله رب العالمين».

٦. ع، ج: «وبه تمّ».

٧. ع، ب، ج، ق، ز: - «الإمام».

٨. ع: - «السعيد».

٩. ب، ز، ي، ق: - «نزّل الرّي».

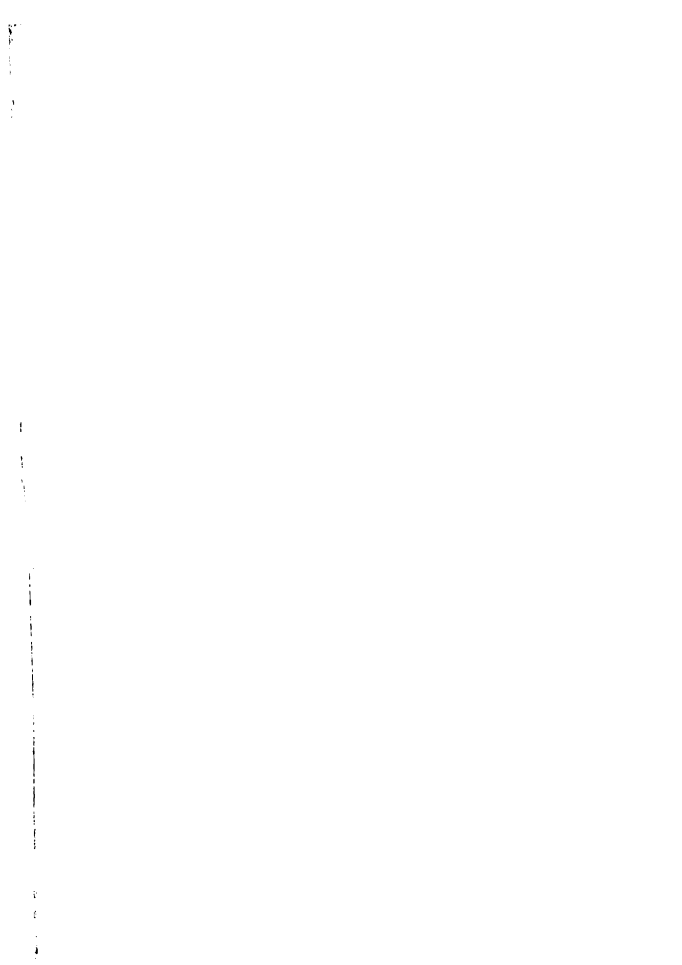
١٠. قدّس الله روحه ونور ضريحه: ع: «رضي الله عنه وألحقه بأوليائه الطاهرين» ج: - «ونور ضريحه».

ي: + «وجميع علماء الشيعة إنّه على ما يشاء قدير».

١١. القضايا: ب: «القضاء».

١٢. ب: - «والأحكام».

١٣. ج، ي، ق، ز: - «ويتلوه في الجزء ... بعده» ع، ب: - «والحمد لله وحده ... بعده».



[الحواشي والتعليق المختارة]

من إفادات

المولى محمد تقي المجلسي

والعلامة محمد باقر المجلسي

والمولى محسن الفيض الكاشاني

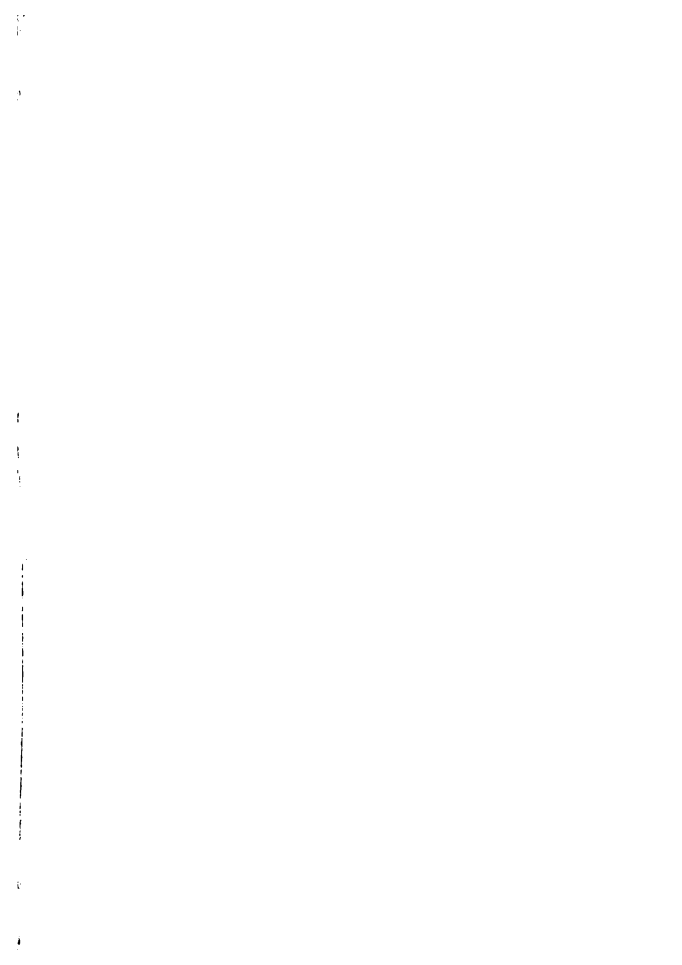
والمولى مراد التفرشي

وسلطان العلماء المرعشي

والعلامة أبي الحسن الشعراني

والعلامة علي أكبر الغفاري

رحمة الله عليهم أجمعين



الحواشي والتعليق المختارة

[١] أي قَدَر لهم وأوجبَ .

[٢] أتى عليه الدهر: أهلكه . (القاموس المحيط ٤: ٢٩٧)

وقال الفيض الكاشاني: «أتوا» على صيغة المجهول من الإتيان ، بمعنى المجيء ، يعني أن الفقراء لم يصابوا بالفقر والمسكنة من قلة قدر الفريضة المقدرة لهم في أموال الأغنياء ، وإنما يصابون بالفقر والذلة ، ويدخل عليهم ذلك في جملة ما دخل عليهم من البلاء من منع الأغنياء عنهم الفريضة المقدرة لهم في أموالهم . (الوافي ١٠ : ٤٨)

[٣] المراد بالصدقات : الزكوات ، واللام في قوله : «لِلْفُقَرَاءِ وَ الْمَسَاكِينِ» للتملك ، ويشمل من لا يملك مؤونة سنته فعلاً وقوة ، له ولعاليه الواجب النفقة بحسب حاله في الشرف وغيره . والمراد بالعاملين عليها : العاملين في تحصيلها بجباية وولاية وكتابة وحفظ وحساب وقسمة بدون شرط الفقر فيهم .

«وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ» قال العلامة المجلسي: أجمع العلماء كافة على أن للمؤلفة قلوبهم سهماً من الزكاة، وإنما الخلاف في اختصاص التأليف بالكفار ، أو شموله للمسلمين أيضاً ، فقال الشيخ الطوسي: «وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ» عندنا الكفار الذين يستمالون بشيء من مال الصدقات إلى الإسلام ، ويتألفون ليستعان بهم على قتال أهل الشرك ، ولا يعرف أصحابنا مؤلفة أهل الإسلام» . (المبسوط ١ : ٢٤٩) واختاره المحقق في المعبر ٢ : ٥٧٣ ، وجماعة رحمهم الله ، وقال المفيد قدس سره : المؤلفة قلوبهم ضربان : مسلمون ومشركون (نقله عنه المحقق في المعبر ٢ : ٥٧٣) وربما ظهر من كلام ابن الجنيّد كما في المختلف ٣ : ٢٠٠ ، اختصاص التأليف بالمنافقين ، انتهى . (مرآة العقول ١٦ : ٥ - ٦)

وقوله تعالى: «وَفِي الرِّقَابِ» جعل الرقاب ظرفاً للاستحقاق تنبيهاً على أن استحقاقهم ليس على وجه الملك، أو الاختصاص كغيرهم، وهم المكاتبون مع قصور كسبهم عن أداء مال الكتابة، والعبيد تحت الشدة عند مولاهم، يشترون من مال الزكاة ويعتقون بعد الشراء. والغارمون هم الذين ركبتهم الديون في غير معصية ولا إسراف، ولا يتمكّنون من القضاء، وعجزوا عن أدائه.

«وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ» كمعونة الحاج، وقضاء الديون عن الحي والميت، وجميع سبل الخير والمصالح، وعمارة المساجد والمشاهد، وإصلاح القناطر، وغير ذلك من القربات. والمراد بابن السبيل: المنقطع به في غير بلده، ولا يمنع غناه في بلده مع عدم تمكّنه من الاعتياض عنه ببيع أو إقراض.

[٤] المراد بالمعرفة: معرفة الإمام عليه السلام، أي لو كان يعطى من يعرف يعني في ذلك الزمان، لم يوجد لها موضع لقلة العارف يومئذ. (الوافي ١٠: ١٦٤)

وقال العلامة المجلسي: لعلّه إشارة إلى مؤلّفة قلوبهم، فإنهم من أرباب الزكاة، وأجمع العلماء كافة على أن للمؤلّفة قلوبهم سهماً من الزكاة، وإنما الخلاف في اختصاص التأليف بالكفّار، أو شموله للمسلمين أيضاً. (مرآة العقول ١٦: ٥ - ٦)

[٥] يؤيد ذلك أنه ينقل أن أمير المؤمنين عليه السلام فرّق في الصدقات بين من قال بخلافته عن رسول الله صلى الله عليه وآله، وبين من قال إنّه عليه السلام رابع الخلفاء. (التفرسي)

والمذهب مستقرّ على أنه لا يعطى الزكاة إلا أهل الولاية إلا أن لا يوجدوا فيعطى المستضعفون. وهذا لا ينافي رواية محمد بن مسلم ووزارة من الإمام عليه السلام: يعطى من لا يعرف. (الكافي ٣: ٤٩٦ ح ١) وما روي من فعل أمير المؤمنين عليه السلام، لأنّ الإمام إذا كان مبسوط اليد يطيعه جميع الناس العارفون وغيرهم، فهم بإقرارهم بالطاعة له خارجون عن النصب والبغي بعدم إطاعتهم لغير الإمام الحق، لا فئة لهم يرجعون إليها، ولا محالة زكاة أموالهم تصل إلى الإمام فيعطونها أمثالهم لكونها أكثر من احتياج العارفين،

بخلاف ما إذا لم يكن مبسوط اليد، فإنّ زكاة المخالفين له يصل إلى أميرهم، ولا يبقى لرفع حاجة العارفين إلّا زكاة العارفين، فيجب تخصيصها بهم، إلّا أن يزيد عن حاجتهم فتعطى المستضعفين الذين لا نصب لهم ولا مخالفة، ولا يوالون غير الإمام الحقّ ولا الإمام الحقّ. (أبو الحسن الشعرانيّ)

[٦] من كلام المؤلف. وقال الشيخ محمّد حفيد الشهيد: لم أقف على دليل ما قاله المصنّف!

[٧] قوله: «ما قدّمت» أي من الوقف والصدقة وأمثالهما. «فلن يسبقك» أي لن يفوتك ولا يتجاوز منك إلى غيرك، بل يصل ثوابه لا محالة إليك. «وما أخرت» أي ما تركت بعدك. «فلن يلحقك» بل يكون لوارثك، يفعل فيه ما يشاء، فإنّ صرفه في الخيرات يصل ثوابه إليه دونك.

[٨] الأفضليّة إضافية بالنسبة إلى من لم يؤدّ الزكاة وإن أعطى في غيرها كثيراً. وقال الفاضل التفرشيّ: لعلّ المراد بالأسخى من لم يكن فيه شيء من البخل، وفي هذا المعنى يستوي جميع من أدّى زكاة ماله سواء أتى بالعطايا زائدة على زكاة المال أم لا، وإن كان الآتي بالعطايا بعد أداء الزكاة أسخى ممّن لم يأت بها بمعنى آخر.

[٩] الزمانة: أفة في الحيوانات، ورجل زمن: أي مبتلى بين الزمانة. (الصحيح ٥: ٢١٣١)

[١٠] المراد بفقرء الآخرة من ليس له من أعمال صالحة وذخيرة في الآخرة، أي عبرة للأغنياء من حيث إنهم لما وقفوا من سوء حال الفقراء قاسوا عليهم أحوال فقر الآخرة وسوء أحوالهم، وذلك موجب لتحصيل الأعمال والثواب والذخيرة في الآخرة. (سلطان العلماء)

[١١] أي يرتفع عنه مؤونة حساب ذلك المال، لا أنّه لو اكتسبه من الحرام يرتفع منه إثم ذلك الكسب. (التفرشيّ)

[١٢] أي من كلّ ألف إنسان، كما صرّح به في الكافي ٣: ٥٠٨ ح ٣.

[١٣] القاع: المستوي من الأرض. (الصحاح ٣: ١٢٧٤) والقرقر: القاع الأملس. (الصحاح ٢: ٧٩٠) ولا يبعد أن يراد به هنا ما لا شجر فيه ولا كلاء ولا ماء.

[١٤] الشجاع والأشجع: ضرب من الحيات، أو الذكر منها، والأقرع من الحيات: المتدخّل شعر رأسه لكثرة سمّه، يعني قد تمعّط وذهب شعر رأسها لكثرة سمّها وطول عمرها. وقوله: «وهو يحد عنه» أي يميل ويتنفر عنه.

[١٥] القضم: كسر الشيء بأطراف الأسنان. وفي بعض النسخ: «كما يقضم الفحل» بالحاء المهملة.

[١٦] ينهشه - كيمنهه -: أي يلسعه وعضّه، أو أخذه بأضراسه.

[١٧] المراد بالريعة هاهنا أصل أرضه التي فيها الكرم والنخل والزراعة الواجبة فيها الزكاة. أي تصير الأرض طوقاً في عنقه إلى يوم القيامة بأن يحشر وفي عنقه الأرض. وقوله: «إلى سبع أرضين» أي إلى منتهاهها. وفي الكافي ٣: ٥٠٣ ح ٤: «قلّده الله تربة أرضه».

[١٨] قوله: «يعني» من كلام الإمام عليه السلام، كما يظهر من الكافي، وفيه: «قال: ما بخلوا به من الزكاة» (الكافي ٣: ٥٠٤ ح ١٠) ويحتمل كونه قول الراوي.

[١٩] يعني أبا عبد الله عليه السلام، كما صرح به في الكافي ٣: ٥٠٤ ح ٦.

[٢٠] فيه إرسال، لأنّ عبد الله بن مسكان لم يلق أبا جعفر عليه السلام، بل قيل: إنّه لم يرو عن أبي عبد الله عليه السلام إلّا حديث: «من أدرك المشعر فقد أدرك الحج». وقال الكشي: «زعم أبو النضر محمّد بن مسعود أنّ ابن مسكان كان لا يدخل على أبي عبد الله عليه السلام شفقة أن لا يوفيه حقّ إجلاله، فكان يسمع من أصحابه، ويأبى أن يدخل عليه إجلالاً وإعظاماً له عليه السلام» (اختيار معرفة الرجال ٢: ٦٨٠) وهو ممّن أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنهم.

[٢١] أي صار مستحقّاً له، أو صار مضطراً إلى أخذه بحيث لم يكن له وجه آخر، والأوّل أظهر لفظاً، والثاني معنى.

[٢٢] الطسوق - بالفتح -: الوظيفة من الخراج، أو ما يوضع من الخراج على

الجريان جمع جريب. وقيل: الظاهر أن المراد بها الخراج المأخوذ من الأرض المفتوح عنوة أجرة للأرض.

[٢٣] من هنا كلام المصنف وليس من تتمة الخبر، كما يظهر من الكافي، ونص عليه الشراح، لكن جعله العلامة في المختلف ٣: ١٨٣ من تتمة الخبر.

[٢٤] النيف - بالتشديد والتخفيف -: ما زاد على العقد إلى أن يبلغ العقد الثاني.

[٢٥] الشبه: ضرب من الدراهم المغشوش بالنحاس. وفي الصحاح ٦: ٢٢٣٦: الشبه بكسر الشين المعجمة: ضرب من النحاس. وفي القاموس المحيط ٤: ٢٨٦: الشبه محرّكة: النحاس الأصفر، ويكسر. و أيضاً في القاموس المحيط ٣: ١٥٠: زاف الدراهم زيوفاً: أي صارت مردودة.

[٢٦] أي دفع المكتوب إلى أحمد ليوصل إلى الإمام علي الهادي عليه السلام.

[٢٧] قوله: «فاشترطت على المشتري زكاة سنة» ينبغي حمله على ما إذا كان الثمن قد تعلّق به وجوب الزكاة، والمشتري لم يخرجها منه، فيصح أن يقبض البائع ذلك الثمن بشرط أن يشترط على المشتري أن يدفع تلك الزكاة المتعلقة بذلك الثمن من ماله الآخر، فحينئذ يلزم المشتري أن يدفع تلك الزكاة إلى مستحقّه دون البائع.

[٢٨] أيتق: يسكون الياء بين الهمزة المفتوحة والنون المضمومة والقاف أخيراً، جمع قلة لناق، وأصله أنوق، استثقلوا الضمة على الواو فقدّموها وقالوا: أونوق، ثم أبدلوا الواو ياء وقالوا: أيتق.

[٢٩] من هنا كلام المؤلف وليس من تتمة خبر زرارة، وأخذه من كتاب كتبه أمير المؤمنين عليه السلام لعامل الصدقات، المروي في الكافي ٣: ٥٣٩ ح ٧ باب أدب المصدق.

[٣٠] في السرائر ١: ٤٧٩: «بانقيا» هي القادسية وما والاها من أعمالها، وإنما سميت «القادسية» بدعوة إبراهيم عليه السلام لأنه قال للقادسية: كوني مقدّسة، أي مطهّرة، من التقديس، وإنما سميت «بانقيا» لأن إبراهيم عليه السلام اشتراها بمائة نعجة من غنمه، فإن

٦٧٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

«با» مائة و«نقيا» شاة بلغة نبط، وقد ذكر «بانقيا» أعشى في شعره وفسرته اللغة بما ذكر.

و في القاموس المحيط ٤: ٣٩٧: البانقيا: اسم قرية من قرى الكوفة.

[٣١] أي مصلحة، يعني قلت هذا الكلام ليخاف المجوس ويسعوا في تحصيل الجزية.

وعبر عليه السلام بالخدعة لأن مقصوده ليس العمل بمقتضاه، بل إنما أراد التهديد.

[٣٢] المراد بيع دابة العمل أي دابة يحتاجون إليها في العمل ولا يجوز حملهم على

بيعها، والمراد بالدرهم إما جنسه، أو الدرهم الواحد، أي لأجل درهم تطلب منهم.

[٣٣] قوله: «حتى تعقل» أي تؤخذ وتدرك وتقبض. (الوافي ١٠: ١٦٠) ولعل المعنى

لا يجوز بيعها قبل أخذها، كما كان يفعلها العمال. (روضة المتقين ٣: ٥٩).

[٣٤] الحوار - بالضم، و قد يكسر - ولد الناقة ساعة تضعه، أو إلى أن يفصل عن أمه،

فإذا انفصل عن أمه فهو فصيل.

[٣٥] فطر ناب البعير: طلع فهو بعير فاطر، وبزل البعير بزولاً: فطر نابه، أي انشق

بدخوله في السنة التاسعة، فهو بازل، ويستوي فيه المذكر والمؤنث، والمخلف: البعير

تجاوز البازل، ويستوي أيضاً فيه الذكر والأنثى.

[٣٦] العوامل: جمع عاملة، وهي البقر التي يستقى عليها ويحرق وتستعمل في

الأشغال، وهذا الحكم مطرد في الإبل. والسائمة: المرسلة في مرعاها.

[٣٧] التببيع: ولد البقر أول سنة، وبقرة متبع: أي معها ولدها. (النهاية في

غريب الحديث ١: ١٧٩)

[٣٨] قال الأزهري على المحكي: البقر والشاة يقع عليهما اسم المسن، وليس

معناه كبرها كالرجل المسن، ولكن معناه طلوع سنّها في السنة الثالثة. (النهاية في

غريب الحديث ٢: ٤١٢)

[٣٩] من قوله: «و ليس على البقر شيء» إلى هنا مأخوذ كله من صحيحة الفضلاء

المروية في الكافي ٣: ٥٣٤ ح ١، وتهذيب الأحكام ١: ٣٥٤ ح ٥٧.

[٤٠] قوله: «فإذا كثر البقر سقط هذا إلى هنا» خلاف ما هو المشهور، قال سلطان

العلماء: لا يخفى أن هذا يشعر بأنه إذا كثر البقر لا يتعين المطابقة بين أحد العددين المذكورين وبين ما بلغ من عدد البقر، كما اعتبر هو في المراتب السابقة، وهو خلاف المشهور، فإن المشهور ملاحظة ذلك واعتبار ما هو عفواً.

[٤١] لعل المراد أنه لا يفرق بين غنم مجتمع في الملك، بمعنى أنه لو كان لمالك أربعون من الغنم في مكان وأربعون في موضع بعيد منه، لا يفرق المصدق بينهما بأن يأخذ من كل واحد شاة، بل يأخذ من المجموع شاة واحدة، لأنه لم يبلغ النصاب الثاني، وفيه رد على أحمد بن حنبل حيث فرق بينهما وجعل في كل أربعين شاة.

وقوله: «لا يجمع بين متفرق» أي في الملك، بمعنى أنه لو اختلط مال مالكين ولم يبلغ مال كل منهما نصاباً وبلغ المجموع النصاب لا تجب فيه الزكاة، وفيه رد على الشافعي حيث أوجب الزكاة في أربعين من الغنم إذا كانا لمالكين مع تحقق شرائط الخلط، وهي اتحاد المرعى والمراح والمشرع، بل والراعي أو الرعاة، والفحل وموضع الحلب والحالب. [٤٢] الأكلة: بمعنى الأكلة، وهي الشاة التي تسمن وتعد للأكل، وقيل: هي الخصي والهرمة والعافر من الغنم، كما في النهاية في غريب الحديث ١: ٥٨. والرئى - بضم الراء المهملة وتشديد الباء الموحدة -: هي التي تربى في البيت لأجل اللبن.

وقيل: هي الشاة القريبة العهد للولادة، وهو قول الجوهري في الصحاح ١: ١٣١، وشاة اللبن هي المعدة للشرب من لبنها. والظاهر أنها مثل الأكلة، وذلك لأنها تكون في الأغلب معلوفة، وقد أفردت عن الشياه إلى البيت.

وقال سلطان العلماء: ظاهر الرواية أنه لا يعد المذكورات في النصاب وهو خلاف المشهور، بل قيل: إنه خلاف الإجماع في الرئى وشاة اللبن، فيمكن حمل الرواية على أن المراد عدم الأخذ، أي أخذ المذكورات للصدقة، كما هو صريح رواية سماعة الآتية. ثم لا يخفى أن مفاد هذه الرواية عدم الصدقة مما يربى سخلتين، ومفاد رواية سماعة عدم أخذ الوالد مطلقاً، فإما أن يحمل المطلق على المقيّد، أو نقول: هذا في العد وإن كان خلاف المشهور، وذلك في الأخذ، وفي الأكلة أيضاً نوع إجمال، وفُسرَت في رواية بالكبيرة من

الشاة، والمشهور أنها ما يعدّ للأكل من السمينة كبيراً أو لا.

[٤٣] السخل: بفتح السين المهملة في الأصل، ولد الغنم. والجذع بفتححتين، والأجذع من الضأن قيل: ما بلغ سبعة أشهر. وفي القاموس المحيط ٣: ١٢: ما دخل في السنة الثانية. [٤٤] هم نصارى العرب، «أنفوا» أي استنكفوا من قبول الجزية.

[٤٥] أي إلى القيمة السوقية، وفي الخبر دلالة على جواز إخراج القيمة في الزكاة، ولا ينافي استحباب العين، كما هو ظاهر الأخبار.

[٤٦] قوله: «إنّه قال» أي بعد ذلك القول «إنما هذا» إشارة إلى الفرار بعد حلول الحول. قال في منتقى الجمان ٢: ٣٨٤: إنّ مرجع الإشارة سقط من الرواية، وفي الكلام الذي بعده شهادة لما قلناه، ودلالة على أنّ المرجع هو حكم من وهب بعد الحول.

[٤٧] قوله: «حوّلها» أي الأجناس التي فيها الزكاة من الغلات الأربع والنقدين والأنعام الثلاثة، هذا في غير الغلات ظاهر لاشتراط الحول فيه، وأمّا في الغلات فيحتاج إلى التأويل لعدم اشتراط الحول فيها، ولعلّ المراد بالتحويل فيها نقلها عن الملك قبل تعلق الزكاة بها يبدو الصلاح وغيره. (سلطان العلماء)

[٤٨] في بعض النسخ: «فيخرج له من غلّتها» والغلّة: ما يحصل من ريع أرض وكرائها، أو أجرة غلام، أو نحو ذلك، وفي النهاية في غريب الحديث ٣: ٣٨١: الغلّة: الدخل الذي يحصل من الزرع والتمر واللبن والإجارة والتناج، ونحو ذلك.

وقال الفاضل التفرشي: المستفاد من هذا الحديث أنّ دار الغلّة أيضاً باعتبار قيمتها لا يخرج المالك عن الاستحقاق، ولو دلّ دليل على خلاف ذلك لأمكن حملها على ما له مانع من البيع كالوقف.

وقال سلطان العلماء: يدلّ على أنّ المناط في استحقاق الزكاة عدم كفاية الحاصل والغلّة لا قيمة الملك، فيجوز أخذ الزكاة إذا لم يكف حاصل الملك لقوت السنة وإن كفي قيمته لو باع، صرح بهذه المسألة الشهيد الثاني في شرح اللمعة ٢: ٤٥.

[٤٩] فضّه -بالفاء و تشديد المعجمة -: أي وزّعه وقسّمه عليهم حتّى يلحقهم بالناس.

[٥٠] السيح: الماء الجاري، والغرب كغضب: الماء السائل بين البئر والحوض يقطر من الدلاء والراوية والدلو العظيمة، ولعل المراد الأخير.

[٥١] الصرورة: هو الذي لم يحج بعد، ومثله امرأة صرورة، وهي التي لم تحج بعد. وقوله: «أيحج» في بعض النسخ: «فأحجج» وفي اللغة أحججت فلاناً: إذا بعثته ليحج.

[٥٢] في بعض النسخ: «وبني عبد المطّلب» وهو بعيد لأن المطّلب هو أخو هاشم وعبد المطّلب ابنه، وبنو هاشم كلّهم من عبد المطّلب، قال ابن قتيبة في المعارف: ٧١: هاشم بن عبد مناف اسمه عمرو، مات بغزة من أرض الشام، وولده عبد المطّلب وأسد وغيرهما ممن لم يعقب، فأما أسد فولده حنين ولم يعقب، وهو خال علي بن أبي طالب عليه السلام، وفاطمة بنت أسد وهي أم علي بن أبي طالب، وليس في الأرض هاشمي إلا من ولد عبد المطّلب بن هاشم، لأنه كان لهاشم ذكور لم يعقبوا.

وقال ابن حزم في جمهرة أنساب العرب: ١٤: ولد هاشم بن عبد مناف: شيبة وهو عبد المطّلب، وفيه العمود والشرف، ولم يبق لهاشم عقب إلا من عبد المطّلب فقط. فبنو هاشم هم بنو عبد المطّلب.

[٥٣] في بعض النسخ: «خاصاً» وفي بعضها: «خاص» بالرفع، أي هو خاص بها. إن كان المراد غنائم دار الحرب، فظاهر هذا الخبر التقيّة، ويمكن أن يكون المراد أن جميع ما فيه الخمس فهو غنيمة ونفع، وداخل في كريمة «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ» (الأنفال: ٤١) أو المعنى أن الخمس المعتد به خمس غنائم دار الحرب، والباقي قليل بالنسبة إليه.

وقال الفاضل التفرشي: إن المراد بالغنائم المنافع المستفادة في السنة خاصّة دون ما كان في ملك المالك قبلها وإن حال عليها الحول، وهو مأخوذ من قوله تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ» الآية.

[٥٤] قوله: «أصلحك الله» أي جعلك الله متمكناً في الأرض ظاهراً، كما جعلك باطناً. «وما أيسر» سؤال بما الاستفهاميّة، أي: أي شيء أقل ما يدخل به العبد النار.

[٥٥] أي بالإرث وقيامهم عليهم السلام مقامه صلى الله عليه وآله، وفيه إشعار بأن

٦٧٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

سهم الله عز وجل الذي كان للرسول صلى الله عليه وآله أيضاً لهم لقيامهم مقامه ،
وسيصرح بذلك في قوله : «فجعل هذه الأربعة الأسهم فيهم» . (التفرشي)

[٥٦] قوله : «وخمسة ذي القربى» الخ ، في قوة قوله وخمس ذي القربى أيضاً
لأقاربه صلى الله عليه وآله ، لأن المراد بذوي القربى أقرباؤه ، فيكون قد جعل الله
لهم . (التفرشي)

[٥٧] يمكن أن يكون التردد من الراوي . وفي بعض نسخ الفقيه مكان «ولادتهم» :
«أولادهم» .

[٥٨] أي ما لاحظت الحرام والحلال في تحصيله ، أو تساهلت في أحكام البيع
والشراء ، فخلطت الحلال بالحرام .

[٥٩] أي من الآثام التي تحصل بسبب منع الخمس ، أو مطلقاً . ويمكن أن يقرأ :
«تطهروا» بالتخفيف ، أي تطهروا من حقنا . (التفرشي)

[٦٠] القمط - كشداد - : من يصنع القمط للصبيان ، والقمط - بضمّتين - : الحبال .
وقيل : القمط : من يعمل بيوت القصب .

[٦١] أي ما عملنا معكم بالعدل أن كلّفناكم ذلك ، أي إعطاء حقنا إيانا اليوم الذي أنتم
في التقية ، وأيدي الظلمة . في الصحاح للجوهري ٤ : ١٤٣٣ : أنصف : أي عدل ، يقال :
أنصفه من نفسه .

[٦٢] قوله : «من الخمس» أي فيما كان فيه الخمس أو من زيادة الأرباح . و«أعوزه» في
الصحاح ٣ : ٨٨٨ : «أعوزه الشيء : إذا احتاج إليه ، فلم يقدر عليه» ولعل معنى الإعواز هنا
الاحتياج الشديد ، أي أحوجه شيء من حقنا إليه ، والإسناد مجازي . (التفرشي)

[٦٣] الظاهر أن إضافة الفضل إلى المظلّمة بيانية ، أي فضل مال هو مظلّمتنا .
وفي الصحاح ٥ : ١٩٧٧ : الظلامة والمظلّمة والظليمة : ما تطلبه عند الظالم ، وهو اسم
ما أخذ منك .

[٦٤] كرى كرضي : استحدث نهره ، وكريت النهر كرىاً : حفرته .

[٦٥] الفرات: هو النهر المشهور الذي ينبع في إرمينيا ويمرّ بسوريا إلى العراق حتّى ينتهي إلى الخليج الفارسيّ. ونهر دجلة مخرجه من جبل بقرب آمد عند حصن هناك معروف بحصن ذي القرنين، ومن تحته تخرج عين دجلة، وكلّما امتدّ انضمّ إليه مياه جبال ديار بكر وغيرها، وينتهي إلى البحر بعد أن يقترب بالفرات ويشارك في مصبه في الخليج. والنيل: نهر يخرج من بحيرة فيكتوريا فيجتاز السودان وينتهي إلى بلاد النوبة، ثمّ إلى مصر حيث يبلغ القاهرة، ومنها يتشعب بالدلتا فينصبّ في البحر المتوسط. ومهران: شبه الإصطخريّ بالنيل في الكبر والنفع. (المسالك والممالك: ١٠٧) مخرجه من ظهر جبل في الشمال، وهو في بلاد السند، وعليه كثير من المدن وأهمّها الملتان. ونهر بلخ: وهو جيحون، ومنبعه من بحيرة في التبت الصغرى، وعليه روافد كثيرة، وهو يصبّ في جنوب بحر آرال «بحيرة قزوين» وهذه الأنهار الخمسة هي التي يستقي منها كثير من الخلق.

[٦٦] هذا الخبر رواه الكلينيّ في الكافي ١: ٤٠٩ ح ٨، وليس فيه: «وهو أفسيكون» والظاهر أنّه من كلام الصدوق، فسّر به البحر المطيف بالدنيا، وقال المجلسيّ في روضة المتقين ٣: ١٣٩: المراد بالمطيف بالدنيا المحيط بالدنيا، وهو لا يلائم تفسير المؤلف ولا تساعد عليه الخرائط الجغرافيّة الحديثة، لأنّ أفسيكون معرّب أبسكون، وهو بحر الخزر، قال في مراصد الأطلّاع ١: ١٥، ومعجم البلدان ١: ٤٩: واللفظ للثاني: «أبسكون بفتح الهمزة وسكون الألف وفتح الباء الموحّدة وسين مهملة ساكنة وكاف مضمومة وواو ساكنة ونون، وقيل: بغير ألف ولا مدّ: بليدة على ساحل بحر طبرستان، وبينها وبين جرجان ثلاثة أميال» فسَمّي البحر باسم البلدة. وقيل: المشهور أنّه شعبة من البحر المحيط، والعلم عند الله.

[٦٧] الجذاذ بالعجمتين: الصرام، وهو قطع الثمرة، وصرام النخل: قطع ثمرتها. وفي بعض النسخ: «الجداد» بالمهملتين وهو بمعنى القطع أيضاً، وقال ابن إدريس: هو الصواب، ونسب قراءة الجذاذ بالذالين إلى بعض المتفكّهة. (السرائر ١: ٤٥٣)

[٦٨] الضغث - بالكسر والفتح -: قبضة من الحشيش يختلط فيها الرطب واليابس .

[٦٩] تقدّم أنّ الصرام بمعنى القطع . والحفنة - بالفتح -: ملء الكفّين ، ومنه إعطاء

حفنة من دقيق . (النهاية في غريب الحديث ١: ٤٠٩)

وفي أقرب الموارد ١: ٢١٣: بضمّ الحاء ، وقالوا: الحفنة : ملء الكفّ دون الكفّين .

[٧٠] هو الذي يحرس الزرع ويحفظه ، وفي بعض النسخ: «الخارص» بالمعجمة

والصاد ، وهو الذي يحرص الثمرة ، أي يقدرها ، وصوّبه بعض ، لكن في الكافي ٣: ٥٦٥

ح ٢ كما في المتن .

[٧١] معافاة وأمّ جعرور : ضربان رديّان من أردى التمر . (مجمع البحرين ٣: ٢٠٧)

[٧٢] العذق: النخلة بحملها ، والقنو من النخلة ، والعنقود من العنب . (القاموس

المحيط ٣: ٢٦٢) وإلى هنا مأخوذ من خبر معاوية بن شريح وخبر الفضلاء : محمّد بن

مسلم وأبي بصير وزرارة المرويين في (الكافي ٣: ٥٦٤ - ٥٦٥ ح ١ و ٢) .

[٧٣] من ضحّى يضحيّ تضحية ، أي لا تذبح الأضحية بالليل . «وَلَا تُبَذَّر» من البذر ،

وبذر الحبّ بذراً: ألّاه في الأرض للزراعة .

[٧٤] في بعض النسخ: «ووسعه» . والخبر في الكافي ٣: ٤٩٨ ح ٨ مع اختلاف

وتقديم وتأخير ، وفيه: «فالحقّ المعلوم غير الزكاة ، وهو شيء يفرضه الرجل على نفسه

في ماله ، يجب عليه أن يفرضه على قدر طاقته وسعة ماله» .

[٧٥] البهقيّادات: هي ثلاثة: الأعلى والأوسط والأسفل ، والأعلى يشمل بابل

والفلوجتان العليا والسفلى وبهمن أردشير وأبزقباز وعين التمر ، والأوسط يشمل نهر

البدأة وسورا ، وباروسما ونهر الملك ، والأسفل يشمل خمسة طساسيج كانت على

الفرات الأسفل حيث يدخل البطائح .

[٧٦] بهر سير ، بفتح الموحّدة وضمّ الهاء وفتح الراء وكسر السين ، من نواحي

بغداد ، ونهر جوبر بالنون والهاء والراء والجيم المفتوحة وفتح الموحّدة والراء ، من سواد

بغداد . وقيل : من طساسيج كورة أستان أردشير بابكان ، وهي على امتداد نهر كوئي

و النيل ، ولعلّ الأصل نهر جوبرة ، وهو نهر معروف بالبصرة .

و نهر الملك : هو أحد الأنهر التي كانت تحمل من الفرات إلى دجلة ، وأوله عند قرية الفلوجة ، ومصبه في دجلة أسفل من المدائن بثلاثة فراسخ . فراجع المسالك و الممالك لابن خرداذبه .

[٧٧] الدهاقين : جمع دهقان ، معرّب ، و المراد هنا كبراء الفلاحين من المجوس ، و البراذين : جمع برذون ، مركب عراقي .

[٧٨] من الجباية ، أي جمعتها .

[٧٩] لأن هؤلاء غير أولئك ، أو لأنهم لا يعملون بشرائط الذمة ، وهو أظهر معنى ، و الأول لفظاً . (روضة المتقين ٣ : ١٤٩)

و قال سلطان العلماء : أي أهل الذمة في هذا العصر ، فإنهم أولاد أهل الذمة في عصر الرسول صلى الله عليه وآله ، ولعلّ المراد بهذا الكلام أن الذمة التي أعطها رسول الله صلى الله عليه وآله لما كانت مخصوصة بأعيان تلك الأشخاص فلا ينفع في ذمة أولادهم فلا بدّ لهم من ذمة أخرى من إمام العصر ، ولما لم يكن فلا ذمة لهم .

و قال الفاضل التفرشي : قوله : «إلا على الفطرة» أي على فطرة الإسلام و خلقته ، أي المولود خلق في نفسه على الخلقة الصحيحة التي لو خلّي وطبعه كان مسلماً صحيح الاعتقاد و الأفعال ، وإنما يعرض له الفساد من خارج ، فصيورته يهودياً أو نصرانياً أو مجوسياً إنما هي من قبل أبويه غالباً ، لأنهما أشدّ الناس اختلاطاً و تربية له ، ولعلّ وجه انتفاء ذمتهم أن ذمة رسول الله صلى الله عليه وآله لم تشملهم ، بل أعطاهم الذمة بسبب أن لا يفسدوا اعتقاد أولادهم ليحتاجوا إلى الذمة . ولم يعطوا الذمة من قبل الأوصياء عليهم السلام لعدم تمكّنهم في تصرفات الإمامة ، وإنما يعطوها من قبل من ليس له تلك الولاية ، فإذا ظهر الحقّ و قام القائم عليه السلام لم يقرّوا على ذلك ولا يقبل منهم إلا الإسلام . و أخذ الجزية منهم في هذا الزمان من قبيل أخذ الخراج من الأرض ، و المنع عن التعرّض لهم باعتبار الأمان ، و أمّا قوله في حديث زرارة الآتي : «ذلك إلى الإمام» فمعناه أنّه

إذا كان متمكناً ويرى المصلحة في أخذ الجزية منهم كما وقع في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو لا ينافي انتفاء الذمة عنهم اليوم.

[٨٠] استشهد على أن له أن يأخذ منهم قدر وسعهم ليتألموا فيسلموا. (التفرشي)

والصاغر: الراضي بالذل، والغريب، وفي الصحاح ١: ٢٩٠: «يقال: ما أكثر له: أي ما أبالي به». يعني لا يبالي لما يؤخذ منه حتى يجد، أي ما لم يجد ذلاً لما أخذ منه. وظاهر الآية وجوب أدائها بيده لا المبعث بيد وكيله، بل يؤدى بيده إلى أن يقول المصدق: بس. (روضة المتقين ٣: ١٥٠)

أقول: سقطت هنا جملة «وكيف يكون صاغراً» وهو موجودة في الكافي ٣: ٥٦٦ ح ١. [٨١] عته عتهاً وهو معتوه، من باب تعب: نقص عقله من غير جنون.

[٨٢] قوله: «لم تخف خللاً» عطف على «أمكنك» فالإمساك عن قتلها حين قاتلت مشروط بأمرين، أحدهما إمكان الاحتراز عن قتلها إلى قتل الرجال، فلو لم يمكن ذلك كما إذا ترس الرجال بهنّ جاز قتلها، والآخر أن إبقاءها لا يوجب خللاً في قتال أهل الإسلام فإذا أورث ذلك خللاً كما إذا كانت لها قوة وشجاعة بقتل أهل الإسلام جاز قتلها. (التفرشي)

[٨٣] قال الفاضل التفرشي: لعلمهم كانوا جعلوا أوراق الكتاب من جلد ثور عوضاً عن القرطاس للاستحكام.

وقال المجلسي: ظاهر هذا الخبر أن القرطاس لم يكن يومئذ، وكانوا يكتبون على الجلود والألواح. (روضة المتقين ٣: ١٥٧)

[٨٤] اللهفان: المتحسر والمكروب، والمهلوف: المظلوم، واللهيف: المضطر.

[٨٥] يمتار: أي يجلب، وأكثر استعماله في جلب الطعام، والشفرة: السكين العريض، والسنام: حذبة في ظهر البعير، يقال له بالفارسية: «كوهان». وفي الخبر دلالة على أن اصطناع المعروف سبب للزيادة في الدنيا والآخرة.

[٨٦] أي إن الثمرة مطلوبة من كل شيء، وثمره المعروف والمطلوب الأهم منه

تعجيله. وفي الكافي ٤: ٣٠ ح ٢: «تعجيل السراح» والسراح بالمهملات: الإرسال والخروج من الأمر بسرعة وسهولة، وفي المثل: «السراح من النجاح» يعني إذا لم تقدر على قضاء حاجة أحد فأيسته، فإن ذلك من الإسعاف.

[٨٧] قوله: «محفته» أي أبطلت ثوابه. و«نكدته» أي ضيعته وقلّته.

[٨٨] الضمير المؤنث راجع إلى القرض بتأويل الحسنة، وفي الكافي ٤: ٣٤ ح ٢: «أجره» وهو أسوب. وقوله: «حتّى يرجع ماله إليه» ظاهره أنّه يثاب على إبقائه وقتاً فوقتاً، مثل ثواب التصدّق به، فيرجع إلى ما يجيء في الأنظار. (التفرشي).

[٨٩] «من» في قوله: «من حقّه» للتبعيض، يعني أو يخفّف عنه لئتمكّن من أدائه، كما في الوافي ١٠: ٤٦٩، أو يدع حقّه رأساً.

[٩٠] قوله: «فاستديموا» الخ، أي اطلبوا دوام النعمة بإعانة المؤمنين. «ولا تعرضوها للزوال» أي بعدم القيام على الإنفاق والإعانة وعدم الاحتمال لمؤونة الخلق. (سلطان العلماء)

[٩١] مرغمة: بفتح الميم مصدر، وبكسرهما اسم آلة، من الرغام بفتح الراء، بمعنى التراب. والتزحزح: التباعد. (الوافي ١٠: ٤٨٥)

[٩٢] غرر: بالغين المعجمة والمهملتين، النجباء، جمع الأغرّ. وفي بعض النسخ هنا وما يأتي بالعين المهملة والزاءين المعجمتين، جمع العزيز.

[٩٣] المرهق: المفرط في الشرّ ومرتكب المحارم. وفي القاموس المحيط ٣: ٢٣٩: الرهق محرّكة: السفه وركوب الشرّ والظلم وغشيان المحارم.

[٩٤] الخلف - بفتح المعجمة واللام -: العوض. وقوله: «سخت» أي جادت.

[٩٥] البائنة: العطية، سمّيت بها لأنّها أُبينت من المال. (الوافي ١٠: ٤٩٢) وفي القاموس: البائنة: فاعلة من البين، بمعنى البينونة، جعلت اسماً للعطية، لأنّها أُبينت من المال.

[٩٦] الديب: المشي اللين، أي حركة خفيفة لا تحسّ، والشرك محرّكة: حبال

٦٨٠.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

الصيد. وقرأه الفاضل التفرشي بكسر الشين المعجمة وكسر الراء، و تكلف في توجيهه بما لا يحتاج إليه!

[٩٧] في القاموس المحيط ٢: ٧: الحزان: العطشان، والأثنى حرى، مثل عطشى.

[٩٨] التشريد: الطرد والتفريق، والخبر مروى في الكافي ٤: ٦٠ ح ٩، وفيه: «ورجل

يسعى في حوائج ذريتي» الخ.

[٩٩] قال المولى المجلسي: كأن الصدقة دخلت في أفواههم باعتبار منعهم عنها

بالوجوه الباطلة، فبعضهم يقول: لا تتصدق فإنك تصير فقيراً، وبعضهم يقول: لا تتصدق فإنك أحوج منه، أو أن السائل غير مستحق، أو تصدق على آخر أحوج منه.

(روضة المتقين ٣: ٢٠٠)

أقول: يمكن أن يقرأ «تفك» بصيغة المعلوم، فالمعنى أن الصدقة تفك الرزق من بين لحبي سبعمائة شيطان كلهم يمنعون وصوله إليك، أو بصيغة المجهول، أي الصدقة تخرج من بين لحبي سبعمائة شيطان، فيكون كناية عن كونها شاقّة على النفس، وحينئذ يكون تعليلاً للجملة السابقة. وأصل الفكّ الفصل بين الشيئين وتخليص بعضهما من بعض، كما في النهاية لابن الأثير ٣: ٤٦٦.

[١٠٠] أي ابتدؤوا النهار بالصدقة، أو تصدّقوا في أوّلها. وفي الكافي ٤: ٦ ح ٥: «بكرّوا»

بتشديد الكاف.

[١٠١] أي إنّ البلايا لا تتجاوز الصدقة، بل هي تسدّها وتمنعها، وحالت بين صاحبها

وبين البلايا.

[١٠٢] الدبيلة - كجهينة، مصفّرة -: الطاعون والخراج، و دمل يظهر في البطن فيقتل.

[١٠٣] قوله: «طرقكم» أي نزل عليكم، وطرق فلان طروقاً: إذا جاء بليل.

[١٠٤] قال ابن الأثير: «الكاشح»: العدو الذي يضرر لك عداوته، ويطوي عليها

كشحه، أي باطنه. (النهاية في غريب الحديث ٤: ١٧٥) وذلك لأن الإخلاص فيها أتم، بخلاف ذي المحبة.

[١٠٥] الكلّ - بالفتح -: الثقل والعيال ، والمراد قوته وقوت عياله .

[١٠٦] الدوانيق : جمع دائق ، كصاحب : سدس الدرهم .

[١٠٧] حَوَّلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أي أعطاه متفضلاً . والنوال : العطاء ، ونَوَّلْتَهُ : أي أعطيته نوالاً .

[١٠٨] في النهاية في غريب الحديث ٤ : ١٧٥ : «أفضل الصدقة جهد المقل» أي قدر ما يحتمله حال قليل المال .

[١٠٩] قوله : «ما من عبد» النفي راجع إلى القيد الأخير ، وهو الموت ، أي لا يموت عبد يسأل من غير حاجة حتّى يحوجه الله تعالى . (التفرشي)

[١١٠] التسع - بكسر المعجمة و سكون المهملة و بكسرهما - : قبال النعل ، وهو زمام بين الإصبع الوسطى والتي تليها .

[١١١] نكت في الأرض بقضيبه : أي ضرب بها فأثر فيها .

[١١٢] الشوص بالفتح ثم السكون : الغسل والتنظيف ، أي استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك ، أي بغسله وتنظيفه . ولا يقل أحد لأحد : اغسل سواكي أو نظّفه .

[١١٣] البغيغة - بباءين موحدتين وغينين معجمتين ، وفي الوسط ياء مثناة وفي الآخر هاء - : ضيعة أو عين بالمدينة كثيرة النخل لآل الرسول صلى الله عليه وآله ، قال السهودي : البغيغة : تصغير البغيغ ، وهي البئر القريبة الرشا ، والبغغات عيون عملها عليّ بن أبي طالب عليه السلام بينع أول ما صارت إليه ، و تصدّق بها وبلغ جذاذها في زمنه ألف سق ، ومنها خيف الأراك ، وخيف ليلي ، وخيف الطاس . (وفاء الوفاء ٤ : ٣٠)

[١١٤] قوله : «فلم يصدق الله» من الصدق المتعدّي إلى مفعولين . قال الله تعالى : «لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ» (الفتح : ٢٧) أي أخبره بالحق . (سلطان العلماء) .

[١١٥] أي لم يأت بالإنصاف والعدل من قال بلسانه إنّي أطلب له الجنة وأحبّ ذلك ، ولم يفعل باليد ما يدلّ على أنّ ما قال بلسانه كان موافقاً لما في قلبه . (التفرشي) .

[١١٦] الخلوف - بضمّ الخاء المعجمة قبل اللام ، والفاء بعد الواو - : رائحة الفم ، أو الرائحة الكريهة .

[١١٧] المؤازرة: المعاونة، وقطع الدابر كناية عن الاستيصال، والوتين: عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه. (الوافي ١١: ٢٤)

[١١٨] من القيلولة، وهي نوم الضحى، أمر من قال يقيل قيلولة، بمعنى النوم قبل الظهر.

[١١٩] هو اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر لبياض الليالي فيها مع الأيام،

أو لابيضاء جسد آدم عليه السلام لصيامها. (روضة المتقين ٣: ٢٣٥)

[١٢٠] راحق الغلام مراهقة: قارب الاحتلام ولم يحتلم بعد. (المصباح المنير ٢: ٢٤٢)

وفي المحكي عن الفاضل الإسترآبادي أنه قال: اشتهر بين المتأخرين خلاف من غير

فيصل وهو أن عبادات الصبي المميز تمرينية، يعني صورتها صورة الصلاة والصوم مثلاً

وليست بعبادة، أو عبادة، فلو نوى النيابة عن الميت لبرئت ذمة الميت، وجعله عليه

السلام صوم الصبي قسيماً للصوم الذي صاحبه بالخيار فيه، صريح في أن صوم الصبي

ليس بعبادة، ويؤيد ذلك أن نظائره مطلوبة وليست بصوم، بل صورتها صورة الصوم

(مرآة العقول ١٦: ٢٤٦)

[١٢١] أي يوماً يصوم ويوماً لا يصوم، كما في أخبار في الكافي ٤: ٨٩ ح ١ وغيره،

ففيها: «يوماً ويوماً لا» ولعل «لا» سقط من النسخ.

[١٢٢] قال ابن الأثير: الوحر - بالتحريك -: وسواس الصدر وغشه. وقيل: العداوة،

وقيل: أشد الغضب، وقيل: الغيظ. (النهاية في غريب الحديث ٥: ١٦٠)

[١٢٣] أي شهر رمضان. والبلابل: الوسواس، وبلبله الصدر: وسأوسه. (النهاية في

غريب الحديث ١: ١٥٠)

[١٢٤] لا يخفى أن المستفاد من حصر العذاب للأسم السابقة في الأربعة ينافي

بظاهاه ما تدل عليه رواية حماد السابقة من أن نزول العذاب عليهم في الأيام الثلاثة،

ويمكن الجمع بأن قوله عليه السلام: «وسط الشهر» متعلق بقوله: «لم يعذب»

لا بيوم الأربعة، فالمعنى أنه لم يعذب أمة وسط الشهر أو في العشر الوسط إلا

في يوم الأربعة، فلا ينافي كون العذاب في غير العشر الأوسط في يوم الخميس،

كما ورد في رواية حمّاد. (سلطان العلماء)

[١٢٥] الخبر كسابقه يدلّ على استحباب الفداء، وقوله: «فما يجزى عني» أي أفما يجزى عني أن أتصدّق الخ، وكأنّ حرف الاستفهام محذوف.

[١٢٦] ذهب الأصحاب إلى استحباب قضاء صوم الثلاثة الأيام في الشتاء لما فات منه في الصيف بسبب المشقة، بل قيل باستحباب قضائها مطلقاً. (مرآة العقول ١٦: ٣٥٨) وقوله: «فاحفظها» أي لا تتركها مطلقاً، بل إن تركتها في الصيف فاقضها في الشتاء. (سلطان العلماء)

[١٢٧] التردد من الراوي، والظاهر أنّ المراد بالضعف ضعف ثواب الصوم. (التفرشي)

وأريد بالإفطار هنا نقض الصيام. واحتمل بعض الأفاضل إرادة الإفطار بعد الغروب على وجه يصحّ معه الصوم لا في أثناء النهار، وهو غريب.

[١٢٨] الظاهر أنّ الضمير المستتر راجع إلى الداخل، والبارز راجع إلى المضيف، والمراد كما يتبادر إلى الذهن الإفطار في أثناء النهار، لأنّ المنة إنما يكون في الإفطار ونقض الصوم قبل الغروب.

[١٢٩] ينافي بظاهره عدد السبعين أو التسعين، كما في الرواية السابقة، والظاهر أنّ المراد في أمثال هذه العبارات ليس خصوص العدد والقدّر، بل المراد المبالغة في الكثرة. (سلطان العلماء)

[١٣٠] ينافي بظاهره ما ذكره سابقاً من أفضلية الخميس الآخر، ويمكن الجمع بحمل ذلك على من ظنّ بقاء السلامة إلى الآخر، وهذا على خلاف ذلك. (سلطان العلماء) وقوله: «في آخر العشر» أي العشر الآخر، وفي بعض النسخ: «في آخر الشهر».

[١٣١] قال العلامة الشعراني: اعلم أنّ يوم عاشوراء كان يوم صوم اليهود، ولا يزالون يصومون إلى الآن. وهو الصوم الكبير، ووقته اليوم العاشر من الشهر الأوّل من السنة، ولما قدم رسول الله صلى الله عليه وآله المدينة كان أوّل سنة اليهود مطابقاً لأوّل المحرم،

وكذلك كان بعده إلى أن حرّم النسيء وترك في الإسلام، وبقي عليه اليهود إلى زماننا هذا، فتخلف أول سنة المسلمين عن أول سنتهم، واقترق يوم عاشوراء عن يوم صومهم، وذلك لأنهم ينسئون إلى زماننا فيجعلون في كل ثلاث سنين سنة واحدة ثلاثة عشر شهراً، كما كان يفعل العرب في الجاهلية، فصام رسول الله صلى الله عليه وآله والمسلمون يوم عاشوراء كما كانوا يصومون وقال: نحن أولى بموسى منهم، إلى أن نسخ وجوب صومه بصوم رمضان وبقي الجواز، انتهى.

وقال العلامة المجلسي: قد اختلفت الروايات في صوم يوم عاشوراء، وجمع الشيخ بينها بأن من صام يوم عاشوراء على طريق الحزن بمصاب آل محمد عليهم السلام فقد أصاب، ومن صامه على ما يعتقد فيه مخالفونا من الفضل في صومه والتبرك به فقد أثم وأخطأ، ونقل هذا الجمع عن شيخه المفيد. (تهذيب الأحكام ٤: ٣٠٢، الاستبصار ٢: ١٣٥)

والأظهر عندي أن الأخبار الواردة بفضل صومه محمولة على التقية، وإنما المستحب الإمساك على وجه الحزن إلى العصر لا الصوم، كما رواه الشيخ في مصباح المتهجد: ٧٨٢. (انظر: مرآة العقول ١٦: ٣٦١)

[١٣٢] أي لا يشوبه شيء آخر أصلاً سوى وجه الله تعالى وإن كان ممّا لا ينافي في الصحة ضمّه مع القرية من طلب الجنة والهرب من النار مثلاً، فهو يعدل صوم سنة يكون فيه مثل الضميمة، فلا يرد أنه لو لم يكن صوم السنة في سبيل الله لم يكن صحيحاً فلا مبالغة في معادلته وإن كان في سبيل الله كيف المعادلة. واحتمال كون «سبيل الله» أي حال كونه في سفر الحجّ والجهاد بعيد جداً. (سلطان العلماء)

أقول: في بعض النسخ: «كان له كعدل سنة يصومها».

[١٣٣] قوله: «يفقد» على صيغة المجهول ورفع «عقله»، أو على صيغة المعلوم ونصب «عقله».

[١٣٤] يوم التروية: هو اليوم الثامن من ذي الحجة.

[١٣٥] يعني أبا جعفر عليه السلام، كما صرح به في تهذيب الأحكام ٤: ٢٩٩ ح ٩٠٣.
[١٣٦] قال سلطان العلماء: الاشتباه وقع بين عرفة والعيد غضباً من الله تعالى على العامة، وأكثر أيام عرفتهم يوم العيد في الواقع، فأفطر عليه السلام يوم عيدهم هرباً من صوم العيد الواقعي، وذلك لا ينافي استحباب صوم يوم عرفة الواقعي.

وقال العلامة الشعراني: لا يخفى أن هذا مخالف لأصول مذهبنا، لأن اشتباه عرفة بالعيد إن كان من الله تعالى غضباً عليهم فلا مؤاخذه عليهم، وإن لم يكن بسبب ذلك مؤاخذه عليهم فكيف يكون غضباً؟! وإنما يصح ذلك على أصول المجبرة، والغالب في عصرنا أن الاختلاف في رؤية الأهلة بين بلادنا وبلاد الحجاز، إنما هو في تقديم يوم عيدهم على عيدنا، فلا يمكن أن يحمل مضمون الرواية على نظير هذا الاختلاف، فإن مقتضى الرواية تأخير الرؤية عندهم عن الهلال الواقعي على عكس ما يقع في أيامنا، وأعلم أنه يمكن تقديم الرؤية بيوم في البلاد الغربية بالنسبة إلى الشرقية على ما هو مبين في علم التنجيم.

[١٣٧] لعله مضمون الخبر لا لفظه، كما يظهر مما سيأتي تحت رقم ٢٠٥٩ في حديث عبد الله بن لطيف التفليسي عن رزين. وقال الفيض الكاشاني بعد ذكر الخبر: لعل المراد بعدم التوفيق لهما عدم الفوز بجوائزهما وفوائدهما وما فيهما من الخيرات والبركات في الدنيا والآخرة، وربما يخطر ببعض الأذهان أن المراد به اشتباه الهلال عليهم، أو المراد عدم توفيقهم للإتيان بالصلاة على وجهها بآدابها وسننها وشرائطها، كما كانت في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد تهيناً لها أبو الحسن الرضا عليه السلام مرة في زمان مأمون الخليفة، فحالوا بينه وبين إتمامها، وفي كل من المعنيين قصور: أما الأول فلعدم مساعدته المشاهدة، فإن الاشتباه ليس بدائم مع أنه لا يضر لاستبانة حكمه وعدم منافاته لأكثر الصوم وعدم اختصاصه بالمدعوق عليهم، وأما الثاني فلعدم مساعدة لفظ الخبر، فإن الصلاة غير الصوم والفطر، وكيف كان فالدعوة مختصة بالمتحيرين الضالين من المخالفين، أو الظالمين القاتلين ومن رضي بفعالهم. (الوافي ٩: ١٣٤٠)

[١٣٨] دحا الله الأرض يدحوها دحواً: بسطها. (المصباح المنير ٢: ١٩٠)

[١٣٩] سيأتي تحت رقم ٢٢٩٩ عن موسى بن جعفر عليهما السلام مثله، وفيه: «في خمسة وعشرين» وقال المجلسي: الظاهر تبديل خمس بتسع، وقع من النسخ. (روضة المتقين ٣: ٢٥٦) لكن لا يبعد التعدد.

[١٤٠] الوصمة في اللغة: العيب في الجسد، والبادرة: الحدة والغضب.

[١٤١] قوله: «ينهى الناس» حمله الشيخ على الوصال المحزّم على غيره صلى الله عليه وآله بأن لا يفطر بين آخر شعبان وأول رمضان. (تهذيب الأحكام ٤: ٣٠٩) ويمكن أن يقرأ على بناء الإفعال، بمعنى الإعلام والإبلاغ، ويحتمل أيضاً أن يكون «الناس» بالرفع ليكون فاعل «ينهى» أي لم يكن النبي صلى الله عليه وآله ينهى عن الوصل، بل كان يفعله والناس، أي العامة ينهون عنه افتراء عليه، والأظهر الحمل على التقية. (مرآة العقول ١: ٢٥٦)

[١٤٢] كلب: حي من قضاة. (الصحاح ١: ٢١٤) وفي نسخة: «بني كلب».

[١٤٣] المذقة: اللبن الممزوج بالماء، وميمه أصلية.

[١٤٤] المجلّلة: بالكسر أو الفتح -: أي الشاملة لجميع الأعضاء من الأسقام، أو الأعم من مكروهات الدارين. (روضة المتقين ٣: ٢٧٠)

[١٤٥] قوله: «سلمنا» أي بأن نكون صحيحاً حتى نصومه ونعبدك فيه. و«سلمه لنا» أي من الاشتباه في الصوم والفطر حتى لا يشتبه علينا يوم منه بغيره لأجل الهلال، و«تسلمه منا» أي تقبله منا، يعني تقبل منا ما نأتي فيه من العبادات والقربات. (روضة المتقين ٣: ٢٧٠)

[١٤٦] خلفاً - بالتحريك -: أي عوضاً عظيماً في الدنيا والآخرة، وقوله: «أعط كل ممسك» ذكر الإعطاء هنا إما للمشاكله أو التهكم، و«تلفاً» أي تلف المال والنفس. (روضة المتقين ٣: ٢٧٢)

[١٤٧] يعني مسجد الخيف.

[١٤٨] الورد - بكسر الواو وسكون الراء المهملة -: الجزء ، ومن القرآن ما يقوم به الإنسان كل ليلة . وقال الفيومي : الورد الوظيفة من قراءة ، ونحو ذلك . (المصباح المنير ٢ : ٦٥٥) والمعنى قام تالياً للقرآن في بعض الليل ، أو داعياً فيه .

[١٤٩] رواه المصنف في ثواب الأعمال : ٦٧ بإسناده عن عمر بن يزيد ، وفيه : «أو مشاحناً» . وفي بعض نسخ الكتاب : «مشاجراً» والمشاحن : صاحب البدعة والمفارق للجماعة ، والتارك للجمعة . والمشاجر : المنازع .

[١٥٠] قوله : «فغرة الشهور» الفاء للتعقيب الذكري ، أي أولها أو أشرفها وأفضلها ، أو المنور من بينها . وفي النهاية في غريب الحديث ٣ : ٣٥٤ : غرة كل شيء : أوله .

[١٥١] قوله : «سلمه لنا» أي لا يغيم الهلال في أوله أو آخره ، فيلبس علينا الصوم والفطر .

[١٥٢] الخلق : بمعنى المخلوق ، كاللفظ بمعنى الملفوظ ، ودأب في عمله من باب منع : جدّ وتعب ، والدؤوب : دوام العمل واستمراره على حالة أخذاً من الدأب ، وهو العادة المستمرة ، كما في كريمة : «سخر لكم الشمس والقمر دائبين» (إبراهيم عليه السلام : ٣٣) أي مستمرين .

[١٥٣] ترددت إلى فلان : أي رجعت إليه مرة بعد أخرى . ولعل المراد بالفلك هنا السماء الدنيا . وفي الصحيفة السجادية ، الدعاء ٤٣ : «المرتد في منازل التقدير ، المتصرف في فلك التدبير» وهو الأوفق بالآية حيث قال : «والقمر قدرناه منازل» (يس : ٣٩) ولعله من تصرف النساخ أو الرواة .

[١٥٤] الظلم : جمع ظلمة . والبهم : جمع بهمة بالضّم ، وهي ما يصعب إدراكه على الحاسة إن كان محسوساً ، وعلى الفهم إن كان معقولاً .

[١٥٥] الامتهان : افتعال من المهن ، يقال : مهن مهناً ، من بابي قتل ونفع : خدم غيره ، وامتهنه امتهاناً : استخدمه ، أو ابتذله واستعمله في الخدمة . والمراد بالزيادة والنقصان زيادة نور القمر ونقصانه في شكل الهلال والبدر بحسب ما يظهر للحس .

[١٥٦] قوله: «في كل ذلك» الخ، تقرير لانقياده وطاعته للمشيئة والإرادة الإلهية، وإيثار الجملة الاسمية للإشعار بدوام الطاعة واستمرار سرعة الانقياد، وتقديم الظرف في الفقرتين للاهتمام ورعاية التقفية، كما قاله السيّد عليّ خان المدني في رياض السالكين ٥: ٥٢١.

[١٥٧] الإدالة: الغلبة، يقال: اللهم أدلني على فلان وانصرني.

[١٥٨] قوله: «تهتك العصم» المراد إما رفع حفظ الله وعصمته عن الذنوب، أو رفع ستره الذي ستره به عن الملائكة، أو الثقلين. و«التي لا ترام» أي لا يقصد الأعادي الظاهرة والباطنة لابسها بالضرر، أو لا تقصد هي بالهتك والرفع، وهي عصمته تعالى وحفظه وعونه. (مرآة العقول ١٦: ٢٢١)

[١٥٩] قوله: «حذراً» مفعول مطلق، أي احذر حذراً، وفي القاموس المحيط ٢: ٦: الحذر بالكسر ويحرك: الاحتراز، والفعل كعلم. وفي بعض النسخ: «حذار». (التفرشي) [١٦٠] الكسل: التثاقل. والسأمة: الملل. والفترة: الانكسار والضعف.

[١٦١] الهمز: النحس والغمز والغيبة والوقية في الناس وذكر عيوبهم، واللمز: العيب والضرب والدفع، وأصله الإشارة بالعين، والمراد بنفته ما يلقي من الباطل في النفس، والنفخ أيضاً كذلك، أو كبره وتعاضمه.

[١٦٢] الختل: الخدعة. وفي بعض النسخ والكافي: «وحيله» وفي بعض نسخه: «وحائله» ولعلّ ما في متن الكافي أصوب لعدم التكرار.

[١٦٣] الرجل -بفتح الراء وكسر الجيم -: اسم جمع للراجل، وهو خلاف الراكب. وفي الكافي: «وشركه وأعوانه» والشرك -محركة -: حبال الصيد.

[١٦٤] جمع خدين، وهو الصديق والمصاحب.

[١٦٥] الجزع إلى الله محمود، كالطمع والرغبة والرهبة والخشوع، والكلّ إلى غيره مذموم. (الوافي ١١: ٤٠٤) والوجل -محركة -: الخوف.

[١٦٦] الظاهر أنّه نقل بالمعنى، فإنّ الحديث رواه الكلينيّ في الكافي ٤: ٨٩ ح ١٠

هكذا: قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الكذبة تنقض الوضوء وتفطر الصائم، قال: قلت: هلكننا، قال: ليس حيث تذهب، إنما ذلك الكذب على الله عز وجل وعلى رسوله وعلى الأئمة عليهم السلام.

وقال العلامة المجلسي: اختلف الأصحاب في فساد الصوم بالكذب على الله وعلى رسوله والأئمة عليهم السلام بعد اتّفاقهم على أن غيره من أنواع الكذب لا يفسد الصوم وإن كان محرماً، فقال الشيخان في المقتعة: ٣٠٣، والنهاية: ١٤٨، والمرضى في الانتصار: ١٨٤: إنه مفسد للصوم ويجب به القضاء والكفارة، وقال السيد في جمل العلم والعمل: ٩٠، وابن إدريس في السرائر ١: ٣٧٥: لا يفسد، وهو الأقوى إذ الظاهر أن المراد بالإفطار في هذا الخبر إبطال كمال الصوم، كما يدل عليه ضمّه إلى الوضوء، وهو غير مبطل له قطعاً، فإن قلت: مطلق الكذب ينقص ثواب الصوم وكماله، فلم خصّه بهذا النوع؟ قلت: لأن النوع أشدّ تأثيراً في ذلك، والله يعلم. (مرآة العقول ١٦: ٢٥٠)

أقول: بعد رفع اليد عن الحصر المستفاد من صحيحة محمد بن مسلم المذكور، اقتران هذا الخبر وأمثاله بنقض الكذب للوضوء لا يوهن ظهورها في الإفطار إذ ليس الدليل منحصراً بها، ففي تهذيب الأحكام ٤: ١٨٩ ح ٥٣٦ عن سماعة، قال: سألت عن رجل كذب في شهر رمضان، فقال: قد أفطر، وعليه قضاؤه. فقلت: فما كذبه؟ قال: يكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله.

وفي الخصال: ٢٨٦ ح ٣٩ عن ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن أبيه، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «خمس أشياء تفطر الصائم: الأكل والشرب والجماع والارتماس في الماء والكذب على الله ورسوله وعلى الأئمة عليهم السلام. وكذا رواية المتن وأمثالها، فكأنها متعرّض لنقض الصوم فقط، فالقول بالإفساد مع اشتغاره بين القدماء موافق للاحتياط.

[١٦٧] الرفث: الجماع والفحش، والمراد هنا الثاني. (الوافي ١١: ٢٢٤)

[١٦٨] أي في جميع السنة، لأنّ التقدير فيه. (مرآة العقول ١٦: ٢٤٩) وفي

بعض النسخ: «فيدفع به البلاء عنكم».

[١٦٩] الإنشاد قراءة الشعر، وهو ما غلب على المنظوم من القول، وأصله الكلام التخيلي الذي أحد الصناعات الخمس، نظماً كان أو نثراً، ولعلّ المنظوم المشتمل على الحكمة والموعظة والمناجاة مع الله سبحانه ممّا لم يكن فيه تخيل شعريّ مستثنى عن هذا الحكم وغير داخل فيه، لما ورد أنّ ما لا بأس به من الشعر فلا بأس به، كما قاله الفيض في الوافي ١١: ٢٢٠.

[١٧٠] يدلّ على مرجوحية الشعر في الليل مطلقاً، وفي شهر رمضان ليلاً ونهاراً وإن كان في مدح الأنمة عليهم السلام، ولعلّه في مدحهم عليهم السلام يرجع إلى كونه أقلّ ثواباً من سائر الأوقات. (مرآة العقول ١٦: ٢٤٩)

وقال الفيض: لأنّ كونه في مدحهم عليهم السلام لا يخرج عن التخيل الشعريّ. (الوافي ١١: ٢٢٠)

[١٧١] المراد بقوله: «عبدى» أولاً المشتوم، وبالثاني الساتم، أي استجار من شرّ سيّئة مشاتمته ووبالها والعقوبة المترتبة عليها، أو شرّ التشاجر والتشاتم بينهما بالصوم. وفي بعض النسخ: «من شتم عبدى».

[١٧٢] المرة - بالكسر -: هي الصفراء والسوداء، وقال العلامة المجلسي: الخبر يدلّ على كراهة الحجامة مع خوف ثوران المرة وطريان الغشي، ولا خلاف بين الأصحاب في عدم حرمة إخراج الدم في الصوم، ولا في كراهته إذا كان مضعفاً. (مرآة العقول ١٦: ٢٨٧)

[١٧٣] الحوض - بضمّتين، وقد يفتح العين، وبالضادين، وقيل بالظائنين، وقيل بضاد ثمّ ظاء -: عصرة شجرة معروفة، وهو صنفان مكّيّ وهنديّ. (بحر الجواهر: ١٠١)

[١٧٤] القلس: ما خرج من البطن إلى الفم من الطعام أو الشراب، فإذا غلب فهو القيء، وفي النهاية في غريب الحديث ٤: ١٠٠: ما خرج من الجوف ملء الفم أو دونه وليس بقيء، فإن عاد فهو القيء.

[١٧٥] زَقَّ الطائر فرخه: أطعمه بمنقاره.

[١٧٦] يقال لمن ارتكب أمراً عظيماً: هلك وأهلك، من باب التفعيل والإفعال.

[١٧٧] العذق - بالكسر -: عنقود التمر أو العنب، والقنو من النخلة. والمكتل شبيه الزنبيل تسع خمسة عشر صاعاً.

[١٧٨] اللابة: الحرة، ولابتا المدينة حرتان تكتنفانها، والحرة - بالفتح - التشديد -: أرض ذات أحجار سود.

[١٧٩] الضمير يرجع إلى الجريبين باعتبار أنهما مقدار من طعام. (التفرشي)

[١٨٠] هكذا في جميع النسخ التي عندي، والصواب: «تقرّد به عليّ بن محمّد بن بندار» كما في الكافي ٤: ١٠٣ ح ٩، وتهذيب الأحكام ٤: ٢١٥ ح ٦٢٥.

وقال المحقّق في المعتبر ٢: ٦٨١: بعد نقل الرواية وتضعيف السند: «قال ابن بابويه: لم يرو هذه غير المفضّل». فيظهر من هذا النقل أنّ في نسخته بدل عليّ بن إبراهيم بن هاشم: «المفضّل».

[١٨١] قوله: «يجنب» أي يحتلم، كما هو الظاهر، ويحتمل أن يكون المراد به يجامع ثمّ ينام، ثمّ يستيقظ. (روضة المتقين ٣: ٣٢٩)

وقوله: «فإن لم يستيقظ» أي من النوم الأولى. وقوله: «أتمّ صومه» في بعض النسخ: «أتمّ يومه» وقيل: قوله «يتمّ صومه ويقضي يوماً آخر» ينافي مذهب من قال بعدم اشتراط الصوم بالطهارة إلّا أن يحمل على الندب.

[١٨٢] العائد في «بينه» يرجع إلى الصبي، يعني وقت مؤاخذته بالصيام وجوبه عليه بلوغه خمس عشرة سنة وأربع عشرة سنة، وإنّما لم يعبّر أحدهما باختلاف الصبيان في الحلم والاحتلام، وكان أحدهما أقلّه والآخر أكثره. (الوافي ١١: ١٠١)

[١٨٣] في الصحاح للجوهري ٦: ٢١٦٠: التظنّي: إعمال الظنّ، وأصله التظنّن، أبدل إحدى النونات ياء.

[١٨٤] الحصر إضافي بالنسبة إلى الجدول والحساب وأمثالهما لا حقيقي، فإنّ الهلال

يثبت بعدلين ، ويمكن تصحيح كون الحصر حقيقياً بأن يكون المراد الحصر فيما ينتهي إلى الرؤية و شهادة العدلين ، إنما يعتبر إذا استند إلى الرؤية لا إلى الجدول و مثله ، و يحتمل أن المراد بالحصر أن الرؤية تكفي ولا تتوقف على الثبوت عند الحاكم على ما زعم بعض العامة ، فحينئذ لا يكون المراد أنه لا يثبت بشيء آخر ، بل لا يتوقف على شيء آخر ، فتأمل . (سلطان العلماء)

[١٨٥] مثلاً إذا كان أول شهر رمضان يوم الأربعاء في سنة ، فهو في السنة التي بعدها يوم الاثنين ، لأن السنة القمرية ثلاثمائة وأربعة وخمسون يوماً وثلاث يوم تقريباً ، أي ثمان ساعات و بضع دقائق ، فإذا قسمنا عدد الأيام على السبعة وهو عدد أيام الأسبوع بقي أربعة ، فيكون أول شهر رمضان في السنة المتأخرة بعد مضي أربعة أيام من غرة شهر رمضان في السنة الماضية ، فيكون اليوم الخامس من شهر رمضان مع قطع النظر عن ثلث يوم هو كسر السنة ، وهذا حساب صحيح حكى في جواهر الأحكام ١٦ : ٣٧٦ عن عجائب المخلوقات للقزويني : ٧١ ، قال : قد امتحنوا ذلك خمسين سنة فكان صحيحاً ، انتهى ما في الجواهر . و قد عمل بذلك إن غُمت شهور السنة الشيخ في المبسوط ١ : ٢٦٧ ، و الفاضل في المحكي عن جملة من كتبه كالْمختلف ٣ : ٤٩٨ ، و الشهيدان في الدروس ١ : ٢٨٥ ، و الروضة البهية ٢ : ١١٣ ، و في المختلف ٣ : ٤٩٩ : أن المعتمد في ذلك العادة لا الرواية ، و اعترض عليه بما لا حاجة إلى ذكره هنا ، ولكن الحق أن العمل بهذا الحديث متعين مع غمة شهور السنة أو أكثرها ، إذ لولا العمل به لزم عد كل شهر ثلاثين ، وهو مخالف للقطع و اليقين ، إذ لم يعهد في العادات توالي أكثر من ثلاثة أشهر تامة ، بل توالي الثلاثة أيضاً قليل ، و أثبت المنجمون بالحساب أن غاية ما يتصور أن يكون تامة أربعة أشهر ، ولا يمكن أكثر من ذلك ، و شرط الاستصحاب و كل حكم ظاهري أن لا يكون القطع بخلافه واقعاً ، بل الظن المتأخم للعلم ، و بالجملة فاليوم الخامس بعد السنة الماضية أقرب شيء إلى الحقيقة في الحساب و العادة و التجربة ، و قد وردت فيه الرواية فلا شبهة فيه إن شاء الله . (أبو الحسن الشعراني)

[١٨٦] أي لرؤية من لم يثبت الهلال برويته . (التفرشي)

[١٨٧] العشاء بالفتح : الطعام الذي يؤكل في العشاء . يدلّ على استحباب تقديم الصلاة على الإفطار إلّا مع الانتظار . (روضة المتقين ٣ : ٣٥٩)

[١٨٨] القبطية : واحدة القباطي بفتح القاف ، ثياب رفاق من كتان تتخذ بمصر ، وقد يضمّ لأنهم يغيرون في النسبة . (الصحاح ٣ : ١١٥١)
وقوله : «اعترض الفجر» أي حصل البياض في عرض الأفق ، وهو الصادق لا في طوله فإنّه الكاذب . (روضة المتقين ٣ : ٣٦٠)

[١٨٩] أي لم يقدرنا على التصدّق . ويحتمل أنّ المراد أنّه إن لم يقدرنا على الصوم أي أصلاً حتّى مع المشقّة فلا شيء عليهما من الكفّارة والإثم بترك الصوم ، فيكون المراد في أوّل الكلام من يقدر على الصوم لكن بمشقّة ، ويؤيده لفظة : «لا حرج» فإنّه مع عدم القدرة أصلاً يجب الإفطار ، فلا يلائمه نفي الحرج . (سلطان العلماء) و ظاهر الحديث الاكتفاء بالمدّ ، كما ذهب إليه جماعة ، وذهب الشيخ في النهاية : ١٥٩ إلى وجوب مدّين ، فإن لم يقدر فمدّ لما في بعض الأخبار ، وربما حمل المدّين على الاستحباب .

[١٩٠] القصاع : جمع قصعة ، وهي الظرف الذي يؤكل فيه .

[١٩١] العشاء بالفتح والمدّ : الطعام الذي يؤكل بالعشيّ .

[١٩٢] المذق : اللبن الممزوج بالماء ، وميمه أصلية .

[١٩٣] السحور - بالفتح - : ما يتسخر به من الطعام والشراب . وفي الكافي ٤ : ٩٤ ح ٣ عن عليّ ، عن أبيه ، عن النوفليّ ، عن السكونيّ ، عن جعفر ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : السحور بركة . قال : وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : لا تدع أمّتي السحور ولو على حشفة .

والناء للوحدة . والحشف : أردى التمر واليابس الفاسد منه . (النهاية في غريب

الحديث ١ : ٣٩١)

[١٩٤] البراح - بالفتح - : المتسع من الأرض التي لا زرع فيها ولا نبات ، والبراح أيضاً

مصدر قولك : برح مكانه ، أي زال عنه ، وصار في البراح . (الصحاح ١ : ٣٥٥)
ويمكن أن يقرأ : «نراحاً» بالنون والزاي المعجمة ، كما في بعض نسخ الكافي ٤ : ١٢٦
ح ٢ ، من قولهم : نرح بفلان : إذا بعد عن دياره غيبة بعيدة .

[١٩٥] في مراصد الاطلاع ١ : ٩٦ : أعوص -بفتح الواو والصاد المهملة- : موضع
قرب المدينة على أميال منها يسيرة ، وأعوص واد في ديار باهلة لبني حصن ،
ويقال : الأعوصين .

ونسخة في الجميع : «الأعراض» وأعراض الحجاز : رساتيقه .
[١٩٦] الهمزة للمتكلم ، والأصل : «تلقاه» ، فحذفت إحدى التائين والكلام مسوق
على وجه الاستفهام .

[١٩٧] هو اسم موضع بين مكة والمدينة ، والكراع جانب مستطيل من الحرّة ، تشبيهاً
بالكراع ، وهو ما دون الركبة من الساق ، والغميم -بالفتح- : واد بالحجاز أمام عسفان .
[١٩٨] بيان لوجه عصيانهم ، أي يجب الأخذ والعمل بأوامر الرسول صلى الله
عليه وآله ، فإذا أمر بالإفطار وجب الإفطار ، فمن لم يفطر كان عاصياً ، وإنما يؤخذ الصوم
بأمره ، فلمّا أفطر يجب الإطاعة . (سلطان العلماء)

أقول : كأن فيه سقطاً ، والأصل : «إنما يؤخذ بأمر رسول الله صلى الله عليه وآله»
كما في الكافي ٤ : ١٢٧ ح ٥ . ولعله من النسخ ، وذلك لرفع توهم عدم كونهم عصاة
لأخذهم بقوله السابق .

[١٩٩] سعى به إلى الوالي : وشى به . والشحناء : العداوة .
[٢٠٠] السبح : الفراغ والتصرّف في المعاش ، كما قال قتادة في قوله تعالى : «إن لك في
النهار سبحة طويلاً» (المزمل : ٧) أي فراغاً طويلاً . (الصحاح ١ : ٣٢٧)

[٢٠١] الوعث : المكان السهل الكثير الدهس ، ووعثاء السفر : مشقته .
[٢٠٢] يعني أبا جعفر الجواد عليه السلام .

[٢٠٣] يمكن أن يكون من تتمّة خبر زرارة ، وأن يكون قول الصدوق ، ويؤيده عدم ذكر

الكليني في الكافي ٤: ١١٩ ح ٢، والشيخ في تهذيب الأحكام ٤: ٢٥٠ ح ٧٤٤ لهذه الزيادة، وظاهره أنَّ التصدَّق واجب للسنة الأولى، ويجب القضاء فقط للسنة الثانية، أو يكون هذا الحكم من خبر وصل إليه إن لم يكن جزء الخبر، والمشهور العمل بالأخبار الأولى، ويمكن حمله على ما إذا صحَّ فيما بين الثاني والثالث ولم يقض ولم يتهاون، بل كان في نيته القضاء ثم مرض ولم يقض، ولم يصحَّ فيما بين الأول والثاني، واختلف في وجوب تعدّد الكفّارة بتعدّد السنين، والأحوط التعدّد بمعنى أنّه إذا مرض وتهاون في القضاء حتّى مضى أربع سنين، فهل يجب لكلّ يوم أربعة، أم يكفي مدّ واحد؟ (روضة المتقين ٣: ٤١٠ و ٤١٣)

[٢٠٤] الاحتشام بمعنى الغضب، وبمعنى الحياء، وبمعنى الخجلة والانقباض. وقوله: «ويشتهي» أي حال كونه يشتهي الطعام فيتركه لهم مع اشتهاه.

[٢٠٥] وجوب الشمس: غروبها، قال الفيروز آبادي: وجب الشمس وجباً وجوباً: غابت (القاموس المحيط ١: ١٣٦)

و«قبيله»: أي قبل سقوط الشمس وغروبها بقليل.

[٢٠٦] شدّ المئزر كناية عن الجدّ والاجتهاد في العبادة، أو عن اجتناب النساء، أو عنهما معاً، وعلى الأخيرين يكون العطف تفسيراً أو تخصيصاً بعد التعميم، والأوّل أظهر.

(روضة المتقين ٣: ٤٣٢)

[٢٠٧] أي غاية الفضل والثواب. (مرآة العقول ١٦: ٣٨٦)

[٢٠٨] بالبدال المهملة مهموزة اللام، من باب فرح، أي سخت.

[٢٠٩] الظاهر أنَّ «له» خبر المشيئة قدّم عليها، و«فيه» متعلّق به، ولعلّ المراد بذلك الأمر ما لم يطّلع الكتبة على تفصيله فيكتبونه على وجه الإجمال، وتفصيله موكول إلى مشيئة الله تعالى، ومعنى التقديم والتأخير أنّه قد تراءى منه أنّه يقدم وهو في علم الله تعالى الذي لم يطّلع عليه أحد مؤخّر فيؤخّر، أو بالعكس، ولعلّ ذلك هو معنى المحو والإثبات، ومعنى البداء. (التفرشي)

[٢١٠] يعني من الرحمة والمغفرة وتضاعف الحسنات وقبول الطاعات ، يعني بها ليلة القدر. (الوافي ١١ : ٣٨٤)

و في بعض النسخ : « نرجو فيها ما نرجو »

[٢١١] استعارة عن قلة النوم أول الليل . و « لا عليك » : أي لا بأس عليك .

[٢١٢] صفده يصفده : شدّه وأوثقه ، كأصفده و صفّده (القاموس المحيط ١ : ٣٠٨)

[٢١٣] قوله : « وهي ليلة القدر » ليس في الكافي ، ولعله من كلام الصدوق .

[٢١٤] « بركة » منصوب على التميز عن قوله : « أعظم » .

[٢١٥] كذا في التهذيب ، وفي الكافي : « وتشفعني » و ما في المتن أظهر . وربما يقرأ : « وتشفعني » بصيغة المصدر على وزن تفعلة .

[٢١٦] في الكافي : « ممّن خرت له ليلة القدر » . وفي بعض نسخه : « حزت » بالحاء المهملة والزاي ، من حاز الشيء يحوزه : إذا قبضه وأحرزه .

[٢١٧] « معرّب » كاريغر . و صحّف في كثير من النسخ ، وفيها : « القائل لحيان » وفي بعض نسخ المتن والكافي ٤ : ١٦٧ : « الفاريجان » وهو بمعنى الحصاد الذي يحصد بالفرجون ، بمعنى الداس .

[٢١٨] كذا في بعض النسخ ، وفي بعضها : « فحجرها » بالراء ، وكلّ واحد منهما بمعنى المنع ، أي منع السنة من الدخول في ذلك العدد . وفي الكافي ٤ : ٧٨ ح ٢ : « اختزلها » والاختزال بمعنى الانقطاع .

[٢١٩] قال العلامة أبو الحسن الشعراني : عادة المنجمين أن يحاسبوا الشهور الهلالية أولاً على الأمر الأوسط ، ويرتّبون الأيّام ويستخرجون مواضع الكواكب في تلك الأيّام ، ثم يرجعون ويستخرجون رؤية الأهلة ويرتّبون الشهور ، ويعيّنون غرة كلّ شهر على حسب الرؤية ، فإذا بنوا على الأمر الأوسط حاسبوا شهر محرّم تامّاً وصفر ناقصاً وهكذا ، فيكون شعبان ناقصاً ورمضان تامّاً ، وهذا بحسب الأمر الأوسط ، وهو عادتهم من قديم الدهر ، إلّا أن هذا عمل يبتدؤون به في الحساب قبل أن يستخرج الأهلة ، فإذا استخرج الهلال

بنوا على الرؤية. وكان بعض الرواة سمع ذلك من عمل المنجمين فاستحسنه، لأن نسبة النقصان إلى شهر رمضان - وهو شهر الله الأعظم - يوجب التنفير وإساءة الأدب، فنسبه إلى بعض الأئمة عليهم السلام سهواً وزاد فيه.

والعجب أن الصدوق روى الأحاديث في الصوم للرؤية والإفطار لها، وروى أحاديث الشهادة على الهلال، وروى أحكام يوم الشك، ولو كان شعبان ناقصاً أبداً وشهر رمضان تاماً أبداً لانتفى جميع هذه الأحكام وبطلت جميع تلك الروايات، ولا يبقى يوم الشك ولم يحتج إلى الرؤية!

[٢٢٠] أي الشهر أو القرآن مثلاً، أي حجة وعيداً، أي محل سرور لأولياته، والمثل بالثاني أنسب كما أن العيد بالأول أنسب. وقال الفيروزآبادي: «العيد: ما اعتادك من هم أو مرض أو حزن ونحوه» (القاموس المحيط ١: ٣١٩)

و على الأخير يحتمل كون الواو جزءاً للكلمة. (مرآة العقول ١٦: ٢١٤)

[٢٢١] اختلف الأصحاب في رمضان، فقيل: إنه اسم من أسماء الله تعالى، وعلى هذا فمعنى شهر رمضان: شهر الله، وقد ورد ذلك في عدة أخبار، وقيل: إنه علم للشهر كرجب وشعبان، ومنع الصرف للعلمية والألف والنون، واختلف في اشتقاقه: فعن الخليل أنه من الرمض - بتسكين الميم - وهو مطر يأتي في وقت الخريف يطهر وجه الأرض من الغبار، سمي الشهر بذلك لأنه يطهر الأبدان عن الأوصار والأوزار، وقيل: من الرمض بمعنى شدة الحر من وقع الشمس، وقال الزمخشري في الكشف ١: ٣٣٦: الرمضان: مصدر رمض، إذا احترق، من الرمضاء، سمي بذلك إما لارتماضهم فيه من حر الجوع كما سموه نابقاً، لأنه كان ينقهم، أي يزعجهم بشدة عليهم، أو لأن الذنوب ترمض فيه، أي تحترق، وقيل: إنما سمي بذلك لأن أهل الجاهلية كانوا يرمضون أسلحتهم فيه ليقضوا منها أوطارهم في شوال قبل دخول الأشهر الحرم، وقيل: إنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالأزمنة التي وقعت فيها، فوافق هذا الشهر أيام رمض الحر، فسميت بذلك. (مدارك الأحكام ٦: ١٥ - ١٦)

[٢٢٢] أي كان يفطر أولاً من الطيب ثم يتطيب ، وفي بعض النسخ : «بدأ بنسائه» كما في الكافي ٤ : ١٧٠ ح ٥ ، يعني يعطيهم أولاً ، ثم يعطي من أراد من أهله وأصحابه .

[٢٢٣] لا خلاف بين الأصحاب في عدم وجوب الفطرة على الصغير والمجنون والعبد ، فلفظة «على» في قوله : «على الصغير» الخ ، بمعنى «عن» كما يدل عليه قوله : «عن كل إنسان» (مرآة العقول ١٦ : ٤١٤)

وقال سلطان العلماء : المشهور أنه لا فطرة على الصغير والمجنون ، بل ادعى عليه الإجماع في التذكرة ٥ : ٣٦٦ - ٣٦٨ ، وحمل الخبر على منقهما عنهما .

[٢٢٤] كان هو الحامل للكتاب ، وقيل : كان هو الكاتب ، وهو بعيد (مرآة العقول ١٦ : ٤١٨) أقول : المراد بأبي الحسن الهادي عليه السلام .

[٢٢٥] القمح : هو الحنطة ، وهذه الرواية تدل على أنه غيرها ، ولعله نوع منه خاص أدون . والسلت - بالضم - فالسكون - : ضرب من الشعير لا قشر فيه ، كأنه الحنطة ، والعلس - بالتحريك - : نوع من الحنطة يكون حبتان منه في قشر ، وهو طعام أهل صنعاء ، ورواه الشيخ عن محمد بن مسلم في تهذيب الأحكام ٤ : ٣٧ ح ٧ ، وفيه : «العدس» .

[٢٢٦] في بعض النسخ : «لم تحل عليه» وفي تهذيب الأحكام ٤ : ٧٣ ح ٢٠٣ في خبر عن الفضيل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : لمن تحل له الفطرة ؟ قال : لمن لا يجد ، ومن حلت له لم تحل عليه ، ومن حلت عليه لم تحل له . وهو من باب مجاز المشاكلة ، بمعنى لم تجب عليه أيضاً .

[٢٢٧] التبر - بالكسر - : الذهب و الفضة ، أو فتاتهما قبل أن تصاغا ، فإذا صيغا فهما ذهب وفضة ، وروى الشيخ في تهذيب الأحكام ٤ : ٨٥ ح ٢٤٩ عن زيد الشحام قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : «لأن أعطي صاعاً من تمر أحب إلي من أن أعطي صاعاً من ذهب في الفطرة» وكأنه نقل بالمعنى .

[٢٢٨] الظنثورة - جمع ظئر - : وهي العاطفة على ولد غيرها والمرضعة . وقوله : «لا يعرف ولا ينصب» أي أنه لا يعرف المذهب وليس بناصره ، بل يكون مستضعفاً .

[٢٢٩] أي صلاة العيد بأن يصير عيلاً قبلها، أي قبل انقضاء وقتها، فينبغي أن يحمل على الوجوب إن أدركوا الشهر أيضاً، وإلا فعلى الاستحباب. (التفرشي)
وقال سلطان العلماء: المراد صلاة العيد، وهي كناية عن إدراك العيد، فمن مات قبل إدراك العيد لم تجب عنه الفطرة.

[٢٣٠] قيل: من هنا كأنه من كلام المصنف، لكن في تهذيب الأحكام ٢: ١٥٩ ح ٦٢٥، و ٤: ١٠٨ ح ٣١٤ عن ابن أبي عمير، عن زرارة، عن أبي عبد الله نحوه إلى قوله: «ربّه فصلّى».

[٢٣١] في النهاية في غريب الحديث ١: ٤٤: في حديث الاعتكاف: «كان إذا دخل العشر الأخير شدّ المئزر» الإزار، كني بشدّه عن اعتزال النساء، وقيل: أراد تسميره للعبادة، يقال: شدّدت لهذا الأمر مئزري: أي شمّرت له.

[٢٣٢] قوله: «عشرين» الظاهر أنه بفتح العين بصيغة التثنية، وقال العلامة المجلسي: ولا ينافي وجوب كلّ ثالث لأنّ عشر الأداء، وعشر القضاء كانا منفصلين في النية. (مرآة العقول ١٦: ٤٢٧ - ٤٢٨)

[٢٣٣] رواه المؤلف في الأمالي: ٢٥٥ جزء من ح ٢٧٩، وعلل الشرائع ٢: ٣٩٨ ح ١ هكذا: «جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عن أشياء، فكان فيما سألوه عنه أن قال له أحدهم: لأي شيء سميت الكعبة كعبة؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله: ولأنّها وسط الدنيا». ولعلّ المراد أنّها مرتفعة شرفاً وصورة في وسطها بالنظر إلى المشرقي والمغربّي. (روضة المتقين ٤: ٣)

وقال ابن الأثير: كلّ ما علا وارتفع فهو كعب، ومنه سميت الكعبة للبيت الحرام. وقيل: سميت لتكعبها، أي لتربيعها. (النهاية في غريب الحديث ٤: ١٧٩)

[٢٣٤] استهدى الشيء: أي طلب أن يهdy إليه.

[٢٣٥] الكورة - بالضم -: المدينة والناحية.

[٢٣٦] الظاهر أنّ المراد بهما مضيق مكة إلى منى، ومضيق منى إلى عرفات، وهو

٧٠٠..... كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

المزلفة، ويحتمل أن يكون المراد به المشعر فقط، كما فهمه الأصحاب ويطلقون عليه في كتبهم، والأوّل أوفق بكلام أهل اللغة. (روضة المتقين ٤: ٦٥)
والمأزم ويقال له: المأزمان: مضيق بين جمع وعرفة، وآخر بين مكّة ومنى. (القاموس المحيط ٤: ٧٤)

[٢٣٧] مدمن الحجّ: هو الذي إذا وجد سبيلاً إلى الحجّ حجّ، كما أنّ مدمن الخمر هو الذي إذا وجد الخمر شربه، ومن قوله: «ومن حجّ حجتين إلى قوله: «مدمن الحجّ» رواه المصنّف مسنداً في الخصال: ٦٠ ح ٨١ و ١١٧ ح ١٠٠ من حديث صفوان بن مهران وحرير بن عبد الله.

[٢٣٨] الرجل هو عباد البصريّ الصوفيّ.

[٢٣٩] من الضحية، يعني يجعلها بارزة للشمس بالسير والسلوك في ضاحية النهار.

(المير الداماد)

[٢٤٠] أي يبرز في حرّ الشمس ويلبّي.

[٢٤١] هو الرزق الذي ينفخ فيه الحديد.

[٢٤٢] أي أعطاهم جميعاً ليذهب واحد منهم ويكون سائرهم شركاء في ثواب الحجّ،

فالثواب الكامل لمن حجّ منهم، ولكل واحد منهم حظّ من الثواب، وفي الصحاح

٦: ٢٤٠٣: صلى بالأمر: إذا قاسى شدّة حرّه. (مرآة العقول ١٧: ٢٢٧)

[٢٤٣] أي أنا ضابط مالي وليس أحد يقوم بأمرى، وفي بعض النسخ: «ليس يصلح

لي غيري».

[٢٤٤] الظاهر أنّ من قوله: «ومن صلّى بمكّة» إلى هاهنا تتمّة رواية خالد بن ماد عن

عليّ بن الحسين عليهما السلام. والمراد بآية السخرة: «إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضَ - إِلَى قَوْلِهِ -: تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» (آل عمران: ٥٤) وقيل: إلى قوله: «إِنَّ

رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ» (آل عمران: ٥٤ - ٥٦)

[٢٤٥] روى الكليني في الكافي ٤: ٢٣٠ ح ١ والشيخ في تهذيب الأحكام ٥: ٤٤٨

ح ١٥٦٣ عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : « لا ينبغي للرجل أن يقيم بمكة سنة ، قلت : كيف يصنع ؟ قال : يتحول عنها » واعلم أن الفيض في الوافي ١٢ : ٥٠ ح ١١٤٩٤ ، وسلطان العلماء جعل هذه الجملة تنمة لحديث الباقر عليه السلام ، وليس ببعيد .

[٢٤٦] قوله : « حياك الله » أي أبداك ، أو فرحك ، أو سلم عليك ، و« بياك » هو تابع حياك ، معناه : أصلحك ، أو أضحكك . وفي بعض النسخ : « حياك الله ولباك » أي أجاب تليبتك وقبل حجّتك .

[٢٤٧] ثبير كأمير : جبل بمكة . وفي الكافي ٤ : ٢٠ ح ٩ : واجتر الغلام من تحته وتناول جبرئيل الكبش من قلّة ثبير ، فوضعه تحته .

[٢٤٨] الحزورة - وزان قسورة - : موضع كان به سوق مكة بين الصفا والمروة قريب من موضع النخاسين ، وهو معروف ، أو عند باب الحنّاطين . وقوله : « إلى المسعى » أي مبتدأ السعي هو الصفا .

[٢٤٩] كما في الكافي ج ٤ : ٢٠٣ ضمن ح ٣ ، و الردم : ما يسقط من الجدار المنهدم . وردمت الثلثة ونحوها ردماً : سدّتها . وفي مكة موضع يقال له الردم ، كأنه تسمية بالمصدر . (المصباح المنير ٢ : ٢٢٥)

[٢٥٠] الشريح : ما يضمّ من القصب ويجعل على الحوانيت كالأبواب . (المصباح المنير ٢ : ٣٠٨)

[٢٥١] الخصف : شيء يعمل من الخوص والنخل . وقيل المراد به هنا الثياب الغلاظ جداً تشبيهاً .

[٢٥٢] الرملة : واحدة الرمل ، مدينة بفلسطين ، كانت قصبتها ، وكانت رباطاً للمسلمين وبينها وبين بيت المقدس اثنا عشر ميلاً ، وهي كورة منها . (مراصد الاطلاع ٢ : ٦٣٣) وقال الجوهرى : رملة : مدينة بالشام . (الصحاح ٤ : ١٧١٣)

وقال العلامة المجلسي : يحتمل أن يكون نسبتها إلى مصر لكونها في ناحيتها ، أو يكون

في مصر أيضاً رملة أخرى. (مرآة العقول ١٧: ٥٢)

وقيل : موضع في طريق مصر.

[٢٥٣] الصفح : الجانب ، ومن الجبل مضجعه ، والجمع : صفاح ، والصفائح : حجارة

عراض رفاق. (القاموس المحيط ١: ٢٣٤)

والروحاء : موضع بين الحرمين على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة. والقطوانية : عباءة بيضاء قصيرة الخمل.

[٢٥٤] القباطي : جمع القبطي ، منسوب إلى القبط - بالكسر - : ثوب يعمل في القبط ، وهي بلدة أو ناحية .

[٢٥٥] الأنطاع : جمع نطع ، وهو بساط من الأديم.

[٢٥٦] في النهاية في غريب الحديث ١: ٣٦٨: ومنه حديث عليّ في الحجّ : «فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله محرشاً على فاطمة عليها السلام» أراد بالتحريش هاهنا ذكر ما يوجب عتابه لها .

[٢٥٧] الجذوة : القطعة ، وهي مثناة .

[٢٥٨] أي شربا المرق شيئاً بعد شيء ، والحسوة بالضمّ والفتح : الجرعة من الشراب ملء الغم. وفي الكافي : «وحسيا من مرقها» .

[٢٥٩] الضبّ - يفتح المعجمة وشدّ الباء الموحدة - واحد ضباب : اسم الجبل الذي مسجد الخيف في أصله .

[٢٦٠] المأزم: كلّ طريق ضيق بين جبلين ، ومنه سمّي الموضع الذي بين المشعر وبين عرفة مأزمين. (الصحيح ٥: ١٨٦١)

[٢٦١] زاد في الكافي : «وفي يدك موسى» وقال الفيض: كأنّ قریشاً كنوا بما قالوا عن قدرة معمر على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله ، وتمنوا أن لو كانوا مكانه فقتلوه ، وربما يوجد في بعض نسخ الكافي : «أذى» بدل «أذن» والمعنى حينئذ أن ما يوجب الأذى من شعر الرأس وشعثه منه صلى الله عليه وآله في يدك ، كأنه تعيير منهم إياه بهذا الفعل

في حسبه ونسبه ، وهذا أوفق للجواب من الأول. (الوافي ١٢ : ١٨١)

[٢٦٢] في الكافي ٤ : ٢٥٠ ح ٩ : «يَرْحَلُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ : يَا مَعْمرُ ، إِنَّ الرِّحْلَ اللَّيْلَةَ لِمُسْتَرْحَى» وهكذا في تهذيب الأحكام ٥ : ٤٥٨ ح ١٥٨٩ ، وقال الجوهرِي : رحلت البعير أرحله رحلاً : إذا شددت على ظهره الرحل . (الصحاح ٤ : ١٧٠٧) ويمكن أن يكون أصل نسخة الفقيه : «يرحل بغيره» فصَحَفَ بيد النساخ لقرب الكتابة .

[٢٦٣] العبر - بالكسر - : ما أخذ على غربي الفرات إلى برية العرب يسمّى العبر ، وإليه ينسب العبريون من اليهود لأنهم لم يكونوا عبروا الفرات حينئذ . (مراسد الاطّلاع ٢ : ٩١٥)

والظفار - بفتح أوله والبناء على الكسر ، كقطام وحذام - : مدينتان باليمن إحداهما قرب صنعاء ، ينسب إليها الجزع الظفاري ، بها كان مسكن ملوك حمير ، وقيل : ظفار مدينة صنعاء نفسها . (مراسد الاطّلاع ٢ : ٩٠٤)

[٢٦٤] أزيد : أخرج الزيد وقذف به .

[٢٦٥] يمكن أن يكون خبراً برأسه ، ولم أجده ، أو من تنمّة الخبر السابق .

[٢٦٦] في الكافي ٤ : ١٨٨ ح ٢ بإسناده عن أبي خديجة ، قال : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ الحجرَ لِأَدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَكَانَ الْبَيْتُ دَرَّةً بَيَاضاً فَرَفَعَهُ اللَّهُ «الْخَبَرِ» .

وقال المولى المجلسي : والتغيير الذي من الصدوق هو التصريح دون الإضمار ، ويفهم منه أنه فهم أن معنى الخبرين واحد ، والذي يظهر من الخبرين وباقي الأخبار أنه كان هنا ثلاثة أشياء : موضع البيت حين كان عرشه على الماء ، وكان منيراً كاللؤلؤة ، والبيت الذي أنزله الله لأدم عليه السلام ، وكان من ياقوتة حمراء في الصفاء كاللؤلؤة ، والظاهر أنه البيت المعمور لقوله عليه السلام : يدخله في كلّ يوم سبعون ألف ملك ، كما ورد في الأخبار المتواترة أن البيت المعمور في السماء يدخله كلّ يوم سبعون ألف ملك ، ولا يرجعون إليه إلى يوم القيامة ، والحجر الأسود الذي أنزله الله تعالى أيضاً . (روضة المتقين ٤ : ١٢٩)

[٢٦٧] أي موضع أساس الكعبة، والربوة -بفتح الراء وكسرها-: ما ارتفع من الأرض.

[٢٦٨] أي خافوا أن يذهب به السيل. وفي بعض النسخ: «يقومون».

[٢٦٩] كذا في جميع النسخ، والكافي ٤: ٢٢٣ ح ٢ أيضاً كأنه دعا رجلاً كان هناك،

وقوله: «فقلت» مصحّف «فقال».

[٢٧٠] قال المحقّق التستريّ صاحب «الأخبار الدخيلة»: إنّ فيه سقطاً أو تصحيفاً، فإنّ

خطاب الإمام عليه السلام ابن ابنه وهو ابن أقلّ من أربع سنين بيا فلان وجوابه هو أيضاً بأصلحك الله في غاية البعد، وفي الكافي: «فقال لي: يا فلان» والظاهر أنّ الأصل: «فقال لرجل: يا فلان، ما يصنع هؤلاء فقال: أصلحك الله» فصحّف.

[٢٧١] الشراخ تكلفوا في معناه، وكأنّ فيه سقطاً، وفي الكافي: «قال: ناد أن الله الخ،

فحينئذ يستقيم المعنى بلا تكلف.

[٢٧٢] ظاهره من كلام أبي جعفر عليه السلام، ويمكن أن يكون من زرارة

ذكره بالمناسبة.

[٢٧٣] النسع -بالكسر-: سير ينسج عريضاً على هيئة أعنة النعال تشدّ به الرحال،

والقطعة منه نسعة، وسمّى نسعاً لطوله.

[٢٧٤] في النهاية في غريب الحديث ٢: ٧٥: في حديث تحريم مكّة: «لا يختلي

خلالها» الخلا مقصوراً: النبات الرطب الرقيق ما دام رطباً، واختلاه: أي قطعه، واختلت الأرض: كثر خلالها، فإذا يبس فهو حشيش، انتهى. وفي الصحاح ٢: ٦٦٢: الإذخر -بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء-: نبت، الواحدة إذخرة، انتهى. ويعضده: أي يقطعه، وعضد عضداً الشجرة قطعها بالمعضد، وقوله: «إلاً لمنشد» أي لقاصد الإنشاد،

لا للتملك. والخبر مروى نحوه في الكافي ٤: ٢٢٥ ح ٣ بزيادة عن حرير.

[٢٧٥] الروح -بالضم-: القلب، أو موضع الفرع منه، أو سواده، والذهن والعقل.

[٢٧٦] المساهمة: العمل بالقرعة، وصار لرسول الله صلى الله عليه وآله قريباً من ربع

وقال العلامة المجلسي: قوله: «من باب الكعبة إلى النصف» أي إلى منتصف الضلع الذي بين اليماني والحجر، ولا يخفى أنها تنافي الرواية الأخرى، إلا أن يقال: إنهم كانوا أشركوه صلى الله عليه وآله مع بني هاشم في هذا الضلع وخصّوه بالنصف من الضلع الآخر، فجعل بنوهاشم له صلى الله عليه وآله ما بين الحجر والباب. (مرآة العقول ١٧: ٥٩)

[٢٧٧] أبيابيل: جماعات في تفرقة، زمرة زمرة، وقيل: لا واحد لها، وقيل: كعباديد،

واحدها: أبول، وزان عجول. وقيل: واحدها أبالة، وهي بكسر الهمزة: الجماعة.

[٢٧٨] السعال: حركة للهواء تحدث في قصبة الرية، تدفع الأخلاط المؤذية عنها.

[٢٧٩] الدوس: الوطء على الرجل، والبيدر: الموضع الذي يداس فيه الطعام ويدق

ليخرج الحب من السنبيل. والطوب: الأجر.

[٢٨٠] الاستيخام: الاستئفال وعدّ الشيء غير موافق. واستوخمه: أي وجده وخيماً

ثقيلاً. وقوله: «لم يستعذبه» أي لم يجده عذباً.

[٢٨١] الخمرة - بالفتح - بمعنى الخمر، وبالضم: ألمها وصداعها، ومراد اللعين أني

سألتكم أن تأتونني إلى من أجادله وألعب وأستهزئ به وأضحك عليه، لا إلى من يحرقني ببلاغة بيانه وبرهانه.

وقال المولى المجلسي: الخمرة ما يخمر به وعكر النبيذ، وحصيرة صغيرة من السعف والورس وأشياء من الطيب تطلي به المرأة لتحسن وجهها، ولكل مناسبة. والجمرة: النار الموقدة، أي كنت أردت منكم أن تحصلوا لي شخصاً لأباحث معه وأغلبه، وحصلتم لي مباحثاً ألزمني وأهلكني وضيّعني. (روضة المتقين ٤: ١٥٠ و ١٥١)

[٢٨٢] الجوالق - بالضم والكسر -: العدل من صوف أو شعر، جمع جالق، معرب جوال.

[٢٨٣] السك - بالضم -: ضرب من الطيب، ويطلق على كل طيب، وقيل: هو المسمار.

[٢٨٤] قوله: «أمّ رجم» بالجيم كما في أكثر النسخ، والصواب كما في خبر أبي بصير:

«أمّ رجم» بالحاء المهملة هكذا: «وتسمّى أمّ رجم كانوا إذا لزموها رحموا» (الكافي

والظاهر أن ما ذكره المصنّف مضمون هذا الخبر، وكان التصحيف من النسخ، أو يكون خبراً آخر، ولا منافاة بينهما. (روضة المتقين ٤: ١٦٩)

وقال ابن الأثير: «الرحم» بالضم: الرحمة، ومنه حديث مكة: «هي أمّ رحم» أي أصل الرحمة. (النهاية في غريب الحديث ٢: ٢١٠) وفي حديث مجاهد: من أسماء مكة الباسة، سمّيت بها لأنها تحطم من أخطأ فيها. والبس: الحطم، ويروى بالنون من النس: أي الطرد. (النهاية في غريب الحديث ١: ١٢٧)

أقول: روى الأزرقي في أخبار مكة ١: ٢٨١ - ٢٨٢ عن جدّه، عن داود بن عبد الرحمن، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: من أسماء مكة: هي مكة، وهي بكّة، وهي أمّ رحم، وهي أمّ القرى، وهي صلاح، وهي كوثر، وهي الباسة. وفي آخر عن ابن أبي يحيى، قال: بلغني أن أسماء مكة: مكة، وبكّة، وأمّ رحم، وأمّ القرى، والباسة، والبيت العتيق، والحاطمة تحطم من استخفّ بها، والباسة تبسهم بساً: أي تخرجهم إخراجاً إذا غشموا وظلموا.

[٢٨٥] قوله: «إلى أن تبلغ الظبي» أي في الجنة، من الطيور وغيرها «فعليه دم يهرقه» أي باعتبار كونه محرماً «ويتصدّق بمثل ثمنه» باعتبار كونه في الحرم. (روضة المتقين ٤: ١٦٩)

[٢٨٦] قوله: «نتفه» أي نزع ريشه. والغرض من النتف أن يسرع نبات الريش، وظاهره الوجوب لأنه في المعنى: فلينتف. وفي معنى الخبر ما رواه الكليني في الكافي ٤: ٢٣٧ ح ٢٢ عن داود بن فرقد، قال: كنّا عند أبي عبد الله عليه السلام بمكة وداود بن عليّ بها، فقال لي أبو عبد الله عليه السلام: قال لي داود بن عليّ: ما تقول يا أبا عبد الله في قماري اصطدناها وقصيناها؟ فقلت: تنتف وتعلف، فإذا استوت خلّي سبيلها.

وأصل قصيناها: قصصناها، أبدلت الثانية تاء، والمراد بداود: حاكم المدينة، وهو عباسي.

[٢٨٧] جملة معترضة، أي أظنّ نقلهّن إلى بلده، لكونهّن حاذقة سريعة السير. (سلطان العلماء) «فرهة» جمع فاره التي لا عيب فيها. قال الفيروزآبادي: فره - ككرم -

فراهة وفراهية : حذق ، فهو فاره بين الفروهة ، والجمع فره - كركع - وسكرة وسفرة .
(القاموس المحيط ٤ : ٢٨٩)

وغرضه عليه السلام أن سبب إخراجهم من مكة إلى الكوفة لعلّه كان حذاقتهنّ في
إيصال الكتب ونحو ذلك . (مرآة العقول ١٧ : ٩٢)

[٢٨٨] القماري : طائر معروف حسن الصوت ، أصغر من الحمام ، واحده : قمري .
[٢٨٩] الظاهر أن المراد به الدرهم ، حيث كان في ذلك الزمان أكثر من الثمن ، فعلى
القول بلزوم الثمن يكون الأفضل محمولاً على الفضل ، وقوله : «فإن كان محرماً» أي في
الحلّ ، أو المعنى فشاة أيضاً . (مرآة العقول ١٧ : ٩١ - ٩٢)
[٢٩٠] المكتل - كمنبر - : الزنبيل الكبير .

[٢٩١] أي أريد أن أخرجها لتلويثها البيت غالباً وتعشيشها على أشيائه .
[٢٩٢] حمام مسرول : الذي في رجله ريش كأنه سراويل .
[٢٩٣] قوله : «دجاج الحبش» قيل : إنّه طائر أغبر اللون في قدر الدجاج الأهلي ، أصله
من البحر ، ويظهر من كلام بعض أن كلّ دجاج أصله من الحبش . «فقال ليس من الصيد» بل
هو ما كان ممتنعاً بالطيران . والدجاج وإن كان يطير ، لكن ليس له صفيف مثل ما للحمام ،
بل له دفيف فقط . (روضة المتقين ٤ : ١٨٤)

[٢٩٤] هذه الإضمارات من المصنّف اختصاراً ، لا أنّه مضمر ، كما فهمه بعض .
(روضة المتقين ٤ : ١٨٥)

[٢٩٥] في بعض النسخ : «النحل» لكن في تهذيب الأحكام ٥ : ٣٦٦ ح ١٢٧٦ و ١٢٧٧ :
«النمل» وهو أظهر ، وسيجيء النهي عن قتل النحل مطلقاً . ويمكن أن يكون القمل
- وهو بالتخفيف - ما يكون في بدن الإنسان . والقملة - بالتشديد - ما يكون في الحيوان ،
وسيجيء حكمها .

[٢٩٦] الأربعاء لا يدور آخر أربعاء من الشهر ، والجملة صفة ليوم الأربعاء . وقيل : هو
أربعاء آخر الصفر .

٧٠٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٢٩٧] أي تحكم بأنّ للنجوم تأثيراً تعلمه ، أو لذلك الطالع أثراً ، أو صنعت في ذلك كتباً.

[٢٩٨] سنح لي الطّبيّ يسنح سنوحاً: إذا مرّ من مياسرك إلى ميامنك ، والعرب تميّن بالسّانح ، وتشتأم بالبارح. (الصّحاح ١: ٣٧٦)

[٢٩٩] الشّمطاء: هي التي اختلط شبيها بالشباب ، أو بياض شعرها بالسّواد وذهب خيرها. وقوله: «تلقى فرجها» في الكافي ٨: ٣١٤ ح ٤٩٣ «تلقاء فرجها» وهو في الجميع تصحيف ، والصواب: «تلقاء وجهها» أي شعر ناصيتها بياض مخلوط بالسّواد. وقيل في معنى لفظ المتن أقوال لا يخلو جميعها من الركاكة.

[٣٠٠] الجدعاء: أي المقطوعة الاذن ، وفسرّها بالجدعاء لشكّلا يتوهم أنّ المراد المشقوقة الاذن.

[٣٠١] فيه سقط ، وفي المحاسن ٢: ٣٤٩ ح ٢٦ بإسناده عن ابن أبي عمير ، عن ابن أذينة ، عن سفيان بن عمر ، قال: كنت أنظر في النجوم» الخ.

[٣٠٢] مخففة: السم ، وقرئ بالتشديد ، والتخفيف أفصح ، وقيل: المراد بالحمة: إبرة العقرب ونحوها.

[٣٠٣] فيه حذف ، يعني من قال ذلك تلقاه الشياطين ، وفي الكافي: «فتصرف وتضرب الملائكة».

[٣٠٤] الضمير المؤنث في «وجوهها» للشياطين ، و«ما» موصولة ، أي أيّ سلطة لكم عليه.

[٣٠٥] أي ممتلئ بأهله. وقوله: «ليس منّا» أي من شيعتنا ، أو من خواصهم.

[٣٠٦] قال المطرزيّ: الممالحة: المؤاكلة ، ومنها قولهم: بينهما حرمة الملح والممالحة ، وهي المراضعة. (المغرب ٢: ٢٧٣)

والمخالقة: المعاشرة. وفي بعض النسخ: «مخالفة من خالفه». وقال المولى المجلسي: أي مخالفة من خالفه في الدين إلّا مع التقيّة ولو لم يكن في الدين ، فينبغي أن

لا يخالف إلى حدٍّ لا يبقى طريق الإصلاح. (روضة المتقين ٤: ٢١٥)

[٣٠٧] أي ما أبالي به ، ولا أرى به وزناً.

[٣٠٨] كذا في النسخ وفي المحاسن أيضاً ، والامتهان : الابتذال للخدمة . وفي الكافي

٨: ٢٠٦ ح ٢٥١ نحوه بتفصيل ، وفيه : « امتحنوك بالبلاء ».

[٣٠٩] في الكافي : « وما لي بالمدينة شجن ولا سكن » والشجن بالتحريك : الحاجة ،

والسكن بالتحريك : ما يسكن إليه .

[٣١٠] الحزونة - بضم المهملة - : غلاظة الأرض .

[٣١١] الرشد - بالكسر - : العطاء ، أي عطاءه من الواجبات ، أو الأعم . (روضة المتقين

٤: ٢٢١) و« ضرب عبده » أي من غير سيئة .

[٣١٢] النفر - بالتحريك - : عدّة رجال من الثلاثة إلى العشرة . (الصحيح ٢: ٨٣٣)

والسفر - بفتح المهملة وسكون الفاء - : جمع سافر ، مثل صحب و صاحب . (النهاية

٢: ٣٧١)

[٣١٣] أي لو كنت رأيتك قبل السفر لعلمتكم آدابه . (روضة المتقين ٤: ٢٢٢) أو

المعنى : لو كنت عندك حين أقدمت على السفر بدون صاحب لضربتكم ، وفيه مبالغة في

أنّه ارتكب أمراً شنيعاً . (التفريسي)

[٣١٤] أجحفت بهم - بتقديم الجيم - : أي أفقرتهم وأحوجتهم بسبب صرفهم الزيادة

عن شأنهم .

[٣١٥] اللمة - بالضم - : الصاحب والأصحاب في السفر ، والأنس - محرّكة - : الجماعة

الكثيرة ، ومن تأنس به ، جمع أناس .

[٣١٦] قوله : « ثلاثاً » أي ثلاثة أيّام بلياليها ، بقرينة التأنيث ، ولا يلزم أكثر من

ذلك للحرّج ، ولأنّ لهم أيضاً حقاً ، هذا إذا كان في بلدة أو سفر يمكنهم الإقامة .

(روضة المتقين ٤: ٢٢٧)

[٣١٧] الحداء : نوع من الغناء المجوّز ، تقول العرب لسوق الإبل . والخنا : الفحش ، أي

الذي لا يكون فيه هجو للمؤمن ، أو مدح لامرأة مغنية.

[٣١٨] الحقو: معقد الإزار، أي أشده في وسطي. وقال المجلسي: ترك استفصاله يدل على جواز الصلاة معها ولو كان دنائير مع أنه لم يرد نهى فيه، وليس بتزين للذهب حتى يكون حراماً، والظاهر من النهي على تقدير صحته هو التزين، وربما يقال بالجواز لأنه موضع الضرورة. (روضة المتقين ٤: ٢٢٩)

[٣١٩] قوله: «سفرة» أي طعاماً من الخبز والحلو والطيور المشوي، أو مع الجلد الذي يكون الأطعمة فيه. و«تنوقوا» أي تجودوا وبالفوا في جودة الطعام، أو مع السفرة. (روضة المتقين ٤: ٢٣٠)

[٣٢٠] الحلق - كعنب -: حلقة والحديد يدفع الهوام.

[٣٢١] الجداء: الجدي المشوي، والحلاوة والخبيص حلواء من التمر.

[٣٢٢] في الكافي: «وسقائك وإبرتك وخيوطك» والمخرز ما يخرز به الخف والجراب والسقاء، وما كان من الجلود.

[٣٢٣] في بعض النسخ: «وقوسك» كما في المحاسن ٢: ٣٦٠ ح ٨٥، ولعله الأصوب.

[٣٢٤] الأقرح: هو الفرس يكون في وسط جبهته قرحة - بالضم - وهي بياض يسير.

(النهاية في غريب الحديث ٤: ٣٦) والأرثم - بفتح الهمزة والثاء المثناة المفتوحة -: هو الفرس الذي أنفه وشفته العليا أبيض. (النهاية في غريب الحديث ٢: ١٩٦) والمحجل: هو الذي يرتفع البياض في قوائمه إلى موضع القيد، ويجاوز الأرساغ ولا يجاوز الركبتين، لأنهما مواضع الأحجال، وهي الخلاخيل والقيود، ولا يكون التحجيل باليد واليدين ما لم يكن معها رجل أو رجلان. (النهاية في غريب الحديث ١: ٣٤٦)

وطلق اليمين - بفتح الطاء وسكون اللام وبضمها أيضاً - إذا لم يكن بها تحجيل.

والكميت - بضم الكاف وفتح الميم -: هو الفرس الأحمر، أو الذي ليس بالأشقر ولا الأدهم، بل يخالط حمرة سواد، والشية - بكسر الشين المعجمة وفتح الياء مخففة -: هو كل لون في الحيوان يكون معظم لونها على خلافه. وقوله: «محجل الثلاثة» أي يكون

يده اليسرى ورجلاه بيضاء ، أو يكون فيها بياض . والأغز ما يكون في جبهته بياض .
[٣٢٥] الهجين : هو الذي أبوه عربي ، وأمه أمة غير محصنة ، ومن الخيل : الذي ولدته برذونة من حصان عربي .

[٣٢٦] البرذون - بالكسر - : ما لم يكن شيء من أبويه عربياً ، والتركي من الخيل .
[٣٢٧] الشقرة : حمرة صافية في الخيل ، وهي لون يأخذ من الأحمر والأصفر ، وهو أشقر ، وقد قيل : الأشقر : شديدة الحمرة ، والغزة : بياض في جبهة الفرس ، وهو أغز ، وتقدم بيان الأقبح من أنه الذي يكون في جبهته قرحة ، وهي بياض بقدر الدرهم أو دونه ، والوضح : الضوء والبياض ، يقال : بالفرس وضح : إذا كان في قوائمه كلها بياض ، وقد يكون به البرص .

[٣٢٨] كذا في المحاسن ، وفي بعض النسخ : « حيق » والحيق ما يشمل الإنسان من المكروه ، لكن في ثواب الأعمال : « لا يدخل في بيته حنق » . والظاهر أن كل ما ذكره من فضائل ارتباط الفرس العتيق والهجين والبرذون والأشقر وجده في كتاب سليمان بن جعفر الجعفري أو غيره متفرقاً ، فذكره هنا مجتمعاً ، أو كان فيه مجتمعاً ونقله البرقي والكليني متفرقاً في تضاعيف الأبواب .

[٣٢٩] يعني سليمان ، قال : سمعت موسى بن جعفر عليهما السلام .
[٣٣٠] الهيم من الدواب : المصمت منها ، وهو الذي لا يخالط لونه لون غيره ، والجمع : بهم .

[٣٣١] المذود - بالذال أخت الدال ، كمنبر - : معتلف الدابة .
[٣٣٢] تعس يتعس : إذا عثر وانكبّ بوجهه ، وقد يفتح العين ، وهو دعاء عليه بالهلاك .
(النهاية ١ : ١٩٠)

وقال العلامة المجلسي : لعل المراد بالرب المالك . (مرآة العقول ٢٢ : ٤٥٦)
[٣٣٣] قال المولى المجلسي : قوله : « ولا تقبحوا الوجوه » أي الدواب أو وجوها بالكبي ونحوه . (روضة المتقين ٤ : ٢٤١)

وقال الفاضل التفرشي: الوجه في «لا تضربوا الوجه» بدل الضمير بدل البعض، ويمكن أن يراد بتقبيح الوجه ضربه، فإنَّ الضرب قد تقبحه.

وقال سلطان العلماء: لا تقبحوا الوجه بالإحراق بالكَيِّ وغيره، ويحتمل أن يكون المراد لا تقولوا: قَتَحَ اللَّهُ وجهك. ويحتمل أن يكون المراد: لا تضربوا وجوهها ضرباً مؤثراً.

[٣٣٤] المراد الجلوس عليها على أحد الوركين، فإنَّه يضربها ويصير سبباً لدبرها، أو المراد رفع إحدى الرجلين ووضعها فوق السرج للاستراحة. قال الفيروزآبادي: تورك على الدابة: ثنى رجله لينزل أو ليستريح. (القاموس المحيط ٣: ٣٢٣) وقال الجوهرى في الصحاح ٤: ١٦١٤: تورك على الدابة: أي ثنى رجله ووضع إحدى وركيه في السرج. (مرآة العقول ٢٢: ٤٥٦)

وفي بعض نسخ الكافي: «لا تتوكؤوا».

وقوله: «لا تتخذوا ظهورها مجالس» أي بأن تقفوا عليها للصعبة، بل انزلوا وتكلموا إلا أن يكون يسيراً. (روضة المتقين ٤: ٢٤١)

[٣٣٥] الرقعة - بالضم -: مأخوذ من الرقعة التي ترفع به الثوب. (التفرشي)

[٣٣٦] الكَيِّ: إحراق قطعة من الجلد بحديدة محمأة.

[٣٣٧] العجف - بالتحريك -: الهزال، والأعجف: المهزول، والعجفاء الأنثى، والجمع

عجاف على غير قياس، لأنَّ فعلاء لا يجمع على فعال. (الصحاح ٤: ١٣٩٩)

[٣٣٨] أي أسرعوا، ونجوت: أي أسرع وتسبقت.

[٣٣٩] أي التجاوز من بينهم.

[٣٤٠] أي الثابتات أرجلها في الطين والمطعمات في أيام الجذب والقحط، فإنَّها

صابرة العطش، والمراد النخل، كما صرح به.

[٣٤١] الشاهقة: الجبل الراسخ والعالي.

[٣٤٢] أي أنَّ الإِدْبَارَ والنحوسة لا ينفك عنها في وقت من الأوقات. (التفرشي)

[٣٤٣] جواب لسؤال مقدّر، كأنّه قيل: إذا كان كذلك فمن مربّيها قال عليه السلام: أما إنّها لا تعدم الأشقياء الفجرة، وهم الجمّالون، كما هو المسموع والمشهود، وفي الخصال: ٢٤٦ ح ١٠٦ «إنّهم الظلمة».

[٣٤٤] أي إذا أقبلت بالنتاج فهو، وإذا أدبرت يعني بالموت يذبحها صاحبها ويتنفع من لحمها وجلدها، أمّا البقر فوسط، وأمّا الإبل فأقبلها إدبارها، لأنّه إذا حصل له بعض النتاج أو النفع أنفق لها صاحبها أزيد من نتاجها.

[٣٤٥] الزاملة: المحمل ويعبر يحمل الطعام والمتاع، وميل الحمل إلى جانب سبب لدبر الدابة.

[٣٤٦] التعريس: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة.

[٣٤٧] نسل ينسل نسلًا ونسلانًا في المشي: أي أسرع.

[٣٤٨] في النهاية في غريب الحديث ٥: ٤٩: وفي رواية: «شكوا إليه الإعياء فقال: عليكم بالنسلان» أي الإسراع في المشي.

[٣٤٩] كراع الغميم: موضع بين مكّة والمدينة، وهو واد أمام عسفان، والكراع: جانب مستطيل من الحرة تشبّهًا بالكراع، وهو ما دون الركبة من الساق.

[٣٥٠] بكسر العين: أي جهل، وبفتحها: أي عجز. (روضة المتقين ٤: ٢٦٨)

[٣٥١] الزج - بالضّم-: الرمح والحديدة التي في أسفل الرمح، وذلك يكون للمبالغة.

[٣٥٢] الدبر - بالتحريك -: جراحة على ظهر الدابة.

[٣٥٣] احتمل بعض الأعلام أنّ من هنا إلى آخر الحديث من قول الصادق عليه السلام، جعله عليه السلام متممًا لوصيّة لقمان حيث أنّه كان في نسخته: «وعليك بقراءة القرآن» مكان «عليك بقراءة كتاب الله» كما صرح هو بذلك.

[٣٥٤] الجسر - بكسر الجيم - واحد الجسور التي يعبر عليها. والجسر بالفتح: العظيم من الإبل وغيرها، والأثنى جسرة. (الصحيح ٢: ٦١٣) والمراد هنا الأوّل بقرينة قوله: «إذا انتهيت إليه» ويرحل: أي يبعد.

[٣٥٥] ذوالحليفة: موضع على ستة أميال من المدينة. وقال سيد المحققين: ظاهر المحقق في شرائع الإسلام ١: ١٧٧، والعلامة في كتبه كتبصرة المتعلمين: ٨٩، وقواعد الأحكام ١: ٤١٦، والمنتهى ٢: ٦٦٥، والتذكرة ٧: ١٩١: أن ميقات أهل المدينة نفس مسجد الشجرة، وجعل بعضهم الميقات الموضع المسمى بذي الحليفة، وبدل عليه إطلاق عذة من الأخبار الصحيحة، لكن مقتضى صحيحة الحلبي أن ذا الحليفة عبارة عن نفس المسجد، وعلى هذا فتصير الأخبار متفقة ويتعين الإحرام من المسجد. (مدارك الأحكام ٧: ٢١٨)

ويحتمل أن يكون المراد هو الموضع الذي فيه مسجد الشجرة، ولا ريب أن الإحرام من المسجد أولى وأحوط. (مرآة العقول ١٧: ٢٣٦)

[٣٥٦] تسمى براغ، وفي مراصد الاطلاع ١: ٣١٥ الجحفة بالضم ثم السكون والفاء: كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق مكة على أربع مراحل، وهي ميقات أهل مصر والشام، إن لم يمرّوا على المدينة، وكان اسمها مهيعة، وسميت الجحفة لأن السيل جحفها، وبينها وبين البحر ستة أميال، وبينها وبين غدير خم ميلان. قال الفيروزآبادي: الجحفة ميقات أهل الشام، وكانت قرية جامعة على اثنين وثمانين ميلاً من مكة، وكانت تسمى مهيعة، فنزل بها بنو عييل وهم إخوة عاد، وكان أخرجهم العماليق من يشرب، فجاءهم سيل الجحاف فاجتحفهم، فسميت الجحفة. (القاموس المحيط ٣: ١٢١)

[٣٥٧] هو موضع قريب من ذات عرق قبلها بمرحلة أو مرحلتين، وفي بلاد العرب مواضع كثيرة تسمى العقيق، وكلّ موضع شققته من الأرض فهو عقيق. (النهاية في غريب الحديث ٣: ٢٧٨)

[٣٥٨] قرن المنازل: هو ميقات أهل نجد تلقاء مكة على يوم وليلة. (مراصد الاطلاع ٣: ١٠٨٢. وقال الفيروزآبادي: هو قرية عند الطائف، أو اسم الوادي كلّه. (القاموس المحيط ٤: ٢٥٨)

[٣٥٩] يللملم والملم: ميقات اليمن جبل على مرحلتين من مكة. (القاموس

(المحيط ٤: ١٧٧)

وفي مراصد الاطلاع ٣: ١٤٨٢ موضع على ليلتين من مكّة، وفيه مسجد لمعاذ بن جبل.
[٣٦٠] أي هو ميقات لمن أدخلته الأرض في نجد وأتم أهل العراق منهم، والنجد: ما أشرف من الأرض، أعلاه تهامة واليمن، وأسفله العراق والشام، وأوله من جهة الحجاز ذات عرق. (القاموس المحيط ١: ٣٤٠)

[٣٦١] قال العلامة المجلسي: «في النسخ [يعنى الكافي] بالغين المعجمة، وهو غير مذكور في اللغة، وصحّح بعض الأفاضل البعث بالعين المهملة بمعنى الجيش، وقال: لعله كان موضع بعث الجيوش. (مرآة العقول ١٧: ٢٣٧)
وقال والده: البعث هو أول العقيق. (روضة المتقين ٤: ٢٨٨)

وفي هامش الفقيه المطبوع بالنجف: «البعث بالعين المهملة والثاء المثناة وهو مكان دون المسلخ بسنة أميال ممّا يلي العراق.
وقال الشيخ حسن العاملي: لم أقف على ضبط لغة النغب إلا في خطّ العلامة، فإنه ضبطه بالنون ثمّ الغين المعجمة والباء الموحدة، وفي القاموس المحيط ١: ٤١: الثغب: الغدير في ظلّ جبل. (منتقى الجمان ٣: ١٤٤ في الهامش عنه)

وربما يقال بريد النغب بالنون قبل الغين المعجمة والباء الموحدة أخيراً، ويحكي الضبط كذلك أيضاً بخطّ العلامة في المنتهى. وكيف كان في الكافي ٤: ٣١٩ ح ٤ عن معاوية بن عمّار: «بريد البعث دون غمرة ببريدين» ولعلّ رواية المصنّف هذا هو رواية معاوية بن عمّار، والاختلاف من النسخ. وقيل: الغمرة بفتح المعجمة: بئر بمكّة قديمة.
[٣٦٢] قال العلامة المجلسي: قال السيّد: إنّنا لم نقف على ضبط المسلخ وغمرة على شيء يعتدّ به، وقال في التنقيح الرائع ١: ٤٤٦ المسلخ بالسين والحاء المهملتين: واحد المسالخ، وهي المواضع العالية. ونقل جدّي عن بعض الفقهاء أنّه ضبطه بالحاء المعجمة من السلخ، وهو نزع الثياب للإحرام، ومقتضى ذلك تأخير التسمية عن وضعه ميقاتاً. وأمّا ذات عرق ففي القاموس المحيط ٣: ٢٦٣ «أنّها بالبادية ميقات العراقيين» وقيل: إنّها كانت

قرية فخرت. (مرآة العقول ١٧ : ٢٣٧، وانظر مدارك الأحكام ٧ : ٢١٧)

[٣٦٣] كذا، وفي الكافي ٤ : ٣٢٢ ح ٥، وفي تهذيب الأحكام ٥ : ٥٩ ح ١٨٧ عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن مهران بن أبي نصر، عن رباح بن أبي نصر. وكأنه كان : عن ابن أبي نصر، فغيره النسخ تصحيفاً، ويمكن أن يكون السؤال منهما.

[٣٦٤] كذا، والظاهر «سأله» والسهو من النسخ بقرينة ما يأتي.

[٣٦٥] عز الماء بعز عزازة : إذا قل ولا يكاد يوجد، فهو عزيز. ولا خلاف في جواز تقديم الغسل على الميقات مع خوف عوز الماء، ويظهر من بعض الأخبار الجواز مطلقاً، والمشهور استحباب الإعادة إذا وجد الماء في الميقات، وهذا الخبر يدل على الحكمين معاً.

[٣٦٦] كذا في بعض النسخ، وفي بعضها : «دهن الحسني» وفي أكثرها : «دهن الحناء» كما في تهذيب الأحكام ٥ : ٣٠٣ ح ١٠٣٣، والاستبصار ٢ : ١٨٢ ح ٦٠٤. والظاهر أن الصواب ما اخترناه، وهو بكسر الخاء المعجمة دهنه معروف.

[٣٦٧] الورس : نبات كالسمسم، ليس إلا باليمن.

[٣٦٨] لا أعلم له معنى صريحاً، ويمكن أن يكون فيه سقطاً أو تصحيفاً. وقال الفيض في الوافي ١٢ : ٤٣٩ : بناء استثناء المعتمر على عدم جواز عمرتين في عام، فإنه إذا كان كذلك لم يكن طوافه من عمرة صحيحة فلا عقد ولا حل. ومورد الكلام في هذا الحديث طواف المفردين المقدمين وإن عم حكمه في الحج مطلقاً.

وقال الشيخ محمد : الغرض ردّ العامة الذين يدخلون مكة محرماً، ويطوفون قاصدين طواف القدوم من دون إحلال، بل يقولون على إحرامهم، فقال : هم محلون كرهوا أو أحبوا إلا من اعتمر لعامة ليتمتع، فإنه يحل باختياره، وسائق الهدى إذا قدم الطواف لا يحل، فلا استثناء من قوله : «أحب أو كره». وقال الفاضل التفرشي مثله.

[٣٦٩] أريد بالطواف البيت والمسعى معاً. (الوافي ١٢ : ٤٤١)

وقال المولى المجلسي : قوله : «إني قرنت بين حجة وعمرة» أي قلت حين التلبية لبئيك

بحجة وعمره، وهذا الكلام لو قاله المتمتع كان معناه أنني أعتمر عمرة أتمتع بعدها إلى الحج، وإن قاله القارن الذي ساق الهدى كان معناه أنني أحج إن أمكن ولا أعتمر بعمره مفردة، وإن قاله المفرد فإن كان لا يدري أن المتمتع عليه واجب أو لم يجب عليه بأن كان من أهل مكة وحواليها، فإن لم يلب بعد صلاة الطواف ولم يعقد إحرامه بالتلبية تصير حجة عمره، أو يمكنه أن يجعله عمرة بالنية، بل لو كان عامداً وكان المتمتع عليه واجباً يمكنه النقل، كما يظهر من الأخبار، ويدل عليه إطلاق هذا الخبر أيضاً وإن كان قصده من الطواف المستحب القدومي لا التقديمي. (روضة المتقين ٤: ٣١٨)

وقال العلامة الشعراني: يحتمل أن يكون المقصود القرآن على مذهب العامة بأن ينوي الجمع بين العمرة والحج في إحرام واحد، وهو غير جائز عندنا، فإن خالف ونوى الجمع اختلف الفقهاء فقال بعضهم: لا يقع حجاً ولا عمرة، وقال بعضهم: يصح حجاً مفرداً، ويجوز له أن يعدل إلى عمرة المتمتع. قال الشيخ في الخلاف: إذا قرن بين العمرة والحج في إحرامه لم ينعقد إحرامه إلا بالحج، فإن أتى بأفعال الحج لم يلزمه دم، وإن أراد أن يأتي بأفعال العمرة ويحل ويجعلها متعة جاز ذلك ويلزمه الدم. (الخلاف ٢: ٢٦٤ المسألة ٣٠) ومثله في المبسوط ١: ٣١٦، والرواية موافقة لهذا القول، وذلك لأن إحرامهم لو كان باطلاً لوجب على الإمام ردعهم لا تركهم على الباطل وتقريرهم على ما أتوا به، ويحتمل استفادة البطلان كما قاله المولى التفرشي.

وقوله: «قال ثم أحللت» لعله كناية عن بطلان إحرامه، ولعل السؤال عن الطواف والسياق لبيان الحال، لا لأن لهما دخلاً في الحكم، انتهى.

[٣٧٠] يعني مع أنه قال: لبيك بحجة وعمره وقدم الحجة في النية، ولما قدم مكة قلبها تمتعاً، أيجوز ذلك، قال: نعم، وذلك لأن الواو لا يدل على الترتيب.

وقال الفاضل التفرشي: المراد أنه نوى في إحرامه الحج والعمرة، ثم عدل عنه إلى الإحرام بالعمرة. وفي بعض النسخ: «ينسى» بالسين المهملة، فينبغي أن يراد يحرم يريد الإحرام للحجة المتمتع بها فنسي أن يحرم بالعمرة، فمعنى أيتمّع أنه

أن يعدل عنه إلى العمرة ويتمتع .

وقال العلامة أبو الحسن الشعرائي: الأظهر أنَّ السؤال عن القرآن على مذهب العامة، والجواب أنَّه صحيح يقع حجاً مفرداً يجوز له العدول إلى العمرة موافقاً لقول الخلاف، ولا يبعد أن يكون «ينسى» مهموز اللام من الإنساء، بمعنى التأخير، لأنَّ العامة يجوزون في القرآن أن ينوي الحجَّ والعمرة نية واحدة عند الإحرام وأن ينوي الإحرام بالحجَّ أولاً، ثمَّ يدخل العمرة في إحرامه بعد مضيَّ مدة .

وقال الفيض: أريد بهذه الأخبار جواز العدول عن الأفراد إلى التمتع ما لم يسق الهدي فيقصر ويحرم بحجَّ التمتع إلاَّ أنه إن كان قد لبى بعد ما سعى قبل أن يقصر فلا متعة له، كما يأتي. (الوافي ١٢: ٤٤٢)

[٣٧١] ثبير كأمير: جبل مشرف على مسجد منى، وهو مقابل للحجَّ عند انتظار طلوع الشمس في أول وادي محسر، ولا يشاهد الشمس في المشعر للجبال. (روضة المتقين ٤: ٣٢٥)

[٣٧٢] الظاهر أنَّ لفظة «سعيان» من سهو النساخ، والصواب سعي، كما في الأخبار. (روضة المتقين ٤: ٣٢٩) أو كون التثنية باعتبار الصفا والمروة، لكنَّه بعيد.

[٣٧٣] في المغرب ٢: ٣٧٨: هجر: إذا سار في الهاجرة، وهي نصف النهار في القيظ خاصة. ثم قال: قيل: هجر إلى الصلاة: إذا بكر ومضى إليها في أول وقتها.

[٣٧٤] الرقطاء: موضع دون الردم، والردم هو الحاجز الذي يمنع السيل عن البيت المحرم، ويسمى المدعى، ويظهر من بعض الأخبار أنَّه ملتقى طريق الجبل وطريق العام إلى منى.

وقال الفاضل الإسترآبادي: قد فتشنا تواريخ مكة فلم نجد فيها أن يكون الرقطاء اسم موضع بمكة. وأمَّا الردم فالمراد منه المدعا بفتح الميم وسكون الدال المهملة والعين المهملة بعدها ألف، والعلّة في التعبير عن المدعا بالرمد أنَّ الجاني من الأبطح إلى المسجد الحرام كان يشرف الكعبة من موضع مخصوص، وكان يدعو هناك وكانت هناك

عمارة، ثم طاحت وصار موضعها تلاً، والظاهر عندي: «الرمضاء» بالراء المفتوحة والميم الساكنة والضاد المعجمة بعدها ألف، انتهى كلامه، رفع مقامه. (مرآة العقول ١٨: ١٠٦)

[٣٧٥] الظاهر أن هذه الجملة من كلام المؤلف، وحمل الخبر على الالتقاء عليهم أو التقية، ويدل عليه خبر إدريس بن عبد الله في تهذيب الأحكام ٥: ٧٨ ح ٢٥٩ قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأتي بعض المواقيت بعد العصر، كيف يصنع؟ قال: يقيم إلى المغرب، قلت: فإن أبي جماله أن يقيم عليه، قال: ليس له أن يخالف السنة، قلت: أنه أن يتطوع بعد العصر؟ قال: لا بأس به، ولكني أكرهه للشهرة، وتأخير ذلك أحبّ الخ.

[٣٧٦] الحجل: الذكر من القبيح، معرّب بكب.

[٣٧٧] الخبيص وزان فاعيل بمعنى مفعول: طعام يعمل من التمر والزيت والسمن.

[٣٧٨] قوله: «استحسنوا إشعار البدن» أي مع اشتماله على الإضرار بها، ولعلّ مرجع الضمير الخواص والعوام، وضمير «له» لصاحب البدن. (التفرشي)

[٣٧٩] لعلّ المراد بعد ما وقع عنه التلبية، فإنه حينئذ يستحبّ التقليد والإشعار.

(سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: لعلّ المراد أجزاء التلبية عن عقد الإحرام بهما، و«ما أكثر» فعل التعجب و«ما» الثانية عبارة عن الهدى، وإسناد «لا يحلل» على بناء الفاعل من التحليل إليه مجازي، أي كثيراً ما من الهدى هدي لا يقلّد ولا يشعر ولا يوجب ذلك أن يكون صاحبه حلالاً لم ينقعد إحرامه. ويجوز أن يكون «ما» بمعنى «من» أي كثير من الناس يعقد إحرامه بغير الإشعار والتقليد ولا يلزم من ذلك أن يكون حلالاً فاسد الإحرام.

[٣٨٠] تجليل الهدى: ستره بثوب، ومنه الجلّ للفرس، وروي أنهم كانوا يجلبلون بالبرد. وقال سلطان العلماء: قد ضبطه بعضهم بالحاء المهملة على صيغة المجهول، أي كثيراً ما لا يبلغ الهدى محلّه من التحليل، أي تبليغ الهدى محلّه، وقيل: المراد كثيراً ما لا يقلّد ولا يشعر ولا يصير بذلك المكلف حلالاً، أي لا يبطل إحرامه، ولا يخفى بعد ذلك كله.

[٣٨١] الخلق: البالي، وقوله: «صَلَّيتُ» على نسخة «تَقَلَّدَهَا» يقرأ معلوماً، وعلى نسخة «يقلدها» يقرأ مجهولاً، والذي ذهب إليه أكثر الفقهاء صيغة المعلوم، يعني كون المحرم صَلَّى فيها.

[٣٨٢] يجوز الفتح والكسر في الهمزة، والكسر أولى، لأنه يدلّ على العموم بخلاف الفتح لما يدلّ على خصوص المقام، لأنه يصير كالعلّة في اختصاص التلبية به تعالى، وفي الكسر يدلّ عليه وعلى غيره من المحامد. (روضة المتقين ٤: ٣٦٨)

[٣٨٣] الأكمة - محرّكة -: التلّ وهي دون الجبال.

[٣٨٤] كذا في النسخ التي عندي، وقد قرأه بعضهم: «لا بأس أن يلبيّ المجيب».

[٣٨٥] احتمل المولى المجلسي أن يكون هذا من تَمَتّة كلام أبيه، ويكون ملفّحاً من أخبار. وقال: إن كان من كلام المصنّف لم نطلّع عليه في غير هذا الكتاب. (روضة المتقين ٤: ٣٨١)

[٣٨٦] أي الناقة العظيمة السنام.

[٣٨٧] العبر - بالكسر -: ما أخذ على غربيّ الفرات إلى برية العرب، وقبيلة. (القاموس المحيط ٢: ٨٣)

وظفار - بفتح أوّله والبناء على الكسر، كقطام وحذام -: مدينتان باليمن إحداهما قرب صنعاء، ينسب إليها الجزع الظفاري، بها كان مسكن ملوك حمير، وقيل: ظفار هي مدينة صنعاء نفسها. (مراسد الأطلّاع ٢: ٩٠٤)

[٣٨٨] في بعض النسخ: «تصلّى فيه». وقال المولى المجلسي: وكيف كان يستدلّ به على أنّه يشترط أن يكونا من جنس ما يصلّى فيه، فلا يجوز في التحرير ولا النجس عدا النجاسة المعفو عنها في الصلاة، ولا في جلد ما لا يؤكل لحمه وشعره ووبره، بل استشكل بعضهم في الجلد مطلقاً بأنّه لم يعهد من النبي صلّى الله عليه وآله ومن الأئمة عليهم السلام، وفيه أن الخبر كاف في المعهوديّة مع تأييده بأخبار آخر مثله. نعم، الأفضل أن يكون قطعاً محضاً لما رواه الكليني من فعل النبي صلّى الله عليه وآله.

(روضة المتقين ٤: ٣٩١، وانظر: الكافي ٤: ٣٣٩ ح ١)

[٣٨٩] ما بين القوسين زيادة في أكثر النسخ، ورواية عمرو بن شمر عن أبيه غريب لم نعهده إلا هنا، ولم يذكر في كتب الرجال. ولعله من زيادة النسخ.

[٣٩٠] في بعض النسخ: «مخفق» أي لَمَاع شفاف، وأخفق الرجل بثوبه: لمع به. وعلى نسخة المتن يحتمل أن يكون المراد رَقَّة الثوب أو قَلَّة قيمته، كما قاله سلطان العلماء.

[٣٩١] لعل ذلك إشارة إلى الثوب الذي يحرم فيه، ومعنى أن يظهر كونه خالياً عن الوسخ. وفي بعض النسخ: «أن يطهره» أي يزيل وسخه بالغسل، فذلك إشارة إلى الثوب الوسخ، وعلى التقديرين فضمير «طهره» غسله للوسخ. (التفرشي)

[٣٩٢] هو ثوب مصري أبيض من كَتَان، قال الزمخشري: الفرقية: ثياب مصرية بيض من كَتَان. (الفائق في غريب الحديث ٣: ٢٤)

وفي بعض النسخ: «قرقيبي» منسوب إلى قرقوب، حذف منه الواو كما حذف في السابري، حيث ينسب إلى سابور.

وقرقوب -بالضم ثم السكون وقاف أخرى و واو ساكنة، وآخره باء موحدة-: بلدة متوسطة بين واسط والبصرة والأهواز، كما في مراصد الاطلاع ٣: ١٠٨.

[٣٩٣] الملحم كمكرم: جنس من الثياب. (الصحاح ٥: ٢٠٢٧)

وقد قطع المحقق في شرائع الإسلام ١: ١٨٧، وجمع من الأصحاب بكراهة الإحرام في الملحم. وقال العلامة المجلسي: الخبر محمول على الكراهة وعلى أن المراد بالملحم ما كان من الحرير المحض. (مرآة العقول ١٧: ٢٨٤)

وقال المولى المجلسي: الظاهر أن المراد بالملحم ما كان لحمته حريراً كالقطني المعروف بيننا، فإن حريره ظاهر شفاف بخلاف مثل الخزفان سداه إبريشم ولا يظهر.

(روضة المتقين ٤: ٣٩٦)

[٣٩٤] الخميصة: كساء أسود مربع له علمان، فإن لم يكن معلماً فليس بخميصة.

(الصحاح ٣: ١٠٨٣)

٧٢٢.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

وقال ابن الأثير: ثوب خزّ أو صوف معلم، وقيل: لا تسمّى بها إلا أن تكون سوداء معلّمة. (النهاية في غريب الحديث ٢: ٨١)

[٣٩٥] رواه الكليني في الكافي ٤: ٣٣٩ ح ٤ عن أبي بصير، وفيه: «ولحمتها من غزل». والمرعي - بكسر الميم وتشديد الياء، ويفتح الميم وتخفيف الياء -: صغار شعر العنز الذي ينسج منه الصوف.

[٣٩٦] أراد بالقبر: قبر النبي صلى الله عليه وآله، فإنّ القبر كثيراً ما يطلق في كلامهم عليهم السلام ويراد به قبره صلى الله عليه وآله، فإنّ أضافوا إليه الطين فالمراد قبر الحسين عليه السلام، وإنّما كانا طهورين لشرفهما المستفاد من المكان الشريف، فتطهيرهما معنوي عقلي، لا صوري حسي كتطهير الماء. (الوافي ١٢: ٥٧٤)

وفي النهاية الأثيرية ٢: ٧٢: الخلق: طيب معروف مركّب يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، ويغلب عليه الحمرة والصفرة.

وقيل: خلق الكعبة ما يتخذ من زعفران الكعبة، أي يكون غالب أخلاطه الزعفران، وخلق القبر - بكسر القاف وسكون الموحدة -: ما يكون غالب أخلاطه القبر، وهو موضع متآكل في عود الطيب. (القاموس المحيط ٢: ١١٣)

وقال المولى المجلسي: الظاهر أنّ الخلق كان طيباً مركّباً من أشياء منها الزعفران، وكانوا يرشونها على الكعبة وعلى القبر، فكان يصيب المحرم فرخص فيه للعسر، والغرض من ذكر القبر بيان الخلق المتخذ لهما إذا كان في الكعبة، أو إذا أحرموا من مسجد الشجرة ورجعوا إلى زيارته صلى الله عليه وآله. (روضة المتقين ٤: ٣٩٩)

[٣٩٧] المرفقة بتقديم الموحدة على المثناة: المخذة، وقد حمل على ما إذا كان مسبوقة بالزعفران أو بغيره من الطيب. (مرآة العقول ١٧: ٣١١)

[٣٩٨] سدل ثوبه يسدله - بالضم - سداً: أي أرخاه. (الصحاح ٥: ١٧٢٨).

[٣٩٩] الغلالة - بالكسر -: ثوب يلبس تحت الثياب لمنع الحيش عن التعدي، واختلف الأصحاب في وجوب اجتناب المرأة عن المخيط، أمّا الغلالة فلا خلاف بينهم في جواز

لبسها للنص والضرورة. (روضة المتقين ٤: ٤٠٧)

[٤٠٠] القفاز - كرمآن -: شيء يعمل لليدين يحشى بقطن تلبسه المرأة للبرد ، أو ضرب من الحلي لليدين والرجلين . (الوافي ١٢ : ٥٨٣)
وقال المولى المجلسي : قوله : « كره » أي حرم ، أو الأعم ، فإن البرقع بضمتين أعم من النقاب والسدل . (روضة المتقين ٤: ٤٠٧)

[٤٠١] القروط - بالضّم- : ما يعلّق في أعلى الأذن أو شحمتها ، والمشهورة : الظاهرة بأن تظهرها لزوجها أو غيره ، والقلادة بالكسر مشهورة . (روضة المتقين ٤: ٤٠٨)
[٤٠٢] ثوب مقدم ساكنة الفاء : إذا كان مصبوغاً بحمرة مشبعاً ، وصبغ مقدم أيضاً : أي خاثر مشيع . (الصحيح ٥ : ٢٠٠١)

[٤٠٣] المسك - بفتحيتين -: السوار أو الأعم منه ، ومن الخلخال أو السوار من قرون تيس الجبل والعاج ، وقيل : جلود دابة بحرية . (روضة المتقين ٤: ٤١٠)
[٤٠٤] أي رباطها وسيرها الذي تحمل به ، وهو مستثنى من ستر الرأس للضرورة .
(روضة المتقين ٤: ٤١٢)

[٤٠٥] الهميان - بالكسر -: كيس للنفقة يشدّ في الوسط .

[٤٠٦] الصبر - ككتف -: دواء معروف مبرد هو عصارة جامدة من نبات ، والورس نبات كالسمسم ، ليس إلا باليمن ، يزرع فيبقى عشرين سنة .

[٤٠٧] أي يشقّه ، والبط : شقّ الجرح والدمل ونحوها ، والخراج - بضمّ الخاء المعجمة والجيم في آخره -: كلّ ما يخرج بالبدن كالدمل ، الواحدة خراجة ، جمعها خراجات .
[٤٠٨] في بحر الجواهر : ٤٠ : قال أبو زيد : الإهالة بكسر الهمزة : كلّ دهن من الأدهان ممّا يؤتدم به ، وقيل : الشحم وما أذيب منه ، وقيل : الدسم الجامد .

[٤٠٩] الشقاق - بالضّم- : هنا بمعنى الداء الذي يتناثر منه الشعر ، وقد يأتي بمعنى تشقّق الجلد من برد وغيره في اليدين والوجه ، كما في بحر الجواهر : ١٧٨ .
[٤١٠] معرّب دستشو ، ويمكن أن يكون مصحّف «باشنان» كما في نسخة ، ويظهر

من الكافي ٤: ٣٥٤ ح ٧.

[٤١١] الإذخر - بكسر الهمزة والخاء -: نبات معروف، ذكي الرائحة وإذا جفّ ابيضّ، ويدلّ الخبر على استحباب الاجتناب من غسل اليد بالإذخر.

[٤١٢] حفّ رأسه يحفّ حفوفاً بالمهملة والفاء بعد عهده بالدهن. (القاموس ٣: ١٢٨)

[٤١٣] قد مرّ معنى الإذخر أنفاً، والقيصوم - فيعول - من نبات البادية، معروف.

(المصباح المنير ٢: ٥٠٦)

والخزامي بألف التانيث: من نبات البادية، قال الفارابي: هو خير البري، وقال

الأزهري: بقلّة طيبة الرائحة، لها نور كنور البنفسج. (المصباح المنير ٢: ١٦٨)

وقال الجوهرى: الشيخ - بكسر المعجمة -: نبت. (الصاح ١: ٣٧٩)

وقال في بحر الجواهر: ١٨١: هو ضرب من الحشائش، وهو تركي وأرمني حار يابس.

[٤١٤] كذا، وهكذا في الكافي ٤: ٣٥٦ ح ١٦، ولكن رواه الشيخ في تهذيب الأحكام

٥: ٣٠٥ ح ١٠٤٢، والإستبصار ٢: ١٨٣ ح ٦٠٦ عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن

يزيد، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام.

وقال العلامة المجلسي: ولعلّه من اشتباه الشيخ. مرآة العقول ١٧: ٣١٣. ويؤيده قول

المصنّف: «ولم يرو فيه شيئاً». ويمكن أن يكون مروياً لابن أبي عمير، لكن أفتى

بالمروي، وهو أظهر لما هو المعهود من دأبهم.

والأترج - بضمّ الهمزة و تشديد الجيم -: فاكهة معروفة، الواحدة أترجة، وفي لغة

ضعيفة «ترنج». وقال الأزهري: الأولى هي التي تكلم بها الفصحاء وارتضاها النحويون.

(المصباح المنير ٢: ٧٣)

والنبق - بفتح النون وكسر الباء الموحدة، وقد يسكن -: ثمر السدر. وفيه دلالة على

عدم البأس بأكل ما لم يتخذ لطيب وإن كان له رائحة طيبة.

[٤١٥] كذا في أكثر النسخ، وفي الرجال أيضاً، وقالوا: هو من أصحاب الإمام الجواد

عليه السلام، وفي بعض النسخ: «الحسين بن سالم» ولعلّه هو الصواب لما كان في

الشيخة من عنوانه وعدم عنوان الأول .

[٤١٦] الزميل : الرفيق والعديل والذي يعادل ذلك في المحمل .

[٤١٧] قال ابن الأثير : الشقيقة : نوع من الصداع يعرض في مقدم الرأس وإلى جانبه .

(النهاية في غريب الحديث ٢ : ٤٩٢)

وفي الصحاح ٤ : ١٥٠٣ : وجع يأخذ في نصف الرأس والوجه .

[٤١٨] النسك بالضم وبضمّتين وكسفية : الذبيحة . (القاموس ٣ : ٣٢١)

[٤١٩] قيل : القراد - كغراب - : دوية تلصق بجسم البعير ، والحلمة - محرّكة - : الدودة

الصغيرة تقع في الجلد فتأكله .

[٤٢٠] كذا في النسخ . وقيل : الصواب «قملة وثنتان» كما لا يخفى .

[٤٢١] الكعك : خبز معروف ، معرّب كاك . والسويق طعام معروف ، وهو الدقيق

المشويّ من أصناف الحبوب . ورواه الشيخ في تهذيب الأحكام ٥ : ٣٣٨ ح ١١٧١ ، والاستبصار ٢ : ١٩٨ ح ٦٦٩ ، وفيهما «فليتصدّق بكفّ من طعام أو كفّ من سوق» .

[٤٢٢] تلييد الشعر : أن يجعل فيه شيء من صمغ عند الإحرام لئلا يشعث ويقمل إبقاء

على الشعر ، وإنما يلبّد من يطول مكثه في الإحرام . (النهاية في غريب الحديث ٤ : ٢٢٤)

[٤٢٣] قوله : «ينزل المرأة» الظاهر كونها امرأته دون الأجنبية . وقوله عليه السلام : «إلا أن

يتعمّد» أي إلا أن يكون ذلك لأجل الشهوة دون الضرورة للنزول .

[٤٢٤] يدلّ على جواز قتل هذه الحيوانات في الحرم ، كما يجوز قتلها للمحرم .

والغراب الأبقع : أي الأبلق . «ترميّه» عن ظهر بعيرك لئلا يؤذيه بأكل سنامه المجروح «فإن أصبته» بالرمي وقتلته «فأبعده الله» برميك وإصابته ، وإن قتلته وقع القتل موقعه فلعله الله .

«وتوهي السقاء» أي تخرقه وتشقّه ، أو تضعفه بمضغ حبله ورباطه ويذهب الماء في

الموضع الذي هو فيه كالحياء ، «تضرم البيت على أهله» بجرّ فتيلة السراج ، وكأنّه وقع

مرة أو مرّات فاشتهرت بذلك ، والمراد بالبيت ما فيه أو بيوت العرب فإنّها من القصب

والجلد غالباً ، والظاهر استواء حكم المحرم والحرم في ذلك . (روضة المتقين ٤ : ٤٥٦)

٧٢٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٤٢٥] الظاهر أنَّ من قوله: «والكلب العقور» إلى هنا من تنمَّة الحديث، ويمكن أن يكون من كلام المصنَّف أخذه من صحيحة معاوية بن عمَّار في الكافي ٤: ٣٦٣ ح ٢ حيث قال فيه: «والكلب العقور والسبع إذا أراداك فاقتلها، وإن لا يريداك فلا تردهما، والأسود الغدر فاقتله على كلِّ حال، وارم الغراب رمياً، والحدأة على ظهر بعيرك» وفي آخر عن رواية عن الحلبي: «؟ويرجم الغراب والحدأة رجماً، فإن عرض لك لصوص امتنعت منهم.

وقال الفيض الكاشاني: ينبغي حمل الامتناع من اللصوص على ما إذا لم يريدوه، أو أُريد بالامتناع عدم التمكن ودفع الشرِّ مهماً أمكن. (الوافي ١٣: ٧٠٦) وقال المولى المجلسي: امتنع منهم بالمحاربة والدفع عن النفس والمال للعمومات. (روضة المتقين ٤: ٤٦٠)

[٤٢٦] البدنة: هي الناقة، على ما نصَّ عليه الجوهر في الصحاح ٥: ٢٠٧٧. ومقتضاه عدم إجزاء الذكر، وقيل بالأجزاء، وهو اختيار الشيخ في المبسوط ١: ٣٣٩، وجماعة نظراً إلى إطلاق اسم البدنة عليه، ولقول الصادق عليه السلام في رواية أبي الصباح: «وفي النعامة جزور». (تهذيب الأحكام ٥: ٣٤١ ح ١١٨٠) وليس في هذه الرواية تعيين المدين لكلِّ مسكين، بل ربما ظهر منها الاكتفاء بالمدِّ لأنَّه المتبادر من الإطعام، ومن ثمَّ ذهب ابن بابويه وابن أبي عقيل إلى الاكتفاء بذلك. (مختلف الشيعة ٤: ٩٢)

ثمَّ اعلم أنَّه ليس في الروايات تعيين لإطعام البرِّ، ومن ثمَّ اكتفى جماعة بمطلق الطعام وهو غير بعيد إلَّا أنَّ الاقتصاد على إطعام البرِّ أولى لأنَّه المتبادر من الطعام. (مدارك الأحكام ٨: ٣٢١-٣٢٢)

[٤٢٧] من قوله: «فإن قتل فرخاً» إلى هنا يمكن أن يكون تنمَّة للحديث السابق، أعني خبر أبي الحسن عليه السلام، ويمكن أن يكون قول المصنَّف أخذه من حديث الإمام أبي جعفر الجواد عليه السلام مع يحيى بن أكثم بلفظه، كما رواه علي بن إبراهيم في تفسير

القَمِي ١: ١٨٤ عن مُحَمَّد بن الحسن، عن مُحَمَّد بن عون النصيبي، عنه عليه السلام، ورواه ابن شعبة الحَرَانِي في تحف العقول: ٤٥٢ مرسلاً، وقال الجوهري: الفرخ ولد الطائر والأنثى فرخة، وجمع القلّة أفرخ وأفراخ، والكثير فراخ بالكسر. (الصحاح ١: ٤٢٨) وفي المصباح: الحمل -بفتحتين-: ولد الضائنة في السنة الأولى، والجمع حملان. (المصباح المنير ٢: ١٥٢)

[٤٢٨] الحزورة -بافتح ثم السكون وفتح الواو وراء وهاء-: كانت سوق مَكَّة ودخلت في المسجد لَمَّا زيد، وباب الحزورة معروف من أبواب المسجد الحرام، والعامّة تقول: عزورة بالعين. (مراسد الأطلّاع ١: ٤٠٠)

[٤٢٩] العظاية: نوع من الوزغ أكبر منه، تمشي مشياً سريعاً. روى الشيخ في تهذيب الأحكام ٥: ٣٤٥ ح ١١٩٤ عن معاوية بن عمّار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: محرم قتل عظاية؟ قال: كفّ من طعام.

[٤٣٠] العقص: جمع الشعر وجعله في وسط الرأس وشده.

[٤٣١] المشقص -كمبر-: نصل عريض، والجلم -بالتحريك-: الذي يجزّ به الشعر والصوف، وما يقال له المقرّاض.

[٤٣٢] قوله: «التي يوفّر فيها» صفة لقوله: «بعد» ظاهراً بتأويل الأزمنة أو الأشهر، ويحتمل أن يكون صفة للثلاثين بأن يكون توفير الشعر في شَوّال مستحبّاً. (مرآة العقول ١٨: ٨٤)

[٤٣٣] أي حجّ التمتع بقرينة: «ولم يفردن حجّهن» ويحتمل أن يكون المراد حجّ الإفراد. وقوله: «ولم يفردن» أي في أول الأمر، بل إن حصل العذر أفردن. (روضة المتقين ٤: ٥١١)

[٤٣٤] في أكثر النسخ: روى الحلبي عن أحدهما، عن حمّاد، عن مُحَمَّد بن ميمون، وهو تصحيف، والصواب ما في بعض النسخ كما في الكافي ٤: ٤٤٣ ح ٢، والتهذيب ٥: ١٦١ ح ٥٤٠، ولذا اخترناه في المتن.

٧٢٨.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

[٤٣٥] الظاهر أنه كناية عن إدراك آخر وقت الوقوف بالمشعر حيث ذهب الناس،
ويدلّ على إدراك الحجّ باضطراري المشعر. وفي بعض النسخ: «وعليه خمسة
من الناس».

[٤٣٦] الظاهر أنه من كلام حفص، ويحتمل كونه من المصنّف، والأوّل أظهر.
[٤٣٧] في بعض النسخ: «فشخص» أي خرج من مكّة. وفي بعضها «فنقص» أي
وضوءه، وفي بعضها «فشقص» وفي الكافي ٤: ٣٧٩ ح مثل ما في المتن.
وقال الفيض: «فنقص» بالفاء والصاد المعجمة: كناية عن قضاء الحاجة. (الوافي
١٣: ٦٩٠)

ولعلّ النقص كناية عن التغوّط، كأنّه ينفض عن نفسه النجاسة أو عن الاستنجاء.
قال ابن الأثير: «أبغني أحجاراً أستنفض بها» أي أستنجي بها، وهو من نفض الثوب
لأنّ المستنجي ينفض عن نفسه الأذى بالحجر، أي يزيله ويدفعه. (النهاية في
غريب الحديث ٥: ٩٧)

[٤٣٨] قوله: «فإذا رجع بنى على طوافه» مبنيّ على كون طوافه طواف نافلة، لورود
أخبار بأنّ من قطع طواف الفريضة إن كان تجاوز النصف فليين، وإن لم يتجاوز فليستأنف،
منها رواية أبان بن تغلب عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل طاف شوطاً أو شوطين ثمّ
خرج مع رجل في حاجة، فقال: إن كان طواف نافلة بنى عليه، وإن كان طواف فريضة
لم يبن عليه. (الكافي ٤: ٤١٣ ح ١)

وإطلاق بعض الأخبار يقتضي جواز القطع في طواف الفريضة والبناء مطلقاً إن كان
لحاجة، ولعلّ الاستيناف في طواف الفريضة أحوط، وأحوط منه الإتمام ثمّ الاستيناف إن
لم يتجاوز النصف.

[٤٣٩] يمكن أن يكون تنمّة خبر رفاعه، فيكون صحيحاً، وأن يكون خبراً آخر.
(روضة المتقين ٤: ٥٤٨)

[٤٤٠] قوله: «ما أرى به بأساً» أي في الضرورة أو مطلقاً «إلا أن لا تجد منه بدأ»

ظاهرة كراهة الخروج عن الحدّ، وحمل على الحرمة، أو في النافلة، والاحتياط ظاهر.
(روضة المتقين ٤: ٥٥٢)

[٤٤١] لعلّ هذا الرفع توهم أنّ الكلام السابق مخصوص بالسهو. (سلطان العلماء)
والخبر في تهذيب الأحكام ٥: ١١٧ ح ٣٨٣ إلى هنا. والباقي يمكن أن يكون من تنمّة
الخبر، أو من كلام المصنّف، أخذه من رواية حريز عن أبي عبد الله عليه السلام في رجل
طاف تطوّعاً وصلى ركعتين وهو على غير وضوء، فقال: يعيد الركعتين ولا يعيد الطواف.
(تهذيب الأحكام ٥: ١١٨ ح ٣٥٨)

[٤٤٢] قال ابن الأثير: في الحديث أنّه طاف بالبيت أسبوعاً أي سبع مرّات، ومنه
الأسبوع للأيام السبعة، ويقال له: سبوع - بلا ألف - لغة فيه قليلة، وقيل: هو جمع سبع أو
سبع، كبرد وبرود، وضرب وضروب. (النهاية في غريب الحديث ٢: ٣٣٦)

[٤٤٣] كذا في جميع النسخ، وفي تهذيب الأحكام ٥: ٤٧٠ ح ١٦٥٠ عن زرارة قال:
طفت مع أبي جعفر عليه السلام ثلاثة عشر أسبوعاً قرنهما جميعاً وهو آخذ بيدي، ثم خرج
فتنحى ناحية فصلّى ستاً وعشرين ركعة، وصليت معه.
والظاهر الصواب ما في التهذيب لعدم التناسب بين قوله: «الطوافين والثلاثة» وبين
قوله: «يصلي ستّ ركعات».

[٤٤٤] المحجن - كمنبر -: عصا معوجة الرأس كالصولجان.

[٤٤٥] ضبطه المولى المجلسي: كزبير وهو إمّا أن يكون الذي هو من الزهّاد الثمانية،
فالمراد بأبي عبد الله السبط الشهيد المفدّى عليه السلام، لأنّه مات قبل السبعين
ولم يدرك الصادق عليه السلام، وإمّا أن يكون غيره، فهو مجهول، وعلى الأوّل يكون
مرسلاً عن محمّد بن الفضيل، وهو بعيد جدّاً. (روضة المتقين ٤: ٥٦٠)

[٤٤٦] قال العاملي: اتّفق في النسخ التي رأيتها للكافي ومن لا يحضره الفقيه إثبات
الجواب هكذا: «ياها الله إذا» وفي بعضها «إذن» وهو موجب لالتباس المعنى واحتمال
صورة لفظ «ياها» لغير المعنى المقصود المستفاد من رواية الحديث بطريقي الشيخ،

ولولاها لم يكذبهم الغرض بعد وقوع هذا التصحيف ، قال الجوهري : «ها» للتنبية قد يقسم بها ، يقال : «لاها الله ما فعلت» أي لا والله . أبدلت الهاء من الواو ، وإن شئت حذفت الألف التي بعد الهاء ، وإن شئت أثبت ، وقولهم : «لاها الله ذا» أصله لا والله هذا ، ففرقت بين «ها» و«ذا» وجعلت الاسم بينهما وجررته بحرف التنبية والتقدير : لا والله ما فعلت هذا ، فحذف واختصر لكثرة استعمالهم هذا في كلامهم ، وقدم «ها» كما قدم في قولهم : «ها هو ذا ، وها أنا ذا» . (الصحاح ٦ : ٢٥٥٧)

ومن هذا الكلام يتضح معنى الحديث بجعل كلمة «إي» فيه مكسورة الهمزة ، بمعنى نعم ، أي نعم واقعة ، مكان قولهم في الكلام الذي حكاه الجوهري لا ، وبقية الكلمات متناسبة ، فيكون معناها متحدًا ، والاختلاف بإرادة النفي في ذلك الكلام والإيجاب في الحديث ، فالتقدير فيه على موازنة ما ذكره الجوهري : نعم والله يجزيه هذا ، وأما على الصورة المصحفة فالمعنى في «ايها» على ضد المقصود ، قال الجوهري : إذا كففت الرجل قلت «ايها عتًا» بالكسر ، وإذا أردت التباعد قلت أيها بفتح الهمزة ، بمعنى هيهات . (الصحاح ٦ : ٢٢٢٦)

وباقى الكلمات لا يستحصل لها معنى إلا بالتكلف التام مع منافاة الغرض .
(منتقى الجمان ٣ : ٣٠٤)

وقال العلامة المجلسي : العجب منه كيف حكم بغلط النسخ مع اتفاقها من غير ضرورة ! وقرأ أي ها الله ذا ، مع أنه قال في الغريبين ١ : ١٢٨ : «ايها» تصديق وارتضاء . وقال في النهاية ١ : ٨٧ : «قد ترد ايها» منصوبة بمعنى التصديق والرضا بالشيء ، ومنه حديث ابن الزبير لما قيل له : «يا ابن ذات النطاقين» فقال : «ايها والاله» أي صدقت ورضيت بذلك . فقوله : «ايها» كلمة تصديق و«الله» مجرور بحذف حرف القسم ، و«إذا» بالتونين ظرف ، والمعنى مستقيم من غير تصحيف وتكلف . (مرآة العقول ١٨ : ٦٠)

[٤٤٧] البرطلة بضم الباء والطاء وإسكان الراء وتشديد اللام المفتوحة : قلنسوة طويلة كانت تلبس قديماً على ما ذكره جماعة .

[٤٤٨] الرمل - بالتحريك -: الهرولة ، وهي المشى بالإسراع من تقارب الخطا دون الوثب والعدو .

[٤٤٩] أي موضع صلاة له . وقيل : المراد به المسجد الحرام ، وكونه عليهما كناية عن قربيه وظهوره للساعين . ولا يخفى بعده . (مرآة العقول ١٨ : ٧٨)

وقوله : «لا» أي لا يسعى معجلاً ولا مخفئاً ، بل يصلي ثم يعود .

[٤٥٠] أي إلى الحج ، وقوله : «فيسلبهم إياه» يعني يسلب عياله ما يقوتون به .

[٤٥١] سقطت هنا لفظة «عن أبيه» لعدم رواية حنان بلا واسطة عن أبي جعفر عليه السلام ، والخبر في الكافي ٤ : ٢٧١ ح ٢ عنه ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام .

[٤٥٢] المراد بالمناظرة هاهنا الإنظار بمعنى المهلة ، فالمعنى : لم يمهلوا من العذاب ولو تضرعوا إلى الله بأن يمهلوا للمفاعلة .

[٤٥٣] يدل على كون عمارة البيت وعمارة روضة النبي وزيارته صلى الله عليه وآله وتعاهدها من الواجبات الكفائية ، فإن الإيجاب لا يتصور في الأمر المستحب ، وربما يقال : إنما يجبر لأن ترك الناس كلهم ذلك يتضمن الاستخفاف والتحقير وعدم الاعتناء بشأن تلك الأماكن ومشرفيها ، وذلك إن لم يكن كفراً يكون فسقاً . والجواب أن ذلك مما يؤيد الوجوب الكفائي ولا ينافيه . (مرآة العقول ١٧ : ١٥٥)

وقوله : «وعلى المقام عنده» أي يجب على الإمام أن يجبر جماعة على الإقامة في الحرمين ، وإن لم يكن لهم مال ينفق عليهم من بيت المال .

[٤٥٤] الصرورة - بالفتح -: الذي لم يتزوج أو لم يحج ، وهذه الكلمة من النوادر التي وصف بها المذكر والمؤنث . (المصباح المنير ٢ : ٣٣٨)

والخبر صحيح ويدل على الوجوب مطلقاً سواء استقر قبل عروض المانع في ذمته أم لا ، وسواء كان المانع مرضاً أو غيره من ضعف أصلي أو هرم أو عدو أو غيرها ، وظاهره كون الحج الممنوع منه حجة الإسلام ، كما في مرآة العقول ١٧ : ١٥٧ .

[٤٥٥] لعل الضمير راجع إلى المنوبين المذكورين ، أي يجزي عنهما فقط لا عن

النائب، ورجوع الضمير إلى المنوب والنائب كما هو ظاهر العبارة خلاف الفتوى، بالنسبة إلى النائب، كما لا يخفى. (سلطان العلماء)

وقال الفاضل التفرشي: لعل الفرق بين الذي حج عنه والذي أحج أن الأول ميّت والثاني حي.

[٤٥٦] كذا في النسخ، وفي الكافي ٤: ٣٠٥ ح ٢ وتهذيب الأحكام ٥: ٤١٠ ح ١٤٢٧ في نظير هذا الخبر عن موسى بن جعفر عليهما السلام: «وهي تجزي عن الميّت» فالضمير لا محالة راجع إلى حج الصرورة.

[٤٥٧] الجمال: هو الذي له الجمل وكان مستطيعاً للحج، أو حج حجة الإسلام ويحج ندباً لكن بنية ليست بخالصة، ويطلق على خدمة الجمل أيضاً، وقوله: «تامة» أي مبرنة للذمة أو صحيحة، وقوله عليه السلام: «تامة» أي في المستطيع بالبراءة وفي غيره بالصحة. (روضة المتقين ٥: ٢٧)

[٤٥٨] حرف الاستفهام محذوف، أي أفأمرهن. (التفرشي)

[٤٥٩] في بعض النسخ وتهذيب الأحكام ٥: ٤٠٩ ح ١٤٢٤: «لبّوا عنه» بصيغة الجمع، فيدل على جواز التلبية عنه لغير الولي.

[٤٦٠] العرج - كفلس -: عقبة بين مكة والمدينة. (مراسد الاطلاع ٢: ٩٢٨) وقيل: قرية من أعمال الفرع على أيام من المدينة.

[٤٦١] الجحفة - بضم الجيم -: هي مكان بين مكة والمدينة محاذية لذي الحليفة من الجانب الشامي، قريب من رابع بين بدر وخليص، وهي أقرب من العرج إلى مكة.

[٤٦٢] بطن مر: موضع بقرب مكة من جهة الشام، نحو مرحلة.

[٤٦٣] ثغر - مجهولاً - وأنثر، وأنثر بشد المثناة: الغلام ألقى سنّه أو نبت، وإلقاء السن غالباً يكون في سنّ يحصل فيه تميز ما وهو السبع، ويحمل على الحجّ التمريني وإلا فالظاهر استحبابه في أقل من هذا كما تقدّم، وقال العلامة المجلسي: لعله محمول على تأكد الاستحباب أو على إحرامهم بأنفسهم دون أن يحرم عنهم. (مرآة العقول ١٧: ١٦٢)

[٤٦٤] الظاهر أنَّ المراد بالشيء مستغل تحصل له في كل سنة، بقرينة ما يجيء من قوله عليه السلام: «يقضي سنة ويحج سنة». (الفرشي)

[٤٦٥] كذا في النسخ، ولعلَّه ضَمَّن فيه معنى فعل متعدّد، أي لم يقع التوزيع والتقسيم مبقياً شيئاً أو تاركاً شيئاً، وفي الكافي ٤: ٢٧٩ ح ٥: «لم يبق شيء» فيستقيم المعنى بدون تكلف، ولعلَّ ما في المتن تصحيف من النسخ.

[٤٦٦] كذا في جميع النسخ، وفي الكافي ٤: ٣٠٨ ح ٥، وتهذيب الأحكام ٥: ٤٩٣ ح ١٧٧٠ و ٩: ٢٢٩ ح ٨٩٧: «عن أبي سعيد» وهو الصواب.

[٤٦٧] التسويف: التأخير، يقال: سوفته أي مطلته، فكان الإنسان في تأخير الحج يماطل نفسه فيما ينفعه. (مرآة العقول ١٧: ١٥٠)

[٤٦٨] ذات عرق: موضع أول تهامة وآخر عقيق، وهو على نحو مرحلتين من مكّة. [٤٦٩] عسفان -كعثمان-: موضع بين مكّة والمدينة، بينه وبين مكّة مرحلتان. وقال بعض الشراح: إن لم يكن التجاوز بمعنى الوصول إلى الجحفة يمكن أن يكون الإحرام منه للمحاذاة.

[٤٧٠] «الجعرانة»: لا خلاف في كسر أوله، وأصحاب الحديث يكسرون عينه ويشدّون راءه، وأهل الأدب يخطئونهم ويسكنون العين ويخففون الراء، والصحيح أنهما لغتان جيّدتان، قال عليّ بن المديني: أهل المدينة يثقلون الجعرانة والحديبية، وأهل العراق يخففونها: منزل أو ماء بين الطائف ومكّة، وهي إلى مكّة أقرب، نزل النبي عليه السلام وقسم بها غنائم حنين، وأحرم منه بالعمرة، وله فيه مسجد، وبه بئار متقاربة. (مراصد الأطلع ١: ٣٣٦)

وقال سلطان العلماء: لعلَّ المراد أنّه أراد إفراد الحجّ عن هذه العمرة التي أراد فعلها، فليخرج إلى الجعرانة لإحرام هذه العمرة المفردة فالخروج إليها للعمرة التي أحبّ أفراد الحجّ عنها، لا للحجّ، كما توهم العبارة، فإنّ ميقات حجّ الأفراد إمّا مكّة أو دويرة أهلها ولا دخل للجعرانة فيها، هذا على المشهور، وأمّا على ما في روايتين صحيحتين أحدهما

٧٣٤.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

عن عبد الرحمن بن الحجاج ، عن الصادق عليه السلام ، والأخرى عن سالم الحنّاط ، عنه عليه السلام : أنَّ المجاور إذا أراد الحجَّ فليخرج إلى الجعرانة . فيمكن حمل هذا أيضاً عليهما ، انتهى .

أقول : لعلَّ المراد برواية عبد الرحمن بن الحجاج ما في تهذيب الأحكام ٥ : ٤٥ ح ١٣٧ ، والكافي ٤ : ٣٠٠ ح ٥ ، وأما رواية سالم فهي في الكافي ٤ : ٣٠٢ ح ٩ .
[٤٧١] قوله : «أهل» أي رفع صوته بالتلبية .

[٤٧٢] هكذا في النسخ التي بأيدينا ، وسالم بن الفضيل مجهول ، وعدَّ صاحب مدارك الأحكام ٨ : ٤٦٧ هذه الرواية من الصحاح ، ولعلَّ في نسخته : سالم أبي الفضل ، وهو الصواب ، والمراد سالم الحنّاط ، وكنيته أبو الفضل ، ورواية صفوان عنه كثيرة في التهذيب والاستبصار والفقيه .

[٤٧٣] في الكافي ٤ : ٥٣٦ ح ٥ : «أو يكتب له في أفضلهما» فإن كان هو الصواب فالترديد من الراوي ، أو المراد أنه إن لم يكن في أحدهما فضل على الآخر يكتب في الذي نوى وإلا في الأفضل .

وقال الفاضل التفرشي : قوله : «في الذي نوى» ظاهره أنَّ عمرته يحسب في الفضل من عمرة الشهر الذي نوى وأهل فيه ، ولعلَّ مقصود السائل أن يسأل عمَّن أحرم في رجب وأحلَّ في شعبان ، وقد علم عليه السلام ذلك من قصده ، فأجاب بأنَّ عمرته هذه رجبية ، ثم ذكر لتتميم الإفادة أنَّ تلك العمرة وإن اختلف إحرامها وإحلالها بحسب الشهر تحسب من أفضل الشهرين عمرة ، فلا منافاة بين القولين ، ويمكن أن يراد بالقول الأوَّل أنَّها معدودة من عمرة الشهر الذي أهلَّ فيه ، وبالقول الثاني أنَّه يثاب بثواب أفضل الشهرين ، وأن يراد بقوله عليه السلام : «في الذي نوى» في الشهر الذي هو المقصود بالذات من تلك العمرة .

[٤٧٤] ذو طوى : موضع بمكة داخل الحرم على نحو فرسخ من مكة ، ترى منه بيوت مكة ، وحمل الشيخ الخبر على من جاء من طريق العراق . (الاستبصار ٢ : ١٧٨ ،

[٤٧٥] الظاهر أنه تنمة خبر مثل الخبر المتقدم [أو ما يأتي] ويكون فيه هذه الزيادة، فتصير المعنى أن أشهر الحج ثلاثة، وشهر مفرد قرره الله تعالى لعمرة رجب، ويمكن أن يكون من كلام المعصوم تنمة لقول الله تعالى. (روضة المتقين ٥: ٨٧)

وقال الفاضل التفرشي: ينبغي أن يقرأ «رجب» بالرفع على أن يكون بياناً لشهر ويجعل تنوين عمرة للتعظيم، ويؤيده ما يجيء من قوله عليه السلام: «شهر مفرد للعمرة رجب». [٤٧٦] الشعث - محرّكة -: انتشار الأمر، وقد يطلق على ما يعرض للشعر من ترك الترجيل والتدهين. وفي بعض النسخ: «أو شغب» أي جوع.

[٤٧٧] تقدّم الكلام في وجه انتفاع الميت بما أهدى إليه، ونزידك هاهنا بياناً، وهو ما قاله العلامة الشيرازي في هامش الوافي، قال في جملة كلامه ما حاصله: «مستحقّ الأجر العامل وما يصل إلى الميت تفضل من الله تعالى، وذلك لأن ما يصل إلى العبد في الآخرة ثلاثة أقسام: ثواب وعوض وتفضل، لأنه إما أن يكون على سبيل الاستحقاق أو لا، والثاني هو التفضل، والأول إما أن يكون على العمل الاختياري أو على غير الاختياري، والأول هو الثواب مثل ما يستحقّه على الصلاة والصوم، والثاني هو العوض مثل ما يستحقّه على الآلام والأمراض والفقر وغيرها، والميت لا يستحقّ بعمل الغير شيئاً لأنه إما أن يكون عاصياً فرفعه عنه بفعل الغير تفضل، وهو واضح، وإن كان معذوراً لا يستحقّ عقاباً سواء أتى الولي أو الغير بقضاء ما فات عنه، أو عصى ولم يأت، وهذا شيء يوافق أصول مذهبنا ومذهب أهل العدل، ويصحّ دعوى الإجماع بل ضرورة المذهب عليه، وببالي أنني رأيت دعوى الإجماع من ابن شهر آشوب عليه الرحمة، ولكن يظهر من كلام شيخنا الأنصاري (رسائل فقهية: ٢٠٥ - ٢١٣، كتاب الطهارة ٢: ٤١٥) أن في المسألة خلافاً بين الإمامية، فالمشهور على أن الثواب للميت، والسيد المرتضى والعلامة على أن الثواب للعامل، ثم إنه سرد أحاديث كثيرة وتعجب من السيد واستبعد أن تكون تلك الأخبار مخفية عن مثله، والحق أن مذهب السيد إجماعي موافق لأصول المذهب، لأن الثواب كما ثبت في علم الكلام بل العوض أيضاً إنما هما على الكلفة التي يحتملها المكلف من جانب المولى،

والواجب في مذهب أهل العدل إيصال نفع إليه جبراً لتلك المشقة والكلفة، وأما من لم يتكلف شيئاً فلا يجب على المولى إثباته.

وأما الأحاديث التي سردناها، فلا يدلّ إلا على انتفاع الميت بالعمل، وهذا ممّا لا ريب فيه، ولكنه تفضّل لا استحقاق، ولم يدلّ دليل على كونه مستحقاً لأجر عمل تكلفه غيره إلا إذا أوصى فله ثواب الوصية سواء عمل الأوصياء بوصيته أو لا، وقال بعض أساتيدنا: إنّ الشيخ حمل الثواب على مطلق انتفاع الميت، وفهم من عدم الثواب عدم الانتفاع مطلقاً، ولذلك تعجّب من السيّد وجعل مفاد الأخبار ردّاً عليه. وهو بعيد لأنّ الفرق بين الثواب والتفضّل والعوض معروف في الكتب الاعتقادية، وكون الثواب في مذهب أهل العدل واجباً لاستحقاق العبد بسبب الكلفة أيضاً معروف، والسيّد والعلامة وغيرهما كانوا معنيين بهذه المسائل أشدّ اعتناء أكثر من اعتنائهم بالمسائل الفرعية أو مثلها لابتلائهم بالمحاجة مع المخالفين، فإذا أطلقوا لفظ الثواب ما كان ينصرف أذهانهم إلا إلى المعنى المصطلح عليه في علم الكلام الذي صرفوا عمرهم في إثباته وردّ أهل الجبر من مخالفين ولا يحتمل البتة أن يريدوا بالثواب مطلق الانتفاع، بل المراد منه في كلامهم الاستحقاق قطعاً، ولا ريب أنّ المستحقّ للثواب هو العامل، وانتفاع الميت تفضّل.

ثم إنّ مطلق انتفاع الميت بعمل الأحياء ليس ممّا يحتاج في إثباته إلى هذه الأحاديث، بل هو ممّا اتّفق عليه أهل الملل، وليس الصلاة على الميت إلا لذلك، وكذلك زيارة القبور والاستغفار لهم، ويدلّ عليه آيات كثيرة من القرآن الكريم كقوله تعالى: «رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ» (الحشر: ١٠). وقوله: «استغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات» (محمّد صلى الله عليه وآله: ١٩). وقوله: «ولا تصلّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره إنهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون» (التوبة: ٨٤) إلى غير ذلك، ولكن جميع ذلك لا يدلّ على أنّ الميت يستحقّ ثواب الصلاة والاستغفار، بل يدلّ على إيصال نفع إليه تفضلاً. والله العالم.

وهو إلى منى أقرب وحدّ من حدودها، والمأزمين: موضع بين عرفة والمشعر وطريق بين جبلي المشعر الذي في جانب عرفة، وهو مخالف للمشهور ولما يأتي إلا أن يقال توابع عرفة، وقرأ بعض الأفاضل: المأزمين - بالراء المهملة - وفُسّر بالميلين المنصوبين لحدّ الحرم. قال ابن الأثير: الأرام: الأعلام، وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة يهتدى بها، واحداها: ارم، كعنب. (النهاية في غريب الحديث ١: ٤٠)

[٤٧٩] نمرة - كفرحة -: ناحية بعرفات، أو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم على يمينك خارجاً من المأزمين، تريد الموقف ومسجدها، و«عرنه» - بضمّ العين وفتح الراء - قال في القاموس المحيط ٤: ٢٤٧: بطن عرنة بعرفات، وليس من الموقف. وثوية - بفتح الثاء المثناة وكسر الواو وتشديد الياء المفتوحة - كذا ضبطه الأكثر. وفي الصحاح ٦: ٢٢٩٦: ثوية - بهيئة التصغير -: اسم موضع. وهو كالسابق من حدود عرفة وليس منها.

ونمرة بالفتح ثم الكسر: ناحية بعرفة، كانت منزل النبي صَلَّى الله عليه وآله في حجة الوداع، وقيل: نمرة هو الجبل الذي عليه أنصاب الحرم عن يمينك إذا خرجت من المأزمين تريد الموقف. (مراسد الاطلاع ٣: ١٣٩٠)

وذو المجاز: موضع سوق بعرفة على ناحية كبكب عن يمين الإمام على فرسخ، كانت به تقوم في الجاهليّة ثمانية أيّام. (مراسد الاطلاع ٣: ١٢٢٩)

[٤٨٠] كذا في بعض النسخ، والمعنى أنّه لا يرتفع الجبال، والمشهور الكراهة، ونقل عن ابن البراج في المهذب ١: ٢٤٦ و ٢٥١، وابن إدريس في السرائر ١: ٥٨٧ أنّهما حرّما الوقوف على الجبل إلّا لضرورة، ومع الضرورة كالزحام وشبهه يتنفي الكراهة والتحريم إجماعاً. وفي بعض النسخ: «وأسفل عن الهضاب». والهضبة: الجبل المنبسط على الأرض، أو جبل خلق من صخرة واحدة. (القاموس المحيط ١: ١٤٠) وفي تهذيب الأحكام ٥: ١٨٠ ح ٦٠٤: «وابتهل عن الهضاب».

وقال المولى المجلسي: يستحبّ أن يكون الوقوف في سفح الجبل والمكان المستوي. (روضة المتقين ٥: ١٠٢)

وقوله: «واتق الأراك» الأراك كسحاب: القطعة من الأرض وموضع بعرفة، كما في القاموس المحيط ٣: ٢٩٢. ولا خلاف في أن الأراك من حدود عرفة وليس بداخل فيها. والخبر إلى هنا من خبر معاوية بن عمار، والبقية يمكن أن يكون من تنمة هذا الخبر، أو يكون في خبر آخر عن معاوية بن عمار أيضاً، كما نقل نحوه الشيخ في ذيل خبر في تهذيب الأحكام ٥: ١٧٩ ح ٦٠٠ عن معاوية بن عمار، وأيضاً روى الشيخ في تهذيب الأحكام ٥: ١٨٠ ح ٦٠٤ في حديث عن سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام هكذا: «اتق الأراك ونمرة، وهي بطن عرنة وثوية وذا المجاز، فبأنه ليس من عرفة فلا تقف فيه».

[٤٨١] «ألال» بالفتح وآخره لام بوزن حمام، ويروى بالكسر بوزن بلال: جبل بعرفات. قيل: جبل رمل بعرفات، عليه يقوم الإمام. وقيل: عن يمين الإمام، وقيل: هو جبل عرفة نفسه. وقيل: سمي ألالاً لأن الحجيج إذا رأوه ألو، أي اجتهدوا ليدركوا الوقوف. (مراصد الاطلاع ١: ١١٠) قال النابغة:

بمصطحات من لصاد وثيرة يزرن ألالاً سيرهن التدافع

[٤٨٢] «محسر» بالضم ثم الفتح وكسر السين المشددة وراء: واد بين منى ومزدلفة، ليس من منى ولا من مزدلفة. (مراصد الاطلاع ٣: ١٢٣٤)

[٤٨٣] كذا في بعض النسخ بمعنى الحطاب الذي يجلب الحطب، وفي بعضها بالخاء المعجمة. وقال سلطان العلماء: ولعل المراد من خطبها رجل فيستحي، فيكون اسم الفاعل بمعنى المفعول. وقال الفاضل التفرشي نظيره.

[٤٨٤] قوله: «فلا يتتصف» على صيغة نهى الغائب، من قبيل «لا تمت وأنت ظالم» أي ليكن على حال لا يتتصف الليل إلا وهو بمنى. (التفرشي)

[٤٨٥] أي ليس هو على التعيين، بل كلاهما مراد الله عز وجل، كما تقدم في الأخبار، وفي بعض النسخ: «البين» أي ليعلم أنه مع التقديم والتأخير مغفور له، والظاهر الأول، والتصحيح من النسخ. (روضة المتقين ٥: ١٤٢ - ١٤٣)

وقرأه الفاضل التفريسي: «لينبأن» على صيغة المجهول المؤكّد بالنون المصدر بلام الأمر، من النبأ من باب التفعيل، أي ليخبر هو أي الحاجّ بتلك البشارة، وقال: في بعض النسخ: «ليبشّر» من التبشير، وفي بعضها: «ليبين» من التبيين، والمعنى واحد.

[٤٨٦] أي النزول بالمحصّب، وهو في الأصل كلّ موضع كثر حصبها، والمراد الشعب الذي أحد طرفيه منى، والآخر متّصل بالأبطح وينتهي عنده، وفي مراصد الأطلّاع ٣: ١٢٣٥: هو بين مكّة ومنى، وهو إلى منى أقرب، وهو بطحاء مكّة، سمّي بذلك للحصباء التي في أرضه. والظاهر أنّ الحصبة مسجد في الأبطح ولم يبق أثره.

[٤٨٧] كذا، وقال العامليّ في منتقى الجمان ٣: ٤٢٨: هاتان الكلمتان من الغريب، ولم أقف لهما على تفسير في شيء ممّا يحضرني من كتب اللغة.

واحتمل المولى المجلسيّ تصحيفهما، وقال: في بعض كتب العامّة: «دون حائط حرمان» وذكر أنّه كان هناك بستان، ومسجد الحصباء كان قريباً منه، وهو أظهر. (روضة المتقين ٥: ١٤٤)

أقول: يخطر بالبال أنّ المراد بهذا الكلام الإشارة إلى حدود الحصبة، والضمير المذكّر باعتبار المسجد، والصواب: «حائط حرمان» كما استظهره، ويؤيّده ما حكى عن الأزرقّي أنّه قال: «إنّ حدّ المحصّب من الحجون مصعداً في الشقّ الأيسر، وأنت ذاهب إلى منى إلى حائط حرمان مرتفعاً عن بطن الوادي».

وقال العلامة المجلسي: ذكر الشيخ في مصباح المتهجّد ٧٠٤ وغيره أنّ التحصيب النزول في مسجد الحصبة. وهذا المسجد غير معروف الآن، بل الظاهر اندراسه من قرب زمان الشيخ، كما اعترف به جماعة منهم ابن إدريس في السرائر ١: ٦١٣ حيث قال: ليس من المسجد أثر الآن. (مرآة العقول ١٨: ٢١٤)

[٤٨٨] مأخوذ من قوله تعالى: «ثمّ ليقضوا تفثهم» أي ليزيلوا وسخهم بقصّ الشارب والأظفار، وتنفّ الإبط، وقال الجوهريّ: التفت في المناسك: ما كان من نحو قصّ الأظفار والشارب وحلق الرأس والعانة ورمي الجمار ونحر البدن وأشياء ذلك، وقال أبو عبيدة:

ولم يحن فيه شعر يحتج به ، انتهى. (الصحاح ١: ٢٧٤)

وقال ابن الأثير: «التفت» وهو ما يفعله المحرم بالحج إذا حلّ ، كقصّ الشارب والأظفار وبتف الإبط وحلق العانة، وقيل: هو إذهاب الشعث والدرن والوسخ مطلقاً ، انتهى .
(النهاية في غريب الحديث ١: ١٩١)

وفي المغرب ١: ١٠٤: التفت: الوسخ والشعث ، ومنه رجل تفت - بكسر الفاء - أي مغبر شعث لم يدهن ، عن ابن شميل . وقضاء التفت: قضاء إزالته بقصّ الشارب والأظفار . وفي المصباح المنير ٢: ٧٥ بعد ذكر نحو ممّا مرّ ، وقيل: هو استحابة ما حرّم عليهم بالإحرام بعد التحلّل .

وفي تفسير التبيان ٧: ٣١٠: التفت: مناسك الحجّ من الوقوف والطواف والسعي ورمي الجمار والحلق بعد الإحرام من الميقات ، وقال ابن عباس وابن عمر: التفت جميع المناسك . وقيل: التفت: قشف الإحرام وقضاؤه بحلق الرأس والغتسال ونحوه ، وقال الأزهري: لا يعرف التفت في لغة العرب إلّا من قول ابن عباس ، انتهى .

[٤٨٩] الحفوف: بالمهمله و الفاءين ، يقال: حفّ رأسه يحفّ - بالكسر - حفوفاً ، أي بعد عهده بالدهن . وقال العلامة المجلسي: مقتضى الجمع بين الأخبار حمل قضاء التفت على إزالة كلّ ما يشين الإنسان في بدنه وقلبه وروحه ليشمل إزالة الأوساخ البدنية بقصّ الأظفار وأخذ الشارب وبتف الإبط وغيرها ، وإزالة وسخ الذنوب عن القلب بالكلام الطيّب والكفارة ونحوهما ، وإزالة دنس الجهل عن الروح بقاء الإمام عليه السلام ، ففسّر في كلّ خير ببعض معانيه على وفق أفهام المخاطبين ومناسبة أحوالهم . (مرآة العقول ١٧: ٢١٥)

[٤٩٠] فيكون معنى قوله: «سألت عن النحر» سألت عن حرمة صوم يوم ينحر فيه ، ولعلّ معنى قوله عليه السلام: «أما بمنى فثلاثة أيّام» أن الثلاثة أيّام لا ينفك عن حرمة صومها للحاج ، وهي العيد والحادي عشر والثاني عشر ، وأما الثالث عشر فإنما يحرم على من لم ينفر في النفر الأول فقد تنفك عن الحرمة . (التفريسي)

وقال سلطان العلماء: فيه بعد ذلك إشكال إذ النحر بالنظر إلى الصوم أيضاً أربعة لمن

كان بمنى: يوم العيد وثلاثة أيام التشريق، فإن صوم تلك الأربعة حرام على من كان بمنى إجماعاً مع اجتماع اشتراط النسك على قول، ومطلقاً على قول آخر، اللهم إلا أن يقال: المراد الثلاثة بعد العيد، وهو بعيد عن العبارة، ويمكن حمل رواية كليب ومثلها على التقية لموافقتها لقول بعض العامة، مثل جابر بن زيد وأحمد ومالك وابن عمر.

[٤٩١] عرج في مشيه، من باب تعب: إذا كان من علة لازمة، فهو أعرج، والأنثى عرجاء، فإن كان من غير علة لازمة بل من شيء أصابه حتى غمز في مشيه. قيل: عرج يعرج، من باب قتل، فهو عارج، كما في المصباح المنير ٢: ٤٠١، والعور - محرّكة -: ذهاب إحدى العينين، والعجفاء: المهزولة من الغنم وغيرها، والجرباء: ذات الجرب، وهو داء معروف يسقط به الشعر والصوف.

وفي الكافي والتهذيب بعد قوله «الجرباء»: «ولا بالخرقاء ولا بالحذاء ولا بالعضباء» والحذاء هي التي قصر عن شعر ذنبها، والظاهر أن قوله: «وهي الخ، كلام المؤلف، والعضباء أيضاً: المشقوقة الأذن والقصيرة اليد. والجدعاء - بالجيم والداد والعين المهملتين - وفي المصباح المنير ٢: ٩٣: جدعت الشاة جدعاءً، من باب تعب: قطعت أذنها من أصلها، فهي جدعاء.

ولا خلاف في عدم إجزاء العوراء والعرجاء البين عرجها، والمشهور عدم إجزاء المكسور القرن الداخل ولا مقطوع الأذن ولا الخصي، وفي المشقوق والمثقوب اختلاف. [٤٩٢] العرب - بالكسر -: الإبل العربية، والبخت - بالضم -: الإبل الخراسانية، والجمع البخاتي، وفسر عليه السلام الزوجين بالأهلي والوحشي، وذكر أن الله تعالى حرّم أن يضحي بالجبيلة من الضأن والمعز والبقر، وأحل الأهلية منها وحرّم البخاتي من الإبل، وأحل العرب، وأطلق المفسرون الأزواج على الذكر والأنثى من كل صنف من الأصناف الثمانية.

[٤٩٣] سقط هنا «عن أبي بصير» كما هو موجود في الخصال ٣٥٦ ح ٣٨، وعلل الشرائع ٢: ٤٤١ الباب ١٨٤، وتهذيب الأحكام ٥: ٢٠٨ ح ٦٩٩، وهيب يروي كثيراً عن

أبي بصير عنه عليه السلام، ولم يعهد روايته عنه بلا واسطة، والتعبير بروى وإن صح أن يكون مع الواسطة، لكن مراد المصنف غير هذا، كما هو دأبه.

[٤٩٤] رواه الكليني في الكافي ٤: ٥٠٠ ح ٦، والشيخ في تهذيب الأحكام ٥: ٢٢٣

ح ٧٥١ عن معاوية بن عمار، وزاد بعد قوله «يعتريك»: «والسائل: الذي يسألك في يديه. والبائس هو الفقير». والاعتراء طلب المعروف، وفي الصحاح ٢: ٧٤٤: المعتز: الذي يتعرض للمسألة ولا يسأل، وفي المصباح المنير ٢: ٤٠١: المعتز للسؤال من غير طلب. [٤٩٥] الدواجن: هي الشاة التي يعلفها الناس في بيوتهم، وكذلك الناقة والحمامة وأشباههما، والظاهر أن المراد هنا النعم المرتبة، وحمل على الكراهة.

[٤٩٦] روى الشيخ في تهذيب الأحكام ٥: ٢٠٥ ح ٦٨٥ عن عبد الله بن سنان، عن

أبي عبد الله عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يضحى بكبش أقرن فحل ينظر في سواد، ويمشي في سواد.

وقال العاملي: لم أقف فيما يحضرني من كتب اللغة على تفسير لما في الحديث. نعم ذكر العلامة في منتهى المطلب ٢: ٧٥٥ أن الأقرن معروف، وهو ما له قرنان. (منتقى الجمان ٣: ٣٧٦)

وقوله: «ينظر في سواد» الخ، اختلف في تفسيره، قال ابن الأثير: في الحديث «إنه ضحى بكبش يطاء في سواد، وينظر في سواد، ويبرك في سواد» أي أسود القوائم والمرابض والمحاجز، انتهى. (النهاية في غريب الحديث ٢: ٤١٩)

والمراد بالمحاجز: الأوساط، فإن الحجرة معقد الإزار، وهذا المعنى اختيار ابن إدريس في السرائر ١: ٥٩٦، وقيل: السواد كناية عن المرعى والنبت، فإنه يطلق عليه ذلك لغة، والمعنى حينئذ كان يرعى وينظر ويبرك في خضرة، وقيل: كونه من عظمه وشحمه ينظر في شحمه ويمشي في فيه ويبرك في ظل شحمه.

[٤٩٧] اللبة -بالفتح والتشديد-: المنحر وموضع القلادة، والنحر في الإبل والذبح في

البقر والغنم.

[٤٩٨] قوله: «فلتذبح لنفسها» أي فلتذبح جوازاً لنفسها لا لغيرها كراهة، و«تستقبل القبلة» أي بالذبيحة أو معها، وكأنه الخطاب، ويمكن الغيبة.

[٤٩٩] صفت الإبل قوائمه، فهي صافة وصواف، وفي التنزيل: «فاذكروا اسم الله عليها صواف» (الحج: ٣٦) أي مصفوفة، فواعل بمعنى مفاعل، وقيل: مصطفة. (القاموس المحيط ٣: ١٦٢)

[٥٠٠] أي غير مضر في الحلب والحمل، وفي بعض النسخ: «غير مصر» بالمهملة.

[٥٠١] العنف - مثلثة العين -: ضد الرفق، ونهك الضرع نهكاً: استوفى جميع ما فيه، كما في القاموس المحيط ٣: ٣٢٢، والخبر كسابقيه يدل على جواز ركوب الهدي ما لم يضر به، والشرب ما لم يضر بولده.

[٥٠٢] قمطه يقمطه: شد يديه ورجليه، كما يفعل بالصبي في المهد. (القاموس المحيط ٢: ٣٨٢)

ويدل على جواز الحلق بعد شراء الهدي وربطه في منزله، كما هو الظاهر من كريمة: «لا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله» (البقرة: ١٩٦) وبه قال الشيخ في جملة من كتبه كالمبسوط ١: ٣٧٤، والنهاية: ٢٦١، والمشهور عدم جوازه قبل الذبح والنحر.

[٥٠٣] السك - بالضم -: نوع من الطيب، وضربه: أي نحوه.

[٥٠٤] المنهل: المشرب والموضع الذي فيه المشرب والمورد، وتسمى المنازل التي في المفاوز على طرق السفار مناهل، لأن فيها الماء. وفي الكافي ٤: ٥٠٩ ح ٨: «ينتظر مقدم أهل بلده».

[٥٠٥] قوله: «وهو يجد مثل الذي معه» أي يجد بقدر الثمن الذي معه هدياً يشتريه بهذا الثمن. وقوله: «يؤخر ذلك» بمنزلة التفسير لقوله: «يتوانى». (التفرشي)

[٥٠٦] لعل المراد بالمضطر هنا المصدود وحكمه واضح، وأما المحصور ففيه إشكال من حيث وجوب بعث الهدي عليه، كما هو المشهور، ولا يحل حتى يبلغ الهدي محله، ويمكن حمله على عدم إمكان البعث، أو على التخيير، كما هو مذهب ابن الجنيدي في

مختلف الشيعة ٤: ٣٤٣، فإنه خير المحصور بين البعث والذبح حيث حصر، وقال سائر في المراسم العلوية: ١١٧: المتطوع ينحر حيث يحصر، ويتحلل حتى من النساء، والمفترض يبعث ولا يتحلل من النساء. (سلطان العلماء)

[٥٠٧] البرسام - بالكسر -: علة شديدة، برسم الرجل فهو مبرسم: أي أصيب بالبرسام.

[٥٠٨] قوله: «فلا يبعث بهديه» أي لا حاجة إلى البعث، بل يذبح هناك، وهذا فائدة الاشتراط، وروى الشيخ في تهذيب الأحكام ٥: ٤٢٣ ح ١٤٦٨ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام، وعن فضالة، عن ابن أبي عمير، عن رفاعه، عن أبي عبد الله عليه السلام أنهما قالا: «القارن يحصر، وقد قال واشترط فحلني حيث حبستني، قال: يبعث بهديه، قلنا: هل يتمتع في قابل؟ قال: لا، ولكن يدخل في مثل ما خرج منه». والمشهور استحباب القضاء قارناً إلا إذا كان واجباً عليه بالنذر وشبهه.

وفي منتهى المطلب ٢: ٨٥١: ونحن نحمل هذه الرواية على الاستحباب، أو على أنه قد كان القران متعيناً عليه، لأنه إذا لم يكن واجباً لم يجب القضاء، فعدم وجوب الكيفية أولى.

وقال السيد العاملي: وهو حسن، والقول بوجوب الإتيان بما كان واجباً عليه، والتخير في المندوب لابن إدريس في السرائر ١: ٥٣٣ وجماعة، وقوته ظاهرة. (مدارك الأحكام ٨: ٣٠٩)

[٥٠٩] توى يتوي توى المال: هلك وضاع وتلف.

[٥١٠] قوله: «مثلة» أي قبيح كالعقوبة والنكال، أو لا يكون إلا في العقوبة كما في حلق رأس الزاني، فقال عليه السلام: لو كان مثلة لما فعله أبو الحسن موسى عليه السلام مع أنه كان دأبه أن يحلق رأسه بعد المراجعة عن مكة في قرية يقال لها: ساية، مع قربها من مكة. (روضة المتقين ٥: ٢١٩ ٢٢٠)

[٥١١] الزاملة: ما يحمل عليه من المطايا، سواء كان من الإبل أو من غيره، وفي النهاية

في غريب الحديث ٢: ٣١٣: الزاملة: البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع.

[٥١٢] الحزانة - بضم المهملة والتخفيف -: عيال الرجل الذين يحزنه أمرهم .

[٥١٣] وعشاء السفر: مشقته، وكآبة المنقلب: الرجوع من السفر بالغم

والحزن والانكسار.

[٥١٤] بئر ميمون بمكة عندها قبر أبي جعفر المنصور. وفخّ: بئر قريبة من مكة على

نحو فرسخ عندها كانت واقعة فخّ حيث استشهد الحسين بن عليّ بن الحسين عليهما السلام مع جماعة من أهل البيت في أيام الهادي العباسي .

[٥١٥] الطلل - بالطاء المهملة ، محرّكة -: الظهر.

ومشى على طلل الماء: أي على ظهره. (القاموس المحيط ٤: ٨) والجدد - محرّكة -:

الأرض الغليظة المستوية، وإلى هنا رواه الكليني في الكافي ٤: ٤٠٦ ح ١ من حديث معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام .

[٥١٦] يعني اسرع في مسيرك ، جمع فرج ، وهو ما بين الرجلين، يقال للفرس ملاً

فرجه وفروجه: إذا عدى وأسرع، وبه سمّي فرج الرجل والمرأة لأنه ما بين الرجلين .

(الوافي ١٣: ٩٣٠)

[٥١٧] الوجيف: الاضطراب والسرعة في المشي .

[٥١٨] الورك: ما فوق الفخذ، وهي مؤنثة. والدعة: الخفض والسعة والسير اللين

والسكينة والوقار.

[٥١٩] الظاهر أن هذا من سهو النساخ، أو المصنّف، إذ لا يمكن الاستقبال مع الرمي

من الأسفل، والظاهر من كلام الشهيد في الدروس الشرعية ١: ٤٣٢ أنه حمل الاستقبال

للقبلة في كلام ابن بابويه على الاستقبال في حال الدعاء لا حالة الرمي، فقال: «فيوافق

المشهور إلا في الدعاء». (سلطان العلماء)

وقال المحقّق: «وفي جمرة العقبة يستقبلها ويستدبر القبلة». (شرائع الإسلام ١: ١٩٢)

والمراد كونه مقابلاً لها عالياً عليها إذ ليس لها وجه خاص يتحقّق به الاستقبال.

٧٤٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

وفي نسخة مصححة عندي صححها بالحك والإصلاح «مستدبر القبله» وجعل ما في المتن نسخة.

[٥٢٠] المراد أبو جعفر الثاني، لما رواه الكليني في الكافي ٤: ٥٥٠ ح ٢ عن علي بن محمّد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عنه عليه السلام، فالسائل هو البرقي.

[٥٢١] أي مات قبل ذلك. واخترم فلان عنّا - مبنياً للمفعول -: مات، واخترمته المنية: أخذته. (القاموس المحيط ٤: ١٠٤)

[٥٢٢] قال الجوهري: التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل يقعون فيه وقعة للاستراحة، ثم يرتحلون، وأعرسوا لغة فيه قليلة، والموضع معرس ومعرس، انتهى. (الصحاح ٣: ٩٤٨)

و المراد النزول في مسجد النبي صلى الله عليه وآله الذي عرس به، وهو على فرسخ من المدينة بقرب مسجد الشجرة. وفي مراصد الأطلّاع ٣: ١٢٨٨: المعرس: مسجد ذي الحليفة على سّنة أميال من المدينة، وهو منهل أهل المدينة، كان رسول الله عليه السلام يعرس فيه ثم يرحل. (مراصد الأطلّاع ٣: ١٢٨٨)

[٥٢٣] لابنتا المدينة: حراتها اللتان تكتنفان بها من الشرق والغرب، والخلي مقصورة: الرطب من النبات، واحده خلاة، أو كلّ بقلة قلعتها، واختلاة: جزّه أو نزعه، ويختلي خلاها: أي يجرّ عشبها، ويعضد: أي يقطع، وعودا الناضح ما يستقي عليهما الماء، والناضح: الإبل يستقي به.

واختلف في هذا الحكم، فذهب جماعة من أصحابنا إلى أنّه لا يجوز قطع شجر هذه المحدودة ولا قتل صيدها، وقال العاملي: أسنده في منتهى المطلب ٢: ٧٩٩ إلى علمائنا، وقيل بالكراهة، وهو اختيار المحقق في شرائع الإسلام ١: ٢٠٩، بل هو الأشهر، وربما قيل بتحريم قطع الشجر وكراهة الصيد. (مدارك الأحكام ٨: ٢٧٤)

و قال العلامة المجلسي: المعتمد الأوّل (مرآة العقول ١٨: ٢٧٩)

[٥٢٤] الظاهر هو ليث المرادي، ولم يذكر المصنّف طريقه إليه، ويشبه كثيراً، ورواه

الكليني في الكافي ٤: ٥٦٤ ح ٤ عن ابن مسكان، عنه.

[٥٢٥] كذا، وهو بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة الأولى: جبل بين المدينة وفيد على طريق كان يسلك قديماً. وفي الكافي: «ذباب» بضم المعجمة، وهو جبل بالمدينة. [٥٢٦] واقم بالقاف: أطم من أطام المدينة في شرقها عند منازل بني عبد الأشهل إلى جانبه حرّة نسبت إليه، والأطم: الحصن. والعريض - مصغراً: واد في شرقي المدينة قرب وادي قنّاء، والنقب في غربي المدينة قرب وادي عقيق، يقال: نقب المدينة، وقد سلكه النبي صلى الله عليه وآله في مسيره إلى بدر.

قال ابن هشام: قال ابن إسحاق: «فسلك صلى الله عليه وآله طريقه من المدينة إلى مكة على نقب المدينة، ثم على العقيق، ثم على ذي الحليفة، ثم على أولات الجيش، أو ذات الجيش، ثم على تريان، ثم على ملل» الخ. (السيرة النبوية لابن هشام ٢: ٤٤٦) والجار في قوله عليه السلام: «من قبل مكة» متعلق بالآخر، ويحتمل أن يكون العريض معطوفاً على واقم، لأن كلاهما في الجهة الشرقي، والنقب في الجهة الغربي. وإن أردت أن تكون على بصيرة من الأمر.

[٥٢٧] الحرّتان: هما حرّة واقم التي كانت في مشرق المدينة، ممتدة من الشمال إلى الجنوب دون وادي العريض، وحرّة وبرة التي كانت في مغربها، وهي أيضاً ممتدة من الشمال إلى الجنوب دون وادي عقيق، ويستفاد من هذا الخبر الفرق بين صيد حرم مكة وصيد حرم المدينة، لأن صيد مكة يحرم في جميع الحرم، وليس كذلك في حرم المدينة، لأن الذي يحرم منها هو القدر المخصوص، وهو ما بين الحرّتين فقط.

[٥٢٨] العضاء - بكسر العين المهملة، والضاد المعجمة وبعد الألف هاء - جمع عضاهة، وهي شجرة الخمط، وقيل: بل كلّ شجرة ذات شوك، وقيل: ما عظم منها، قال الجوهري في باب الهاء فصل العين المهملة: العضاء: كلّ شجر يعظم، وله شوك. (الصحاح ٦: ٢٢٤٠) وفي باب الياء فصل الغين المعجمة: الغضى: شجر، انتهى.

وقال العاملي: قد ضبطت في الكافي والتهذيب بالغين المعجمة ولا يخلو من نظر، إذ ظاهر أنَّ المراد هاهنا مطلق الشجر، والغضى شجر مخصوص. (متقى الجمان ٣: ٤٦٢)
أقول: روى مسلم بإسناده عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وآله ز سَلَمَ: «إني أحرَم ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاها، أو يقتل صيدها». (صحيح مسلم ٤: ١١٣) وهكذا رواه البغوي في مصابيح السنة ٢: ٢٩٧ ح ١٩٩١.

وقوله: «لا يكذب الناس» قال الفيض: يحتمل معنيين: أحدهما أن يكون «لا» كلاماً برأسه، و«يكذب الناس» كلاماً آخر على حدة من الكذب، والثاني أن يكونا كلاماً واحداً من التكذيب على سبيل التقية، فإنَّ العامة روت في التحريم رواية. (الوافي ١٤: ١٣٩٥)
وقال الشيخ: التكذيب إنَّما هو للتعميم، بل لا يحرم إلَّا ما بين الحرمين. (تهذيب الأحكام ٦: ١٢، ونقله عنه المجلسي في مرآة العقول ١٨: ٢٧٨)

[٥٢٩] الجحفة - بضم الجيم وسكون الحاء -: موضع بين مكَّة والمدينة، وكان ساكنوها يومئذ اليهود. وقال المنذري: يقال للجحفة قديماً: «مهيعة» بفتح الميم وإسكان الهاء وفتح الباء، وهي اسم لقرية قديمة كانت بميقات الحجَّ الشامي على اثنين وثلاثين ميلاً من مكَّة، فلَمَّا أخرج العمالق بني عبيل إخوة عاد من يشرب نزلولها، فجاءهم سبل الجحاف - بضم الجيم - فجحفهم وذهب بهم، فسَمَّيت حينئذ الجحفة.

[٥٣٠] كذا في جميع النسخ، وفي الكافي ٤: ٥٤٨ ح ٥: «عن أبي حجر الأسلمي» وفي تهذيب الأحكام ٦: ٤ ح ٥ نقلاً عن محمد بن يعقوب «عن أبي يحيى الأسلمي». ولعلَّ الصواب ما في التهذيب إلَّا أنَّ فيه سقطاً، والصواب: «ابن أبي يحيى» وهو نسبة إلى الجدَّ، والظاهر أنَّ الرجل هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي المذكور في رجال العامة، كنيته أبو إسحاق، وضعفه جماعة منهم وقالوا: كان كذاباً قدرتاً رافضياً، وفي المحكي عن الشافعي قال: إنَّه ثقة، وأنت خبير بأنَّ تضعيف القوم بعض الرواة كثيراً ما يكون من جهة الرفض أو التشيع، فلا عبرة به، وبالجمله توفي إبراهيم عام ١٨٤ أو ١٩١ على اختلاف. [٥٣١] إلى هنا تمام الخبر، وقال المولى المجلسي: استدبار النبي صَلَّى الله عليه وآله

وان كان خلاف الأدب، لكن لا بأس به إذا كان التوجّه إلى الله تعالى. (روضة المتقين ٣٢٨: ٥)

وقال العلامة المجلسي: يحتمل أن يكون المراد الاستدبار فيما بين القبر والمنبر بأن لا يكون استدباراً حقيقياً، كما يدلّ عليه بعض القرائن، فالمراد بالقبر في الثاني الجدار الذي أدير على القبر، فإنّه المكشوف والقبر مستور، والله يعلم. (مرآة العقول ١٨: ٢٦١ ٢٦٢)

[٥٣٢] في اللغة: أضعده وأضهد به واضطهده: قهره وجار عليه، وآذاه وأضرّ به بسبب المذهب أو الدين.

[٥٣٣] النسخ في الأصل: النقل، ونسخت الريح آثار الدار: أي غيّرتها.

[٥٣٤] الميسم - بكسر الميم -: اسم الآلة التي يكوى بها ويعلم، وأصله الواو وجمعه مياسم ومواسم، الأولى على اللفظ، والثانية على الأصل.

[٥٣٥] التعتعة في الكلام: التردّد من حصر أو عي.

[٥٣٦] أفضح الجزع والحرص والفزع.

[٥٣٧] العاصف: الشديد، والقاصف: شديد الصوت.

[٥٣٨] الهمز: العيب والنقص، والغمز: الطعن والإتهام.

[٥٣٩] الهوادة: الميل واللين والرفق، وما يرجى به الصلاح بين القوم.

[٥٤٠] الكلب - بكسر اللام -: الشديد.

[٥٤١] أي تهلك، وأباره: أي أهلكه.

[٥٤٢] الابتهاال: هو أن تمدّ يديك جميعاً، وأصله التضرّع والمبالغة في السؤال.

(النهاية في غريب الحديث ١: ١٦٧)

[٥٤٣] الجنّة - بضمّ الجيم -: كلّ ما وقى. (القاموس المحيط ٤: ٢١٠)

والأوان: الحين، وقد يكسر. (القاموس المحيط ٤: ١٩٩)

[٥٤٤] جدت: أي بذلت، وهو من الجود، وحدثان الدهر: نوابه وحوادثه.

[٥٤٥] الدجى : جمع الدجية : الظلمة ، أو هي مع غيم ، والمعنى إنكم الهادون للناس من ظلمة الشرك والكفر والضلالة إلى نور الإيمان والطاعة . والأعلام - جمع العلم :- العلامة والمنار ، والنهى : جمع النهي ، وهي العقل ، لأنها تنهى عن القبائح ، وذلك لأنهم أولي العقول الكاملة ، والحجى : العقل والفطنة ، و« كهف الورى » : أي ملجأ الخلاق في الدين والدنيا والآخرة .

[٥٤٦] بالرفع ، عطف على «السلام» ، ويمكن أن يقرأ بالكسر عطفاً على الجمل السابقة ، أي أنتم رحمته تعالى وبركاته ، لكنه بعيد .

[٥٤٧] القادة : جمع القائد ، والهداة : جمع الهادي ، والمراد : أنتم الذين قال الله سبحانه : « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا » (الأنبياء : ٧٣)

والسادة : جمع السيد ، وهو الأفضل الأكرم ، والولة : جمع الوالي ، فإنهم عليهم السلام يقودون السالكين إلى الله والأولى بالتصرف في الخلق من أنفسهم ، كما في قوله تعالى : «النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم» (الأحزاب : ٤١٧) وقوله : «إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا» (المائدة : ٥٥) وقول النبي صلى الله عليه وآله : «من كنت مولاه فهذا علي مولاه» .

والذادة : جمع الذائد ، من الذود ، بمعنى الدفع ، والحماة : جمع الحامي ، فإنهم حماة الدين ، يدفعون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين ، أو يدفعون عن شيعتهم الآراء الفاسدة والمذاهب الباطلة ، وأهل الذكر الذين قال الله سبحانه : «فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون» (النحل : ٤٣) والذكر إما القرآن فهم أهله ، أو الرسول فهم عترته . و«أولي الأمر» الذين قال الله تعالى : «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم» (النساء : ٥٩) [٥٤٨] مفعول ثان لجعل ، أو يكون عطفاً على «من علينا» ، وهو أظهر .

[٥٤٩] «موالي» منادى ، و«لا أحصي ثناءكم» لأنه لا يمكن لنا أن نعرف جميع كمالاتهم المعنوية .

[٥٥١] أي وإن كان بحسب الظاهر ذكركم مذكوراً بين الذاكرين ، ولكن لا نسبة ولا ربط بين ذكركم و ذكر غيركم ، فما أحلى أسماءكم ، وكذا البواقى . (بحار الأنوار ٩٩ : ١٤٣)
وقال الفاضل التفرشي : لعل الخبر محذوف ، أي أحسن الذكر ، وكذا في نظائره بقريئة قوله بعد ذلك : «فما أحلى أسماءكم» .

[٥٥٢] ستم الشيء -كفرح-: مَلَّ ، من الملالة ، ومنه قوله : «مال» .

[٥٥٣] الخنى -محركة-: الفحش في الكلام .

[٥٥٤] الخرق -بالضمّ والتحرّك-: ضدّ الرفق ، وأن لا يحسن الرجل العمل .

[٥٥٥] كذا في النسخ ، والظاهر أنّ الصواب : «فأنّ» لأنّ جواب «أما» يذكر مع الغاء .

[٥٥٦] قال الجوهرى : هجد : أي نام ، وتهجد : سهر ، ومنه قيل لصلاة الليل : التهجد .

(الصحاح ٢ : ٥٥٥)

1

الفهرس

[الزكاة والخمس]

٧ - ٧١

- ٧ باب علة وجوب الزكاة.
- ١٢ باب ما جاء في مانع الزكاة.
- ١٦ باب ما جاء في تارك الزكاة وقد وجبت له .
- ١٧ باب الرجل يستحي من أخذ الزكاة فيعطى على وجه آخر.
- ١٨ باب الأصناف التي تجب عليها الزكاة.
- ٢٢ [صدقة الأنعام].
- ٢٧ [ضمان المزكى، وزكاة التقدين، ومستحق الزكاة].
- ٣٢ [زكاة الغلات].
- ٣٢ [الحج من مال الزكاة].
- ٣٢ [زكاة مال المملوك والمكاتب].
- ٣٣ [ما لبني هاشم من الزكاة].
- ٣٥ باب نواذر الزكاة.
- ٣٦ باب الخمس.
- ٤١ باب حق الحصاد والجذاذ.
- ٤٣ باب الحق المعلوم والماعون.
- ٤٤ باب الخراج والجزية.

٤٩	باب فضل المعروف
٥٢	باب ثواب القرض
٥٣	باب ثواب إنظار المُعْسِر
٥٤	باب ثواب تحليل الميت
٥٥	باب استدامة النعمة باحتمال المؤونة
٥٦	باب فضل السَّخاء والجود
٥٩	[فضل القَصْد]
٦٠	باب فضل سَقْي الماء
٦١	باب ثواب اصطِناع المعروف إلى العَلَوِيَّة
٦٣	باب فضل الصدقة
٧١	باب ثواب صَلَّة الإمام عليه السلام

كتاب الصوم

٧٣ - ٢٠٣

٧٥	باب عِلَّة فرض الصيام
٧٧	باب فضل الصيام
٨٠	باب وجوه الصوم
٨٤	باب صوم السَّنَةِ
٨٩	باب صوم التَّطَوُّع و ثوابه من الأيام المتفرقة
٩٤	باب ثواب صوم رجب
٩٦	باب ثواب صوم شعبان
٩٩	باب فضل شهر رمضان و ثواب صيامه
١٠٥	باب القول عند رؤية هلال شهر رمضان

- باب ما يقال في أول يوم من شهر رمضان ١٠٧
- باب القول عند الإفطار كل ليلة من شهر رمضان من أوله إلى آخره ١١٣
- باب آداب الصائم وما ينقض صومه وما لا ينقضه ١١٤
- باب ما يجب على من أفطر أو جامع في شهر رمضان متعمداً أو ناسياً ١٢١
- باب الحد الذي يؤخذ فيه الصبيان بالصوم ١٢٧
- باب الصوم للرؤية والفطر للرؤية ١٢٩
- باب صوم يوم الشك ١٣٢
- باب الرجل يسلم وقد مضى بعض شهر رمضان ١٣٥
- باب الوقت الذي يحل فيه الإفطار وتجب فيه الصلاة ١٣٦
- باب الوقت الذي يحرم فيه الأكل والشرب على الصائم ١٣٧
- باب حد المرض الذي يفطر صاحبه ١٤٠
- باب ما جاء فيمن يضعف عن الصيام من شيخ أو شاب أو حامل أو مرضع ١٤٢
- باب ثواب من فطر صائماً ١٤٤
- باب ثواب السحور ١٤٦
- باب الرجل يتطوع بالصيام وعليه شيء من الفرض ١٤٨
- باب الصلاة في شهر رمضان ١٤٩
- باب ما جاء في كراهية السفر في شهر رمضان ١٥٢
- باب وجوب التقصير في الصوم في السفر ١٥٤
- باب صوم الحائض والمستحاضة ١٥٨
- باب قضاء صوم شهر رمضان ١٦٠
- باب قضاء الصوم عن الميت ١٦٤
- باب فدية صوم النذر ١٦٦
- باب صوم الإذن ١٦٧

٧٥٦.....كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢

باب الفصل في الليالي المخصوصة في شهر رمضان ١٦٨

باب الدعاء في كل ليلة من العشر الأواخر من شهر رمضان..... ١٧٤

الدعاء في الليلة الأولى ١٧٤

الليلة الثانية ١٧٥

الليلة الثالثة ، وهي ليلة القدر..... ١٧٥

الليلة الرابعة..... ١٧٦

الليلة الخامسة ١٧٧

الليلة السادسة ١٧٧

الليلة السابعة ١٧٧

الليلة الثامنة..... ١٧٨

الليلة التاسعة ١٧٨

الليلة العاشرة ، وهي ليلة الوداع..... ١٧٨

باب وداع شهر رمضان ١٨٠

باب التكبير ليلة الفطر و يومه ، وما يقال في سجدة الشكر بعد المغرب..... ١٨٣

باب ما يجب على الناس إذا صَحَّ عندهم بالرؤية يوم الفطر..... ١٨٥

باب النوادر ١٨٦

باب الفطرة ١٩٢

باب الاعتكاف..... ١٩٩

[كتاب الحجّ]

٢٠٥ - ٦٦٠

باب علل الحجّ..... ٢٠٧

باب فضائل الحجّ..... ٢١٩

٧٥٧	الفهرس
٢٤٤	نكت في حجّ الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين
٢٥٨	باب ابتداء الكعبة وفضلها وفضل الحرم
٢٦٦	[فيمن أراد الكعبة بسوء]
٢٧٠	[الإلحاد في الحرم والجنايات]
٢٧٠	[إظهار السلاح بمكة]
٢٧١	[الانتفاع بثياب الكعبة]
٢٧١	[كراهية أخذ تراب البيت وحصاه]
٢٧٢	[كراهية المُقام بمكة]
٢٧٢	[شجر الحرم]
٢٧٣	[لُقطة الحرم]
٢٧٥	باب تحريم صيد الحرم وحكمه
٢٨٢	باب ما يجوز أن يذبح في الحرم ويخرج به منه
٢٨٤	باب ما جاء في السفر إلى الحجّ وغيره من الطاعات
٢٨٥	باب الأيام والأوقات التي يستحبّ فيها السفر، والأيام والأوقات التي يكره فيها السفر
٢٨٩	باب افتتاح السفر بالصدقة
٢٩١	باب حمل العصا في السفر
٢٩٣	باب ما يستحبّ للمسافر من الصلاة إذا أراد الخروج
٢٩٤	باب ما يستحبّ للمسافر من الدعاء عند خروجه في السفر
٢٩٦	باب القول عند الركوب
٢٩٨	باب ذكر الله عزّ وجلّ والدعاء في المسير
٢٩٩	باب ما يجب على المسافر في الطريق من حسن الصحابة وكظم الغيظ وحسن الخلق وكفّ الأذى والورع

باب تشييع المسافرين وتوديعه والدعاء له.....	٣٠١
باب ما يقول مَنْ خرج وحده في سفر.....	٣٠٣
باب كراهة الوحدة في السفر.....	٣٠٤
باب الرفقاء في السفر ووجوب حقّ بعضهم على بعض.....	٣٠٦
باب الحُداء والشّعَر في السفر.....	٣٠٨
باب حفظ النفقة في السفر.....	٣٠٩
باب اتّخاذ السُّفْرة في السفر.....	٣١٠
باب السفر الذي يكره فيه اتّخاذ السُّفْرة.....	٣١١
باب الزاد في السفر.....	٣١٢
باب حمل الآلات والسلاح في السفر.....	٣١٤
باب الخيل وارتباطها، وأوّل مَنْ ركبها.....	٣١٥
باب حقّ الدابة على صاحبها.....	٣١٧
باب ما لم تُبهم عنه البهائم.....	٣١٩
باب ثواب النفقة على الخيل.....	٣٢٠
باب علّة الرُّقعتين في باطن يدي الدابة.....	٣٢١
باب حسن القيام على الدوابّ.....	٣٢٢
باب ما جاء في الإبل.....	٣٢٤
باب ما يجب من العدل على الجمل وترك ضربه واجتناب ظلمه.....	٣٢٦
باب ما جاء في ركوب العقَب.....	٣٢٨
باب ثواب من أعانَ مؤمناً مسافراً.....	٣٢٩
باب المروءة في السفر.....	٣٣٠
باب ارتياد المنازل والأمكنة التي يكره النزول فيها.....	٣٣٢
باب المشي في السفر.....	٣٣٣

باب آداب المسافر	٣٣٥
باب دعاء الضالّ عن الطريق	٣٣٧
باب القول عند نزول المنزل	٣٣٨
باب القول عند دخول مدينة أو قرية	٣٣٩
باب الموت في الغربة	٣٤٠
باب تهنئة القادم من الحجّ	٣٤١
باب ثواب معانقة الحاجّ	٣٤٢
باب النوادر	٣٤٣
باب توفير الشّعْر للحجّ والعمرة	٣٤٤
باب مواقيت الإحرام	٣٤٥
باب التّهْيُؤ للإحرام	٣٤٨
باب وجوه الحاجّ	٣٥٢
باب فرائض الحجّ	٣٥٦
باب ما جاء فيمن حجّ بمال حرام	٣٥٧
باب عقد الإحرام وشرطه ونقضه والصلاة له	٣٥٨
باب الإشعار والتقليد	٣٦٢
باب التلبية	٣٦٤
باب ما يجب على المحرم اجتنابه من الرّفَث والفسوق والجدال في الحجّ	٣٦٨
باب ما يجوز الإحرام فيه وما لا يجوز	٣٧٢
باب ما يجوز للمحرم إتيانه واستعماله ، وما لا يجوز من جميع الأنواع	٣٨١
[الظلال للمحرم]	٣٨٥
[المحرم يقصّ ظفراً أو شعراً]	٣٨٨
[المحرم يَتَزَوَّج أو يُزَوِّج أو يُطَلِّق]	٣٩١

٣٩٢	[ما يجوز للمحرم قتله]
٣٩٣	باب ما يجب على المحرم في أنواع ما يُصَيَّبُ من الصيد
٤٠٠	باب تقصير المتمتع وحلقه وإحلاله ومن نسي التقصير حتى يواقع أو يهمل بالحج
٤٠٣	باب المتمتع يخرج من مكة ويرجع
٤٠٤	باب إحرام الحائض والمستحاضة
٤٠٨	باب الوقت الذي إذا أدركه الإنسان يكون مُدركاً للمتمتع
٤١٠	باب الوقت الذي متى أدركه الإنسان كان مُدركاً للحج
٤١١	باب تقديم طواف الحج وطواف النساء قبل السعي وقبل الخروج إلى منى
٤١٣	باب تأخير الزيارة
٤١٤	باب حكم من نسي طواف النساء
٤١٦	باب انقضاء مشي الماشي
٤١٧	باب حكم من قَطَعَ عليه الطواف بصلاة أو غيرها
٤١٩	باب السهو في الطواف
٤٢١	باب ما يجب على من اختصر شوطاً في الجحر
٤٢٢	باب ما جاء في الطواف خلف المقام
٤٢٣	باب ما يجب على من طاف أو قضى شيئاً من المناسك على غير وضوء
٤٢٥	باب ما جاء في طواف الأغلف
٤٢٦	باب القرآن بين الأسابيع
٤٢٧	باب طواف المريض والمحمول من غير علة
٤٢٩	باب ما يجب على من بدأ بالسعي قبل الطواف أو طاف وأخّر السعي
٤٣٠	باب الرجل يطوف عن الرجل وهو غائب أو شاهد
٤٣١	باب السهو في ركعتي الطواف
٤٣٣	باب نواذر الطواف

- باب السهو في السعي بين الصفا والمروة ٤٣٦
- باب السعي راكباً والجلوس بين الصفا والمروة ٤٣٧
- باب حكم من قطع عليه السعي لصلاة أو غيرها ٤٣٨
- باب استطاعة السبيل إلى الحج ٤٣٩
- باب ترك الحج ٤٤٠
- باب الإيجاب على الحج وعلى زيارة النبي صلى الله عليه وآله ٤٤١
- باب علة التخلف عن الحج ٤٤٢
- باب دفع الحج إلى من يخرج فيها ٤٤٣
- باب حج الجمال والأجير ٤٤٧
- باب من يموت وعليه حجة الإسلام وحجة في نذر عليه ٤٤٨
- باب ما جاء في الحج قبل المعرفة ٤٤٩
- باب ما جاء في حج المجتاز ٤٥٠
- باب حج المملوك والمملوكة ٤٥١
- باب ما يجزي عن المعتق عشيّة عرفة من حجة الإسلام ٤٥٣
- باب حج الصبيان ٤٥٤
- باب الرجل يستدين ويحج، وجوب الحج على من عليه الدين ٤٥٦
- باب ما جاء في المرأة يمنعها زوجها من حجة الإسلام أو حجة تطوع ٤٥٨
- باب حج المرأة مع غير محرّم أو ولي ٤٥٩
- باب حج المرأة في العدة ٤٦٠
- باب الحاج يموت في الطريق ٤٦١
- باب ما يقضى عن الميت من حجة الإسلام أو صلى أو لم يوص ٤٦٢
- باب الرجل يوصي بحجة فيجعلها وصيه في نسمة ٤٦٤
- باب الحج عن أم الولد إذا ماتت ٤٦٥

- باب الرجل يوصي إليه الرجل أن يحجَّ عنه ثلاثة رجال فيحلَّ له أن يأخذ لنفسه حجة منها ٤٦٦
- باب من يأخذ حجة فلا تكفيه ٤٦٧
- باب من أوصى في الحجَّ بدون الكفاية ٤٦٨
- باب الحجَّ من الودعة ٤٧٠
- باب الرجل يموت و ما يدري ابنه هل حجَّ أو لا ٤٧١
- باب المتمتع عن أبيه ٤٧٢
- باب تسويف الحجَّ ٤٧٣
- باب العمرة في أشهر الحجَّ ٤٧٥
- باب إهلال العمرة المبتولة وإحلالها ونسكها ٤٧٧
- باب العمرة في شهر رمضان و رجب و غيرها ٤٧٩
- باب مواقيت العمرة من مكة و قطع تلبية المعتمر ٤٨٠
- باب أشهر الحجَّ و أشهر السياحة و الأشهر الحرم ٤٨٢
- باب العمرة في كلِّ شهر و في أقلَّ ما يكون ٤٨٣
- باب ما يقول الرجل إذا حجَّ عن غيره أو طافَّ عنه ٤٨٤
- باب الرجل يحجَّ عن الرجل أو يشركه في حجه أو يطوف عنه ٤٨٥
- باب التعجيل قبل التروية إلى منى ٤٨٦
- باب حدود منى و عرفات و جمع ٤٨٧
- باب التقصير في الطريق إلى عرفات ٤٨٩
- باب اسم الجبل الذي يقف عليه الناس بعرفة ٤٩٠
- باب كراهة المقام عند المشعر بعد الإفاضة ٤٩١
- باب السعي في وادي مُحَسَّر ٤٩٢
- باب ما جاء فيمن جهل الوقوف بالمشعر ٤٩٣

٧٦٣	الفهرس
٤٩٤	باب مَنْ رَخَّصَ لَهُ التَّعْجِيلَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ الْفَجْرِ
٤٩٥	باب مَا جَاءَ فِيهِ مِنْ فَائَةِ الْحَجِّ
٤٩٧	باب أَخَذَ حَصَى الْجَمَارِ مِنَ الْحَرَمِ وَغَيْرِهِ
٤٩٨	باب مَا جَاءَ فِيهِ مِنْ خَالَفَ الرَّمِيَّ أَوْ زَادَ أَوْ نَقَصَ
٥٠٠	باب الَّذِينَ أَطْلَقَ لَهُمُ الرَّمِيَّ بِاللَّيْلِ
٥٠١	باب الرَّمِيَّ عَنِ الْعَلِيلِ وَالصَّبِيَّانِ
٥٠٢	باب مَا جَاءَ فِيهِ مِنْ بَاتٍ لِيَالِي مَنْى بِمَكَّةَ
٥٠٣	باب إِتْيَانِ مَكَّةَ بَعْدَ الزِّيَارَةِ لِلطَّوَافِ
٥٠٤	باب النُّفَرِ الْأَوَّلِ وَالْآخِرِ
٥٠٧	باب نَزُولِ الْحَصْبَةِ
٥٠٨	باب قَضَاءِ التَّنَفُّثِ
٥١١	باب أَيَّامِ النَّحْرِ
٥١٢	باب الْحَجِّ الْأَكْبَرِ وَالْحَجِّ الْأَصْفَرِ
٥١٣	باب الْأَضَاحِيِّ
٥١٩	باب الْهَدْيِ يَعْطَبُ أَوْ يَهْلِكُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ وَمَا جَاءَ فِي الْأَكْلِ مِنْهُ
٥٢٢	باب الذَّبْحِ وَالنَّحْرِ، وَمَا يُقَالُ عِنْدَ الذَّبْحَةِ
٥٢٤	باب نَتَائِجِ الْبَدَنَةِ وَحِلَابِهَا وَرُكُوبِهَا
٥٢٥	باب بُلُوغِ الْهَدْيِ مَحَلَّهُ
٥٢٦	باب الرَّجُلِ يَوْصِي مِنْ يَذْبَحُ عَنْهُ وَيَلْقَى هُوَ شَعْرَهُ بِمَكَّةَ
٥٢٧	باب تَقْدِيمِ الْمَنَاسِكِ وَتَأْخِيرِهَا
٥٢٨	باب فِيهِ مِنْ نَسِيٍّ أَوْ جَهْلٍ أَنْ يَقْصُرَ أَوْ يَحْلُقَ حَتَّى ارْتَحَلَ مِنْ مَنْى
٥٢٩	باب مَا يَحِلُّ لِلْمَتَمَتِّعِ وَالْمُفْرَدِ إِذَا ذَبَحَ وَحَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَزُورَ الْبَيْتَ
٥٣٠	باب مَا يَجِبُ مِنَ الصَّوْمِ عَلَى الْمُتَمَتِّعِ إِذَا لَمْ يَجِدْ ثَمَنَ الْهَدْيِ

٧٦٤.....	كتاب من لا يحضره الفقيه / ج ٢
٥٣٣	باب ما يجب على المتمتع إذا وجد ثمن الهدى ولم يجد الهدى
٥٣٤	باب المحصور والمصدود
٥٣٧	باب الرجل يبعث بالهدى ويقيم في أهله
٥٣٨	باب نواذر الحج
٥٤٤	باب سياق مناسك الحج
٥٤٧	التلبية
٥٤٩	دخول مكة
٥٥٠	دخول المسجد الحرام
٥٥٠	النظر إلى الكعبة
٥٥٠	النظر إلى الحجر الأسود
٥٥١	استلام الحجر الأسود
٥٥١	الطواف
٥٥٢	القول في الطواف
٥٥٢	القول بين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود
٥٥٢	الوقوف بالمستجار
٥٥٣	مقام إبراهيم عليه السلام
٥٥٤	الشرب من ماء زمزم
٥٥٤	الخروج إلى الصفا
٥٥٧	التقصير
٥٦٠	الغدو إلى عرفات
٥٦١	دعاء الموقف
٥٦٤	الإفاضة من عرفات
٥٦٥	أخذ حصى الجمار من جمع

٥٦٥	الفهرس
٥٦٦	الوقوف بالمشعر الحرام
٥٦٧	الإفاضة من المشعر الحرام
٥٦٨	الرجوع إلى منى و رمي الجمار
٥٦٩	الذبح
٥٧٠	الحلق
٥٧٠	زيارة البيت
٥٧١	إتيان الحجر الأسود
٥٧١	الخروج إلى الصفا
٥٧٢	طواف النساء
٥٧٢	الرجوع إلى منى
٥٧٢	رمي الجمار
٥٧٣	التكبير أيام التشريق
٥٧٣	التَّفَرُّق من منى
٥٧٤	دخول مكة
٥٧٤	دخول الكعبة
٥٧٥	وداع البيت
٥٧٧	باب الابتداء بمكة والختم بالمدينة
٥٧٨	الصلاة في مسجد غدير خم
٥٧٩	نزول مَعْرَس النبي صَلَّى الله عليه وآله
٥٨١	باب تحريم المدينة وفضلها
	باب ما جاء فيمن حج ولم يزر النبي صَلَّى الله عليه وآله وفيمن مات بمكة
٥٨٣	أو المدينة
٥٨٣	إتيان المدينة

٥٨٥ إتيان المنبر

٥٨٦ الصوم بالمدينة والاعتكاف عند الأساطين

٥٨٧ زيارة فاطمة بنت النبي صلوات الله عليها وعلى أبيها وبعلمها وبنيها

٥٩٠ إتيان المشاهد وقبور الشهداء

٥٩١ توديع قبر النبي صلى الله عليه وآله ومنبره

٥٩٢ زيارة قبور الأئمة عليهم السلام بالبقيع

٥٩٤ باب ثواب زيارة النبي والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين

٦٠٣ باب موضع قبر أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

٦٠٤ زيارة قبر أمير المؤمنين صلوات الله عليه

٦١١ زيارة أخرى لأمير المؤمنين عليه السلام

٦١٤ زيارة قبر أبي عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب عليهما السلام

٦١٧ الوداع

٦١٩ زيارة قبور الشهداء

٦٢٠ باب ما يجزي من زيارة الحسين عليه السلام في حال التقية

باب ما يقوم مقام زيارة الحسين وزيارة غيره من الأئمة عليهم السلام لمن لا يقدر على

قصده ليُغْد المسافة..... ٦٢١

٦٢٣ باب فضل تربة الحسين عليه السلام وحريم قبره

٦٢٤ باب زيارة الإمامين عليهما السلام ببغداد في مقابر قريش

٦٢٦ باب زيارة قبر الرضا أبي الحسن علي بن موسى عليهما السلام بطوس

٦٣١ الوداع

٦٣٣ باب زيارة الإمامين عليهما السلام بسر من رأى

٦٣٥ باب ما يجزي من القول عند زيارة جميع الأئمة عليهم السلام

٦٣٦ زيارة جامعة لجميع الأئمة عليهم السلام

٧٦٧	الفهرس
٦٤٤	الوداع
٦٤٦	باب الحقوق
٦٥٧	باب الفروض على الجوارح
٦٦٣	الحواشي و التعاليق المختارة
٧٥٣	الفهرس